باب كيف كان بدء الوحي على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ٨ • باب الاخلاص والصدق والنية لله تعالى ١١

باب ماجاء فيمن لا يعبأ بما بلغه من الحديث اذا خالف قول امامه ١١ • باب اثم من تعلم العلم لغير الله تعالى ١٢ • باب ماجاء في المراء ١٣

باب النهي عن دعوى العلم والقرآن ١٢ • باب ماجاء فيمن بدأ ليستن به ١٣ • باب ماجاء في فضل العلم والعلماء والمتعلمين ١٣

باب ماجاء في فضل سماع الحديث ١٥ • باب في نشر العلم والدلالة عليه ١٦ • باب ماجاء في الرياء والسمعة ١٧ • كتاب الايمان والاسلام

فصل في حقيقة الايمان والاسلام ١٨ • فصل في المجاز ١٨ • فصل في احكام الايمان والاسلام ١٩ • فصل في [illegible] ٢٠

باب الاعتصام بالكتاب والسنة ٢٠ • باب الاقتصاد في العمل ٢١ • باب التوبة ٢٢ • باب آداب النوم والانتباه ٢٣

فصل في اذكار تقال عند النوم ٢٤ • كتاب الطهارة واحكام المياه ٢٥ • باب كيفية ازالة النجاسة ٢٦

فصل في المني ودم الحيض ٢٨ • فصل في حكم الكلب وغيره من الحيوان ٢٨ • فصل في جلود الميتة والزكي ٢٩

باب الاستنجاء ٣٠ • فصل في كيفية الاستنجاء ٣٢ • باب سنن الفطرة والنظافة ٣٣ • باب حكم الاواني ٣٥

باب فضل الوضوء وبيان صفته وفيه فصل وخاتمة ٣٦ ٣٧ ٣٩ • باب سنن الوضوء ٣٩

باب بيان الاحداث الناقضة للوضوء ٤٣ • فصل في لمس المرأة والفرج ٤٤ • فصل في النوم والاغماء والغشي ٤٥

فصل في الوضوء من اكل ما مست النار وفيه خاتمة ٤٦ ٤٧ • باب المسح على الخفين ٤٧ • فصل في مدة المسح ٤٨

باب الغسل ٤٨ • فصل في فرائض الغسل وسننه ٤٩ • فصل في الغسل الواحد للمرات من الجماع ٥٠

فصل في دخول الحمام ٥١ • فصل في احكام الجنب ٥٢ • فصل في غسل الحائض والنفساء ٥٣

فصل في غسل الجمعة والعيدين ٥٣ • باب التيمم ٥٤ • فصل في تيمم الجريح والبرد ٥٥ • فصل في المتيمم اذا وجد الماء ٥٦ • باب الحيض واحكامه ٥٦

فصل في اسئلة الحائض وغير ذلك ٥٧ • فرع الامر يقضى الصوم ٥٨ • فصل في احكام المستحاضة والنفساء ٥٨ • كتاب الصلاة ٦٠

باب المواقيت وفيه فروع ٦١ • فصل في القضاء والاداء ٦٤ • فصل في قضاء الفوائت وترتيبها وفيه خاتمة ٦٤ ٦٥ • باب الاذان وفضله ٦٦

وفيه فصل وفروع ٦٩ • باب احكام المساجد وادابها وفيه فروع وخاتمة ٦٩ • باب شروط الصلاة وفيه فروع ٧٢

[illegible] في الصلاة على الراحلة ٧٦ • باب آداب الصلاة وبيان ما نهي عنه فيها وفيه فصل وفروع وخاتمة ٧٧ • باب السترة امام المصلي وحكم المرور ٨١

باب صفة الصلاة ٨٢ • فصل في عدد السكتات ٨٣ • فصل في الاستعاذة ٨٤ • فصل في قراءة الفاتحة ٨٤ • فصل الفتح على الامام ٨٥ • فصل في القراءة في الظهر ٨٥

فصل في القراءة في العصر ٨٥ • فصل في القراءة في المغرب ٨٥ • فصل في القراءة في الصبح ٨٥ • فرع في تلاوة القرآن ٨٦ • فصل في الركوع ٨٧ • فصل [illegible] ٨٨

فرع في القنوت ٨٨ • فصل في السجود ٨٩ • فصل في اذكار السجود ٩٠ • فصل في الجلوس بين السجدتين ٩١ • فرع في التشهد الاول ٩١

فصل في الجلوس الاخير ٩١ • فصل في الصلاة على النبي ٩٢ • فرع في الدعاء بعد التشهد ٩٢ • فصل في السلام ٩٣ • خاتمة في آداب الفراغ من الصلاة ٩٣

باب صلاة التطوع ٩٥ • فصل في الوتر ٩٧ • فرع في وقت الوتر ٩٨ • فصل في التراويح ٩٩ • فصل في قيام الليل ١٠٠ • فصل في صلاة الاشراق ١٠٢

فصل في صلاة الضحى ١٠٢ • فصل في صلاة ما بين الظهر والعصر ١٠٢ • فصل في تحية المسجد ١٠٢ • فصل في الصلاة عقب الطهارة ١٠٣ • فصل في صلاة الحاجة ١٠٣

فصل في صلاة التوبة ١٠٣ • فصل في صلاة رد الضالة ١٠٣ • فصل في صلاة الاستخارة ١٠٣ • فصل في صلاة التسبيح وفيه خاتمة ١٠٣ ١٠٤

باب بيان الاوقات المنهي عن الصلاة فيها ١٠٤ • باب سجود التلاوة والشكر وفيه فروع وفصل ١٠٦ • باب سجود السهو وفيه خاتمة ١٠٧

باب صلاة الجماعة وفيه فرعان ١٠٨ • فصل في امر الائمة بالتخفيف ١١٠ • فصل في متابعة الامام ١١٠ • فصل في جواز المفارقة للعذر ١١٠

فصل في الاستخلاف ١١٠ • فصل في احكام المسبوق ١١١ • فصل في الرخصة في ترك الجماعة ١١٢ • باب الامامة وصفة الائمة ١١٣

وفيه فروع ١١٧ • باب صلاة المعذور ١١٨ • باب صلاة المسافر ١١٨ • فصل في اقتداء المسافر بالمقيم ١١٩ • باب الجمع بين الصلاتين ١٢٠

وفيه خاتمة ١٢١ • باب صلاة الجمعة ١٢١ • فصل في عدد الجماعة الذين تنعقد بهم الجمعة ١٢٢ • فصل في التطيب والتدهن وقلم الاظفار ١٢٣

فرع فيما جاء في فضل يوم الجمعة وبيان ساعة الإجابة ١٢٤ فصل في آداب اليوم والحضور وفيه فروع ١٢٥ فصل في وقت صلاة الجمعة ١٢٦

فصل في النهي عن الكلام والإمام يخطب ١٢٨ فرع فيمن تدرك ركعة من الجمعة ١٢٩ فصل فيما إذا اجتمع جمعة وعيد وفيه خاتمة ١٢٩

باب صلاة العيدين ١٣٠ فصل في التكبير وغيره ١٣٢ باب صلاة الخوف ١٣٢ باب ما يحل ويحرم من اللباس ١٣٣

باب صلاة الاستسقاء ١٣٩ كتاب الجنائز ١٤٠ فصل في غسل الميت وتكفينه ١٤١ فرع في غسل الشهيد ١٤٢

فصل في الكفن ١٤٤ فصل في المشي مع الجنازة ١٤٤ باب الصلاة على الميت ١٤٥ فرع في انتفاع الميت بالصلاة عليه والدعاء ١٤٧

فصل في التكبيرات وكيفية الصلاة على الميت ١٤٧ باب الدفن وأحكام القبور وفيه فرع ١٤٩ فرع في انتفاع الميت بالقراءة والدعاء ١٥٠

فصل في التعزية وأجر الصابرين وفيه فرع ١٥٢ فصل في جواز البكاء وتحريم النوح ١٥٣ فرع في النهي عن سب الأموات ١٥٤ فرع في زيارة القبور

فصل في نقل الميت ١٥٥ كتاب أحكام الزكاة وأنواعها ١٥٥ باب زكاة الحيوان وبيان النصاب ١٥٦

فصل في بيان نصاب الإبل والبقر والغنم ١٥٧ باب زكاة الذهب والفضة وما له ١٥٨ باب زكاة العشرات ١٥٩ فرع في زكاة التجارة

باب زكاة المعدن والركاز ١٥٩ باب زكاة الفطر ١٦٠ فصل في كيفية إخراج الزكاة وتعجيلها ١٦١

فصل في حكم أخذ الصدقة وفيه فروع ١٦٢ باب بيان أصناف الثمانية وفيه فروع ١٦٣ فصل في تحريم الصدقة على بني هاشم ١٦٦

فصل في التحذير من أخذ ما يمنع ... بغير طلب ١٦٧ فصل في ترغيب المرأة في الصدقة من مال زوجها ١٦٧ ... التعفف

فصل في ترغيب ... قبول ما جاء من غير مسألة ١٦٧ فصل في النهي عن السؤال ...

فصل في الحث على تذكر النعم ١٦٨ فصل والنهي عن ... ١٦٩ فصل في حب الفقراء ...

فصل في ترغيب إخفاء الصدقة ١٧٠ فصل في صدقة السر ١٧١ فصل في النهي عن الإمساك ١٧١

فصل في صدقة الكافر ١٧٢ كتاب الصيام ١٧٢ فرع في صوم يوم الشك ١٧٣ فصل في النية ...

باب مبطل الصوم وما يستحب وما يكره فيه وفيه فروع ١٧٤ فصل في وقت الإفطار والسحور والترغيب ١٧٦

فصل في كفارة الجماع في نهار رمضان ١٧٨ باب صيغ الفطر وأحكام القضاء وفيه فرع ١٧٩ فرع في قطع التتابع بالأعذار ١٨٠ فرع في الإطعام عن الميت وفيه خاتمة ١٨١

فرع في صوم عشر ذي الحجة ... فرع في صوم يوم عاشوراء ١٨٢ فرع في صوم عرفة ١٨٢ فرع في صوم رجب ١٨٣ فرع في صوم شعبان ١٨٣ فرع في صوم الأشهر الحرم ١٨٣ فرع في صوم ثلاثة أيام من كل شهر ١٨٤

فرع في صوم الاثنين والخميس ... فرع في صوم الأربعاء والخميس ١٨٤ فرع في صوم الجمعة ١٨٤ فرع في صوم السبت والأحد ١٨٤ فرع في صوم يوم وإفطار يوم ١٨٤ فرع في صوم الشتاء

فرع في صوم الدهر ... فرع في صوم المرأة تطوعاً ١٨٥ فرع في جواز الفطر وصوم التطوع ١٨٥ فرع في النهي عن صوم العيدين ١٨٦ فرع في استحباب ... رمضان

كتاب الاعتكاف ١٨٦ فصل في الحث على الأعمال الصالحة في العشر الأخير من رمضان ١٨٧ كتاب الحج والعمرة وأحكامها ١٨٧ فرع في بيان ... ١٨٩

... النفقة في الحج ١٨٩ فرع في أن الأمن ... ١٨٩ فصل في بيان الاستطاعة ١٨٩ باب المواقيت للحج الزمانية ١٩٠

باب كيفية الإحرام وآدابه ١٩١ فصل في التلبية ١٩١ باب محرمات الإحرام ١٩٢ فرع في استعمال الطيب ١٩٢ فرع في أخذ الشعر ١٩٣ فرع في نكاح المحرم والحلال ١٩٣

فرع في تحريم قطع شجر الحرم ... والمدينة ١٩٤ باب ما يتعلق بدخول الحرم ١٩٥ فصل في شروط الطواف ١٩٦ فرع في السعي وما يتعلق به ١٩٧

فرع في الإهلال ... باب الدفع إلى المزدلفة بعد الوقوف بعرفة ١٩٨ باب حكم القارن والمتمتع ٢٠٠ باب الفوات والإحصار ٢٠١

باب الهدي ٢٠٢ باب الأضحية وما جاء في فضلها وفيه فروع ٢٠٣ فرع في الأكل والادخار وفيه خاتمة ٢٠٥ باب استحباب الذبح عن المولود ٢٠٥

فصل في الأسماء والكنى ٢٠٧ فرع في تغيير بعض الأسماء إلى أحسن منها ٢٠٧ فرع ... ٢٠٨ كتاب الصيد والذبائح وفيه خاتمة ٢٠٨ فصل فيما جاء في صيد الكلب المعلم

فصل فيما جاء فيما إذا أكل ٢٠٩ فرع في النهي عن الرمي بالبندق ٢١٠ فصل في كيفية الذبح ٢١٠ فرع في أن ذكاة الجنين ذكاة أمه ٢١١

فصل فيما جاء في السمك والجراد وفيه خاتمة ٢١١ كتاب الأطعمة ٢١٢ فرع فيما جاء في النهي عن أكل الثوم وإباحته ٢١٣ فصل فيما يباح ويحرم من الحيوان الإنسي

فرع في تحريم كل ذي ناب من السباع ٢١٣ فصل فيما جاء في الهر ... فصل فيما جاء في أكل الجلالة ٢١٤ فصل في بيان ما يستخبث ٢١٤ فصل في الحلال للمضطر ٢١٤

فصل فيما جاء ... ٢١٥ فصل في النهي عن ... طعام ٢١٦ فصل فيما جاء ... فصل فيما جاء في الضيافة وفيه خاتمة ٢١٦

كتاب الأشربة وبيان تحريم شرب الخمر ٢١٦ فصل في بيان ما يتخذ منه الخمر ٢١٨ فصل في بيان الأوعية ... ٢١٨

فصل في شرب العصير ما لم يغل ٢١٩ باب آداب الأكل ٢٢٠ فصل في النهي عن أكل ... وفيه فرع وخاتمة

باب آداب الشرب ٢٢١ كتاب الطب وفيه فصول ٢٢٢ باب ما جاء في الرقى والتمائم ٢٢٢ فصل فيما جاء ...

باب ... والطيرة والفأل والشؤم والعدوى والطاعون ٢٢٣ باب ما جاء في النهي عن إتيان الكهان ٢٢٣

كتاب البيع وما جاء في فضل الكسب وآدابه وفيه فصول ٢٥٢ • باب بيان ما لا يجوز بيعه ٢٥٦ • فرع في المصحف ٢٥٧ • باب ما لا يجوز فعله في البيع ٢٥٧ وفيه فروع وفصل •
فرع في الآثار الدالة على البيع ووكله فيه فصل ٢٥٩ • باب الخيار في البيع ٢٥٩ • باب الربا ٢٦٠ • فرع في امور شتى ٢٦٠ • باب احكام العيوب ٢٦١ • [illegible] ٢٦١
باب بيع الاصول والثمار فيه فصل وخاتمة ٢٦٢ • باب معاملة العبيد ٢٦٣ • باب السلم ٢٦٣ • باب القرض وما جاء في فضله ٢٦٣ •
باب الرهن ٢٦٤ • باب الحوالة والضمان وآداب المطالبة والقضاء ومشاقة الدين في الدنيا والآخرة فيه فرع وفصل ٢٦٤ •
باب التفليس والحجر وبيان فضل انظار المعسر فيه فصلان ٢٦٦ • باب احكام الولي على الايتام فيه خاتمة ٢٦٧ • باب الصلح واحكام الجوار ٢٦٨
فصل في بيان بعض حقوق الجار فيه فرعان وفصل وخاتمة ٢٦٨ • باب الغصب فيه خاتمة ٢٧٠ • باب الشفعة ٢٧١ • باب الشركة والقراض والمضاربة ٢٧١
باب الوكالة ٢٧٢ • باب بيان اصل الزرع فيه فصل ٢٧٢ • باب الاجارة وبيان ما لا يجوز الاستيجار عليه فيه فصل وفرعان ٢٧٤ • باب [illegible] ٢٧٥
باب الوديعة والعارية فيه خاتمة ٢٧٦ • باب احياء الموات ٢٧٧ • باب النهي عن فضل الماء ٢٧٧ • باب الحمى لدواب بيت المال ٢٧٨ •
باب في الاقطاع وارزاق العمال ٢٧٨ • باب الهبة والعمرى والرقبى والهدية فيه فرعان وخاتمة ٢٧٩ • باب اللقطة فيه فرع ٢٨٠ • باب اللقيط [illegible]
باب [illegible] فيه فصل وفرع وخاتمة ٢٨٢ • باب الجعالة ٢٨٣ • كتاب الوصايا ٢٨٣ • فصل في نكاح المريض ٢٨٥ • فرع في الرجوع عن الوصية ٢٨٥ •
فصل في وصية من لا يعيش مثله ٢٨٥ • كتاب الفرائض ٢٨٦ • فصل في سقوط ولد الام بالاخوة من الابوين ٢٨٧ • فصل في ان الاخوات مع البنات عصبة ٢٨٧ •
فصل في ميراث الجد والجدة ٢٨٨ • فصل في ذوي الارحام ٢٨٨ • فصل في القوم يموتون بغرق ٢٨٩ • فصل في ميراث ابن الملاعنة والزانية ٢٨٩ • فصل في ميراث الحمل ٢٩٠ •
فرع في ميراث الخنثى ٢٩٠ • فصل في الميراث بالولاء ٢٩٠ • فرع في ميراث الصديق ٢٩٠ • فصل في ميراث المعتق بعضه ٢٩٠ • فصل في امتناع الارث باختلاف الدين ٢٩٠ •
فصل في ان القاتل لا يرث ٢٩٠ • فصل في ان الانبياء عليهم السلام لا يورثون ٢٩١ • كتاب النكاح وفيه ابواب ٢٩١ • الباب الاول في ما جاء في [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم ٢٩١
باب مقدمات النكاح وفيه فصول وفرع ٣٠٠ • باب خيار الامة اذا اعتقت تحت عبد فيه فرع ٣١٢ • باب رد المنكوحة فيه فرع ٣١٣ • باب [illegible]
كتاب الصداق وجواز التزويج فيه فصول ٣١٧ • باب ما جاء في وليمة العرس والختان فيه فصول وخاتمة ٣١٩ • فيه فرع وفصل ٣٢١ •
باب ما جاء في استعمال الدف فيه فصل ٣٢١ • باب القسم بين النساء فيه فصول ٣٢٢ • باب ما جاء في حسن العشرة وبيان حق الزوجين فيه فروع وفصول ٣٢٥
كتاب الخلع ٣٤٠ • كتاب الطلاق فيه فصول ٣٤٠ • كتاب الرجعة فيه فصل ٣٤٦ • كتاب الايلاء ٣٤٧ • كتاب الظهار فيه فصلان وخاتمة ٣٤٧ •

كتاب اللعان والقذف فيه فصول ٣٤٨ • باب حد القذف فيه فصل ٣٥٠ • كتاب العدد وفيه فصول ٣٥١ • باب الاستبراء للامة اذا ملكت ٣٥٤
كتاب الرضاع فيه فصلان ٣٥٤ • كتاب النفقات فيه فصول ٣٥٥ • باب الحضانة ومن احق بكفالة الطفل ٣٥٩ • باب نفقة الرقيق فيه خاتمة ٣٥٩
كتاب الجراح فيه فصول ٣٦١ • كتاب الديات سوى النفس واعضائها ومنافعها فيه فصول وخاتمة ٣٦٩ • باب الصيال وضمان ما اتلفته البهائم ٣٧٠
كتاب الحدود وفيه ابواب ٣٧١ • الباب الاول في حد الزنا وما جاء في رجم الزاني المحصن وجلد البكر وتغريبه فيه فصول وخاتمة ٣٧١ •
كتاب قطع السرقة وفيه فصول ٣٧٩ • باب حد شارب الخمر وبيان كيفيته فيه فصول ٣٨١ • باب في ان السحر حق وما جاء في حد الساحر ٣٨٤
باب قطاع الطريق ٣٨٤ • باب قتال الخوارج واهل البغي ٣٨٥ • كتاب الردة فيه فصول ٣٨٥ • كتاب السير واحكام الجهاد فيه فصول ٣٨٨
كتاب الامان والصلح فيه فصول ٤٠٢ • باب اخذ الجزية وعقد الذمة فيه فصلان ٤٠٣ • باب قسم الفيء والغنيمة فيه فصل وخاتمة ٤٠٤ •
كتاب السبق والرمي فيه فصول ٤٢٣ • باب تحريم القمار واللعب بالنرد وما في معنى ذلك فيه فصل ٤٢٥ • باب الايمان فيه فصول ٤٢٥ •
كتاب النذور وفيه فصول ٤٢٩ • كتاب العتق فيه فصول ٤٣٢ • باب التدبير فيه فرع ٤٣٣ • باب الكتابة ٤٣٣ • باب ام الولد ٤٣٤ •
كتاب الاقضية والاحكام فيه فصول وخاتمة ٤٣٥ • باب جامع لجملة من الابواب النافعة فيه فصول ٤٤٢ • الفصل الاول في ذكر [illegible] اخلاقه صلى الله عليه وسلم ٤٤٢
فصل في وجوب بر الوالدين وصلتهما ٤٤٧ • فصل في عقوق الوالدين ٤٤٨ • فصل صلة الرحم ٤٤٩ • فصل فيما جاء في ستر عورات المسلمين ٤٥٠
فصل فيما جاء في تأكيد حق الجار فيه خاتمة ٤٥٠ • فصل فيما جاء في قضاء حوائج المسلمين وادخال السرور عليهم وغير ذلك ٤٥٢ •
فصل في الشفقة على خلق الله تعالى وفيه خاتمة ٤٥٣ • فصل في الاصلاح بين الناس وقبول اعتذار من اعتذر محقا او مبطلا ٤٥٥
فصل في زيارة الاخوان والصالحين ٤٥٥ • فصل في الاستئذان وآدابه فيه خاتمة ٤٥٦ • فصل في الامر بالسلام فيه فروع وفصول ٤٥٨

وفيه أمور اختلاف الأئمة [illegible] ١٤
والتحري في أحوال الجمعات

العفو على [illegible]
١٠٢٦

٩٤

كتاب كشف الغمة

عن جميع الأمة تأليف سيدنا ومولانا
سلطان السالكين ومربي الفقراء والمساكين
وقدوة السالكين الشيخ الإمام العالم
العامل الكامل الراسخ العارف
بالله سبحانه وتعالى الشيخ
عبد الوهاب بن أحمد
ابن علي الأنصاري
الشعراني تغمده
الله برحمته
ورضوانه
آمين

وقف بضريح سيدنا مراد قدس سره

K
74

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم
الحمد لله الذي جعل الشريعة المطهرة بحرا تتفجر منه جميع بحار العلوم
والعرفان وأجرى جداولها على أرض القلوب حتى روي منها قلب القاصي
والداني ومنّ على من شاء من عباده المختصين بالإشراف على ينبوع الشريعة
بجمع أخبارها وآثارها المنتشرة في البلدان حتى شهدها بعد جمع أحاديثها
في قلبه جاءت شريعة واسعة جامعة لمراتب الإسلام والإيمان
والإحسان لا حرج فيها ولا ضيق على أحد من المسلمين ومن شهد ذلك
فيها فشهوده تنطع وبهتان فإن الله تعالى يقول وما جعل عليكم
في الدين من حرج ومن ادعى الحرج في الدين فقد كذب القرآن
وأن الشريعة كالشجرة وكل من شهد ثنا فضا العظيمة المنتشرة وأقوال
علمائها كالفروع والأغصان وكل من شهد ثنا فضا في أخبارها
أو خطأ في أقوال علمائها فإنما هو لقصوره عن درجة العرفان وأن
الشريعة قد جاءت على مرتبتين تخفيف وتشديد ولكل منهما رجال
لا على مرتبة واحدة كما سيأتي إيضاحه قريبا في الميزان ومن
تعسر عليه الجمع بين حديثين منها أو قولين من أقوال علمائها
فليحمل المائل إلى الاحتياط منهما في مرتبة الأولوية والمائل إلى الرخصة
في مرتبة خلاف الأولى ليطلع على ما قلناه من العرفان أحمده
حمد من كرع من بحر الشريعة حتى شبع وروي منه الجسم والجنان
وأشكره شكر من علم كمال شريعة محمد صلى الله عليه وسلم فوقف
عندما صرحت به ولم يزد عليها شيئا من طريق الكشف أو الاستحسان
فإن هذين الطريقين ولو رخص في العمل بما نتج منهما فلا عصمة فيه
ولا أمان وأسلم إليه تسليم من رزقه الله عز وجل حسن الظن بالأئمة
ومقلديهم وأقام لجميع أقوالهم الدليل والبرهان فجازاه الله عز وجل
بذلك الرضى عنه في الدنيا والآخرة وبوأه ما شاء من غرف الجنان
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة من علم أن الله تعالى
أعلم بمصالحه من نفسه وأنه تعالى ما سكت عن أشياء إلا رحمة
بخلقه لا لذهول ولا نسيان وأشهد أن محمدا عبده ورسوله

وحبيبه وخليله الذي فضله على كافة خلقه وجعل إجماع أمته ملحقا
في العمل بالسنة والقرآن اللهم فصل وسلم عليه وعلى جميع إخوانه من
النبيين وعلى آلهم وأصحابهم والتابعين لهم بإحسان وبعد فقد شكى
إلي مرارا بلسان الحال وبلسان المقال جماعات من الفقراء المتعبدين
وأهل الحرف النافعة من المؤمنين ما يجدونه في نفوسهم من كثرة
ألمهم حين يسمعون العلماء يعززون مذاهبهم ويضعفون أقوالها
دون مذاهب غيرهم وقالوا لي قد التبس علينا شرع ربنا الذي
تعبدنا تعالى به على لسان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعسر علينا
تمييزه مما شرعه المجتهدون من أمته وازدرانا الجهلة غالب الفقهاء
الذين لم نتقيد بمذهبهم فإن توضأنا على مذهب قال لنا أهل
المذهب الآخر وضوءكم باطل وإن صلينا على مذهب قال لنا أهل المذهب
الآخر صلاتكم باطلة وإن زكينا قالوا زكاتكم باطلة وإن صمنا قالوا
صومكم باطل وإن حججنا قالوا حجكم باطل وإن بعنا قالوا بيعكم
باطل وهكذا في سائر عباداتنا ومعاملاتنا وما نعرف الحق مع أيهم
حتى نتبعه وننتصر عليه وكل أهل مذهب يريدون منا أن نكون
على منهاج مذهبهم فقط وينفرونا من التقليد لغير مذهبهم إذا
شاورناهم في التدين به وقد أورث ذلك عندنا الحيرة في غالب
أحوالنا وصرنا لا نعرف هل أفعالنا وأقوالنا موافقة للشريعة
أم مخالفة لها فقلت لهم جالسوا العلماء وأكثروا من مجالستهم
تعرفوا ما له دليل من أفعالكم مما لا دليل له فقالوا قد جالسناهم
مرارا كثيرة فوجدناهم لا يذكرون من الشريعة حديثا إلا في النادر
وغالب استنباطهم وبحثهم إنما هو في فهم تراكيب كلام بعضهم بعضا
فأخذ الأحكام من عطفه ومفاهيمه ثم نراهم يفتون بذلك ويعملون
به كأن ذلك الذي فهموه دليل شرعي ثم نراهم بعد ذلك يضيفون الذي
ما فهموه من العطف والمفاهيم إلى مذهب ذلك الإمام المقلد
ويسمونه مذهبا ومذهب الإنسان إنما هو ما قاله ولم يرجع عنه
إلى أن مات لا ما فهم من كلامه وقد يكون صاحب الكلام الذي

فهموا منه تلك الأحكام ولا يرضى ما فهموه ولا يقولون به وبتقدير
رضاه به فما هو شرع معصوم حتى يجب على أحد العمل به كالشريعة ثم إنا نجدهم
في مجالس تعليمهم لا يسلم بعضهم لبعض ولا يرجع بعضهم إلى قول بعض
ولا يتبعهم فيقوم العامي منا من مجلسهم وما حصل له شيء من كلامهم
يعتمد عليه فقلت لهم جالسوا هذا العالم مرة وهذا العالم مرة
وخذوا بما عليه أكثرهم فقالوا ومن أين للعامي منا معرفة ما عليه
الأكثر حتى نأخذ به ونحن لا نمضي لأهل مذهب إلا ونسمع ما قاله أهل
المذهب الآخر من كثرة اختلاف ترجيحاتهم فقلت لهم تجردوا واشتغلوا
بالعلم على طريق اشتغال طلبة العلم حتى تصلوا إلى درجة أكابر
العلماء فقالوا نحن لا نتفرغ لذلك مع السعي على عيالنا وعلى وفاء ديوننا
وعلى توفية ما علينا من المظالم ولا تطيب نفوسنا أن نجلس في مدرسة
أو جامع نأكل أوساخ الناس وصدقاتهم فإنا إذا تركنا حرفتنا احتجنا
إلى الأكل من ذلك ضرورة وقد جربنا الأكل من مال الأوقاف فوجدناه
يظلم قلوبنا ثم بتقدير جلوسنا عن التكسب واشتغالنا كما
اشتغلوا فما نحن على شريعة معصومة عن الخطأ لأن غاية ما استنبطه
العلماء الظن لا اليقين ولذلك لم يبلغنا عن أئمة المذاهب رضي
الله عنهم أنهم أمروا أحدا بتقليدهم فيما استنبطوه لعلمهم بعدم
عصمتهم بل قالوا إذا خالف كلامنا صريح السنة فاتركوه
فقلت لهم فما قصدكم فقالوا أن تجمع لنا كتابا حاويا لأدلة
المذاهب الأربعة المشهورة وغيرها من صريح سنة نبينا
محمد صلى الله عليه وسلم وسنة الخلفاء الراشدين من أصحابه
وتجرده عن أقوال المجتهدين التي لم تصرح بأحكامها الشريعة
لنعرف ما شرعه نبينا من غيره فنقدم العمل به إذ هو الذي
يسألنا ربنا عن العمل به فإذا عملنا بما شرعه نبينا وربنا فيتنا
بعد ذلك متسعا لغيره عملنا بما شرعه المجتهدون من أمته
فإنه ولو أذن لهم في التشريع لا يجب العمل بما شرعوه لا عليهم
ولا على من قلدهم لأن الوجوب لا يكون حقيقة إلا من السيد على

العبد

العبد لا من العبد على نفسه وليس السيد إلا الله أو رسوله صلى
الله عليه وسلم ولا ينبغي لعبد أن يزاحم سيده في مرتبة السيادة
فقلت لهم مثلكم لا يكلفه الله تعالى بالاطلاع على السنة الواردة
حتى يعمل بها بل يكفيه العمل بكلام العلماء وإنما يكلف بالاطلاع على
أصول أدلة الشريعة أكابر الأولياء الذين خرجوا عن طريق النظر
إلى نور الكشف والتعريف فقالوا نحن نسلم ما قلت ولكن هذا لا
يكون إلا عند عجزنا عن سماع أحاديث نبينا صلى الله عليه وسلم بفقدها
من الدنيا والعياذ بالله تعالى فقلت اعتقادنا ولو لم نفقد أحاديث
نبينا أن جميع أقوال المجتهدين التي استنبطوها مأخوذة من شعاع
نور الشريعة ومتفرعة عنها وضربت لهم مثالا للشريعة المطهرة
فقلت لهم مثال عين الشريعة التي تفرع منها قول كل عالم مثال
العين الأولى من شبكة الصياد للسمك ومثال أقوال العلماء مثال
العيون المنتشرة منها فانظروا إلى جميع العيون المتفرعة عنها في
سائر الأدوار تجدوها متفرعة من العين الأولى وكذلك حكم
عين الشريعة مع أقوال علمائها فقالوا هذا مشهد نفيس خاص
بأهل الكشف لا نعقله وما نعرف إلا افعلوا كذا بلا خلاف أو
اتركوا كذا بلا خلاف فلما تحقق عندي بهذه الأجوبة صدقهم
في قصدهم اتباع سنة نبيهم وشدة ظهور رغبتهم في ذلك
شمرت عن ساق الجد والاجتهاد وشرعت بعون الملك الوهاب
في جمع أحاديث الشريعة وآثارها من كتب الحديث التي تيسرت لنا
حال جمعه في البلاد المصرية حرسها الله تعالى كموطا الإمام مالك
ومسند الإمام سعيد بن داود مولى بني هاشم وهو من
أقران مالك يروي عن وكيع وقد وقع لي منه نسخة بخط الإمام
محمد بن عزرة الأزدي وقد أخبرني جماعة أن حفاظ مصر
تطلبوا منه نسخة طول عمرهم فلم يظفروا منه بنسخة
وكالصحيحين ومسانيد الأئمة الثلاثة الإمام أبو حنيفة
والإمام أحمد والإمام الشافعي وصحيح أبي داود وصحيح الحاكم

وصحيح ابن خزيمة وابن حبان والترمذي والنسائي وابن ماجة
والأحاديث المختارة للضيا المقدسي قال الشيخ جلال الدين
السيوطي وكلها صحيحة وغير ذلك من كتب حفاظ المحدثين رضي
الله عنهم اجمعين بل لم اذكر في هذا الكتاب شيا من احاديث
غير هذه الكتب الا النادر الذي هو من التي اعتمدها العلماء وتلقوها
بالقبول ولا يخرج عنها من احكام الشريعة فيما أعلم الا النادر
والفلك المحيط بجميع هذه الكتب وغيرها من المسانيد الغريبة
كتاب جامع الاصول لابن الاثير وكتاب السنن الكبرى للبيهقي
وكتاب الجامع الكبير والجامع الصغير وكتاب زيادة الصغير
كلي هذه الثلاثة الاخيرة للشيخ جلال الدين السيوطي خاتمة
حفاظ الحديث بمصر المحروسة رضي الله عنه وقد طالعت جميع هذه
الكتب وأخذت منها جميع ما يتعلق بامر او نهي او مكارم اخلاق
من الاحاديث والآثار وتركت كلما زاد على ذلك من السير
والتفسير وغير ذلك مما هو ليس من شرط كتابنا فصار كتابنا
هذا بحمد الله حاويا لمعظم ادلة مذاهب المجتهدين وما نعلم
الآن في كتب المحدثين كتابا اجمع لاحاديث الشريعة وآثارها منه فانه
جمع مع صغر حجمه جميع ادلة المجتهدين المشهورين وان اردت
امتحان ذلك فانظر في اي باب شئت وانظر ذلك الباب في جميع ابواب
كتب المحدثين تجد جميع ما قالوه في ابواب كتبهم كلها مستوفى
في باب واحد من كتابنا فان كتب المحدثين انما طالت بذكر السند
وتكرار الاحاديث فلله الحمد ولم اعز احاديثه الى من خرجها
من الائمة لاني ما ذكرت فيه الا ما استدل به الائمة المجتهدون
لمذاهبهم وكفانا صحة لذلك الحديث استدلال المجتهد به كما
سيأتي بيانه قريبا في الميزان وملت فيه الى الاختصار فلا
اذكر من كل حديث الا محل الاستدلال المطابق للترجمة
فاقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كذا او يقول
كذا او يامر بكذا او ينهى عن كذا او يرخص في كذا و يشدد في كذا

ومرادي

ومرادي بكان وقوع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولو مرة ثم قد يكون ذلك الامر تكرر وقوعه منه صلى الله عليه
وسلم وقد لا يكون تكرر ولا اذكر القصة التي سيق فيها الحديث
الا ان اشتملت على موعظة او اعتبار او ادب من الآداب ولا
اكرر حديثا في باب واحد الا لزيادة حكم ظاهر لم يكن في الحديث
الذي قبله والذي دعاني الى شرح هذا الاختصار مناسبة
الزمان والسامعين من غالب الفقراء والمحترفين وعامة المسلمين
وتعجيل ذكر ما هو المقصود من الحديث ولم أمل فيه الى تاويل
حديث ولا الى النسخ بالتاريخ كما يفعله بعضهم ادبا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يتقيد كلامه فيما فهمه عالم دون آخر
وان ينسخ غيره كلامه اذ لا ناسخ لكلامه صلى الله عليه وسلم
الا هو كقوله كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وكقوله كنت
نهيتكم عن لحوم الاضاحي فادخروا وكنت نهيتكم عن الانتباذ
في الحنتم والنقير فانتبذوا غير ان لا تشربوا مسكرا ونحو
ذلك واعترافا ايضا مني بالعجز عن فهم كلامه صلى الله عليه
وسلم على الوجه اللائق بمقام صاحبه اذ هو الافصح الواسع لكونه
اعطي جوامع الكلم مع البيان فكيف يفسر بكلام غيره سلم
المغلق الضيق وكيف يذهب احد الى نسخ كلامه صلى الله عليه
وسلم من غير وحي الاهي ولا سيما ان كان ذلك الحديث اخذ به إمام
من ائمة الدين وتبعه عليه المقلدون له فان ذلك سوء
ادب مع الشارع صلى الله عليه وسلم ومع ذلك الامام الذي اخذ
به وقول بعضهم آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم
هو المعمول به وانه هو الناسخ الحكم الكثري لا كلي لانه لو كان
كليا لحكمنا بنسخ آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم
من نحو مسحه راسه كله في الوضوء او بعضه او من الوضوء من
لمس المراة او الذكر او عدم الوضوء من ذلك لانه لا بد ان يكون
انتهى آخر امره الى واحد دون الآخر واذا نسخنا الاول حكمنا ببطلان

عبادة صاحبه ونشر على ذلك وبالجملة فمن نور الله تعالى قلبه رأى
كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم أوضح وأفصح من كل كلام فسترع به
جميع الناس من الصحابة والتابعين والائمة المجتهدين ومن والخلق واراه
اجمعين وزاده يسع جميع افهامهم ومن لم ينور الله تعالى قلبه
فهو كالخفاش لا ينظر الا في الظلام وينكر ان احدا ينظر في نور الشمس
وذلك دليل على ضعف بصره وبعده عن حضرة اهل النور وكذلك
يقال لمن توقف في فهم كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يفسر له
بكلام غيره ان ذلك دليل على بعدك عن حضرته وحيله وعدم دخولك
لها لمحبة الدنيا وادناسها وشهواتها فلا يفهم كلام الشارع الا من دخل
حضرته ومعلوم ان حضرته محرمة على محب الدنيا فلا يدخل حضرته
الا من تساوى عنده الذهب والتراب في عدم ميل القلب الى جمعه
وفي عدم فرحه به وقد كان سيدي علي ابن سيدي محمد وفا رضي الله
عنهما ينشد في هذا المعنى الذي ذكرناه من ظلمة الباطن المانعة
من فهم كلامه صلى الله عليه وسلم

اذا ما قال للخفاش قوم ... ما بنور الشمس تبصر ما يكون
فليس يصدقا هذا ولكن ... يكذب او يقول بهم جنون
وان تعجب فممن يتسالوم ... لنور الشمس تقبله الجفون
واعجب منهم من قال دوم ... وقالوا بالظلام ترى العيون

فلهذين المعنيين اللذين لم اهمل اليهما ومما ترك التأويل والنسخ
بالتاريخ جعلت باب الفهم مفتوحا لكل سامع وناظر من كمل العارفين
والخلق اجمعين فيفهم كل واحد على قدر ما وقر في قلبه بحسب جلاء
مرآة قلبه وصداها ويدين الله تعالى بما فهم وانما ذكرت هدى
اصحابه صلى الله عليه وسلم مع هديه وان كان في هديه كفاية عن هدى
غيره عند كل من نور الله تعالى قلبه اشارة الى عدم النسخ لذلك
الحديث فلو نسخ لما عمل به الصحابة بعده صلى الله عليه وسلم
واستيناسا للعاملين والمجتهدين وعملا بنحو قوله صلى الله عليه وسلم
اني لا ادري ما بقائي فيكم فاقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر

وعمر

وعمر وتمسكوا بهدي عمار وما حدثكم ابن مسعود فصدقوه وبقوله
صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من
بعدي عضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل محدث
بدعة وكل بدعة ضلالة وبقوله صلى الله عليه وسلم اقضاكم علي
واعلمكم بالحلال والحرام معاذ بن جبل وافرضكم زيد وبقوله صلى الله
عليه وسلم اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وبقول علي رضي الله عنه
وكذلك عمر بن عبد العزيز الا ان ما سنه ابوبكر وعمر فهو دين ناخذ
به وندعو اليه وغير ذلك من الاحاديث والآثار فقد علمت بهذه الاحاديث
الامر بالعمل بهدي اصحابه صلى الله عليه وسلم كلهم وتقديمه على كلام غيرهم من
التابعين ومن بعدهم لوجود الاقتداء بهم على التعيين والتصريح
دون غيرهم ورتبت الكتاب على ترتيب كتب الفقه ليسهل الاطلاع
عليه والكشف منه على غالب الناس لكثرة تداول كتب الفقه فيما بينهم
بخلاف كتب المحدثين وصدرته بميزان لم اسبق اليه فيما علمت
تمتزج جميع ادلة الشريعة وما انبنى عليها من اقوال المجتهدين ومقلديهم
الى يوم الدين وتجعلهم كلهم في فلك الشريعة يسبحون وختمت ربع العبادات
بباب جامع لفضائل الذكر بجميع انواعه مطلقا ومقيدا وما جاء في
فضل الصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وختمت
باب الجهاد بخاتمة لخصت فيها سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ولادته الى رسالته الى وفاته وختمت ابواب فقه الكتاب
بباب جامع لجملة من اخلاقه صلى الله عليه وسلم والجملة من هديه في
انواع مخصوصة كاكله ولبسه وصفته وان كان ذلك مفرقا في
ابواب الكتاب واتبعت هذه الاخلاق بذكر ما جاء في حقوق
الوالدين وما جاء في صلة الرحم وستر عورات المسلمين وحقوق
الجيران وقضاء الحوائج وما جاء في الشفقة على خلق الله تعالى من انسان
وحيوان وما جاء في الاصلاح بين الناس وقبول معاذيرهم وزيارة
الاخوان والصالحين واكرام الزائر وما جاء في الاستيذان والسلام
وطلاقة الوجه وطيب الكلام والمصافحة وآداب المجالس وما جاء

في الاحترام والتوقير للأكابر من الناس وما جاء في العطاس والتثاوب
وما جاء في الشفاعة والتحابب والتوادد والتعاضد والتساعد
وعيادة المريض وما جاء في ذم التهاجر والتشاحن والتقاطع والتدابر
وما جاء في الانفاق في وجوه الخير وفي اطعام الطعام وسقي الماء
وشكر المعروف وما جاء في تحريم احتقار الناس وفي فضل سلامة
الصدور وترك الحسد وفي استحباب اماطة الاذى عن الطريق
وما جاء في فضل الفقراء والمستضعفين وحبهم ومجالستهم وما جاء
في الزهد في الدنيا وقصر الأمل وذكر الموت واحوال الموتى
وعذاب البرزخ ونعيمه وما جاء في الحشر والنشر والحساب
والميزان والصراط وغير ذلك من مواقف القيامة وعدتها
خمسون موقفا كل موقف للعاصي الف سنة وما جاء في صفة
الجنة والنار وذبح الموت بينهما حتى ينادي المنادي يا اهل الجنة
خلود فلا موت ويا اهل النار خلود فلا موت فأكرم به
من كتاب احتوى على مقاصد الشريعة كلها مع عذوبة لفظه
وحلاوته وكيف لا يكون كذلك وهو كلام سيد المرسلين ومن
نظر فيه علم يقينا ان الشريعة لا تضيق فيها ولا حرج على احد
من المسلمين ولزم الادب مع الله ومع رسوله صلى الله عليه وسلم
وشفق على الامة المحمدية ولم يأمر احدا بشيء لم تصرح به الشريعة
المطهرة الا اذا اجمع عليه فان في الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه كان يقول في دعائه اللهم من شق على امتي فاشقق اللهم عليه
ولا احد اشق على الامة من فقيه يحجر عليهم ويحكم ببطلان عباداتهم
ومعاملاتهم وتطليق نسائهم وسفك دمائهم ويحكم بكفرهم بامور
ولدها بعقله ورأيه ولم يأت بها صريحا كتاب ولا سنة حتى تضيق الدنيا
على العاصي منهم فمن فعل ذلك معهم فقد دخل في دعائه صلى الله
عليه وسلم بان الله يشق عليه نسأل الله العافية وسميته باشارة
بعض الفقراء الصادقين بكشف الغمة عن جميع الامة جعله
الله خالصا لوجهه الكريم ونفع به مؤلفه وكاتبه وسامعه والناظر
فيه

فيه انه سيبع عجبت وقد بشرني الهاتف عليه السلام بتلقاء
هذا الكتاب الى خروج المهدي عليه السلام لينتفع به اصحابه
ويستغنون به عن مراجعة المهدي عليه السلام في اكثر الامور
الدينية فانه عليه السلام اذا خرج يرفع الخلاف والآراء من الارض
فلا يبقى في ايامه الا الدين الخالص ويعادي به سرا مقلدة العلماء الموجو
في زمنه حتى يرونه يذهب الى خلاف ما ذهب اليه ائمتهم
لاعتقادهم ان الله تعالى لا يوجد بعد ائمتهم احدا يعلوهم في
العلم ولكنهم يدخلون تحت طاعته خوفا من سطوته ورغبة فيما لديه
من المال فانهم موا السيف اخوان فلا ينازعه احد الا خذل وفي
الحديث انه يقفوا عليه السلام اثر رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
يخطئ فلا يحكم في تحليل او تحريم الا بما كان يحكم به صلى الله عليه وسلم لو كان
حيا وآخر المذاهب انقراضا من الارض مذهب الامام ابي حنيفة رضي
الله عنه ومن هذا الذي قلناه يعلم كل منصف صحة ما جنحنا اليه
في تأليف هذا الكتاب وانه لو كان الحكم ما استنبطه المجتهدون حكم
صريح السنة في وجوب العمل به على الامة ما ابطله المهدي عليه السلام
اذا خرج فتأمل فكل طريق لم يمش فيه الشارع صلى الله عليه وسلم فهو
ظلام ولا يكون احد ممن مشى فيه على يقين من السلامة وعدم العطب
لانه صلى الله عليه وسلم هو الامام وهو النور ولما مر اذا خرج عن
اتباع امامه وتعدى ما خط له مشى في ظلام يبعد بعده عن شعاع
نور امامه ولهذا نجد كلام ائمة المذاهب كلهم نورا صرفا لا اشكال
فيه لقربهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلاف كلام غيرهم ولهذا
المعنى اشار صلى الله عليه وسلم بقوله رحم الله امرءا سمع مقالتي
فوعاها فاداها كما سمعها يعني حرفا بحرف من غير زيادة على ما
شرعته او نقص عنه فسد صلى الله عليه وسلم بذلك باب الابتداع
والزيادة على التشريع وامر بالوقوف عند ما شرعه هو صلى الله عليه
وسلم فاذا علمت هذه الدعوة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وبركة
علم حقيقة الاطائفة المحدثين الذين اعتنوا بضبط افعاله

٦

قال الشيخ محيي الدين العربي رضي

دون

مصنف

صلى الله عليه وسلم واقواله ويروون عنه أحاديثه بالسند وأما غيرهم
فليبشر له من الدعا بالرحمة المذكورة نصيب وكيف له من ارث علم رسول
الله صلى الله عليه وسلم الا بقدر ما علم من السنة الصريحة لا من الاستنباط
والراي وقد بلغنا ان الامام احمد بن حنبل رضي الله عنه كان يقول
ضعيف الحديث احب الي من راي الرجال وكذلك بلغنا عن الامام
ابي حنيفة رضي الله عنه وكان ابو داود رحمه الله يقول ان الامام
احمد مكث عمره كله لم ياكل البطيخ فقيل له في ذلك فقال لم يبلغني
كيف كان صلى الله عليه وسلم ياكله وقيل له مرة لم لا تصنع لاصحابك
كتابا في الفقه فقال او لاحد كلام مع كتاب الله وسنة محمد صلى الله
عليه وسلم وقد سمعت مرة شيخنا يقول لي اتعرف معنى قوله
تعالى اذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا قلت الله اعلم
فقال يتبرأ كل نبي يوم القيامة ممن شق على امته وامرهم
بفعل شيء لم يأت به شريعته ويتبرأ كل مجتهد ممن ولد بعقله وفهمه
امورا لم يصرح بها ثم اضافها الى مذهبه انتهى فكل من ولد
بعقله حكما يود يوم القيامة انه لم يكن ولدم حياء من رسول
الله صلى الله عليه وسلم نظرا انه يقال لمن زاد على احكام صريح الشريعة
من طريق الاستنباط شيئا يشق على الناس ماذا اردت بذلك فلا
يسعه ان يقول الا القربة الى الله عز وجل فيقال له القربة خاصة
بقدر الاتباع لا الابتداع على انه لا يعاقب عبد على العمل بما زاد على
صريح السنة لان الله تعالى لم يتكفل بالمعونة الا لمن يتبع
امره الذي شرعه صريحا على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم فتامل
يا اخي ما ذكرته لك في جميع هذه الخطبة ووسع على الامة كما وسع
عليهم نبيهم صلى الله عليه وسلم واعتقد ان الانسان لو ترك العمل
بكل ما لم يصرح به الشريعة المطهرة فلا حرج عليه ولا لوم في الدنيا
والاخرة الا ان يجمع عليه الامة مجتهديها بحرمة تركه فهو ملحق
في وجوب العمل بما صرحت به الشريعة قال تعالى ومن يشاقق
الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل

المؤمنين

غريب

تضع

ومعنى تبرأ ... مطلب

المومنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا نسال
الله العافية والصفح عن زلاتنا وسوء خطراتنا وما انطوت
عليه ضمائرنا انه غفور رحيم ولنشرع في ذكر الميزان التي وعدنا
بذكرها فنقول وبالله التوفيق بيان ميزان نفيسة
يتشوف الانسان بها على تقرير جميع ادلة الشريعة وما انبني
عليها من اقوال المجتهدين الى يوم الدين وذلك ان تعلم يا اخي
ان الشريعة المطهرة جاءت عامة وليس مذهب اولى بها من مذهب
من ادعى تخصيصها بما ذهب اليه اما منه من المقلدين فقد
اتى بابا من الكبائر وخطأ الائمة او ضعف ادلتهم بالرد تارة
وبالقول بالنسخ تارة وبجرح الرواة لها تارة نسال الله العافية
ولا تخرج يا اخي عن هذه الورطة الا ان تقول بصحة كل حديث
او اثر استدل به امام من الائمة لمذهبه كائنا ذلك الامام من
كان فانه لولا صح عنده ما استدل به وكفانا صحة لذلك الحديث
او الاثر استدلال المجتهد به ولا يقدح فيه تجريح غيره من المحدثين
والمجتهدين من طريق رواتهم فاذا تقررت عندك ادلة الشريعة
كلها على هذا الطريق ثم رأيت تعارضها رجعتها الى مرتبتين عزيمة
ورخصة يرتفع التعارض والخلاف عندك من الشريعة ان
شاء الله تعالى لان الشريعة لا تخرج عن هاتين المرتبتين ابدا
لان الحديث اما ان يكون الحكم المحتوي عليه مائلا الى العزيمة
والاحتياط واما ان يكون مائلا الى الرخصة والتخفيف عن ضعفاء
الامة ولكل من المرتبتين رجال في حال مباشرة الاعمال فمن
قوي منهم خوطب بالتشديد وحكم عليه به في الحقوق ونحوها
ومن ضعف منهم خوطب بالرخصة فلا يكلف الضعيف بالصعود
لمرتبة الاقوياء ولا يؤمر القوي بالنزول لمرتبة الضعفاء سواء
كان ذلك المامور به مندوبا او واجبا ونوضح لك ذلك في اقوال
المذاهب ان تجعل كلا شرطه مجتهد بطريق الاستنباط في مرتبة
الاولوية والاحتياط وتجعل مقابله من كلام المجتهد الاخر في مرتبة

خواطرنا

بيان الميزان

فقط

لا اذ ما من راو الا ويقبل الجرح كما قبل التعديل
لانتفاء العصمة ولو فتح هذا الباب سقط
الاحتجاج بجميع ما رواه المحدثون لانه
كما قبل الجرح راوي ادلة الشافعي مثلا
كذلك قبله راوي ادلة المالكي وهكذا
فالتسليم الذي جنحنا اليه اسلم للدين
عكس ما عليه المتعصبون لمذاهبهم
فقط

كلها

تخفيف وتشديد

بحكم هذين المرتبتين

خلاف الأولى لا غير مع القول بصحة القولين وموافقتهما للشريعة
وذلك كاشتراط النية في الطهارة واشتراط الطهارة بالماء الذي
لم يستعمل ووجوب التسمية على الوضوء ووجوب المضمضة
والاستنشاق ووجوب الترتيب والموالاة وكنقض الوضوء
بلمس المرأة ولو محرما ومس الذكر وبخروج الدم وبالقيء والقهقهة
وكقراءة الفاتحة بخصوصها في الصلاة دون غيرها ووجوب الاعتدال
والسجود على السبعة أعضاء وغير ذلك في سائر الأبواب ثم
فامتحن بهذه الأبواب الميزان جميع الآيات والأخبار والآثار
وما انبنى على ذلك من أقوال المجتهدين والمقلدين لهم إلى
يوم الدين في سائر أبواب العبادات والمعاملات والمناكحات
والحدود والجنايات والدعوى والبينات تجد كل دليل أو قول
لا يخرج عن هاتين المرتبتين كما مر فما دخل الخلاف والنزاع
بين أهل المذاهب ومقلديهم إلا من شهودهم أن الشريعة إنما
جاءت على مرتبة واحدة وأن المصيب واحد في نفس الأمر
من أصحاب تلك الأدلة أو الأقوال والباقي مخطئ وربما استدلوا
على وقوع الخطأ بحديث من اجتهد فأخطأ فله أجر وهو لا يصلح
دليلا لأن المراد أخطأ الحديث الوارد عنه بعد التتبع فلم يجده
لا أنه أخطأ في عين الحكم إذ لو صح خطؤه في عين الحكم لخرج
عن الشريعة وإذا خرج فلا أجر فافهم فالحق الذي نعتقده
أن الشريعة جاءت على مرتبتين كما قررنا ولو كانت جاءت على مرتبة
واحدة إما تخفيف فقط أو تشديد فقط لكانت عذابا في قسم
التشديد ولم يظهر للدين شعار في قسم التخفيف والتسهيل
وقد جاءت بحمد الله رحمة بالخلق وإظهارا لشعائر الدين فأهل
كل مذهب ناظرون بعين واحدة لأنه إن كان إمامهم أخذ
برخصة وردت أو استنبطت أخذوا بها وجعلوها مذهبا
وطلبوا من جميع الخلق التدين بها دون غيرها وإن كان إمامهم
أخذ بعزيمة أخذوا بها وجعلوها مذهبا له كذلك وطلبوا من

الخلق

الخلق كلهم التدين بها ومصداق ذلك أنهم يقولون لنا بل كثيرا
خلافك ليس في مذهبنا ولو اطلعوا على صحة المرتبتين المذكورتين
لأفتوا كلا بما ناسب حاله من رخصة أو عزيمة لأنه لا يخرج عن كونه
من أهل واحدة منهما ومن أراد أن يعرف مقدار هذه الميزان
ومرتبة المتحقق بمعرفتها فليجمع له أربعة من علماء الشريعة
كل واحد من مذهب ويقرأ عليهم أدلة جميع مذاهبهم وأقوال
علمائهم وينظر كيف يتجادلون في صحة الأدلة وما انبنى عليها
ويرجح كل واحد مذهبه وأدلته ويضعف مذهب غيره ويعلو
أصواتهم على بعضهم بعضا حتى كأنهم في ملتين مختلفتين وأما
المتحقق بمعرفة هذه الميزان فهو كالسلطان الحاكم بمرتبته
على كل مذهب من مذاهبهم فإنهم كلهم داخلون تحت ميزانه ومتغير — عون
من باطن علمه وإنما قلنا أربعة نفر كل واحد من مذهب لينظر
ما يفعل كل واحد عن تضعيف دليل إمامه فمن قرأ الأدلة
على ما دون الأربعة لم يظهر له نفاسة هذه الميزان لأن أدلة
مذهب الغائب يردها الحاضرون ويضعفونها ولا أحد منهم
يجيب عنها ولو كان هو حاضرا لرد عليهم أشد الرد بل كذبهم
وشتمهم فمن دخل لفهم الشريعة من باب هذه الميزان ارتفع
الخلاف عنده من الشريعة جملة ورأى جميع علماء الشريعة
في بحرها يسبحون لاستمدادهم كلهم من عين الشريعة ورأى
جميع أدلة المجتهدين وأقوالهم ولم يجد شيئا من أدلتهم ولا أقوالهم
خارجا عن الشريعة المطهرة وعلم أن مجموع المذاهب هي بعينها
الشريعة ومن لم يدخل لفهم الشريعة من هذا الباب نقص علمه
بالشريعة وفاته خير كثير لأن كل حديث لم يأخذ به إمامه
يترك العمل به والمذهب الواحد بلا شك لا يحتوي على كل
أحاديث الشريعة إلا أن قال صاحبه إذا صح الحديث فهو مذهبي
فيدخل في مذهبه كل حديث استدل به مجتهد من المجتهدين ... لأنه لولا صح عنده
وقد ثبت عن الشافعي ذلك فجميع المذاهب على هذا مذهب — ما استدل به

للشافعي عند كل من سلم من التعصب في الدين فاحسان الظن
بجميع الرواة لادلة المذاهب واجب على كل من استبرأ لدينه
وعرضه اذ بذلك يسلم المسلمون من لسانه ويرضى عنه الله
ورسوله ويرضى عنه جميع المجتهدين ويبتسمون في وجهه اذا
رأوه يوم القيامة لكونه قرر مذاهبهم كلها وجعلها من عين
الشريعة وهذا مشرب ما رأيته لاحد من العلماء الى وقتي هذا ابدا
فالحمد لله الذي الهمنا لاتباع الشريعة ونور قلوبنا بنور اليقين
لا بعلم عملناه ولا بخير قدمناه بل بسابق عناية من الله لنا على يدي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اخبرني الحافظ عليه السلام
ان هذه الميزان لم يظفر بها احد من التابعين ولا احد من
الائمة المجتهدين بدليل ما نقل عن التابعين من الخلاف
وما نصبه المجتهدون بينهم من المناظرات وردهم اقوال
بعضهم بعضا بالحجج التي قامت عندهم ولو علموا هذه الميزان لم يقع
بينهم خلاف ولحمل كل واحد كلام صاحبه على مرتبة من احدى
مرتبتي الشريعة فالحمد لله رب العالمين

باب كيف كان بدء الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم

كانت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ما رأيت جبريل في الصورة التي خلق
بها غير مرتين رأيته منهبطا من السماء سادا عظم خلقه
ما بين السماء والارض وما اتاني في صورة الا وانا اعرفه فيها
الا حين اتاني وسألني عن الاسلام والايمان والاحسان
قال انس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان في انتظار
الوحي ربما يقول لعائشة اصلحي لنا المجلس فان جبريل نازل الساعة
ان شاء الله تعالى وقال صلى الله عليه وسلم لام سلمة مرة اصلحي لنا المجلس
فانه ينزل ملك الى الارض لم ينزل اليها قط وكان ابو رافع رضي
الله عنه يقول كان جبريل عليه السلام اذا اتى النبي صلى الله عليه
وسلم يقف على الباب ثم يستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعه عرف صوته فيخرج مهرولا
فياخذه ويدخل به البيت وربما يقف معه على الباب حتى
ينقضي الوحي ولم يدخل وكنا نظن ان جبريل من بعض الرجال
الوافدين على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان يخبرنا عنه
ويقول انه جبريل فلو سلمتم عليه لرد عليكم السلام وقالت
عائشة رضي الله عنها سأل الحارث بن هشام رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف يأتيك الوحي فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم احيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو اشده علي فيفصم
عني وقد وعيت ما قال واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني
فاعي ما يقول قالت ولقد رأيته صلى الله عليه وسلم ينزل عليه الوحي
في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وان جبينه ليتفصد عرقا وكانت
رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا
الصادقة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قال شيخنا رضي
الله عنه يعني من نبوته صلى الله عليه وسلم لكونه كان يرى الرؤيا الصادقة
قبل بعثته مدة ستة اشهر ونسبتها الى مدة الوحي الذي هو ثلاث
وعشرون جزء من ستة واربعين فافهم وكانت رضي الله عنها تقول
اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة
في النوم فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبب اليه
الخلاء وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالي
ذوات العدد قبل ان ينزع الى اهله ويتزود لذلك ثم يرجع الى
خديجة فيتزود لمثلها حتى جاءه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال
اقرأ قال ما انا بقارئ قال فاخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد
ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني
الثانية ثم ارسلني فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان
من علق اقرأ وربك الاكرم فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
يرجف فؤاده فدخل على خديجة بنت خويلد فقال زملوني
زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع فقال لخديجة واخبرها

الخبر لقد خشيت على نفسي فقالت خديجة كلا والله ما يخزيك الله
أبدا انك لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف
وتعين على نوائب الحق فانطلقت به خديجة حتى اتت به ورقة بن
نوفل بن اسد بن عبد العزى بن عم خديجة وكان امرءا تنصر في
الجاهلية وكان يكتب الكتاب العبراني فيكتب من الانجيل بالعبرانية
ما شاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له خديجة
يا ابن عم اسمع من ابن اخيك فقال له ورقة يا ابن اخي ماذا ترى
فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما راى فقال له ورقة
هذا الناموس الذي نزل الله على موسى يا ليتني فيه جذعا ليتني اكون
حيا اذ يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او مخرجي
هم قال نعم لم يات رجل قط بمثل ما جئت به الا عودي وان يدركني
يومك انصرك نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة ان توفي وفتر
الوحي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي بينا
انا امشي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري فاذا الملك
الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والارض فرعبت منه
فرجعت فقلت زملوني فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر وربك
فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر فحمي الوحي وتتابع وكان ابن
عباس يقول اخبرني ابو سفيان بن حرب ان هرقل ارسل اليه في
ركب من قريش وكانوا تجارا بالشام في المدة التي كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ماد فيها ابا سفيان وكفار قريش فاتوه وهم بايليا
فدعاهم في مجلسه وحوله عظماء الروم ثم دعاهم ودعا بترجمانه
فقال ايكم اقرب نسبا بهذا الرجل الذي يزعم انه نبي فقال
ابو سفيان فقلت انا اقربهم نسبا فقال ادنوه مني وقربوا اصحابه
فاجعلوهم عند ظهره ثم قال لترجمانه قل لهم اني سائل هذا عن هذا
الرجل فان كذبني فكذبوه فوالله لولا الحياء من ان ياثروا علي كذبا
لكذبت عنه ثم كان اول ما سالني عنه ان قال كيف نسبه فيكم
قلت هو فينا ذو نسب قال فهل قال هذا القول منكم احد قط

قبله قلت لا قال فهل كان من ابائه من ملك قلت لا قال فاشراف
الناس اتبعوه ام ضعفاؤهم فقلت بل ضعفاؤهم قال ايزيدون
ام ينقصون قلت بل يزيدون قال فهل يرتد احد منهم سخطة
لدينه بعد ان يدخل فيه قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه بالكذب
قبل ان يقول ما قال قلت لا قال فهل يغدر قلت لا ونحن منه في مدة
لا ندري ما هو فاعل فيها قال ولم تمكني كلمة ادخل فيها شيئا غير هذه
الكلمة قال فهل قاتلتموه قلت نعم قال فكيف كان قتالكم اياه
قلت الحرب بيننا وبينه سجال ينال منا وننال
منه قال ماذا يامركم قلت يقول اعبدوا الله وحده ولا تشركوا
به واتركوا ما يقول اباؤكم ويامرنا بالصلاة والصدق والعفاف
والصلة فقال للترجمان قل له سالتك عن نسبه فذكرت انه
فيكم ذو نسب وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها وسالتك هل
قال احد منكم هذا القول فذكرت ان لا فقلت لو كان احد قال هذا
القول قبله لقلت رجل يتاسى بقول قيل قبله وسالتك هل كان
من ابائه من ملك فذكرت ان لا قلت فلو كان من ابائه من ملك قلت
رجل ملك ابيه وسالتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول
ما قال فذكرت ان لا فقد اعرف انه لم يكن ليذر الكذب على الناس
ويكذب على الله وسالتك اشراف الناس اتبعوه ام ضعفاؤهم
فذكرت ان ضعفاءهم اتبعوه وهم اتباع الرسل وسالتك ايزيدون
ام ينقصون فذكرت انهم يزيدون وكذلك امر الايمان حتى يتم
وسالتك ايرتد احد منهم سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه فذكرت
ان لا وكذلك الايمان حين تخالط بشاشته القلوب وسالتك
هل يغدر فذكرت ان لا وكذلك الرسل لا تغدر وسالتك بما
يامركم فذكرت انه يامركم ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا
وينهاكم عن عبادة الاوثان ويامركم بالصلاة والصدق والعفاف
فان كان ما تقول حقا فسيملك موضع قدمي هاتين وقد كنت
اعلم انه خارج لم اكن اظن انه منكم فلو اني اعلم اني اخلص اليه

لتجشمت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه ثم دعى بكتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بعث به مع دحية إلى عظيم
بصرى فدفعه إلى هرقل فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم
من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم سلام على من
اتبع الهدى أما بعد فاني أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم
أسلم يؤتك الله أجرك مرتين فان توليت فان عليك اثم الاريسيين
ويا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد
الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون
الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون قال أبو سفيان
فلما قال ما قال وفرغ من قراءة الكتاب كثر عنده الصخب
وارتفعت الأصوات وأخرجنا فقلت لأصحابي حين أخرجنا
لقد أمر أمر ابن أبي كبشة انه يخافه ملك بني الأصفر فما زلت
موقنا انه سيظهر حتى أدخل الله علي الإسلام وكان ابن الناطور
صاحب ايليا وهرقل سقفا على نصارى الشام يحدث ان هرقل
حين قدم ايليا أصبح يوما خبيث النفس فقال بعض بطارقته
قد استنكرنا هيئتك قال ابن الناطور وكان هرقل حزاء ينظر
في النجوم فقال لهم حين سألوه اني رأيت الليلة حين نظرت
في النجوم ملك الختان قد ظهر فمن يختتن من هذه الأمة قالوا ليس
يختتن الا اليهود فلا يهمنك شأنهم واكتب الى مدائن ملكك
فليقتلوا من فيهم من اليهود فبينما هم على أمرهم أتى هرقل برجل
أرسل به ملك غسان يخبر عن خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما استخبره هرقل قال اذهبوا فانظروا أمختتن هو أم لا
فنظروا اليه فحدثوه انه مختتن وسألوه عن العرب فقال هم
يختتنون فقال هرقل هذا ملك هذه الأمة قد ظهر ثم كتب
هرقل الى صاحب له برومية وكان نظيره في العلم وسار هرقل
الى حمص فلم يرم حمص حتى أتاه كتاب من صاحبه يوافق رأي
هرقل على خروج النبي صلى الله عليه وسلم وانه نبي فأذن هرقل

لعظماء

لعظماء الروم في دسكرة له بحمص ثم أمر بأبوابها فغلقت ثم اطلع
فقال يا معشر الروم هل لكم في الفلاح والرشد وان يثبت
ملككم فتبايعوا هذا النبي فحاصوا حيصة حمر الوحش الى الأبواب
فوجدوها قد غلقت فلما رأى هرقل نفرتهم وأيس من الايمان قال
ردوهم علي وقال اني قلت مقالتي آنفا أختبر بها شدتكم على
دينكم فقد رأيت فسجدوا له ورضوا عنه فكان ذلك آخر شأن
هرقل **وكان** رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أتاني ملك
برسالة من ربي عز وجل ثم رفع رجله فوضعها فوق السماء والأخرى
في الأرض لم يرفعها **وكان** صلى الله عليه وسلم اذا أنزل عليه الوحي نكس
رأسه ونكس أصحابه رؤوسهم فاذا أقلع عنه رفع رأسه **وكان**
أبو هريرة رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
نزل عليه الوحي يصدع فكان يغلف رأسه بالحنا **وكان** صلى
الله عليه وسلم يقول ما بعث الله نبيا الا شابا والله تعالى أعلم

باب الاخلاص والصدق

باب الاخلاص والصدق والنية الصالحة

كان أبو ذر يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاخلاص ما هو
فقال حتى أسأل عنه جبريل فسأل عنه جبريل فقال حتى أسأل
عنه ميكائيل فسأل ميكائيل فقال حتى أسأل عنه رب العزة
فسأل ربه تعالى عنه فقال الاخلاص سر من أسراري أودعته
قلب من أشاء من عبادي **وكان** ابن عمر يقول بينما ثلاثة نفر
ممن كان قبلكم يمشون اذا أصابهم مطر فأووا الى غار فانطبق
عليهم فقال بعضهم لبعض انه والله يا هؤلاء لا ينجيكم الا الصدق
فليدع كل رجل منكم بما يعلم انه قد صدق فيه فقال أحدهم
اللهم انك تعلم انه كان لي أجير عمل لي على فرق من أرز فذهب
وتركه واني عمدت الى ذلك الفرق فزرعته فصار من أمره الى ان
اشتريت منه بقرا وانه أتاني يطلب أجره فقلت له اعمد الى
تلك البقر فانها من ذلك الفرق فساقها فان كنت تعلم اني فعلت
ذلك من خشيتك ففرج عنا فانساخت عنهم الصخرة غير انهم

لا يستطيعون الخروج وقال الآخر اللهم كانت لي ابنة عم وكانت
أحب الناس إلي فأردتها على نفسها فامتنعت مني حتى ألمت بها
سنة من السنين فجاءتني فأعطيتها عشرين ومائة دينار على
أن تخلي بيني وبين نفسها ففعلت حتى إذا قدرت عليها قالت
لا أحل لك أن تفض الخاتم إلا بحقه فتحرجت من الوقوع عليها
فانصرفت عنها وهي أحب الناس إلي وتركت الذهب الذي
أعطيتها اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا
ما نحن فيه فانفرجت الصخرة غير أنهم لا يستطيعون الخروج
منها وقال الثالث اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران وكنت لا أغبق
قبلهما أهلا ولا مالا فنأى بي طلب شجر فلم أرح عليهما حتى ناما فحلبت
لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين فكرهت أن أغبق قبلهما أهلا
أو مالا فلبثت والقدح على يدي أنتظر استيقاظهما حتى برق
الفجر اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن
فيه فانفرجت الصخرة وخرجوا يمشون وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من فارق الدنيا على الإخلاص لله وحده
لا شريك له وأقام الصلاة وآتى الزكاة فارقها والله عنه راض
وسأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
ما الإيمان قال الإخلاص قال فما اليقين قال التصديق وكان
صلى الله عليه وسلم يقول أخلص دينك يكفك العمل القليل وكان
صلى الله عليه وسلم يقول إنما تنصر هذه الأمة بضعفائها بدعوتهم
وصلاتهم وإخلاصهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الله عز
وجل لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصا وابتغي به وجهه
وكان عبادة بن الصامت رضي الله عنه يقول إنما يبعث
الناس على قدر نياتهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الله
عز وجل لا ينظر إلى أجسامكم ولا إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم
والأحاديث في ذلك كثيرة والله تعالى أعلم باب

ما جاء فيمن لا يعبأ بما بلغه من الحديث إذا خالف قوله

إمامه

إمامه كان سلمان الفارسي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من رد حديثا بلغه عني فأنا خصمه يوم القيامة وفي
رواية عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بلغه
عني حديث فكذب به فقد كذب ثلاثة كذب الله تعالى وكذب رسوله
وكذب الذي حدث به وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا حدثتم
عني بحديث تعرفونه ولا تنكرونه قلته أو لم أقله فصدقوا به
فإني أقول ما يعرف ولا ينكر وإذا حدثتم عني بحديث تنكرونه
ولا تعرفونه فكذبوا به فإني لا أقول ما ينكر ولا يعرف

باب إثم من تعلم العلم لغير الله تعالى

طالب العلم لغير الله

كان أبو هريرة
رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تعلم
علما مما يبتغى به وجه الله عز وجل لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضا
من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة يعني ريحها وفي رواية
أول ثلاثة تسعر بهم النار فذكر الحديث إلى أن قال ورجل تعلم
العلم والقرآن وعلمه للناس فأتي به بين يدي الله عز وجل فعرفه
نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك
القرآن قال كذبت ولكنك تعلمت ليقال عالم وقرأت ليقال هو قارئ
فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار وكان صلى
الله عليه وسلم يقول من طلب العلم ليجاري به العلماء أو ليماري به
الفقهاء (السفهاء) أو يصرف به وجوه الناس إليه أدخله الله النار وكان صلى
الله عليه وسلم يقول لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ولا لتماروا به
السفهاء ولا تخيروا به المجالس فمن فعل ذلك فالنار النار وكان صلى الله
عليه وسلم يقول من تعلم علما لغير الله وأراد به غير الله فليتبوأ
مقعده من النار وكان يقول سيكون من أمتي ناس يتفقهون
في الدين يقرؤون القرآن يقولون نأتي الأمراء فنصيب من دنياهم
ونعتزلهم بديننا ولا يكون ذلك كما لا يجتنى من القتاد إلا الشوك
كذلك لا يجتنى من قربهم إلا الخطايا وكان صلى الله عليه وسلم يقول
آفة الدين ثلاثة فقيه فاجر وإمام جائر وعابد جاهل وكان

صلى الله عليه وسلم يقول لا يقص على الناس الا أمير او مأمور او مراي
والأحاديث في ذلك كثيرة والله تبارك وتعالى اعلم

باب ما جاء في المراء والجدال في العلم

كان ابو امامة رضي الله عنه يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك المرا وهو مبطل بنى الله
له بيتا في ربض الجنة ومن تركه وهو محق بني له في وسطها ومن
حسن خلقه بني له في اعلاها وفي رواية عنه صلى الله عليه وسلم انا زعيم
ببيت في ربض الجنة لمن ترك المرا وهو محق وببيت في وسط الجنة لمن ترك
الكذب وهو مازح وببيت في اعلا الجنة لمن حسنت سريرته وربض
الجنة هو ما حولها وقال ابو الدردا رضي الله عنه خرج علينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوما ونحن نتمارى في شيء من امر الدين فغضب
رسول الله صلى الله عليه وسلم غضبا شديدا لم يغضب مثله ثم انتهرنا
وقال انما هلك من كان قبلكم بهذا ذروا المرا لقلة خيره فان المؤمن
لا يماري ذروا المرا فان المماري قد تمت خسارته ذروا المرا فكفى
العبد اثما ان لا يزال مماريا ذروا المرا فانه اول ما نهاني الله عز وجل
عنه بعد عبادة الأوثان وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما ضل قوم
بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل ثم قرا ما ضربوه لك الا جدلا
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان ابغض الرجال الى الله عز وجل
الالد الخصم والالد هو الشديد الخصومة والخصم هو الذي يحج
من يخاصمه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الأغلوطات يعني
صعاب المسايل وكان صلى الله عليه وسلم يقول كفى بالمرء اثما
ان لا يزال مخاصما وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال عيسى عليه
الصلاة والسلام انما الامور ثلاثة امر تبين لك رشده فاتبعه
وامر تبين لك غيه فاجتنبه وامر اختلف فيه فردوه الى
عالمه والله اعلم

باب النهي عن دعوى العلم والفخر به

قال أبي بن كعب سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
قام موسى صلى الله عليه وسلم خطيبا في بني اسرايل فسئل اي الناس
اعلم فقال انا اعلم فعتب الله تعالى عليه اذ لم يرد العلم اليه

فأوحى الله تعالى اليه ان عبدا من عبيدي بمجمع البحرين هو اعلم
منك قال يا رب كيف به فقيل له احمل حوتا في مكتل فاذا فقدته
فهو ثم فذكر الحديث في اجتماعه بالخضر الى ان قال فانطلقا يمشيان
على ساحل البحر ليس لهما سفينة فمرت بهما سفينة فكلموهم ان
يحملوهما فعرف الخضر فحملوهما بغير نول فجا عصفور فوقع على حرف
السفينة فنقر نقرة او نقرتين في البحر فقال الخضر يا موسى
ما نقص علمي وعلمك من علم الله تعالى الا كنقرة هذا العصفور
في هذا البحر وكان صلى الله عليه وسلم يقول يظهر الاسلام حتى تختلف
التجار في البحر حتى تخوض الخيل في سبيل الله ثم يظهر قوم يقرؤون القرآن
يقولون من اقرا منا من اعلم منا من افقه منا ثم قال صلى الله عليه
وسلم لاصحابه هل في اوليك من خير قالوا الله ورسوله اعلم قال
اوليك منكم من هذه الامة واوليك هم وقود النار وكان ابن
عمر كثيرا ما يقول من قال اني عالم فهو جاهل والله اعلم

باب اثم من علم ولم يعمل وقال ولم يفعل

قال زيد بن ارقم كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دعايه اللهم اني اعوذ بك من
علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعا لا يسمع
وكان صلى الله عليه وسلم يقول يجا بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار
فتندلق اقتابه فيدور بها كما يدور الحمار برحاه فيجتمع اهل النار
عليه فيقولون يا فلان ما شانك اليس كنت تامر بالمعروف وتنهى
عن المنكر فيقول كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه وانهاكم عن الشر
وآتيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول مررت ليلة اسري بي باقوام
تقرض شفاههم بمقاريض من نار قلت من هولا يا جبريل قال
هم خطبا امتك الذين يقولون ما لا يفعلون وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ما آمن بالقرآن من استحل محارمه يعني استباحها وكان صلى
الله عليه وسلم يقول لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل
عن اربع عن عمره فيما افناه وعن شبابه فيما ابلاه وعن ماله من
اين اكتسبه وفيما انفقه وعن علمه ماذا عمل فيه وكان صلى الله

عليه وسلم يقول شرار الناس شرار العلماء . وكان صلى الله عليه وسلم
يقول أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه والله
تعالى أعلم

باب ما جاء فيمن بدا بالخير ليستن به

عن جرير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سن
في الاسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده من
غير أن ينقص من أجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة
كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير ان ينقص من أوزارهم
شيء وفي رواية من سن سنة حسنة فله أجرها ما عمل بها في
حياته وبعد مماته حتى تترك ومن سن سنة سيئة فعليه اثمها
حتى تترك وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أحيا سنة من سنتي
قد أميتت بعدي كان له من الأجر مثل ما عمل بها من غير أن
ينقص من أجورهم شيئا . ومن ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاها
الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار
الناس شيئا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الخير خزائن
ولتلك الخزائن مفاتيح فطوبى لعبد جعله الله مفتاحا للخير
مغلاقا للشر وويل لعبد جعله الله مفتاحا للشر مغلاقا
للخير والله أعلم

باب ما جاء في فضل العلم والعلماء والمتعلمين

عن معاوية قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وانما
يخشى الله من عباده العلماء وفي رواية اذا أراد الله بعبد خيرا فقهه
في الدين وألهمه رشده وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل العبادة
الفقه وأفضل الدين الورع وفي رواية قليل العلم خير من كثير العبادة
وكفى بالمرء فقها إذا عبد الله وكفى بالمرء جهلا إذا أعجب برأيه
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سلك طريقا يلتمس فيه علما
سهل الله له طريقا إلى الجنة وما اجتمع قوم في بيت من بيوت
الله عز وجل يتلون كتاب الله عز وجل ويتدارسونه بينهم
الا حفتهم الملائكة ونزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة

وفي رواية فضل العلم خير من فضل العبادة وخير دينكم الورع صح

وذكرهم

وذكرهم الله فيمن عنده ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الملائكة لتضع أجنحتها لطالب
العلم رضى بما يصنع وان العالم ليستغفر له من في السموات
ومن في الأرض حتى الحيتان في الماء وفضل العالم على العابد كفضل
القمر على سائر الكواكب وكان صلى الله عليه وسلم يقول العلماء ورثة
الأنبياء ان الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما انما ورثوا
العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر وكان صلى الله عليه وسلم
يقول تعلموا العلم فان تعلمه لله خشية وطلبه عبادة ومذاكرته
تسبيح والبحث عنه جهاد وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة وبذله لأهله
قربة وبه يعرف الحلال من الحرام وكان صفوان بن عسال المرادي
يقول أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد متكئ على برد له أحمر
فقلت يا رسول الله اني جئت أطلب العلم فقال مرحبا بطالب العلم
ان طالب العلم لتحفه الملائكة بأجنحتها ثم يركب بعضهم بعضا حتى
يبلغوا السماء الدنيا من محبتهم لما يطلب وكان صلى الله عليه وسلم
يقول طلب العلم فريضة على كل مسلم وواضع العلم عند غير أهله
كمقلد الخنازير الجوهر واللؤلؤ والذهب وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من جاءه أجله وهو يطلب العلم لقي الله ولم يكن بينه
وبين النبيين الا درجة النبوة وكان صلى الله عليه وسلم يقول سبع
يجري للعبد أجرهن وهو في قبره بعد موته من علم علما أو
كرى نهرا أو حفر بئرا أو غرس نخلا أو بنى مسجدا أو ورث
مصحفا أو ترك ولدا يستغفر له بعد موته وكان صلى الله عليه
وسلم يقول ما اكتسب مكتسب مثل فضل علم يهدي صاحبه الى
هدى ويرده عن ردى وما استقام دين عبد حتى يستقيم عمله
وكان أبو ذر يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن تغدو
فتعلم آية من كتاب الله عز وجل خير لك من ان تصلي مائة ركعة
ولأن تغدو فتعلم بابا من العلم عمل به أو لم يعمل به خير لك
من ان تصلي ألف ركعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول الدنيا

ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاه وعالما ومتعلما
وكان صلى الله عليه وسلم يقول افضل الصدقة ان يتعلم المرء
المسلم علما ثم يعلمه اخاه المسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لا حسد الا في اثنين رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق
ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها وكان صلى الله عليه وسلم
يقول مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث اصاب
ارضا فكانت منها طايفة طيبة قبلت الما وانبتت الكلا والعشب
الكثير وكان منها اجادب امسكت الما فنفع الله بها الناس فشربوا
منها وسقوا وزرعوا واصاب طايفة اخرى منها انما هي قيعان
لا تمسك ما ولا تنبت كلا فذلك مثل من فقه في دين الله
تبارك وتعالى ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من
لم يرفع بذلك راسا ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به
وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما يلحق المومن من عمله وحسناته
بعد موته علم علمه ونشره وولد صالح تركه او صدقة اخرجها من
ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته وكان صلى الله عليه
وسلم يقول اذا ابغض المسلمون علماهم واظهروا عمارة اسواقهم
وتالبوا على جمع الدراهم رماهم الله تعالى باربع خصال بالقحط من
الزمان والجور من السلطان والخيانة من ولاة الحكام والصولة
من العدو وكان صلى الله عليه وسلم يقول علما هذه الامة رجلان
رجل آتاه الله علما فبذله للناس ولم ياخذ عليه طمعا ولم يشتر
به ثمنا فذلك يستغفر له حيتان البحر ودواب البر والطيور
في جو السما ورجل آتاه الله علما فبخل به عن عباد الله واخذ عليه
طمعا وشرى به ثمنا فذلك يلجم يوم القيامة بلجام من نار وينادي
مناد هذا الذي آتاه الله علما فبخل به عن عباد الله واخذ عليه
طمعا واشترى به ثمنا وكذلك حتى يفرغ الحساب وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ان مثل العلما في الارض كمثل النجوم يهتدى بها
في ظلمة البر والبحر فاذا انطمست النجوم اوشك ان تضل الهداة

وكان

وكان صلى الله عليه وسلم يقول فضل العالم على العابد كفضلي على
ادناكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقول الله عز وجل للعلماء
يوم القيامة اذا قعد على كرسيه لفصل عباده اني لم اجعل علمي
وحلمي فيكم الا وانا اريد ان اغفر لكم على ما كان فيكم ولا ابالي
وفي رواية يبعث الله العباد يوم القيامة ثم يميز العلما فيقول
يا معشر العلما اني لم اضع علمي فيكم لاعذبكم اذهبوا فقد غفرت
لكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول يجا بالعالم والعابد فيقال
للعابد ادخل الجنة ويقال للعالم قف حتى تشفع للناس بما احسنت
ادبهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول فقيه واحد اشد على الشيطان
من الف عابد وكان صلى الله عليه وسلم يقول العلم علمان علم في
القلب فذاك العلم النافع وعلم على اللسان فذلك حجة الله على
ابن ادم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من العلم كهيئة المكنون
لا يعلمه الا العلما بالله تعالى فاذا نطقوا به لا ينكره الا اهل الغرة
بالله عز وجل

باب ما جاء في فضل سماع الحديث

وتبليغه ونسخه وفضل مجالسة العلما واكرامهم واجلالهم
وتوقيرهم كان ابن مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول نضر الله امرا سمع منا شيا فبلغه كما سمعه فرب
مبلغ اوعى من سامع ومعنى نضر جمله الله وزينه وفي رواية
نضر الله امرا سمع منا حديثا فبلغه غيره فرب حامل فقه
الى من هو افقه منه ورب حامل فقه ليس بفقيه وفي رواية
نضر الله امرا سمع مقالتي فوعاها وحفظها وبلغها من لم يسمعها
فرب حامل فقه لا فقه له وكان صلى الله عليه وسلم يقول
اتقوا الحديث عني الا ما علمتم وفي رواية الا ان رحى الاسلام
دايرة فقيل كيف نصنع يا رسول الله فقال اعرضوا حديثي على
القران فما وافقه فهو مني وانا قلته وفي رواية اخرى اذا سمعتم
الحديث عني تعرفه قلوبكم وتلين له اشعاركم وابشاركم وترون
انه منكم قريب فانا اولاكم به واذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم

ونقشعر منه اشعاركم وابشاركم وترون انه بعيد منكم فانا ابعدكم منه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم ارحم خلفائي قال ابن عباس ومن خلفاؤك يا رسول الله قال الذين ياتون من بعدي يروون احاديثي ويعلمونها الناس وكان واثلة ابن الاسقع يقول لا باس بالحديث قدمت فيه او اخرت اذا اصبت معناه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عالم يخرج في طلب علم مخافة ان يموت ذلك العلم او ينسخه مخافة ان يدرس الا كان كالغازي في سبيل الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى علي في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا يا رسول الله وما رياض الجنة قال مجالس العلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ازهد الناس في الانبياء واشدهم عليهم الاقربون وازهد الناس في العلماء اهلهم وجيرانهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال لقمان لابنه يا بني عليك بمجالسة العلماء واسمع كلام الحكماء فان الله تعالى يحيي القلب الميت بنور الحكمة كما يحيي الارض الميتة بوابل المطر وقال ابن عباس رضي الله عنهما قيل يا رسول الله اي جلسائنا خير قال من ذكركم الله رؤيته وزاد في علمكم منطقه وذكركم بالآخرة عمله وكان صلى الله عليه وسلم يقدم اهل العلم والصلاح في المجالس وغيرها ولما كان يوم احد كان يجمع الرجلين من القتلى في القبر ثم يقول ايهما اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير الى احدهما قدمه في اللحد وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من اجلال الله عز وجل اكرام ذي الشيبة المسلم وحامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه واكرام ذي السلطان المقسط وكان صلى الله عليه وسلم يقول البركة مع اكابركم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس منا من لم

يوقر الكبير ويرحم الصغير ويامر بالمعروف وينه عن المنكر وفي رواية ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا وفي رواية ليس من امتي من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا حقه وفي رواية ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف شرف كبيرنا وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعلموا العلم وتعلموا للعلم السكينة والوقار وتواضعوا لمن تعلمون منه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم لا يدركني زمان او قال لا تدركوا زمانا لا يتبع فيه العليم ولا يستحيى فيه من الحليم قلوبهم قلوب الاعاجم والسنتهم السنة العرب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا يستخف بهم الا منافق ذو الشيبة في الاسلام وذو العلم وامام مقسط وكان عبد الله بن بشر يقول لقد سمعت حديثا منذ زمان اذا كنت في قوم عشرين رجلا او اقل او اكثر فتصفحت وجوههم فلم تر فيهم رجلا يهاب في الله عز وجل فاعلم ان الامر قد رق وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا اخاف على امتي الا ثلاث خلال ان تكثر لهم الدنيا فيتحاسدون وان يفتح لهم الكتاب ياخذه المؤمن يبتغي تاويله وما يعلم تاويله الا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر الا اولو الالباب وان يروا ذا علم فيضيعونه ولا يبالون عليه

وكان صلى الله عليه وسلم يقول العلماء امناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ويداخلوا الدنيا صح

باب ما جاء في نشر العلم والدلالة على الخير

كان ابو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علما علمه ونشره وولدا صالحا تركه او مصحفا ورثه او مسجدا بناه او بيتا لابن السبيل بناه او نهرا اجراه او صدقة اخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته وفي رواية خير ما يخلف الرجل من بعده ثلاث ولد صالح يدعو له وصدقة تجري يبلغه اجرها وعلم يعمل به من بعده وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما تصدق الناس بصدقة مثل علم ينشر وكان صلى الله عليه وسلم يقول نعم العطية كلمة حق تسمعها ثم تحملها الى اخ لك مسلم تعلمه اياها

بلغ

وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم عن الأجود الأجود الله الأجود
الأجود وأنا أجود ولد آدم وأجودكم من بعدي رجل علم علماً فنشر
علمه يبعث يوم القيامة أمة وحده ورجل جاد بنفسه لله عز
وجل حتى يقتل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل ينعش
لسانه حقاً يعمل به بعده إلا جرى له أجره إلى يوم القيامة ثم وفاه
الله ثوابه ومعنى ينعش يقول ويذكر وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من دل على خير فله مثل أجر فاعله أو قال عامله وفي رواية
الدال على الخير كفاعله وإن الله عز وجل يحب إغاثة اللهفان
وكان علي رضي الله عنه يقول في قوله عز وجل قوا أنفسكم وأهليكم
ناراً قال علموا أهليكم الخير وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار وفي رواية ما
من رجل يحفظ علماً فيكتمه إلا أتي به يوم القيامة ملجوماً بلجام من نار
وفي رواية من سئل عن علم فكتمه جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار
ومن قال في القرآن بغير ما يعلم جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار
وفي رواية من كتم علماً مما ينفع الله به الناس في أمر الدين ألجمه الله
يوم القيامة بلجام من نار وكان كعب الأحبار رضي الله عنه يقول
أنف داود عليه السلام من تعليم بعض عصاة بني إسرائيل فأوحى الله
تعالى إليه يا داود إذ أنفت عن تعليمهم فلا تمرة أبداً لك فإن المستقيم
لا يحتاج لك والمعوج لم تعلمه فقال يا رب عفوك فكان بعد ذلك يدور
عليهم ويعلمهم في بيوتهم وكان صلى الله عليه وسلم إذا لعن آخر هذه الأمة
أولها وكتموا حديثاً بلغهم عني فقد كتموا ما أنزل الله وكان صلى
الله عليه وسلم يقول مثل الذي يتعلم العلم ثم لا يحدث به كمثل الذي يكنز
الكنز ثم لا ينفق منه وكان علقمة بن سعيد رضي الله عنه يقول
خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فأثنى على طوائف من
المسلمين خيراً ثم قال ما بال أقوام لا يفقهون جيرانهم ولا يعلمونهم
ولا يعظونهم ولا يأمرونهم ولا ينهونهم وما بال أقوام لا يتعلمون من
جيرانهم ولا يتفقهون ولا يتعظون والله ليعلمن قوم جيرانهم ويفقهونهم

ويعظونهم

ويعظونهم ويأمرونهم وينهونهم وليتعلمن قوم من جيرانهم ويتفقهون
ويتعظون أو لأعاجلنهم العقوبة في الدنيا ثم قرأ قوله تبارك وتعالى
لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك
بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس
ما كانوا يفعلون ثم نزل صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
تناصحوا في العلم فإن خيانة أحدكم في علمه أشد من خيانته في ماله
وإن الله عز وجل مسائلكم

باب ما جاء في الرياء والسمعة

كان عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول قلت يا رسول الله
أخبرني عن الجهاد والغزو فقال يا عبد الله بن عمرو إن قاتلت صابراً
محتسباً بعثك الله صابراً محتسباً وإن قاتلت مرائياً مكاثراً بعثك
الله مرائياً مكاثراً وكان صلى الله عليه وسلم يقول بشر هذه الأمة
بالسناء والدين والرفعة والتمكين في الأرض فمن عمل منهم عمل الآخرة
للدنيا فليس له في الآخرة من نصيب وقال ابن عباس رضي الله تعالى
عنهما جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
إني أقف الموقف أريد وجه الله وأريد أن يرى موطني فلم يرد
عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزلت فمن كان يرجو لقاء ربه
فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من قام مقام رياء وسمعة راءى الله به يوم القيامة وسمع
وفي رواية من راءى بالله لغير الله فقد برئ من الله وكان صلى
الله عليه وسلم يقول من سمع الناس بعمله سمع الله به سامع خلقه
وصغره وحقره وفي رواية من سمع سمع الله به ومن يرائي
يرائي الله به وفي رواية من قام مقام رياء راءى الله به ومن قام مقام
سمعة سمع الله به على رؤوس الخلائق يوم القيامة وكان ابن
عباس رضي الله تعالى عنهما يقول من راءى بشيء في الدنيا وكله الله
تعالى إليه يوم القيامة وقال انظر هل يغني عنك شيئاً وكان
صلى الله عليه وسلم يقول إذا قرأ القرآن الرجل القرآن وتفقه في الدين
ثم أتى باب السلطان طمعاً لما في يديه خاض في نار جهنم بعدد خطاه

وكان صلى الله عليه وسلم يقول أخوف ما أخاف على أمتي الرياء والشهوة
الخفية يعني الزنا وكان صلى الله عليه وسلم يخرج في آخر الزمان رجال
يختلون الدنيا بالدين يلبسون للناس جلود الضأن من اللين
ألسنتهم أحلى من العسل وقلوبهم قلوب الذئاب يقول الله عز
وجل أبي يغترون أم علي يجترئون فبي حلفت لأتيحن على
أولئك منهم فتنة تدع الحليم حيران وكان صلى الله عليه وسلم
يقول لا يقبل الله سبحانه وتعالى عملاً فيه مثقال حبة من خردل
من رياء والله سبحانه وتعالى أعلم **كتاب**
الإيمان والإسلام كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مات على دين عيسى عليه
السلام فهو على خير ومن مات قبل أن يسمع بي فهو على خير ومن
سمع بي اليوم ولم يؤمن فقد هلك وكان سعيد بن جبير رضي
الله عنه يقول كنت لا أسمع عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً إلا وجدت
تصديقه في القرآن العظيم فبلغني أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يسمع بي أحد من هذه الأمة ولا يهودي ولا نصراني
ثم لا يؤمن بما أرسلت به إلا دخل النار فجعلت أقول أين مصداقه
حتى أتيت على هذه الآية أفمن كان على بينة من ربه ويتلوه شاهد
منه إلى قوله فالنار موعده فعلمت أن المراد بالأحزاب الملل
كلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من شهد أن لا إله إلا الله وحده
لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله
وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه والجنة والنار حق أدخله الله
الجنة على ما كان من العمل وكان صلى الله عليه وسلم يقول يدخل أهل
الجنة الجنة وأهل النار النار ثم يقول الله عز وجل أخرجوا
من النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال رضيت بالله رباً وبالإسلام
ديناً وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولاً وجبت له الجنة وكان صلى الله
عليه وسلم يقول من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة فقال

له رجل

له رجل يا رسول الله وإن زنا وإن سرق قال وإن زنا وإن سرق
وكان صلى الله عليه وسلم يقول أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة
من قال لا إله إلا الله خالصاً مخلصاً من قلبه وكان منيب رضي الله
عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية وهو يقول
أيها الناس قولوا لا إله إلا الله تفلحوا قال فمنهم من تفل في وجهه
ومنهم من حثى عليه التراب ومنهم من سبه وكان صلى الله عليه
وسلم يقول عجباً للمؤمن إن أمره كله خير وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن
إن أصابته سراء شكر فكان خيراً وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً
وكان صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد
من هذه الأمة يهودي أو نصراني يموت فلم يؤمن بي ولا بالذي أرسلت
به إلا كان من أصحاب النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا أفصح
أولادكم فعلموهم لا إله إلا الله ثم لا تبالوا متى ماتوا وقيل لوهب
ابن منبه رضي الله عنه أليس لا إله إلا الله مفتاح الجنة فقال
بلى ولكن ليس مفتاح إلا وله أسنان فإن جئت بمفتاح له
أسنان فتح لك وإلا لم يفتح لك وكان كعب الأحبار يقول في قوله
صلى الله عليه وسلم من قال لا إله إلا الله دخل الجنة كان ذلك قبل
أن تنزل الفرائض فلما أنزلت لم تنفع لا إله إلا الله إلا بأدائها
فصل في حقيقة الإيمان والإسلام كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله
وأن محمداً عبده ورسوله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان
وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلاً زاد في رواية والغسل
من الجنابة وكان صلى الله عليه وسلم يقول مكتوب على باب الجنة
لا إله إلا الله أنا لا أعذب من قالها وكان صلى الله عليه وسلم
إذا سئل عن الإيمان يقول أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه
ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره وكان صلى
الله عليه وسلم يقول الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن
تراه فإنه يراك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يؤمن عبد حتى

الإيمان

يؤمن باربع يشهد أن لا إله الا الله وانى محمد رسول الله بعثني بالحق
ويؤمن بالموت ويؤمن بالبعث بعد الموت ويؤمن بالقدر وجاءت
جارية سوداء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد اهلها عتقها
فشكوا في اسلامها واختلفوا في حالها فقال لها رسول الله صلى الله
عليه وسلم من ربك قالت الله قال فمن انا قالت رسول الله قال
اعتقوها فانها مؤمنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ذاق طعم
الايمان من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم
رسولا وكان صلى الله عليه وسلم يقول الايمان نظام التوحيد
وكان صلى الله عليه وسلم يقول الايمان بالقدر يذهب الهم والحزن
وكان صلى الله عليه وسلم يقول الايمان عفة عن المحارم وعفة عن
المطامع وكان صلى الله عليه وسلم يقول الايمان معرفة بالقلب
وقول باللسان وعمل بالاركان وكان صلى الله عليه وسلم يقول
القدر نظام التوحيد فمن وحد الله وآمن بالقدر فقد
استمسك بالعروة الوثقى وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لعنت القدرية على لسان سبعين نبيا وهم الذين يقولون لا قدر
وفي رواية القدرية الذين يقولون الخير والشر بايدينا ليس
لهم في شفاعتي نصيب ولا انا منهم ولا هم مني وجاء رجل الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قل لي في الاسلام قولا
لا اسأل عنه احدا بعدك قال قل آمنت بالله ثم استقم
وقال بهز بن حكيم عن ابيه اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
يا نبي الله والله ما اتيتك حتى حلفت اكثر من عدد اولاء ان لا آتيك
ولا آتي دينك وقد جئتك الان لا اعقل شيئا الا ما علمني الله ورسوله
واني اسألك بوجه الله بم بعثك ربنا الينا قال اتيتكم بالاسلام
قالت يا رسول الله وما الاسلام قال ان تقول اسلمت وجهي لله
وتخليت وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا فهو المسلم

فصل في المجاز

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

الايمان يمان والحكمة يمانية الا ان القسوة وغلظ القلوب في الفدادين
عند اصول اذناب الابل حيث يطلع قرنا الشيطان في ربيعة ومضر
وفي رواية الكفر قبل المشرق والسكينة لاهل الغنم والفخر
والرياء في الفدادين اهل الخيل والوبر وكان صلى الله عليه وسلم
يقول الايمان بضع وسبعون شعبة وفي رواية اربعة وستون
بابا وفي رواية الايمان بضع وسبعون شعبة افضلها قول
لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق قال
شيخنا رضي الله عنه ولم يبلغنا انه صلى الله عليه وسلم عدها كلها
وعدها جماعة بطريق الاجتهاد منهم ابن حبان انتهى وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث من كن فيه وجد بهن طعم
الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان
يحب في الله ويبغض في الله وان يحب العبد لا يحبه الا لله
وان يكره ان يعود في الكفر بعد ان انقذه الله منه كما يكره
ان يلقى في النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يؤمن احدكم
حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين
وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول لا يؤمن احدكم حتى
يحب لاخيه وجاره من الخير ما يحب لنفسه وسئل صلى الله
عليه وسلم مرة عن الايمان فقال هو الصبر والسماحة
وسئل مرة اخرى عن الايمان فقال هو اليقين فقيل يا رسول الله وما
اليقين قال الزهادة في الدنيا قيل يا رسول الله ما الزهادة في الدنيا
قال ان تكون بما في يد الله اوثق منه بما في يدك وكان صلى الله عليه وسلم
يقول كثيرا المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمؤمن
من امنه الناس على انفسهم واموالهم والمهاجر من هجر ما نهى الله
عنه وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي
الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم
تعرف وجاء آخر فقال يا رسول الله ما الاسلام قال ان تسلم وجهك
لله وان تخلي له نفسك وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأيتم الرجل

الفدّاد شديد الصوت

يعتاد المسجد فاشهدوا له بالايمان فان الله تعالى يقول إنما يعمر
مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر الآية وكان صلى الله عليه وسلم
يقول كثيرا ثلاثة من اصل الايمان الكف عمن قال لا اله الا الله
ولا نكفره بذنب ولا نخرجه من الاسلام بعمل والجهاد ماض منذ بعثني
الله تعالى إلى أن يقاتل آخر هذه الامة الدجال لا يبطله جور جائر
ولا عدل عادل والايمان بالاقدار وكان عمار رضي الله عنه يقول
ثلاثة من جمعهن فقد جمع الايمان الانصاف من نفسك وبذل السلام
الاسلام للعالم والانفاق من الاقتار وكان علي بن أبي طالب
رضي الله عنه يقول الاسلام ثلاث خصال الايمان والصلاة
والجماعة وكان عطاء يقول سئل ابن عباس عن ناس لا يثبتون
لانفسهم الايمان ويكرهون ان يقولوا انا مؤمنون فقال وما
لهم لا يقولون فقيل يقولون انا اذا اثبتنا لانفسنا الايمان جعلنا
انفسنا من اهل الجنة فقال ابن عباس سبحان الله هذا من خدع
الشيطان فقولوا لهم يقولون انا مؤمنون ولا يقولون انا من اهل
الجنة وكان ابن مسعود رضي الله تعالى عنه يقول سألت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عما يجد الانسان في نفسه ويتعاظم ان يتكلم
به فقال ذلك محض الايمان الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة

فصل في احكام الايمان والاسلام كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول أمرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا إله إلا
الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فاذا
فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم
على الله وجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يستأذنه في قتل
رجل من المنافقين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أليس يشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فقال بلى ولا شهادة له قال أليس يصلي
قال بلى ولا صلاة له قال اولئك الذين نهاني الله عن قتلهم وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد من دون
الله حرم دمه وماله وحسابه على الله وكان صلى الله عليه وسلم

يقول كفوا

يقول كفوا عن اهل لا اله الا الله لا تكفروهم بذنب فمن اكفر اهل
لا اله الا الله فهو إلى الكفر اقرب وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل
المؤمن مثل الزرع لا يزال الريح تميله ولا يزال المؤمن يصيبه
البلاء ومثل المنافق كشجرة الارز لا تهتز حتى تستحصد وكان
صلى الله عليه وسلم يقول مثل المؤمن كمثل شجرة خضراء لا يسقط ورقها
ولا يتحات الا هي النخلة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول
ان الله ضرب مثلا صراطا مستقيما على كنفي الصراط داران لهما
ابواب مفتحة وعلى الابواب ستور وداع يدعو على رأس الصراط
وداع يدعو فوقه والله يدعو إلى دار السلام ويهدي من يشاء
إلى صراط مستقيم فالصراط هو الاسلام والابواب محارم الله
والستور حدود الله فلا يقع احد في حدود الله حتى يكشف الستر
والداعي على رأس الصراط هو القرآن والداعي فوقه واعظ الله في
قلب كل مؤمن وكان صلى الله عليه وسلم يقول بدأ الاسلام غريبا
وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء زاد في رواية اخرى فقالوا يا رسول الله
ومن الغرباء قال ناس صالحون قليل في ناس سوء كثير

فصل في مبايعته صلى الله عليه وسلم للوفود قال عطاء رضي الله عنه
سألت ابن عمر رضي الله عنهما هل شهدت بيعة الرضوان مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قلت فما كان عليه قال قميص من قطن
وجبة محشوة ورداء وسيف ورأيت النعمان بن مقرن المزني رضي
الله عنه قائما على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رفع اغصان
الشجرة عن رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يبايعونه
وكانت شجرة من السمر يعني ام غيلان قال جابر وكانت بيعة
الرضوان في عثمان بن عفان خاصة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان قتلوه لانابذنهم فبايعناه ولم نبايعه على الموت ولكن بايعناه
على ان لا نفر ونحن الف وثلثمائة وكانت مبايعته صلى الله عليه
وسلم للناس بحسب احوالهم فبايع عوف بن مالك الاشجعي
وجماعته على ان يعبدوا الله ولا يشركوا به شيئا ويصلوا الصلوات

بلغ

الخمس ويسمعوا ويطيعوا ولا يسألوا الناس شيئا فلقد كانوا بعد
البيعة يسقط سوط احدهم فما يسأل احدا يناوله اياه وبايع
صلى الله عليه وسلم اعرابيا على الاسلام فجاء من الغد محموما فقال يا رسول
الله اقلني فابى النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه ثلاثة ايام ورسول الله
صلى الله عليه وسلم يابى فلما ولى قال النبي صلى الله عليه وسلم ان المدينة
كالكير تنفي خبثها وبايع عبادة بن الصامت رضي الله عنه وجماعته
على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا النفس
التي حرم الله الا بالحق ولا تأتون ببهتان تفترونه بين ايديهم
وارجلهم ولا تعصوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في معروف ثم قال
فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله
عليه فامره الى الله ان شاء عفى عنه وان شاء عذبه ومن اصاب
من ذلك شيئا فاخذ به في الدنيا فهو كفارة له وطهور فبايعه
القوم على ذلك وقال انس بايعت امراة من الانصار رسول الله
صلى الله عليه وسلم على محبته فقطفنا بعدها فلما كان يوم احد وحاص
الناس حيصة خرجت متحزمة فاستقبلت بابنها وابيها واخيها
وزوجها ثم قتلى لا ادري ايهم استقبلت به اولا وكانت كلما
تمر على واحد منهم تقول ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيقولون لها امامك فلما وصلت اليه اخذت بطرف ثوبه وقالت
ما ابالي بفقد اهلي اذ سلمت انت رضي الله عنها وبايع عبادة واصحابه
مرة اخرى على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره
وعلى اثرة عليهم وعلى ان لا ينازعوا الامر اهله الا ان يروا كفرا
بواحا عندهم فيه من الله برهان وعلى ان يقولوا الحق اينما كانوا
لا يخافوا في الله لومة لائم وقال بشير بن الخصاصية بايعني
رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصلاة والزكاة والصيام والحج
والجهاد فقلت يا رسول الله انا لا اطيق الزكاة ولا الجهاد وانه
ليس لي مال الا عشر ذود هن رسل اهلي وحمولتهن واما
الجهاد فاني رجل جبان اخاف ان افر فابوء بغضب من الله فقبض

الذود الابل من الثلاثة الى العشرة مؤنث لا واحد له من لفظه

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم حركها ثم قال يا بشير لا صدقة
ولا جهاد فبم اذن تدخل الجنة قلت يا رسول الله ابسط يدك
ابايعك فبسط يده فبايعته عليهن كلهن وجاءت اميمة بنت رقيقة
في نسوة من الانصار نبايعه على الاسلام فقلن يا رسول الله نبايعك
على ان لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل اولادنا
ولا ناتي ببهتان نفتريه بين ايدينا وارجلنا ولا نعصيك يا رسول
الله في معروف فبايعهن على ذلك وبايع صلى الله عليه وسلم هند
بنت عتبة وجماعتها من النساء فقال صلى الله عليه وسلم ابايعك
على ان لا تشركي بالله شيئا فقالت لا كفر بعد ايمان فقال ولا تسرقي فقالت
ولا تسرق فقال ولا تزني فقالت يا رسول الله الحلال من ذلك
قبيح فكيف بالحرام فقال ولا تقتلن اولادكن فقالت نحن ربيناهم
صغارا فقتلتهم انت كبارا فسكت صلى الله عليه وسلم ولم يتم المبايعة
وكان صلى الله عليه وسلم لا يصافح النساء في المبايعة ويقول قولي لمائة
امراة كقولي لامراة واحدة قالت عائشة رضي الله عنها وما مس
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده امراة قط الا ان ياخذ عليها
فاذا اخذ عليها واعطته قال اذهبي فقد بايعتك وكان في بعض الاوقات
يضع يده في قدح الماء فيضع النساء ايديهن في الماء فيبايعهن
ويقول لا امس ايدي النساء قال ابن عمر رضي الله عنهما وكنا اذا
بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا
فيما استطعتم وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يطلب من اصحابه
المبايعة قبل ان يسالوه فيقول الا تبايعون فيبسطوا ايديهم
فيبايعونه على ما يريد قال انس رضي الله عنه وجاءت امراة بابن
لها صغير فقالت يا رسول الله بايع ابني فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم هو صغير ثم مسح على راسه ودعى له ولما اخذ عبد
الرحمن بن عوف يد علي رضي الله عنهما في قصة خلافة عثمان قال
عبد الرحمن لعلي ابايعك على اتباع كتاب الله تعالى وسنة محمد صلى
الله عليه وسلم وفعل ابي بكر وعمر فقال اللهم لا ولكن على جهدي وطاقتي

والله أعلم

باب الاعتصام بالكتاب والسنة

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول السنة سنتان سنة في فريضة
وسنة في غير فريضة فالسنة التي في الفريضة أصلها في كتاب الله أخذها
هدى وتركها ضلالة والسنة التي أصلها ليس في كتاب الله الأخذ
بها فضيلة وتركها ليس بخطيئة وكان صلى الله عليه وسلم يقول تركت
فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة رسوله
صلى الله عليه وسلم واحدهما أعظم من الآخر وهو كتاب الله حبل
ممدود من السما إلى الأرض لن يفترقا حتى يردا علي الحوض فانظروا
كيف تخلفوني فيهما وكان صلى الله عليه وسلم يعهد إلى أصحابه كثيرا
ويوصيهم بتقوى الله والسمع والطاعة لولاة الأمور وإن
كان عبدا حبشيا ويقول إنه من يعش منكم بعدي فسيرى من بعدي
اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفا الراشدين المهديين
تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور
فإن كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول إن الله فرض فرايض وفرضت فرايض وكان صلى الله عليه وسلم
يقول لا عسى رجل يبلغه الحديث عني فلا يعمل به ويقول بيننا
وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه حلالا استحللناه وما وجدنا
فيه حراما حرمناه وإنما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حرم
الله وإني أوتيت الكتاب ومثله معه وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ما أحل الله تعالى في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام
وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته فإن الله لم
يكن لينسى شيا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اتبع كتاب الله
هداه من الضلالة ووقاه سوء الحساب يوم القيامة وذلك أن
الله تعالى يقول فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى وكان
علي رضي الله عنه يقول كونوا للعلم وعاة ولا تكونوا له رواة
وكان معوية بن قرة يقول في قوله تعالى فأغرينا بينهم العداوة
والبغضا ما أرى الإغرا في هذه الآية إلا الأهوا المختلفة والخصومات

في الدين

في الدين وكان صلى الله عليه وسلم يقول إنما مثلي ومثل الناس كمثل رجل
استوقد نارا فلما أضاءت ما حوله جعل الفراش وهذه الدواب
التي تقع في النار تقع فيها فجعل ينزعهن ويغلبنه فيتقحمن فيها أنا
آخذ بحجزكم عن النار وأنتم تقتحمون فيها وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل
يعني إذا أراد الله إضلالهم أعطاهم الجدل بالمعقول وكان
صلى الله عليه وسلم يقول كلامي لا ينسخ كلام الله وكلام الله ينسخ كلامي
وكلام الله ينسخ بعضه بعضا وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن أحاديثي
ينسخ بعضها بعضا كنسخ القرآن وكان صلى الله عليه وسلم يقول من فارق
الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه وكان علي بن
أبي طالب رضي الله عنه كثيرا ما يقول اقضوا كما كنتم تقضون فإني
أكره الخلاف حتى يكون الناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي
وكان أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كثيرا ما أعرف شيا مما
كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بقي على حاله الأول قيل ولا
الصلاة قال ولا الصلاة أليس صنعتم ما صنعتم فيها وكان ابن
مسعود رضي الله عنه يقول من كان مستنا فليستن بمن قد مات
فإن الحي لا يؤمن عليه الفتنة أولئك أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
كانوا أفضل هذه الأمة أبرها قلوبا وأعمقها علما وأقلها تكلفا اختارهم
الله تعالى لصحبة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ولإقامة دينه فاعرفوا
لهم فضلهم واتبعوهم على أثرهم وتمسكوا بما استطعتم من أخلاقهم
وسيرهم فإنهم كانوا على الهدى المستقيم رضي الله عنهم أجمعين
وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن من كان قبلكم من أهل الكتاب
افترقوا على اثنين وسبعين فرقة وستفترق أمتي على ثلاث
وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة وفي رواية كلها في الجنة
إلا واحدة وكان صلى الله عليه وسلم يقول أصحاب البدع كلاب النار
وكان صلى الله عليه وسلم يقول أخر الكلام في القدر لشرار أمتي آخر

ربقة حلقة

قيد مقدار

بلغ

الزمان وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا كان يوم القيامة نادى
منادٍ ألا ليقم خصماء الله وهم القدرية وكان عمر بن الخطاب رضي الله
عنه يقول يهدم الإسلام ثلاث زلة العالم وجدال المنافق بالكتاب
وحكم الأئمة المضلين وكان رضي الله عنه يقول سيأتي ناس يجادلونكم
بشبهات القرآن فخذوهم بالسنن فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله
عز وجل وكان رضي الله عنه يقول إن أخوف ما أخاف على هذه
الأمة المنافق العليم فقالوا كيف يكون منافقاً عليماً فقال عالم
اللسان جاهل القلب والعمل وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعمل
هذه الأمة برهة بكتاب الله ثم تعمل برهة بسنة رسول الله
ثم تعمل بالرأي فإذا عملوا بالرأي ضلوا وأضلوا وكان عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه يقول سيأتي عليكم زمان تصير الفتنة
فيه سنة فإذا تركت يقال قد تركت السنة فقالوا متى ذلك
يا أبا عبد الرحمن قال إذا كثرت جهالكم وقلت علماؤكم وكثرت
خطباؤكم وأمراؤكم وقلت أمناؤكم وتفقه الناس لغير الدين والعمل
والتمست الدنيا بعمل الآخرة وكان عمر رضي الله عنه ينهى
عن تعلم التوراة والإنجيل ويقول آمنوا بكتب الله والزموا
ما أنزل على نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم فإنه هدى جميع الأنبياء
صلى الله وسلم عليهم أجمعين

باب الاقتصاد في العمل

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على الاقتصاد في الأمور
كلها ويقول يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا وكان
صلى الله عليه وسلم يقول سددوا وقاربوا وأبشروا فإن أحدكم
لن ينجيه عمله قالوا ولا أنت يا رسول الله قال ولا أنا إلا أن يتغمدني
الله منه برحمة وكان صلى الله عليه وسلم يقول الدين يسر ولن
يشاد هذا الدين أحد إلا غلبه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول
جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون
عن عبادته فلما أخبروا كأنهم تقالوها قالوا فأين نحن من رسول
الله صلى الله عليه وسلم الذي غفر الله تعالى له ما تقدم من ذنبه

وما تأخر

سابق

وما تأخر فقال أحدهم أما أنا فأصلي الليل أبداً وقال الآخر أنا أصوم
الدهر ولا أفطر وقال الآخر أنا أعتزل النساء لا أتزوج أبداً فجاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما
والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له ولكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد
وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني قالت عائشة
رضي الله عنها وصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً فرخص فيه
فتنزه عنه قوم فبلغه ذلك فصعد المنبر فخطب فحمد الله وأثنى
عليه ثم قال ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه
فوالله إني لأعلمهم بالله وأشدهم له خشية وكان صلى الله عليه
وسلم يقول لمن يشدد على نفسه إن لأهلك عليك حقاً وإن
لضيفك عليك حقاً وإن لنفسك عليك حقاً فقم ونم وصم
وأفطر إنك لا تدري لعل يطول بك عمر فتعجز عن ذلك
فاكلفوا أيها الناس من العمل ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا
وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يقول لأصحابه ما تركت شيئاً يقربكم
إلى الله تعالى إلا وقد أمرتكم به ولا شيئاً يبعدكم عن الله إلا وقد
نهيتكم عنه فما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فأتوا
منه ما استطعتم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن يراه يشدد
على نفسه إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه
وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتركوني ما تركتكم حتى قال لهم مرة
لا تكتبوا عني غير القرآن ومن كتب عني غير القرآن فليمحه وكان
صلى الله عليه وسلم يقول إني لو أحرم عليكم أحرجتكم وإن تحريم الأنبياء
لا تطيقه الجبال وقال صلى الله عليه وسلم حين فرض الحج وسأله
رجل أكل عام يا رسول الله قال لا ولو قلت نعم لوجبت ولم تستطيعوا
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تشددوا على أنفسكم فيشدد
عليكم فإن قوماً شددوا على أنفسهم فشدد عليهم فتلك
بقاياهم في الصوامع والديار رهبانية ابتدعوها ما كتبناها
عليهم قال أنس ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم متم هو

وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن من أعظم المسلمين في المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من أجل مسألته صح

وكان عمر رضي الله عنه يقول [illegible] لتتركن [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] صح

المسجد فرأى حبلا ممدودا بين الساريتين فقال ما هذا قالوا حبل
لزينب فاذا فترت تعلقت به فقال لا حلوه ليصل احدكم نشاطه
فاذا فتر فليقعد فان احب الدين ما دام صاحبه عليه وان قل
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لكل شيء شرة ولكل شرة فترة فان
صاحبها سدد وقارب فارجوه وان اشير اليه بالاصابع فلا تعدوه
وكان كثيرا ما يقول فمن صارت فترته الى سنتي فقد اهتدى ۝
ومن اخطا فقد ضل وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو تدومون
على ما تكونون عندي وفي الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم
وفي طرقكم ولكن ساعة وساعة قالها ثلاث مرات وكانت
عائشة رضي الله عنها كثيرا ما ترسل الى اهلها اذا تحدثوا بعد
العتمة فتقول الا تريحون الملائكة الكاتبين ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان لا ينام قبلها ولا يتحدث بعدها والاحاديث في الباب
كثيرة والله سبحانه وتعالى اعلم

باب التوبة

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كثيرا ما يقول المؤمن يرى ذنوبه كانه قاعد تحت جبل
يخاف ان يقع عليه وان الفاجر يرى ذنوبه كذباب مر على انفه
فقال بيده هكذا فذبه عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول الله افرح
بتوبة عبده المؤمن من رجل نزل في ارض دوية مهلكة معه راحلته
راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع راسه فنام نومة فاستيقظ
وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش ۝
او ما شاء الله قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فانام حتى اموت
فوضع راسه على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده
راسه عليها زاده وشرابه فالله اشد فرحا بتوبة عبده المؤمن
من هذا براحلته وزاده وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
تعالى يقبل توبة العبد ما لم يغرغر وكان ابن عمر يقول التوبة
مبسوطة ما لم يسق العبد وكان عكرمة يقول في قوله تعالى ثم يتوبون
من قريب الدنيا كلها توبة وكان صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يبسط

يقول — قريب

يده

العتمة وقت العشاء من باب ضرب

يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب
مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها وكان صلى الله عليه وسلم ينهى
عن القنوط من رحمة الله تعالى ويقول لو اخطاتم حتى تبلغ خطاياكم
السماء ثم تبتم لتاب عليكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سعادة
المرء ان يطول عمره ويرزقه الله تعالى الانابة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول كل ابن آدم خطاء وخير الخطائين التوابون وكان صلى الله
عليه وسلم يقول اذا تاب العبد من ذنوبه انسى الله حفظته ذنوبه
وانسى ذلك جوارحه ومعالمه من الارض حتى يلقى الله يوم القيامة
وليس عليه من الله شاهد بذنب وكان صلى الله عليه وسلم
يقول الندم توبة وكان ثوبان يقول التوبة من الذنب هي
ان تتوضأ وتصلي ثم تقول سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
والاحاديث في الباب كثيرة والله غفور رحيم

باب آداب النوم والانتباه

۝ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اطووا ثيابكم ترجع اليها ارواحها يعني عند النوم وكان
صلى الله عليه وسلم يقول لا ينم احدكم الا على طهارة وكان صلى الله
عليه وسلم يقول وضوء النوم ان تمس الماء ثم تمسح بيدك المسبحة وجبهتك
ويديك ورجليك كمسحة التيمم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
اصدق الرؤيا بالاسحار وكان صلى الله عليه وسلم يقول ملائكة النهار
اراف من ملائكة الليل وكان صلى الله عليه وسلم اذا جاء الشتاء
لا يدخل البيت الا ليلة الجمعة واذا جاء الصيف لا يخرج الا ليلة
الجمعة وكان صلى الله عليه اذا اتى فراشه ينفضه بداخلة ازاره
ويقول ان العبد لا يدري ما خلفه عليه وكان صلى الله عليه وسلم
لا ينام الا اذا دعته الحاجة الى النوم وكان صلى الله عليه وسلم
ينام على جنبه الايمن غير ممتلئ البدن من الطعام والشراب ويقول
من بات في خفة من الطعام والشراب يصلي تداكت حوله الحور العين
حتى يصبح وكان صلى الله عليه وسلم يباشر بجنبه الارض وكان لا يتخذ
الفرش المرتفعة بل كان له ضجاع من ادم حشوه ليف وكان له صلى

قال عكرمة وجاء رجل الى ابن عباس فقال اني قد اغتبتك فاجعلني في حل فقال ابن عباس معاذ الله ان احل ما حرم الله ان الله قد حرم اعراض المؤمنين فلا احلها ولكن غفر الله لك يا اخي وفعل ذلك ايضا محمد بن سيرين رضي الله عنهما

عباة تثنى له طاقين فينام عليها فثناها له بعض أزواجه مرة
أربع طاقات فنام صلى الله عليه وسلم عن ورده فلما استيقظ قال
أعيدها إلى الحالة الأولى فإن وطأتها وثنيها منعني قيام ليلتي
وكان صلى الله عليه وسلم يضطجع على الوسادة ويضع يده تحت خده
وفي رواية كان إذا عرس وعليه ليل توسد يمينه وإذا عرس قبل
الصبح وضع رأسه على كفه اليمنى وأقام ساعده وكان صلى
الله عليه وسلم ينام أول الليل ثم يستيقظ في أول النصف الثاني
وذلك حين يصيح الديك وربما سهر أول الليل في مصالح المسلمين
وكان صلى الله عليه وسلم إذا نام لا يوقظه أحد حتى يكون هو الذي
يستيقظ وكان نومه صلى الله عليه وسلم أعدل النوم وكان
صلى الله عليه وسلم يهيئ آلة الطهارة من المطهرة والسواك ولا يكل
ذلك إلى خادمه ويخشى ألا يضعونه ويقول لا أحب أن يعينني
على طهوري أحد قالت عائشة وكان يوضع لرسول الله صلى الله عليه
وسلم ثلاث أوان مخمرة من الليل إناء لطهوره وإناء لشرابه وإناء لسواكه
قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقعد في بيت مظلم حتى
يضاء له بسراج وكذلك كان يفعل الخلفاء الراشدون وكان عثمان
رضي الله عنه يقوم من الليل فيأخذ الإداوة ويتوضأ فقيل له لو لا تنبه
أحدا من الخدم يفعل ذلك فقال لهم إن الليل لهم يستريحون فيه
وكان صلى الله عليه وسلم يضع الإداوة والسواك عند رأسه وكان صلى
الله عليه وسلم يقول يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام
ثلاث عقد يضرب كل عقدة مكانها عليك ليل طويل فارقد فإن استيقظ
فذكر الله انحلت عقدة فإن توضأ انحلت عقدة فإن صلى انحلت عقده
كلها فأصبح نشيطا طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس كسلان
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أن ينام الرجل في سطوح لا حضير له أو ينام
بعضه في الشمس وبعضه في الظل قالت أم سلمة رضي الله عنها وكان
فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي نحوا مما يوضع للميت في قبره
وكان صلى الله عليه وسلم يقول أقلوا الخروج بعد هدأة الرجل فإن

الهدء والهدوة والهدأة يعني السكون

لله تعالى

لله تعالى دواب يبثهن في الأرض في تلك الساعة وكان صلى الله
عليه وسلم يقول إذا نمتم فأطفئوا سرجكم فإن النار عدو لكم
وفي رواية لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون قال ابن عباس
وجاءت فأرة تجر فتيلة فألقتها بين يدي رسول الله صلى
الله عليه وسلم على الخمرة التي كان جالسا عليها فأحرقت منها موضع درهم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الشيطان يدل هذه على مثل
هذا فيحرق على أهل البيت متاعهم وكان صلى الله عليه وسلم ينام كثيرا
مستلقيا ظهره إلى الأرض ويقول هكذا كان نوم الأنبيا قبلي وكان صلى
الله عليه وسلم يكره نوما للصبحة ويقول إن الله عز وجل يقسم أرزاق
الخلائق ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس وكان يقول صلى الله
عليه وسلم إذا لعب الشيطان بأحدكم في منامه فلا يحدث به الناس
قال ذلك لرجل رأى في منامه كأن رأسه قطع وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من تحلم لم يره كلف يوم القيامة أن يعقد بين
طرفي شعيرة وكان صلى الله عليه وسلم يقول أجيفوا أبوابكم فإن
الشياطين لم يؤذن لهم في التسور عليكم والله تعالى أعلم

وكان صلى الله عليه وسلم يكره النوم على الوجه ويقول إن هذه نومة جهنمية صح

التستر الصعود فوق الحائط

فصل في أذكار تقال عند النوم كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذا وضع جنبه للنوم يذكر الله تعالى بما يلهمه من التسبيح
والتهليل والقرآن والاستغفار حتى يأخذه النوم فكان صلى الله
عليه وسلم تارة يسبح الله ثلاثا وثلاثين ويحمده ثلاثا وثلاثين
ويكبره أربعا وثلاثين فذلك مائة وتارة يقول الحمد لله الذي كفاني
وآواني وأطعمني وسقاني والحمد لله الذي من علي فأفضل والذي
أعطاني فأجزل والحمد لله على كل حال اللهم أنت رب كل شيء ومليكه
أعوذ بالله من النار وتارة يقول اللهم أنت خلقت نفسي وأنت
تتوفاها لك مماتها ومحياها إن أحييتها فاحفظها وإن أمتها
فاغفر لها اللهم إني أسألك العفو والعافية وتارة يقول الحمد
لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي
وتارة يقرأ فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد ويقول من قرأهما

فقد آمن كل شيء الا الموت وتارة يقرأ المعوذتين وقل هو الله احد
ويبعث في يديه ويمسح بهما جسده ووجهه يبدأ بهما على رأسه
ووجهه وما اقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات وتارة يقرأ
قل هو الله احد مائة مرة ويقول ما من عبد نام على جنبه الايمن
ثم قرأ قل هو الله احد مائة مرة الا قال له الرب جل جلاله يوم
القيامة يا عبدي ادخل الجنة على يمينك وتارة كان يقرأ سورة
واحدة من كتاب الله عز وجل ويقول ما من مسلم يأخذ مضجعه
فيقرأ سورة من كتاب الله عز وجل الا وكل الله به ملكا فلا يقربه
شيء يؤذيه حتى يستيقظ وتارة يقول باسمك اللهم به احيى واموت
وتارة يقول اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت
امري اليك والجأت ظهري اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجا
منك الا اليك آمنت بكتابك الذي انزلت ونبيك الذي ارسلت
ويقول ما قالهن امرؤ فمات من ليلته الا مات على الفطرة وان
اصبح اصاب خيرا وتارة يقول اللهم قني عذابك يوم تبعث
عبادك وتارة يقرأ سورة الكافرين ويقول من نام عليها
فهي براءة من الشرك وتارة يقرأ المسبحات ويقول ان فيهن
آية افضل من الف آية وتارة كان يقرأ الزمر وبني اسرائيل
وتارة كان يقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت
نفسي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين
وتارة كان يقول استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم
واتوب اليه ثلاث مرات ويقول من قالهن غفرت ذنوبه
وان كانت عدد ورق الشجر وان كانت عدد رمل عالج وان
كانت عدد ايام الدنيا وتارة كان يقول بسم الله وضعت جنبي لله اللهم
اغفر لي ذنبي واخسأ شيطاني وفك رهاني واجعلني في الندي
الاعلى وتارة كان يقول اللهم اني اعوذ بوجهك الكريم وبكلماتك
التامات من شر كل دابة انت آخذ بناصيتها اللهم انت تكشف المأثم
والمغرم اللهم لا يهزم جندك ولا تخلف وعدك ولا ينفع ذا الجد

منك

منك الجد سبحانك اللهم وبحمدك وتارة كان يقول ثلاث مرات
اللهم رب السموات السبع وما اظلت ورب الارضين وما اقلت
ورب الشياطين وما اضلت كن لي جارا من شر خلقك كلهم جميعا
ان يفرط علي احد وان يبغي علي عز جارك وجل ثناؤك ولا اله غيرك
لا اله الا انت ويقول من قال هؤلاء الكلمات أمن ان يراع في
منامه او ان يقلق وتارة كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة
من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وان
يحضرون وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما كان يجمع بين
انواع من هذه الاذكار وتارة يقتصر على البعض كما هو مذكور
في المبسوطات وكان صلى الله عليه وسلم اذا نام واستيقظ ينظر الى
نواحي السماء ويقرأ الآيات من آخر سورة آل عمران ان في خلق السموات
والارض الى آخر السورة ثم يقول الحمد لله الذي احيانا بعدما اماتنا
واليه النشور ثم يكبر الله تعالى ويحمده ويهلله ويدعو وهو يستاك
ثم يتوضأ ويصلي ما كتب الله له وكثيرا ما كان صلى الله عليه يقوم
فيقضي حاجته ويغسل وجهه ويديه ثم ينام ثانيا وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ما من مسلم يتعار من جوف الليل فيقول الله اكبر وسبحان
الله ولا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو
على كل شيء قدير ولا حول ولا قوة الا بالله استغفر الله الغفور الرحيم
الا خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لا تقص الرؤيا الا على عالم او ناصح والله تعالى اعلم بالصواب واليه المرجع
والمآب

كتاب الطهارة واحكام المياه

كان ابو هريرة رضي الله عنه يقول جاء رجل الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما منزلة الطهور من الايمان فقال
هو شطر الايمان وجاء رجل اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله انا نركب البحر ومعنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا افنتوضأ
من ماء البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل

وكان انس رضي الله عنه يقول امرنا ان
نستغفر بالاسحار بالسحر سبعين
استغفارة وكان الحسن ابن علي
رضي الله عنهما يقرأ سورة الكهف
في كل ليلة وكانت مكتوبة عنده
في لوح يدار بذلك اللوح معه
حيث ما دار في بيوت ازواجه صح

احكام المياه

فيما في فضل الركوع
في باب صفة الصلوة
وان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يقول الصلوة
مثنى ... رضي
... وتخشع
بحج ...

مبتغه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يطهره البحر فلا
طهره الله عز وجل وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل ويتوضا
من الماء العذب والمالح وماء السماء وقال سعد بن ابي وقاص
لقد رايتني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم واني لاخذ لك طهره واغسله
في ماء من السماء وكان صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم
طهرني بالثلج والبرد والماء البارد وكان اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتطهرون بالماء المسخن بالنار ويكرهون التطهر
بالماء المشمس وكان عمر يقول لا تغتسلوا بالماء المشمس فانه
يورث البرص وكانوا يتطهرون من ماء البئر قال انس رضي
الله عنه وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله انه يستقى لك من بئر بضاعة وهي بئر يطرح فيها لحوم الكلاب
وخرق الحيض وعذر الناس والنتن فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الماء طهور لا ينجسه شيء وزاد في رواية اخرى الا ما غلب على طعمه
ولونه وريحه قال قتيبة بن سعيد رضي الله عنه وسالت قيم
بئر بضاعة عن عمقها فقال اكثر ما يكون فيها الماء الى العانة
قلت فاذا نقص قال دون العورة وكان عرضها ستة اذرع وكان
صلى الله عليه وسلم يعاف الماء اذا انتن من غير قذر يخالطه قال
علي رضي الله عنه ولما رمي النبي صلى الله عليه وسلم في وقعة احد
وشج وجهه اتيته بماء في درقتي من المهراس فلما اراد ان يشرب منه
وجد له ريحا فلم يشرب منه ولكن تمضمض وغسل عن وجهه الدم
وصب منه على راسه وقال ابن عمر سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الماء يكون في الفلاة من الارض فترده الدواب والسباع فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث وفي
رواية لم ينجس وفي رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
للسائل لا تسال عن مثل هذا فانه تكلف وكان ابو هريرة رضي الله عنه
يقول اذا كان الماء قدر اربعين دلوا لم ينجسه شيء وتوضا عمر رضي
الله عنه مرة من حوض فقيل له ان الكلب ولغ فيه آنفا فقال انما

ولغ

ولغ بلسانه فاشربوا منه وتوضؤوا وتوضا رضي الله عنه مرة
اخرى من جلد لم يدبغ وقال ان الله جعل الماء طهورا وتوضا كثيرا
من اواني النصارى وكان عطاء رضي الله عنه لا يرى باسا بالطهارة
من سؤر الكلاب وكان الزهري يقول اذا ولغ الكلب في اناء ليس
له وضوء غيره يتوضا به قال سفيان وهذا هو الفقه بعينه لقوله
تعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا وهذا ماء وفي رواية عن الزهري
ويتيمم مع وضوئه بسؤر الكلب قال البخاري وفي النفس من قوله
ويتيمم شيء وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضا من الاناء الذي
شربت منه الهرة ثم يرش ما بقي وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يبولن
احدكم في الماء الذي لا يجري ثم يغتسل فيه او يتوضا منه وفي رواية
لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب فقالوا كيف نفعل يا ابا
هريرة قال يتناوله تناولا وكان صلى الله عليه وسلم اذا سئل
عن سؤر السباع في الحوض او مستنقع الجبل يقول لها ما اخذت في بطونها
وما بقي فهو لنا طهور وشراب وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينهى
الرجل ان يتوضا بفضل طهور المراة وينهى المراة ان تتوضا بفضل
طهور الرجل ويقول ليغترفا جميعا ثم رخص فيه بعد ذلك قال
ابن عباس رضي الله عنهما اغتسل بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
في جفنة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتوضا منها او يغتسل
فقالت له اني كنت جنبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء
لا يجنب وكان ابن عمر يقول لا باس ان يغتسل الرجل بفضل طهور
المراة ما لم تكن حائضا او جنبا وقالت عائشة رضي الله عنها كنت اغتسل
انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد تختلف ايدينا فيه من الجنابة
وكنت اقول دع لي وكان يقول صلى الله عليه وسلم دعي لي وفي
رواية كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من قدح يقال له الفرق
قال سفيان والفرق ثلاثة آصع وفي رواية من تور مثل الصاع
او دونه فنشرع فيه جميعا فافيض على راسي ثلاث مرات بيدي
وما انقض لي شعرا واغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وميمونة

من آنا واحد من قصعة فيها أثر العجين وكان الصحابة يدخلون
أيديهم في الآنا قبل غسلها وهم جنب ما لم يكن عليها قذر وكان ابن
عمر وابن عباس لا يريان بأسا بما ينتضح من غسل الجنابة وقال
ابن عمر كان الرجال والنساء يتوضؤون في عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم جميعا من آنا واحد ومن ميضاة واحدة فلما كان عمر نهى
النساء عن الاختلاط بالرجال وأمر ان تجعل لهن حوض على حدتهن
وكان صلى الله عليه وسلم اذا عاد مريضا ووجده مغمى عليه توضأ
وصب عليه من وضوئه وكان صلى الله عليه وسلم يبعث الى المطاهر
فيؤتى بالما فيشربه يرجوا بركة أيدي المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم
اذا توضأ ازدحم الناس على وضوئه يتمسحون بالماء الذي يسقط
من اعضائه صلى الله عليه وسلم ومن لم يصب منه أخذ من بلل يد
صاحبه وكان الصحابة لا يرون التطهر بما عدا الما من سائر
المايعات عملا بقوله صلى الله عليه وسلم الصعيد الطيب وضوء المسلم
ولو الى عشر سنين فاذا وجدت الما فامسه جلدك فانه خير وكان
جرير بن عبد الله يأمر أهله ان يتوضؤوا بفضل سواكه وكان صلى الله
عليه وسلم كثيرا ما يغسل يديه ورجليه في القدح ثم يقول لأصحابه اشربوا
منه وافرغوا على وجوهكم وكان ابن مسعود يقول قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن ما في اداوتك او ركوتك قلت نبيذ
قال تمرة طيبة وماء طهور فتوضأ منه وحمل هذا العلما على غير
المتغير بقرينة قوله وما طهور وقرينة قوله في الحديث المتقدم
الا ما غلب على طعمه ولونه وريحه فان الما اذا خرج عن طبعه واسمه
خرج عن اسم الما وبالجملة فضابط الباب ان كل ما يقذر استعمال
البدن لا ينبغي التطهر به لانتفاء النظافة بواسطته التي هي المقصودة
والله أعلم

باب كيفية إزالة النجاسة

كان جابر
يقول لا بأس بمس الانجاس اليابسة لحاجة فان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اخذ باذن شاة ميتة وقال أيكم يحب ان يكون هذا له
بدرهم الحديث وقالت أم قيس رضي الله عنها اتيت بابن لي صغير

لم يأكل

لم يأكل الطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلسه في حجره فبال
على ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذته أخذا عنيفا فنهاني عن
ذلك ثم دعا بما فنضحه ولم يغسله وفي رواية فرشه بما وكانت
الانصار وغيرهم يرسلون بالصبيان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
كثيرا فيبرك عليهم ويحنكهم فيبولون عليه فلم يتغير عليهم وبال
عليه الحسين بن علي مرة وعنده لبابة بنت الحارث فقالت يا رسول
الله البس ثوبا واعطني ازارك حتى اغسله فأخذ ما ونضحه
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تغسلوا من بول الذكر واغسلوا
من بول الانثى وفي رواية عن ابي السمح قال كنت أخدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم فكان اذا اراد ان يغتسل قال ولني فأوليه
قفاي فاستتر بذلك فسمعته يقول للسائل يغسل من بول
الجارية ويرش من بول الغلام الرضيع وكان علي يقول اذا طعم
الصبي غير اللبن واستغنى عنه غسل من بوله وكانت أم
سلمة تصب الما على بول الغلام ما لم يطعم فاذا طعم غسلته
وكانت تغسل من بول الجارية ساعة ولادتها وسئل صلى الله
عليه وسلم عن تطهير الاواني فقال ما كان من فخار فاغلوا فيها الما
ثم اغسلوها وما كان من النحاس فاغسلوه فان الماء طهور لكل شيء
وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بصب الما على الارض المتنجسة ويرى
ذلك مطهرا لها ودخل عليه مرة اعرابي فبال في ناحية المسجد
فقال صبوا عليه دلوا من ما ثم قال للاعرابي ان هذه المساجد
لا تصلح لشيء من البول والقذر انما هي لذكر الله والصلاة وقراءة
القرآن ودخل اعرابي مرة اخرى فبال فقال صلى الله عليه وسلم خذوا
ما بال عليه من التراب فالقوه واهريقوا على مكانه ماء ودخل
اعرابي مرة اخرى فكشف فرجه ليبول فصاح به الناس حتى علا
الصوت فقال صلى الله عليه وسلم اتركوه فتركوه فبال فأمر بصب الماء
عليه وقال انما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين ولما وقع
زنجي في بئر زمزم فمات امرهم ابن عباس ان يخرجوه منها وان

بئر حولها فغلبتهم عينٌ من ماء جاءت من الركن فأمرهم فدسّت فيها القباطي
والمطارف حتى نزحوها فلما فتحوها انفجرت عليهم وكان ابو سعيد الخدري
يقول في الدجاجة اذا ماتت في البئر ينزح منها اربعون دلوا وكان
انس يقول في الفارة اذا ماتت من ساعتها ينزح منها عشرون دلوا
قال ابن عمر وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النجاسة تكون
في الطريق فتمر عليه المرأة بذيلها الطويل فقال صلى الله عليه وسلم
يطهره ما بعده وكان ابن مسعود يقول كنا نصلي مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم ولا نتوضا من الموطئ وفي رواية وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يتوضا من موطئ وسألته امرأة فقالت يا رسول
الله ان لنا طريقا الى المسجد منتنة فكيف نفعل اذا مطرنا فقال
أليس بعدها طريق هي اطيب منها قالت المرأة بلى قال فهذه بهذه
وكان ابو هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اذا وطئ احدكم بنعله الاذى فان التراب له طهور وكان ابن عباس
يقول اذا مر ثوبك على قذر رطب او وطئته فاغسله وان كان
يابسا فلا عليك وكان ابو قلابة يقول ذكاة الارض يبسها
فاذا يبست الارض المتنجسة طهرت وكان صلى الله عليه وسلم يرخص
للاعراب في عدم الغسل من ابوال الابل والبقر والغنم للمشقة
في ذلك عليهم وقدم عليه رهط من عكل او من عرينة فاستوخموا
المدينة حين قدموها فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح وامرهم
ان يخرجوا فيشربوا من ابوالها والبانها وقال البراء بن عازب
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اكل لحمه فلا بأس
ببوله وكان ابن مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ما انزل الله داء الا وقد انزل له شفاء وفي البان
البقر شفاء من كل داء وكان علي يقول لا بأس ببول الجمال وكلما اكل
لحمه وكان السلف لا يرون بأسا بطهارة البصاق والمخاط والعرق
واللعاب من سائر الدواب وكان ابو ثعلبة الخشني رضي الله
عنه يقول لم يبلغنا عن البان الحمر شيء انما نهى النبي صلى الله عليه وسلم

الاستيخام بمعنى ثقله

لقاح ناقة حامله

عن لحومها

عن لحومها وكان ابراهيم النخعي يقول كانوا يستشفون بابوال الابل
ولا يرون به بأسا ويستشفون بابوال البقر والغنم قال العلماء
وفي الحديث دليل على طهارة بول ما اكل لحمه فانه صلى الله عليه وسلم
لم يأمرهم بغسل افواههم ولا ما اصابهم منه لصلاة ولا غيرها

وصل في المني ودم الحيض قالت عائشة كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم تارة يغسل المني الطري من ثوبه ويخرج الى
الصلاة وبقع الماء في ثوبه وتارة كنت افركه له بظفري اذا يبس
واستضافت رضي الله عنها مرة ضيفا فامرت له بملحفة صفراء
فنام فيها فاحتلم فاستحيى ان يرسل بها اليها وبها اثر الاحتلام
فغمسها في الماء ثم ارسل بها فقالت عائشة لم افسد علينا
ثوبنا انما كان يكفيه ان يفركه باصابعه وكثيرا ما كنت افركه من
ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلي فيه وكان عمر يقول اغسل
ما رأيت من المني في الثوب وانضح ما لم تر وكان ابن عباس
رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
انما المني بمنزلة المخاط او البصاق فامطه عنك ولو باذخر
وقالت اسماء بنت ابي بكر جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فسألته عن دم الحيض يصيب الثوب فقال حتيه ثم اقرصيه
بالماء ثم انضحي ما لم تري وصلي فيه وكانت عائشة رضي الله عنها
تقول اذا غسلت احداكن الدم ولم يذهب اثره فالماء لها طهور
وكثيرا ما كانت تقول استعينوا عليه بالملح ونحوه وكانت
رضي الله عنها تقول ما كان لاحدانا الا ثوب واحد تحيض فيه فاذا
اصابه شيء من دم قالت بريقها فمصعته بظفرها وفي رواية قالت
اصابه شيء بلته بريقها ثم قصعته بظفرها وفي رواية كانت احدانا
تحيض فيصيبها الدم فتقرصه من ثوبها عند طهرها فتغسله
وتنضح على سائره ثم تصلي فيه وكثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم
يخرج وعليه الملاءة التي يتغطى بها هو واهله فيجد فيها لمعة
من دم الحيض فيقبض عليها مع ما يليها ثم يصرها ويرسلها

البنا فيقول اغسلوه واجعلوه ثم ارسلوا به الي فنفعل ذلك وسئلت
عايشة رضي الله عنها عن الحايض يصيب ثوبها الدم قالت تغسله
فان لم يذهب اثره فلتغيره بشي من صفرة ثم قالت لقد كنت
احيض عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث حيض جميعا لا اغسل
لي ثوبا وكان اذا اصابه مني شي غسل مكانه لم يعده الى غيره
ثم صلي فيه وان اصاب ثوبه منه شي يعني منيا غسل مكانه
ولم يعده ثم صلى فيه وكانت الممتشطة منا اذا اغتسلت لا تنقض
لها شعرا انما تحفن على راسها ثلاث حفنات فاذا رات البلل
في اصول الشعر دلكته ثم افاضت على ساير جسدها
وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن دم الحيض يكون في الثوب
فقال حكيه بضلع واغسليه بماء وسدر وسياتي حكم المذي
والودي في باب الاحداث ان شا الله تعالى فصل
في حكم الكلب وغيره من الحيوان كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول اذا ولغ الكلب في انا احدكم فليرقه ثم ليغسله
سبع مرات احداهن بالتراب واذا ولغ الهر فاغسلوه مرة واحدة
وفي رواية فاغسلوه سبع مرات اولاهن او اخراهن وفي
رواية وعفروه الثامنة بالتراب وكان ابن سيرين والحكم
وحماد يكرهون استعمال شعر الخنزير قال ابن عمر كنت ابام
في المسجد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت فتى شابا
عزبا وكانت الكلاب تقبل وتدبر في المسجد فلم يكونوا يرشون
شيا من ذلك وكانت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
تقول لما امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب كان في بيتي جرو
صغير فاخرجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نضح مكانه بالماء
قال شيخنا رضي الله عنه واما الخنزير فلم يبلغنا فيه شي عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما نهى عن اكل لحمه لا غير قالت
ام صالح ارسلتني مولاتي الى عايشة رضي الله عنها بهريسة
فوجدتها تصلي فاشارت الي ان ضعيها فجات هرة فاكلت منها

وفي رواية اذا شرب الكلب
في اناء احدكم فاغسلوه
السابعة بالتراب

التعفير التيبيس بالتراب

فلما

فلما انصرفت عايشة من صلاتها اكلت من حيث اكلت الهرة فرانني انظر اليها
فقالت انعجبين يا ابنة اخي فقلت نعم فقالت ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان الهرة ليست بنجس انما هي من الطوافين عليكم او
الطوافات وكثيرا ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضا
من فضلها ويقول ان السنور سبع لا كلب وكان ابو هريرة يقول
اذا ولغ السنور في انا فاغسلوه سبع مرات وفي رواية عنه مرة
او مرتين وسيل صلى الله عليه وسلم عن الفارة تموت في السمن
فقال ان كان جامدا فالقوها وما حولها وان كان مايعا فلا تقربوه
وفي رواية فاريقوه وسيل الزهري عن الدابة تموت في الزيت والسمن
والودك وهو جامد او غير جامد الفارة او غيرها فقال بلغنا ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان جامدا فالقوها وما حولها وكلوا سمنكم
وان كان مايعا فاريقوه ولا تاكلوه وقال ابو هريرة سيل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الفارة تموت في السمن الذايب فقال استصبحوا
به او قال انتفعوا به قال شيخنا رضي الله عنه لم يبلغنا شي في نجس
غير الادهان من ساير المايعات بموت الفارة ونحوه فيه فمن بلغه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شي فليلحقه ههنا والله
اعلم وكان ابو سعيد الخدري يقول مر رسول الله صلى الله عليه
وسلم بغلام يسلخ شاة وما يحسن فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم تنح حتى اريك فادخل يده بين الجلد واللحم ودحس بها حتى
توارت الى الابط ثم مضى فصلى بالناس ولم يتوضا ولم يمس ماء
فصل في جلود الميتة والذكية قال ابن عباس رضي
الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المسلم
لا ينجس حيا ولا ميتا وكان عطا رضي الله عنه لا يرى باسا باتخاذ
الخيوط والحبال من شعر الانسان وكان صلى الله عليه وسلم اذا حلق
شعره او قلم ظفره او بصق يبتدر اصحابه فيغتنمون الشعر والظفر
ويتدلكون بالبصاق ويقرهم صلى الله عليه وسلم على ذلك وكانت
ام سليم تبسط لرسول الله صلى الله عليه وسلم نطعا فيقيل عنده

الودك التيغى

على ذلك النطع فيعرق عليه فاذا قام أخذت من عرقه وشعره
فجمعته في قارورة ثم نضعه عندها فكل من اصابه عين أو شيء
بعث إليها باناء فتخضخض له القارورة بالماء فيشرب منه
فيبرأ من وقته وفي ذلك دليل على ان الآدمي لا ينجس بالموت
ولا شيء من اجزائه وشعره بالانفصال وكان صلى الله عليه
وسلم يقول ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة وكان
صلى الله عليه وسلم يقول إذا دبغ الاهاب فقد طهر وسئل ابن عباس
فقيل له انا نغزو بالمغرب وانهم اهل وبر ولهم قرب يكون
فيها اللبن والماء والودك ونحن لا ناكل ذبايح البربر والمجوس
افنلبس الفرا من جلودها ونستعمل القرب منها فقال ابن
عباس نعم الدباغ طهور فقيل له عن رأيك أو شيء سمعته
من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان رضي الله عنه يقول إنما حرم رسول الله صلى الله عليه
وسلم من الميتة لحمها أما الجلد والشعر والصوف فلا بأس به
وقالت ميمونة تصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم على بشاة
فماتت فالقيناها فمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
هلا اخذتم إهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها
ميتة فقال إنما حرم اكلها وكان الزهري ينكر وجوب الدباغ
ويقول يستمتع بجلود الميتة على كل حال لاسيما في حق الاعراب
وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يسأل عن جلود الميتة فيقول
يطهرها الماء والقرظ ودخل صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك
على أهل بيت فاذا قربة معلقة فسأل الماء فقالوا يا رسول
الله إنها ميتة فقال دباغها طهورها وفي رواية أخرى دباغها
ذكاتها وفي اخرى ذكاتها دباغها وفيه دليل على ان جلد المذكى
طاهر ولو لم يدبغ وتقدم انه صلى الله عليه وسلم سلخ شاة وادخل
يده بين الجلد واللحم حتى توارت إلى الابط ثم صلى للناس ولم
يغسل يده كما مر وقالت سودة بنت زمعة ماتت لنا شاة

فدبغنا

النطع معمول من الجلد

الخضخضة تحريك الماء ونحوه

البربر اسم طائفة

القرظ ورقة سلم يدبغ بها الجلد

فدبغنا جلدها ثم ما زلنا ننبذ فيه حتى صار شنا وقال جابر
رضي الله عنه جاء ناس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن جلوس
فقالوا يا رسول الله إن سفينة لنا انكسرت وانا وجدنا ناقة سمينة
ميتة فاردنا ان ندهن سفينتنا وانما هي عود على الماء فقال
لا تنتفعوا بشيء من الميتة وقال عبد الله بن عكيم رضي الله عنه
قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بارض جهينة وانا يومئذ
غلام شاب يقول فيه لا تستمتعوا بشيء من الميتة باهاب ولا عصب
وكان ذلك قبل موته صلى الله عليه وسلم بشهرين وكان حماد بن زيد
يقول لا بأس بريش الميتة وكان الزهري يقول في عظم الموتى
نحو الفيل وغيره ادركت ناسا من سلف العلماء يمتشطون بها
ويدهنون فيها لا يرون به بأسا وقال ابن سيرين لا بأس بتجارة
العاج وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن لبس جلود السباع والركوب
عليها والجلوس ورأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلا عليه قلنسوة
من ثعالب فامر بها فنزعت وقال له وما يدريك لعله لبس بذكي
ورأى مرة اخرى رجلا عليه قلنسوة من جلود الهر فخرقها وقال انه
ميتة والله تعالى اعلم

باب الاستنجاء

وبيان آداب دخول الخلاء والخروج منه كان ابن عباس رضي
الله عنهما يقول لم يكن في بني إسرائيل أحد يستتر الا موسى
ولذلك رموه بالأدرة قال أبو موسى الاشعري كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اراد قضاء الحاجة يختار الموضع الدمث
ولقد دخل علينا يوما فبال في اصل جدار ثم قال اذا اراد احدكم
ان يبول فليرتد لبوله وكان صلى الله عليه وسلم اذا اراد قضاء
الحاجة يبعد عن الناس نحو الميل وان كان هناك جدار او وهدة
استتر بها وكان لا يدخل بخاتمه بل يضعه في مكان ثم يدخل
وكان نقشه محمد رسول الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا
دخل احدكم الخلاء فليعتمد على رجله اليسرى وكان صلى الله عليه
وسلم اذا اراد دخول الخلاء لبس نعليه وغطى رأسه حياء من ربه

العاج عظم فيل

الأدرة حيادة اولان شيش

الدمث شول يردركه يوموشق وقوملو اوله

عز وجل وكذلك كان يفعل ابو بكر رضي الله عنه وكان عثمان رضي الله عنه لا يدخل الخلا بالثياب التي يجلس بها في المسجد رضي الله عنه
وكان صلى الله عليه وسلم اذا اراد دخول الخلا قال بسم الله اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث وكان يقول ان هذه الحشوش محتضرة وكان اذا خرج قال غفرانك الحمد لله الذي اذهب عني الاذى وعافاني وكان حماد بن زيد يقول لا يقول اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث الا بعد دخوله الخلا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان نوحا عليه السلام لم يقم عن خلا قط الا قال الحمد لله الذي اذاقني لذته وابقى علي منفعته واخرج عني اذاه وكان صلى الله عليه وسلم اذا وافى مكانا صلبا من الارض اخذ عودا فنكت به الارض حتى يثير التراب ثم يبول فيه وكانت عايشة تقول سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انك تاتي الخلا فنشم موضعك رايحة المسك ولا نجد لك اثرا فقال نحن معاشر الانبياء نبتت اجسادنا على ارواح اهل الجنة وامرت الارض ان تبتلع ما كان منا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الضحك من الضرطة ويقول لم يضحك احدكم مما يفعل وكان ينهى عن قول الرجل اهرقت الماء ويقول اذا بال احدكم فليقل بلت وكان ينهى عن الاستنجا من الريح ويقول من استنجا من الريح فليس منا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن البول والتغوط في الموارد وابواب المساجد وفي الهوى وقارعة الطريق والظل والجحر والبالوعة وتحت الميزاب فقيل لقتادة ما يكره من البول في الجحر فقال كان يقال انها مساكن الجن وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سل سخيمته في طريق من طرق المسلمين فعليه لعنة الله والملايكة والناس اجمعين وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يبولن احدكم في الماء الدايم او الجاري ثم يغتسل فيه او يتوضا فان عامة الوسواس منه وكان يقول مرة توضا في موضع بوله فاصابه الوسواس فلا يلومن الا نفسه وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قدح من عيدان يبول فيه

الا قال صح

قال شيخنا رضي الله عنه وهذا يؤيد من قال من العلما بطهارة فضلاته صلى الله تعالى عليه وسلم ويؤيده تقريره صلى الله عليه وسلم ام ايمن على شرب بوله صلى الله تعالى عليه وسلم واما استدل من العلما بخلاف ذلك فانه استدل بانه صلى الله عليه وسلم يتنزه من فضلاته بالغسل والله اعلم صح

من الليل ويضعه تحت سريره فاذا قام من الليل للتهجد يصبه ويقول لا ينقع بول في طست فان الملايكة لا تدخل بيتا فيه بول منتقع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن استقبال القبلة او استدبارها بالفرج ببول او غايط ويقول شرقوا او غربوا قال ابو ايوب الانصاري فلما قدمنا الشام وجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة فكنا ننحرف عنها ونستغفر الله عز وجل وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما انا لكم بمنزلة الوالد اعلمكم فاذا اتى احدكم الغايط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستطب بيمينه وكان صلى الله عليه وسلم يامر بثلاثة احجار وينهى عن الروث والرمة وكان يقول من لم يستقبل القبلة ولم يستدبرها في الغايط كتب له حسنة ومحي عنه سيئة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن استقبال بيت المقدس ببول وغايط وكان ابن عمر اذا اراد قضاء الحاجة ينيخ راحلته مستقبل القبلة ثم يجلس يبول اليها ويقول انما نهي عن ذلك في الفضا من غير سترة فاما اذا كان بينك وبين القبلة شي يسترك فلا باس وكان جابر رضي الله عنه يقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يقبض بعام يبول مستقبل القبلة وكان ابن عمر يقول ارتقيت فوق بيت حفصة لحاجة فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة وفي رواية فرايته صلى الله عليه وسلم مستقبلا بيت المقدس لحاجته جالسا على لبنتين وكانت عايشة تقول لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم كراهة الناس استقبال القبلة بفروجهم قال او قد فعلوها حولوا بمقعدتي نحو القبلة وذلك كله خوفا ان يضيق على امته صلى الله عليه وسلم وكان الشعبي يقول انما نهي عن ذلك بالفضا لان لله تعالى عبادا يصلون فلا يستقبلهم احد ببول ولا غايط واما الكنف فانما هي بيوت صغيرة لا قبلة فيها وسياتي في باب الغسل انه لم يبلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شي في كراهة استقبال القبلة حال الجماع والله اعلم وكان صلى الله عليه وسلم يبول قايما في بعض الاحيان

وكذلك اصحابه ثم نهي عن ذلك الا لعذر حتى كانت عايشة تقول
من حدثكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبول قايما فلا تصدقوه
ما كان يبول الا قاعدا وكان ابن عمر يقول ما بلت قايما منذ
اسلمت وفي رواية منذ نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآني
ابول قايما فقال لي يا ابن عمر لا تبل قايما وكان ابن مسعود يقول
ان من الجفا ان تبول وانت قايم وكان عمر يقول البول قايما احصن للفرج
للدبر وكان صلى الله عليه وسلم اذا اراد البراز انطلق حتى لا يراه احد
من البعد وان كان قريبا منه احد استتر عنهم حتى لا يرى من جسده
شي وكان احب ما استتر به هدف او حايش نخل وكان صلى
الله عليه وسلم اذا بال قايما باعد عنه الذي يليه ظهره قريبا منه
وقال جابر نزلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بفلاة من الارض
فاراد ان يقضي حاجته فمشى حتى لا يكاد احد يراه وانا معه حامل
الاداوة فاذا شجرتان مفترقتان فقال لي انطلق فقل لهذه الشجرة
يقول لك رسول الله الحقي بصاحبتك حتى اجلس خلفكما ففعلت
فزحفت حتى لحقت بصاحبتها فجلس خلفهما فقضى حاجته صلى الله
عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليه احد وهو يقضي حاجته
لا يرد عليه وربما رد اذا خشي كسر خاطر المسلم عليه لجهله ثم
يقول له اذا رايتني هكذا فلا تسلم علي فاني لا ارد عليك وسلم
رجل عليه صلى الله عليه وسلم مرة اخرى وهو يبول فلم يرد عليه صلى
الله عليه وسلم حتى فرغ وضرب بيديه على الحايط فمسح بهما وجهه
ثم ضرب بهما ثانيا فمسح بهما يديه ثم رد صلى الله عليه وسلم على الرجل
السلام وقال كرهت ان اذكر الله تعالى على غير طهارة وكان ابن
عمر لا يبول الا غسل وجهه ويديه قال نافع وربما اراه ذكر الله فقط
الا لذلك وكان حذيفة يقول كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فبال قايما فتنحيت عنه فقال ادنه فدنوت حتى قمت عند
عقبيه وخرج صلى الله عليه وسلم مرة ومعه درقة فاستتر بها
ثم جلس وبال فقال بعض الناس انظروا اليه يبول كما تبول المراة

يعني

يعني جالسا فسمع بذلك فقال صلى الله عليه وسلم الم تعلموا ما لقي صاحب
بني اسرايل كانوا اذا اصابهم البول قطعوا ما اصابه البول منهم
فنهاهم عن ذلك فتركوه فعذب في قبره وكان ابو موسى يشدد في
البول حتى كان يبول في قارورة ويقول ان بني اسرايل كان اذا اصاب
جلد احدهم بول قرضه بالمقاريض فقال حذيفة لوددت ان
صاحبكم يعني ابا موسى لا يشدد على الناس هذا التشديد انما
المراد ان يتحفظ الانسان من بوله ان يصيبه وكان ابراهيم
النخعي يقول كانوا يشددون في البول يصيبه الثوب ويرون ان ذلك
اشد من المني والدم لقوله صلى الله عليه وسلم استنزهوا من البول
فان عامة عذاب القبر من البول وفي رواية اتقوا البول فانه
اول ما يحاسب به العبد في القبر وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا
بال احدكم فلينتر ذكره ثلاث مرات وكان كثيرا ما يقول صلى الله
عليه وسلم من اصابه بول فليغسله فان لم يجد ما فليمسحه بتراب
طيب وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بانقا الدبر بالغسل
فانه يذهب الباسور وكان ابن عباس يقول مر النبي صلى الله عليه
وسلم بقبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير بلى انه كبير
اما احدهما كان يمشي بالنميمة واما الاخر فكان لا يستتر من
بوله وكان ابن عمر يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسامح
بعض الاعراب في عدم الغسل من اثر الغايط وكان صلى الله عليه وسلم
ينهى عن التحدث على قضا الحاجة ويقول لا يخرج الرجلان يضربان
الغايط كاشفين عن عورتهما يتحدثان فان الله يمقت على ذلك
وكان الحسن ينهى الناس عن كشف عورتهم للاستنجا ويقول
بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الناظر والمنظور
وسيل الحسن عن من عطس وهو على الخلا فقال تحمد الله
الله بقلبه ولا تتلفظ وكان صلى الله عليه وسلم اذا اراد قضا الحاجة
لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الارض وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من اتى الغايط فليستتر فان لم يجد الا ان يجمع كثيبا من رمل

هدف شي مرتفع
الحايش جماعة من النخل لا مفرد له
زحفت اي مشت

وكان علي كرم الله وجهه يقول لان نشر بالمناشير احب الي من ان ارى عورة احد او يرى عورتي صح

فليستدبره فان الشيطان يلعب بمقاعد بني آدم من فعل فقد
احسن ومن لا فلا حرج **فصل في كيفية الاستنجاء**
وبيان ما يستنجى به ○ كان سلمان الفارسي رضي الله عنه يقول
قال لنا المشركون ان صاحبكم يعلمكم كل شيء حتى الخراءة فقلت
اجل لقد نهانا ان نستقبل القبلة بغائط او بول او ان نستنجي
باليمين او ان نستنجي باقل من ثلاثة احجار او ان نستنجي برجيع
او بعظم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا بال احدكم فلا يمس
ذكره بيمينه واذا اتى الخلاء فلا يتمسح بيمينه وفي رواية لا يمسكن
احدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه ○
ولا يستنجي بحجر قد استنجى به مرة اخرى وكان صلى الله عليه
وسلم يقول اذا استجمر احدكم فليوتر وفي رواية فليستجمر
ثلاثا وكانت عائشة تقول كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم
اليمنى لطهوره وطعامه وشرابه واخذه وعطائه وترجله
وتنعله وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من اذى وكان
عثمان رضي الله عنه يقول ما مسست ذكري بيميني منذ بايعت
به رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال سهل بن سعد
الساعدي سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كيفية
الاستنجاء فقال اولا يجد احدكم ثلاثة احجار حجران للصفحتين
وحجر للمسربة وكان صلى الله عليه وسلم يغسل مقعدته ثلاثا
وقال انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج لحاجته
تبعته انا وغلام منا معنا اداوة من ماء يستنجي بها وقال
ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى
الخلاء اتيته بماء في تور او ركوة فاستنجى منه ثم دلك يده بالارض
ثم اتيته باناء آخر فتوضأ ونضح فرجه وقال جاءني جبريل
عليه السلام فقال يا محمد اذا توضأت فانتضح ثم اخذ غرفة
من ماء ونضح به فرجه يريني وقال يا محمد افعل كذا وفي
رواية اتاني جبريل في اول ما اوحي الي فعلمني الوضوء

والصلاة

والصلاة فلما فرغ من الوضوء اخذ غرفة من الماء فنضح بها
فرجه وقالت عائشة بال رسول الله صلى الله عليه وسلم ○
يوما فقام عمر خلفه بكوز من ماء فقال ما هذا يا عمر فقال
ماء تتوضأ به فقال ما امرت كلما بلت ان اتوضأ ولو فعلت لكانت
سنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اتى احدكم البراز فليستطب
بثلاثة احجار او ثلاثة اعواد او ثلاث حثيات من تراب وكان
عمر بن الخطاب رضي الله عنه يبول كثيرا ثم يمسح ذكره بالتراب او الحائط
ثم يقول هكذا علمنا ولم يبلغنا انه كان يغسله بالماء بعد وكان
حذيفة لا يجمع بين الماء والحجر اذا بال وكذلك عائشة فكانا
يغسلان بالماء فقط وكان انس يقول لما انزل الله عز وجل
قوله تعالى فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل قبا ان الله تعالى قد احسن
الثناء عليكم في الطهور فماذا قالوا يا رسول الله نجمع في الاستنجاء
بين الاحجار والماء لانا قرانا التوراة فوجدنا فيها الاستنجاء بالماء فما منا
احد يخرج من الغائط الا غسل مقعدته بالماء وكان علي يقول
ان من كان قبلكم كانوا يبعرون بعرا وانتم تثلطون ثلطا ○ — ثلط البعير اذا القى بعره رقيقا
فاتبعوا الحجارة بالماء وكان ابن مسعود يقول امرني رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان آتيه بثلاثة احجار فوجدت حجرين ○
والتمست الثالث فلم اجده فاخذت روثة فاتيته بها فاخذ
الحجرين والقى الروثة وقال ائتني بحجر وفي رواية انه سكت
ولم يطلب حجرا ثالثا وكان صلى الله عليه وسلم يقول عن الروث
انه ركس وانه طعام اخوانكم الجن وقال ابو هريرة قال لي — الركس نجاسة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابغني احجارا استنفض بها
ولا تأتني بعظم ولا بروثة قلت ما بال العظم والروث يا رسول
الله قال هما من طعام الجن وانه اتاني وفد جن نصيبين
ونعم الجن فسالوني الزاد فدعوت الله عز وجل لهم ان لا يمروا بعظم
ولا روثة الا وجدوا عليها طعاما وفي رواية قال لكم كل عظم

ذكر اسم الله عليه يقع في ايديكم اوفر ما يكون لحما وكل بعرة علف لدوابكم وفي رواية كل بعرة تجدونها تمرا وفي رواية
ان وفد جن نصيبين اتوني فقالوا يا رسول الله ان الله قد
استجاب دعاءك لنا فانه امتك ان يستنجوا بعظم او روثة
او حممة يعني فحما فان الله تعالى جعل لنا فيها رزقا قال
ابو هريرة فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال
من استنجى برجيع دابة او بعظم فان محمدا منه بريء فقال
له قائل وما يغني ذلك عنهم يا رسول الله قال انهم لا يمرون
بعظم الا وجدوا عليه عرقه ولا يمرون بروثة الا وجدوا
عليها طعما وفي رواية فان العظم طعام اخوانكم والبعر علف
دوابهم والله تعالى اعلم

باب سنن الفطرة والنظافة

قال انس كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من خصال الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية والسواك
والمضمضة والاستنشاق وقص الاظفار وغسل البراجم ونتف
الابط وحلق العانة والختان وانتقاص الماء يعني الاستنجاء
وفي رواية والانتضاح وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
لم يحلق عانته ويقلم اظفاره ويجز شاربه فليس منا وكان
ابن عباس يقول قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقد ابطا
عنك جبريل فقال ولم لا يبطي عني وانتم حولي لا تقلمون
اظفاركم ولا تقصون شواربكم ولا تنقون رواجبكم وكان
صلى الله عليه وسلم يقول انتفوا الشعر الذي في الآناف
وكان عبد الله بن بشر رضي الله عنه يقول نتف الشعر من
الانف يورث الاكلة فقصوه قصا وكان صلى الله عليه وسلم
يقول قصوا الشوارب مع الشفاه وكان صلى الله عليه وسلم
يقول نبات الشعر في الانف امان من الجذام وكان صلى
الله عليه وسلم يقول اختتن ابرهيم وهو ابن عشرين ومائة
سنة ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة قال انس رضي الله عنه

ووقت

بلغ

البراجم جمع برجمة وهي مفاصل الاصابع التي بين الاشاجع والرواجب وهما يلي الكف وهي ما يلي الظفر

وتقليم الاظفار صح

ووقت صلى الله عليه وسلم في قص الشارب ونتف الابط وحلق العانة
ان لا تترك اكثر من اربعين ليلة وكانت الصحابة في عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يختنون الكبار ولادهم حتى يبلغوا الحلم
وكان ابن عمر يقول ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم مختونا
مسرورا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن تختن الجواري اذا خفضت
فلا تنهكي فانه اسرى للوجه واحظى عند الزوج وفي رواية
فانه احظى للمراة واحب الى البعل وفي رواية فانه احسن
للوجه وارضى للزوج وكان صلى الله عليه وسلم يامر من اسلم
بالاستحداد والختان وان كان ابن ثمانين سنة وكان صلى الله عليه
وسلم يقول لا تنتفوا النواصي واحفوا الشوارب واعفوا اللحى وكان
صلى الله عليه وسلم اذا رأى رجلا طويل الشوارب اخذ شفرة وسواكا
فيضع السواك تحت الشارب ويقص عليه وكان ابن عمر يقول رأى
رسول الله صلى الله عليه وسلم لحية رجل طويلة فقال صلى الله عليه وسلم
لو اخذتم واشار بيده الى نواحي لحيته قال وامر بذلك في لحية
ابي قحافة والد ابي بكر رضي الله عنه وكان عمر يقول اذا كنتم في ارض
العدو فوفروا اظفاركم فانها سلاح وكان رضي الله عنه يحلق عانته
بالحديد فقيل له الا تتنور فقال انها من النعيم فانا اكرهها
وكان ابن عمر يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتنور في كل شهر
ويقص اظفاره في كل خمسة عشر يوما وكان صلى الله عليه وسلم
اذا اطلى بدا بالنورة بعورته ثم يطلي سائر جسده ولم يكن في
جسد رسول الله صلى الله عليه وسلم شعر غير الذي من لبته الى سرته
وكان ابو معشر يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحمام
ورجل ينوره فلما بلغ العانة كف الرجل ونور رسول الله صلى
الله عليه وسلم نفسه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن نتف الشيب
ويقول انه نور المسلم يوم القيامة ومن نتف شعرة بيضاء
مثلت له يوم القيامة رمحا نطعنه في وجهه وكان صلى الله عليه
وسلم يامر برجل شعره بنفسه وتارة يرجله له بعض نسائه

الاستحداد حلق العانة

وكان ينهى عن حلق شعور رؤوس النساء. وكان صلى الله عليه وسلم ينهى
عن الجمة للحرة والعقيصة للأمة. والجمة من شعر الرأس ما سقط
على المنكبين والعقصة الضفيرة وكان صلى الله عليه وسلم يأخذ
من لحيته من عرضها وطولها وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن
الله نظيف يحب النظافة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى النساء
عن التعطر عند الخروج ويقول كل عين زانية وإن المرأة
إذا استعطرت ثم مرت بالمجلس فهي زانية وكان صلى الله عليه
وسلم يأمر من شاب بتغييره بالخضاب وينهى عن خضبه بالسواد
وكان يقول الصفرة خضاب المؤمن والحمرة خضاب المسلم والسواد
خضاب الكافر وقال أنس جاء أبو بكر بأبيه يوم فتح مكة محمولا
فوضعه بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لو تركت الشيخ في منزله كنا نأتيه تكرمة لأبي بكر
رضي الله عنه لا بأس به علينا ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بخضب رأسه وقال غيروا هذا واجتنبوا السواد لمن خضب
بالسواد سود الله وجهه يوم القيامة قال أنس ولم يخضب رسول
الله صلى الله عليه وسلم لأن الشيب إنما كان في عنفقته وفي الصدغين وفي
الرأس نبذ يسير ودخل عمرو بن العاص على عمر بن الخطاب وقد
صبغ رأسه ولحيته بالسواد فقال له فقال له عمر من
أنت قال عمرو بن العاص فقال عمر عهدي بك شيخا وأنت
اليوم شاب عزمت عليك إلا ما خرجت فغسلت هذا السواد عنك
وكان صهيب رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول إن أحسن ما اختضبتم به لهذا السواد أرغب لنسائكم
فيكم وأرهب لكم في صدور عدوكم قال شيخنا رضي الله عنه
ولم يبلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء في النهي عن خضب
اليدين والرجلين بالحناء فمن بلغه في ذلك بدعهن شيء فليلحقه
همنا والله أعلم وقالت عائشة رضي الله عنها كنت أغلف لحية رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالغالية وكان صلى الله عليه وسلم يخضب بالحناء.

والكتم

والكتم والورس والزعفران ويقول إن اليهود والنصارى لا
يصبغون فخالفوهم وكان صلى الله عليه وسلم يكره رائحة الحناء
حتى كانت عائشة لا تخضب بها لأجله صلى الله عليه وسلم وكان صلى
الله عليه وسلم يضمخ شعره بالطيب حتى يظن أنه مخضوب ويقول
من له شعر فليكرمه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن ترجيل
الشعر إلا غبا ثم رخص فيه كل يوم لمن شاء وكان أبو قتادة
يدهن لحيته في اليوم مرتين وكانت له جمة ويقول هذا من
إكرامها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ادهن ولم يسم الله تعالى
ادهن معه سبعون شيطانا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن حلق
بعض الرأس وترك بعضه ويقول احلقوه كله أو ذروا كله
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن حلق القفا إلا عند الحجامة
وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بدفن الشعر والدم وكان صلى الله
عليه وسلم يكتحل بالإثمد كل ليلة عند النوم ثلاثة في هذه وثلاثة
في هذه ويقول من اكتحل فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا
فلا حرج وكان صلى الله عليه وسلم يقول اكتحلوا بالإثمد فإنه ينبت
الشعر ويجلو البصر وكانت عائشة رضي الله عنها تقول خمس
لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعهن في سفر ولا حضر
المكحلة والمرآة والمشط والمدرى والسواك وكان إذا نظر
وجهه في المرآة قال الحمد لله الذي سوى خلقي فعدله وكرم صورة
وجهي فحسنها وجعلني من المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم
يأمر بغسل وجوه الصبيان كل يوم عند استيقاظهم من النوم
قالت عائشة وأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة أن
أغسل وجه أسامة بن زيد وهو صغير وما ولدت ولا أعرف
كيف يغسل وجه الصبيان فأخذته فغسلته غسلا ليس
بذاك فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسل وجهه وقال
له لو كنت جارية لحليتك وأعطيتك وكسوتك حتى أنفقك وكان
صلى الله عليه وسلم يكثر الدهن في رأسه ولحيته حتى كأن ثوبه ثوب

زبابت وكان صلى الله عليه وسلم يتطيب تارة ببخور العود وتارة بالمسك
والعنبر والكافور وكان صلى الله عليه وسلم يأخذ المسك فيمسح
به رأسه ولحيته وكان يقول المسك اطيب طيبكم وكان يقول
طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه
وخفي ريحه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سنن المرسلين
الحياء والحلم والحجامة والسواك والتعطر وكثرة الازواج
وكان صلى الله عليه وسلم يكره رد اللبن والتمر واللحم والدهن
والوسادة والسواك والمشط وسيأتي ذلك ايضا في باب آداب الاكل
ان شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من عرض عليه
طيب او ريحان فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب الرائحة
وكان يعجبه صلى الله عليه وسلم الفاغية وهي نور الحنا ويقول
انه سيد الرياحين في الدنيا والآخرة والله سبحانه وتعالى اعلم

باب حكم الاواني

قال ابو هريرة كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعجبه الاناء المنطبق الرأس وكان صلى الله عليه
وسلم ينهى عن استعمال اواني الذهب والفضة ويقول من شرب
من اناء ذهب او فضة او اناء فيه شيء من ذلك فانما يجرجر في
بطنه نار جهنم وكان له صلى الله عليه وسلم قدح مسلسل بفضة
وفيه ضبة منها وكان قدحا عريضا من نضار وهو شجر بنجد
وكان انس يخرجه يريه لبعض الناس فيبكون حين يرونه
ويتذكرون صاحبه صلى الله عليه وسلم وكان انس يقول لقد سقيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا القدح مالا احصي وكان فيه
حلقة من حديد فاراد انس رضي الله عنه ان يجعل مكانها حلقة
من ذهب او فضة فقال له ابو طلحة لا تغيرن عما كان عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم فتركه وقالت عائشة كنا نضع لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ثلاثة آواني نخمرها من الليل اناء لطهوره واناء
لشرابه واناء لسواكه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يتطهر
من آنية النحاس وسيأتي آخر باب الوضوء قول معاوية نهيت
ان

ان اتوضأ في آنية النحاس وكان صلى الله عليه وسلم يمتشط بمشط العاج
وكان عمر يكره الادهان في عظم الفيل وكان صلى الله عليه وسلم
يقول غطوا الاناء واذكروا اسم الله فان في السنة ليلة ينزل
فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الا
نزل فيه من ذلك الوباء قال الامام الليث وكانوا يتقون الوباء
في كانون الاول وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان جنح الليل
فكفوا صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهب
ساعة من الليل وخلت العشاء فخلوهم وفي رواية اذا غربت فلا ترسلوا
فواشيكم وصبيانكم حتى تذهب فحمة العشاء فان الشياطين تنبعث
اذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء وكان صلى الله عليه وسلم
يأمر بغلق الابواب اذا دخل الليل ويقول اغلقوا ابوابكم واذكروا
اسم الله واطفئوا مصابيحكم واذكروا اسم الله واوكوا اسقيتكم
وخمروا آنيتكم ولو بعود يعرض عليها فان الشياطين لا تفتح
بابا مغلقا وكان صلى الله عليه وسلم اذا خرج من بيته ليلا يغلق
بابه واذا رجع فتحه وكان صلى الله عليه وسلم يحث على اطفاء
المصباح ويقول ان الفويسقة ربما جرت الفتيلة فاحرقت
البيت وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بغسل اواني المشركين
قبل استعمالها في الغزوات والاسفار وتارة يقر اصحابه
على استعمالها في الاكل والشرب بلا غسل وكان يقول ان وجدتم
غيرها فلا تأكلوا فيها ولا تشربوا وكان صلى الله عليه وسلم يتوضأ
من مزادة المشركين ويأكل من طعامهم وقربوا له مرة طعاما
طبخوه بالودك المتغير الرائحة فاكل منه صلى الله عليه وسلم
والله تعالى اعلم

باب فضل الوضوء وبيان صفته

قال ابن عباس رضي الله عنهما كانت فرضية الوضوء مكية
ونزول آيته بالمدينة وكان صلى الله عليه وسلم اذا دخل رجل القبر
فاتاه ملكان فقالا انا ضاربوك ضربة فضرباه ضربة امتلأ
قبره نارا فتركاه حتى افاق وذهب عنه الرعب فقال لهما

واكفئوا الاناء واذكروا اسم الله واوكوا السقاء واذكروا اسم الله صح

الودك سمن اللحم

يقول

ما بيان

على ماض ثيابي فقال له انك صليت صلاة وانت على غير طهور ومررت برجل مظلوم فلم تنصره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها يداه مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرج كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب حتى تخرج خطاياه من تحت اظفاره واشفار عينيه ثم يكون مشيه الى المسجد وصلاته نافلة قال ابو هريرة رضي الله عنه وكثيرا ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدثنا بهذا الحديث ثم يقول ولا تغتروا

وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقوم في صلاته فيعلم ما يقول الا انفتل وهو كيوم ولدته امه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اسباغ الوضوء في المكاره واعمال الاقدام الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة يغسل الخطايا غسلا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اسبغ الوضوء في البرد الشديد كان له من الاجر كفلان ومن اسبغ الوضوء في الحر الشديد كان له من الاجر كفل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يقبل صلاة بغير طهور وكان صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ الا اذا صلى بوضوئه ولو ركعتين واتوه مرة بوضوء ليتوضأ فقال لم اصل فاتوضأ وكان صلى الله عليه وسلم يقول لن يحافظ على الوضوء الا مؤمن وكان صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات ودعى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بلالا فقال يا بلال بم سبقتني الى الجنة اني دخلت البارحة الجنة فسمعت خشخشتك امامي فقال بلال يا رسول الله ما اذنت قط الا صليت ركعتين وما اصابني حدث قط الا توضأت عنده فقال رسول الله بهذا وكان

صلى

الانفتال الانصراف

الخشخشة صوت السلاح ونحوه

صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ فاحسن الوضوء ثم صلى اربع ركعات لا يسهو فيهن غفر له وفي رواية من توضأ ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له قال شيخنا وخرج بحديث النفس ما يشهد القلب من صور الاكوان فان هذا ليس في قدرة البشر دفعه ويشهد لذلك ما وقع له صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف من قوله رأيت الجنة والنار والله اعلم

وكان علي رضي الله عنه يتوضأ لكل فريضة ولو لم يحدث فكان اذا حضرت الصلاة دعى بماء فاخذ كفا من ماء فتمضمض منه واستنشق منه ونضح بفضله وجهه وذراعيه وراسه ورجليه ثم يقول هذا وضوء من لم يحدث

فصل وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى قال شيخنا رضي الله تعالى عنه عنه ولم يقل احد من العلماء بكمال العمل من غير نية ابدا اذ النية هي القصد وهذا لا يخلو عنه عامل الا ان يكون غائب العقل لا يدري ما يفعل وهذا غير مكلف وما نقل عن ابي حنيفة من انها ليست بفرض مراده انها ثبتت بالسنة لا بالكتاب على مقتضى مصطلحه فهي واجبة عنده غير مفروضة فالخلف لفظي واما ما بناه اصحابه على كلامه من صحة الوضوء والغسل بلا نية كما لو كان عليه جنابة وسبح في النهر وهو غير ذاكر للجنابة فيه تساهل وكانهم نظروا الى ان الماء يحيي العضو ولو بغير نية كما ان الارض تحيي بالماء اذا على عليها وينبت زرعها ولو لم يطلعه انسان فما فات تارك النية الا كمال الوضوء لا الوضوء اذ المكلف لا يخرج عن العهدة الا بالحضور فيما كلف به لا سيما اذا لم يحصل تسمية عليه فحكمه حكم الميتة وكان صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة في اكثر اوقاته وربما صلى الصلوات بوضوء واحد وكان وضوءه صلى الله عليه وسلم على وجوه كثيرة ولكن غالبها مثنى اخلالا بزيد وضوء على آخر الا بعض صفات فكان صلى الله عليه وسلم تارة يتوضأ فيفرغ

من الآنا على يمينه فيغسل يديه ثلاثا قبل ان يدخلها الآنا ثم يتمضمض
ويستنثر ثلاثا بكف واحد ثم يغسل وجهه ثلاثا ثم يغسل
يده اليمنى ثلاثا ثم يغسل اليسرى ثم يدخل يده في الآنا فيمسح ثلاثا صح
براسه مرة واحدة مقدمه ومؤخره ثم يغسل رجله اليمنى
ثلاثا ورجله اليسرى ثلاثا وهذه رواية علي بن ابي طالب
رضي الله عنه وفيها الاقتصار على مسحة واحدة للراس وترك
مسح الاذنين وقال علقمة بلغنا ان عليا رضي الله عنه في هذه
الواقعة مسح راسه ثلاثا ثم قال ولا خلاف لانه صلى الله
عليه وسلم وضع يده على يافوخه اولا ثم مد يديه الى مؤخر
راسه ثم الى مقدم راسه ولم يفصل يده من راسه ولا اخذ
الماء ثلاث مرات فمن نظر الى هذه الكيفية قال انه مسح مرة
واحدة ومن نظر الى تحريك يده قال انه مسح ثلاثا والله اعلم
وتارة كان النبي صلى الله عليه وسلم يصب الآنا على يديه فيغسلهما ثم
يدخل يده اليمنى فيفرغ بها على الاخرى ثم يغسل كفيه ثم يتمضمض
ويستنثر ثم يدخل يديه في الآنا جميعا فياخذ بهما حفنة من ماء
فيضرب بها على وجهه ثم يلقم ابهاميه ما اقبل من اذنيه ثم
الثانية ثم الثالثة مثل ذلك ثم ياخذ بيده اليمنى قبضة
من ماء فيصبها على ناصيته فيتركها تستن على وجهه ثم
يغسل ذراعيه الى المرفقين ثلاثا ثلاثا ثم يمسح راسه وظهور
اذنيه ثم يدخل يديه جميعا فياخذ حفنة من ماء فيضرب بها
على رجله وفيها النعل فيغسلها بها ثم الاخرى مثل ذلك ثم يقوم
صلى الله عليه وسلم فياخذ الاناء الذي فيه فضل وضوئه فيشرب
منه قايما وهذه رواية علي رضي الله عنه ايضا قال ابن عباس
فسالت عليا رضي الله عنه فقلت وفي النعلين قال وفي النعلين
قلت وفي النعلين قال وفي النعلين قلت وفي النعلين قال
وفي النعلين وتارة كان صلى الله عليه وسلم يفرغ اذا توضا بيده
اليمنى على يده اليسرى ثم يغسلهما الى الكوعين ثم يتمضمض

ويستنشق

ويستنشق ثلاثا ثم يغسل وجهه ثلاثا ثم يغسل يده اليمنى ثلاثا
ثم يده اليسرى ثلاثا ثم يدخل يده فياخذ ماء يمسح به راسه
واذنيه بطونهما وظهورهما مرة واحدة فيدخل اصابعه في صماخ
اذنيه فيمسح ظاهرهما بباطن ابهاميه وباطنهما بالمسبحتين
ثم يغسل رجليه ويقول من توضا نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين
لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه وهذه رواية عثمان
رضي الله عنه وتارة كان صلى الله عليه وسلم يدعو بالماء فيكفي منه
على يديه فيغسلهما ثلاثا ثم يدخل يده ثم يستخرجها فيغسل يديه الى
المرفقين مرتين ثم يدخل يده ثم يستخرجها فيمسح بها راسه
فيقبل بيديه ويدبر ثم يغسل رجليه الى الكعبين وهذه رواية
عبد الله بن زيد رضي الله عنه وفيها دليل على ان الماء لا يصير مستعملا
باد خال اليد فيه بعد غسل الوجه وقيل لعبد الله بن زيد
رضي الله عنه مرة توضا لنا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم
فافرغ على يديه فغسل يديه مرتين مرتين ثم مضمض واستنثر
ثلاثا من كف واحدة ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يديه مرتين
مرتين الى المرفقين ثم مسح راسه بماء غير فضل يديه وغسل
رجليه حتى انقاهما ثم قال هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقيل له مرة اخرى توضا لنا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم
فغسل وجهه ثلاثا ويديه مرتين وغسل رجليه مرتين ثم
مسح براسه مرتين وقال هكذا توضا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال ابو عبد الله سالم كنت اخبر العايشة فراتنا ومنى نتوضا
فقالت لي انظرني اريك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتوضا فتمضمضت واستنثرت ثلاثا وغسلت وجهها ثلاثا
ثم غسلت يدها اليمنى ثلاثا واليسرى ثلاثا ثم وضعت
يدها في مقدم راسها ثم مسحت راسها مسحة واحدة الى مؤخره
ثم مرت بيديها باذنيها ثم مرت على الخدين ثم غسلت رجليها
قال سالم وكنت اتيها وانا مكاتب فتجلس بين يدي وتتحدث معي

بها وجهه ثلاثا ثم يدخل يده ثم يستخرجها فيغسل صح

واسألها عن احوال رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئتها ذات يوم فقلت
اذ عجلي بالبركة يا ام المؤمنين قالت وما ذاك قلت اعتقني الله
عز وجل فقالت بارك الله لك ثم ارخت الحجاب دوني فلم ارها بعد ذلك
اليوم وبقي كيفيات اخر نرجع الى ما نذكره قريبا ان شاء الله تعالى
من غير عزو الى احد من الرواة وكان اوس بن ابي اوس يقول
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح بالماء على قدميه
ولبس فيهما خفين قال العلماء وكان هذا في اول الاسلام وكان
انس يقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وعليه عمامة
قطرية فادخل يده من تحت العمامة فمسح مقدم راسه ولم ينقض
العمامة وكان ابن عباس يقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتوضأ مرة مرة ورايته يتوضأ مرتين مرتين ويقول هو نور على
نور ورايته يتوضأ ثلاثا ثلاثا ثم قال هذا وضوئي ووضوء
الانبياء قبلي ووضوء ابرهيم فمن زاد على هذا ونقص فقد اساء
وظلم وتعدى وكان ثوبان يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
سرية فاصابهم البرد فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرهم ان يمسحوا على العصائب والتساخين والعصائب هي العمائم
والتساخين هما الخفان وكان صلى الله عليه وسلم يمسح راسه
بغرفة من ماء حتى يقطر الماء او يكاد يقطر وتارة كان يمسحه
بما بقي من وضوئه على ذراعيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول
اذا مسح العبد راسه بالماء في الوضوء غفر الله له بكل شعرة ذنبا
فقيل يا رسول الله افرايت ان كانت الذنوب اقل من ذلك قال
اذن يبدلها كلها حسنات وما من قطرة تقطر من رؤوسكم
ولحاكم الا وهي ذنب يغفر وكان صلى الله عليه وسلم لا يحرك الشعر
عن هيئته وكان يمسح راسه من مقدمه الى مؤخره حتى يخرج
يديه من تحت اذنيه وكان يمسح الماقين وكان صلى الله عليه
وسلم يقول لمن ترك من اعضاء الوضوء مثل موضع الظفر ارجع
فاحسن وضوءك فيرجع فيتوضأ وكان كثيرا ما يامر من ترك لمعة

ان بعيد

ان يعيد الوضوء والصلاة ويقول ويل للاعقاب وبطون الاقدام
من النار وذلك ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا اذا جاءوا وراوا
الوقت قد قرب خروجه يعجلون بالوضوء خوف خروج الوقت
فينتهون الى المسجد واعقابهم تلوح لم يمسها الماء فرآهم النبي صلى
الله عليه وسلم فقال ايها الناس اسبغوا الوضوء ويل للاعقاب
من النار وراى عمر رجلا توضأ وترك في ظهر رجله لمعة لم
يصبها الماء فقال له اغسل ما تركت من قدميك فتعلل
بالبرد فامر له بخميصة يتدفأ بها وكانت عائشة تامر النساء
يغتسلن ما على ايديهن من الخضاب وتنهاهن عن المسح على الخضاب
بالماء اذا توضأن وكانت تقول لان تقطع يدي بالسكين
احب الي من ان افعل ذلك وكان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
يختضبن بعد صلاة العشاء فيبتن عليه فاذا كان الفجر نزعنه
فتوضأن وصلين ثم يختضبن الى الظهر باحسن خضاب وكان
لا يمنعهن ذلك من الصلاة وسياتي في باب مسح الخف قول
جابر لمن ساله هل يجزئه المسح على العمامة فقال لا حتى تمسح الشعر
بالماء وكان صلى الله عليه وسلم تارة يمسح راسه كله وتارة بعضه
وتارة يقتصر على مسح العمامة وتارة يمسح بعضه ويكمل على العمامة
وكان صلى الله عليه وسلم يترك المضمضة والاستنشاق في بعض الاحيان
كما يشهد له رواية عبد الله بن زيد السابقة وربما اخرهما الى
بعد غسل الوجه ولم يبلغنا انه صلى الله عليه وسلم اخل بترتيب
الوضوء الا في اخرى روايات عبد الله بن زيد السابقة بالنظر
لتاخير مسح الراس عن الرجلين فقط وكذلك لم يبلغنا انه اخل
بموالاة الوضوء ابدا ولكن كان بعض اصحابه على تفريق الوضوء
وكان ابن عمر يتوضأ في السوق الا رجليه ثم يجيء الى المسجد بعد
ما جف وضوءه فيمسح على خفيه ويصلي واما امره صلى
الله عليه وسلم من ترك لمعة باعادة الوضوء فذلك زجر لهم
وسياتي ذلك آخر الباب قالت ميمونة وكان رسول الله صلى

بلغ
الشدة قرة السخن اي اسنق
يجزئ بيان

الله عليه وسلم يغسل وجهه بيده اليمنى وتارة يغسله بيديه معًا
وكان يأخذ لأذنيه في أكثر أحواله ماءً جديدًا غير فضل ماء
الرأس وكان صلى الله عليه وسلم يقتصر كثيرًا على غسل اليدين
والرجلين إلى المرفقين والكعبين وتارة يجاوزهما وكان
صلى الله عليه وسلم تارة يصب الماء على أعضائه بنفسه ويقول
لا أحب أن يعينني أحد على طهوري وتارة كان يستعين بغيره
وكانت أم عياش توضئه قائمة وهو قاعد صلى الله عليه وسلم
وكان صلى الله عليه وسلم كثيرًا كثيرًا ما يترك تخليل اللحية والأصابع
إذا كان قريب العهد بالتخليل والترجيل وكان صلى الله عليه وسلم
يحرك خاتمه في الوضوء في أكثر أحواله خاتمة كان عبد
الله بن مسعود يقول من نسي مسح الرأس فذكر وهو يصلي
فوجد في لحيته بللًا فليأخذ منه ويمسح به رأسه فإن ذلك يجزيه
فإن لم يجد بللًا فليعد الوضوء والصلاة وكان عثمان يأمر
يأمر صاحب سلس البول أن يتوضأ لكل صلاة وكان علي
يرخص في غسل الرجل اليسرى قبل اليمنى ويقول ما أبالي إذا
أتممت وضوئي بأي أعضائي بدأت وكذلك كان ابن
مسعود يقول وكان علي رضي الله عنه إذا جدد الوضوء
وحضرت الصلاة دعا بماء فأخذ كفًا واحدًا فتمضمض منه
واستنشق منه ونضح بفضله وجهه وذراعيه ورأسه
ورجليه ثم يقول هذا وضوء من لم يحدث كما تقدم ذلك
أول الباب وكان رضي الله عنه يجمع ماء الوضوء في الطشت
حتى يمتلئ ويطف ولا يبادر بإهراقه قبل الامتلاء مخالفة
للمجوس وكان معاوية يقول نهيت أن أتوضأ في آنية النحاس
وأن آتي أهلي في غرة الهلال وأمرت إذا انتهيت من
سنة الصلاة أن أستاك وسيأتي مزيد على ذلك مفرقًا
في الكلام على سنن الوضوء إن شاء الله تعالى

باب سنن الوضوء

وأمهات السنن المؤكدة

عشر

عشر الأولى السواك قال أبو هريرة كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك
مع كل وضوء وفي رواية عند كل صلاة كما يتوضؤون وفي رواية
لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك والطيب
عند كل صلاة كما فرضت عليهم الوضوء وكانت عائشة تقول
ما زال النبي صلى الله عليه وسلم يذكر السواك حتى خشيت أن ينزل
فيه قرآن وكان يقول ما زال جبريل يوصيني بالسواك حتى
خفت على أضراسي يعني السقوط وكان الصحابة يربطون
مساويكهم بذوائب سيوفهم في شدة القتال فإذا حضرت
الصلاة استاكوا بها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لأن
أصلي ركعتين بسواك أحب إلي من أن أصلي سبعين ركعة
بغير سواك وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا صليتم الوتر
فاستاكوا قبل النوم وكان صلى الله عليه وسلم يستاك في الليل
مرارًا فكان يصلي ركعتين ثم يستاك ثم ركعتين ثم يستاك
وهكذا وكان زيد بن خالد رضي الله عنه يضع السواك من
أذنه موضع القلم من أذن الكاتب خلف أذنه اليسرى فكان
كلما قام إلى الصلاة استاك به ورده إلى موضعه وسيأتي
في أبواب الصلاة أن الناس لما أمروا بالوضوء لكل صلاة شق
ذلك عليهم فخفف ذلك عنهم بالسواك عند كل صلاة وكان صلى
الله عليه وسلم إذا قام من النوم ليلًا أو نهارًا يشوص فاه بالسواك
وكانت عائشة تقول كنا نضع لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وضوءه وسواكه فإذا قام من الليل يتهجد تخلى ثم استاك
ثم توضأ وكان صلى الله عليه وسلم إذا دخل بيته بدأ بالسواك
ويقول إنه مطهرة للفم مرضاة للرب مجلاة للبصر وكان
يقول طهروا أفواهكم للقرآن فإن الملك يضع فاه على فم
أحدكم فلا يخرج من في أحدكم شيء من القرآن إلا صار في
جوف الملك وكان أبو موسى الأشعري يقول أتيت رسول

مساويكهم بذؤابة

التشويص الغسل والتنظيف

الله صلى الله عليه وسلم وطرف السواك على لسانه يستن به وهو
يقول أع أع والسواك في فيه كأنه يتهوع وفي رواية وهو
يقول أه أه يعني يتهوع وفي رواية وهو يقول عا عا وكان
صلى الله عليه وسلم يقول لقد أكثرت عليكم في السواك واكثرتم
علي وكان يقول أراني في المنام أتسوك بسواك فجاءني رجلان
أحدهما أكبر من الآخر فناولت الأصغر منهما فقيل لي كبر
فدفعته إلى الأكبر منهما وفي رواية عن عائشة أنه فعل ذلك
مرة في اليقظة فأعطى السواك للأكبر قالت عائشة وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك فيعطيني السواك لأغسله
فأبدأ به فأستاك ثم أغسله وأدفعه إليه وكان لا يخرج صلى
الله عليه وسلم من بيته إلا استاك وكان يقول من رغب
عن السواك فليس مني وكان يقول من خير خصال الصائم
السواك وكان صلى الله عليه وسلم إذا وجد جليسه متغير
الفم يأمره بالاستياك وكان ابن عمر وأنس يقولان يستاك
الصائم أول النهار وآخره وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك وبهذا
احتج من كره السواك للصائم بعد الزوال وكان صلى الله
عليه وسلم يقول إذا صمتم فاستاكوا بالغداة ولا تستاكوا
بالعشي فإنه ليس من صائم تيبس شفتاه بالعشي إلا كانتا
نوراً بين عينيه يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً
ما يتسوك بأصبعه في المضمضة ويكتفي به ويقول يجزي
من السواك الأصابع وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا
استكتم فاستاكوا عرضاً واستاك صلى الله عليه وسلم في
مرض موته بجريدة رطبة كانت في يد عبد الرحمن بن أبي بكر
رضي الله عنه وكانت عائشة تقول قلت يا رسول الله الرجل
يذهب فوه يستاك قال نعم فقلت كيف يصنع قال يدخل أصبعه
في فيه والله أعلم الثانية غسل اليد قال أبو هريرة كان

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا توضأ أحدكم فليبدأ بغسل
يده فإن الكافر يبدأ بفيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول
إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء
حتى يغسلها ثلاثاً فإنه لا يدري أين باتت يده أو أين كانت
تطوف يده وفي رواية فلا يغمس يده في الإناء حتى يفرغ
عليها مرتين أو ثلاثاً وفي رواية حتى يغسلها ولم يقل لا مرتين
ولا ثلاثاً وكان غالب الصحابة يستنجون بالأحجار ويقتصرون
عليها فربما عرقوا فتقذرا المحل وكان ابن عمر لا يغمس
يده في وضوئه ولو حوضاً كبيراً ويقول إن الحوض آنية وكانوا
لا يرون بأساً بإدخال اليد إذا كانت نظيفة الثالثة
الاستنثار والاستنشاق والمضمضة كان أنس رضي
الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من توضأ فليستنثر وفي رواية فليستنشق بمنخريه من
الماء ثم لينتثر وفي رواية إذا استيقظ أحدكم من منامه
فليتوضأ وليستنثر ثلاث مرات فإن الشيطان يبيت
على خياشيمه وفي رواية استنثروا مرتين بالغتين أو
ثلاثاً وكان صلى الله عليه وسلم إذا توضأ تمضمض واستنشق
من كف واحدة يفعل ذلك ثلاثاً ويقول من توضأ فليمضمض
وليستنشق وتوضأ علي رضي الله عنه مرة فتمضمض واستنشق
ونثر باليسرى ثم قال هذا طهور نبي الله صلى الله عليه وسلم
وقال طلحة رضي الله عنه دخلت على رسول الله صلى الله عليه
وسلم مرة وهو يتوضأ والماء يسيل من وجهه ولحيته على
صدره فرأيته يفصل بين المضمضة والاستنشاق
وكان صلى الله عليه وسلم يبالغ في المضمضة والاستنشاق
ما لم يكن صائماً الرابعة تخليل اللحية والأصابع قال عمار
ابن ياسر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا توضأ يخلل لحيته وعنفقته فكان يأخذ كفاً من ماء فيدخله

امرس الوجعي يعني الحنظ

الهُواع والهَيْعُوعة القيء

عا عا بحر

عرك يعرك عركا بمعنى الدلك

العارض جانب وجه الإنسان

تحت حنكه • ويخلل به لحيته وعنفقته • ويقول هكذا امرني ربي
عز وجل • **وكان** صلى الله عليه وسلم يعرك عارضه بعض العرك •
ويشبك لحيته باصابعه من تحتها **وكان** ابن عباس رضي الله
عنهما يقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يترك تخليل لحيته
في بعض الاحيان • ويكتفي بغرفة واحدة يقبضها على راسه ولحيته •
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يخلل اصابعه بالماء خللها
الله تعالى بالنار يوم القيامة • **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول اذا
توضا احدكم فليخلل اصابع يديه ورجليه • **وكان** صلى الله عليه
وسلم اذا توضا يدلك ما بين اصابع رجليه بخنصره • **وكان**
لقيط بن صبرة رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله اخبرني
عن الوضوء • قال اسبغ الوضوء وخلل بين الاصابع • وبالغ في
الاستنشاق الا ان تكون صائما **وكان** عمر رضي الله عنه يقول
قل من يتوضا الا ويخطيه الخط الذي تحت الابهام في الرجل •
كان الناس يتنون ابهاميهم عند الوضوء • فمن تعقد ذلك سلم •
الخامسة مسح الأذنين قالت الربيع بنت معوذ رايت
النبي صلى الله عليه وسلم توضا فادخل اصبعه في حجري اذنيه •
وكان ابن عمر رضي الله عنهما ياخذ الماء باصبعيه لاذنيه **وكان** ابو
هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الاذنان من الراس **وكان** ابن عباس رضي الله عنهما يقول ليستا
من الراس ولا من الوجه • فلو كانتا من الراس لكان ينبغي ان •
تحلق ما عليها من الشعر • ولو كانتا من الوجه لكان ينبغي
ان يغسل ظهورهما وبطونهما مع الوجه • **وكان** صلى الله عليه
وسلم يقول خذ للراس ماء جديدا **وكان** ابن عمر رضي الله
عنهما يقول الاذنان من الراس • وكان يغسلهما مع الوجه ظهرا
وبطنا الا الصماخ مرة او مرتين ثم يدخل اصبعيه الماء بعد ما
يمسح براسه • ثم يدخلهما في الصماخ مرة **السادسة** اسباغ
الوضوء • قال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله

اسباغ

عليه وسلم كثيرا ما يقول ان امتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين
من اثار الوضوء • فمن استطاع منكم ان يطيل غرته وتحجيله •
فليفعل **وكان** صلى الله عليه وسلم اذا غسل وجهه يبلغ براحتيه
ما اقبل من اذنيه واذا مسح راسه مسح صدغيه **وكان**
ابو هريرة رضي الله عنه اذا توضا غسل اليدين حتى كاد يبلغ
المنكبين • وغسل الرجلين حتى اشرع في الساقين ثم يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امتي ياتون يوم القيامة
غرا محجلين من اثار الوضوء • فمن استطاع منكم ان يطيل
غرته فليفعل **وكان** جابر يقول رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم توضا فلما غسل يديه ادار الماء على مرفقيه • فلما غسل رجليه
بلغ بالماء الى اصول العراقيب **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول تبلغ
الحلية من المومن حيث يبلغ الوضوء • **وكان** ابن عباس رضي
الله عنهما يقول والله ما خصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء
دون الناس الا بثلاثة اشيا فانه امرنا ان نسبغ الوضوء • ولا
ناكل الصدقة ولا ننزي الحمر على الخيل **السابعة في مقدار
الماء** كان انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ايسر الناس صبا للماء في الوضوء • **وكان**
صلى الله عليه وسلم ينهى عن الاسراف • ويقول لا تسرف في الماء
ولو كنت على طرف نهر جار **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول
سيكون في امتي من يعتدي في الطهور • **و**توضا صلى الله عليه وسلم
مرة من اناء على نهر • فلما فرغ افرغ فضلته في النهر • وتوضا مرة
اخرى من دلو فمج فيه ماء المضمضة كانه المسك ثم استنثر خارجا
عنه • **وكان** صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع الى خمسة امداد •
ويتوضا بالمد • وتوضا صلى الله عليه وسلم مرة بثلثي المد •
قال شعبة رضي الله عنه فاحفظ انه غسل ذراعيه • وجعل
يدلكهما ومسح اذنيه • ولا احفظ انه مسح باطنهما **وكان** صلى
الله عليه وسلم اذا توضا فضل ماء • حتى يسيله على جبهته ثم يرتب

العرقوب العصب الغليظ الموتر فوق عقب الانسان

من الإجزاء

مج الرجل الشراب من فيه اذا رمى به

ما فضل قال ابرهيم النخعي وكانوا يرون ان ربع المد يجزي في
الوضوء وكانوا اصدق ورعا واسخى يقينا وكانوا لا يلطمون
وجوههم بالماء وتقدم أول الباب أن عليا رضي الله عنه كان
إذا توضأ على طهر اخذ كفا من ماء فتمضمض منه واستنشق
منه ونفخ بفضله وجهه وذراعيه ورأسه ورجليه ثم يقول
هذا وضوء من لم يحدث **وكان** ابن مسعود رضي الله عنه
يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان للوضوء شيطانا
يقال له الولهان فاتقوا وسواس الماء **و**كانت الصحابة رضي
الله عنهم يقولون اول ما يبدأ الوسواس من جهة الماء في الوضوء
الثامنة المنديل قالت عائشة رضي الله عنها كنت أناول
رسول الله صلى الله عليه وسلم خرقة يتنشف بها بعد الوضوء
وكان اذا لم يجد خرقة يمسح وجهه بطرف ثوبه وكان كثيرا
ما ينفض يديه بعد الوضوء كما يأتي بيانه في حديث ميمونة في
باب الغسل ان شاء الله تعالى **وكان** ابو بكر رضي الله عنه يقول
رأيت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خرقة معدة يمسح اعضاءه
بعد الوضوء ورأيته مرة توضأ ثم قلب جبة كانت عليه فمسح
بها وفي ذلك دليل على طهارة الماء المستعمل **وكان** ابو هريرة
رضي الله عنه يقول من توضأ فمسح بثوب نظيف فلا بأس به ومن لم
يفعل فلا بأس به فهو افضل لان الوضوء يوزن يوم القيامة
مع سائر الاعمال **التاسعة الدعاء والتسمية** قالت
عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع يده
في الماء سمى ثم يتوضأ **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة لمن
لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه وفي رواية ما توضأ
من لم يذكر اسم الله عليه وما صلى من لم يتوضأ **وكان** صلى الله
عليه وسلم يقول من ذكر الله تعالى أول وضوئه طهر جسده كله
واذا لم يذكر الله تعالى لم يطهر منه إلا مواضع الوضوء **وكان**
أبو موسى الاشعري رضي الله عنه يقول اتيت رسول الله صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم وهو يتوضأ فسمعته يقول اللهم اغفر لي ذنبي ووسع
لي في داري وبارك لي في رزقي **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول
من توضأ ثم رفع رأسه الى السماء فقال اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني
من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ابواب الجنة
الثمانية يدخل من ايها شاء **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول من
توضأ فقال سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك
واتوب اليك كتب في رق ثم جعل في طابع فلم يكسر الى يوم القيامة
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ ثم لم يتكلم حتى يقول اشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له و[اشهد] ان محمدا عبده ورسوله غفر له ما
بين الوضوءين **وكان** عثمان رضي الله عنه اذا سلم عليه احد
وهو يتوضأ لا يرد عليه حتى يفرغ من وضوئه ويقول رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك **العاشرة الموالاة**
تقدم اول الباب انه صلى الله عليه وسلم لم يخل بالموالاة في الوضوء
ابدا وقال نافع كان ابن عمر رضي الله عنهما يغسل قدميه بعد
ما يجف وضوءه **و**كان صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل لا رجليه يتنحى
من مقامه ذلك فيغسل رجليه والله تعالى اعلم

باب بيان الاحداث الناقضة للوضوء

قال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ينهى المحدث عن مس المصحف ويقول لا يمس القرآن الا طاهر **وكان**
محمد وعبد الله ابنا ابي بكر الصديق رضي الله عنهم اجمعين يقولان
كتب الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يمس احد القرآن الا
على طهارة **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول لا وضوء الا من صوت او (لمن يشك في حدثه)
ريح وكان يقول اذا كان احدكم في المسجد فوجد ريحا بين اليتيه
فلا يخرج حتى يسمع صوتا او يجد ريحا وفي رواية اذا وجد احدكم
في بطنه شيئا فاشكل عليه أخرج أم لا فلا يخرجن من المسجد حتى
يسمع صوتا او يجد ريحا وفي رواية فلا ينصرف حتى يسمع نشيشه

اوطنينة وفي رواية ان الشيطان ليأتي احدكم وهو في صلاته
فياخذ بشعرة من دبره فيمدها وفي رواية ينفخ في دبره فيري
العبد انه احدث فلا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا قال
ابرهيم النخعي وكانوا يرون كثرة الوضوء من الشيطان
وجاء اعرابي مرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله الرجل منا يكون في الصلاة فتكون منه الرويحة ويكون في
الماء قلة فقال صلى الله عليه وسلم اذا فسى احدكم او فلسى في الصلاة
فليتوضا وليعد الصلاة وفي رواية انا نكون بالفلاة ومع احدنا
نطفة من ماء يشربه فيخرج منه الرويحة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله لا يستحيي من الحق من فسا فليتوضا
وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلاة من احدث حتى يتوضا
فقال له مرة رجل من حضرموت ما الحدث يا ابا هريرة قال
فسا او ضراط قال ابن عمر رضي الله عنهما وكنا اذا شممنا رائحة
حدث ونحن جماعة نتوضا كلنا ستر المن احدث ودخل عمر
رضي الله عنه بيتا فيه جماعة منهم جرير بن عبد الله البجلي
رضي الله عنه فوجد عمر ريحا فقال عزمت على صاحب
هذا الريح لما قام فتوضا فقال جرير او يتوضا القوم جميعا
فقال عمر نعم واعجبه ذلك وكان عطا رضي الله عنه يقول
فيمن يخرج من دبره الدود او من ذكره نحو النملة يعيد الوضو
وقال علي بن ابي طالب رضي الله عنه كنت رجلا مذاء
فجعلت اغتسل حتى تشقق ظهري فاستحييت ان اسال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته مني فامرت المقداد بن الاسود
فسال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
الرجل يدنو من اهله فيخرج منه المذي ماذا يفعل فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد ذلك احدكم فلينضح فرجه
وانثييه بالماء وليتوضا وضوءه للصلاة وفي رواية كنت

القلس خروج الطعام فاول من تبة من الفم سواء كان ملا الفم اولا

الفسو خروج الريح من الدبر

القى

القى من المذي شدة وعنا وكنت اكثر منه الاغتسال فبلغ
ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انما يجزيه من ذلك
الوضوء فقلت يا رسول الله كيف بما يصيب الثوب فقال يكفيك
ان تاخذ كفا من ماء فتنتضح به حيث ترى انه اصاب من
ثوبك وكان سعد بن سعد الساعدي يقول سالت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عما يوجب الغسل وعن الماء يكون بعد
الماء فقال ذاك المذي وكل فحل يمذي فتغسل من ذلك فرجك
وانثييك وتتوضا وضوءك للصلاة وكان عمر رضي الله عنه يقول
اني لاجد المذي يتحدر مني مثل الخريزة فاذا وجد ذلك احدكم
فليغسل ذكره وليتوضا وضوءه للصلاة وسياتي في باب الغسل
قوله صلى الله عليه وسلم لو اغتسلتم من المذي لكان اشد عليكم
من الحيض وقال ابو الدردا رضي الله عنه كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا كان صائما فقاء يتوضا قال معدان رضي
الله عنه ورايت ثوبان في مسجد دمشق فسالته عن ذلك فقال
صدق وانا صببت له وضوءه وكان صلى الله عليه وسلم يقول
الوضوء من كل دم سائل ولا وضوء من قطرة او قطرتين قال
شيخنا رضي الله عنه وهذا في غير اصحاب الضرورات بقرينة قوله
صلى الله عليه وسلم في حديث اخر اذا توضا احدكم فسال دم الباسور
من قرنه الى قدمه فلا وضوء عليه وقد كان زيد بن ثابت رضي
الله عنه لما كبر سنه يسيل منه البول فكان يداويه ما استطاع
فلما غلبه كان يصلي بعد ان يتوضا والبول نازل منه وكانت الصحابة
رضي الله عنهم اجمعين يصلون وجروحهم تثعب دما ولما طعن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يصلي وجرحه يتفجر دما وقال
عطا وطاوس واهل الحجاز ليس في الدم وضوء وكان ابن عمر يعصر
البثرة فيخرج منها الدم فيصلي ولا يتوضا وقال جابر رضي الله عنه
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة ذات الرقاع فاصاب
رجل امراة رجل من المشركين فحلف ان لا انتهي حتى اهريق دما

منا اصحاب محمد فخرج يتبع اثر النبي صلى الله عليه وسلم فنزل النبي صلى الله
عليه وسلم منزلا فقال من رجل يكلؤنا فانتدب رجل من المهاجرين
ورجل من الانصار فقال كونا بفم الشعب فلما خرج الرجلان الى فم
الشعب اضطجع المهاجري وقام الانصاري يصلي فاتى الرجل فلما
رأى شخصه عرف انه ربيئة للقوم فرماه بسهم فوضعه فيه
ونزعه حتى رماه بثلاثة اسهم ثم ركع وسجد ثم انتبه صاحبه
فلما عرف انهم قد نذروا به هرب فلما رأى المهاجري ما بالانصاري
من الدماء قال سبحان الله هلا انبهتني اول ما رمى قال
كنت في سورة اقرأها فلم احب ان اقطعها وكان الحسن يقول
من أخذ من شعره او اظفاره او خلع خفيه لا وضوء عليه
وكان انس رضي الله عنه يقول امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالوضوء من القهقهة حين ضحك القوم من وقوع شخص
في حفرة وهم في الصلاة وقال من ضحك فليعد الوضوء والصلاة
وكان عمر رضي الله عنه يقول من مس ابطه او نقى انفه
او مس انثييه فليتوضا وكان علي رضي الله عنه اذا مس صليبا
على نصراني يذهب يتوضا من مسه ويقول انه رجس وكثيرا
ما كان رضي الله عنه يتوضا من مس الابرص واليهودي
وكان عمر رضي الله عنه يتوضا من الرعاف والحجامة والفصد
وكان ابن عمر يقول من احتجم ليس عليه الا غسل محاجمه
وكان جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول من ضحك في الصلاة
فليعد الصلاة لا الوضوء قال وانما امر رسول الله صلى الله
عليه وسلم اصحابه بالوضوء لكونهم ضحكوا خلفه وليس ذلك الحكم
لغيره من الخلفاء وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول من
فسر القرآن برأيه وهو على وضوء فليتوضا وكان يقول ايضا
من تجشى فملأ فمه فليعد الوضوء وكان ابن ابي اوفى يبصق
الدم فيمضي في صلاته والله اعلم

فصل في لمس المرأة والفرج

قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم

فانتدب أي امتثل

بلغ

البصاق كالبزاق معنى ولفظا

بسق يبسق أي تركو رمك

٧

عليه وسلم يقبل نساءه ثم يخرج الى الصلاة ولم يتوضا فقال لها
عروة ومن هي من نسائه الا انت فضحكت وفي رواية اخرى
كان يقبلني ويفطر ولا يتوضا وكثيرا ما كنت اجسه في الليل
صلى الله عليه وسلم بيدي في الليل فتقع يدي على بطن قدميه
وهو ساجد فيتم صلاته وكان الصحابة رضي الله عنهم لا يتوضؤن
من لمس الصغيرة والمحارم وكان عمر وابنه عبد الله رضي الله
عنهما يقولان قبلة الرجل امرأته وجسها بيده من الملامسة
فمن قبل امرأته وجسها بيده فعليه الوضوء وكذلك كان يقول
عبد الله بن مسعود وقبلت عاتكة بنت زيد زوجها عمر بن
الخطاب مرة فصلى ولم يتوضا وكان ابن عباس رضي الله عنهما
يقول ما ابالي قبلت امرأتي او شممت ريحانا وكذلك كان
يقول علي رضي الله عنه فقيل لابن عباس فما تقول في قوله
تعالى او لامستم النساء فقال ذلك الجماع ولكن الله تعالى يعف
وكان ابن عمر كثيرا ما يقول من قبل امرأته وهو على وضوء
اعاد الوضوء وسئل عثمان رضي الله عنه عن الرجل يجامع
امرأته ولم يمن فقال عثمان يتوضا كما يتوضا للصلاة
ويغسل ذكره ثم قال سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
فخرج السائل لعثمان فسأل عن ذلك علي بن ابي طالب رضي
الله عنه والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله وأبي
ابن كعب وابا ايوب وابو سلمة فكلهم اجابوه كما قال
عثمان رضي الله عنهم وقالوا سمعنا ذلك من رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسئل ابرهيم النخعي عن مس المرأة
فقال ان وجدت لذة فتوضا وقال طلق بن علي رضي الله
عنه لما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء رجل
كأنه بدوي فقال يا نبي الله ما ترى في مس الرجل ذكره
بعد ما توضا فقال صلى الله عليه وسلم وهل هو الا بضعة منك
وقالت بسرة بنت صفوان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

ويكفي سه

وقد تمت من الباب الرابع

بمعنى لم ينزل المني

يقول من مس ذكره فلا يصلي حتى يتوضا وفي رواية اذا افضى احدكم
بيده الى فرجه وليس بينهما ستر ولا حجاب فليتوضا ونعتمد
قول محمد وعبد الله ابنا ابي بكر الصديق رضي الله عنهم اجمعين
كتب الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يمس احدكما القران
الا على طهارة او يبل الثياب قال مصعب بن سعد بن ابي وقاص كنت
امسك المصحف على سعد بن ابي وقاص فاحتككت فقال سعد
لعلك مسست ذكرك قلت نعم قال فقم فتوضا فقمت فتوضات
ثم رجعت وكان ابن عمر وعروة رضي الله عنهم يقولان اذا مس
احدكم ذكره فقد وجب عليه الوضوء وصلى ابن عمر مرة الصبح
ثم قام فتوضا وصلى عند طلوع الشمس فقيل له ما هذه الصلاة
فقال اني توضات لصلاة الصبح فمسست فرجي ثم نسيت ان اتوضا
فتوضات وعدت لصلاتي وكان علي رضي الله عنه يقول ما ابالي
امسست ذكري ام طرف اذني وكذلك كان يقول حذيفة وابن
مسعود رضي الله عنهما وكانت عايشة رضي الله عنها تقول
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا مست احداكن فرجها فلتتوضا
للصلاة وسيل ابرهيم النخعي عن مس الذكر فقال كانوا يكرهون
ان يقال في المومن عضو انجس وكان ابو ليلى رضي الله عنه يقول
كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجا الحسن يتمرغ عليه فرفع عن
قميصه وقبل زبيبته ثم صلى ولم يتوضا **فصل**
في النوم والاغماء والغشي قال انس رضي الله عنه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول العينان وكا السه فمن نام فليتوضا
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس على من نام ساجدا وضوء حتى يضطجع
ونام صلى الله عليه وسلم مرة وهو ساجد حتى غط او نفخ ثم قام يصلي
فقال له ابن عباس يا رسول الله انك قد نمت قال ان الوضوء لا يجب
الا على من نام مضطجعا فانه اذا اضطجع استرخت مفاصله وكان
عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول ليس على النايم القايم ولا على
المحتبي النايم ولا على الساجد النايم وضوء وقال انس رضي الله عنه

يقول لا وضوء الا على من نام مضطجعا
وكان ابو هريره رضي الله عنه صح

كان

كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون ثم يصلون ولا يتوضون
وفي رواية كانوا ينتظرون العشاء الاخرة حتى تخفق رؤوسهم ثم
يصلون ولا يتوضون وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول
وجب الوضوء على كل نايم الا من خفق براسه خفقة او خفقتين ولو
قايما او قاعدا وكان ابن عمر ينام جالسا ثم يصلي ولا يتوضا وكانت
عايشة رضي الله عنها تقول لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم بالمرض
كان يقول اصلى الناس فنقول لا وهم ينتظرونك يا رسول الله
فيقول ضعوا الى ما في المخضب فنضعه قالت فاغتسل في الثانية
ثم ذهب لينوا فاغمي عليه ثم افاق فقال اصلى الناس قلنا
لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا الى ما في المخضب ففعلنا
فاغتسل ثم ذهب لينوا فاغمي عليه ثم افاق فقال اصلى الناس
فقلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قالت عايشة والناس
عكوف ينتظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة الاخرة
العشا الاخرة وسياتي بسطه اخرا لسيرة في كتاب الجهاد ان شا الله
تعالى وكانت عايشة رضي الله عنها تقول بالوضوء من الغشي
المثقل وتقول الغسل من الاغماء شيء استحبه رسول الله صلى
الله عليه وسلم والوضو كاف له ان شا الله تعالى وسياتي في الاستسقا
حديث اسما بنت ابي بكر وقولها حتى تجلاني الغشي وجعلت
اصب فوق راسي ما قال عروة ولم يتوضا **فصل**
في الوضوء من اكل ما مست النار ومن اكل لحم الجزور وغيره
قال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول توضوا مما مست النار وقال ابن عباس لابي هريرة
مرة اانتوضا من طعام اجده في كتاب الله حلالا لان النار
مسته فجمع ابو هريرة حصى فقال اشهد عدد هذا الحصى
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال توضوا مما مست النار ولو
من اثوار اقط ثم قال يا ابن اخي اذا سمعت حديثا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلا تضرب له مثلا وكانت عايشة تقول كان رسول

ثم يذهب لينوا
فيغمى عليه ثم يفيق
فيقول اصلى الناس
فنقول لا وهم ينتظرونك
يا رسول الله فيقول
ضعوا لي ماء في المخضب
فنضعه فاغتسل صح

الله صلى الله عليه وسلم كثيرًا ما يقول توضؤوا مما غيرت النار. وفي رواية أنضجت النار. وكانت أم حبيبة رضي الله عنها تتوضأ من أكل السويق وتقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال توضؤوا من ما مست النار. وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل كتف شاة وصلى ولم يتوضأ ولم يمس ماء. وفي رواية رأيته صلى الله عليه وسلم أكل عرقا أو لحما انتشله من قدر ثم صلى ولم يتوضأ. وكان المغيرة بن شعبة رضي الله عنه يقول أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة طعاما ومتو منوضئ ثم أقيمت الصلاة فاتيته بماء ليتوضأ فانتهرني وقال لي وراءك فساءني والله ذلك. ثم صلى فشكوت ذلك لعمر رضي الله عنه فقال يا رسول الله ان المغيرة قد شق عليه انتهارك إياه وخشي أن يكون في نفسك عليه شيء فقال ليس في نفسي عليه إلا خير ولكنه أتاني بماء لأتوضأ وإنما أكلت طعاما ولو فعلت ذلك لفعله الناس بعدي. وقال جابر رضي الله عنه كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما غيرت النار. وقال عبد الله بن الحارث بن جزء رضي الله عنه لقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في دار رجل إذ مر بلال فناداه بالصلاة فخرجنا فمررنا برجل وبرمته على النار فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أطابت برمتك. قال نعم بأبي أنت وأمي. فتناول منها بضعة فلم يزل يعلكها حتى أحرم بالصلاة وأنا أنظر إليه. وفي رواية أنه تمضمض وغسل يديه ومسح بهما وجهه ثم صلى ولم يتوضأ. وكان أبو بكر وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم لا يتوضؤون مما مست النار. وكان جابر رضي الله عنه يقول كثيرا ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب اللبن فما رأيته تمضمض ولا توضأ ثم يصلي. وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا ثم دعى بماء فتمضمض ثم قال إن له دسما. وكان ابن عباس يقول لولا التلمظ ما باليت أن لا أتمضمض ولكن أغسل أصابعي

الانتشال اخراج اللحم من القدر

[illegible]

تلمظ
لمظ يلمظ لمظا اذا تتبع بلسانه بقية الطعام في فيه او اخرج لسانه فمسح به شفتيه صحاح

لغمر

من غمر اللحم. وكان جابر بن سمرة رضي الله عنه يقول جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أأصلي في مرابض الغنم قال نعم قال أأصلي في مبارك الإبل قال لا فإنها من الشياطين. قال يا رسول الله أأتوضأ من لحوم الغنم قال إن شئت فتوضأ وإن شئت فلا تتوضأ قال أأتوضأ من لحوم الإبل قال نعم فتوضأ من لحوم الإبل. وفي رواية توضؤوا من لحوم الإبل ولا تتوضؤوا من لحوم الغنم وتوضؤوا من ألبان الإبل ولا تتوضؤوا من ألبان الغنم. وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول بينما رجل يصلي مسبلا إزاره قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ ثم جاء فقال له اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ ثم جاء فقال رجل يا رسول الله ما لك أمرته أن يتوضأ قال إنه كان يصلي وهو مسبل إزاره وإن الله تعالى لا يقبل صلاة رجل مسبل إزاره. وكانت عائشة رضي الله عنها تقول يتوضأ أحدكم من الطعام الطيب ولا يتوضأ من الكلمة العوراء يقولها. وكان ابن عمر لا يتوضأ من قص الشارب وتقليم الأظفار ويقول إن فعله طهور. وكان الزهري إذا سئل عن ذلك يقول إن شاء مسح بما فإن شاء ترك. خاتمة كان صلى الله عليه وسلم يأمر بالعيادة بالوضوء لعيادة المريض ويقول من توضأ فأحسن الوضوء وعاد أخاه المسلم محتسبا بوعد من جهنم مسيرة سبعين خريفا. وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول كنا لا نتوضأ من موطئ ولا نكف شعرا ولا ثوبا والله سبحانه وتعالى أعلم.

باب المسح على الخفين

قال المغيرة بن شعبة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس خفيه حتى ينفضهما. قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين ما لا أحصي فجئته مرة فصببت عليه ماء الوضوء فغسل أعضاءه فلما جاء إلى غسل الرجلين هويت لأنزع خفيه فقال دعهما فإني أدخلتهما يعني القدمين

النفض التحريك

طاهرتين فمسح عليهما وفي رواية فلما مسح على الخفين قلت له
يا رسول الله نسيت قال بل انت نسيت بهذا امرني ربي وكان
عمر رضي الله عنه يقول اذا دخلت رجليك في الخفين وهما طاهرتان
فامسح عليهما فقال له ابنه عبد الله وان جاء احدنا من الغائط وقال
بلال بن رباح رضي الله عنه رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح
على ظهر الخفين وعلى الخمار يعني العمامة وذلك في الحضر بالمدينة
وفي رواية الموقين بدل الخفين وهما اتم للخف وكان جرير بن
عبد الله رضي الله عنه يقول من السنة المسح على الخفين فقال
له رجل وعلى العمامة فما لامس لشعره وبال رضي الله عنه مرة
ثم توضا ومسح على خفيه فقيل له اتمسح على الخفين فقال وما يمنعني
ان امسح وقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح فقيل انما
كان ذلك قبل نزول سورة المائدة فقال انا ما اسلمت الا بعد
نزول سورة المائدة قال الاعمش وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم يعجبهم هذا الحديث لكون اسلام جرير كان بعد نزول
المائدة وذلك قبل موت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيسير
وكان بريدة رضي الله عنه يقول صلى الله عليه وسلم الصلوات يوم
الفتح بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له عمر لقد صنعت اليوم
شيئا لم تكن تصنعه فقال عمدا صنعته يا عمر قال بريدة وكانا
خفين اسودين ساذجين اهداهما له النجاشي رضي الله عنه
وكان المغيرة رضي الله عنه يقول رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يمسح على الجوربين والنعلين وفي رواية يمسح على النعلين
والقدمين وكان ابن عمر يقول اذا لم يكن الخف يغطي جميع
القدم فليلبس هو تحت خف يجوز المسح عليه وكانت خفاف المهاجرين
مخرقة مشققة وكانوا يمسحون عليها وكان المغيرة رضي الله عنه
يقول اذا نزع الرجل الخف لاخراج حصاة ونحوها فليغسل رجليه
وكان الزهري يقول يتوضا وتقدم في الباب قبله قول الحسن
رضي الله عنه من خلع خفيه فلا وضوء عليه وكان المغيرة يقول

وضات

وضات رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما وعليه جبة شامية ضيقة
الكمين فذهب يحسر يده فلم يستطع فاخرج يده من تحت
الجبة اخراجا فغسل وجهه ويديه ثم مسح بناصيته ومسح
على العمامة ومسح على الخفين فوضع يده اليمنى على خفه الايمن
ويده اليسرى على خفه الايسر ثم مسح اعلاهما مسحة واحدة
حتى كاني انظر الى اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخفين
قال انس وكان صلى الله عليه وسلم يمسح من الخف اعلاه واسفله
وفي رواية كان يمسح على الخفين على ظاهرهما وكان علي رضي الله
عنه يقول لو كان الدين بالراي لكان اسفل الخف اولى بالمسح
من اعلاه وقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مسح
لا يمسح الا على ظاهر الخفين

فصل في مدة المسح

قال شريح بن هانئ سالت عائشة رضي الله عنها عن المسح على
الخفين فقالت عليك بعلي بن ابي طالب فاسأله فانه كان
يسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالناه فقال جعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة ايام ولياليهن للمسافر ويوما
وليلة للمقيم ولو استزدناه لزادنا وكان يامرنا اذا كنا سفرا
ان لا ننزع خفافنا ثلاثة ايام ولياليهن الا من جنابة ولكن
من بول وغائط ونوم وكان ابن ابي عمارة رضي الله عنه وكان
ممن صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم القبلتين يقول قلت
يا رسول الله امسح على الخفين قال نعم قلت يوما قال ويومين
قلت وثلاثة قال نعم وما شئت وفي رواية حتى بلغ سبعا فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم امسح ما بدا لك وكان ابن عمر
رضي الله عنهما لا يوقت في مسح الخف وقتا لهذا الحديث
والله اعلم

باب الغسل

كان ابن عمر
رضي الله عنهما يقول كانت الصلاة خمسين والغسل من الجنابة
سبع مرات وغسل البول من الثوب سبع مرات فلم يزل رسول
الله صلى الله عليه وسلم يسال ربه عز وجل ليلة الاسراء حتى جعلت

الصلاة خمسًا وغسل الجنابة مرة وغسل البول مرة **وفي الباب**
فصول الأول في التقاء الختانين وخروج المني والمذي
كان أبو موسى رضي الله عنه يقول اختلف رهط من المهاجرين
والانصار فيما يوجب الغسل فقال الانصار لا يجب الغسل
الا من الدفق او من الماء وقال المهاجرون بل اذا خالط فقد
وجب الغسل قال ابو موسى فانا اشفيكم من ذلك فقام فاستأذن
على عائشة رضي الله عنها فقال يا أماه اريد أن اسألك عن
شيء واني استحييك فقالت لا تستحيي أن تسألني عما كنت
سائلا عنه أمك التي ولدتك فانما انا امك قلت فما يوجب
الغسل قالت على الخبير سقطت **كان** رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول اذا جلس بين شعبها الاربع ومس الختان الختان
فقد وجب الغسل **و**في رواية وان لم ينزل وفي رواية فقلت
لها الرجل يصيب اهله ثم يكسل ولا ينزل هل عليهما الغسل
فقالت اذا جاوز الختان الختان وجب الغسل وفي رواية
اذا غابت المدورة وجب الغسل وفي رواية سأل رجل
النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجامع اهله ثم يكسل ولا
ينزل هل عليهما الغسل وعائشة جالسة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اني لافعل ذلك انا وهذه ثم نغتسل **وكان**
أبي بن كعب رضي الله عنه يقول قول رسول الله صلى الله
عليه وسلم انما الماء من الماء انما كانت رخصة رخصها رسول
الله صلى الله عليه وسلم في بدو الاسلام لقلة الثياب ثم أمر
بالاغتسال بعد وان لم ينزل **وكان** عثمان رضي الله عنه
يقول اذا جامع الرجل امرأته ولم يمن يتوضأ كما يتوضأ
للصلاة ويغسل ذكره ثم يقول هكذا سمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم **وجاءت** امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعائشة جالسة فقالت يا رسول الله المرأة ترى في منامها
ما يرى الرجل من الاحتلام هل عليها من غسل فقال نعم اذا رأت

الماء

وكانت عائشة رضي الله عنها يقول
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الرجل يجد البلل ولا يذكر
احتلاما قال يغتسل وعن الرجل
يرى أنه قد احتلم ولا يجد البلل
قال لا غسل عليه وكان عمر رضي الله عنه
اذا وجد في ثوبه شيئا يغتسل ولو لم يذكر
احتلاما صح

الماء فقالت ام سلمة وغطت وجهها من الحياء أو تحلم المرأة يا رسول
الله فقال تربت يداك فبم يشبهها ولدها فضحكت ام سلمة ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق
أصفر فاذا علا ماء الرجل ماء المرأة اشبه اعمامه واذا علا ماء المرأة
ماء الرجل اشبه اخواله وفي رواية فمن أي الماءين علا وسبق يكون
منه الشبه وفي رواية فاذا اجتمعا فعلا مني الرجل مني
المرأة جاء ذكرا باذن الله واذا علا مني المرأة مني الرجل جاء انثى باذن
الله تعالى وفي رواية ان نطفة الرجل بيضاء غليظة فمنها يكون العظام
والعصب وان نطفة المرأة صفراء رقيقة فمنها يكون اللحم والدم
وكان خزيمة رضي الله عنه يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن قرار ماء الرجل وماء المرأة وعن موضع النفس من الجسد
وكان عنده جماعة من الانصار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اما قرار ماء الرجل فانه يخرج ماؤه من الاحليل وهو عرق يجري من
ظهره حتى يستقر قراره في البيضة اليسرى واما ماء المرأة فان
ماءها في الترائب يتغلغل لا يزال يدنو حتى تذوق عسيلتها واما
موضع النفس ففي القلب والقلب معلق بالنياط والنياط يسقي
العروق فاذا هلك القلب انقطع العرق **وكان** صلى الله عليه وسلم
يقول ليس من المذي غسل وفي رواية لو اغتسلتم من المذي لكان
اشد عليكم من الحيض قال شيخنا رضي الله عنه ولم يبلغنا عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء في كراهة استقبال القبلة في
حال الجماع فمن وجد في ذلك شيئا فليلحقه هنا والله اعلم فظاهر
الشريعة تشهد لعدم كراهة الاستقبال في الجماع لانه طاعة مأمور
بها حتى كشف العورة فيه فيفارق خروج البول والغائط فتأمل
فصل في فرائض الغسل وسننه قال ابو هريرة بلغ بلغ
رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تحت كل شعرة
جنابة فاغسلوا الشعر وانقوا البشر **و**كان صلى الله عليه وسلم
يقول من ترك موضع شعرة من جنابة لم يغسلها فعل به كذا وكذا

يجزى يقطع

في النار. قال علي رضي الله عنه فمن ثم عاديت رأسي فقالها ثلاث
مرات. فكان علي رضي الله عنه يجز شعره بعد ذلك. وكان
ابو ايوب رضي الله عنه يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم يسأله عن خبر السماء. فنظر اليه النبي صلى الله عليه وسلم
فرأى اظفاره طوالا فقال يسأل احدكم عن خبر السماء واظفاره
كاظفار الطير تجمع فيها الجنابة والتفث. وكان ثوبان رضي الله عنه
يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغسل من الجنابة
فقال اما الرجل فينشر رأسه فليغسله حتى يبلغ اصول
الشعر. واما المرأة فلا عليها ان لا تنقضه لتغرف على رأسها
ثلاث غرفات بكفيها. قالت عائشة رضي الله عنها كنت اغتسل
انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد نغرف منه جميعا.
وكانت تقول ما طهر الله من بال في مغتسله ثم تطهر منه.
وكان صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه
قبل ان يدخلهما الاناء. ثم غسل فرجه ومسح بيده على الحائط او الارض
ثم توضأ كما يتوضأ للصلاة ثم ادخل اصابعه في الماء فخلل بها
اصول شعره حتى اذا ظن انه قد اروى بشرته صب على رأسه
ثلاث غرف بيديه. ثم افاض الماء على جلده كله. ثم غسل رجليه
وفي رواية كان صلى الله عليه وسلم يغسل الاذى الذي به قبل
الوضوء فيصب الماء على الاذى بيمينه ويغسل عنه بشماله حتى
اذا فرغ من ذلك صب على رأسه. وفي رواية كان صلى الله عليه
وسلم اذا اغتسل من الجنابة اخذ بكفه الماء فبدأ بشق رأسه
الايمن ثم الايسر ثم اخذ بكفيه ماء فقال بهما على رأسه ثلاثا.
وكان ابن عمر اذا اغتسل نضح الماء في عينيه وادخل اصبعه في
سرته. وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كنا نفيض على رؤوسنا
خمسا من اجل الضفر. وكان علي رضي الله عنه يقول اذا خرج من
الانسان مني بعد الغسل فان كان بال قبل الغسل توضأ والا اعاد
الغسل. وكان صلى الله عليه وسلم لا يترك المضمضة والاستنشاق

في الكي:

في اكثر اغتسالاته. فكان يغسل يديه ثلاثا ثلاثا ثم يفيض بيده اليمنى
على اليسرى ثلاث مرات او مرتين. فيغسل فرجه وما اصابه. ثم
يمضمض ثلاثا ويستنشق ثلاثا ويغسل وجهه ثلاثا ثم يفيض
على رأسه ثلاثا ثم يصب عليه الماء. قالت عائشة رضي الله عنها
وكنا اذا اصاب احدانا جنابة اخذت بيديها ثلاثا فوق رأسها
ودلكت رأسها بيديها ثم تأخذ بيدها على شقها الايمن وبيدها
الاخرى على شقها الايسر. قالت ميمونة رضي الله عنها وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ في غسل الجنابة ثم غسل سائر بدنه
لا يعيد غسل مواضع الوضوء. وكان صلى الله عليه وسلم اذا توضأ
للغسل تارة يغسل قدميه قبل غسل جسده وتارة يؤخرهما فاذا
افاض الماء على جسده تنحى فيغسل قدميه. قال ابرهيم النخعي رضي
الله عنه وكانوا لا يرون بتفريق الغسل بأسا. قالت عائشة رضي
الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من الغسل
اناوله المنديل فيرده. ويجعل ينفض الماء من جسده. فذكر ذلك
لابرهيم النخعي فقال كانوا لا يرون بالمنديل بأسا ولكن كانوا
يكرهونه للعادة. وسئل عمر رضي الله عنه عن غسل رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفرغ
على يده اليمنى مرتين او ثلاثا ثم يدخل يده اليمنى في الاناء فيصب
بها على فرجه ويده اليسرى على فرجه فيغسل ما هنالك حتى ينقيه
ثم يضع يده اليسرى على التراب ان شاء ثم يصب على يده اليسرى حتى
ينقيها ثم يغسل يديه ثلاثا ويستنشق ويمضمض ويغسل
وجهه وذراعيه ثلاثا ثلاثا حتى اذا بلغ رأسه لم يمسح وافرغ عليه الماء.
هكذا كان غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكان صلى الله عليه
وسلم يأمر النساء بنقض الضفائر في كل مرة من غسل الرأس.
وقال عبيد بن عمير بلغ عائشة ان عبد الله بن عمر يأمر النساء
اذا اغتسلن ان ينقضن رؤوسهن فقالت واعجبا لابن عمر أفلا
يأمرهن ان يحلقن رؤوسهن لقد كنت اغتسل انا والنبي صلى

الله عليه وسلم من اناء واحد وما ازيد على ان افرغ على راسي ثلاث
افراغات ولكن كان يامرني بنقض شعري في غسلي من الحيض
وجاء وفد ثقيف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول
الله ان ارضنا ارض باردة فكيف بالغسل فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اما انا فافرغ على راسي ثلاثا واشار بيديه كلتيهما
وكان ابن عباس رضي الله عنهما اذا اغتسل من الجنابة يفرغ
بيده اليمنى على يده اليسرى سبع مرات ويقول هكذا كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يفعل وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول
من اغترف من ماء وهو جنب فما بقي منه فهو نجس وتقدم
الحديث في باب الطهارة وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتوضا بعد الغسل وفي رواية عنها
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل ويصلي الركعتين وصلاة
الصبح ولا اراه يحدث وضوءا بعد الغسل وكان ابن عمر
رضي الله عنهما يقول كان ابي يغتسل ثم يتوضا فقلت له يوما
اما يجزيك الغسل واي وضوء اتم من الغسل فقال صحيح ولكنه
يخيل الي انه يخرج من ذكري الشيء فامسه فاتوضا لذلك فلذلك
كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا لم تمس فرجك بعد ان تفرغ من
غسلك فاي وضوء اسبغ من الغسل وكان كثيرا ما يقول
لمن توضا بعد الغسل لقد تعمقت وكذلك كان يقول جابر بن
عبد الله رضي الله عنه وكان جابر يقول كنا نستحب ان ناخذ
من ماء الغدير ونغتسل في ناحية وكان ابو سعيد الخدري يقول
ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة الى رجل من الانصار فجاء
وراسه يقطر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلنا اعجلناك فقال نعم
فقال اذا اعجلت او قحطت فعليك الوضوء وفي رواية فعليك ولم
يقل الوضوء وكان صلى الله عليه وسلم اذا واقع اهله فكسل ان يقوم
يضرب يده على الحائط فيتيمم ويقول ان الملائكة لا تصحب الجنب
الا ان يتوضا وفصل في الغسل الواحد للمرات من الجماع

بلغ

وبيان

وبيان مقدار ماء الغسل قال انس رضي الله عنه كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يطوف كثيرا على نسائه بغسل واحد وكثيرا ما كان
يغتسل اذا طاف عليهن عند هذه وعند هذه ويقول هو ازكى
واطيب واطهر وكان ابو سعيد الخدري رضي الله عنه يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم اهله ثم بدا له
ان يعاود فليتوضا بينهما وضوءا زاد في رواية فانه انشط للعود
وتمارى قوم من الصحابة في الغسل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال بعض القوم اما انا فاغسل راسي بكذا وكذا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اما انا فاني افيض على راسي ثلاث اكف وكان
ابن عمر يغتسل بالصاعين فكان اذا اغتسل بدا فافرغ من
الماء على يده اليمنى فغسلها ثم غسل فرجه ثم تمضمض واستنثر
ثم غسل وجهه ونضح في عينيه ثم غسل يده اليمنى ثم اليسرى ثم
غسل راسه ثم يفيض الماء على جسده قالت عائشة رضي الله
عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل من اناء يقال
له الفرق قال سفيان والفرق ثلاثة اصع وقدر ذلك تقريبا
نحو ثمانية ارطال وقال رجل لجابر رضي الله عنه ان الصاع
او الصاعين لا يكفيني من غسل الجنابة فقال جابر كان الصاع
يكفي من هو اكثر منك شعرا وخيرا منك رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكذا قال محمد الباقر رضي الله عنه للحسن
البصري رضي الله عنه وقالت عائشة رضي الله عنها كنت اغتسل
انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من تور من شبه ولكنه كان
يبدا قالت وكنا ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ناخذ من رؤوسنا
حتى تكون كالوفرة قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اغتسل من الجنابة يجيء فيستدفئ بي فاضمه الي وربما
كنت لم اغتسل بعد فاذا دفئ قمت فاغتسلت وكنا نغتسل
وعلينا الضماد ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محلات
ومحرمات والضماد لطخ الشعر بالطيب وكان صلى الله عليه وسلم

اصوع

الوفرة الشعرة
الى شحمة الاذن
ثم الجمة ثم اللمة

يغتسل بالخطمي وهو جنب يجتزي بذلك ولا يصب عليه الماء
بعد يعني يكتفي بالماء الذي فيه الخطمي ولا يستعمل بعده
ماء آخر وسئل ابن عمر رضي الله عنها عن رجل به جراحة وهو
جنب قال يغتسل ويترك موضع الجراح **فصل في**
دخول الحمام والامر بالاستتار قال ابو هريرة رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى كثيرا عن دخول الحمام ثم
رخص بعد ذلك للرجال ان يدخلوا في المازر **وكان** صلى الله
عليه وسلم يقول اتقوا الحمام حجاب لا يستره وماء لا يطهر لا يحل للرجل
ان يدخل الا بمنديل وفي رواية بئس البيت الحمام ترفع فيه الاصوات
وتكشف فيه العورات **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول ما من
امراة تخلع ثيابها في غير بيتها الا هتكت ما بينها وبين الله
تعالى من حجاب **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول ستفتح عليكم
ارض العجم وستجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات فلا
يدخلها الرجال الا بازر وامنعوا منها النسا الا مريضة او نفسا
وكان كثيرا ما يقول صلى الله عليه وسلم من كان يومن بالله واليوم
الاخر فلا يدخل حليلته الحمام الا من عذر ومن كان يومن
بالله واليوم الاخر فلا يدخل الحمام الا بميزر فان الماء له عينان
ينظر بهما **وكان** عمر رضي الله عنه يقول اذا دخل احدكم الحمام
فلا يذكر اسم الله تعالى حتى يخرج منه ولا يستنقع اثنان
في حوض **وكان** ابرهيم التيمي يقول لا باس بالقراة في الحمام
والسلام على من في الحمام اذا كانت عليه ازار **وكان** ابن عمر
رضي الله عنهما يغتسل في بيته بالماء الحميم كان يسخن له في
قمقمة وبلغه رضي الله عنه ان خالد بن الوليد دخل الحمام
فتدلك بعصفر معجون بخمر فكتب اليه بلغني انك تدلكت
بخمر وان الله تعالى قد حرم ظاهر الخمر وباطنه وقد حرم
مس الخمر كما حرم شربها فلا تمسوها اجسادكم فانها رجس
وقالت ام هاني رضي الله عنها **كان** رسول الله صلى الله عليه وسلم

واصحابه

قال المؤلف رضي الله تعالى عنه
ولم يبلغنا انه رضي الله عنه
امر بتيمم عند الجراح
فهذه المسئلة صح

بلغ

واصحابه يستترون حال الاغتسال ولما دخل رسول الله صلى
الله عليه وسلم مكة عام الفتح جيئته فوجدته يغتسل وفاطمة
ابنته تستره بثوب ثم اتي بمنديل فلم يمسه وجعل يقول
بالماء هكذا **وكان** عمر رضي الله عنه يخفي غسله فكان لا يدع احدا
ينظر اليه وهو يغتسل ويقول ان ذلك من الدين وقال حذيفة
رضي الله عنه صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقام
يغتسل فسترته ففضلت منه بقية فقلت اغتسل بها يا رسول
الله قال نعم فسترني فاستحييت وقلت لا يا رسول الله فقال
استرك كما سترتني ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه رجلا
يغتسل في صحن الدار فقال ان الله حيي حليم ستير فاذا اغتسل
احدكم فليستتر ولو بجذم حايط وفي رواية فليتوار بشي
وكان ابو السمح رضي الله عنه يقول كنت اخدم النبي صلى الله عليه
وسلم فكان اذا اراد ان يغتسل قال ولني قفاك فاوليه قفاي فاستره
وكان علي رضي الله عنه يقول لا يغتسل احدكم بارض فلاة ولا فوق
سطح لا يواريه فان اغتسلتم بفضاء فاستتروا بعطفة حايط
او بعير او ثوب فان لم تجد خط خطا كالدائرة ثم يسمي الله تعالى
واغتسل فيها **وكان** رضي الله عنه ينهى عن الغسل نصف النهار
وعند العتمة وان يلقي الرجل مئزره قبل ان يواري الماء عورته
فصل في احكام الجنب كان علي رضي الله عنه يقول
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقرا الجنب ولا الحايض
شيا من القرآن **وكان** رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يخرج من الخلا فيقرينا القرآن ويأكل معنا اللحم ولم يكن يحجبه
او يحجزه عن القرآن شي ليس الجنابة وفي رواية كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقرينا القرآن على كل حال ما لم يكن جنبا
وكان ابن عباس رضي الله عنهما لا يرى للجنب باسا بقراة الاية
والايتين وكان علي رضي الله عنه يقول لا يقرا الجنب شيا من
القرآن ولو حرفا **وكان** ابن عمر لا يقرا القرآن الا وهو طاهر

وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ان موسى عليه السلام كان رجلا
حييا ستيرا لا يرى من جلده
شيء استحيا من الله عز وجل
فاذاه من اذاه من بني اسرائيل
فقالوا ما يستتر بهذا التستر
الا من جلده صح
اي من عيب بجلده

وكان ابرهيم التيمي يقول لا بأس بكتب الرسائل على غير وضوء
وكان صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام او ياكل وهو جنب غسل
فرجه وتوضا وضوءه للصلاة ثم يقول ثلاثة لا تقربهم الملائكة
جيفة الكافر والمتضمخ بالخلوق والجنب الا ان يتوضا وفي
رواية ما احب للرجل ان يرقد وهو جنب حتى يتوضا ويحسن
وضوءه فاني اخاف ان يتوفى فلا يحضره جبريل قالت عائشة
رضي الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يغتسل
قبل ان ينام وكثيرا ما كان يتوضا ثم ينام من غير غسل
وكثيرا ما كان يغسل يديه فقط وينام ورايته غير مرة
ينام وهو جنب ولا يمس ماء وكان صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان
ياكل او يشرب غسل يديه ثم اكل او شرب وكان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله اينام احدنا وهو جنب
قال نعم اذا غسل فرجه وتوضا وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا
اراد ان ينام او يطعم وهو جنب غسل وجهه ويديه الى المرفقين
ومسح براسه ثم طعم او نام وكان صلى الله عليه وسلم يقول الا ان
المسجد لا يحل لجنب ولا حائض الا للنبي صلى الله عليه وسلم وازواجه
واولاده الا بينت لكم ان تضلوا قال جابر رضي الله عنه
وكنا نمر في المسجد جنبا مجتازين فلا يمنع ثم يقرا ولا جنبا الا عابري سبيل
وكان ابن عباس يقول عابرا لسبيل هو المسافر الذي لا يجد الماء
فيتيمم وكان زيد بن اسلم يقول كان الجنب من اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الجلوس في المسجد يتوضا ثم يجي
فيجلس ولا ينكر عليه وكان صلى الله عليه وسلم يجالس الجنب
ويحادثه قال ابو هريرة ولقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بعض طرق المدينة وانا جنب فانخنست منه فذهبت
فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا
فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال سبحان الله ان المسلم
لا ينجس قاله حذيفة رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم

تضمخ [illegible]
الخلوق نوع من الطيب

اذا لقي الرجل من اصحابه مسحه ودعا له قال فرايته يوما صباحا فحدت عنه
ثم اتيته حين ارتفع النهار فقال اني رايتك فحدت عني فقلت اني
كنت جنبا فخشيت ان تمسني فقال صلى الله عليه وسلم ان المسلم لا ينجس
حيا ولا ميتا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا
فيه صورة ولا كلب ولا جنب وسئل ابن عباس رضي الله عنهما ايجوز
ان يضع الرجل المصحف على فراش جامع عليه واحتلم فيه وعرق
عليه قال نعم وكان صلى الله عليه وسلم اذا ذكر انه جنب وهو في
الصلاة يقول لهم مكانكم ثم يذهب فيغتسل ثم يخرج اليهم وراسه
يقطر فيصلي لهم فاذا قضى الصلاة قال انما انا بشر واني كنت
جنبا وقال سليمان بن يسار صلى عمر بن الخطاب الصبح ثم غدا الى
ارضه بالجرف فوجد في ثوبه احتلاما فقال لقد ابتليت بالاحتلام
منذ وليت امر الناس وانا لما اصبنا الودك لانت العروق فاغتسل
وغسل الاحتلام من ثوبه ثم صلى بعد ان طلعت الشمس ضحوة
باذان واقامة ولم يامر الناس ان يصلوها

فصل

في غسل الحائض والنفساء قالت عائشة جاءت امراة
من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تساله كيف تغتسل
من المحيض فقال تاخذ احداكن ماءها وسدرتها فتطهر فتحسن
الطهور ثم تصب على راسها فتدلكه دلكا شديدا حتى يبلغ شؤون
راسها ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة من مسك فتطهر بها
فقالت كيف اتطهر بها فقال تطهري بها قالت كيف قال
سبحان الله تطهري بها قالت عائشة فرايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم حول وجهه استحياء فعرفت انه يكني عنها ن
فاجتذبت المراة الي فقلت لها تتبعي بها اثر الدم وفي رواية
توضئي بها اي تطهري فكانت عائشة تقول نعم النساء نساء
الانصار لم يكن يمنعهن الحياء ان يتفقهن في الدين واردف
رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة امراة من بني غفار على حقيبة
رحله فما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصباح فلما اناخ

راحلته نزلت عن حقيبة رحله فاذا بها دم منها وكانت أول حيضة حاضتها فتقبضت الى الناقة واستحييت فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بها ورأى الدم قال لها ما لك لعلك نفست قالت نعم قال فاصلحي من نفسك ثم خذي إناء من ماء فاطرحي فيه ملحا ثم اغسلي ما أصاب الحقيبة من الدم ثم عودي لمركبك قالت فلما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر رضخ لنا من الفيء قالت أمية بنت أبي الصلت فكانت تلك المرأة لا تطهر من حيضة إلا جعلت في طهورها ملحا وأوصت به أن يجعل في غسلها حين ماتت وسئل ابن عمر عن امرأة تطاول لها الدم فأرادت أن تشرب دواء يقطع الدم عنها فقال لا بأس ونعت ابن عمر لها ماء الأراك وكانت عائشة تقول إذا غسلت الحائض الدم بالماء ولم يذهب أثره فلتلطخه بزعفران

فصل في غسل الجمعة والعيدين

والغسل من غسل الميت وغسل الإسلام قال أبو هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول غسل الجمعة على كل محتلم كغسل الجنابة وسيأتي بقية الأحاديث في باب صلاة الجمعة إن شاء الله تعالى وكان ابن عمر يغتسل للجنابة والجمعة غسلا واحدا ويقول إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى وكانت [illegible] على غسل العيدين وكانوا يغتسلون قبل أن يغدوا إلى المصلى [illegible] يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ يعني أراد حمله كما في رواية أخرى وكانت عائشة تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يغتسل من خمسة من الجنابة والحجامة وغسل يوم الجمعة وغسل الميت والغسل من ماء الحمام وكانت رضي الله عنها تقول إنما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغسل لمن حصل له عرق من شدة الحر وإلا فهل هو إلا رجل أخذ عودا يحمله وقال علي لما مات أبو طالب أتيت رسول الله صلى الله عليه

وسلم فقلت

وسلم فقلت إن عمك الشيخ الضال قد مات قال اذهب فوار أباك ثم لا تحدثن شيئا حتى تأتيني فواريته ثم جئته فأمرني فاغتسلت فدعا لي وقال نافع حنط ابن عمر ابنا لسعيد بن زيد وحمله ثم دخل المسجد فصلى ولم يتوضأ وكان ابن عباس يقول إن المؤمن لا ينجس بالموت حسبكم غسل أيديكم إذا غسلتموه ولما غسلت أسماء بنت عميس امرأة أبي بكر أبا بكر رضي الله عنه حين توفي خرجت فسألت من حضرها من المهاجرين فقالت إني صائمة وإن هذا يوم شديد البرد فهل علي من غسل قالوا لا وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من يريد الإسلام أن يغتسل بماء وسدر وأن يختتن ويحلق شعره وكثيرا ما كان يقول لمن أسلم ألق عنك شعر الكفر واختتن والله أعلم

باب التيمم

كان عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فعنده مسجده وطهوره ومن هنا قالت الأئمة لا يتيمم لفريضة إلا عند دخول الوقت وكانت عائشة تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فأتى الناس إلى أبي بكر فقالوا ألا ترى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فقالت عائشة فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول وجعل يطعن بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصبح على غير ماء وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أرسل ناسا في طلب العقد فأدركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء فلما أتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك إليه فأنزل الله

تعالى آية التيمم فقام المسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فضربوا بأيديهم الأرض ثم رفعوا أيديهم ولم يقبضوا من التراب
شيئا فمسحوا بها وجوههم وأيديهم إلى المناكب ومن بطون أيديهم
إلى الآباط وفي رواية إلى ما فوق المرفقين وفي رواية فضربوا
بأكفهم الصعيد ثم مسحوا بوجوههم مسحة واحدة ثم عادوا
فضربوا بأكفهم الصعيد مرة أخرى فمسحوا بأيديهم كلها إلى المناكب
فقام أسيد بن حضير رضي الله عنه وهو أحد النقباء فقال ما هي
بأول بركتكم يا آل أبي بكر لقد بارك الله تعالى للناس فيكم فجزاك
الله خيرا فوالله ما نزل بك أمر قط إلا جعل الله لك منه مخرجا
وجعل للمسلمين فيه بركة وقال عمار بن ياسر رضي الله عنه بعثني
رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فأجنبت فلم أجد الماء فتمرغت
في الصعيد كما تمرغ الدابة ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت
ذلك له فقال إنما كان يكفيك أن تصنع هكذا وضرب بكفه
ضربة واحدة على الأرض ثم نفضها ثم مسح بها ظهر كفه بشماله
أو ظهر شماله بكفه ثم مسح بها وجهه ثم ضرب بشماله على يمينه
وبيمينه على شماله على الكفين ثم مسح يديه وكان عبد الله بن
عمر يقول لو أجنب رجل فلم يجد الماء شهرا لم يتيمم فقال
له يوما أبو موسى الأشعري فكيف بهذه الآية في سورة المائدة
فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فما درى عبد الله ما
يقول وقال يوشك إذا برد عليهم الماء أن يتيمموا بالصعيد
فقال أبو موسى هو كذلك وجاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال
يا أمير المؤمنين إنا نكون بالمكان الشهر أو الشهرين وتجنب
أحدنا فلا نجد الماء فقال عمر أما أنا فلم أكن أصلي حتى أجد الماء
فقال له عمار بن ياسر يا أمير المؤمنين أما تذكر إذ كنت أنا وأنت اما تذكر
في الإبل فأصابتنا جنابة فأما أنا فتمعكت فأتينا النبي صلى الله
عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال إنما كان يكفيك أن تقول هكذا
وضرب بيديه إلى الأرض ثم نفخهما ثم مسح بهما وجهه ويديه

الى نصف

إلى نصف الساعد ولم يبلغ المرفقين ضربة واحدة وفي رواية
ثم مسح وجهه وبعض ذراعيه وفي رواية ثم مسح بها وجهه
وكفيه فلما قال عمار ذلك قال له عمر اتق الله يا عمار فقال
والله يا أمير المؤمنين إن شئت لم أذكره لأحد أبدا فقال
عمر كلا والله لنولينك من ذلك ما توليت ورجع إلى قول
عمار وكان سلمة يقول لما علم رسول الله صلى الله عليه وسلم
عمار بن ياسر التيمم مسح الكفين والوجه والذراعين فقال
له منصور ما تقول فإنه لا يذكر الذراعين أحد غيرك فشك
سلمة وقال لا أدري مسح صلى الله عليه وسلم الذراعين أم لا
وكان عمار بن ياسر كثيرا ما يقول سألت رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن التيمم فأمرني بضربة واحدة للوجه والكفين إلى المرفقين
وجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
الرجل يغيب لا يقدر على الماء أيجامع أهله قال نعم وكان
عمران بن حصين يقول رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا
معتزلا لم يصل في القوم فقال يا فلان ما منعك أن تصلي مع
القوم فقال يا رسول الله أصابتني جنابة ولا ماء فقال عليك
بالصعيد فإنه يكفيك وفي رواية الصعيد الطيب وضوء المسلم
ولو إلى عشر سنين فإذا وجدت الماء فأمسه جلدك فإن ذلك
خير وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وجد في الماء قلة
بدأ بالناس فأسقاهم منه ثم فرق ذلك على من به جنابة وكان
على أبي يقول إذا أجنب الرجل في أرض فلاة ومعه ماء يسير فليؤثر
نفسه بالماء وليتيمم بالصعيد وكذلك كان يقول ابن عباس
وغيره وكان ابن عباس يقول أطيب الصعيد أرض الحرث
وسئل رضي الله عنه عن التيمم في اليدين فقال إن الله عز
وجل قال في كتابه حين ذكر الوضوء فاغسلوا وجوهكم وأيديكم
إلى المرافق وقال في التيمم فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه
وقال والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما وكانت السنة

في الفطع إنما هو من الكفين فالتيمم في الوجه والكفين لا غير. وقال طارق بن شهاب اجنب رجل فلم يصل فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكره ذلك له فقال اصبت ولم يامره بالقضا واجنب رجل اخر فتيمم وصلى فاتاه فقال نحو ما قال للآخر يعني أصبت وقال ابو ذر كنت أرعى غنم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالربذة فكانت تصيبني الجنابة فامكث الخمس والست فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت ذلك له فقال ثكلتك امك ابا ذر ثم دعا له بجارية سوداء فجاءت بعس فيه ما يتخضخض ما هو بملآن فسترتني بثوب واستترت بالراحلة واغتسلت فكاني القيت عني جبلا

فصل في تيمم الجريح والتيمم للبرد كان خزيمة يقول سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سخونة الماء في الشتاء وبرده في الصيف فقال يا خزيمة إن الشمس إذا سقطت تحت الارض سارت حتى تطلع من مكانها فاذا طال الليل في الشتاء كثر لبثها في الارض فيسخن الماء لذلك واما اذا كان الصيف فانها تمر مسرعة لا تلبث تحت الارض الا قليلا لقصر الليل فيثبت الماء على حاله باردا وكان انس يقول لما رمي ابن قميئة رسول الله صلى الله عليه وسلم فشجه كان صلى الله عليه وسلم اذا توضا يحل عن العصابة ويمسح عليها بالماء وقال علي لما انكسرت إحدى زندي امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امسح على الجبائر وكان ابن عمر يقول من كان على جرحه عصاب فليتوضا وليمسح على العصاب ويغسل ما حوله ومن لم يكن على جرحه عصاب فليغسل ما حول العليل فقط وجرحت ابهامه مرة فالقمها مرارة وكان يتوضا عليها وكان ابن عباس يقول أصاب رجلا جرح في راسه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحتلم فسال من لا علم له بالسنة من إخوانه هل تجدون لي رخصة في التيمم فقالوا لا وانت تقدر على الماء بالاغتسال فاغتسل فمات فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قتلوه قتلهم

والرده بالاغتسال

الله

الزند موصل طرف الذراع في الكف

الله لم يكن شفاء العي السؤال وانما كان يكفيه ان يتيمم وان يعصب على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده وفي رواية إنما كان يكفيه أن يغسل الصحيح ويترك موضع الجراح وكان ابن عباس يقول في قوله تعالى وان كنتم مرضى اذا كانت بالرجل الجراحة او القروح او الجدري فاجنب وخاف من الماء يتيمم ويصلي وكان ابن عمر لا يرى التيمم للمحموم عند وجود الماء ويقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحمى من فيح جهنم فاطفئوها بالماء وتقدم قول ابن عمر لابي موسى الاشعري يوشك اذا برد عليهم الماء ان يتيمموا بالصعيد فقال ابو موسى هو كذلك وتقدم في باب الغسل قول صلى الله عليه وسلم لوفد ثقيف حين قالوا له إن أرضنا ارض باردة فكيف بالغسل فقال أما انا فافرغ على راسي ثلاثا وكان عمرو بن العاص يقول احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فاشفقت ان اغتسلت ان اهلك فتيممت ثم صليت باصحابي الصبح فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عمرو صليت باصحابك وانت جنب فاخبرته بالذي منعني من الاغتسال وقلت اني سمعت الله عز وجل يقول ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئا وفي رواية انه غسل مغابنه وتوضا وضوءه للصلاة ثم صلى بهم يعني من غير تيمم وكانت الصحابة يقولون التيمم قائم مقام الوضوء ولم يبلغنا انه صلى الله عليه وسلم جمع بين صلوات بتيمم لانه لم يقع له تاخير صلاة عن وقتها وهو مستيقظ الا في قصة الخندق فانه جمع فيها بين فرايض بوضوء واحد فالوقوف عند ما ورد أولى وكان علي رضي الله تعالى عنه يقول لا بد من التيمم عند كل صلاة وكذلك ابن عباس

فصل في المتيمم إذا وجد الماء كان أبو سعيد الخدري رضي الله عنه يقول خرج رجلان في سفر فحضرت الصلاة وليس معهما ماء

بلغ

فتيمما صعيدا طيبا فصليا ثم وجدا الماء في الوقت فاعاد احدهما الصلاة والوضوء ولم يعد الآخر ثم أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرا ذلك له فقال للذي لم يعد اصبت السنة وأجزأتك صلاتك ما كان الله لينهى عن الربا ثم يأخذه من عباده وقال للذي توضأ واعاد لك الاجر مرتين وقال نافع اقبل ابن عمر من ارضه بالجرف فحضرت العصر بمربد النعم فتيمم وصلى ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد وقال ابن عمر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتيمم عند فقد الماء بموضع قريب من المدينة يرى بيوت المدينة منه ثم يصلي ولا يعيد تلك الصلاة وكان ابن عمر إذا لم يكن على ثقة من وجود الماء في الوقت يعجل الصلاة بالتيمم ويقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول افضل الاعمال الصلاة في أول وقتها وعرس عمر بن الخطاب رضي الله عنه في بعض الطريق فنام في بعض الطريق فاحتلم فاستيقظ فقال اترونا ندرك الماء قبل طلوع الشمس قالوا نعم فاسرع السير حتى ادرك الماء فاغتسل وصلى فقيل له هلا تيممت وصليت فقال لو خفنا خروج الوقت قبل ادراك الماء تيممنا فقيل له انصلي في ثوب أصابته جنابة فقال نعم اغسل ما رأيت وارش ما لم أر واصلي فيه

باب الحيض واحكامه

كان انس بن مالك رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اخبرني جبريل عليه السلام ان الله عز وجل بعثه الى امنا حوى حين دميت فنادت ربها جاء مني دم لا اعرفه فناداها لادمينك وذريتك كما قطعت من الشجرة وادميتها ولاجعلنه لك كفارة وطهورا قال ابن عباس وكانت اليهود اذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها ولم يشاربوها ولم يجامعوهن في البيوت فسأل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فانزل الله عز وجل ويسئلونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن الآية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اصنعوا

اصنعوا كل شيء الا النكاح فبلغ ذلك اليهود فقالوا ما يريد هذا ان يدع من امرنا شيئا الا خالفنا فيه فجاء اسيد بن حضير وعباد بن بشر فقالا يا رسول الله إن اليهود يقولون كذا وكذا افلا نجامعهن فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننا ان قد وجد عليهما فخرجا فاستقبلهما هدية من لبن الى النبي صلى الله عليه وسلم فارسل في آثارهما فسقاهما فعرفا انه لم يجد عليهما وكان عمر رضي الله عنه يقول اذا انقطع دم الحائض فهي حائض ما لم تغتسل وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اتى حائضا في فرجها او امرأة في دبرها او كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم قالت عائشة رضي الله عنها وكانت احدانا اذا كانت حائضا فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يباشرها امرها ان تتزر بازار في فور حيضتها ثم يباشرها وايكم كان يملك اربه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك اربه قالت رضي الله عنها وكان لا يباشر صلى الله عليه وسلم في شوب الدم ولكن بعد ثلاث قال جابر رضي الله عنه وسئلت عائشة رضي الله عنها ما يحل يباشر الرجل امرأته وهي حائض فقالت لتشد ازارها على اسفلها ثم يباشرها ان شاء وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر احدانا اذا حاضت ان تتزر بازار واسع ثم يلتزم صدرها وثدييها ويباشرها من فوق الازار وكانت ازرنا الى انصاف الفخذين والركبتين محتجزة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول له الرجل ما يحل لي من امرأتي وهي حائض فيقول يحل لك ما فوق الازار وان تعففت عن ذلك فهو افضل وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اصنعوا كل شيء الا النكاح وفي رواية يحل لكم ما فوق الازار من الضم والتقبيل وكان صلى الله عليه وسلم اذا اراد من الحائض شيئا يلقي في بعض الاوقات على فرجها خرقة فقط من غير شدها على وسطها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من وقع على اهله وهي حائض فليتصدق بنصف

الاربة للحاجة

وفيه دليل على اباحة الاستمتاع فيما دون الفرج صح

عرس دهش

دينار وفي رواية ان اصابها اول الدم والدم احمر فدينار وان
اصابها في انقطاع الدم والدم اصفر فنصف دينار وفي رواية
بخمسي دينار وقال عمر رضي الله عنه وكانت لي امراة تكره الرجال
فكنت كلما اردتها اعتلت بالحيضة فظننت انها كاذبة فاتيتها
فوجدتها صادقة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فامرني ان اتصدق
بخمس دينار وحبس وقال يغفر الله لك يا ابا حفص **وكان** رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله المغتسلة التي اذا اراده
زوجها ان يأتيها قالت انا حائض

فصل في استخدام الحائض ونحو ذلك

كانت عائشة رضي الله عنها تقول كنت
ارجل شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض ورسول الله
صلى الله عليه وسلم حينئذ مجاور في المسجد يدني لي راسه الشريف
وانا في حجرتي فارجله واغسله وانا حائض وكان يتكي في حجري
فيقرا القران وقال لي مرة ناوليني الخمرة من المسجد فقلت
اني حائض فقال ان حيضتك ليست في يدك فقمت فناولته
وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع راسه في
حجر احدانا فيتلوا القرآن وهي حائض وتقوم احدانا بخمرته الى
المسجد فتبسطها له وهي حائض وكانت ميمونة رضي الله عنها
تقول للمراة التي تتنزه عن ذلك اين الحيضة من اليد **وكان**
ابن عمر رضي الله عنهما يامر جواريه يغسلن رجليه وهن
حيض وقالت ام سلمة رضي الله عنها بينا انا مضطجعة مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الخميلة اذ حضت فانسللت فاخذت
ثياب حيضتي فلبستها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
انفست قلت نعم فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة
وقالت عائشة رضي الله عنها كنت مرة مضطجعة مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم في ثوب واحد فحضت فوثبت وثبة شديدة
فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لك لعلك نفست
يعني الحيضة قلت نعم قال شدي على نفسك ازارك ثم عودي

الى

الخميلة الشجر المجتمع الكثيف

الى مضجعك قالت ودخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلا
وانا حائض ولم يكن لنا الا فراش واحد فمضى الى مسجد بيته فلم ينصرف
حتى غلبتني عيناي واوجعه البرد فقال يا عائشة ادني مني
فقلت اني حائض فقال اكشفي لي عن فخذك فكشفت فخذي فوضع
خده وصدره عليها وحنيت عليه حتى دفي فنام قالت
وكنا اذا حاضت احدانا نزلت عن المثال على الحصير فلم تقرب
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تدن منه حتى تطهر قالت
وكنت اشرب من الاناء وانا حائض ثم اناوله رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيضع فاه على موضع في وكان يدعوني فاكل معه
واشرب وانا حائض فان ابيت اقسم علي **وقال** عبد الله بن
سعيد سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مواكلة الحائض
فقال واكلها

فرع في الامر بقضاء الصوم دون الصلاة

كانت عائشة رضي الله عنها تقول كنا نحيض على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم نطهر فيامرنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم بقضاء الصوم ولا يامرنا بقضاء الصلاة وقيل لام سلمة
رضي الله عنها ان سمرة بن جندب يامر النساء ان يقضين صلاة
المحيض فقالت لا يقضين وكانت المراة من نساء رسول
الله صلى الله عليه وسلم تقعد في النفاس اربعين ليلة لا تصلي
ولا يامرها النبي صلى الله عليه وسلم بقضاء صلاة النفاس **و**كانت
عائشة رضي الله عنها تقول ان الحامل لا تحيض وتارة تقول
اذا رات الحامل الدم فلتدع الصلاة وسياتي في باب الحج ان
الحائض لا تطوف بالبيت **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول
لا يقرا الحائض ولا الجنب شيئا من القران

فصل في احكام المستحاضة والنفساء

واعتنائهما لهما
وصلاتهما كانت عائشة رضي الله عنها تقول استحيضت
ام حبيبة بنت جحش ختنة رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع
سنين فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال

المثال هو السرير

الحنى الكاف

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه ليست بالحيضة ولكن هذا
عرق فاغتسلي وصلي. قالت عائشة رضي الله عنها فكانت ام حبيبة
تغتسل في مركن في حجرة اختها زينب بنت جحش حتى تعلو حمرة
الدم الماء. قالت عائشة ورايت مركنها ملآن دما. وكانت تغتسل
لكل صلاة وكان ابن شهاب يقول لم يامر النبي صلى الله عليه وسلم
ام حبيبة ان تغتسل لكل صلاة وانما هو شيء فعلته هي. وفي رواية
عن عائشة فامر ام حبيبة. وقال لها اذا اقبلت الحيضة فدعي
الصلاة. واذا ادبرت فاغتسلي لكل صلاة ثم صلي. وفي رواية
فامرها ان تترك الصلاة قدر اقرائها وحيضتها وتغتسل وتصلي
فكانت تغتسل عند كل صلاة. وفي رواية فدعي الصلاة قدر الايام
التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي. وقالت فاطمة بنت ابي حبيش
قلت يا رسول الله اني امرأة استحاض فلا اطهر. افادع الصلاة.
فقال صلى الله عليه وسلم ان دم الحيض دم اسود يعرف فاذا كان ذلك
فامسكي عن الصلاة واذا كان الآخر فتوضي وصلي فانما هو عرق.
وفي رواية اغتسلي ثم توضي لكل صلاة. وفي رواية فقال لها اذا
رات المستحاضة الدم البحراني فلا تصلي. واذا رات الطهر ولو ساعة
فلتغتسل وتصلي وكانت عائشة رضي الله عنها تقول اذا رات الحامل
الصفرة توضات وصلت. واذا رات الدم اغتسلت وصلت ولا تترك
الصلاة على كل حال. وكان مكحول يقول رضي الله عنه ان النساء لا تخفى
عليهن الحيضة ان دمها اسود غليظ فاذا ذهب ذلك وصارت
صفرة رقيقة فانها مستحاضة فتغتسل وتصلي. وقالت حمنة بنت
جحش كنت استحاض حيضة كثيرة فقلت يا رسول الله قد منعتني
حيضتي الصلاة والصوم فما ترى. قال انعت لك الكرسف يعني
القطن فانه يذهب الدم. قلت هو اكثر من ذلك. قال فاتخذي
ثوبا. قلت هو اكثر من ذلك. انما اثج ثجا. فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم سآمرك بامرين ايهما فعلت اجزا عنك من الآخر. وان قويت
عليهما فانت اعلم. قال لها انما هذه ركضة من ركضات الشيطان.

فتحيضي

فتحيضي ستة ايام او سبعة ايام في علم الله ثم اغتسلي حتى اذا رايت
انك قد طهرت واستنقات فصلي ثلاثا وعشرين ليلة او اربعا
وعشرين ليلة وايامها وصومي. فان ذلك يجزيك وكذلك فافعلي
كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن لميقات حيضهن. وان قويت
على ان تؤخري الظهر وتعجلي العصر. وتغتسلين وتجمعين بين
الصلاتين الظهر والعصر. وتؤخرين المغرب وتعجلين العشاء ثم
تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين فافعلي وتغتسلين مع الفجر فافعلي
وصلي وصومي ان قدرت على ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهذا اعجب الامرين الي وكانت عائشة رضي الله تعالى عنها تقول
تغتسل المستحاضة من الظهر الى الظهر كل يوم مرة عند صلاة
الظهر. وكانت رضي الله عنها تقول استحيضت سهلة بنت سهيل
فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تغتسل عند كل صلاة. فلما جهدها ذلك
امرها ان تجمع بين الظهر والعصر بغسل والمغرب والعشاء
بغسل وتغتسل للصبح. وتتوضا فيما بين ذلك. وفي رواية فقال
لها ان قويت فاغتسلي لكل صلاة والا فاجمعي. وكانت عائشة
رضي الله عنها تقول تغتسل المستحاضة اذا رات الصفرة فوق
الماء مرة واحدة. ثم لتستثفر بثوب ثم تصلي ثم تتوضا الى ايام
اقرائها وكان علي رضي الله عنه يقول اذا انقضى حيض المستحاضة
اغتسلت كل يوم واتخذت صوفة فيها سمن او زيت. وكان القاسم
ابن محمد رضي الله عنه يقول تدع المستحاضة الصلاة ايام اقرائها
ثم تغتسل فتصلي ثم تغتسل في الايام ثم يقول رضي الله عنه وسمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لام حبيبة حين استحيضت
انتظري ايام اقرائك ثم اغتسلي وصلي. فان رايت شيئا من ذلك
توضئي وصلي ولو قطر على الحصير وكان صلى الله عليه وسلم
كثيرا ما يقول تنتظر الحائض ما بينها وبين عشر. فان رات الطهر
فهي طاهر. وان جاوزت العشر فهي مستحاضة تغتسل وتصلي
فان غلبها الدم احتشت واستثفرت. وتتوضا لكل صلاة. وتنتظر

النفسا ما بينها وبين الاربعين فان رات الطهر قبل ذلك فهي طاهر
فان جاوزت الاربعين فهي بمنزلة المستحاضة تغتسل وتصلي
فان غلبها الدم احتشت واستثفرت وتوضات لكل صلاة **وكان**
علي رضي الله عنه يقول اذا رات المراة بعد الطهر ما يريبها مثل
غسالة اللحم او مثل غسالة السمك او مثل قطع الدم فتلك ركضة
من ركضات الشيطان في الرحم وليست بحيض فلتنضح بالماء
ولتتوضا ولتصلي فان كان دما عبيطا لاخفاء به فلتدع الصلاة
وجات امراة الى ابن عمر رضي الله عنهما فقالت اني اقبلت اريد
ان اطوف بالبيت حتى اذا كنت عند باب المسجد هرقت الدما
فرجعت حتى ذهب ذلك عني ثم اقبلت حتى اذا كنت عند باب المسجد
هرقت الدما فرجعت حتى ذهب ذلك عني ثم اقبلت حتى اذا كنت
عند باب المسجد هرقت الدما فقال ابن عمر رضي الله عنهما
انما ذلك ركضة من ركضات الشيطان فاغتسلي ثم استثفري
بثوب ثم طوفي وكانت ام سلمة رضي الله عنها تقول كانت امراة
تهراق الدما فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
تنتظر عدد الليالي والايام التي كانت تحيض قبل ان يصيبها الذي
اصابها فتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر فاذا خلفت ذلك
فلتغتسل ثم لتستثفر بثوب ثم لتصلي وبالجملة فالامر بالغسل لجميع
البدن محله اذا كثر الدم والامر بالوضوء محله اذا قل **فرع**
قال عكرمة رضي الله عنه كانت الصحابة رضي الله عنهم يغشون
ازواجهم وهن مستحاضات وفي رواية يجامعونهن وكانوا اذا انقطع
الدم لم يغشوهن حتى يغتسلن قال ابو هريرة رضي الله عنه
وجا اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا
نكون بالرمل اربعة اشهر او خمسة اشهر فيكون فينا النفسا
والحائض والجنب فما ترى قال عليكم بالصعيد **وكان** ابن عباس
رضي الله عنهما يقول في المستحاضة لا باس ان يجامعها زوجها
وكان يقول رضي الله عنه ان الله رفع الحيض عن الحبلى وجعل

الركض التحريك بالرجل

العبيط الدم الخالص

الدم

الدم رزقا للولد ولذلك كانت عائشة رضي الله عنها تقول في احدى
الروايتين عنها ان الحامل لا تحيض **فصل في الكدرة**
والصفرة والنفاس كانت ام عطية رضي الله عنها تقول كنا لا نعد
الكدرة والصفرة بعد الطهر شيا وكانت النسا كثيرا ما يبعثن
الى عائشة رضي الله عنها بالدرجة فيها الكرسف فيه الصفرة
من دم الحيض يسالنها عن الصلاة فتقول لهن لا تعجلن حتى
ترين القصة البيضا تريد بذلك الطهر من الحيضة وبلغ
ابنة زيد بن ثابت رضي الله عنهما ان النسا يدعون بالمصابيح من
جوف الليل ينظرن الى الطهر فكانت تعيب ذلك عليهن وتقول ما
كان النسا يصنعن هذا قالت ام سلمة رضي الله عنها وكانت النفسا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تقعد بعد نفاسها اربعين يوما
او اربعين ليلة وكنا نطلي على وجوهنا الورس والزعفران يعني من الكلف
وكان انس رضي الله عنه يقول وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم
للنفسا اربعين ليلة الا ان ترى الطهر قبل ذلك وفي رواية اذا
مضى للنفسا سبع ثم رات الطهر فلتغتسل ولتصل والله اعلم

على وجوههن ع

كتاب الصلاة

قال ابن عباس رضي الله عنهما فرضت الصلاة على رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليلة الاسرا خمسين صلاة وذلك قبل ان يهاجر رسول
الله بسنة ثم نقصت حتى جعلت خمسا ثم نودي يا محمد انه لا يبدل
القول لدي وان لك بهذه الخمس خمسين وكانت الصلاة قبل ليلة
الاسرا حين نسخ ما في سورة المزمل صلاتين فقط صلاة قبل طلوع
الشمس وصلاة بعد غروبها **وكانت** عائشة رضي الله عنها تقول
فرضت الصلاة ركعتين ركعتين بمكة ثم هاجر رسول الله صلى الله
عليه وسلم ففرضت اربعا وتركت صلاة السفر على الاول وكان
صلى الله عليه وسلم اذا سافر يصلي صلاته التي فرضت اولا وكان
ابن مسعود وغيره من الصحابة يقولون انما فرضت الصلاة

بمكة اربعا الحديث ابن عباس الاتي اول المواقيت امني جبريل
عند البيت مرتين فصلى بي الظهر اربعا قال انس وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم الاعراب الاهم فالاهم من امر
دينهم وجاء صلى الله عليه وسلم من ام اعرابي فعلمه فرايض الاسلام
فقال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع وقال واثلة بن الاسقع
اتى رجل من اهل اليمن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ذلك
الرجل الكثف احول اوقص اخنف اسحما تمسر ابجح فقال
يا رسول الله اخبرني بما فرض الله علي فلما اخبره قال اني اعاهد
الله ان لا ازيد على فريضة قال ولم ذاك قال لانه خلقني فشوه
خلقي ثم ادبر الرجل فنزل جبريل فقال يا محمد اين العاتب انه
عاتب ربا كريما فاعتبه قال قل له الا ترضى ان يبعثك ربك
في صورة جبريل يوم القيامة فبعث رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى الرجل فقال له انك عاتبت ربا كريما فاعتبك افلا
ترضى ان يبعثك في صورة جبريل قال بلى يا رسول الله قال
الرجل فاني اعاهد الله ان لا يقوى جسدي على شيء من مرضات
الله الا عملته وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعظم امر
الصلاة حتى كان يقول فيمن سئل في قتله من المنافقين لا تقتلوه
فاني نهيت عن قتل المصلين وكان صلى الله عليه وسلم يقول بين
الرجل وبين الكفر ترك الصلاة لمن تركها فقد كفر ولا يحافظ على
صلاة العشاء والفجر منافق وكان الخلفاء الراشدون رضي
الله عنهم اجمعين لا يرون شيئا تركه كفر غير الصلاة وسياتي
في كتاب الصوم قوله صلى الله عليه وسلم عرى الاسلام وقواعد الدين
ثلاثة عليهن اسس الاسلام من ترك واحدة منهن فهو بها كافر
حلال الدم والمال شهادة ان لا اله الا الله والصلاة المكتوبة
وصوم رمضان وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حافظ على الصلاة
كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة ومن لم يحافظ عليها
لم تكن له نورا ولا برهانا ولا نجاة وكان مع قارون وفرعون

وهامان

وهامان وابي بن خلف وفي رواية من ضيعهن فليس له عهد
عند الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له وكان صلى الله عليه وسلم
يقول اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة المكتوبة
فان اتمها والا قيل انظروا هل له من تطوع فان كان له تطوع اكملت
الفريضة من تطوعه ثم يفعل بسائر الاعمال المفروضة مثل
ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير اعمالكم الصلاة ولن
يحافظ على الوضوء الا مؤمن وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ان لله تعالى ملكا ينادي عند كل صلاة يا بني ادم قوموا الى نيرانكم
التي اوقدتموها فاطفئوها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان كل صلاة
تحط ما بين يديها من خطيئة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قام
العبد يصلي اتي بذنوبه كلها فوضعت على راسه وعاتقيه
فكلما ركع او سجد تساقطت عنه حتى ينصرف وليس عليه ذنب
وكان صلى الله عليه وسلم يقول يتعاقبون فيكم ملايكة بالليل وملايكة
بالنهار ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر ثم يعرج الذين
باتوا فيكم فيسالهم ربهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي فيقولون
تركناهم يصلون واتيناهم وهم يصلون فرع وكان صلى الله عليه وسلم
يقول مروا ابناكم بالصلاة اذا ثغروا وفي رواية مروا ابناكم
بالصلاة وهم ابنا سبع واضربوهم عليها وهم ابنا عشر
وفي رواية وهم ابنا ثلاثة عشر سنة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول رفع القلم عن ثلاثة عن النايم حتى يستيقظ وعن الصبي
حتى يحتلم وعن المجنون حتى يعقل قال شيخنا رضي الله عنه
واعلم انه لا ينبغي لمؤدب الاطفال ان يضربهم على عدم حفظهم للقران
لان الضرب للتعزير ومن لم يتيسر له حفظ لوحه لبلادة او غيرها
لا ياثم فلا يستحق تعزيرا بخلاف قلة الادب فله ان يضربه
عليها وكان صلى الله عليه وسلم لا يامر من اسلم بقضاء الصلاة
ويقول صلى الله عليه وسلم الاسلام يجب ما قبله والله سبحانه
وتعالى اعلم باب المواقيت قال ابن عباس

فيه نقص

بلغ

رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أمّني جبريل
عليه الصلاة والسلام عند البيت مرتين فصلى بي الظهر اربعا
حين زالت الشمس والعصر اربعا حين صار ظل كل شيء مثله والمغرب
حين وجبت الشمس والعشا اربعا حين غاب الشفق الاحمر
والفجر حين برق الفجر او قال سطع فلما كان من الغد صلى بي الظهر
اربعا حين صار ظل كل شيء مثله وصلى بي العصر اربعا حين صار
ظل شيء مثليه وصلى بي المغرب وقتا واحدا لم يزل عنه وصلى
بي العشا اربعا حين ذهب نصف الليل او قال ثلث الليل وصلى
بي الصبح حين اسفر جدا ثم قال ما بين هذين وقت وهو وقت
الانبياء قبلك قال انس رضي الله عنه وانما بدأ جبريل بالظهر
لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جاء بالصلوات الخمس الى قومه
خلى عنهم حتى زالت الشمس عن بطن السماء ثم نزل جبريل عليه السلام
فنادى في قومه الصلاة جامعة ففزع القوم فاجتمعوا فصلى بهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمس صلوات لا يقرا فيهن علانية يقتدي
الناس بنبي الله صلى الله عليه وسلم ويقتدي نبي الله بجبريل وكذلك
فعل في اليوم الثاني قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يصلي الظهر اذا دحضت الشمس
واذا كان الوقت حارا ابرد به ويقول شدة الحر من فيح جهنم
واذا كان الوقت باردا عجل به وكان خباب رضي الله عنه يقول
شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضا فلم يشكنا وقال
اذا زالت الشمس فصلوا وكان احدنا يبرد الحصا في كفه ليسجد عليه
وكان صلى الله عليه وسلم يقول قيلوا فان الشياطين لا تقيل وكان
صلى الله عليه وسلم يامر اصحابه بالابراد بالظهر وهم نازلون في
الاسفار وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل وكل بالشمس
تسعة املاك يرمونها بالثلج كل يوم ولولا ذلك ما اتت على شيء
الا احرقته وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا زالت الافياء
فاطلبوا الى الله حوائجكم فانها ساعة الاوابين وانه كان للاوابين

غفورا

رسول الله صلى الله عليه وسلم

دحضت الشمس اى زالت عن وسط السماء

غفورا وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما رايت احدا كان اشد
تعجيلا للظهر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من ابي بكر ولا عمر
وما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصلاة لوقتها الآخر
حتى قبضه الله عز وجل وقال انس كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصلي صلاة الظهر في ايام الشتاء وما ندري ما ذهب من
النهار اكثر او ما بقي منه وكانت الصحابة رضي الله عنهم يصلون
الظهر والظلال ثلاثة اذرع وكان ابن مسعود رضي الله عنه
يقول اول وقت الظهر في الصيف ما بين ثلاثة اقدام من الظل
الى خمسة ووقته في الشتا ما بين خمسة الى سبعة وكان صلى
الله عليه وسلم كثيرا ما يقول وقت صلاة الظهر ما لم تحضر العصر
ووقت صلاة العصر ما لم تصفر الشمس ووقت صلاة المغرب
ما لم يسقط نور الشفق ووقت صلاة العشاء الى نصف الليل
ووقت صلاة الفجر ما لم تطلع الشمس وكان علي رضي الله عنه
يؤخر العصر حتى ترتفع الشمس على الحيطان وكان صلى الله عليه وسلم
يقول وقت الصبح ما لم يطلع قرن الشمس الاول ووقت العصر
ما لم تصفر الشمس ويسقط قرنها الاول وكان صلى الله عليه
وسلم يقول تلك صلاة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى اذا كانت
بين قرني شيطان قام فنقرها اربعا لا يذكر الله فيها الا قليلا
وسياتي بسط ذلك في باب اوقات النهي ان شاء الله تعالى
وقال انس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
المغرب في الكثير وقايته اذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب وكنا
ننصرف من صلاة المغرب واحدنا يبصر مواقع نبله وكان صلى الله
عليه وسلم كثيرا ما يؤخر الظهر الى قريب العصر والمغرب
الى سقوط الشفق والعشا في بعض الاحيان الى ثلث الليل قال
انس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الناس على
الراحة ان اجتمعوا اول الوقت صلى بهم وان تاخروا اخرهم شفقة
ورحمة وكان صلى الله عليه وسلم يقول تلبث الرجال في الارض اربعين

نبل سهام عربي مؤنث سماعي جمع لا واحد له

يومًا يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة وسائر أيامه كأيامكم
فقال رجل يا رسول الله فذاك اليوم الذي كسنة أيكفينا فيه
صلاة يوم فقال لا اقدروا له قال شيخنا رضي الله عنه وسبب
طول أيام الدجال تكاثر الغيوم وانتصالها ليلاً ونهارًا حتى أن الشمس
لا تظهر إلا بعد سنة إذا طلعت من المشرق لا تغرب إلا بعد سنة
أو شهر أو جمعة وليس المراد أن الشمس إذا طلعت من المشرق
لا تغرب إلا بعد سنة إذ لو كان المراد ذلك لم يلزمنا في اليوم مثلا ج
الذي كسنة غير خمس صلوات والله تعالى أعلم . فرع
وكان صلى الله عليه وسلم يحث على تعجيل الصلاة في يوم الغيم لا سيما بحث بيك
العصر وكانت القدور لا تعلق للطبخ إلا بعد العصر فكانوا
ينصرفون منها فينحرون الجزور فيفرقون لحمه ويطبخونه
ويأكلون منه قبل مغيب الشمس وكانوا يصلون خلفه صلى
الله عليه وسلم العصر ثم يذهبون إلى العوالي والشمس مرتفعة
والعوالي على أربعة أميال من المدينة وفي أحاديث كثيرة أنها
الوسطى قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكنا نراها قبل ذلك أنها
الفجر حتى قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إنها هي العصر وكان
عبد الله بن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم الخندق يقول شغلونا عن صلاة الوسطى صلاة العصر
ملأ الله قبورهم نارًا وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرًا من فاتته
صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله وفي رواية حبط عمله
وكانت عائشة رضي الله عنها تقرأ حافظوا على الصلوات والصلاة
الوسطى وصلاة العصر ثم تقول هكذا سمعتها من رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من نام بعد العصر
فاختلس عقله فلا يلومن إلا نفسه فرع كان صلى الله عليه وسلم فاختلس اي سلب
يقول لا تزال أمتي بخير ما لم يؤخروا المغرب حتى تشتبك
النجوم وأخر عمر رضي الله تعالى عنه مرة المغرب لأمر شغله
عن التعجيل حتى أمسى وطلع نجمان فأعتق رقبتين وكان صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم يقول أفضل الصلاة عند الله صلاة المغرب ومن صلى بعدها
ركعتين بنى الله له بيتًا في الجنة وكان صلى الله عليه وسلم إذا رأى
بأصحابه ضرورة لجوع مفرط يقول ابدؤوا بالعشاء ولا تعجلوا عنه
وفي رواية إذا قدم العشاء فابدؤوا به قبل صلاة المغرب ولا يعجل
أحدكم حتى يقضي حاجته منه حتى كان ابن عمر يوضع له الطعام وتقام
الصلاة فلا يأتيها حتى يفرغ وإنه ليسمع قراءة الإمام وكان إذا لم يكن
له حاجة إلى الطعام لم يكن أحد أسبق إلى الإحرام خلف الإمام منه
وكان صلى الله عليه وسلم إذا رأى أصحابه غير ناظرين إلى الأكل
لقرب عهدهم به أو غير ذلك يأمرهم بتقديم الصلاة ويقول
لا تؤخروا الصلاة لطعام ولا غيره وكان صلى الله عليه وسلم يقول
يا بلال اجعل بين أذانك وإقامتك نفسًا يفرغ الآكل من طعامه
والشارب من شرابه في مهل ويقضي المتوضئ حاجته في مهل وكانت
الصحابة رضي الله عنهم كثيرًا ما يصلون قبل المغرب ركعتين قبل
أن تقام صلاة المغرب حتى يظن الجاهل أنها صلاة المغرب فرع
وكان صلى الله عليه وسلم إذا أخر العشاء يقول لولا ضعف الضعيف
وسقم السقيم وحاجة ذي الحاجة لأخرت هذه الصلاة إلى هذا
الوقت وكان النعمان بن بشير رضي الله عنه يقول أنا أعلم
الناس بوقت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء كان يصليها
لسقوط القمر لليلة الثالثة من أول الشهر وكان ابن
عباس رضي الله عنهما يقول أعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة
حتى ذهب عامة الليل ونام من في المسجد فخرج عمر فقال
الصلاة يا رسول الله رقد النساء والصبيان فخرج ورأسه يقطر
وهو يقول لولا أن أشق على الناس لأخرت هذه الصلاة إلى هذا الوقت
وما كان لكم أن تنزروا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصلاة
إشارة لصياح عمر عليه وكان عمر رضي الله عنه أيام خلافته يؤخرها
فقيل له لو عجلتها فتشهدها معنا العيال والصبيان فيفعل وكان أبو
بكرة يقول لم يؤخر النبي صلى الله عليه وسلم العشاء إلا لتسع ليال ثم عجل

إلى أن قبض وكان أبو هريرة يقول من خشي أن ينام قبل صلاة العشاء
فلا بأس أن يصلي قبل أن يغيب الشفق قال شيخنا رضي الله عنه
والظاهر أن غير العشاء حكمه كذلك وإنما سوغ أبو هريرة هذا
الحكم لأنه مايل إلى الاحتياط والأخذ بالحزم وإنما ضرب الشارع المواقيت
وسد الباب عن التقديم والتأخير في غير السفر ليكون العبد
في كل وقت من تلك الأوقات ذاكرا لله تعالى فلو فتح باب التأخير
أو التقديم فربما أدى ذلك إلى فعل بعض الناس جميع الفرائض جملة
فكان يطول زمن الغفلة ومن هنا سن رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلاة الضحى عند ربع النهار لهذا المعنى والله أعلم **فرع**
كان صلى الله عليه وسلم يقول الوقت الأول من الصلاة رضوان
الله والآخر عفو الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن المصلي ليصلي
الصلاة وما فاتته ولما فاته من وقتها أعظم من أهله وماله
وكان صلى الله عليه وسلم يصلي الصبح في أكثر أوقاته بغلس حتى
لا يعرف المصلي وجه جليسه وكانت النساء يشهدن صلاتهن
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم متلفعات بمروطهن ثم ينقلبن
إلى بيوتهن حين يقضين الصلاة لا يعرفهن أحد من الغلس
وقايل يقول طلع الفجر وقايل يقول لم يطلع وكان صلى الله
عليه وسلم إذا جمع بين صلاتين وحضر العشاء بينهما تعشى
ثم صلى الثانية ولما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذا
إلى اليمن قال له يا معاذ إذا كان في الشتاء فغلس بالفجر
وأطل القراءة قدر ما يطيق الناس ولا تملهم وإذا كان الصيف
فأسفر بالفجر فإن الليل قصير والناس نيام فأمهلهم
حتى يدركوا وكان عمر رضي الله عنه يتفقد من غاب عن حضور
الجماعة فسأل يوما عن ابن خيثمة فقالت امرأته إنه تعب
الليلة من طول القيام فكسل أن يخرج فصلى الصبح ثم رقد
فقال عمر والله لو شهدها لكان أحب إلي من قيام ليلته
فرع وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره النوم قبل العشاء

وكان أنس رضي الله عنه يقول صلى النبي صلى الله عليه وسلم مرة الصبح قبل وقتها بغلس وقال قد حول الله لنا الوقت صح

والحديث

والحديث بعدها إلا لمصلحة قالت عائشة رضي الله عنها وما نام
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلها قط وكان صلى الله عليه وسلم
يقول لا سمر بعد العشاء إلا لمصل أو مسافر وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من قرض بيت شعر بعد العشاء لم تقبل له صلاة في
تلك الليلة حتى يصبح وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يسمر عند
أبي بكر الصديق رضي الله عنه الليلة كاملة في الأمر من أمور
المسلمين **فصل في القضاء والأداء** كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يأمر أحدا أخرج الوقت وهو في الصلاة أن
يقطعها بل كان يأمره بإتمامها ويقول من أدرك ركعة من الصلاة
فقد أدركها كلها وفي رواية من أدرك ركعة من الصبح قبل
أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من
العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر وفي رواية
سجدة بدل ركعة وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول إذا
خشيت من الصبح فواتا فبادر بالركعة الأولى الشمس فإن سبقتك
الشمس فلا تعجل بالأخرى أن تكملها وسيأتي في باب صفة الصلاة
أن عمر رضي الله عنه طول يوما في صلاة الصبح حتى كادت الشمس
أن تطلع فقال لو طلعت لم تجدنا غافلين وكذلك وقع لأبي
بكر رضي الله عنه وقال مثل ما قال عمر وكان حذيفة
رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كيف
أنتم إذا كانت عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها قلنا فما
تأمرنا يا رسول الله قال إن شئتم صلوا الصلاة لوقتها فإن
أدركتموها معهم فصلوا فإنها لكم نافلة ولا يقل أحدكم إني صليت
فلا أصلي وإن شئتم فصلوا معهم وكان عمر رضي الله عنه
يقول من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من
الكبائر وكان صلى الله عليه وسلم إذا خرج من بيته للصلاة
يأمر بالإقامة ويقول لا ننتظر بصلاتنا أحدا فإذا فرغ
يقول ما بال أقوام يتخلفون فيتخلف بتخلفهم آخرون والله

السمر الحكاية ليلا

قرض أي تكلم

فقال له الناس كادت الشمس أن تطلع صح

لقد هممت ان ارسل اليهم فيجا في اعناقهم **فصل في قضاء الفوائت وترتيبها** كان صلى الله عليه وسلم يقول
ان اخوف ما اخاف على امتي تاخيرهم الصلاة عن وقتها وتعجيلهم
الصلاة عن وقتها وقد مر اول الباب • وكان صلى الله عليه
وسلم يامر بقضاء الفوائت فرضا ونفلا • ويقول اذا رقد احدكم
عن الصلاة او غفل عنها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك
فان الله تعالى يقول اقم الصلاة لذكري • ومن هنا قال ابن عباس
بوجوب القضاء على المرتد من الردة • وكانت عائشة رضي الله
عنها تقول ليس على المغمى عليه قضاء الا ان يغمى عليه في صلاته
فيفيق وهو في وقتها فيصليها • وسهر صلى الله عليه وسلم هو واصحابه
في سفر فاعرسوا حتى مضى غالب الليل فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من يكلؤنا الليلة لا نرقد عن صلاة الصبح فقال
بلال انا يا رسول الله فنام بلال فناموا عن الصبح فلم يستيقظوا
حتى ايقظهم حر الظهيرة فجعل الرجل يقوم الى طهوره دهشا فامرهم
النبي صلى الله عليه وسلم ان يسكنوا فسكنوا ثم قال لهم ليس في النوم
تفريط انما التفريط في اليقظة • وان هذا منزل حضرنا
فيه الشيطان • قال بلال ثم ارتحلنا حتى اذا ارتفعت الشمس
توضا وقال يا بلال قم فاذن ثم صلى الركعتين قبل الفجر •
ثم اقام فصلينا فقلنا يا رسول الله الا نعيدها في وقتها من
الغد • فقال صلى الله عليه وسلم اينهاكم ربكم سبحانه وتعالى عن
الربا ويقبله منكم • وسئل ابو هريرة رضي الله عنه عن التفريط
فقال ان يؤخر الرجل الصلاة حتى يدخل وقت صلاة اخرى
هكذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن فعل ذلك
فقد فرط • وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول اذا ادركت المراة مقدار
من اول الوقت • فعلا ادركت الصلاة ثم حاضت او اغمي عليها
لزمها قضاؤها وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم • قال ابو الجوزاء رضي الله عنه

وكان ع

وكان عمر رضي الله عنه ينهى النساء ان يتاخرن عن صلاة العشاء
مخافة ان يحضن • وكان الشعبي يقول من فرطت في الصلاة
حتى حاضت فلتقض • وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول
اذا طهرت الحائض قبل ان تغرب الشمس صلت الظهر والعصر
جميعا واذا طهرت قبل الفجر صلت المغرب والعشاء جميعا • وكان
ابو هريرة رضي الله عنه يقول اذا اسلم الكافر او طهرت الحائض
في اخر الوقت لزمهما تلك الصلاة فقط لقوله صلى الله عليه وسلم
من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة • وكانت
الصحابة يامرون من سكر حتى زال عقله بقضاء ما فاته من
الصلوات وتقدم اوايل الباب • انه صلى الله عليه وسلم كان لا يامر
الكافر اذا اسلم بقضاء ما فاته من الصلوات • وكان ابن عباس
رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نام
عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها ولوقتها من الغد • وفي رواية
فمن ادرك منكم صلاة الغداة من غد صالحا فليقض معها مثلها •
وكان انس رضي الله عنه يقول صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر
يوم الاحزاب بين المغرب والعشاء ولم يقض الاولى • وكان يقول
نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم عند انصرافه من غزوة الاحزاب
الا لا يصلين احد العصر الا في بني قريظة فتخوف ناس فوات
الوقت فصلوا دون بني قريظة • وقالوا لم يرد منا ذلك • وقال
اخرون لا نصلي الا حيث امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وان
فاتنا الوقت • فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يعنف
احدا من الفريقين • وكان انس رضي الله عنه يقول رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقضي الفوائت مرتبة وصلى مرة المغرب
ونسي العصر فقال لاصحابه • هل رايتموني صليت العصر
قالوا لا يا رسول الله فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤذن
فاذن • ثم اقام فصلى العصر ونقض الاولى ثم صلى المغرب • ورتب
الفوائت ايضا يوم الخندق • حين حبسه المشركون عن الصلاة

فاقام الظهر فصليها فاحسن صلاتها كما كان يصليها في وقتها صح

حتى مضى من الليل ما شاء الله فأمر بلالا فأذن ثم أمره فأقام العصر
فصلاها فأحسن صلاتها كما كان يصليها في وقتها ثم أمره فأقام
المغرب فصلاها كذلك قال ابن عباس وكان ذلك قبل أن ينزل
الله تعالى في صلاة الخوف فإن خفتم فرجالا أو ركبانا وكان
ابن عمر رضي الله عنهما يقول من نسي صلاة فلم يذكرها إلا وهو مع
الإمام فليتم مع الإمام فإذا سلم الإمام فليصل الصلاة التي نسي
وليصل الأخرى بعد لأنه صلى الله عليه وسلم قضى الأولى يوم الأحزاب
وكان الصحابة رضي الله عنهم يقضون الصلاة الواحدة إذا أخلوا
بشرط منها . وصلى أبو موسى الأشعري رضي الله عنه مرة الصبح
بليل وأعاد بهم الصلاة ثم صلى بهم وأعاد ثلاث مرات وصلى رضي
الله عنه مرة العصر في يوم غيم فلما أصحت السماء إذا هو قد
صلاها لغير وقت فأعاد الصلاة وصلى رضي الله عنه مرة الظهر بالناس
ثم جلس إلى العصر فنادى المنادي بالعصر فهب الناس للوضوء
فأمر مناديه ألا لا وضوء إلا على من أحدث ثم قال أوشك العلم
أن يذهب ويظهر الجهل وكان نافع رضي الله عنه يقول أغمي
على ابن عمر رضي الله عنه أشهرا فلم يقض ما فاته وصلى يومه الذي
أفاق منه وأغمي على عمار رضي الله عنه في عدة صلوات فلما
أفاق قضاها **خاتمة** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لو كان أحدكم إذا أخذ مضجعه قال بسم الله أعوذ بالله من
الشيطان الرجيم لم ينم عن صلاة الصبح حتى تطلع الشمس إن
شاء الله تعالى

باب الأذان وفضله

وبيان كيفيته وسبب مشروعيته قال أنس رضي الله عنه كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خيار أمتي من دعا إلى الله وحبب
عباده إليه وكان عاصم بن هبيرة يقول كنت أؤذن لابن مسعود
فكنت إذا قلت لا إله إلا الله أقول وأنا من المسلمين لأجل قوله
تعالى ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله الآية وكان ابن عباس
رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

ما من

فذهب

استحوذ اي غلب

ما من ثلاثة لا يؤذن ولا تقام فيهم الصلاة إلا استحوذ عليهم
الشيطان وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا حضرت الصلاة
فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم أرشد الأئمة واغفر
للمؤذنين وسئل ابن عمر عن الضمان فقال ضامن إن قدم
أو أخر أو أحسن أو أساء وكان علي رضي الله عنه يقول المؤذن
أملك بالأذان والإمام أملك بالإقامة وكان صلى الله عليه
وسلم يأمر الرعاة أن يؤذنوا لأنفسهم في غنمهم وباديتهم ولو
لم يكن هناك أحد من الناس وقال صلى الله عليه وسلم لمالك
ابن أبي صعصعة رضي الله عنه إذا كنت في غنمك أو باديتك
فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالأذان فإنه لا يسمع مدى صوت
المؤذن إنس ولا جن ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة وكان
صلى الله عليه وسلم يقول للإمام والمؤذن من الأجر مثل أجر من
صلى معهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول الناس دخولا الجنة
الأنبياء ثم الشهداء ثم مؤذنو الكعبة ثم مؤذنو بيت المقدس
ثم مؤذنو مسجدي هذا ثم سائر المؤذنين على قدر أعمالهم
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو يعلم الناس ما في التأذين لتضاربوا
عليه بالسيوف وكان صلى الله عليه وسلم يقول يغفر للمؤذن مدى
صوته وكان صلى الله عليه وسلم يقول المؤذنون أطول الناس أعناقا يوم
القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو أقسمت لبررت أن أحب
عباد الله إلى الله لرعاة الشمس والقمر يعني المؤذنين وفي رواية
أن خيار عباد الله الذين يراعون الشمس والقمر والنجوم لذكر
الله عز وجل وسيأتي على الناس زمان يكون سفلتهم مؤذنيهم
وكان مجاهد يقول المؤذنون احتسابا لله لا يدودون في قبورهم
وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا أذن في قرية أمنها الله من
عذابه ذلك اليوم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أذن ثنتي
عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بتأذينه في كل يوم ستون

مدى صوت غاية ونهايته

حسنة وبكل اقامة ثلاثون حسنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من اذن سنة محتسبا قيل له يوم القيامة اشفع لمن شئت
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اذن سبع سنين محتسبا كتب
له براءة من النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا شرع المؤذن
في الاذان وضع الرب يده على راسه فلا يزال كذلك حتى يفرغ من اذانه
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ابتدروا الاذان ولا تبتدروا الامامة
وكان عمر رضي الله عنه يقول لحوم المؤذنين محرمة على النار وان
اهل السماء لا يسمعون من اهل الارض الا الاذان وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلاة ذهب
حتى يكون مكان الروحاء وهي على ستة وثلاثين ميلا من المدينة
ولما قدم عمر رضي الله عنه اذن ابو محذورة فسمع عمر صوته فدعاه
فقال له ما اشد صوتك اما خفت ان ينشق مريطاؤك فقال انما
شددت صوتي لقدومك يا امير المؤمنين

فصل

وكان ابن عمر يقول كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون
فيتحينون الصلوات وليس ينادي بها احد فتكلموا يوما في ذلك
فقال بعضهم نتخذ ناقوسا مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم
بل قرنا مثل قرن اليهود فقال عمر رضي الله عنه اولا تبعثون
رجلا ينادي بالصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا بلال
فناد بالصلاة فكان بلال وغيره يسعون في الطرقات ينادون
الصلاة الصلاة وكان ابراهيم النخعي رضي الله عنه يقول
كانوا يكرهون ان يقال حانت الصلاة وكان عبد الله بن زيد
رضي الله عنه يقول سبب الاذان يعني على هذه الهيئة المشهورة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اجمع ان يضرب بالناقوس وهو
كاره له لموافقته النصارى طاف بي طائف من الليل وانا نائم
رجل عليه ثوبان اخضران وفي يده ناقوس يحمله قال فقلت
له يا عبد الله اتبيع الناقوس قال وما تصنع به قال فقلت
ندعو به الى الصلاة قال افلا ادلك على خير من ذلك فقلت

بلي

بلي قال تقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله
الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان
محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي
على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله قال ثم استاخر
غير بعيد قال ثم تقول اذا قمت الى الصلاة الله اكبر الله اكبر
اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة
حي على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله اكبر
الله اكبر لا اله الا الله قال عبد الله بن زيد فلما اصبحت اتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بما رايت فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان هذه لرؤيا حق ان شاء الله تعالى فقم مع بلال
فالق عليه ما رايت فانه اندى صوتا منك قال فقمت مع بلال
فجعلت القيه عليه ويؤذن به فسمع بذلك عمر بن الخطاب وهو
في بيته فخرج يجر رداءه يقول والذي بعثك بالحق لقد رايت
مثل الذي راى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلله الحمد
فكان بلال يؤذن بذلك ويدعو رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى الصلاة فجاء يوما فدعاه ذات غداة الى الفجر فقيل له ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نائم فصرخ بلال باعلا صوته الصلاة
خير من النوم فادخلت هذه الكلمة في التاذين في صلاة الفجر دون
غيرها وفي رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احسن هذا
يا بلال اجعله في اذانك وفي رواية ان بلالا كان ينادي بالصبح
حي على خير العمل فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول
مكانها الصلاة خير من النوم وترك حي على خير العمل وكان
ابن عمر رضي الله عنهما يقول في اذانه حي على خير العمل وربما
قال مكانها الصلاة خير من النوم قال بلال ونهاني رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان اثوب في العشاء حين اردت ان اثوب فيها لما
رايت بعض الناس ينام قبل ان يصلي وكان كعب الاحبار رضي الله عنه
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل آدم عليه الصلاة

والسلام بأرض الهند استوحش فنزل جبريل عليه الصلاة والسلام
فنادى بالأذان فزالت عنه الوحشة فقال جبريل الله أكبر الله أكبر
أشهد أن لا إله إلا الله مرتين أشهد أن محمدا رسول الله مرتين
قال آدم عليه الصلاة والسلام من محمد قال آخر ولدك من الأنبياء
وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول الأذان ثلاثا ثلاثا وكان بلال
رضي الله عنه يقول أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أشفع
الأذان وأوتر الإقامة إلا قول المؤذن قد قامت الصلاة وكان
سعد القرظي رضي الله عنه يقولها مرة واحدة وكان صلى الله عليه
وسلم يقول لمؤذن إذا كانت الليلة باردة أو مطيرة فقل بدل
الحيعلتين ألا صلوا في رحالكم وفعل ذلك ابن عباس رضي الله
عنهما في يوم جمعة فكأن الناس استنكروا ذلك فقال أتعجبون
من هذا قد فعله من هو خير مني رسول الله صلى الله عليه وسلم
وإن الجمعة عزمة وإني كرهت أن أخرجكم فتمشون في الطين
والدحض قال شيخنا رضي الله عنه ولم يبلغنا شيء عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيمن رخص له في عدم حضور الجمعة هل يصلي
في بيته ركعتان أو أربعا فمن بلغه في ذلك شيء عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فليلحقه في موضعه من هذا الكتاب قال
بلال رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نقول
ذلك في الأذان يوم المطر سفرا وحضرا قال ابن عمر رضي الله عنهما
وكنا إذا سمعنا الإقامة توضأنا ثم خرجنا إلى الصلاة فأدركناها
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
يا بلال إذا أذنت فترسل وإذا أقمت فاحدر وإذا أذنت
المغرب فاحدرها مع الشمس حدرا قال بلال وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يأمرنا إذا أقمنا أن لا نزيل أقدامنا عن مواضعها
وكان صلى الله عليه وسلم يقول للمؤذن ارفع صوتك بالنداء وفي رواية
اجعل أصبعيك في أذنيك فإنه أرفع لصوتك فكان بلال وغيره
يجعلون أصابعهم في آذانهم ويلوون عنقهم يمينا وشمالا عند

الحيعلتين

الحيعلتين في الأذان والإقامة سواء وبقية الأذان إلى القبلة
وكان ابن أبي مليكة رضي الله عنه يقول أذن النبي صلى الله عليه وسلم مرة
فقال حي على الفلاح فرع وكان بلال رضي الله عنه إذا فرغ من أذانه
يمكث حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم فإذا خرج أقام الصلاة حين
يراه وكان بلال يؤذن قبل الفجر وابن أم مكتوم بعده فكان
صلى الله عليه وسلم يقول لا يغرنكم من سحوركم أذان بلال ولا بياض
الأفق المستطيل هكذا ولكن الفجر المستطير في الأفق وفي رواية
لا يمنعن أحدكم أذان بلال من سحوره فإنه يؤذن بليل ليرجع
قائمكم ويوقظ نائمكم ولم يكن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
منابر وإنما كان بلال يؤذن على رأس جدار عال لبعض الأنصار
يقرب المسجد فكان يجيء وقت السحر فيجلس يرقب الفجر فإذا قارب
طلوع الفجر أذن وترك قال ابن الزبير وربما لم يؤذن حتى يطلع
الفجر وكان أبو برزة الأسلمي رضي الله عنه يقول من السنة
الأذان في المنائر لأجل الاستدارة فإني رأيت بلالا كان يستدير
عند الحيعلتين وكان رضي الله عنه أيضا يقول من السنة الإقامة
في المسجد دون المنارة وكان ابن أم مكتوم مكفوف البصر فكان
يتحرى طلوع الفجر فيؤذن ولم يكن بين أذانه وأذان بلال إلا أن ينزل
هذا ويرقى هذا وكان صلى الله عليه وسلم يقول الفجر فجران فجر يحرم
فيه الطعام وتحل فيه الصلاة وفجر تحل فيه الطعام وتحرم فيه
الصلاة فرع وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا سمعتم المؤذن
فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فإنه من صلى علي واحدة صلى الله عليه [علي]
بها عشرا ثم اسألوا لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي
إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو فمن سأل لي الوسيلة
حلت له شفاعتي يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
قال حين يسمع المنادي اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة
النافعة صل على محمد وارض عني رضى لا سخط بعده استجاب الله
له دعوته وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل قول المؤذن إلا في

الحيعلتين فانه كان يقول بعدهما لا حول ولا قوة الا بالله في كل مرة
من الاذان وكان صلى الله عليه وسلم اذا سمع المؤذن يتشهد قال
وانا وانا وكان سعد بن ابي وقاص يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من قال حين يسمع المؤذن وانا اشهد ان لا
اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت
بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا غفر الله
له ذنوبه وكان علي رضي الله عنه يقول اذا سمع الاذان مرحبا
بالقائلين عدلا وبالصلاة مرحبا وسهلا وكان صلى الله عليه وسلم
يقول عند قول المؤذن في الاقامة قد قامت الصلاة اقامها
الله وادامها وفي بقية الاقامة يقول ما يقوله في الاذان
وكان صلى الله عليه وسلم يجهر باجابة المؤذن حتى يسمع من حوله
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال حين يسمع النداء
اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدا
الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته حلت
له شفاعتي يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم
بالدعاء بين الاذان والاقامة فان الدعاء بينهما لا يرد وكان
صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله من سمع حي على الفلاح ثم لم
يجب وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كنتم في المسجد فنودي بالصلاة
فلا يخرج احدكم حتى يصلي وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ادركه
الاذان في المسجد ثم خرج لغير حاجة لا يريد الرجوع فهو منافق
وكان ابرهيم النخعي رضي الله عنه يؤذن ثم يرجع لحاجته
ثم يرجع فيقيم قال وكانوا يكرهون ان يؤذنوا ويقيموا في
بيوتهم خوفا ان يتكلوا عليه ويدعوا جماعتهم وسياتي مزيد على ذلك
في باب احكام المساجد ان شاء الله تعالى **فرع** في صفات المؤذن
وغير ذلك تقدم اول الباب استحباب كون المؤذن محتسبا
وكان عثمان بن ابي العاص رضي الله عنه يقول آخر ما عهد الي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتخذ مؤذنا لا ياخذ على اذانه اجرا

وقال رجل

وقال رجل مرة لابن عمر رضي الله عنهما اني لاحبك في الله فقال له ابن
عمر اني لابغضك في الله فقال لم فقال لانك تسال على اذانك اجرا
وكان عثمان رضي الله عنه يرزق المؤذنين من بيت المال ويقول
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعى ابا محذورة حين فرغ من التاذين
فاعطاه صرة فيها شيء من فضة وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول
لا يؤذن المؤذن الا متوضيا وكان رضي الله عنه مؤذنا بالبحرين
وكان قد اشترط عليه امامه ان لا يسبقه بامين وسياتي في باب
الامامة انه صلى الله عليه وسلم كان يامر النساء باتخاذ المؤذن يؤذن
لهن وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول ما احب ان يكون مؤذنوكم
عميانكم وكان جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يكون الامام مؤذنا وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من اذن فهو احق بالاقامة وفي رواية من اذن فهو يقيم وكان
عمر رضي الله عنه يقول لا تقوموا الى الصلاة حتى يقول المؤذن قد
قامت الصلاة وكان وايل بن حجر رضي الله عنه يقول حق وسنة
مسنونة ان لا يؤذن المؤذن الا وهو طاهر قايم وكانت عايشة رضي الله
عنها تقول كنا نصلي بغير اذان وكان صلى الله عليه وسلم يامر بالاذان
للفوايت الا في الاولى منها قال ابن مسعود رضي الله عنه وشغل
المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق عن اربع صلوات حتى ذهب
من الليل ما شا الله فامر بلالا فاذن ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام
فصلى العصر ثم اقام فصلى المغرب ثم اقام فصلى العشا وكان صلى
الله عليه وسلم يستريح الى مواقيت الصلاة ويقول قم يا بلال ارحنا
بالصلاة وكان محمد بن الحنفية رضي الله عنه اذا اصابه هم
يقول يا جارية ايتيني بوضوء لا توضا واصلي لعلي استريح مما انا
فيه رضي الله تعالى عنه والله اعلم والحمد لله رب العالمين

باب احكام المساجد وآدابها وكنسها وتبخيرها واتخاذ المصابيح فيها

وغير ذلك قال ابو هريرة رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ابتوا المساجد حسرا ومعصبين

وكانت عائشة رضي الله تعالى عنها تؤذن للنساء وتؤمهن وتنهى عن اذان المراة للرجال صح

ولا اقامة كثيرا صح

وكان ابو هريرة رضي الله تعالى عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اذا سمعتم اصوات الديكة فاسئلوا الله من فضله فانها رات ملكا فاذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم فانها راءت شيطانا صح

بلغ

قال انعمايمر بيجان العرب وكان صلى الله عليه وسلم يقول وسعوا
مسجدكم تملوه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ابنوا مساجدكم جما
يعني بلا شرائف وابنوا مدابنكم مشترفة وكان صلى الله عليه
وسلم يقول ابنوا مساجدكم في الدور والقبائل وكان صلى الله
عليه وسلم يقول من بنى لله تعالى مسجدا ابتغاء وجهه ولو كمفحص قطاة
لبيضها بنى الله له بيتا في الجنة من در وياقوت وكان صلى الله عليه
وسلم يامر ببنا المساجد في متعبدات الكفار وقبورهم اذا نبشت
ويقول اجعلوها حيث كانت طواغيتهم وكانت الصحابة رضي الله عنهم
يصلون في بيع اليهود الا ما فيه تماثيل وكان صلى الله عليه وسلم اذا
جاءه وفد فاسلموا يقول لهم اذا رجعتم الى ارضكم فاكسروا بيعتكم
يعني اهدموها وانضحوا مكانها بالماء واتخذوها مسجدا قال
ابن عمر رضي الله عنهما وكان موضع مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالمدينة قبور المشركين وخرب ونخل فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقبور
المشركين فنبشت وبالخرب فسويت وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة
المسجد وجعلوا عضادتيه حجارة وقال اجعلوه
كعريش موسى عليه الصلاة والسلام ثمام وخشيبات فقيل لابن عمر
ما عريش موسى فقال يعني تصل الايدي الى سقفه وكان صلى
الله عليه وسلم ينزل المشركين المسجد اذا وفدوا عليه ليكون ذلك
ارق لقلوبهم فقيل يا رسول الله انزلتهم المسجد وهم مشركون
فقال ان الارض لا تنجسهم وانما ينجس ابن آدم وكان صلى الله عليه
وسلم يامر بالاقتصاد في بناء المساجد ويقول اني لم اومر بتشييدها
يعني بزخرفتها كما تفعل اليهود والنصارى وكان صلى الله عليه وسلم
يقول لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد وكان صلى
الله عليه وسلم يقول انه ليس لنبي ان يدخل بيتا مزوقا ولما امر
عمر رضي الله عنه بتجديد مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
سقفه من جريد النخل قال للعمار اكن الناس من الشمس والمطر
واياك ان تحمر او تصفر فتفتن الناس فاذا فرغت من العمارة فاجعل

النبش اخراج الشيء من الارض كالبقل والبذ

التزويق التزيين

قال المقيم صح

فيه القناديل وكان علي رضي الله عنه اذا مر على المساجد في رمضان
وفيها القناديل مسرجة يقول نور الله على عمر في قبره كما نور علينا
مساجدنا وكان معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه يقول من علق
قنديلا في مسجد صلى عليه سبعون الف ملك حتى يطفى ذلك القنديل
ومن بسط فيه حصيرا صلى عليه سبعون الف ملك حتى ينقطع ذلك
الحصير ويقول سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
صلى الله عليه وسلم يامر بكنس المساجد ويقول انه مهر الحور العين
وكان صلى الله عليه وسلم يامر بتطييب المساجد وتنظيفها وصيانتها من
الروائح الكريهة ويقول عرضت علي اجور امتي حتى القذاة يخرجها
الرجل من المسجد وكان صلى الله عليه وسلم يامر بتجمير المساجد وتنظيفها
في الجمع وان تصلح صنعتها وتطهر وتتخذ على ابوابها المطاهر وكثيرا ما
كان صلى الله عليه وسلم يتوضا في المسجد وكان وضوءه خفيفا وكان
صلى الله عليه وسلم اذا راى نخاعا في المسجد حكه بيده ويتتبعه ثم
دعى بزعفران فلطخه به قال ابن عباس رضي الله عنهما وذلك اصل
جعل الناس الخلوق في المسجد وكان عمر رضي الله عنه يامر بفرش الحصاة
في المسجد للصلاة عليه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول البصاق
في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها وفي رواية مواراتها وقال السائب بن
خلاد رضي الله تعالى عنه يقول دخل رجل المسجد فام بالناس فبصق
في القبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقومه حين فرغ لا يصلي بكم فاراد بعد ذلك ان
يصلي بهم فمنعوه واخبروه بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم انك اذيت الله ورسوله
وان المسجد لينزوي من النخامة كما تنزوي الجلدة في النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يبصق احدكم عن يساره
الا اذا كان الموضع فارغا وقال ابو سعيد رايت واثلة بن الاسقع
في مسجد دمشق بصق على البوري يعني الحصير ثم مسحه برجله
فقيل له لم فعلت هذا قال لاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم

مسرجة

من الانزواء

برجله خ

بفعله وكان صلى الله عليه وسلم يقول جنبوا صبيانكم مساجدكم ومجانينكم
وشرابكم وبيعكم وخصوماتكم ورفع اصواتكم واقامة حدودكم وسلّ
سيوفكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول خصال لا ينبغين في المسجد
لا يتخذ طريقا ولا يمر فيه بلحم نيء ولا يتخذ سوقا وسيأتي قوم في آخر
الزمان يتخذونه طريقا ويجلسون فيه لحديث الدنيا ليس لله فيهم
حاجة • وكان عثمان رضي الله تعالى عنه يخرج من يخبط في المسجد
ويقول جنبوا مساجدكم ضنا عكم • وقال علي رضي الله عنه كنت
دخلت مرة المسجد مع عثمان رضي الله تعالى عنه فرأى فيه خياطا
فامر باخراجه • فقلت له يا امير المؤمنين انه يقم المسجد احيانا
ويرشه ويغلق ابوابه • فقال يا ابا الحسن المسجد منزه عن ذلك •
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تمشوا في المساجد والاسواق
وعليكم القمص وتحتها الازر وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا
دخل احدكم المسجد فليقلب نعليه ولينظر فيهما فان راى خبثا
فليمسحه بالارض ثم ليصل فيهما فرع وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من اكل الثوم او البصل او الكراث فلا يقربن مسجدنا فان الملائكة تتاذى
مما يتاذى منه بنو آدم • وفي رواية من اكل ثوما او بصلا او فجلا
فليعتزلنا وليصل في بيته ولا يصلين معنا • وسيأتي في باب
الاطعمة قوله صلى الله عليه وسلم لعلي بن ابي طالب رضي الله عنه كل
الثوم نيا فانه شفاء من سبعين داء • ولولا ان الملك ياتيني لاكلته •
وقوله صلى الله عليه وسلم من اكل الثوم او البصل فليمتهما طبخا وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فليقل
لا اداها الله اليك فان المساجد لم تبن لهذا ومن راى من يبيع او
يبتاع في المسجد فليقل لا اربح الله تجارتك وسمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم من ينشد يقول في المسجد من رأى الجمل الاحمر تعالى • لا وجدت انما بنيت
المساجد لما بنيت له وكان صلى الله عليه وسلم يقول من دخل المسجد
ليتعلم خيرا او ليعلمه كان كالمجاهد في سبيل الله • ومن دخل لغير
ذلك فهو كالذي ينظر الى متاع غيره • وفي رواية من اتى المسجد •

الرين

[margin notes:] وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تفل تجاه القبلة جاء يوم القيمة وتفله بين عينيه صح — نعلم لم يبلغ — القمة الكنس — نية نقشا — رجلا

لشيء فهو حظه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لكل شيء قمامة وقمامة
المسجد لا والله وبلى والله • وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقام الحدود
في المساجد ولا تستقاد ولا يسل فيها سيف ولا يسل الا في غلافه
او وهو قابض على نصله • وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن التحلق يوم
الجمعة قبل الصلاة • وبلا عن عنده صلى الله عليه وسلم مرة رجلا وامراة
في المسجد واقرهما على ذلك • قال مالك رضي الله تعالى عنه ولما راى
عمر رضي الله تعالى عنه كثرة لغط الناس في المسجد بنى لهم رحبة
في ناحية المسجد تسمى البطيحا • وقال من اراد ان يلغط او ينشد
شعرا او يرفع صوته فليخرج الى خارج المسجد في هذه الرحبة
وكان رضي الله عنه يضرب بالدرة من يراه يرفع صوته في المسجد
ويقول ترفعون اصواتكم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
عايشة رضي الله تعالى عنها ولما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوه
بيوت اصحابه شارعة في المسجد قال وجهوا هذه البيوت عن المسجد
ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يصنع شيئا رجا ان ينزل لهم
رخصة فخرج اليهم بعد فقال وجهوا هذه البيوت عن المسجد •
فاني لا احل المسجد لحايض ولا جنب • وتقدم في باب الغسل اباحة
الجلوس في المسجد لرسول الله صلى الله عليه وسلم وازواجه واولاده •
وسياتي ايضا في الخصايص او ابواب النكاح وكان صلى الله عليه وسلم
يقول اذا اراد الله عز وجل بانزال بلاء صرفه عن سكان المساجد
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما توطن رجل المساجد للصلاة والذكر
الا تبشبش الله اليه كما يتبشبش اهل الغايب بغايبهم اذا قدم عليهم •
وكان صلى الله عليه وسلم يقول المسجد بيت كل تقي • وتكفل الله عز وجل
لمن كان المسجد بيته بالروح والرحمة والجواز على الصراط الى الجنة •
فرع وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص في انشاد الشعر الذي فيه
رد على الكفار وحكمة او حث على مكارم الاخلاق • وينهى عن ما فيه
ضد ذلك • وكان صلى الله عليه وسلم يضع لحسان بن ثابت رضي الله تعالى
عنه منبرا في المسجد ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كفار قريش

[margin notes:] لغط اصوات — ينافح اى يخاصم

ودخل عمر رضي الله تعالى عنه مرة المسجد فوجد حسانا ينشد فيه فلحظه
عمر فقال له حسان قد أنشدت فيه بين يدي من هو خير منك فتركه عمر
رضي الله تعالى عنهما وقال النابغة الجعدي انشدت رسول الله صلى الله
عليه وسلم وانا عن يمينه

ولا خير في حلم اذا لم يكن له ** بوادر تحمي صفوه ان يكدرا
ولا خير في جهل اذا لم يكن له ** حليم اذا ما اورد الامر اصدرا

فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اجدت لا يفضض فوك مرتين قال
يعلى بن الاشدق فلقد رايته بعد مائة وعشرين سنة وان اسنانه
كالمبرد وكان بريدة رضي الله تعالى عنه يقول اعان جبريل عليه السلام
حسان بن ثابت حين مدح رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعين بيتا
وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في ذكر اشيا من امر الجاهلية في المسجد
وربما تبسم مع اصحابه اذا تبسموا تاليفا لخواطرهم وكان صلى الله
عليه وسلم يقول كل كلام في المسجد لغو الا القرآن وذكر الله تعالى ومسألة
عن خير او اعطاؤه وكان صلى الله عليه وسلم يستلقي واضعا احدى رجليه
على الاخرى وكان ينهى غيره عن فعل ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول
اذا وجد احدكم القملة وهو يصلي فليصرها حتى يصلي ولا يلقيها في المسجد
وسياتي في باب شروط الصلاة ان ابن مسعود رضي الله تعالى عنه
كان يدفن القملة في حصباء المسجد ويقول الم نجعل الارض كفاتا احياء
وامواتا وكان عمر رضي الله تعالى عنه اذا دخل المسجد الحرام او بيت
المقدس يقول لبيك اللهم لبيك وكان صلى الله عليه وسلم يامر بوضع
الحصا في المسجد ويقول هو اعفر للنخامة والين في الوطئ ولما دخل
عمر رضي الله عنه الشام امر ان لا يتخذ في المدينة مسجدان بل المسجد
الاعظم الذي تقام فيه الجمعة فرع وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا ينهى احدا من الشباب وغيرهم عن النوم في المسجد قال ابن عمر
رضي الله عنهما كنا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ننام في المسجد
ونقيل فيه ونحن شباب لم نتزوج وكان اهل الصفة مقيمين فيه
ليلا ونهارا وكان اذا قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم رهط

من الفقرا

من الفقراء انزلهم مع اهل الصفة في المسجد وكان اذا مرض منهم احد ضرب
عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة ثم يعوده حتى يبرا وكان عثمان
يعني م
رضي الله تعالى عنه يقيل في المسجد ايام خلافته وقال ابو ذر رضي الله
عنه كنت اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا فرغت من خدمته
آويت الى المسجد فاضطجعت فيه فكان يوقظني وكان جابر رضي الله عنه
يقول اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نائمون في المسجد فحركنا
بعسيب كان معه في يده وقال قوموا لا ترقدوا في المسجد فانما بنيت
المساجد لما بنيت له وقال عبد الله بن الحارث رضي الله عنه كنا ناكل
في المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبز واللحم وهو ينظر
وربما اكل معنا ولما اسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمامة بن اثال
قبل اسلامه ربطه بسارية في المسجد وكان صلى الله عليه وسلم اذا جاءه
مال من البحرين ينثره في المسجد ويقسمه فيه فرع وكان صلى الله
عليه وسلم يامر بازالة كلما يلهي المصلي ويقول لا ينبغي ان يكون في
قبلة المصلي شيء يلهي وصلى ابو طلحة رضي الله عنه يوما في بستانه
الانصاري م
وكانت اشجاره ملتفة بعضها على بعض فطار دبسي فطفق يتردد
يلتمس مخرجا فلم يجده فاعجبه ذلك ابو طلحة واتبعه بصره ساعة
ثم رجع فاذا هو لا يدري كم صلى فقال لقد اصابتني في مالي هذا فتنة
فجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له الذي اصابه في صلاته
وقال يا رسول الله هو صدقة فضعه حيث شئت رضي الله عنه
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الخروج من المسجد بعد الاذان مرة
غير صلاة الا لعذر كسفر الحج والجهاد وكثيرا ما كان يقول اذا كنتم
مسافرين يعني عازمين على السفر فنودي بالصلاة فلا يخرج
احدكم حتى يصلي وكان ابو هريرة رضي الله عنه اذا راى رجلا خرج
من المسجد بعد الاذان يقول اما هذا فقد عصى ابا القاسم صلى الله
عليه وسلم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يدخل من ابواب المسجد
كلها الا بابا واحدا فقيل له في ذلك فقال لاني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول عنه مرة لو تركنا هذا الباب للنساء

فلم اكن ادخل منه حتى اموت وكان عمر رضي الله عنه ينهى الرجال عن الدخول من باب النساء خاتمة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسئلك من فضلك وكان صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد يقول بسم الله والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك واذا خرج يقول بسم الله والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك والله سبحانه وتعالى اعلم

باب شروط الصلاة قبل الدخول فيها

وفيه فصول الاول في دخول الوقت وقد تقدم بيان ذلك في باب المواقيت الفصل الثاني في ستر العورة كان علي رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول احفظ عورتك الا من زوجتك او ما ملكت يمينك فقال له معوية بن حيدة رضي الله عنه يا رسول الله فاذا كان القوم بعضهم في بعض قال ان استطعت ان لا يراها احد فلا يرينها قال يا رسول الله فاذا كان احدنا خاليا قال فالله تبارك وتعالى احق ان يستحيى منه وكان معوية رضي الله عنه يقول ليستتر احدكم ولو بوضع يده على فرجه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ولا المراة الى عورة المراة ولا يفضي الرجل الى الرجل في ثوب واحد ولا المراة الى المراة في ثوب واحد الا ولدا او والدا وفي رواية لا تباشر المراة المراة حتى تصفها لزوجها كانه ينظر اليها وفي رواية اذا باشرت المراة المراة فهما زانيتان واذا باشر الرجل الرجل فهما زانيان وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم والتعري فان معكم من لا يفارقكم الا عند الغائط وحين يفضي الرجل الى اهله فاستحيوهم واكرموهم وكان صلى الله عليه وسلم اذا راى رجلا حاملا شيئا ثقيلا وقد ظهر شيء من عورته لا يستطيع سترها يقول له ضع عنك ما انت حامله واستر عورتك وكانت عايشة رضي الله عنها

وكانت عايشة تقول ما رايت منه صلى الله عليه وسلم وما راى مني يعني الفرج صح

تقول

تقول اذا رأت على احد من النساء خمارا رقيقا وضعته عنها وسترتها بالخمار الكثيف وكانت تقول الخمار ما وارى البشر والشعر وارتهاع

وكان ابن عباس يقول اول من جر الذيول من النساء ام اسمعيل عليه السلام فانها لما جرت من سارة ارخت ذيلها لتعفو اثرها وكان علي رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبرز فخذك ولا تنظر الى فخذ حي ولا ميت فان ذلك عورة وكشف صلى الله عليه وسلم فخذه مرات بحضرة ابي بكر وعمر وكان اذا دخل عليه عثمان وهو على تلك الحال غطى فخذه وقال الا استحيي ممن تستحيي منه ملايكة السماء والله ان الملايكة لتستحيي منه وحسر صلى الله عليه وسلم الازار عن فخذه يوم خيبر حتى ظهر بياض فخذه وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في كشف الركبة للاعراب ونحوهم وينهى عن ذلك اهل الحسب والمروة ويقول لهم الركبة من العورة وفي رواية ما بين السرة الى الركبة عورة وكان صلى الله عليه وسلم يقبل سرة الحسن بن علي رضي الله عنهما وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول للحسن اكشف لي عن سرتك لاقبل الموضع الذي كان صلى الله عليه وسلم يقبلك فيه فيحسر له عن قميصه فيقبله رضي الله عنهم وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن رؤية عورة الصغير ويامر اهله بسترها ويقول حرمة عورة الصغير كحرمة عورة الكبير ولا ينظر الله تعالى الى كاشف عورة فرع وكان صلى الله عليه وسلم يامر النساء ان يلبسن للصلاة الدرع والخمار ويرخص لهن في ترك الازار اذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور القدمين وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة فقالت ام سلمة يا رسول الله فكيف يصنع النساء بذيولهن قال يرخين شبرا فقالت اذا تنكشف اقدامهن قال فيرخينه ذراعا لا يزدن عليه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصلاة فيما يلهي وصلى مرة في خميصة ذات اعلام فنظر الى اعلامها مرة فلما انصرف

وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اراد احدكم ان يشتري جارية فلا باس ان ينظر اليها ما خلا عورتها وعورتها ما بين ركبتها الى مقعد ازارها

نزعها وأرسل بها إلى أبي جهم وأخذ عوضها كساء له انبجانية
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن تجريد المنكبين في الصلاة
ويقول لا يصلين أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه
منه شيء وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى في ثوب واحد فليخالف
بطرفيه وكان كثيرا ما يقول صلى الله عليه وسلم إذا صليت في
ثوب واحد فإن كان واسعا فالتحف به وإن كان ضيقا فاتزر
به وكثيرا ما كان يقول إذا ما اتسع الثوب فتعاطف به على
منكبيك ثم صل وإذا ضاق وقصر عن ذلك فشد به حقويك
ثم صل من غير رداء وقد صلى بهذه الحالة مرة رسول الله صلى
الله عليه وسلم ورداؤه موضوع عنده وكان صلى الله عليه وسلم
يأمر صاحب الثوب الواحد أن يزر زره في الصلاة ويقول
زره ولو بشوكة ومن لم يزرره فليحتزم وكان معوية
ابن قرة رضي الله عنه لا يزرر في شتاء ولا حر ويقول رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي محلول الأزرار وكذلك كان
غيره من الصحابة يفعل وكان صلى الله عليه وسلم يحث صاحب
الثوبين على الصلاة فيهما جميعا ويرخص لصاحب القميص
الواحد في الصلاة فيه ويقول أولكلكم ثوبان وفي رواية إذا
صلى أحدكم فليلبس ثوبيه فإن الله أحق من تزين له قال
أنس رضي الله عنه وكان آخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه
وسلم في ثوب واحد خلف أبي بكر رضي الله عنه وكان صلى الله عليه
وسلم إذا صلى في الثوب الواحد توشح به وألقى طرفيه على عاتقيه
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصلاة في السراويل من غير رداء
وسئل عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرة عن ذلك فقال إذا وسع
الله فأوسعوا جمع رجل عليه أثوابه صلى رجل في إزار ورداء في
إزار وقميص في إزار وقباء في سراويل ورداء في سراويل وقميص
في سراويل وقباء في تبان وقباء في تبان وقميص في تبان ورداء وكان — ثياب
ابن عباس رضي الله عنهما يقول من لم يجد ثوبا فليستتر بالورق وغيره

كما فعل

كما فعل آدم حين أكل من الشجرة وكانت شجرة التين وكان صلى
الله عليه وسلم ينهى عن اشتمال الصماء وهو أن يجعل ثوبه على أحد
عاتقيه فيبدو أحد شقيه ليس عليه ثوب وكان صلى الله
عليه وسلم ينهى عن الاحتباء بالثوب الواحد وهو جالس ليس على
فرجه منه شيء قال جابر رضي الله عنه ورأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو محتب بشملة قد وقع هدبها على قدميه وكان
صلى الله عليه وسلم ينهى أن يشتمل المصلي في إزاره من غير أن يخالف
بطرفيه على عاتقيه ويسمي هذا اشتمال اليهود وكان صلى الله — في الصلاة صح
عليه وسلم ينهى عن السدل وهو اشتمال الرجل ثوبه من غير أن
يضم جانبيه بين يديه فإن ضمه فليس ذلك بسدل وكان
صلى الله عليه وسلم ينهى عن اللثم بأن يغطي الرجل فاه في الصلاة
وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بستر الرأس في الصلاة بالعمامة أو
القلنسوة وينهى عن كشف الرأس في الصلاة ويقول إذا أتيتم
المساجد فأتوها معصبين والعصابة هي العمامة وكان صلى
الله عليه وسلم يحث على نظافة الثياب وطيبها ويقول إن الله تعالى
نظيف يحب النظافة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى في
ثوب وفي ثمنه درهم حرام لم يقبل الله عز وجل له صلاة ما دام
عليه وكان صلى الله عليه وسلم يصلي في الديباج والسندس ثم
نهى عنه الرجال في الصلاة وغيرها وقال نهاني عنه جبريل عليه
السلام وسيأتي بسط ذلك في باب اللباس إن شاء الله تعالى

الفصل الثالث في وجوب الطهارة عن الحدث والتنزه
عن النجاسة في الثياب والبدن ومواضع الصلاة قال
أبو هريرة رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا يقبل الله صلاة بغير طهور وفي رواية لا صلاة لمن لا
وضوء له وقال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يتوضأ لكل صلاة طاهرا كان أو غير طاهر وكنا نحن نصلي
الصلوات بوضوء واحد فكنا لا نتوضأ إلا من حدث وكان صلى

الله عليه وسلم يقول انه لا يتم صلاة احدكم حتى يسبغ الوضوء كما
امره تعالى وكانت اسماء رضي الله عنها تقول لما امر النبي صلى الله
عليه وسلم بالوضوء لكل صلاة طاهرا او غير طاهر شق ذلك عليه
فامر بالسواك لكل صلاة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول
من وجد به قوة فليتوضا لكل صلاة فان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من توضا على طهر كتب له عشر حسنات وصلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق ويوم الفتح الصلوات كلها
بوضوء واحد فقال له عمر رضي الله عنه يوم الفتح يا رسول الله
فعلت اليوم شيئا لم تفعله قبل ذلك فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم عمدا فعلته يا عمر وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من احدث في صلاة فلينصرف فان كان في صلاة جماعة فلياخذ
بانفه ولينصرف فليتوضا ثم ليبن على ما مضى من صلاته ما
لم يتكلم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول اذا رعف في
الصلاة او ذرعه القيء فليخرج فليغسل الدم او القيء ثم يرجع
فيبني على ما قد صلى ولا يتكلم وكان ابن ابي اوفى يبصق الدم
في الصلاة فيمضي فيها وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول من
رأى في ثوبه دما وهو في الصلاة فلينصرف يغسله ويتم ما بقي
على ما مضى ما لم يتكلم فان تكلم استانف الصلاة وكان صلى الله
عليه وسلم يقول اذا احدث الرجل وقد جلس لآخر صلاته قبل
ان يسلم فقد جازت صلاته وفي رواية اذا احدث الامام
في آخر صلاته حين يستوي قاعدا فقد تمت صلاته وصلاة
من وراءه على مثل صلاته وكان صلى الله عليه وسلم يتنزه عن
الصلاة في لحف نسائه وشعرهن ثم رخص فيه بعد ذلك وكان
صلى الله عليه وسلم يصلي في الثوب الذي يجامع فيه ويعرق
فيه وتقدم في باب ازالة النجاسة انه صلى الله عليه وسلم كان تارة
يحك المني اذا وجده في ثوبه ثم يصلي فيه وتارة كان يغسله
ويخرج به للصلاة واثر الغسل باق وصلى النبي صلى الله عليه وسلم

في جبة شامية من نسج المشركين وكان عمر رضي الله عنه يصلي
في ثياب تاتي من اليمن فيقال فيها انها تصبغ بالبول ويقول نهينا
عن التعمق وقد لبسها من هو خير منا يعني رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال انس رضي الله عنه وصلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالناس مرة فخلع نعليه فخلع الناس نعالهم فلما انصرف قال
لم خلعتم قالوا رايناك خلعت فخلعنا فقال ان جبريل اتاني
فاخبرني ان بهما خبثا فاذا جاء احدكم المسجد فليقلب نعليه ولينظر
فيهما فان راى خبثا فليمسحه بالارض ثم ليصل فيهما فان لم يمسحهما
فليجد فيهما وتتم صلاته وصلى ابن عمر مرة فوجد في ثوبه دما فوضعه
ومضى في صلاته وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى احدكم فلا يضع
نعليه عن يمينه ولا عن يساره فيكونا عن يمين غيره الا ان لا
يكون عن يساره احد وليضعهما بين رجليه او ليصل فيهما
قال ابو هريرة ولقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل
كثيرا المسجد ونعلاه في رجليه ثم يصلي وهو كذلك ما خلعهما
وكان علي رضي الله عنه يخلعهما ويضعهما في كمه ثم يصلي ويخبر
انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك وكان رضي الله عنه
يخوض في طين المطر ثم يدخل المسجد يصلي ولم يغسل رجليه وكان
بعض الصحابة يحمل كثيرا معه الاداوة في يوم الوحل فاذا وصل
المسجد غسل اقدامه وصلى فرع وكان النبي صلى الله عليه وسلم هو واصحابه
يحملون الاطفال الذين لم يميزوا في الصلاة سواء كانوا ذكورا
او اناثا قال انس رضي الله عنه وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو حامل امامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
امراة ابي العاص رضي الله عنها فكان اذا ركع وضعها واذا قام حملها
حتى فرغ من صلاته قال ابو هريرة رضي الله عنه وكنا كثيرا ما نصلي
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فياتي الحسن او الحسين او كلاهما
فيثبان على ظهره صلى الله عليه وسلم فاذا رفع راسه اخذهما من خلفه
اخذا رفيقا ويضعهما على الارض فاذا عاد عادا حتى يقضي صلى الله عليه وسلم

صلاته وكان الحسن رضي الله عنه كثيرا ما يطالع فوق ظهره صلى
الله عليه وسلم وهو ساجد فيطيل صلى الله عليه وسلم السجود لاجله
ويقول كرهت ان اعجله حتى يقضي حاجته ويشبع من اللعب وكان
السلف رضي الله عنهم لا يرون بطلان الصلاة بطرح قذر
على ظهر المصلي او جيفة بغير اذنه لقصة ابي جهل ووضعه كرش
الشاة على ظهر النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي ومضى في صلاته حتى
جاءت فاطمة فرفعته عنه وكان صلى الله عليه وسلم يرخص للنساء
في الصلاة وفي ايديهن الوشم وقال قيس بن ابي حازم دخلت
مع ابي على ابي بكر رضي الله عنه وكان رجلا خفيف اللحم فرايت
يدي اسما بنت عميس رضي الله عنها موشومة تذب عن ابي بكر
الذباب وكانوا اتخذوا وشموها في الجاهلية نحو وشم البربر
وكان عمر يقتل القملة في الصلاة حتى يظهر دمها على يده
وكذلك معاذ بن جبل وكان ابن مسعود يدفن القملة في حصبا
المسجد كالنخامة ويقول الم نجعل الارض كفاتا احيا وامواتا
فرع وكان صلى الله عليه وسلم يصلي في الملاءة او الكساء وعليه
بعضه وعلى بعض نسائه بعضه وهي حائض وكان صلى الله عليه
وسلم يصلي على البساط وعلى الحصير وعلى الفروة المدبوغة
وعلى الخمرة من الخوص وغيره وربما كانوا ينضحون له الحصير
بالماء اذا اسود من طول المكث فيصلي عليه وراى عمر رضي
الله عنه رجلا يصلي على حصير فقال الحصبا اعف وكان
عبد الله بن عامر رضي الله عنه يقول رايت عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يصلي ويسجد على عبقري وهي البسط التي فيها نقوش
نسبة الى بلاد تنال لها عبقر وكان ابو الدردا رضي الله عنه
يقول ما ابالي لو صليت على خمس طنافس وكان انس رضي الله
عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في النعل والخف
ويقول خالفوا اليهود فانهم لا يصلون في نعالهم ولا اخفافهم وكان
صلى الله عليه وسلم يقول الارض كلها مسجد وطهور فايما رجل ادركته

طنافس جمع طنفسة الحصير

الصلاة

الصلاة فان معه مسجده وطهوره وفي رواية الارض كلها مسجد
الا المقبرة والحمام وفي رواية جعلت لي كل ارض طيبة مسجدا
وطهورا وكان صلى الله عليه وسلم يقول نهاني جبريل عليه الصلاة
والسلام ان اصلي في المقبرة او المزبلة او المجزرة او قارعة
الطريق او فوق ظهر الكعبة او بين القبور وكان صلى الله عليه
وسلم يقول صلوا في مرابض الغنم فانها مباركة ولا تصلوا في اعطان
الابل وكان انس يقول انما كان صلى الله عليه وسلم يصلي في مرابض
الغنم قبل ان يبني المسجد وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصلاة
في مواضع الخسف والعذاب كارض بابل ومداين قوم لوط
وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سقي الحائط الذي يلقى فيه
العذرة والنتن ثلاث مرات بالماء فصل فيه وكان صلى الله
عليه وسلم يحب الصلاة في الحيطان يعني البساتين وكان صلى
الله عليه وسلم يقول اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها
قبورا فان الله تعالى جاعل في بيت احدكم من صلاته خيرا
وفي رواية لا تتخذوا بيوتكم قبورا صلوا فيها يعني لا تتخذوها
كالقبور في ترك الصلاة فيها قال انس رضي الله عنه ورايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين في الكعبة بين العمودين اليمانيين
عن يسار الداخل ثم خرج فصلى في وجهة الكعبة ركعتين
فرع في الصلاة على الراحلة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي الفرائض على راحلته يومي ايماء يجعل السجود اخفض من
الركوع اذا كانت الارض مبلولة من المطر زلقة وكان صلى الله
عليه وسلم ينزل عن الراحلة ويصلي اذا كانت الارض يابسة
وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصلي ويسجد في الماء والطين
حتى يرى اثر الطين في جبهته وسئلت عائشة رضي الله عنها
هل رخص للنساء ان يصلين على الدواب قالت لم يرخص لهن في ذلك
في شدة ولا رخاء قالت تعني وهذا في المكتوبة وكان يعلى بن مرة
رضي الله عنه يقول انتهى النبي صلى الله عليه وسلم الى مضيق

بلغ

يهو واصحابه وهو على راحلته والسما من فوقهم والبلة من اسفلهم فحضرت الصلاة فامر المؤذن فاذن واقام ثم تقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى على راحلته بالايماء والله اعلم **الفصل الرابع في وجوب استقبال القبلة** في الفريضة وغيرها عند القدرة **قال** ابن عباس رضي الله عنهما لما فرضت الصلاة بمكة كانت الصلاة الى الكعبة ثم نسخت فكانت الصلاة الى بيت المقدس فصلت الانصار الى بيت المقدس قبل قدومه صلى الله عليه وسلم ثلاث سنين قال ابو هريرة رضي الله عنه فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم صار يصلي نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا وكان يحب التوجه الى الكعبة فنزلت قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام فولى النبي صلى الله عليه وسلم وجهه نحو الكعبة وكان ذلك في صلاة الظهر في السنة الثالثة من الهجرة واستدارت الصفوف خلفه صلى الله عليه وسلم ممن كان صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فاتم الصلاة نحو الكعبة فسمي ذلك المسجد مسجد القبلتين فخرج رجل ممن كان صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم من بني سلمة فمر على قوم من الانصار وهم ركوع في صلاة الفجر وقد صلوا ركعة فنادى فيهم الا انه انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم قرآن وقد امر ان يستقبل الكعبة وان القبلة قد حولت فمالوا كما هم نحو الكعبة وكانت وجوههم الى الشام **وكان** صلى الله عليه وسلم اذا علم احدا الصلاة اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر **وكان** صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ما بين المشرق والمغرب قبلة وقد دل ذلك على ان الواجب على من لم يشاهد الكعبة اصابة الجهة لا العين **وكان** ابن عمر رضي الله عنهما يقول وهو بالمدينة اذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك فما بينهما قبلة اذا استقبلت القبلة **وكان** ابن عباس يقول البيت قبلة لاهل المسجد

والمسجد

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجتمع قبلتان في قرية قال رضي الله عنه

فجعل الرجال مكان النساء والنساء مكان الرجال صح

فرع ج

والمسجد قبلة لاهل الحرم والحرم قبلة لاهل الارض كلها **وكان** رضي الله عنه يقول لكل بيت قبلة وقبلة البيت الحرام الباب وكان اسامة بن زيد يقول استقبل النبي صلى الله عليه وسلم من الباب وقال هذه القبلة مرتين او ثلاثا **وكان** عبد الله بن عمرو يستقبل الميزاب ويقول هذه القبلة التي قال الله لنبيه فلنولينك قبلة ترضاها **وكان** صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصف لاصحابه صلاة الخوف ثم يقول فان كان خوف هو اشد من ذلك فصلوا رجالا وركبانا **قال** نافع قال ابن عمر رضي الله عنهما يعني بقوله رجالا قياما على اقدامهم وركبانا يعني مستقبلي القبلة وغير مستقبليها ولا اراه ذكر ذلك الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **وكان** صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يصلي على راحلته تطوعا استقبل القبلة فكبر للصلاة ثم خلى عن راحلته فصلى حيث ما توجهت به **قال** ابن عمر وفي ذلك نزلت فاينما تولوا فثم وجه الله **وكان** صلى الله عليه وسلم اذا صلى على الراحلة يخفض السجود عن الركوع ويومي ايماء **وقال** ابن عمر رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوجه الى خيبر يصلي على حمار بالايماء **قال** جابر وكنا اذا اختلفنا في القبلة ونحن في سفر يصلي كل واحد على حدة فاجتهدنا مرة وصلينا وخط كل احد بين يديه خطا فلما زالت الظلمة فاذا نحن صلينا لغير القبلة فلم يعد احد منا **وكان** صلى الله عليه وسلم لا يسمع دلالة مشرك على شيء من امر الدين ويقول لا تسالوا اهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد ضلوا **وكان** صلى الله عليه وسلم لا يامر بالاعادة من صلى لغير القبلة **وكان** عامر بن ربيعة يقول قال ربيعة كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر في ليلة مظلمة فتغيمت السماء واشكلت القبلة فصلينا فلما طلعت الشمس اذا نحن صلينا لغير القبلة فذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مضت صلاتكم ولم يامرنا ان نعيد ونزل فاينما تولوا فثم وجه الله وقد تقدم اول الفصل

وكان صلى الله عليه وسلم لا باس بالاعادة من سهى وصلى لغير القبلة صح

اثبات الاستدارة في الصلاة عند العلم بالنسخ والله اعلم

باب آداب الصلاة وبيان ما ينهى عنه فيها وما يباح

قال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك وكان ابن مسعود يقول ليصلين اقوام ولا دين لهم وكان صلى الله عليه وسلم اذا تلى القرآن في الصلاة يأخذه البكاء يسمع لصدره أزيز كأزيز المرجل يعني القدر الذي يغلي على النار وكذلك ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم رضي الله عنهم اجمعين قال الحسن البصري واستضاف عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه ضيفا ففرش له عمر تحت ميزاب غرفته وجلس معه حتى نام ثم قام عمر رضي الله عنه الى التهجد فصعد فوق ظهر الغرفة فبكى وهو ساجد حتى جرت دموعه في الميزاب وسقطت على وجه الضيف فظن ان السماء امطرت فنظر فلم يجد سحابا فتسور حائطا ينظر ما هذا الماء فوجد عمر رضي الله عنه ساجدا وهو يبكي ويتخبط كالطير المذبوح رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم اذا قرأ القرآن لا يمر بآية رحمة الا سأل ولا تخويف الا دعا ولا عذاب الا استعاذ ولا استبشار الا دعا ورغب وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم وشرك السرائر قالوا وما هو يا رسول الله قال تزين الرجل الصلاة ليبصرها الناس اليه وكان صلى الله عليه وسلم اذا قرأ اخر اليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى قال سبحانك فبلى وكان صلى الله عليه وسلم وعلي رضي الله عنه اذا صلى بقوله تعالى أأنتم تخلقونه ام نحن الخالقون يقول بل انت يا رب بل انت يا رب الى اخر النسق

فصل

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان الناس يتكلمون في الصلاة يكلم الرجل من على يمينه ومن على شماله ويرد سلام من سلم عليه فلما نزل قوله تعالى وقوموا لله قانتين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحدث من امره ما يشاء وامر الناس بالسكوت ونهاهم عن الكلام فجاء رجل فسلم عليه وهو في الصلاة فلم يرد صلى الله عليه وسلم

عليه

عليه فاخذ الرجل ما قرب وما بعد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الصلاة لشغلا وانا امرنا ان لا نتكلم في الصلاة وجاءت الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلمون عليه في مسجد قبا وهو في الصلاة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد عليهم بالرأس وفي رواية باليد يجعل بطن كفه الى اسفل وظهره الى فوق وكذلك كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا كان احدكم في الصلاة فسلم عليه احد فليرد بالاشارة وكان الصحابة يقولون لا يسلم المصلي ولا يسلم عليه وكان ابرهيم النخعي يقول اذا سمع الرجل وهو في الصلاة قائلا يقول يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه فليقل اللهم صل على النبي محمد وسلم وكان جابر رضي الله عنه يقول كثيرا ما احب اذا سلم على الرجل وهو يصلي ولو سلم علي لرددت عليه وكان صلى الله عليه وسلم بعد النهي عن الكلام اذا رأى شخصا تكلم في صلاته او شمت عاطسا بقوله يرحمك الله يقول صلى الله عليه وسلم له ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن وكان عمر رضي الله عنه اذا صلى بالناس بمكة تجاه البيت وقرأ سورة قريش يومي باصبعه الى الكعبة عند قوله هذا البيت ونادى رجل من الغالين علي بن ابي طالب وهو في الصلاة فقال ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين فاجابه علي وهو في الصلاة فاصبر ان وعد الله حق ولا يستخفنك الذين لا يوقنون ومضى في صلاته وكانوا لا يرون بأسا بقراءة القرآن يقصد الجواب او التنبيه وكان صلى الله عليه وسلم اذا عرض له ابليس في الصلاة يقول اعوذ بالله منك العنك بلعنة الله التامة وجاء صلى الله عليه وسلم يوما شيطان بشهاب من نار فلم يستأخر حتى كبر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا دخل عليه احد وهو في الصلاة واستأذن تنحنح له فكان ذلك اذنا لهم بالدخول فيدخلون عليه صلى الله عليه وسلم فاذا دخلوا خفف صلاته وسلم وقال هل من حاجة

يعني وهو في الصلاة

صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يتبسم اذا
استأذنوا عليه صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم ينفخ في
الصلاة كثيرا من شدة ما يجد ورأى صلى الله عليه وسلم غلاما
له ينفخ التراب اذا سجد فقال له ترب وجهك وفي رواية ترّب
وجهك وكان ابو هريرة وابن عباس يقولان النفخ في الصلاة
كلام وكان الصحابة ينفخون ريش الحمام ونحوه اذا ناداوا به في سجودهم
وكانوا يقرأون القرآن في المصحف ويتفهمون منه وهم في الصلاة
وكان ذكوان يؤم عايشة في المصحف في رمضان وكان ابو هريرة
يقول من اشار في صلاته اشارة تفهم عنه فليعد صلاته وسمع
صلى الله عليه وسلم رجلا يذكر قصة جريج فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو كان جريج فقيها لعلم ان اجابة دعاء امه اولى من عبادة
ربه وكان صلى الله عليه وسلم لا يأمر احدا باعادة صلاة فعل فيها
ما نهي عنه في الصلاة بل كان يتلطف به ودخل اعرابي مرة
المسجد فقال في صلاته اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا
فلما سلم قال له النبي صلى الله عليه وسلم لقد تحجرت واسعا
يريد رحمة الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول
اذا نابكم امر فليسبح الرجال وليصفق النساء وفي رواية
من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله وانما التصفيق للنساء
وكان انس رضي الله عنه يقول سلم رجل على رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو في الصلاة فاشار له صلى الله عليه وسلم يرد السلام باصبعه
وسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا عطس في الصلاة فقال
الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ربنا فقال له النبي
صلى الله عليه وسلم لقد ابتدرها بضع وثلاثون ملكا ايهم يصعد بها
وفي رواية فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما تناهت دون العرش
وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا عطس احدكم في الصلاة فليغض
صوته وليغط وجهه بيده او ثوبه وكان يكره العطسة الشديدة
في المسجد وكان صلى الله عليه وسلم يحب للرجل ان يفرغ نفسه مما

التصفيق اظهار الصوت بضرب اليد باليد

ويرضى

يشغله

79

يشغله قبل دخوله في صلاته وصلى ابو برزة الاسلمي رضي الله عنه يوما
ودابته تنازعه وهو يتبعها فانكر عليه بعض القوم من الخوارج فقال
لهم اني عاشرت رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدت تيسيره واني
ان كنت ارجع مع دابتي احب الي من ان ادعها ترجع الى مألفها
فيشق علي وانطلقت فرسه رضي الله عنه مرة فترك صلاته وتبعها
حتى ادركها فاخذها ثم جاء فقضى صلاته يعني اتمها وقال ما عنفني احد
من مثل ذلك منذ فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم فرع
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن صلاة المستنفر ويقول تمموا صلاتكم
الخشوع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن التمطي ويقول لا يتمطى احدكم
في الصلاة ولا عند النساء الا عند امرأته او جواريه وكان صلى الله عليه
وسلم ينهى عن تغميض العينين في الصلاة ويقول اذا قام احدكم
في الصلاة فلا يغمض عينيه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن صلاة
الحاقن والحاقب والحازق والمسبل والمختصر والمتصلب والصافن
والصافد والكافت والعابث والمسدل ومن يمر بين يديه
الناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قام احدكم مسبلا ازاره
فليرفعه فان كل شيء اصاب الارض منه فهو في النار وكان صلى الله عليه وسلم
يقول اذا قام احدكم في صلاته فليسكن اطرافه ولا يتمايل كما تتمايل
اليهود فان سكون الاطراف في الصلاة من تمام الصلاة وكان
صلى الله عليه وسلم ينهى عن الالتفات في الصلاة لغير حاجة ويقول
الالتفات في الصلاة هلكة فان كان ولا بد ففي التطوع لا في الفريضة
وفي رواية الالتفات في الصلاة اختلاس يختلسه الشيطان من
صلاة العبد وان الله لا يزال مقبلا على العبد في الصلاة ما لم
يلتفت فاذا صرف وجهه انصرف عنه قال ابن عباس وارسل
رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة فارسا الى الشعب من الليل يحرس
فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الصبح وهو ينظر الى
الشعب يمينا وشمالا من غير ان يلوي عنقه خلف ظهره
وكانت ام سلمة رضي الله عنها تقول كان الناس في عهد رسول الله

صلى الله عليه وسلم إذا قام أحدهم يصلي لا يعدو بصر أحدهم موضع
قدميه. فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم كان المصلي لا
يجاوز بصره موضع القبلة جبينه. فلما توفي أبو بكر رضي الله عنه
كان المصلي لا يجاوز بصره موضع القبلة مدة خلافة عمر رضي
الله عنه فلما توفي عمر رضي الله عنه وكانت الفتنة أيام عثمان
رضي الله عنه تلفت الناس يمينا وشمالا. **فرع** وكان صلى الله
عليه وسلم يكره أن يشبك أحد أصابعه في الصلاة أو يفرقعها
ويقول إذا كان أحدكم في المسجد فلا يشبكن فإن التشبيك
من الشيطان وإن أحدكم لا يزال في صلاة ما دام في المسجد
حتى يخرج. **قال** أنس رضي الله عنه وشبك رسول الله صلى الله
عليه وسلم يديه مرة في خبر ذي اليدين. **وكان** صلى الله عليه وسلم
إذا رأى رجلا يشبك أصابعه في الصلاة فرج بين أصابعه
وقال له لا تشبك أصابعك في الصلاة. **وكان** صلى الله عليه وسلم
يكره أن يفرقع الرجل أصابعه في الصلاة أو يضع يده على
خاصرته أو يجلس في الصلاة وهو يعتمد على يده إلا لحاجة.
قال أنس رضي الله عنه ولما أسن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وحمل اللحم اتخذ عمودا في مصلاه يعتمد عليه إذا قام أو
هوى للسجود. **فرع** وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا نعس
أحدكم وهو في الصلاة فليرقد حتى يذهب عنه النوم فإن
أحدكم إذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يذهب يستغفر
فيسب نفسه وهو لا يدري. **و**كان ابن مسعود يقول النعاس
في الصلاة من الشيطان وفي القتال أمنة. **وكان** صلى الله عليه وسلم
يقول إذا عرض لأحدكم الغائط فليبدأ به قبل الصلاة ولو
وجد الصلاة قد قامت. وفي رواية إذا أقيمت الصلاة وأراد
الرجل الخلاء فليبدأ بالخلاء. وكان ابن عباس يقول أكره أن يقول
الرجل إني كسلان لقول الله تعالى في حق المنافقين وإذا قاموا
إلى الصلاة قاموا كسالى. **وكان** عمر رضي الله عنه يقول لا يصلين

أحدكم

أحدكم وهو ضام بين وركيه. **وكان** صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول
لا صلاة بحضرة الطعام ولا لمن يدافعه الأخبثان. وفي رواية
لا يحل لرجل أن يصلي وهو حقن حتى يتخفف. وفي رواية إذا قام أحدكم
في الصلاة فليسو موضع سجوده ولا يدعه حتى إذا هوى يسجد نفخ
ثم سجد. ولأن يسجد أحدكم على جمرة خير له من أن يسجد على نفخته.
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن تسوية التراب في الصلاة حيث
يسجد ويقول إن كان أحدكم فاعلا فلا بد فواحدة. **وكان** صلى الله
عليه وسلم لا يمسح الوحل أو التراب عن وجهه حتى يسلم من الصلاة.
وكان ابن عمر يمسحه في الصلاة مسحا خفيفا. **وكان** صلى الله عليه
وسلم كثيرا ما يقول إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه
فلا يمسح الحصى عن جبهته. **قال** ابن عمر رضي الله عنهما وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم ينهى أن يصلي الرجل ورأسه معقوص ويقول
إنما مثل هذا كمثل الذي يصلي وهو مكتوف. **وكان** ابن عباس رضي
الله عنهما إذا رأى من يصلي وهو معقوص يأتيه من ورائه فيحله
والعقص غرز ضفائر الشعر خلف القفا وإرخاء به مضفورا.
وكان صلى الله عليه وسلم يعد الآي في الصلاة. **قال** ابن عباس رضي
الله عنهما ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة يمسح العرق
عن وجهه في الصلاة وربما كان يضع يده على لحيته في الصلاة
من غير عبث. **وكان** ابن عمر يقول لا يغطين أحدكم لحيته في الصلاة
فإنها من الوجه. **وكان** جابر رضي الله عنه يقول صليت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم مرة الظهر في شدة الحر فكنت آخذ قبضة
في يدي من الحصى فأحولها من يد إلى يد حتى تبرد فإذا سجدت
وضعتها تحت جبهتي. **وكان** صلى الله عليه وسلم إذا رأى نخامة
في جدار المسجد تناول حصاة فحتها وقال إذا تنخم أحدكم فلا يتنخمن
قبل وجهه ولا عن يمينه ولكن عن يساره أو تحت قدمه اليسرى
ويدلكها بنعله أو خفه أو رجله في الأرض ويبصق في طرف ردائه
ويرد بعضه على بعض. ونصق أبو بكر رضي الله عنه مرة في مرض

موته عن يمينه خارج الصلاة ثم قال لما فعلته غير هذه المرة وكان
صلى الله عليه وسلم يأمر بقتل الأسودين في الصلاة الحية والعقرب
وبقتل الوزغ وقتل صلى الله عليه وسلم مرة عقربا وهو يصلي ومرة
وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحجر إذا ركيبر الحجة
فلما جلس في الركعتين خرجت عقرب فلدغته فغشي عليه ثم رقاه
الناس فلما أفاق قال إن الله شفاني لا برقاكم وكان صلى الله عليه
وسلم إذا جاءته عائشة رضي الله عنها أو غيرها فوجدته يصلي
والباب مغلوق عليه وهو للقبلة يمشي صلى الله عليه وسلم عن يمينه
أو عن شماله حتى يفتح لها ثم يرجع إلى مقامه وكان جابر
رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك
في الصلاة فلما فرغ قلت يا رسول الله رأيتك ضحكت في الصلاة
فقال إن جبريل عليه السلام مر بي وأنا أصلي فضحك إلي
فضحكت إليه وفي رواية فتبسمت إليه وفي رواية إن الذي
ضحك له ميكائيل قال المؤلف رضي الله عنه ولعلهما واقعتان
وكان ابن عباس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقطع
الصلاة التبسم ولكن يقطعها القرقرة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول القهقهة من الشيطان والتبسم من الله وتقدم في
باب الأحداث الناقضة للوضوء قوله صلى الله عليه وسلم من ضحك
في الصلاة فليعد الوضوء والصلاة قال ذلك حين ضحك القوم
من وقوع شخص في حفرة فرع وكان صلى الله عليه وسلم
يرخص في أعمال القلوب ولو طال زمن الخواطر وكان عمر
رضي الله عنه يقول إني لأحسب جزية البحرين وأنا في الصلاة
وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الشيطان إذا سمع الأذان
أدبر وله ضراط حتى لا يسمع الأذان فإذا قضي الأذان أقبل فإذا
ثوب بها أدبر فإذا قضي التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء
ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا ما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل
لا يدري كم صلى فإذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدتين وهو

بلغ

جالس

جالس وجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكى إليه الوسوسة
في الصلاة فقال يا رسول الله إني أنوسوس في صلاتي حتى لا أدري
أشفع أم أوتر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وجدت
ذلك فارفع إصبعك السبابة اليمنى فاطعن بها في فخذك
اليسرى وقل بسم الله فإنها سكين الشيطان وكان جابر بن سمرة
رضي الله عنه يقول صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر
فجعل يهوي بيديه قدامه وهو في الصلاة فسأله القوم حين انصرف
فقال إن الشيطان كان يلقي علي شرر النار ليفتنني عن الصلاة
فتناولته فما زلت أخنقه حتى وجدت برد لعابه بين إصبعي
هاتين فقال أوجعتني أوجعتني ولولا دعوة أخي سليمان
عليه السلام لربطته في سارية من سواري المسجد حتى ينظر
إليه ولدان أهل المدينة وكان صلى الله عليه وسلم إذا التبست
عليه القراءة أو ترك آية لم يقرأها وأخبروه بعدما كملت يقول هلا
ذكرتموني وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة بسورة الروم
فالتبس عليه فلما سلم قال إن منكم من لم يحكم طهارته فلذلك التبس
علي فإذا جاء أحدكم إلى الصلاة فليحسن طهوره وكان طاوس رضي
الله عنه يقول إن الملائكة يكتبون أعمال بني آدم فيقولون فلان
نقص من صلاته الربع أو الشطر أو زاد فيها كذلك وسيأتي في باب
صفة الصلاة قوله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله من عبد عملا حتى
يشهد بقلبه مع بدنه فهذه نبذة صالحة وسيأتي مزيد على ذلك
إن شاء الله تعالى متفرقا في أبواب الصلاة خاتمة كان الصحابة
رضي الله عنهم يكرهون للرجل أن يتأثر على جبهته في السجود بقصد
تأثيره في الجبهة ويقولون لو لم يكن ذلك بوجه الرجل كان خيرا له
فإن الرجل يكون بين عينيه مثل ركبة العنز وهو كما شاء الله من الشر
وإنما المراد بالسيما في الوجه الخشوع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى
أن يصل الرجل صلاته بصلاة حتى يتكلم أو يخرج وكان سويد بن
غفلة رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نودي

يهوي الحريش

بلادًا ان كانه لا يعرف احدًا وكانت الصحابة رضي الله عنهم يتتبعون
آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم فكل مكان صلى فيه يصلون فيه حتى
كان ابن عمر رضي الله عنهما لم يزل يتعاهد شجرة بالسقي دون
غيرها فقيل له في ذلك فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل
تحتها مرة فانا أتعاهدها بالسقي حتى لا تيبس والله سبحانه اعلم

باب السترة أمام المصلي وحكم المرور بينهما

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي إلى السترة في الكترا وقاة ويقول اذا صلى أحدكم الى سترة
فليدن منها لا يقطع الشيطان عليه صلاته وكان صلى الله عليه
وسلم يقرب منها حتى يكون بينه وبينها ممر شاة وتارة ثلاثة اذرع
وصلى مرة الى جدار فمرت بهيمة بين يديه فتقدم صلى الله عليه وسلم
حتى لصق بطنه بالجدار فمرت من ورائه وكان يقول استتروا
في صلاتكم ولو بسهم قال أنس رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم
يصلي كثيرا بلا سترة وكان صلى الله عليه وسلم اذا صلى الى السترة من عمود
او حربة او شجرة او نحوها جعلها على حاجبه الايسر او الايمن وكان
لا يصمد لها صمدا وكان صلى الله عليه وسلم يأمر اصحابه باتخاذ السترة
ويقول يكفي مثل مؤخرة الرحل تكون بين يدي احدكم فلا يضره ما مر
بين يديه فمن لم يكن معه شيء يجعله سترة فليتخذ عصا فان لم
يكن معه عصى فليخط خطا وكان صلى الله عليه وسلم يأمر المصلي
بدفع المار بين يديه ويقول اذا صلى احدكم الى شيء يستره فاراد
أحد أن يجتاز بين يديه فليدفعه فان أبى فليقاتله فانما هو
شيطان وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول سترة الامام
سترة لمن وراه وكان رضي الله عنه يأمر المأمومين ان لا يكون
بين صفوفهم فرج تسع المار بينها يعني بالفرجة ما زاد على محل السجود
الذي هو حريم المصلي وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو يعلم المار
بين يدي المصلي ماذا عليه لكان يقف اربعين خير له من ان يمر
بين يديه قال الراوي لا أدري اربعين يوما او اربعين شهرا

او

او اربعين سنة وفي رواية لأن يقف أحدكم مائة عام خير له من أن
يمر بين يدي أخيه وهو يصلي وكان صلى الله عليه وسلم يرخص للطائفين
بالبيت في المرور بين يدي المصلي هناك وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا
ما يصلي هناك وهم يمرون بين يديه فلا يدفعهم وكان ابن عمر رضي
الله عنهما يكره ان يمر بين يدي النساء وهن يصلين وكان صلى الله
عليه وسلم كثيرا ما يصلي في بيته وعائشة معترضة بينه وبين القبلة
اعتراض الجنازة وكان كثيرا ما يصيب ثوبه ثوبها في قيامه وسجوده
وزار عمه العباس صلى الله عليه وسلم عمه العباس رضي الله عنه في بادية
له وكان لابن عباس كليبة وحمار ترعى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
العصر وهما بين يديه فلم يؤخرا ولم يزجرا وكان صلى الله عليه
وسلم يقول لا تصلوا خلف النائم ولا المتحلقين ولا المتحدثين
وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول يقطع الصلاة مرور المرأة
والحمار والكلب الاسود والخنزير واليهودي والمجوسي فقيل له
يا رسول الله ما بال الكلب الاسود دون غيره فقال ان الكلب
الاسود شيطان ثم رخص صلى الله عليه وسلم في ذلك وقال لا يقطع
الصلاة شيء وادرؤوا ما استطعتم فانما هو شيطان وفي رواية
فاذا كان بين يدي احدكم سترة فلا يضره ما مر وكان الرجل من
الصحابة يأتي من قبل الصف الاول راكبا وهم يصلون إلى غير
جدار فيمر بين يدي الصف ويرسل دابته ترتع ويدخل في الصف
فلا ينكر عليه احد والله أعلم

باب صفة الصلاة

قال انس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مفتاح
الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم وكان ابو هريرة
يقول لقد ترك الناس ما كان يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان اذا قام الى الصلاة رفع يديه مدا فيقف قبل القراءة هنيهة
يسأل الله من فضله قال ابراهيم النخعي رضي الله عنه وكانوا يقولون
التكبير جزم والتسليم جزم والقراءة جزم والاذان جزم وكان
صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى

وكان ابن عباس رضي الله عنهما لا يحتاج المسلم إلى افراد النية في شيء من سنن الاسلام بل تكفيه النية الاولى حين اختار دين الاسلام ‌• وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلوا كما رايتموني اصلي • وكان صلى الله عليه وسلم لا يسمع منه عند التحرم غير تكبيرة الاحرام يفتتح الصلاة بها • قال ابو هريرة رضي الله عنه وما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في صلاة فريضة ولا تطوع الا سمعته يدعو ثم يكبر للاحرام بعد • وكان اذا رفع لا يفرج بين اصابعه ولا يضمها صلى الله عليه وسلم • وشبابي انهم كانوا يرفعون ايديهم زمن البرد تحت الثياب • وكان صلى الله عليه وسلم لا يكبر حتى يفرغ المؤذن من الاقامة • وكان صلى الله عليه وسلم يامر قبل احرامه بتسوية الصفوف • ويقول استووا واستقيموا وان كانت الصلاة سرية قال استووا فقط • وكان عثمان رضي الله عنه يبعث رجالا يسوون الصفوف فلا يكبر حتى يخبروا بان الصفوف كلها قد سويت • وسيأتي مزيد على ذلك في باب صلاة الجماعة ان شاء الله تعالى • وكان صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة لا يعتمد في حال قيامه على شيء • وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا سئل عمن يعتمد على الجدار مع القدرة في الصلاة يقول انا لنفعل ذلك وانه ينقص من الاجر • وكان صلى الله عليه وسلم اذا كبر رفع يديه مدا مع التكبير حتى يكونا حذو منكبيه • قريبا من اذنيه • فاذا اراد ان يركع رفعهما مثل ذلك حتى كان في بعض الاوقات يصلي ملتحفا بثوبه فيخرجهما فيرفعهما وكان اذا رفع راسه من الركوع يرفعهما كذلك • وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد • وكان لا يفعل ذلك حين يسجد • ولا بين السجدتين ولا حين يرفع من السجدة الثانية • وكان اذا قام من الركعتين الى الثالثة يرفع يديه كما في تكبيرة الاحرام • وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم تارة يرفع يديه مع التكبير وتارة قبل افتتاح التكبير • وتارة يكبر قبل الرفع • قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه في شيء

من صلاته

من صلاته وهو قاعد • وكان ابو حميد الساعدي رضي الله عنه يقول بحضرة اكابر الصحابة انا اعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لم فوالله ما كنت اقدمنا صحبة ولا اكثرنا اتيانا له صلى الله عليه وسلم قال بلى • قالوا فاعرض علينا فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة اعتدل قائما ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه • ثم قال الله اكبر وركع ثم اعتدل فلم يصوب راسه ولم يقنع ووضع يديه على ركبتيه • ثم قال سمع الله لمن حمده ورفع يديه واعتدل حتى رجع كل عظم الى موضعه معتدلا ثم هوى الى الارض ساجدا ثم قال الله اكبر ثم ثنى رجله • وقعد عليها واعتدل حتى رجع كل عظم في موضعه ثم نهض ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك حتى اذا قام من السجدتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما صنع حين افتتح الصلاة ثم صنع كذلك حتى اذا كانت الركعة التي تنقضي فيها صلاته اخرج رجله اليسرى • وقعد على شقه متوركا ثم سلم فقالوا جميعهم صدقت يا ابا حميد • هكذا كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم • وكان صلى الله عليه وسلم اذا علم احدا الصلاة يقول اسبغ الوضوء كما امرك الله ثم كبر الله واحمده ومجده • واقرا ما تيسر من القرآن مما علم الله واذن لك فيه • وكان صلى الله عليه وسلم اذا كبر للاحرام وضع يده اليمنى على اليسرى والرسغ والساعد تحت السرة • وكان صلى الله عليه وسلم يامر المصلي بالنظر الى موضع السجود • وينهى عن رفع البصر الى السماء ويقول لينتهين اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء في الصلاة • او ليخطفن ابصارهم • وكان صلى الله عليه وسلم قبل نزول قوله تعالى والذين هم في صلاتهم خاشعون يقلب بصره الى السماء كثيرا فلما نزلت طاطا راسه صلى الله عليه وسلم

فصل في عدد السكتات والتكبير ودعاء الافتتاح

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسكت سكتتين سكتة اذا كبر وسكتة بعد قوله ولا الضالين • وكان ابو هريرة رضي الله عنه يتنفس في قراءة الفاتحة ثلاث مرات • وكان صلى الله عليه وسلم اذا

مكبرا ع

واذا اراد ان يركع رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه صح

ثم نهض في الركعة الثانية استفتح القراءة ولم يسكت ولم يتعوذ كما يفعل
في الركعة الأولى. وكان صلى الله عليه وسلم يكبر في الرباعية اثنين وعشرين
تكبيرة تكبيرة الإحرام وتكبيرة القيام على التشهد الأول فهاتان
ثنتان وكان يكبر للركوع والهوي للسجود الأول وللرفع منه
والهوي للسجود الثاني وللرفع منه فهذه خمس تكبيرات في كل ركعة
من الأربع ما عدا تكبيرة الإحرام وتكبيرة القيام عن التشهد الأول
وكان صلى الله عليه وسلم يرفع بهذه التكبيرات صوته حتى يسمع من
خلفه ولما صلى في مرض موته جالسا كان أبو بكر يرفع صوته ليبلغ
الناس تكبيره صلى الله عليه وسلم. وكان صلى الله عليه وسلم إذا كبر
للإحرام سكت هنيهة قبل دعاء الافتتاح سرا. وكان صلى الله عليه
وسلم تارة يقول في استفتاحه اللهم باعد بيني وبين خطاياي
كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما ينقى
الثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسلني من خطاياي بالثلج والماء
والبرد وتارة يقول وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض
حنيفا مسلما وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي
ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من
المسلمين. وتارة يقول وأنا أول المسلمين. وتارة يقول اللهم
أنت الملك لا إله إلا أنت أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي
نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب
إلا أنت واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت
واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت لبيك وسعديك
والخير كله في يديك والشر ليس إليك أنا بك وإليك تباركت
وتعاليت أستغفرك وأتوب إليك. وتارة يقول سبحانك اللهم
وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك. وكان أكثر
مداومته صلى الله عليه وسلم على هذا حتى كان أبو بكر وعمر رضي الله
عنهما يجهران به بمحضر من الصحابة ليتعلمه الناس. **فصل**
في الاستعاذة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ

بالله تعالى

بالله تعالى عند كل قراءة. وكان تارة يقول أعوذ بالله من الشيطان
الرجيم. وتارة يقول أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم
من همزه ونفخه ونفثه. **قال** أبو هريرة رضي الله عنه ولم يكن
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ للقراءة في غير الأولى
بل كان ينهض ثم يفتتح القراءة. **وكان** ابن سيرين رضي الله عنه
يستعيذ في كل ركعة وكان أبو هريرة يجهر بالاستعاذة وكان
ابن عمر يسرها. **فصل في قراءة البسملة** **قال**
أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم وهي سبع
آيات إحداهن بسم الله الرحمن الرحيم وهي فاتحة الكتاب وأم
القرآن. **وفي** رواية الحمد لله رب العالمين سبع آيات أولهن
بسم الله الرحمن الرحيم. وسئلت أم سلمة رضي الله عنها كيف كانت
قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان صلى الله عليه وسلم
يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك
يوم الدين إياك نعبد وإياك نستعين اهدنا الصراط المستقيم
صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين الرحيم
قطعها آية آية وعدها عد الأعراب سبع آيات عد بسم الله الرحمن
آية ولم يعد عليهم آية. وسئل أنس بن مالك رضي الله عنه كيف كانت
قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كانت مدا ثم قرأ بسم الله
الرحمن الرحيم يمد بسم الله الرحمن الرحيم ويمد بالرحيم. **وكان**
جابر رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
كيف تفتتح الصلاة يا جابر فقلت بالحمد لله رب العالمين
فقال صلى الله عليه وسلم قل بسم الله الرحمن الرحيم. **وكان** ابن عباس
رضي الله عنهما إذا سئل عن قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من
المثاني يقول بسم الله الرحمن الرحيم الآية السابعة. ولم يشرف
القرآن سورة آيها سبع آيات إلا الفاتحة. وقد سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم

النهض
القيام

لقد ترك آية من كتاب الله عز وجل • وكان الزهري رضي الله عنه
يقول اقرؤا آيها في كل ركعة فانها لم تنزل على احد بعد سليمان •
عليه الصلاة والسلام الا على النبي صلى الله عليه وسلم وقد اجتمع
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على كتابتها في المصحف الامام •
وفيها البسملة اول الفاتحة واول كل سورة والاحاديث في ذلك
كثيرة مشهورة • وقد استدل من قال انها ليست من الفاتحة
بحديث ابي هريرة لماتي فيما يقول الله عز وجل قسمت الصلاة
بيني وبين عبدي نصفين • ثم بدا بالحمد لله رب العالمين •
وكان انس بن مالك يقول صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابي بكر وعمر فكلهم كان يجهر بالحمد لله رب العالمين • ويسرون
في انفسهم بسم الله الرحمن الرحيم • اذا علمت ذلك فالحق الذي نعتقد
انه صلى الله عليه وسلم كان يسر بسم الله الرحمن تارة • ويجهر بها اخرى •
فطايفة من الصحابة لم يسمعها منه صلى الله عليه وسلم لعدم
الخشوع والحضور ونحوه • فتركت قراءتها خوفا من زيادة شي لم
يسمعوه من رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان المخصوص وطايفة
منهم سمعتها منه صلى الله عليه وسلم في السرية والجهرية لقربها منه في
موقف الصف فقالت بها في كل قراءة والعمل بهذا اولى • ولم يبلغنا
انه صلى الله عليه وسلم ترك قراءتها مطلقا سرا وجهرا ابدا ولمن بلغه شي
في ذلك فليلحقه هنا فلما قررناه كان عمر وابو هريرة • وابن عباس •
رضي الله عنهم يجهرون بها في اكثر احوالهم • فهذا سبب الخلاف بين
السلف والحمد لله رب العالمين

فصل في قراءة الفاتحة

في كل ركعة • وتركها خلف الامام في الجهرية • وما جاء في عدم تعين القراءة
بها في الصلاة • قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من صلى ركعة لم يقرا الفاتحة تقدم آنفا قوله
صلى الله عليه وسلم لا صلاة الا بفاتحة الكتاب • وسورة وفي رواية وآيتين •
وكان صلى الله عليه وسلم يقرا غالبا سورة بعد الفاتحة كاملة
او طايفة من سورة طويلة في الركعتين الاوليين من الرباعية

هنا [illegible] تقريبا
[illegible] حديثا

والثلاثية

والثلاثية والصبح • وكثيرا ما كان يقرا بالسورة في الثالثة والرابعة
من الرباعية ايضا وثالثة المغرب • وكانت قراءته فيها اخصر من القراءة
في الاوليين وقراءته في الثالثة اخصر من الثانية • وقراءته في الرابعة
اخصر من الثالثة • وكان صلى الله عليه وسلم يقرا بالسورة ايضا في
السرية كما ذكرنا في الجهرية وكان يسمعهم الآية احيانا وتارة كانوا يعرفون
قراءته صلى الله عليه وسلم باضطراب لحيته كما سيأتي عن ابن عمر رضي
الله عنهما • وكان ابن عمر وابن الزبير • وغيرهما يبسملون للسورة بعد
الفاتحة

فصل في الفتح على الامام

قال ابو هريرة رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر المأموم بالفتح على الامام اذا ارتج
عليه • وقال انس رضي الله عنه كنا نفتح على الائمة ويلقن بعضنا بعضا
في الصلاة وكان عثمان رضي الله عنه اذا صلى نفلا يقعد بجنبه رجل
يلقنه اذا نسي وكذلك انس رضي الله عنه كان يجلس بجنبه غلاما بالمصحف
فاذا توقف في شي رده عليه قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان علي
رضي الله عنه يقول اذا استطعمك امامك فاطعمه قال انس رضي الله عنه
وقرا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة في صلاة جهرية فترك آية
فلما قضى صلاته قال له رجل يا رسول الله تركت آية كذا وكذا فسال
القوم عنها فلم يعرفها احد غير هذا الرجل فرجع النبي صلى الله عليه وسلم
الى قول الرجل فقال اين ابي ليشتري فهلا اذكرتنيها فقال يا رسول
الله ظننت انها نسخت او رفعت • ثم اقبل صلى الله عليه وسلم على القوم
وقال ما بال اقوام يتلى عليهم كتاب الله فلا يدرون ما تلي منه مما ترك
هكذا خرجت عظمة الله عز وجل من قلوب بني اسرائيل • فشهدت
ابدانهم وغابت قلوبهم • ولا يقبل الله من عبد عملا حتى يشهد بقلبه
مع بدنه • وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم انما يلبس علينا القراة لعدم
احسان من ورانا الطهور في باب آداب الصلاة • وسئل ابن عمر
رضي الله عنهما كيف كنتم تعرفون قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم في
السرية • فقال كنا نعرفها باضطراب لحيته • وكان بعض الصحابة
لا يرد على امامه اذا توقف

فصل في القراءة في الظهر

قال

ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين
الاولتين من صلاة الظهر بعد الفاتحة في كل ركعة قدر ثلاثين آية
قدر سورة تبارك الذي بيده الملك وكانت قراءته في الركعتين الاخريين
نحو خمسة عشر آية وكان كثيرا ما يقرأ في كل ركعة بنحو والليل اذا يغشى
وكان كثيرا ما يقرأ في الاولتين منها بسبح والغاشية وكثيرا ما كان
يقرأ فيهما بالسماء ذات البروج والسماء والطارق وكانت قراءته
تميل الى التخفيف **فصل في القراءة في العصر** كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الاولتين من العصر قدر خمسة عشر
آية وفي الاخريين نصفها وكان كثيرا ما يقرأ بالسماء والطارق
ونحوها **فصل في القراءة في المغرب** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقرأ في صلاة المغرب تارة بالطور وتارة بالمرسلات وتارة بالاعراف
يفرقها في الركعتين وتارة يقرأ فيها بحم الدخان وتارة يقرأ فيها
بقوله تعالى ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا الآية وتارة يقرأ
فيها قل يا ايها الكافرون وفي الثانية قل هو الله احد **فصل**
في القراءة في العشاء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ كثيرا في
العشاء بالتين والزيتون ونحوها في كل ركعة من الاولتين وكثيرا
ما كان يقرأ فيها باوساط المفصل ولما اطال فيها معاذ القراءة
قال له النبي صلى الله عليه وسلم أفتان انت هلا صليت بسبح اسم
ربك الاعلى والشمس وضحاها والليل اذا يغشى **فصل في**
القراءة في الصبح قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يطيل في القراءة ما شاء ويقتصر اذا شاء بحسب الحاضرين
وكان لا يطيل في صلاة ما يطيل في الصبح قال البراء بن عازب
رضي الله عنه وصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة الصبح
فقرأ باقصر سورتين في القرآن فلما فرغ اقبل علينا بوجهه
فقال انما عجلت لتفرغ ام الصبي الى صبيها وكان صلى الله عليه وسلم
كثيرا ما يقرأ فيها بق والقرآن المجيد وتبارك الملك ونحوهما

وكان صلى الله عليه وسلم اذا طول
في المغرب يؤخر العشاء الى ثلث
الليل وفي بعض الاحيان الى
نصفه وكان ابن عباس رضي الله
عنهما يقول سمعتني ام الفضل
ابنت الحارث وانا اقرأ والمرسلات عرفا
فقالت يا بني ذكرتني بقراءتك
هذه السورة انها لآخر ما
سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقرأ بها في المغرب
والله اعلم صح

في الاولى

في الاولى وفي الثانية نحوهما وكثيرا ما كان يقرأ فيها بالروم يفرقها
في الركعتين وتارة بالتكوير والزلزلة وتارة بقل يا ايها الكافرون
والاخلاص وتارة بالمعوذتين لكن في السفر وصلى مرة بسورة المؤمنين
فبلغ ذكر موسى وهارون فاخذته السعلة فركع وكان ابو بكر
رضي الله عنه يصلي فيها بسورة البقرة في الركعتين وكان
عمر رضي الله عنه يقرأ فيها بسورة آل عمران والحج وسورة يوسف
قراءة بطيئة مرتلة وطول رضي الله عنه يوما في القراءة فما انصرف
حتى كادت الشمس تطلع فقيل له فقال لو طلعت لم تجدنا غافلين
ووقع مثل ذلك لابي بكر رضي الله عنه ايضا وقال مثل ما قال عمر
وكان عثمان رضي الله عنه يقرأ فيها بسورة يوسف وكان ابن عمر
يقرأ في الصبح في السفر بالفاتحة وسورة من اوائل المفصل
وكان الاحنف بن قيس يصلي بالكهف وسورة يوسف **فرع**
جامع لامور متفرقة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع النظائر
في قراءته فكان يجمع الرحمن والنجم في ركعة واقتربت والحاقة في
ركعة والطور والذاريات في ركعة والواقعة ون والقلم في ركعة
وسأل والنازعات في ركعة والمطففين وعبس في ركعة والمزمل
والمدثر في ركعة وعم والمرسلات في ركعة وكان صلى الله عليه وسلم
كثيرا ما يصلي بسور المفصل في الصلوات حتى يختم القرآن وكان
صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقرأ الثلاث سور واكثر من سور المفصل
وغيرها في ركعة واحدة وكان كثيرا ما يقرأ ببعض سورة في كل ركعة
وكان صلى الله عليه وسلم يكرر في بعض الاوقات السورة الواحدة
مرتين في ركعة قال الراوي فلا ادري اكان ينتهي ام كان يقرأ ذلك
عمدا وكان رجل يؤم الناس في مسجد قبا فكان يقرأ بقل هو الله احد
في كل ركعة مع الذي امر فاخبروا بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحملك على لزوم هذه السورة
في كل ركعة قال اني احبها قال حبك اياها ادخلك الجنة وكان
صلى الله عليه وسلم اذا سمع احدا يجهر بالقراءة على احد في الصلاة يقول

الا ان كلكم يناجي ربه فلا يؤذين بعضكم بعضا ولا يرفع بعضكم
على بعض في القراءة او قال في الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم يكره
للقارئ خلف الامام الجهر بالقراءة دون القراءة نفسها وكثيرا ما كان
يقول لمن يجهر خلفه لا تسمعني واسمع الله وكان عمر بن الخطاب
وغيره من الصحابة يقرؤون خلف الامام في الجهرية بفاتحة الكتاب
لا غير وفي السرية بالفاتحة وسورة بعدها وكان الائمة من الصحابة
يسكتون حتى يقرأ المأموم الفاتحة ثم يجهرون بالسورة بعدها
قال نافع وصلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالناس مرة صلاة المغرب
فلم يقرأ فيها بسورة بعد الفاتحة فلما انصرف قيل له ما قرأت شيئا
فقال كيف كان الركوع والسجود قالوا احسنا قال لا بأس اذا وكان
صلى الله عليه وسلم اذا قرأ آية سجدة في صلاة سرية سجد كما سيأتي
بيانه في باب سجود التلاوة وسئلت عائشة رضي الله عنها كيف
كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل اكان يسر بالقراءة ام
يجهر فقالت كل ذلك قد كان يفعل ربما اسر بالقراءة وربما جهر وكان
لا يمر بآية رحمة الا وقف عندها يسأل ولا آية عذاب الا تعوذ منها
وقام صلى الله عليه وسلم ليلة كاملة بقوله تعالى إن تعذبهم فإنهم
عبادك قال ابن عمر وصلى عمر رضي الله عنه مرة عشاء الآخرة فلم
يقرأ فيها حتى فرغ فقال له عبد الرحمن بن عوف ارأيت ما صنعت
مثل هو شيء عهده اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم ام شيئا رأيته انت
قال وما هو قال لم تقرأ في العشاء قال او فعلت قال نعم
قال فاني سهوت جهزت عيرا من الشام حتى قدمت المدينة
فامر المؤذن فاقام فصلى العشاء بالناس وقال لا صلاة لمن
لم يقرأ فيها والله اعلم

فرع في تلاوة القرآن

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اقرؤوا القرآن خمس آيات
خمس آيات فانه احفظ لكم وكان عمر بن الخطاب وابو العالية رضي
الله عنهما يقولان نزل جبريل على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقرآن
خمس آيات خمس آيات وكان صلى الله عليه وسلم اذا قرأ القارئ فاخطأ او لحن
يقول

اوكان

اوكان اعجميا كتبه الملك كما انزل وكان صلى الله عليه وسلم يقول اشراف
امتي حملة القرآن واصحاب الليل وكان صلى الله عليه وسلم اقرؤوا القرآن
بالحزن فانه نزل بالحزن وكان صلى الله عليه وسلم يقول اكثر منافقي
امتي قراؤها وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتاني جبريل وميكائيل
فقعد جبريل عن يميني وميكائيل عن يساري فقال جبريل يا محمد
اقرأ القرآن على حرف فقال ميكائيل استزده فقلت زدني فقال
اقرأه على ثلاثة احرف فقال ميكائيل استزده فقلت زدني كذلك
حتى بلغ سبعة احرف كلها شاف كاف وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لم يتلو القرآن من لم يعمل به ولم يتدبره والذي من احد النظر اليها
اولئك برآء امتي وانا منهم بريء وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن قراءة
القرآن بحضرة من لا يصغي اليه ويقول اجلوا القرآن عن ذلك وكان
صلى الله عليه وسلم يقول كان الخلق لم يسمعوا القرآن حين يسمعونه
من الرحمن يتلوه عليهم يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يحث
اصحابه على تلاوة القرآن ويقول اقرؤوه في سبع ليال قال شيخنا رضي الله
عنه وانما حث اصحابه على ذلك لان الكلام صفة المتكلم فمن قرأ القرآن
فهو حاضر مع الله تعالى فكان امره صلى الله عليه وسلم بقراءة السبع
دون ختمه كل ليلة مثلا رحمة بهم لعدم طاقتهم على الحضور مع الله
تعالى من اول القرآن الى آخره في مجلس واحد ومجالس فان القراءة مع
الغيبة عنه تعرفه فالقرآن جمع لمن فهم القرآن ما هو وكان ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه لا يقرأ القرآن في اقل من ثلاث وكان رضي الله عنه
يقرأ القرآن في رمضان في ثلاث وفي غير رمضان في سبع وكان
عثمان رضي الله عنه يقرؤه كله في ركعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لو جمع القرآن في اهاب ما احرقه الله تعالى بالنار وكان صلى الله عليه
وسلم يحث على تحسين القراءة والتغني به ويقول زينوا القرآن باصواتكم
وما اذن الله لشيء ما اذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن
يجهر به وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس منا من لم يتغن بالقرآن وكان
صلى الله عليه وسلم يقول اقرؤوا القرآن بلحون العرب واصواتها واياكم

فقال اقرأه على سبعة احرف صح

ولحون أهل الفسق ولحون أهل الكتابين وسيجي بعدي أقوام يرجعون بالقرآن ترجيع الغنا والنوح لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب من يسمعهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ على القرآن أجرًا فقد تعجل حسناته في الدنيا والقرآن يخاصمه يوم القيامة وكان أبو العالية رضي الله عنه يقول سيأتي على الناس زمان تخرب صدورهم من القرآن وتبلى كما تبلى ثيابهم لا يجدون له حلاوة ولا لذة يبيعون تلاوته بعرض من الدنيا لا تخف عليهم تلاوته إلا بذلك العرض إن قصروا عن العمل بما أمروا به فيه قالوا إن الله غفور رحيم وإن عملوا بما نهوا عنه قالوا إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشا أمرهم كله طمع في الدنيا وعدم خوف في العقبى يلبسون جلود الضان على قلوب الذياب أفضلهم المداهن نسأل الله العافية قال عكرمة رضي الله عنه وجمع القرآن حفظا على عهد رسول الله صلى الله عليه خمسة من الانصار معاذ بن جبل وعبادة ابن الصامت وأبي بن كعب وأبو أيوب الانصاري وأبو الدردا رضي الله عنهم أجمعين

فصل في الركوع

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول أسوأ الناس سرقة الذي يسرق من صلاته قالوا يا رسول الله وكيف يسرق من صلاته قال لا يتم ركوعها ولا سجودها وكان صلى الله عليه وسلم يحث على الطمأنينة في الركوع والسجود والرفع عنهما ويقول إذا قام أحدكم إلى الصلاة فليسبغ الوضوء ثم يستقبل القبلة فيكبر ثم يقرأ ما تيسر معه من القرآن ثم ليركع حتى يطمئن راكعًا ثم ليرفع حتى يعتدل قائمًا ثم ليسجد حتى يطمئن ساجدًا ثم ليرفع حتى يطمئن جالسًا ثم ليسجد حتى يطمئن ساجدًا ثم ليفعل ذلك في الصلاة كلها وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن وضع الكفين بين الفخذين في الركوع ويقول إذا ركع أحدكم فليجاف يديه عن

[illegible]

جنبيه

جنبيه ويضع يديه على ركبتيه ويفرج بين أصابعه من ورا الركبتين وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن القراءة في الركوع ويقول إني نهيت عن القراءة في الركوع والسجود أما الركوع فعظموا فيه الرب وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن أن يستجاب لكم قال وكان صلى الله عليه وسلم يقول في ركوعه سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبريا والعظمة وتارة يقول فيه سبحان ربي العظيم وتارة يقول سبوح قدوس رب الملائكة والروح وتارة يقول سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي وتارة يقول غير ذلك كما هو مذكور في كتب الاذكار وكان صلى الله عليه وسلم تارة يكرر هذه الاذكار ثلاث مرات وتارة خمسًا وتارة سبعًا وتارة عشرًا ونحوه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى النسا عن رفع أبصارهن إذا صلين خلف الرجال

فصل في الاعتدال

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ينظر الله تعالى إلى صلاة رجل لا يقيم صلبه بين ركوعه وسجوده وفي رواية لا صلاة لمن لم يقم صلبه في الركوع والسجود وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرًا ما يطيل الاعتدال حتى يقول الناس نسي وكان حذيفة رضي الله عنه يقول صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يقوم قيامًا طويلا بعد قوله سمع الله لمن حمده وتارة يخففه جدًا وكان صلى الله عليه وسلم يقول في الرفع من الركوع سمع الله لمن حمده فاذا انتصب قال ربنا لك الحمد وتارة يزيد اللهم ربنا ولك الحمد حمدًا طيبًا كثيرًا مباركا ملي السموات وملي الارض وملي ما شئت من شي بعد أهل الثنا والمجد لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وكان صلى الله عليه وسلم إذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد يسمع الله لكم فان الله تعالى قال على لسان نبيه سمع الله لمن حمده وكان صلى الله عليه وسلم لا يقول ذلك في الرفع من السجود وكان عبد الله بن مسعود ومطرف ابن عامر رضي الله عنهما يقولان لا يقول المأموم خلف إمامه

فقمن أي لايق

ويقول يا معشر النساء لا ترفعن أبصاركن في صلاتكن تنظرن إلى عورات الرجال

وكانت الصحابة يصلون خلفه صلى الله عليه وسلم عاقدي طرف أزرهم كما يفعل بالصبيان من الأزر فربما بدت عوراتهم أو جزء منها

وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصلوة ثلثة أجزاء ثلث وضوء وثلث ركوع وثلث سجود فمن أداهن تامة قبلت منه وما سويهن ومن انتقص منهن شيئا ردت عليه وما سويهن والله اعلم

سمع الله لمن حمده ولكن يقول ربنا لك الحمد إلا أن يكون المأموم مبلغا عن الامام افعال الصلاة، ولأن الامام كالمخبر عن الله تعالى بانه سمع حمد عبده يعني استجاب له فيجيبه المأموم بقوله ربنا لك الحمد شكرا لله تعالى على استجابته دعا عبده وكان ابن عمر لا يجمع بين هذين الذكرين إذا كان مأموما فكان إذا قال الامام سمع الله لمن حمده يقول رضي الله عنه اللهم ربنا لك الحمد، وكان أبو بردة يجمع بينهما وهو مأموم وكان صلى الله عليه وسلم إذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن أحد من الصحابة ظهره حتى يضع النبي صلى الله عليه وسلم جبهته على الارض، **فرع في القنوت** قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا لقنوت في النوازل في الركعة الاخيرة في الفرايض كلها فكان يدعو على قوم من المنافقين ويدعو لقوم من المستضعفين من المؤمنين ولما أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم القراء إلى قوم من بني سليم يدعوهم إلى الاسلام فقتلوهم وكانوا من خواص القراء فوجد عليهم النبي صلى الله عليه وسلم ومكث شهرا يقنت ويدعو على رعل وذكوان وعصية جهرا وبنو من من خلفه حتى نزل قوله تعالى ليس لك من الامر شيء او يتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظالمون، وقوله تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين فترك القنوت بعد ذلك في كل نازلة، وتبعه الخلفا الراشدون فلم يقنت احد منهم بعد ذلك لنازلة حتى ذهب بعض الناس إلى انه بدعة لكونه لم يره احد من الصحابة يفعله، وكان عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقنت في الصبح الا ان يكون يدعو لقوم او على قوم، وكان صلى الله عليه وسلم إذا قنت في الركعة الاخيرة من الفرايض تارة يقنت قبل الركوع، وتارة يقنت بعده، وكان انس رضي الله عنه يقول ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت بعد الركوع الا قليلا، وما زال صلى الله عليه وسلم يقنت في الاخيرة من الصبح

حتى فارق

حتى فارق الدنيا، وفي رواية ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم اصل القنوت في الصبح قط وانما ترك الدعا لقوم او على قوم باسمايهم وقبايلهم لا غير، فقال بعضهم ترك القنوت وانما عنى ما ذكرناه، وكان عمر رضي الله عنه لا يقنت الا ان كان في قتال وحرب، وكان لا يقنت في الامن، وكان يقنت قبل الركوع، وكان صلى الله عليه وسلم لا يقنت بكلمات مخصوصة بل بحسب الوقايع، وكان الحسن بن علي رضي الله عنهما يقول علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات اقولهن في قنوت الوتر، اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما اعطيت، وقني شر ما قضيت فانك تقضي ولا يقضى عليك وانه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت تباركت وتعاليت، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وسلم وكان علي بن ابي طالب رضي الله عنه يقنت بهذا في صلاة الصبح واما عمر رضي الله عنه فكان يقنت بقوله بسم الله الرحمن الرحيم اللهم انا نستعينك ونستهديك ونؤمن بك ونتوكل عليك ونثني عليك الخير كله نشكرك ونستغفرك ولا نكفرك ونؤمن بك ونخلع من يفجرك بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم اياك نعبد ولك نصلي ونسجد واليك نسعى ونحفد نرجوا رحمتك ونخشى عذابك ان عذابك الجد بالكفار ملحق اللهم عذب كفرة اهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك ويقاتلون اولياك، اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات واصلح ذات بينهم واجعل في قلوبهم الايمان والحكمة وثبتهم على ملة رسولك محمد صلى الله عليه وسلم واوزعهم ان يوفوا بعهدك الذي عاهدتهم عليه وانصرهم على عدوك وعدوهم اله الحق واجعلنا منهم، وكان عبد الله بن عمير الراوي لقنوت عمر رضي الله عنهما يقول بلغنا ان هذا القنوت سورتان من القرآن في مصحف ابن مسعود، وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سالتم الله تعالى فاسالوه ببطون اكفكم ولا تسالوه

والف بين قلوبهم ح

الايزاع الاغراء والالهام

بظهوره ثم لا تردوها حتى تمسحوا بها وجوهكم فان الله تعالى جاعل
فيها بركة والله سبحانه وتعالى اعلم **فصل** في السجود كان
ابن عباس يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمد الرجل
صلبه في سجوده وكان انس رضي الله عنه يقول كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
واذا سجد العبد طهر بسجوده ما تحت جبهته الى سبع ارضين
وكان صلى الله عليه وسلم اذا سجد وجه اصابعه كلها قبل القبلة
وكان صلى الله عليه وسلم يقول امرت ان اسجد على سبعة اعظم ولا
اكف شعرا ولا ثوبا الجبهة واليدين والركبتين والقدمين
وكان صلى الله عليه وسلم اذا هوى للسجود وضع ركبتيه قبل يديه
ويقول اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك الجمل وسيأتي قريبا
انه كان اذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه واعتمد على فخذيه
وكان صلى الله عليه وسلم يجخي في سجوده حتى يرى بياض ابطيه ولم
يكن ينبت بابطيه شعر وكان صلى الله عليه وسلم اذا سجد رفع
عجيزته ولم يلصق بطنه بالارض ولا باوراكه وكان يضم عقبيه
في سجوده ويمسهما بثيابه وكان صلى الله عليه وسلم يقول
اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب
ورأى ابن عمر رضي الله عنهما رجلا لا يجافي عن الارض بذراعيه
فقال يا ابن اخي لا تبسط بسط السبع وادّعم على راحتيك
وابد ضبعيك فانك اذا فعلت ذلك سجد كل عضو منك وكان
صلى الله عليه وسلم اذا سجد فرج بين فخذيه غير حامل بطنه على
شيء من فخذيه ومكن انفه وجبهته من الارض وفتح اصابع رجليه
ووضع كفيه حذو منكبيه وكثيرا ما كان يسجد على كور عمامته
صلى الله عليه وسلم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يكشف عمامته
عن جبهته ثم يسجد وكذلك علي بن ابي طالب رضي الله عنه وقال
خباب بن الارت شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء
فلم يشكنا واشتكى جماعة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مشقة

السجود

السجود اذا انفرجوا فقال لهم استعينوا بالركب وفي رواية
بالانضمام قال العلماء وذلك ان يضع مرفقيه على ركبتيه اذا
طال السجود والدعاء وكان صلى الله عليه وسلم اذا كانت الارض
مطيرة واراد السجود وضع كساء عليه يجعله دون يديه الى الارض
اذا سجد وكان الحسن رضي الله عنه يقول كانت الصحابة رضي
الله عنهم اذا كانت الارض حارة ولم يستطع احدهم ان يمكن جبهته
من الارض وضع ثوبه فسجد عليه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما
يصلي ويداه داخل ثوبه وفي رواية في ثوبه وكان ابن مسعود
وغيره يفعل ذلك قال الحسن وكان اكثر الصحابة يسجدون
على العمامة والقلنسوة وفي المساتق والبرانس والطيالسة ولا
يخرجون ايديهم وكان ثابت بن الصامت الانصاري رضي الله عنه
يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وعليه كساء ملتف به
يضع يده عليه يقيه برد الحصا وكان جابر رضي الله عنه يقول
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد على اعلى جبهته على قصاص الشعر
ويداه داخل ثوبه وقال نافع كان ابن عمر اذا سجد وضع كفيه على
الذي يضع عليه وجهه ولقد رأيته في يوم شديد البرد وانه ليخرج
كفيه من تحت برنس حتى يضعهما على الحصا وكان الحسن بن علي
رضي الله عنهما يقول صلى النبي صلى الله عليه وسلم محتبيا من رمد كان
بعينيه وكان عمر رضي الله عنه يقول اذا وجد احدكم الحر فليسجد
على طرف ثوبه وسئل ابن عمر رضي الله عنهما اين يضع الرجل يديه
اذا سجد فقال ارم بهما حيث وقعتا وكان رضي الله عنه يقول
اذا سجد احدكم فليضمم اصابعه ولا يفرجها وليستقبل بكفيه
القبلة فانهما يسجدان مع الوجه وكان رضي الله عنه يقول
اذا سجد احدكم فليضع يديه مع وجهه فان اليدين يسجدان
كما يسجد الوجه واذا رفع احدكم رأسه من السجدة فليرفع يديه
معهما فانهما يسجدان مع الوجه وكان وائل بن حجر رضي الله عنه
يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد يضع يديه

البروك
الترکی دوه چوکمك

الورك
ما فوق الفخذ

الادّعام
الاعتماد

وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ان الله لا يقبل
صلوة من لا يصيب
انفه الارض صح

قريبًا مرادنبه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول إذا لم يستطع المريض السجود
أومأ برأسه إيماءً ولم يرفع إلى جبهته شيئًا وقال الحسن كانت الصحابة
رضي الله عنهم إذا اشتكت ركبة أحدهم جعل تحت ركبته وسادة
إذا سجد ولم ينكر عليه أحد كما سيأتي بيانه في صلاة المعذور وكان
صلى الله عليه وسلم إذا رفع رأسه من السجود وضع يديه على فخذيه
فاعتمد عليهما وكان ابن مسعود يقوم من السجدة الثانية على
صدور قدميه من غير جلوس للاستراحة وكان ابن عمر لا يفعل ذلك
إلا إذا اشتكى من الجلوس وكان صلى الله عليه وسلم يقول خطوة يكرهها الله تعالى
وهي مد المصلي رجله اليمنى إذا نهض ووضع يده عليها ويثبت اليسرى
ثم يقوم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول إذا رفع رأسه من
السجود يقوم معتمدًا على يديه قبل أن يرفعهما وكان صلى الله عليه
وسلم يأمر بالطمأنينة في السجود وينهى عن نقرة الغراب فيه
وكان يقول لمن يعلمه إذا سجدت فأمكن جبهتك من الأرض
حتى يجد حجم الأرض وكان صلى الله عليه وسلم إذا سجد استقبل بأصابع رجليه
القبلة **فصل** في أذكار السجود كان صلى الله عليه وسلم يقول
في سجوده سبحان ربي الأعلى ثلاثًا وخمسًا وسبعًا ونحو ذلك
وتارة يقول اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله وأوله وآخره
وعلانيته وسره وتارة يقول رب أعط نفسي تقواها زكها أنت
خير من زكاها أنت وليها ومولاها وتارة يقول اللهم اجعل في قلبي
نورًا وفي سمعي نورًا وفي بصري نورًا وعن يميني نورًا وعن شمالي
نورًا وأمامي نورًا وخلفي نورًا وفوقي نورًا وتحتي نورًا واجعل
لي نورًا أو قال اجعلني نورًا وتارة يقول سبحان ذي الجبروت
والملكوت والكبرياء والعظمة وتارة يقول سبوح قدوس
رب الملائكة والروح وتارة يقول سبحانك اللهم وبحمدك اللهم
اغفر لي وتارة يقول سجد لك سوادي وآمن بك فؤادي
وتارة يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك يا مصرف
القلوب اصرف قلبي عن معصيتك وتارة يقول رب قني عذابك

يوم

بلغ

يوم تبعث عبادك وكان صلى الله عليه وسلم تارة يجمع بين أنواع مختلفة
من هذه الأذكار ونحوها وتارة يقتصر على بعضها وكان ابن مسعود
رضي الله عنه يقول في سجوده لبيك وسعديك **فصل**
في الجلوس بين السجدتين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر
بالطمأنينة فيه ويقول لمن يعلمه الصلاة ثم ارفع يعني من السجود
حتى تطمئن جالسًا وكان صلى الله عليه وسلم يطيل كثيرًا الجلوس بين
السجدتين حتى يقول الناس نسي وتارة كان يخففه وكان يقول في
جلوسه رب اغفر لي رب اغفر لي يكررها مرارًا وتارة يقول
اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني وارفعني وارزقني واهدني
وعافني وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أن يجلس الرجل في الصلاة
وهو معتمد على يديه وهو افتراش السبع وكان ينهى عن إقعاء
الكلب ويسميه عقب الشيطان ويقول صلى الله عليه وسلم إذا رفعت
رأسك من السجود فلا تقع كما يقعي الكلب ضع أليتيك بين قدميك
وألزق ظاهر قدميك بالأرض وقال ابن عباس كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يأمر بالافتراش في الجلوس بين السجدتين وفي
التشهد الأول ويقول للمصلي افرش فخذك اليسرى ثم تشهد
وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من السنة أن تمس عقبيك
أليتيك في جلوسك بين السجدتين وكان صلى الله عليه وسلم ينهض من
السجود على صدور قدميه وقال سمرة رضي الله عنه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا إذا رفعنا رؤوسنا من السجود أن
نطمئن على الأرض جلوسًا ولا نستوفز على أطراف الأقدام
وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول أدركت غير واحد من
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع أحدهم رأسه من
السجدة الثانية في الركعة الأولى والثالثة نهض كما هو ولم
يجلس والله أعلم **فرع في التشهد الأول** قال أنس رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيل التشهد الأول بالصلاة على
نفسه وآله وبالدعاء بعده كما يفعل في التشهد الأخير ويقول إذا قعدتم

بلغ

في كل ركعتين فليتخير أحدكم بعد التشهد من الدعا أعجبه اليه
فليدع به ربه عز وجل وسياتي قوله صلى الله عليه وسلم لا تصلوا علي
الصلاة البترا قالوا يا رسول الله وما الصلاة البترا قال تقولون
اللهم صل على محمد وتمسكون بل قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد
فقيل له من اهلك يا رسول الله قال علي وفاطمة والحسن والحسين
قال العلما وهذا هو الاكثر من فعله صلى الله عليه وسلم اذا لم
يكن ثم حاجة والا فكثيرا ما كان يخفف الجلوس له رحمة بالناس
قال ابن مسعود **كان** رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في
الركعتين الاوليين كانه على الرضف حتى يقوم وكان جلوسه
صلى الله عليه وسلم فيه مفترشا كالجلوس بين السجدتين
وكان صلى الله عليه وسلم اذا نهض من التشهد الاول ينهض
مكبرا رافعا يديه فاستفتح القراة **وكان** صلى الله عليه وسلم
ينهى ان يتقدم الرجل احدى رجليه اذا نهض للقيام وسياتي
في باب السجود للسهو انه صلى الله عليه وسلم لما قام عن التشهد
الاول ناسيا ولم يتشهد سجد سجدتين قبل السلام مكان
ما نسي من الجلوس والله اعلم **فصل في الجلوس الاخير**
والتشهد فيه قال ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا جلس في الركعة الاخيرة يفرش رجله اليسرى وينصب
الاخرى ويقعد على مقعدته **وكان** صلى الله عليه وسلم ينهى عن
افتراش السبع في الجلوس وهو ان يجلس مادا ذراعيه على
الارض **و**كان صلى الله عليه وسلم يامر النساء ان يحتفزن وان
يتربعن في التشهد **وكان** صلى الله عليه وسلم يختصر في التشهد
تارة ويطول اخرى وكان اكثر تشهده صلى الله عليه وسلم بما رواه
ابن مسعود عنه صلى الله عليه وسلم وهو التحيات لله والصلوات
والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا عبده ورسوله وزاد في رواية عن جابر بسم الله

الوصف
الحجر الحار

الجنة

الجنة ونعوذ به من النار **قال** ابن مسعود وكنا نقول في التحيات
السلام عليك ايها النبي فلما قبض كنا نقول السلام على النبي **وكان**
صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول سلام عليك ايها النبي وسلام علينا
باسقاط الالف واللام وكثيرا ما كان يقول وان محمدا رسول
الله بدل واشهد ان محمدا عبده ورسوله وكان يقول قبل التحية
بسم الله وبالله تبركا بها **وكان** عمر رضي الله عنه يقول بسم الله خير
الاسماء التحيات لله الى آخره **قال** ابن مسعود رضي الله عنه
وكنا نقول قبل ان يفرض علينا التشهد السلام على الله قبل عباده
السلام على جبريل وميكائيل فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تقولوا هكذا وقولوا التحيات لله الى آخره فانه لا تجزي صلاة
الا بتشهد **وكان** رضي الله عنه يقول من السنة ان يخفي التشهد
وكان صلى الله عليه وسلم يضع في التشهد كفه اليسرى على فخذه
وركبته اليسرى ويضع حد مرفقه الايمن على فخذه اليمنى ثم يقبض
ثنتين من اصابعه ويحلق حلقة ثم يرفع اصبعه اليمنى التي
تلي الابهام فيحركها ويدعو بها **و**كان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما
يقبض اصابعه كلها الا المسبحة **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول تحريك
الاصبع في الصلاة مذعرة للشيطان **و**كان ابن عمر رضي الله عنهما
يقول لهي اشد على الشيطان من الحديد يعني تحريك السبابة
في الصلاة ورأى ابن عمر رجلا يشير باصبعين فقال له
انما الله اله واحد فاشر باصبع واحدة **وكان** صلى الله عليه
وسلم لا يجاوز بصره اشارته **وكان** صلى الله عليه وسلم اذا رفع
سبابته حناها شيئا يسيرا **و**كانت الصحابة رضي الله عنهم
يرفعون مسبحتهم وهم يصلون في البرانس والاكسية
فصل في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد
قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اذا صلى احدكم فليبدا بتحميد الله تعالى والثنا عليه ثم
ثم ليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليدعو بعد ما شاء **وكان**

الذعر
التخويف

وكان ابن زبير رضي الله عنه يقول
لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاوز
مسبحته عند اشارته
وكان ينوي بها التوحيد
والاخلاص
بلغ

صلى الله عليه وسلم يقول اذا جلست في صلاتك فلا تتركن الصلاة علي فانها زكاة الصلاة. ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة رجلا يتشهد في صلاته فترك الصلاة عليه فقال صلى الله عليه وسلم عجل هذا ولم يأمر ذلك الرجل باعادة الصلاة وجاء بشير بن سعد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله امرنا الله أن نصلي عليك فكيف نصلي عليك اذا نحن صلينا في صلاتنا فسكت النبي صلى الله عليه وسلم حتى تمنى الحاضرون انه لم يكن سأله ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابرهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابرهيم انك حميد مجيد. والسلام كما علمتم وفي رواية كما صليت على ابرهيم باسقاط لفظة آل في الموضعين المتعلقين بابرهيم. وجاء جماعة من الصحابة فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ابرهيم انك حميد مجيد.

كما صليت على ابرهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت

وسيأتي كيفيات أخر في باب الاذكار قبل كتاب البيع ان شاء الله تعالى. وكان صلى الله عليه وسلم يفسر آله المصلى عليهم بالازواج والذرية واهل البيت وتارة يقول آلي كل مؤمن تقي آمن بي وصدقني ولم يرني. وكان زيد بن ارقم يقول هم آل النبي هم الذين حرموا الصدقة بعده من آل جعفر وآل عقيل وآل العباس وكانت ام سلمة تقول قلت يا رسول الله أنا من اهل البيت قال بلى ان شاء الله. وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا مولى القوم منهم فيدخل في الصلاة على الآل كما دخل في تحريم الصدقة وكان ابن عباس يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي كثيرا على ناس من امته ولا ينبغي بعده الصلاة من احد على احد الا تبعا للنبي صلى الله عليه وسلم

فرع في الدعاء بعد التشهد

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل صلاة ليس فيها دعاء للمؤمنين والمؤمنات فهي خداج وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا فرغ احدكم من

خداج
اي نقصان

التشهد الاخير فليتعوذ بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال فانه ما بعد آدم الى قيام الساعة امر اكبر من امر الدجال وانه رجل قصير افحج اعور مطموس العين اليمنى ليست بناتئة ولا حجرا فان التبس عليكم فاعلموا ان ربكم ليس باعور وانكم لن تروا ربكم حتى تموتوا وكان صلى الله عليه وسلم تارة يزيد على ذلك اللهم اني اعوذ بك من المغرم والمأثم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم وكثيرا ما كان يقول اللهم اغفر لي ذنبي ووسع علي في داري وبارك لي فيما رزقتني وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول في تشهده اللهم اني اسألك الثبات في الامر والعزيمة على الرشد واسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك واسألك قلبا سليما ولسانا صادقا واسألك من خير ما تعلم واعوذ بك من شر ما تعلم واستغفرك لما تعلم وكثيرا ما كان يقول صلى الله عليه وسلم اللهم اعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك وتارة كان يقول غير ذلك كما هو مذكور في كتب الاذكار المأثورة

فصل في السلام

قد تقدم في الباب قوله صلى الله عليه وسلم وتحليلها التسليم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول فصلها بالتسليم وقال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم من الصلاة قال عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله ثم قال عن يساره السلام عليكم ورحمة الله وكان صلى الله عليه وسلم يلتفت حتى يرى بياض خده في التسليمتين وكانوا قبل ان يؤمروا بالسلام يشيرون بايديهم الى الجانبين فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بالكم تسلمون بايديكم كانها اذناب خيل شمس فقولوا السلام عليكم السلام عليكم قالها مرتين وكان صلى الله عليه وسلم قبل ان يترك التسليم يقبل بوجهه على الناس اذا فرغ من التشهد وكان

التشهد

صلى الله عليه وسلم يقتصر في بعض الأحيان على تسليمة واحدة
فكان يسلمها تلقاء وجهه ثم يميل إلى الشق الأيمن وكان ابن
عمر يفعل ذلك وهو إمام بالناس وكان صلى الله عليه وسلم يحذف
السلام ولا يمده مدا قال ابن عمر ولما شرع السلام كان الناس
يسلمون في أنفسهم لا يرفعون أصواتهم حتى رفع عمر رضي الله
عنه صوته فتبعه الناس وكان صلى الله عليه وسلم يأمر المأمومين
بالرد على الإمام قال سمرة بن جندب رضي الله عنه أمرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نسلم على أيمتنا وأن نتحاب
وأن يسلم بعضنا على بعض وتقدم في باب شروط الصلاة حديث
ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يقول إذا قلت التشهد فقد قضيت صلاتك إن شئت
أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد وفي رواية إذا
أحدث الرجل وقد جلس لآخر صلاته قبل أن يسلم فقد جازت
صلاته خاتمة في آداب الفراغ من الصلاة وبيان بعض
الأذكار المأثورة عقب الصلوات قال ابن عباس رضي الله عنهما
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلم من صلاته انحرف فأقبل
على المأمومين بوجهه منحرفا إلى جهة من كان عن يمينه في
الصلاة وقال البراء بن عازب رضي الله عنه كان يعجبني
أن أصلي مما يلي يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه كان إذا سلم
أقبل علينا بوجهه صلى الله عليه وسلم وكانت الصحابة رضي الله
عنهم إذا انصرف النبي صلى الله عليه وسلم من صلاته يثورون
إليه حتى يزدحموا فيأخذون يده صلى الله عليه وسلم فيمسحون
بها وجوههم وصدورهم وكان صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالفصل
بين الفريضة والنافلة بأن نتأخر عن مكان الفريضة أو التقدم
كما سيأتي في باب صلاة الجماعة إن شاء الله تعالى وصلى رجل مرة
الفريضة ثم قام فصلى النافلة فأخذ عمر بمنكبه فهزه ثم قال
اجلس فإنه لن يهلك أهل الكتاب إلا أنهم لم يكن بين صلاتهم

فصل

بلغ

فصل فرفع النبي صلى الله عليه وسلم بصره فقال أصاب الله بك يا ابن
الخطاب وكان صلى الله عليه وسلم إذا صلى وراءه نساء يمكث بالرجال
يسيرا حتى ينصرف النساء لئلا يختلطوا بهن في الخروج وكان
صلى الله عليه وسلم يمكث جالسا بعد السلام مقدار الذكر الذي يقوله
ثم ينهض إن لم يكن له حاجة وكان صلى الله عليه وسلم ينصرف عن
يمينه وهو الأكثر من فعله وكان عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه يقول لا يجعلن أحدكم للشيطان عليه جزءا يرى حقا عليه
أن لا ينصرف إلا عن يمينه وإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
أكثر ما كان ينصرف عن يساره وكان جابر بن سمرة رضي الله عنه يقول
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى الصبح أقبل علينا بوجهه
وقال من رأى منكم رؤيا فليقصها أعبرها له قال جابر وكنا نستحب
للرجل إذا طلع الفجر أن لا يطعم طعاما ولا يتكلم فيما لا يعنيه حتى
تطلع الشمس ويصلي ركعتين وكان صلى الله عليه وسلم يحب لأصحابه
أن لا ينصرفوا بعد صلاة الصبح حتى ينصرف هو وكان صلى الله
عليه وسلم كثيرا ما يقبل على الناس بوجهه إذا صلى الصبح ويقول
هل فيكم مريض نعوده فإن قالوا لا يقول هل فيكم جنازة نتبعها
وكان صلى الله عليه وسلم لا يقوم من مصلاه الذي صلى فيه الصبح حتى
تطلع الشمس فإذا طلعت الشمس حسناء قام وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من صلى الصبح في جماعة ثم قعد يذكر الله تعالى عز وجل
حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين أو أربع ركعات كانت له كأجر حجة
تامة تامة تامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لأن أقعد مع
قوم يذكرون الله تعالى من الغداة حتى تطلع الشمس أحب
إلي من أن أعتق أربعة من ولد إسمعيل وفي رواية من صلى
الفجر ثم ذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس لم تمس جلده النار أبدا
وكان صلى الله عليه وسلم يقول الثابت في مصلاه بعد صلاة الصبح
يذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس أبلغ في طلب الرزق من الضرب
في الآفاق وكان صلى الله عليه وسلم يقول لأن أقعد مع قوم يذكرون

بشارة عظيمة

الله تعالى من صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس احب الي من أن
اعتق اربعة • وكان ابو امامة رضي الله عنه يقول • سئل رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي الدعاء اسمع قال جوف الليل الآخر
ودبر الصلوات المكتوبات • وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سأل
احدكم فليكثر فانما يسأل ربا كريما • وكانت عائشة رضي الله
عنها تقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل علمت يا عائشة
ان الله دلني على الاسم الذي إذا دعي به اجاب قلت علمني اياه •
قال انه لا ينبغي لك يا عائشة • قال ابن عباس رضي الله عنهما
وكان رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبات على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كنا نعرف انقضاء الصلاة الا
برفع الناس اصواتهم بالتكبير • وكان صلى الله عليه وسلم اذا انصرف
من صلاته قال استغفر الله ثلاث مرات ثم يقول اللهم انت السلام
تباركت يا ذا الجلال والاكرام • لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير • لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم •
لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن
لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون • اللهم لا مانع
لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد •
اللهم اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن • واعوذ بك
ان ارد الى ارذل العمر • واعوذ بك من فتنة الدنيا واعوذ بك
من عذاب القبر • وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول ما من احد
منكم الا وهو مشتمل على فتنة • لان الله تعالى يقول انما اموالكم واولادكم
فتنة فمن استعاذ منكم فليستعذ بالله من مضلات الفتن • وكان
ابو عمران الجوني يقول • لما نزل العذاب بقوم يونس فزعوا الى شيخ منهم
فقال لهم قولوا يا حي حين لا حي • يا محيي الموتى يا حي لا اله الا انت •
فقالوها فكشف العذاب عنهم • فجعلوها دبر صلاتهم • وكان عمر
رضي الله عنه اذا سمع رجلا يقول اللهم اغفر لي خطاياي يقول له
استغفر الله في العمد فان الخطا قد تجوز الله تعالى عنه • وكان صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم يقول بعد السلام من الصبح اللهم اني اسألك علما نافعا •
ورزقا طيبا وعملا متقبلا • وكان صلى الله عليه وسلم يسبح بعد الصبح
عشرا ويحمد عشرا ويكبر عشرا وتارة يسبح ثلاثا وثلاثين ويكبر
كذلك ويحمد كذلك • ويختم المائة بلا اله الا الله وحده لا شريك
له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير • وكان صلى
الله عليه وسلم يقول هذه الاخيرة بعد الصبح عشرا وبعد المغرب
عشرا ثم يقول اللهم اجرنا من النار سبعا • وكان صلى الله عليه
وسلم يعقد التسبيح باليد وتارة يعده بالنوى • ويقول
لا تغفلن احدكم عن التسبيح والتهليل فانكم تنسون فتنسى
الرحمة • وليعقد احدكم بالانامل فانهن مسئولات ومستنطقات
ودخل صلى الله عليه وسلم على امراة وبين يديها نوى او حصى •
تسبح به فقال اخبرك بما هو ايسر عليك من هذا وافضل •
سبحان الله عدد ما خلق في السماء • وسبحان الله عدد ما خلق في
الارض • وسبحان الله عدد ما بين ذلك • وسبحان الله عدد
ما هو خالق • والله اكبر مثل ذلك • ولا حول ولا قوة الا بالله مثل
ذلك • ودخل صلى الله عليه وسلم مرة على صفية وبين يديها اربعة
آلاف نواة تسبح بها فقال الا اعلمك باكثر مما سبحت به •
فقالت علمني يا رسول الله قال قولي سبحان الله وبحمده عدد
خلقه • وكان صلى الله عليه وسلم يقول عند انصرافه سبحان ربك
رب العزة عما يصفون • وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين •
وفي هذا القدر كفاية والله تعالى اعلم • باب

صلاة التطوع

كان ابن عباس يقول لم تكن لغير رسول الله صلى
الله عليه وسلم نافلة انما النافلة خاصة برسول الله صلى الله عليه
وسلم لان الله قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فهو مغتسل
في بحر الرحمة ليلة الاسراء وما سواه من الامة فانما يصلي ما زاد
على المكتوبة كفارة لما عمل من السوء والمعاصي • وكان انس رضي
الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصلاة

خير موضوع فاستكثر منه او اقل وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصلي النوافل المطلقة جماعة في بعض الاحيان قال
عتبان بن مالك رضي الله عنه قلت يا رسول الله ان السيول
تحول بيني وبين مسجد قومي وانا رجل ضرير البصر فاحب ان
تاتيني فتصلي في بيتي فقال نعم فذهب معي الى بيتي فقال
اين تحب ان اصلي لك فاشرت له الى موضع فصلى بنا ركعتين
جماعة وسياتي في باب صلاة الجماعة قوله صلى الله عليه وسلم
من استيقظ من الليل وايقظ اهله فصليا جميعا ركعتين كتبا
من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات ولنذكر الان راتبة كل صلاة
فريضة على حدة فاما الظهر فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي قبلها ركعتين وبعدها ركعتين وتارة يصلي قبلها اربعا
وبعدها ركعتين وتارة يصلي قبلها اربعا وبعدها اربعا ويقول
من صلى اربع ركعات قبل الظهر واربعا بعدها حرمه الله على
النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى قبل الظهر وبعد
الزوال اربعا كان كانما تهجد من ليلته وكان صلى الله عليه وسلم
يقول اربع قبل الظهر ليس فيهن تسليم تفتح لهن ابواب السماء
فلا يغلق منها باب حتى يصلي الظهر وما من شي الا وهو يسبح
في تلك الساعة غير الشياطين واعتيا بني ادم ثم تلا
اولم يروا الى ما خلق الله من شي تتفيو ظلاله عن اليمين
والشمايل سجدا لله وهم داخرون وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا
ما يصلي اربعا بعد ان تزول الشمس قبل الظهر ثم يقول انها
ساعة تفتح فيها ابواب السماء وينظر الله تبارك وتعالى
بالرحمة الى خلقه وهي صلاة كان يحافظ عليها ادم ونوح
وابرهيم وموسى وعيسى عليهم الصلاة والسلام وكان صلى
الله عليه وسلم يطيل فيهن القيام ويحسن فيهن الركوع والسجود
وكان صلى الله عليه وسلم اذا فاتته هذه الاربع ركعات قبل
الظهر صلاهن بعد الظهر بعد الركعتين وقال انس رضي الله

عنه

عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الزوال اربع
ركعات حين تزول الشمس يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملايكة
المقربين والنبيين ومن تبعهم من المسلمين والمومنين وتارة كان
يجعل التسليم في اخرها وكان يطيل فيهن القراة فيقرا سورتين
من الطوال او من المئين وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقرا
فيهن بقاف ونحوها وكان صلى الله عليه وسلم اذا فاتته سنة الظهر
قضاها بعده وصلى مرة بعد العصر ركعتين فقالت له جارية
لام سلمة يا رسول الله سمعناك تنهى عن الصلاة بعد العصر فقال
انه اتاني ناس من بني عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين
قبل الظهر فهما هاتان واما الجمعة فكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصلي قبلها اربع ركعات واما بعدها فكان صلى الله عليه وسلم
يقول اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا فان عجل احدكم
شي فليصل ركعتين في المسجد وركعتين في البيت وكان صلى
الله عليه وسلم اكثر فعله لهما في البيت والله اعلم واما العصر
فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبلها اربعا ولم يكن يصلي
بعدها شيا وكان يفصل بين كل ركعتين بالتسليم ويقول من صلى اربع
ركعات حرم الله بدنه على النار وكان يقول كثيرا رحم الله امرا
صلى قبل العصر اربعا وفاتته صلى الله عليه وسلم ركعتان قبل العصر قبل العصر
فقضاهما بعده وقال ان وفد عبد القيس شغلوني عنهما وكانت
عايشة رضي الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
بعد العصر ركعتين في البيت مخافة ان يشق على امته وكان
اذا صلى صلاة داوم عليها وسياتي في الباب الاتي ان النهي عن
الصلاة بعد العصر خاص بالغروب وما قبله جزم له واما
المغرب فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بين كل اذانين
صلاة يعني بالاذان الثاني الاقامة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول صلوا قبل المغرب ركعتين لمن شاء قال الراوي خشية
ان يتخذها الناس سنة قال ابن عباس ولم يكن رسول الله صلى الله

عليه وسلم يصلي قبل المغرب شيئا وانما أمر الناس بركعتين فكانوا يبتدرون
السواري فيركعونهما حتى ان الرجل الغريب ليدخل المسجد فيحسب
ان الصلاة قد صليت لكثرة من يصليهما وأما بعد المغرب فكان
صلى الله عليه وسلم يصلي بعدها ركعتين في بيته ويقول هذه صلاة
البيوت فصلوها في بيوتكم وكان عكرمة يقول في قوله تعالى
وادبار السجود هي الركعتان بعد المغرب وكان حذيفة رضي الله
عنه يقول عجلوا بالركعتين بعد المغرب فانهما يرفعان مع المكتوبة
وفي رواية حبس الركعتين بعد المغرب مشتغلة على المتكلمين وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم
فيما بينهن بسوء عدلن بعبادة ثنتي عشرة سنة وغفرت
ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر ومن صلى بعد المغرب عشرين ركعة
بنى الله له بيتا في الجنة وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الركعتين بعد المغرب في
المسجد فيطول فيهما حتى تفرق الناس كلهم قال انس وكان صلى الله
عليه وسلم كثيرا ما يصلي المغرب ثم لم يزل يصلي تطوعا حتى ينادي للعشا
الآخرة وكانت الصحابة رضي الله عنهم يرون ان في ذلك نزل قوله
تعالى كانوا قليلا من الليل ما يهجعون وقوله تتجافى جنوبهم عن
المضاجع وأما العشاء فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
بعدها اربعا ويقول من صلاهن بعد العشا كان كمثلهن من
ليلة القدر قال انس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقرأ في الأولى من الاربع ركعات بعد العشا قل يا ايها الكافرون
والثانية الاخلاص والثالثة تبارك والرابعة الم السجدة وتارة يقرأ
مع الفاتحة في الأولى الم تنزيل السجدة وفي الثانية مع الفاتحة حم
الدخان وفي الثالثة مع الفاتحة يس وفي الرابعة مع الفاتحة
تبارك الذي بيده الملك ويقول صلى الله عليه وسلم من صلى اربعا
بعد العشا لا يفصل بينهن بتسليم شفع في اهل بيته كلهم ممن
وجبت له النار وأجير من عذاب القبر وكانت عائشة رضي الله

عنها

بلغ مقابلة من الجلد

بلغ

عنها تقول ما دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم قط بعد العشا
الا صلى اربع ركعات أو ست ركعات ولقد مطرنا مرة من الليل
فطرحنا له نطعا فكأني انظر الى ثقب فيه ينبع منه الماء وما
رأيته صلى الله عليه وسلم متقيا الارض بشيء من ثيابه قط وسيأتي
أواخر باب صلاة الجماعة الحث على فعل النافلة في البيوت ان
شاء الله تعالى والله أعلم وأما الصبح فكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يصلي قبلها ركعتين ولم يكن يصلي بعدها شيئا قالت
عائشة رضي الله عنها ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
على شيء من النوافل اشد تعاهدا منه على ركعتي الفجر وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها وكان
صلى الله عليه وسلم يقول لا تدعوا ركعتي الفجر ولو طردتكم
الخيل وكان صلى الله عليه وسلم يصليهما ولو فضحه الصبح جدا ثم
يصلي الصبح اغتناما بهما وقيل له مرة يا رسول الله انك اصبحت جدا
قال لو اصبحت اكثر مما اصبحت لركعتهما واحسنتهما واجملتهما
وكان سبب تأخيره صلى الله عليه وسلم الصبح ذلك اليوم ان
عائشة رضي الله تعالى عنها شغلت بلالا في حوائجها ولم تزل
تسأله عن بعض الامور فلم يأذن النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة حتى
طلع النهار وكانت عائشة رضي الله تعالى عنها تقول لم يدع النبي
صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الفجر صحيحا ولا مريضا في سفر ولا
حضر غائبا ولا شاهدا وكان صلى الله عليه وسلم لا يصلي بعد اذان
الصبح غير ركعتي الفجر ويقول لا تصلوا بعد الفجر الا سجدتين
وكان عمر رضي الله عنه يقول لا صلاة بعد طلوع الفجر الا ركعتا
الفجر وهي ادبار النجوم وكان علي رضي الله عنه يقول كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي في اثر كل صلاة مكتوبة ركعتين الا الفجر
والعصر وتقدم قريبا عن عائشة انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي
بعد العصر ركعتين وكان صلى الله عليه وسلم اكثر ما يقرأ في ركعتي
الفجر بسورة الاخلاص وكان كثيرا ما يقرأ فيهما قولوا آمنا بالله

وَما انزل الينا الآية في الاولى وفي الثانية قل يا أهل الكتاب تعالوا الى
كلمة سواء بيننا وبينكم الآية وتارة يقرأ فيهما ربنا آمنا بما انزلت
واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين وقوله انا ارسلناك بالحق
بشيرا ونذيرا ولا تسأل عن أصحاب الجحيم وكان صلى الله عليه
وسلم يخففهما حتى يقول الناس هل قرأ فيهما بام القرآن أم لا
وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا صلى احدكم الركعتين قبل صلاة الصبح
فليضطجع على شقه الايمن وكان صلى الله عليه وسلم اذا صلاهما فوجد
من يحدثه تكلم معه وان لم يجده اضطجع ووضع رأسه على كفه
اليمنى واقام ساعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يصل
ركعتي الفجر قبل الصبح فليصليهما بعد ما تطلع الشمس وسيأتي
في باب أوقات النهي عن الصلاة جواز فعلهما قبل طلوع الشمس وان
النهي في ذلك إنما هو لاستر سال المصلي في صلاته حتى يوافق عباد
الشمس وقد قضاهما صلى الله عليه وسلم لما نام عن الصبح في السفر
كما تقدم في باب المواقيت فرع وكان صلى الله عليه وسلم يحث كثيرا
على فعل هذه السنن الرواتب ويقول من صلى في يوم وليلة ثنتي
عشرة ركعة بنى الله له بيتا في الجنة اربعا قبل الظهر وركعتين
بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشا وركعتين
قبل صلاة الفجر وفي رواية وركعتين قبل العصر بدل قوله بعد
اربعا فرع كان ابو ذر رضي الله عنه يصلي النافلة ولا يعقد عدد
ويقول ان لم ادر فالله تعالى يدري والله أعلم فصل في الوتر
قال ابن مسعود رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحثنا
على صلاة الوتر من غير ان يعزم علينا ويقول الوتر حق واجب
فاوتروا يا اهل القرآن وكان علي رضي الله عنه يقول الوتر
ليس بحتم كهيئة المكتوبة ولكنه سنة سنها رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله وتر يحب الوتر ومن
لم يوتر فليس منا وكان صلى الله عليه وسلم يقول الوتر اول الليل
مسخطة للشيطان واكل السحور مرضاة للرحمن وكان ابن عمر

رضي الله عنهما يقول من أصبح على غير وتر أصبح على رأسه جرير
قدر سبعين ذراعا وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلاة الليل
مثنى مثنى فاذا خفت الفجر اوتر بواحدة قيل لابن عمر ما مثنى
مثنى قال يسلم من كل ركعتين وكان رضي الله عنه يسلم بين الركعة
والركعتين في الوتر ليأمر ببعض حاجته ثم يرجع إلى الصلاة وكان صلى
الله عليه وسلم يقول صلاة المغرب وتر النهار وكان صلى الله عليه وسلم
الوتر ركعة من اخر الليل وكان صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث وتارة
بخمس وتارة بسبع وتارة بتسع وتارة باحدى عشرة وتارة بثلاث عشرة
قال العلماء وحقيقة الوتر انما هو ركعة واحدة فكان صلى الله عليه
وسلم تارة يوتر بها بعد ركعتين زيادة على سنة العشاء وتارة
بعد اربع وكان اذا قام يتهجد من الليل يجعلها آخر ما يصلي
وكان معاوية بن ابي سفين رضي الله عنه كثيرا ما يوتر بركعة
من غير زيادة فاخبر بذلك ابن عباس رضي الله عنهما وقيل له ان
معاوية يوتر بركعة واحدة فقال دعوه فانه قد صحب النبي
صلى الله عليه وسلم ولم ينكر عليه في اقتصاره على ركعة وكان سعد
ابن ابي وقاص يوتر بركعة وكذلك تميم الداري وعبد الله بن عمرو
وعبد الله بن عباس وكان عثمان رضي الله عنه يحيي الليل كله بركعة
واحدة قال انس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يسلم من كل ركعتين وتارة يتشهد فيها قبل الاخيرة ولا يسلم ثم
يأتي بالاخيرة ويتشهد ويسلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا اوتر
بثلاث تارة يفصل وتارة يصليها كالمغرب فلما فعله الناس
نهى عن وصلها وقال اوتروا بخمس ولا تشبهوا بصلاة المغرب
وكان صلى الله عليه وسلم إذا اوتر بثلاث يقرأ في الاولى بسبح
اسم ربك الأعلى وفي الثانية بقل يا ايها الكافرون وفي
الثالثة بالاخلاص وسئلت عائشة رضي الله عنها متى كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم من الليل وبماذا كان يوتر
فقالت كان يقوم اذا سمع الصارخ يعني الديك فيصلي عشر ركعات

ويوتر بركعة ويركع ركعتي الفجر فتلك ثلاثة عشر ركعة وفي رواية فقالت كان يفتتح الصلاة بركعتين خفيفتين ثم يصلي احدى عشرة ركعة فذلك ثلاث عشرة وفي رواية فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزيد في صلاة الليل في رمضان وغيره على احدى عشرة ركعة يوتر بالاخيرة منها وهو قوله تعالى ومن الليل فتهجد به نافلة لك وفي رواية فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ما بين ان يفرغ من صلاة العشاء الى الفجر احدى عشرة ركعة يسلم بين كل ركعتين ويوتر بواحدة وتارة كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس في شيء منهن الا في آخرهن فلما اسن رسول الله صلى الله عليه وسلم واخذ اللحم كان يوتر بسبع يجلس في السادسة ولا يسلم ثم يأتي بالسابعة ويسلم وتارة كان يصلي السبع لا يجلس الا في آخرهن قالت رضي الله عنها وكان لا يجيء السحر حتى يفرغ من حزبه وكان اذا غلبه نوم او وجع منعه عن قيام الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة قالت ولا اعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ القرآن كله في ليلة ولا قام ليلة حتى اصبح وكنا نعد له سواكه وطهوره فيبعثه الله متى شاء ان يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضأ قالت وكثيرا ما كان يوتر بتسع يجلس في الثامنة ولا يسلم ثم يصلي التاسعة ويسلم ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم وهو جالس فتلك احدى عشرة ركعة **فرع في وقت الوتر** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وقت الوتر ما بين صلاة العشا الى طلوع الفجر فاوتروا قبل ان تصبحوا وكانت عائشة رضي الله عنها تقول اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم من اول الليل ومن اوسطه ومن آخره فانتهى وتره الى السحر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من خاف منكم ان لا يقوم من آخر الليل فليوتر ثم ليرقد ومن وثق بقيام الليل فليوتر من آخره فان قراءة آخر الليل مشهودة وذلك افضل وتذاكر ابو بكر وعمر

رضي الله عنهما الوتر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر اما انا فاصلي ثم انام على وتر فاذا استيقظت صليت شفعا حتى الصباح وقال عمر لكني انام على شفع ثم اوتر من آخر السحر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر حذر هذا وقال لعمر قوي هذا وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا سئل عن الوتر يقول اما انا فلو اوترت قبل ان انام ثم اردت ان اصلي بالليل شفعت بواحدة ما مضى من وتري ثم صليت مثنى مثنى فاذا قضيت صلاتي اوترت بواحدة لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا وكان يقول لا وتران في ليلة وكان رضي الله عنه اذا كانت السما مغيمة يخشى الصبح اوتر بواحدة فاذا انكشف الغيم وعليه شيء من قيام الليل شفع بواحدة ثم صلى ركعتين ركعتين فاذا خشي الصبح اوتر بواحدة وكان علي رضي الله عنه يقول الوتر على ثلاثة انواع فمن شاء ان يوتر اول الليل اوتر فان استيقظ فشاء ان يشفعها بركعة ويصلي ركعتين ركعتين حتى يصبح ثم يوتر فعل وان شاء ركعتين ركعتين حتى يصبح من غير ان ينقض به على وتر وان شاء آخر الليل اوتر من غير ان يكون اوتر قبل ان ينام وتقدم انما قول عائشة انه صلى الله عليه وسلم كان يركع ركعتين بعد الوتر وكان صلى الله عليه وسلم اذا سلم من الوتر يسلم تسليمة واحدة شديدة يكاد يوقظ اهل البيت من شدة تسليمه ثم يقول سبحان الملك القدوس ثلاث مرات ويرفع صوته بالاخيرة منها ثم يقول اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بمعافاتك من عقوبتك واعوذ بك منك لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك وكان صلى الله عليه وسلم يقول من نام عن وتره او نسيه فليصله اذا ذكره وفي رواية من نام عن حزبه من الليل او عن شيء منه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كانما قرأه من الليل والله اعلم

فصل في التراويح

قال انس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغب

في صلاة التراويح من غير ان يأمر فيها بعزيمة ويقول ان الله تعالى
فرض صيام رمضان وسننت قيامه فمن صامه وقامه ايمانا
واحتسابا خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه **قال** ابن عباس
رضي الله عنهما ولما صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد
صلى بصلاته ناس قلائل فلما صلى الليلة الثانية كثر الناس
ثم اجتمعوا في المسجد من الليلة الثالثة او الرابعة فلم يخرج
اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبح قال رايت الذي
صنعتم فلم يمنعني من الخروج اليكم الا اني خشيت ان تفرض عليكم
قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي التراويح في غير جماعة عشرين ركعة والوتر وكان يتروح فيها
بين كل اربع ركعات ساعة ثم يقوم يصلي ما كتب فهذا هو الاصل
في ترويح الامام في صلاة التراويح **وكان** ابو امامة الباهلي
رضي الله عنه يقول احدثتم قيام شهر رمضان ولم يكتب عليكم
انما كتب عليكم الصيام فدوموا على ما فعلتموه ولا تتركوه فان
الله تعالى عاتب بني اسرايل في قوله رهبانية ابتدعوها الاية
وقال ابو ذر رضي الله عنه صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلم يصل بنا حتى بقي سبع من الشهر فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل
ثم لم يقم بنا في السادسة وقام بنا في الخامسة حتى ذهب شطر
الليل فقلنا يا رسول الله لو نفلتنا بقية ليلتنا هذه فقال انه من
قام مع الامام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة ثم لم يقم بنا حتى
بقي ثلاثة من الشهر فصلى بنا في الثالثة ودعى اهله ونساه
فقام بنا حتى تخوفنا السحور **وكان** الناس يصلون في المسجد
في رمضان اوزاعا يكون مع الرجل الشي من القرآن فيكون معه النفر
الخمسة او السبعة واقل من ذلك او اكثر يصلون بصلاته فلما كان
صلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم صلى خلفه الناس جميعون ثم توفي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فصاروا يصلون اوزاعا منهم من جماعة
فرادى وجماعة بامام فقال عمر رضي الله عنه اني اري ان اجمع

الناس

الناس على قاري واحد ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب رضي الله عنه
فكان عمر رضي الله عنه يقول نعمة البدعة هي والذين يقومون
آخر الليل افضل من الذين يصلونه اول الليل ثم ينامون آخره
ولما كان خلافة علي رضي الله عنه جعل للرجال اماما وللنسا اماما
وكان ابن عمر يصلي التراويح فرادى في بيته ويقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول افضل صلاة الرجل في بيته الا المكتوبة
وكان الصحابة رضي الله عنهم يطولون فيها حتى كان القاري اذا قرا
بالبقرة في ثنتي عشرة ركعة راى الناس انه قد خفف وكانوا
يصلونها في اول زمان عمر ثلاثة عشر ركعة وكان القاري يقرا بالمئين
من الايات حتى كان الناس يعتمدون على العصي من طول القيام
وكان امامهم ابي بن كعب وتميم الداري ثم ان عمر رضي الله عنه
امر بفعلها ثلاثا وعشرين ركعة ثلاث منها وتر واستقر الامر
على ذلك في الامصار **فصل في قيام الليل** قالت عايشة
رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدع قيام الليل وكان
اذا مرض او كسل صلى قاعدا وكان يصلي حتى تزلع قدماه وكان يحث
اصحابه على قيام الليل ويقول لا تدعوا قيام الليل ولو حلب ناقة
او شاة وما كان بعد صلاة العشا الاخرة فهو من الليل **وكان**
صلى الله عليه وسلم يقول طول القنوت يخفف سكرات الموت **وكان**
صلى الله عليه وسلم يقول قيام الليل فريضة على قاري القرآن **وكان**
صلى الله عليه وسلم يقول افضل الصلاة بعد المكتوبة صلاة الليل
وجوف الليل الاخر افضل وهو اقرب ما يكون الرب من العبد فان
استطاع احدكم ان يكون ممن يذكر الله تعالى في تلك الساعة فليكن
وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بقيام الليل فانه من داب
الصالحين قبلكم وقربة الى ربكم ومنهاة عن الاثام وتكفير للسيات
ومطردة الداء عن الجسد **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول شرف
المومن قيام الليل وعزه استغناوه عن الناس **وكان** صلى الله
عليه وسلم يقول عليكم بقيام الليل ولو ركعة **وكان** صلى الله عليه وسلم

بلغ

يقول قالت أم سليمان بن داود عليهما السلام يا بني لا تكثر
النوم بالليل فإن كثرة النوم بالليل تترك الرجل فقيرا يوم
القيامة وكان أبو ذر رضي الله عنه يقول أوحى الله تعالى إلى
داود عليه السلام يا داود كذب من ادعى محبتي فإذا جنه الليل
نام عني وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الله عز وجل يبغض
كل جعظري جواظ صخاب في الأسواق جيفة بالليل حمار بالنهار عالم
بأمر الدنيا جاهل بأمر الآخرة وكان صلى الله عليه وسلم يحث على النوم
على الطهارة والعزم على قيام الليل ويقول من بات طاهرا بات
في شعاره ملك فلا يستيقظ إلا قال الملك اللهم اغفر لعبدك فلان
فإنه بات طاهرا فإذا أخذ الله بروحه إلى الصباح كتب الله تعالى
له قيام ليله وكان صلى الله عليه وسلم يقول يعقد الشيطان
على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد يضرب على كل عقدة
مكانها عليك ليل طويل فارقد فإن استيقظ فذكر الله تعالى انحلت
عقدة فإن توضأ انحلت عقدة فإن صلى انحلت عقده كلها
فأصبح نشيطا طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس كسلان
وكان مجاهد يقول ينبغي للذي يريد القيام من الليل أكل الثوم
والبصل والكراث للريح وقال ابن عباس رضي الله عنهما مر النبي
صلى الله عليه وسلم على علي وفاطمة في الليل فأيقظهما فقالت
فاطمة وهي تعرك في عينها والله ما نصلي إلا ما كتب الله لنا إنما
أنفسنا بيد الله إن شاء أن يبعثنا بعثنا فولى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو يقول وكان الإنسان أكثر شيء جدلا وفي رواية
أن القائل ذلك علي لا فاطمة ولعلها وإياه قالا وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من استيقظ من الليل وأيقظ أهله فصليا ركعتين
جميعا كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات فإن أبت فلينضح
في وجهها الماء وإن أبى فلتنضح في وجهه الماء وكان صلى الله عليه
وسلم يقول إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه
النوم وما من امرئ تكون له صلاة بليل فيغلبه عليها نوم إلا كتب له

الجعظري غليظ الجسد عريض البطن
الصخاب الرافع الصوت
الجواظ الماشي بالكبر

أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول أحب الصلاة إلى الله عز وجل صلاة داود عليه السلام
كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وكان صلى
الله عليه وسلم إذا قام من الليل افتتح صلاته بركعتين خفيفتين
يقرأ في الأولى منهما ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا
الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما وفي الثانية
ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا
رحيما ثم يصلي بعد ذلك ما كتب له وكان صلى الله عليه وسلم
يطيل في قيام الليل ما شاء وربما قرأ في الركعة الواحدة البقرة
وآل عمران والنساء وقال معبد بن خالد رضي الله عنه رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ ليلة بالسبع الطوال في ركعة
وكان صلى الله عليه وسلم تارة يجهر بقراءته وتارة يسر وتقدم في
باب صفة الصلاة قول أبي هريرة رضي الله عنه ما أسر من أسمع
نفسه قال أنس رضي الله عنه ومر رسول الله صلى الله عليه وسلم
على أبي بكر وعمر في الليل فوجد أبا بكر يسر بقراءته وعمر يجهر بها
فلما أصبح سأل أبا بكر لم لا تجهر بقراءتك فقال يا رسول الله قد
أسمعت من ناجيت فقال له ارفع قليلا وسأل عمر فقال لم لا تسر
بقراءتك فقال يا رسول الله أوقظ الوسنان وأطرد الشيطان
فقال له اخفض قليلا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لكل سورة
حظ من الركوع فاركعوا في كل سورة قال ابن عباس رضي الله
عنهما أراد أن لا يحرج أمته وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قام
بعشر آيات لم يكتب من الغافلين ومن قام بمائة آية كتب من
القانتين ومن قام بألف آية كتب من المقنطرين وكان ابن مسعود
يقول إذا كانت السورة أكثر من ثلاثين آية تسمى المئين
كحم الأحقاف ونحوها قال شيخنا رضي الله عنه وقد اعتبرنا الألف
الأولى من القرآن بالفاتحة إلى قوله تعالى في سورة الأنفال يا أيها
الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا والألف الثاني إلى قوله

تعالى في سورة الكهف واضرب لهم مثل الحياة الدنيا والالف الثالث
الى اواخر سورة الشعراء والالف الرابع الى آخر سورة الصافات
والالف الخامس الى آخر الواقعة والالف السادس الى سورة الغاشية
هذا هو العدد المتفق عليه بين القراء وما زاد مختلف في عدده
والله اعلم قالت ام سلمة رضي الله عنها وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي ثم ينام قدر ما صلى ثم يصلي قدر ما نام ثم ينام قدر ما
صلى ثم يصبح وكانت قراءته صلى الله عليه وسلم مفسرة حرفا حرفا
وكان صلى الله عليه وسلم اذا توضأ في الليل يصلي ثم اضطجع ونام لا يجدد
له وضوءا من النوم ولو نفخ فكان لا يتوضأ الا ان احدث من غير
النوم وكانت عينه تنام ولا ينام قلبه وفي رواية عنها ما من نبي
نام الا استيقظ قلبه ولا نام قلبه الا استيقظت عيناه وقالت
عائشة رضي الله عنها ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان
اكثر صلاته جالسا ولم يكن قبل ذلك يصلي في قيام الليل جالسا قط
ويقول افضل الصلاة طول القنوت يعني القيام وكان يطيل
على الركوع حتى تورمت قدماه وساقاه ويقول اذا سئل عن ذلك
افلا اكون عبدا شكورا وقالت عائشة رضي الله عنها رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم كبيرا اما يجمع بين القيام والجلوس في
ركعة واحدة فكان يقرأ وهو جالس حتى اذا اراد ان يركع قام فقرأ
نحوا من ثلاثين او اربعين آية ثم يركع وكثيرا ما كان يقرأ ويركع وهو
جالس قالت رضي الله عنها وكان صلى الله عليه وسلم يصلي ليلا طويلا قائما
وليلا طويلا قاعدا فكان اذا قرأ وهو قائم يركع ويسجد وهو قائم
واذا قرأ وهو قاعد يركع ويسجد وهو قاعد لا يحدث للركوع قياما
وتهجد عمر رضي الله عنه طول ليلته بقراءة الفاتحة فقال له
شخص من جيرانه رأيتك الليلة لا تزيد في قراءتك على الفاتحة
ثم تركع فقال له عمر ثكلتك امك اليست تلك صلاة الملائكة
عليهم السلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول من نام الى الصبح لم يصل
من الليل فذلك رجل بال الشيطان في اذنه وكان صلى الله عليه وسلم

يقول

يقول من عجز عن قيام الليل فليقل اذا تعار من الليل لا اله الا
الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء
قدير سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة
الا بالله العلي العظيم فمن قال ذلك ثم استغفر او دعي استجيب له
والله تعالى اعلم **فصل في صلاة الاشراق** وهي ركعتان
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليهما اذا ارتفعت الشمس
من مطلعها قيد رمح او رمحين وكان ابن عباس رضي الله عنهما
يقول صلاة الاشراق هي صلاة الضحى والله اعلم **فصل في
صلاة الضحى** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث اصحابه
على صلاة الضحى سفرا وحضرا ويقول في الانسان ثلاثمائة وستون
مفصلا فعليه ان يتصدق كل يوم عن كل مفصل منه صدقة فقال
رجل يا رسول الله من ذا الذي يطيق ذلك قال النخاعة في المسجد
يدفنها او الشيء تنحيه عن الطريق فان لم تقدر فركعتا الضحى
تجزي عنه وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول صلاة الضحى
في كتاب الله ولا يغوص عليها الا غواص واذكر ربك في نفسك تضرعا
وخيفة ودون الجهر من القول بالغدو والآصال وقال تعالى
واذكر ربك كثيرا وسبح بالعشي والابكار وكان ابو سعيد
الخدري رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول كانت صلاة الضحى اكثر صلاة داود عليه السلام وكان
صلى الله عليه وسلم يقول كتب علي الاضحى وامرت بصلاة الضحى
ولم تؤمروا بها وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي سبحة الضحى في سفر ولا حضر
واني لاسبحها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يترك اشياء كراهية
ان يشق على امته وفي رواية عنها كان لا يصلي الضحى الا ان جاء
من مغيبه وقال انس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي الضحى حتى نقول لا يتركها ويتركها حتى نقول لا يصليها وكذلك ابو
بكر وعمر وكان ابن عمر وابو هريرة يقولان لا نصليها الا في حين

بلغ

وكان صلى الله عليه وسلم إذا صلاها تارة كان يصليها ركعتين وتارة اربعا وتارة ثمان ركعات وتارة اثني عشر ويقول من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى الله تعالى له قصرا في الجنة من ذهب **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول صلاة الاوابين اذا رمضت الفصال وهو عند ارتفاع الشمس من المشرق قدر ما يكون ارتفاعها وقت العصر من جهة المغرب وكان كثيرا ما يصليها صلى الله عليه وسلم في هذا الوقت ركعتين ثم يمهل الى قريب من الزوال فيحرم بصلاة الزوال اربع ركعات **وكان** انس رضي الله عنه يقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبل نصف النهار اربع ركعات يطيلها الى بعد الزوال ثم يصلي سنة الظهر **فصل في صلاة ما بين الظهر والعصر** كان التابعون رضي الله عنهم يحيون ما بين الظهر والعصر ويشبهون ذلك بصلاة الليل **وكان** ابن عمر رضي الله عنهما يصلي في هذا الوقت اثنتي عشرة ركعة

فصل في تحية المسجد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اعطوا المساجد حقها قالوا وما حقها يا رسول الله قال اذا دخلتم فصلوا ركعتين قبل ان تجلسوا **وكان** كثيرا ما يقول اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين وفي رواية سجدتين وجا ابو قتادة رضي الله عنه يوما والنبي صلى الله عليه وسلم جالس بين ظهراني الناس فجلس فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منعك ان تركع ركعتين قبل ان تجلس فقال يا رسول الله رايتك جالسا والناس جلوس فقال اذا دخلت فلا تجلس حتى تصلي ركعتين **ودخل** عمر رضي الله عنه المسجد مارا فركع فيه ركعة فقيل له انما ركعت ركعة فقال انما هو تطوع فمن شا زاد ومن شا نقص وقد كرهت ان اتخذه طريقا **وكان** عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول ان من اشراط الساعة ان يمر الرجل بالمسجد فلا يصلي فيه ركعتين **قال** ابو سعيد رضي الله عنه وكنا نغدوا الى السوق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنمر على المسجد

فنصلي

فنصلي فيه **فصل في الصلاة عقب الطهارة** كان صلى الله عليه وسلم يحث على الصلاة عقب كل وضوء ولو ركعتين وتقدم في باب الوضوء قوله صلى الله عليه وسلم لبلال عند صلاة الصبح (يا بلال) حدثني بارجا عمل عملته في الاسلام فاني سمعت دف نعليك بين يدي في الجنة فقال ما عملت عملا ارجا عندي اني لم اتطهر طهورا في ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب لي ان اصلي فقال صلى الله عليه وسلم بهذا

فصل في صلاة الحاجة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كانت له الى الله تعالى حاجة او الى احد من بني آدم فليتوضا فليحسن الوضوء ثم ليصل ركعتين ثم ليثن على الله بما هو اهله وليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليقل لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين اسالك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر والسلامة من كل اثم لا تدع لي ذنبا الا غفرته ولا هما الا فرجته ولا حاجة هي لك رضا الا قضيتها يا ارحم الراحمين

فصل في صلاة التوبة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يذنب ذنبا ثم يقوم فيتطهر ثم يصلي ثم يستغفر الله الا غفر له ثم يقرا والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم الاية **وفي** رواية ثم يصلي ركعتين او اربعا مفروضة او غير مفروضة وتقدم قول ثوبان رضي الله عنه في باب التوبة اوايل الكتاب التوبة من الذنب هي ان تتوضا وتصلي ركعتين

فصل في صلاة رد الضالة وهي ركعتان كانوا يصلونهما اذا ضل لهم شي فاذا فرغوا منهما قالوا اللهم راد الضالة هادي الضالة من الضلالة رد علينا ضالتنا بعزتك وسلطانك فانها من فضلك وعطائك وسياتي في الباب الجامع آخر الكتاب انه صلى الله عليه وسلم كان اذا حزبه امر من الامور فزع الى الصلاة ثم سال الله كشفه **فصل في صلاة الاستخارة**

كان أبو هريرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة
في الأمور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن يقول إذا هم أحدكم بالأمر
فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم إني أستخيرك
بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم
فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب
اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة
أمري أو قال عاجل أمري وآجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك
لي فيه وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي
وعاقبة أمري أو قال عاجل أمري وآجله فاصرفه عني واصرفني
عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به قال ويسمي حاجته
وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا هم أحدكم بأمر فليستخر ربه
فيه سبع مرات ثم لينظر إلى الذي يسبق إلى قلبه فإن فيه الخير وكان
صلى الله عليه وسلم إذا تعارض عنده أمران يقول اللهم خر لي واختر
لي **فصل في صلاة التسبيح** قال عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحثنا على صلاة التسبيح ويقول إن
استطاع أحدكم أن يصليها في كل يوم مرة فليفعل فإن لم يستطع
ففي كل جمعة فإن لم يستطع ففي كل شهر فإن لم يستطع ففي كل سنة
فإن لم يفعل ففي عمره مرة فمن صلاها غفر الله له ذنبه أوله وآخره
قديمه وحديثه خطأه وعمده صغيره وكبيره سره وعلانيته
ولو كان أعظم أهل الأرض ذنبا لغفر الله له بذلك وكان عبد
الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول أمرني رسول الله صلى الله عليه
وسلم أن أفعلها إذا زال النهار قلت فإن لم أستطع أن أفعلها
تلك الساعة قال صلها من الليل والنهار وكان صلى الله عليه
وسلم يقول إذا علمها الرجل هي أربع ركعات تقول في كل ركعة
منها بعد القراءة سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر
خمس عشرة مرة وتقول ذلك في الركوع عشرا وفي الرفع منه عشرا
وكل من السجدتين عشرا والجلوس بينهما عشرا وجلستي الاستراحة

بلغ

عشرا والتشهد عشرا فذلك خمس وسبعون في كل ركعة والله أعلم
خاتمة في أمور متعلقة بالباب قالت عائشة رضي الله عنها
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى قائما فهو أفضل
ومن صلى قاعدا فله نصف أجر القائم ومن صلى نائما فله نصف
أجر القاعد وينبغي أن ذلك في حق القادر من الأمة أما رسول
الله صلى الله عليه وسلم فصلاته قاعدا كالقائم في الأجر وكانت
حفصة رضي الله عنها تقول ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي في سبحته قاعدا قط حتى كان قبل وفاته بعام فكان يصلي
في سبحته قاعدا ويقرأ بالسورة فيرتلها حتى تكون أطول من أطول
منها وكان أكثر جلوسه صلى الله عليه وسلم في الصلاة آخر عمره متربعا
وتارة مفترشا وتارة متوركا وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم
بكثرة السجود فإن أحدكم لن يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها
درجة وحط عنه بها خطيئة وجاءه مرة رجل فقال يا رسول
الله أسألك مرافقتك في الجنة فقال صلى الله عليه وسلم أعني
على نفسك بكثرة السجود وكان صلى الله عليه وسلم يحث على إخفاء
صلاة التطوع ويقول أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة
وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل التطوع مثنى مثنى ليلا كان
أو نهارا وفي رواية الصلاة مثنى مثنى وتشهد وتسلم في كل
ركعتين وتبأس وتمسكن وتقنع بيديك يعني ترفعهما إلى السماء
مستقبلا ببطونهما وجهك وتقول اللهم فمن لم يفعل ذلك
فهي خداج وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الرجل لينصرف
من صلاته وما كتب له إلا عشرها تسعها ثمنها سبعها سدسها
خمسها ربعها ثلثها نصفها وتقدم في باب صفة الصلاة قوله
صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله عز وجل من عبد عملا حتى يشهد
بقلبه مع بدنه والله أعلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول
ما يرتفع من هذه الأمة الخشوع حتى لا ترى فيها خاشعا
والله أعلم

باب بيان الأوقات المنهي عن الصلاة

فيها قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن
الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس كرمح وبعد العصر حتى تغرب وحين
يقوم قائم الظهيرة وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا صلى أحدكم الصبح
فليقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس وترتفع فإنها تطلع حين تطلع
بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار ثم ليصل فإن الصلاة
مشهودة محضورة حتى يستقل الظل بالرمح يعني يصير ظله تحته ثم
ليقصر عن الصلاة حتى تغرب فإنها تغرب بين قرني شيطان وحينئذ
تسجد لها الكفار وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي بعد العصر وينهى عن الصلاة بعده ويواصل
وينهى عن الوصال ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ما أمر
به ونحن نفعل ما أمرنا وكذلك كان ابن الزبير يقول وكان علي
رضي الله عنه يقول ما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بعد
العصر إلا والشمس مرتفعة بيضاء نقية وكذلك كان ابن عباس
يقول فقال طاوس مرة ليس النهي لذات الصلاة وإنما نهى عنها
خيفة أن تتخذ سلما فقال له ابن عباس اسمع يا أخي أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك فلا أدري أيعذب عليها المصلي
أم يؤجر لأن الله تعالى يقول وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى
الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم وكان ابن عمر
رضي الله عنهما يقول ساعة النهي هي عند الطلوع وعند الغروب
فقط وما قبلهما حريم لهما وقد رأى زيد بن ثابت أبا أيوب
الأنصاري رضي الله عنه يصلي بعد العصر فنهاه زيد فقال
أبو أيوب إن الله لا يعذبني على الصلاة ولكن يعذبني على أن
لا أصلي فقال زيد ما عليك بأس أن تصلي بعد العصر ولكني
أخاف أن يراك من لا يعلم هذا فيصلي حتى يصلي في الساعة
التي نهي عن الصلاة فيها ورأى سعيد بن المسيب رجلا يصلي
بعد طلوع الفجر أكثر من ركعتين فنهاه فقال أيعذبني الله على
الصلاة قال لا ولكن يعذبك على خلاف السنة ورأى عمر

ابن

فإن جهنم تسعر وتفتح أبوابها فإذا تحولت الشمس من فوق الراس حتى صارت على الحاجب الأيمن فليصل فإن الصلوة مشهودة محضورة حتى يصلي العصر ثم ليقصر عن الصلوة صح

ابن الخطاب رضي الله عنه تميما الداري يصلي بعد العصر فضربه
بالدرة فأشار إليه تميم الداري أن اجلس فجلس عمر حتى فرغ
تميم فقال تميم لعمر لم ضربتني قال لأنك صليت هاتين
الركعتين وقد نهيت عنهما قال فإني صليتهما مع من هو
خير منك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر ليس كل الناس
يعرف ذلك إنما يعرفون النهي وأخاف أن يأتي قوم يصلون
ما بين العصر إلى المغرب حتى يمرون بالساعة التي نهوا عن الصلاة
فيها قال شيخنا رضي الله عنه فعلمنا من هذا أن التنفل بعد العصر
والصبح جائز للعالم بذلك إذا لم يتبع عليه وإنما النهي خاص
بنفس الطلوع والغروب تنفيرا من موافقة عباد الشمس
ولهذا نهى عن الصلاة إلى العمود والقبر والنائم ونحو ذلك إذ
كان الناس قريبي عهد جاهلية وأما اليوم فلا أحد يقصد بصلاته
شيئا من الأوثان لكن قال العلماء بالاستصحاب سدا للباب
والله أعلم فرع وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص في إعادة
صلاة الجماعة وقضاء الفوائت فرضا ونفلا وفي الطواف بالكعبة
في أي وقت شاء العبد من أوقات النهي وغيرها ويقول يا بني
عبد مناف لا تمنعوا أحدا طاف وصلى بهذا البيت أية ساعة
شاء من ليل أو نهار وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في الصلاة نصف
النهار في يوم الجمعة ويقول إن جهنم تسجر كل يوم عند نصف
النهار إلا يوم الجمعة لما فيه من تنزل الرحمة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول إذا صلى أحدكم في بيته أو رحله ثم أتى مسجد جماعة فليصل
معهم فإنها له نافلة وسيأتي ذلك في باب صلاة الجماعة إن شاء
الله تعالى وتقدم الإذن من رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة
ركعتين بعد الوضوء إذا دخل المسجد في أي وقت شاء العبد
وكذلك ركعتي الاستخارة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن
التطوع بعد الإقامة ويقول إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا
المكتوبة قال ابن عمر رضي الله عنهما ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم

مرة رجلا يصلي ركعتين وقد أقيمت الصلاة فلما انصرف
النبي صلى الله عليه وسلم لاث الناس بالرجل قال له النبي صلى الله عليه
وسلم الصبح اربعا الصبح اربعا. ورأى صلى الله عليه وسلم مرة أخرى
رجلا يصلي بعد الصبح فلما قضى الرجل صلاته قال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما صلاتك بعد هذه بعد المكتوبة قال يا رسول
الله دخلت المسجد وانت في الصلاة ولم اكن صليت ركعتي الفجر
فدخلت في الصلاة معك وأخرتها على الركعتين فلم ينكر ذلك عليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم. **باب سجود**
التلاوة والشكر كان علي رضي الله عنه يقول عزائم السجود
اربع الم السجدة وحم السجدة والنجم واقرا باسم ربك. **وكان**
عمرو بن العاص رضي الله عنه كثيرا ما يقول اقرأني رسول الله
صلى الله عليه وسلم خمس عشرة سجدة في القرآن منها ثلاث في
المفصل وفي الحج سجدتان قال ابن عباس رضي الله عنهما ولما
سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحج قال قد فضلت هذه السورة
بسجدتين وقرأ عمر رضي الله عنه مرة في الصبح بالحج فسجد السجدتين
في التلاوة وصلى الصبح مرة أخرى فقرأ في الأولى سورة يوسف
وفي الاخرى سورة النجم فلما أتى السجدة سجد ثم قام فقرأ اذا زلزلت
ثم ركع **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول من لم يسجد سجدتي الحج
فلا يقرأهما ولما سجد صلى الله عليه وسلم في سورة النجم سجد معه
جميع من كان حاضرا من المسلمين والمشركين والجن والانس غير شيخ
من قريش لم يسجد واخذ كفا من حصى او تراب فرفعه الى جبهته
وقال يكفيني هذا فقتل بعد ذلك كافرا **وكان** ابو هريرة رضي
الله عنه يقول سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في اذا السماء
انشقت واقرأ باسم ربك **وكان** صلى الله عليه وسلم يسجد في
ص ويقول سجدها داود توبة ونسجدها شكرا **وكان** ابن عباس
رضي الله عنهما يسجد فيها ويقول اولئك الذين هدى الله
فبهداهم اقتده. وكان رضي الله عنه يقول ليست سجدة ص

من عزائم

من عزائم السجود وقد سجد فيها النبي صلى الله عليه وسلم مرة فلما قرأها
مرة أخرى تهيأ الناس للسجود فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما هي توبة نبي ولكن حيثما تهيأتم للسجود فاسجدوا فنزل
من فوق المنبر فسجد معهم **وكان** ابن عباس رضي الله عنهما
يقول لم يسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء من المفصل
منذ تحول الى المدينة **وكان** صلى الله عليه وسلم يقرأ آيات
السجدات في الجهرية والسرية ويسجد **قال** ابو هريرة رضي
الله عنه سجدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة العشاء
وقال ابن عمر رضي الله عنهما سجدت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الركعة الأولى من صلاة الظهر وكنا نرى انه قرأ
الم السجدة قال رضي الله عنه **وكان** رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقرأ علينا السورة فيقرأ السجدة فيسجد ويسجد
معه الناس حتى ما يجد أحدنا مكانا لموضع جبهته **وكان**
رضي الله عنه يقول لا يسجد احدكم في اوقات النهي فاني صليت
خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان فلم أرهم
يسجدون حتى تطلع الشمس او تغرب وكان رضي الله عنه اذا قرأ
بالسجدة بعد الصبح يسجد ما لم يسفر **فرع** وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا سمع السجدة من غيره فان سجد القارئ
سجد وان لم يسجد القارئ لم يسجد صلى الله عليه وسلم وكان يقول
للذي لم يسجد انت امامنا فلو سجدت سجدنا **قال** زيد بن ثابت
وكان ابن عباس يقول انما السجدة على من استمع وجلس لها
دون من سمع وكان ابن مسعود يقول اذا كانت السجدة في
آخر السورة فان شاء المصلي سجد ثم قام فقرأ وان شاء ركع واجزأه
وكانت عائشة رضي الله عنها اذا قرأت آية السجدة وهي جالسة
تقوم ثم تسجد **وكان** رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يسمع
آية السجدة فلم يسجد ولا احد من الحاضرين **وقرأ** صلى الله عليه وسلم
عام الفتح سجدة فسجد اصحابه فسجد منهم الراكب والساجد

في الارض حتى ان الراكب ليسجد على يده وقرا عمر بن الخطاب رضي
الله عنه يوم الجمعة على المنبر سورة النحل حتى جا السجدة فقال
يا ايها الناس انما امرنا بالسجود فمن سجد فقد اصاب ومن لم
يسجد فلا اثم عليه فان الله تعالى لم يفرض علينا السجود الا
ان نشا وكان عبيد بن عمير وعطا يجلسان يسجدان والقاري يقرا
فلا يصغون له فقيل لهما اليس الله تعالى يقول واذا قرئ القران
فاستمعوا له وانصتوا فقالا جميعا انما ذلك في الصلاة المكتوبة
حين يقرا الامام وفي الخطبة حين يخطب وكان رضي الله عنه يقول
انما السجدة في المسجد عند الذكر وكان الحسن البصري يقول ليس
في السجدة تسليم وكان النخعي يسجد ولا يسلم وكان ابن عمر
يقول لا يسجد الرجل الا وهو طاهر وكان صلى الله عليه وسلم يكبر
لسجود التلاوة ثم يسجد سوا كان يصلي قايما او جالسا ويقول
في سجوده سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره
بحوله وقوته وجا رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا
رسول الله اني رايت البارحة فيما يرى النايم كاني اصلي الى شجرة
فقرات اية السجدة فسجدت فسجدت الشجرة لسجودي فسمعتها
تقول اللهم احطط عني بها وزرا واكتب لي بها اجرا واجعلها
لي عندك ذخرا وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود
فكان صلى الله عليه وسلم بعد ذلك اذا سجد قال في سجوده مثل
الذي اخبر الرجل عن قول السجرة **فصل** وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا بشره احد ببشارة فيها خير له او
لامته خر لله ساجدا شكرا لله عز وجل ولما جاه جبريل عليه
السلام وقال يا محمد ان الله عز وجل يقول لك من صلى عليك
صليت عليه ومن سلم عليك سلمت عليه خر صلى الله عليه وسلم
ساجدا شكرا لله عز وجل وسجد ايضا لما سال الله عز وجل
في الشفاعة لامته فاعطاها له في جميع امته وسجد ابو بكر
رضي الله عنه حين جاه قتل مسيلمة الكذاب وسجد علي رضي الله عنه

حين

حين وجد ذا الثدية في الخوارج مقتولا وسجد كعب بن مالك في عهد
النبي صلى الله عليه وسلم لما بشر بتوبة الله تعالى عليه وقصته مشهورة
ولما قدم معاذ بن جبل رضي الله عنه سجد للنبي صلى الله عليه وسلم
فقال ما هذا يا معاذ فقال اتيت الشام فرايتهم يسجدون
لاساقفهم وبطارقتهم فوددت في نفسي ان افعل ذلك بك
فتعظمه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ذلك مع احد
وكان صلى الله عليه وسلم اذا راى به زمانة او شين خر ساجدا
ويقول اسال الله العافية والله اعلم **باب**
سجود السهو قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا سهى في الصلاة سجد للسهو وكان تارة يسجد
قبل السلام وتارة يسجد بعده وكان لا يمنعه عن العود الى
الصلاة خروجه من المسجد وكلامه واستدباره القبلة
وسلم عليه الصلاة والسلام مرة عن ركعتين من الظهر ومرة
عن ثلاث من العصر فلما اعلموه بذلك قام فصلى ما عليه ثم
سجد سجدتين كسجود الصلاة ثم سلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا
رفع من سجود السهو تارة يسلم من غير تشهد وتارة يتشهد
ثم يسلم وسلم ابن الزبير رضي الله عنه من ركعتين من المغرب
ونهض يستلم الحجر الاسود فسبح القوم فقال ما شانكم فاخبروه
فصلى ما بقي وسجد سجدتين فذكروا ذلك لابن عباس رضي
الله عنهما فقال ما زاغ عن سنة محمد صلى الله عليه وسلم وقال
انس رضي الله عنه قام رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة من ركعتين
من الظهر ودخل الحجرة فقام اليه ذو اليدين فذكر له صنيعه
فخرج غضبان يجر رداءه حتى انتهى الى الناس فقال اصدق هذا
قالوا نعم فصلى ركعتين ثم سجد سجدتين ثم سلم وكان عبد
الله بن مسعود رضي الله عنه اذا سئل عن السهو يقول هو
ان تقوم موضع الجلوس او تقعد موضع القيام او تسلم من
ركعتين وسياتي في الباب عقبه ان ابا سعيد وابن الزبير

وابن عمر كانوا يقولون من أدرك الفرد من الصلاة فعليه سجدتا
السهو وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا شك أحدكم في صلاته
فلم يدر واحدة صلى أم ثنتين فليجعلها واحدة وإذا لم يدر
ثنتين صلى أم ثلاثا فليجعلها ثنتين وإذا لم يدر ثلاثا
صلى أم أربعا فليجعلها ثلاثا ويبني على ما استيقن فإن كان
صلى خمسا شفعن له صلاته وإن كان صلى إتماما لأربع
كانتا ترغيما للشيطان ثم يسجد إذا فرغ من صلاته وهو جالس
قبل أن يسلم سجدتين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى
صلاة يشك في النقصان فليصل حتى يشك في الزيادة فإن
العبد لا يحسب له من صلاته إلا ما عقل منها وكان صلى الله عليه
وسلم يقول إنما أنا بشر أنسى كما تنسون يستن بي فإذا نسيت
فذكروني وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب فليتم
عليه ثم يسلم ثم يسجد سجدتين بعد سلامه وكان صلى الله
عليه وسلم يقول إن الشيطان يدخل بين ابن آدم وبين نفسه
فيقول له اذكر كذا اذكر كذا حتى لا يدري كم صلى فإذا وجد أحدكم
ذلك فليسجد سجدتين قبل أن يسلم وكان معاوية رضي الله عنه
يقول سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد بقيت ركعة من
الصلاة وخرج فأدركه طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه
فقال نسيت من الصلاة ركعة فرجع فدخل المسجد وأمر
بلالا فأقام الصلاة فصلى بالناس ركعة وكان صلى الله عليه
وسلم يقول إذا قام أحدكم من الركعتين فلم يستتم قائما فليجلس
للتشهد وإن استتم قائما فلا يجلس ويسجد سجدتي السهو
ووقع ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فسبح القوم فلم يرجع
فلما فرغ من صلاته سجد سجدتين ثم سلم وقال ابن عباس
رضي الله عنهما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة الظهر خمسا
فقيل له أزيد في الصلاة فقال لا وما ذاك فقالوا صليت خمسا
فسجد سجدتين بعدما سلم ثم تشهد وسلم وكان عبد الله هو

ابن مسعود

فيه نقصان

ابن مسعود رضي الله عنه يفعل ذلك وصلى عمر بن الخطاب
رضي الله عنه مرة بالناس فلم يقرأ في الركعة الأولى شيئا فلما قام
في الركعة الثانية قرأ بفاتحة الكتاب وسورة فلما فرغ من
صلاته سجد سجدتين بعدما سلم وكان رضي الله عنه يقول
من سها خلف الإمام فليس عليه سهو وإمامه كافيه فإن سها
الإمام فعليه وعلى من خلفه السهو خاتمة كان ابن عباس
يقول إن استطاع أحدكم أن لا يصلي صلاة إلا سجد بعدها سجدتين
فليفعل فإن صلاة غير رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسلم من الخلل
وكان السلف في السجود لترك القنوت قسمان قسم يسجد له قياسا
على ترك التشهد الأول وقسم لم يسجد لكونه ليس بسنة عنده لترك
النبي صلى الله عليه وسلم له كما تقدم بيانه في محله والله أعلم

باب صلاة الجماعة

قال ابن عباس رضي الله عنهما
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على حضور الجماعات في المساجد
وغيرها لا سيما الصبح والعشاء ويقول إن الناس يجلسون من الله
يوم القيامة على قدر رواحهم إلى الجمعة والجماعة وكان صلى
الله عليه وسلم يقول من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل
ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من صلى الصبح في جماعة فهو في ذمة الله عز وجل فلا تخفروا
الله في عهده فمن قتله طلبه الله حتى يكبه في النار على وجهه
ومعنى تخفروا تنقضوا عهد الله تعالى يعني جواره وكان صلى الله
عليه وسلم يقول أثقل صلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة
الفجر ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا على الركب
وفي رواية ولو يعلمون ما في شهود مما ليلة الاربعا لأتوهما
ولو حبوا ولولا ما في البيوت من النساء والذرية لأمرت
بالصلاة فتقام ثم أمرت رجلا يصلي بالناس ثم أنطلق معي برجال
معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم
بيوتهم وفي رواية لقد هممت أن آمر فتيتي فيجمعوا حزما

من حطب ثم آتي قوما يصلون في بيوتهم ليست بهم علة فأحرقها
عليهم حتى تكون صلاة المسلمين واحدة وقال أنس رضي الله عنه
جاء رجل أعمى فقال يا رسول الله ليس لي قائد يقودني إلى
المسجد فهل تجد لي من رخصة أن أصلي في بيتي فرخص له
فلما ولى دعاه فقال هل تسمع النداء قال نعم قال فأجب
وسأله عمرو بن أم مكتوم كذلك فقال صلى الله عليه وسلم ما أجد لك
من رخصة وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول لقد رأيتنا
وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق ولقد كان الرجل يؤتى
به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف وكان أبو هريرة
رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من سمع المنادي فلم يمنعه من اتباعه عذر لم تقبل
منه الصلاة التي صلى قيل ما العذر قال خوف أو مرض
وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول إن رسول الله صلى الله
عليه وسلم علمنا سنن الهدى وإن من سنن الهدى الصلاة
في المسجد الذي يؤذن فيه ولو صليتم في بيوتكم وتركتم مساجدكم
تركتم سنة نبيكم ولو تركتم سنة نبيكم لكفرتم وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ليصل الرجل في المسجد الذي يليه ولا يتتبع المساجد
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد فقيل
لعلي رضي الله عنه من جار المسجد قال من يسمع النداء وكان
صلى الله عليه وسلم يقول بشر المشائين في الظلم إلى المساجد
بالنور التام يوم القيامة وفي رواية من مشى في ظلمة الليل إلى
المسجد لقي الله عز وجل بنور يوم القيامة وفي رواية المشاؤون
إلى المساجد في الظلم أولئك الخواضون في رحمة الله وكان صلى
الله عليه وسلم يقول من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد
فهو زائر لله عز وجل وحق على المزور أن يكرم الزائر وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من سره أن يلقى الله عز وجل غدا
مسلما فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن وكان أبو هريرة

رضي الله عنه

رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
أتاني الليلة آت من ربي عز وجل وفي رواية رأيت ربي عز وجل
الليلة حين نعست في صلاتي في أحسن صورة فقال لي يا محمد
قلت لبيك ربي وسعديك قال هل تدري فيم يختصم الملأ
الأعلى قلت لا أعلم فوضع يده بين كتفي حتى وجدت برد أنامله
بين ثديي أو قال في نحري فعلمت ما في السموات وما في الأرض
أو قال ما بين المشرق والمغرب ثم قال لي يا محمد أتدري فيم يختصم
الملأ الأعلى قلت نعم في الدرجات والكفارات ونقل الأقدام
إلى الجماعات وإسباغ الوضوء في السبرات وانتظار الصلاة بعد
الصلاة ومن حافظ عليهن عاش بخير ومات بخير وكان من
ذنوبه كيوم ولدته أمه قال يا محمد قلت لبيك وسعديك فقال
إذا صليت فقل اللهم إني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات
وحب المساكين وإذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني إليك
غير مفتون قال والدرجات إفشاء السلام وإطعام الطعام
وصلة الأرحام والصلاة بالليل والناس نيام والسبرات في الحديث
هي شدة البرد وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى في مسجد جماعة
أربعين ليلة لا تفوته الركعة الأولى من صلاة العشاء
كتب الله له بها عتقا من النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول أكرموا
بيوتكم ببعض صلاتكم فإن صلاة الرجل في بيته نور فنوروا بيوتكم
وفي رواية إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته
نصيبا من صلاته فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيرا وكان
صلى الله عليه وسلم يقول صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ في بيته فرد ظ
أو سوقه بسبع وعشرين درجة وفي رواية بخمس وعشرين
صلاة كلها مثل صلاته فإذا صلاها في فلاة فأتم ركوعها وسجودها
بلغت خمسين صلاة فرع كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول إذا مرض العبد أو سافر كتب له ما كان يعمل صحيحا مقيما
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ فأحسن الوضوء ثم راح

فوجد الناس قد صلوا اعطاه الله عز وجل مثل اجر من صلاها
وحضرها لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا **فرع** وكان صلى الله
عليه وسلم يرخص للنساء في ترك حضور المساجد ويقول صلاتهن
في بيوتهن خير لهن واذا خرجن فليخرجن وهن تفلات **وكان**
صلى الله عليه وسلم يقول ايما امراة اصابت بخورا فلا تشهدن
معنا الصلاة **وكان** صلى الله عليه وسلم يأذنون للنساء بالليل
الى المساجد تكرمة لا يحضرن المسجد الا في صلاة العشاء والصبح
الى ان توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم **وكانت** عائشة رضي
الله عنها تقول لو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى من النساء
ما رأينا لمنعهن من المساجد كما منعت نساء بني اسرائيل
وكانت عمرة تروي ذلك عن عائشة ثم تقول بلغني ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم منعهن قالت وكنت اسمعه كثيرا
ما يقول خير مساجد النساء قعور بيوتهن **وكان** صلى الله عليه
وسلم يقول اعظم النساء في الصلاة اجرا ابعدهم اليها ممشى
ثم الابعد فالابعد **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول صلاة الرجل مع
الرجل ازكى من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين ازكى من
صلاته مع الرجل وما كان اكثر فهو احب الى الله تعالى **وكان**
صلى الله عليه وسلم يحث الرجل على فعل الجماعة في نافلة الليل ولو
باثنين احدهما صبي او امراة ويقول من استيقظ من الليل وايقظ
اهله فصليا ركعتين جميعا كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات
وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول بت عند خالتي ميمونة
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فقمت اصلي معه
وانا ابن عشر سنين فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم براسي
واقامني عن يمينه فصلى بي صلى الله عليه وسلم **وكان** صلى الله عليه
وسلم يامر بالسعي الى المساجد بالسكينة ويقول اذا اتيتم
الصلاة فاتوها وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا فما ادركتم
فصلوا وما فاتكم فاتموا وفي رواية فاقضوا **فصل**

يقولي

في امر الايمة بالتخفيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى
الايمة عن التطويل بالناس ويقول اذا صلى احدكم للناس فليخفف
فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير وذا الحاجة فاذا صلى لنفسه
فليطول ما شاء **وكان** صلى الله عليه وسلم يخفف الصلاة مع اتمامها
ويقول اني لادخل في الصلاة وانا اريد اطالتها فاسمع بكاء
الصبي فاتجوز في صلاتي مما اعلم من شدة وجد امه من بكائه
وصلى عمار بن ياسر بالناس فخفف من قراءته في صلاته ومن
الطمانينة فيها فقيل له لو تنفست فقال انما بادرت به الوسواس
قال ابن عمر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امنا بالصافات
نرى انه قد خفف **وكان** صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة
فراى الناس قليلا جلس وان راهم جماعة صلى **وكان** صلى الله عليه
وسلم يطول كثيرا في الركعة الاولى من الصلاة حتى لا يسمع وقع قدم
مشايعة للمتخلفين ليدركوا الركعة وكان الظهر تقام فيذهب
الذاهب الى البقيع فيقضي حاجته ثم يتوضا ثم ياتي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيدرك معه الركعة الاولى مما يطولها
فصل في متابعة الامام كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينهى كثيرا عن مسابقة الامام ويحث على متابعته ويقول
انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فاذا كبر فكبروا
واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم
ربنا ولك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا
اجمعون وفي رواية اذا صلى الامير جالسا فصلوا جلوسا **وكان**
صلى الله عليه وسلم يقول اني قد بدنت فلا تسبقوني بالركوع
والسجود **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول اما يخشى احدكم
اذا رفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار
وفي رواية ان يحول الله صورته صورة حمار **وفي** رواية صورة
كلب **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول الذي يخفض ويرفع قبل
الامام انما ناصيته بيد شيطان **وكان** عمر رضي الله عنه يقول

أيما رجل رفع رأسه قبل الامام في ركوع أو سجود فليضع رأسه
بقدر رفعه اياه وكان صلى الله عليه وسلم يقول للنساء من كان
منكن يؤمن بالله واليوم الاخر فلا ترفع رأسها حتى يرفع الرجال
رؤسهم كراهية أن يرين عورات الرجال من ضيق ثيابهم
وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا يا ايها الناس اني امامكم فلا
تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالقعود ولا بالانصراف

فصل في جواز المفارقة لعذر تقدم انه صلى الله عليه
وسلم كان يحث الائمة على التخفيف اذا صلوا بالناس وكان
معاذ بن جبل رضي الله عنه يحب التطويل فطول يوما بالناس فجاء
رجل يريد ان يسقي نخله فدخل المسجد مع القوم فلما رأى
معاذا طول تجوز في صلاته ولحق بنخله يسقيه فلما قضى معاذ
الصلاة قيل له ذلك قال انه لمنافق يعجل عن الصلاة من
اجل سقي نخله فبلغ الرجل ما قال معاذ فجاء الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومعاذ عنده فقال يا نبي الله اني اردت ان
اسقي نخلا لي فدخلت المسجد لاصلي مع القوم فلما طول
تجوزت في صلاتي ولحقت بنخلي اسقيه فزعم اني منافق
فاقبل النبي صلى الله عليه وسلم على معاذ فقال افتان انت
افتان انت لا تطول بهم اقرأ بسبح اسم ربك الاعلى والشمس
وضحاها ونحوها وكان الصحابة رضي الله عنهم يكرهون اقامة
جماعة ثانية في المسجد الجامع ونحوه خوف تفرقة الكلمة على
امامه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يتنفل وحده يريد التطويل
فيراه ناس فيصلون بصلاته فاذا فطن بهم امرهم ان يتركوا
النافلة وخفف وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى احدكم
بقوم فليقدرهم باضعفهم

فصل في الاستخلاف
عند الحاجة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب لامر
مهم وحانت الصلاة استخلف من يصلي بالناس وكثيرا ما كان
صلى الله عليه وسلم يقول لبلال ان حضرت الصلاة ولم آت

فمر

فمر ابا بكر فليصل بالناس وذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوما الى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلاة فجاء المؤذن
الى ابي بكر رضي الله عنه فقال اتصلي بالناس فاقيم قال نعم فصلى
ابو بكر فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس في الصلاة فتخلص
حتى وقف في الصف فصفق الناس وذلك قبل النهي عن التصفيق
وكان ابو بكر لا يلتفت في الصلاة فلما اكثر الناس التصفيق التفت
فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاراد ان يتأخر فاشار اليه رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله تعالى
على ما امره به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ثم استأخر
ابو بكر حتى استوى في الصف فتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فصلى
ثم انصرف فقال يا ابا بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك
فقال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فكان الامام مأموما في هذه القصة حيث
حضر من استخلفه وكذا الامر في قصة صلاته رضي الله عنه
في مرض النبي صلى الله عليه وسلم فكان حين حضر هو الامام وابو بكر
مأموما يسمع الناس التكبير وكانت عائشة رضي الله عنها تقول
لما صلى النبي صلى الله عليه وسلم جالسا في مرضه كان الناس فيهما ان قسم
يقول ان ابا بكر هو المقدم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الصف وقسم يقول انما كان المقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان ابن عباس يقول من قال ان ابا بكر صلى مأموما فذلك في صلاة
الظهر يوم الاحد قبل وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بيوم ومن
قال ان ابا بكر صلى في مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم اماما فذلك
يوم الاثنين في صلاة الصبح فصلى وراء ابي بكر ركعة ثم وجد خفة
بعد ان صلى في بيته صلى الله عليه وسلم ركعة من الصبح وكان
المغيرة بن شعبة رضي الله عنه يقول شيئان لا اسأل عنهما
احدا الا ان رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلهما المسح على
الخفين وصلاة الرجل خلف رعيته وقد رأيت رسول الله صلى

الله عليه وسلم يصلي خلف عبد الرحمن بن عوف في السفر وذلك انه صلى
الله عليه وسلم تخلف عن الركب ليقضي حاجته وكان اذا ذهب لحاجته
ابعد فلما توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم لحق بالناس فوجد
عبد الرحمن بن عوف اخرهم بهم في الصبح وهو في الركعة الثانية
قال المغيرة فاخذت اوذن عبد الرحمن فنهاني رسول الله صلى
الله عليه وسلم فصلينا الركعة التي ادركناها خلف عبد الرحمن ثم
قضينا ما فاتنا وسياتي بزيادة قريبا ان شاء الله تعالى والله اعلم

فصل في احكام المسبوق كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا صلى بالناس ودخل شخص بعد ما صلى الناس يقول من يتصدق
على هذا فيصلي معه فيقوم الناس يصلون معه جماعة ثانية
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قام مع الامام حتى ينصرف
كتب له قيام ليلة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من فاتته قراءة
الفاتحة مع الامام فقد فاته خير كثير وسال رجل ابن عمر رضي
الله عنهما فقال اني اصلي في بيتي ثم ادرك الصلاة في المسجد مع الامام
افاصلي معه قال نعم فقال الرجل فايتهما اجعل صلاتي فقال ابن عمر
او ذلك اليك انما ذلك الى الله عز وجل يجعل ايتهما شاء وسياتي اخر
الفصل قوله صلى الله عليه وسلم واجعلها نافلة وكان صلى الله عليه
وسلم يامر زيد بن ثابت رضي الله عنه يقول رآني رسول الله صلى
الله عليه وسلم جالسا في المسجد لم اصل مع الجماعة فقال لي ما منعك
ان تدخل مع الناس في صلاتهم فقلت يا رسول الله اني كنت صليت
في منزلي وانا احسب ان قد صليتم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا دخلت فوجدت الناس في صلاة فصل معهم وان كنت قد صليت
تكون تلك نافلة وهذه مكتوبة وكان صلى الله عليه وسلم يامر
المسبوق بان يدخل مع الامام على اي حال كان ولا يعتد بركعة
لم يدرك ركوعها ويقول اذا جئتم الى الصلاة ونحن سجود
فاسجدوا ولا تعدوه شيئا ومن ادرك الركعة مع الامام فقد
ادرك الصلاة كلها وفي رواية اذا اتى احدكم الصلاة والامام على

حال

حال فليصنع كما يصنع الامام وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ادرك
ركعة مع الامام فقد ادرك فضل الجماعة ومن ادرك الامام جالسا
قبل ان يسلم فقد ادرك الصلاة وفضلها وكان ابن عمر رضي الله عنهما
يقول اذا ادركت الامام راكعا فركعت قبل ان يرفع فقد ادركت
وان رفع قبل ان تركع فقد فاتتك واذا انتهيت الى القوم وهم
ركوع فكبرت تكبيرة فقد ادركت الركعة ولو لم تقرا شيئا وكان
عبد الله بن مسعود يقول اذا ادركت الامام والناس جلوس في اخر
الصلاة فكبر قائما ثم اجلس وكبر حين تجلس فتلك تكبيرتان الاولى
وانت قائم لاستفتاح الصلاة والاخرى حين تجلس كانها للسجدة ثم لا
تتكلم فقد وجبت عليه الصلاة واستفتح فيها ولكن لا يعتد بجلوسه
معهم وليفعل كما يفعلون وهو جالس معهم وكان عمرو بن الشريد رضي
الله عنه يقول كان الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا جاء الرجل وقد فاته من الصلاة شيء اشار اليه الناس كم صليتم
فيقولون بالاشارة واحدة او اثنتين فيقضي ما فاته ثم يدخل في الصلاة
يعني الجماعة حتى جاء معاذ بن جبل رضي الله عنه فاشاروا اليه فدخل
مع الامام ولم ينتظر ما قالوا فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم سن لكم معاذ قال تعلما فمن ثم كان
بعض الصحابة يكره ان يستفتح الرجل الصلاة لنفسه ثم يدخل
مع الامام وكان بعضهم يرخص فيه لما تقدم في صلاته صلى الله عليه
وسلم ركعة من الصبح في بيته ثم خرج فائتم بابي بكر والله اعلم
وقال ابن ابي ليلى رضي الله عنه كان الناس لا ياتمون بامام اذا
كان لهم وتر وله شفع يقومون وهو جالس ويجلسون وهو قائم
حتى صلى ابن مسعود وترا النبي صلى الله عليه وسلم قائما فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان ابن مسعود سن لكم سنة فاستنوا بها
وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قضى الامام الصلاة وتشهد
فاحدث قبل ان يتكلم فقد تمت صلاته وصلاة من خلفه ممن اتم
الصلاة وتقدم الحديث في باب شروط الصلاة وكان صلى الله عليه

ابن ابي ليلى اسمه عبد الرحمن

لا يأمر المسبوق ان يقضي الا ما فاته من غير زيادة **ولما** تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك جا فوجد الناس يصلون خلف عبد الرحمن بن عوف فائتم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سلم عبد الرحمن قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يتم صلاته فصلى الركعة التي سبق بها ولم يزد عليها ثم اقبل على الناس فقال قد احسنتم واصبتم يغبطهم ان صلوا الصلاة لوقتها **وكان** ابو سعيد وابن الزبير وابن عمر رضي الله عنهم يقولون من ادرك الفرد من الصلاة فعليه سجدتا السهو **وكان** صلى الله عليه وسلم كثيرا اما يأمر من صلى في بيته ثم اتى المسجد فوجد الجماعة تقام فيه ان يعيدها معهم ويقول واجعلها نافلة **وكان** ابن عمر اذا جا المسجد وقد صلى الناس بدأ بالمكتوبة ولم يصل قبلها شيأ **و**جا رضي الله عنه يوما المسجد يصلي الناس ولم يصل معهم فقال له رجل ما منعك ان تصلي مع الناس فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا صلاة في يوم مرتين وفي رواية فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي اذا صليت في اهلك ثم ادركت الصلاة في المسجد مع الامام فصل معه غير صلاة الصبح وصلاة المغرب فانهما لا يصليان مرتين

فصل في الرخصة في ترك حضور الجماعة تقدم في باب آداب المساجد قوله صلى الله عليه وسلم من اكل ثوما او بصلا فلا يقربن مسجدنا وقول عائشة آخر طعام اكله رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيه بصل وتقدم في باب الاذان انه صلى الله عليه وسلم كان يأمر المنادي بالصلاة ان يقول في الليلة الباردة والمطيرة بدل الحيعلتين الا صلوا في رحالكم سفرا وحضرا **وكان** ابن عباس رضي الله عنهما يأمر بذلك المنادي في الجمعة ويقول ان الجمعة عزمة واني كرهت ان اخرجكم فتمشوا في الطين والدحض **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان احدكم على الطعام فلا يعجل حتى يقضي حاجته منه وان اقيمت الصلاة **وكان** صلى الله عليه وسلم يرخص في ترك

وفي الحديث دليل على جواز صلوة الرجل خلف من لم يقدمه صح

المصلي

13

بلغ

الحضور للمريض ولما مرض صلى الله عليه وسلم تخلف عن الخروج ثلاثة ايام **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافع الاخبثين فاذا اقيمت الصلاة ووجد احدكم الخلا فليبدأ به قبل الصلاة **وكان** ابو الدردا رضي الله عنه يقول من فقه الرجل اقباله على حاجته حتى يقبل على صلاته وقلبه فارغ وتقدم بسط ذلك في باب المواقيت والله سبحانه اعلم

باب الامامة وصفة الائمة قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أم اصحابه خمس صلوات ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول ان من اشراط الساعة ان يتدافع اهل المسجد لا يجدون اماما يصلي بهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كانوا ثلاثة فاكثر فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقرؤهم لكتاب الله عز وجل فان كانوا في القراءة سوا فاعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سوا فاقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سوا فاقدمهم سنا ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ولا يقعد على تكرمته في بيته الا باذنه وزاد في رواية فان كانوا في السن سوا فاحسنهم وجها قال حذيفة رضي الله عنه وانما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله لان الصحابة كانوا يسلمون كبارا فيتفقهون قبل ان يقرؤا فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي بهم اكثرهم قرآنا وكان حذيفة يقول انا قوم اوتينا الايمان قبل ان نوتى القرآن فازددنا به ايمانا وانكم قوم اوتيتم القرآن قبل ان تؤتوا الايمان فلم تزدادوا ايمانا **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول من زار قوما فلا يؤمهم وليؤمهم رجل منهم ومن هنا كان الصحابة يرون ان الامام الراتب اولى من الزائر **وكان** ابن مسعود اذا جا الى المسجد قال له الناس صل بنا يقول اما مكم اولى **وكان** سلمان الفارسي لا يؤم باكابر الصحابة ويقول كيف نصلي بقوم هدانا الله بهم او ننكح نساءهم **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول للاثنين اذا حضرت الصلاة

فأذنا وأقيما وليؤمكما أكبركما وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل
لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يؤم قوما إلا بإذنهم ولا يخص
نفسه بدعوة دونهم فإن فعل فقد خانهم وكان صلى الله عليه
وسلم إذا رأى إنسانا يخص نفسه بالدعاء يضرب على منكبه ويقول
له عمّم فإن فضل ما بين العموم والخصوص كما بين السماء والأرض
وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في إمامة الأعمى واستخلف
صلى الله عليه وسلم ابن أم مكتوم على المدينة مرتين يصلي بهم
وهو أعمى وقال يوما لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عتبان
ابن مالك رضي الله عنه يؤم قومه وهو أعمى وقال يوما
لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله إنها تكون الظلمة
والسيل وأنا رجل ضرير البصر فصلّ يا رسول الله في بيتي
مكانا أتخذه مصلى فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
أين تحب أن أصلي لك فأشار إلى مكان في البيت فصلى فيه رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكان عمر رضي الله عنه يكره إمامة الأعمى
حين رأى الناس مرة يقومونه للقبلة حتى يقف وكان رضي
الله عنه يؤخر من تقدم للإمامة وهو عجمي اللسان أو يلحن
وكان أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه يقول لا أحب أن
أؤم قومي لما يخطر في بال الإمام أنه لولا أن له فضلا على
قومه ما قدموه ولما وقع له ذلك مرة قال لا أؤم بعدها أبدا
وكان رضي الله عنه كثيرا ما يقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ابتدروا الأذان ولا تبتدروا الإمامة وكان
صلى الله عليه وسلم يقول لا تؤمن امرأة رجلا وكان كثيرا ما يقول
لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة وكان صلى الله عليه وسلم يرخص
في إمامة الأرقاء للأحرار وكان ذكوان غلام عائشة رضي الله
عنها يؤمها في دارها وكان سالم مولى أبي حذيفة وعمرو مولى
عائشة يؤمون الناس وهم أرقاء لم يعتقوا فكان سالم يصلي
بالمهاجرين الأولين لما نزلوا بقباء قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم

الكوفي

لكونه كان أكثرهم قرآنا وكان فيهم عمر بن الخطاب وأبو سلمة بن عبد
الأسد وكان أبو عمرو يؤم ابن أبي مليكة وعبيد بن عمير والمسور بن
مخرمة وناسا كثيرا وقال نافع أقيمت الصلاة بطائفة المدينة
ولعبد الله بن عمر هناك أرض وإمام المسجد لكن المسجد خارج المدينة
مولى فجاء ابن عمر يشهد الصلاة فقال له المولى تقدم فصل فقال
ابن عمر أنت أحق أن تصلي في مسجدك فصلى المولى وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ولد الزنا شر الثلاثة قال ابن عباس فمن ثم
كرهت إمامته وكان ابن بشير الأسدي يقول إنما قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم في ولد الزنا إنه شر الثلاثة إن أسلم أبويه
ولم يسلم هو وكذلك كانت عائشة تقول ما عليه من وزر أبويه
شيء وكان صلى الله عليه وسلم يأمر النساء باتخاذ المؤذن وأن يؤم
بعضهن بعضا وزار صلى الله عليه وسلم أم ورقة في بيتها فاستأذنته
يوما أن تتخذ في دارها مؤذنا فأذن لها وأمرها أن تؤم أهل دارها
من النساء وكانت عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما يؤمان
النساء فيقفان بينهن لا يتقدمن وسيأتي ذلك في الباب عقبه
وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في إمامة أئمة الجور ويقول
صلوا خلف كل بر وفاجر وكان ابن عمر يصلي خلف الخوارج ويقول
من قال حي على الصلاة أجبته ومن قال حي على قتل أخيك
وأخذ ماله قلت لا وكان الحسن والحسين يصليان خلف مروان
ثم لا يعيدان في بيوتهما وكان الصحابة رضي الله عنهم يصلون
خلف الحجاج وكفى به جائرا وقد أحصي الذين قتلهم من الصحابة
والتابعين صبرا وظلما فبلغوا مائة ألف وعشرين ألفا منهم
عبد الله بن الزبير وسعيد بن جبير رضي الله عنهما فأما
الزبير فألقاه بعد الصلب في مقابر اليهود وأما سعيد
فألقاه على المزابل قال شيخنا رضي الله عنه وهذا كله إذا خيف
الفتنة من ترك الصلاة خلف ذلك الإمام كما سيأتي قريبا
وإلا فقد كان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اجعلوا أئمتكم خياركم

فانهم وفدكم فيما بينكم وبين ربكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من ام قوما وهم له كارهون لم تجز صلاته اذنيه قال العلماء
هذا اذا كرهه اكثرهم لقصة اسامة بن زيد حين طعن بعض
الناس في امارته وسياتي في كتاب الجنائز قوله صلى الله عليه
وسلم من صلى على جنازة ولم يؤمر لم يقبل الله له صلاة وكان
الصحابة رضي الله عنهم يرخصون في الصلاة خلف غير الامام
المنصوب بغير اذنه وصلى علي رضي الله عنه وعثمان محصور
فقال عبيد الله بن عدي ابن الخيار لعثمان اني اتحرج من الصلاة
خلف هؤلاء وانت الامام فقال عثمان ان الصلاة احسن ما
عمل الناس فان احسنوا بمثكم فاحسنوا وان اساؤا فاجتنبوا
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يؤمن اعرابي مهاجرا ولا يؤمن
فاجر مؤمنا الا ان يقهره سلطان يخاف سطوته او سيفه
وكان يقول ليتقدم الاعراب خلف المهاجرين والانصار ليقتدوا
بهم في الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في امامة الصبي
المميز لا سيما ان كان اكثر القوم قرآنا وكان عمرو بن سلمة
رضي الله عنه يؤم قومه وهو ابن ست او سبع او ثمان في
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عليه بردة اذا سجد
تقلصت عنه فقالت امراة من الحي الا تغطون عنا
است قارئكم فاشتروا فقطعوا له قميصا قال عمرو فما فرحت
بشيء فرحي بذلك القميص وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول
لا يؤم الغلام حتى تجب عليه الحدود وكذلك كان ابن عباس
يقول لا يؤم الغلام حتى يحتلم وكان ايضا يقول كانوا يقدمون
الغلمان الذين لم يبلغوا الحنث فيصلون بهم ويقولون ليس لهم
ذنوب فانزل الله تعالى الم تر الى الذين يزكون انفسهم اي امثالهم
كما قال تعالى فلا تزكوا انفسكم اي امثالكم وبعضكم وكان
يقول ايضا لا يأتم مسلم بكافر ولا يحكم باسلام الكافر بصلاته
ما لم يتكلم بالاسلام وكان ابن عباس يقول لا باس بصلاة الظهر

التقلص الانقباض والاجتماع

خلف

خلف العصر ثم يقول انما الاعمال بالنيات وكان الصحابة رضي
الله عنهم اذا دخل احدهم المسجد وعليه الظهر والناس في صلاة
العصر فمنهم من يصلي الظهر خلف الامام ثم يصلي العصر ومنهم
من يصلي معه العصر ثم يصلي الظهر ومنهم من يجعلها بالمسجد
ثم يصلي الظهر والعصر وكان لا يعيب بعضهم على بعض في ذلك
وكان عطا يقول اذا كان عليك الظهر وادركت العصر فاجعل التي ادركت
مع الامام الظهر وكان صلى الله عليه وسلم يؤم بالمقيمين والمسافرين
ويؤمنا فيقصر واقام صلى الله عليه وسلم زمن الفتح ثمان عشرة
ليلة فصلى بالناس ركعتين الا المغرب ثم يقول يا اهل
مكة قوموا فصلوا ركعتين اخريين فانا قوم سفر وهل ذلك الا في
عمره وغيره وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في اقتداء المفترض بالمتنفل
ويقول اذا صلى احدكم معنا ثم رجع الى قومه فطلبوا منه ان
يصلي بهم فليصل بهم وهي له نافلة ولهم مكتوبة وسياتي في
باب صلاة الخوف انه صلى الله عليه وسلم امر بالطائفتين في صلاة
ذات الرقاع فصلى بكل طائفة ركعتين فكان للنبي صلى الله عليه وسلم
اربع وللقوم ركعتان وكان معاذ بن جبل رضي الله عنه يصلي
مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم ياتي قومه بعدما ينامون فينادي
بالصلاة فيخرجون اليه فيصلي بهم ولما شكوا ذلك لرسول
الله صلى الله عليه وسلم وقالوا يا رسول الله نحن قوم اصحاب اعمال
بالنهار فيجيئنا معاذ بعدما ننام فيفتننا ويطول بنا حتى يذهب
عامة الليل فقال صلى الله عليه وسلم اما ان تصلي معي واما ان
تخفف على قومك فانه يصلي وراءك الضعيف والكبير وذو
الحاجة والمسافر وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في اقتداء
القائم بالقاعد وعكسه وصلى عليه الصلاة والسلام جالسا خلف
ابي بكر لما ثقل وقال في ~~الصفوف~~ الاولى وهو اقتدا القادر بالعاجز
عن القيام انما جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع
فارفعوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعين ولا تختلفوا كما

في الصورة ع

تفعل الأعاجم يقومون على ملوكهم وهم قعود ولما صرع صلى الله
عليه وسلم حين وقع من الفرس على جذم نخلة فانفكت قدمه صلى
بالناس المكتوبة جالسا فقام الناس خلفه فأشار إليهم فقعدوا
فلما قضى الصلاة قال إذا صلى الإمام جالسا فصلوا جلوسا
وجاء سعد بن معاذ فقال يا رسول الله إن إمامنا مريض فقال
إذا صلى قاعدا فصلوا قعودا وكان الشعبي وغيره يقولون
لا يؤمن أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا مع قدرته
على القيام ولا يأتم به أحد كذلك وإنما قصد رسول الله صلى الله
عليه وسلم بما قال سد باب المخالفة على الإمام لكون الزمان كان زمان
نزول الشرائع ونسخ بعض الأحكام فأراد صلى الله عليه وسلم جمعهم
على الإمام حتى تكون الكلمة واحدة فلما تقررت الشريعة صار من
الأدب مع الله تعالى في الصلاة قياما مع العذر ولو كان الإمام
مضطجعا والله أعلم وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في اقتداء
المتوضي بالمتيمم ولو جنبا ووقع لابن عباس ذلك فصلى بالصحابة
يوما فضحك فأخبرهم أنه أصاب من جارية له رومية فصلى بهم وهو
جنب متيمم ولم يعد أحد منهم تلك الصلاة وكان علي رضي الله عنه
يكره أن يؤم المتيمم المتوضئين وكان أبو الدرداء رضي الله عنه
يكره الصلاة خلف الأقلف وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في الاقتداء
بمن ترك ركنا أو شرطا ولم يعلم به المقتدي ويقول يصلون لكم فإن
أصابوا فلهم ولكم وإن أخطؤوا فلكم وعليهم وصلى عمر وعثمان وعلي
رضي الله عنهم بالناس وكل منهم جنب فأعاد كل منهم ولم يعد
القوم وكان سعيد بن المسيب يقول من صلى وفي ثوبه دم أو
جنابة أو لغير القبلة لا يعيد وصلى علي رضي الله عنه مرة بالناس
الصبح وهو جنب فنادى ألا إن عليا كان جنبا فمن صلى معه فليعد
وكان صلى الله عليه وسلم إذا صلى بالناس وذكر أنه جنب أومأ إليهم
أن مكانكم وفي رواية أن اجلسوا ثم يدخل البيت فيغتسل ويخرج
ورأسه يقطر فيصلي بهم ويقول إنما أنا بشر وإني كنت جنبا

وكان

وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا رعف أحدكم في صلاته فلينصرف
فليغسل عنه الدم ثم يعيد وضوءه وليستقبل صلاته وكان أبو بكر
وعمر رضي الله عنهما يقولان إذا رعف أحدكم أو لحقه وجع فليخرج
من الصلاة وليستخلف قبل خروجه من يصلي بالناس ثم يتوضأ
ثم يرجع فيصلي ويعتد بما مضى ولما طعن عمر رضي الله عنه
قال قتلني الكلب ثم تناول يد عبد الرحمن بن عوف رضي الله
عنهما فقدمه فصلى بالناس صلاة خفيفة ولما طعن معاوية
صلى الناس وحدانا من حين طعن ولم يستخلف أحدا وكان
علي رضي الله عنه إذا رعف في الصلاة أخذ بيد رجل فقدمه
ثم انصرف وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا أحدث أحدكم
في الصلاة فليأخذ بأنفه ثم لينصرف وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ثلاثة لا يجاوز صلاتهم آذانهم العبد الآبق حتى يرجع
وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط ومن أم قوما وهم له
كارهون وزاد في رواية أخرى ورابعا وهو الذي يأتي الصلاة
بعد أن تفوته يعني يفعلها بعد فعلها في الوقت والله أعلم

باب موقف الإمام والمأموم وأحكام الصفوف

بلغ

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا كان يصلي وحده فجاء رجل يصلي خلفه أقامه على يمينه
فإن جاء آخر أشار إليهما أن يتأخرا خلفه ويقول إذا كنتم ثلاثة
فليتقدم أحدكم عن صاحبيه يؤمهما وكان ابن عباس يقول
قمت عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم مرة فأخذ بيدي وأدارني
من خلفه فأقامني عن يمينه ولم يأمرني باستفتاح الصلاة
ثانيا وفي الحديث دليل على كراهية تقدم المأموم على موقف
إمامه لقوله فيه فأدارني من خلفه وكان أبو برزة يقول
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم إن استطعت أن تكون خلف
الإمام وإلا فعن يمينه وكانت عائشة رضي الله عنها إذا جاءت
فوجدت أحدا يصلي عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم صففت خلفه

في صلوة الليل ٢

وجعلته بينها وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه
وسلم يقول وسطوا الامام وسدوا الخلل ولينوا في أيدي
اخوانكم وسووا صفوفكم ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم وإياكم
وهيشات الأسواق وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتموا الصفوف
من الشيطان الصف الاول وكان صلى الله عليه وسلم يقول
الرحمة تنزل على الامام ثم على من عن يمينه الاول فالاول وكان
صلى الله عليه وسلم يحب ان يليه المهاجرون والانصار وأولوا
الاحلام والنهى على اختلاف مراتبهم ليأخذوا عنه الاحكام و
وكان صلى الله عليه وسلم يصف الرجال أمام الغلمان والغلمان
خلفهم والنساء خلف الغلمان وكانت عائشة وام سلمة يؤمان
النساء فيقفان بينهن لا يتقدمن وكان صلى الله عليه وسلم يقول
خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء
آخرها وشرها أولها وقال صلى الله عليه وسلم من ترك الصف الاول
مخافة ان يؤذي مسلما فصلى في الصف الثاني او الثالث أضعف
الله له اجر الصف الاول وكان كعب الاحبار يتحرى الصلاة في
اخريات الصفوف ويقول بلغنا ان من هذه الامة من يخر ساجدا
لله فيغفر لكل من خلفه فانا اتحرى الصلاة في آخر صف رجاء ان
يغفر الله لي وكان صلى الله عليه وسلم يقول من عمر جانب المسجد
الايسر لقلة اهله فله كفلان من الاجر وكان صلى الله عليه وسلم
يقول لا يقف احدكم خلف الصف وحده ورأى مرة رجلا واقفا
وحده فقال هلا اجتررت إليك رجلا فقام معك وكان صلى الله
عليه وسلم اذا رأى رجلا يصلي خلف الصف يقول له اذا سلم
استقبل صلاتك فاعدها فانه لا صلاة لفرد خلف الصف وتارة
يسكت على ذلك قال شيخنا رضي الله عنه لا سيما ان ترك الصف الاول
حيا من الله كما يشهد له تقريره صلى الله عليه وسلم من جا فجلس خلف
الحلقة وقال ان هذا استحيا من الله فاستحيى الله منه ولم
يأمره صلى الله عليه وسلم بدخول الحلقة قال أنس رضي الله عنه

ودخل

ودخل ابو بكرة رضي الله عنه يوما فوجد النبي صلى الله عليه وسلم راكعا
فركع قبل ان يصل الى الصف فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
زادك الله حرصا ولا تعد وكان ابن مسعود رضي الله عنه اذا عجل
يدب الى الصف راكعا ودخل ابو بكر وزيد بن ثابت المسجد
والامام راكع فركعا دون الصف ومشيا وهما راكعان حتى
لحقا بالصف وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من صلى منفردا
ثم جاء شخص يصلي ان يؤمه فيقتدي به ويقف عن يمينه
قال أنس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل على اصحابه
بوجهه قبل ان يكبر فيمسح مناكبهم ويقول تراصوا واعتدلوا
فان تسوية الصفوف وسد خللها من تمام الصلاة وكان صلى
الله عليه وسلم اذا رأى رجلا باديا صدره من الصف قال
عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم
قال النعمان بن بشير فلقد رأيت الرجل عند ذلك يلزق كعبه
بكعب صاحبه وركبته بركبته ومنكبه بمنكبه وكان صلى الله
عليه وسلم اذا صلى صلاة جهرية لا يكبر للاحرام حتى يقول استووا
وانصتوا واذا صلى سرية يقول استووا فقط وكان صلى الله
عليه وسلم يقول تراصوا في الصف فان الشيطان يدخل في
الخلل فيما بينكم بمنزلة الحذف يعني اولاد الضان الصغار
وكان عمر رضي الله عنه اذا صلى يأمر بتسوية الصفوف ويقول
تقدم يا فلان تقدم يا فلان وكان رضي الله عنه يضرب بالدرة
من يراه يتقدم على الناس من القصابين والزياتين ونحوهم
ممن ثيابه رائحة كريهة ويؤخره الى آخر صف وكان صلى الله عليه وسلم
يقول الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقالوا يا رسول
الله كيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصف الاول
فالاول فما كان من نقص فليكن في الصف المؤخر قال العلماء وفي
الحديث دليل على انه لا يتقدم قريبا من الامام الا الاعلى فالاعلى
كما لا يتقدم على اعلا الملائكة الا ادناهم وكان صلى الله عليه وسلم

يقول ان الله وملائكته يصلون على الذين يصلون على ميامن الصفوف. وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى من اصحابه تأخرا يقول لهم تقدموا فائتموا بي وليأتم بكم من وراءكم لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله عز وجل في النار. وكان صلى الله عليه وسلم تارة يخرج من الحجرة للصلاة اذا اخذ الناس مصافهم وتارة يخرج قبل ذلك. وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني قد خرجت. قال انس رضي الله عنه واقيمت الصلاة مرة وعدلت الصفوف قياما قبل ان يخرج النبي صلى الله عليه وسلم فخرج اليهم فلما قام في مصلاه ذكر انه جنب فقال مكانكم فمكثوا على هيئتهم قياما ثم رجع فاغتسل ثم خرج ورأسه يقطر فكبر فصلى بهم صلى الله عليه وسلم. وكان حابس بن سعد الطائي الصحابي رضي الله عنه اذا دخل المسجد في السحر ورأى الناس يصلون في صدر المسجد يقول أرعبوهم فمن ارعبهم فقد اطاع الله ورسوله ان الملائكة تصلي من السحر في مقدم المسجد. فرع وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى الناس كثيرا ان يصفوا بين السواري حتى قال معوية بن قرة كنا نطرد عن ذلك طردا. وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصلاة في مكان اعلى من الامام او المأموم ويقول اذا ام احدكم القوم فلا يقم في مكان ارفع من مكانهم. وكان صلى الله عليه وسلم اذا اضطر الى السجود وهو فوق المنبر نزل يسجد. وكانت الصحابة لا يرون بأسا بارتفاع الامام على المأمومين ليعلمهم افعال الصلاة فاذا علمهم فالسنة المساواة. وكان ابن عباس يقول لا بأس بالصلاة في رحبة المسجد خلف الامام في المسجد. وكان ابو هريرة يصلي كثيرا على ظهر المسجد بصلاة الامام. وكان انس بن مالك رضي الله عنه يجمع في دار ابي نافع عن يمين المسجد في غرفة قدر قامة منها لها باب مشرف على المسجد بالبصرة فكان انس يجمع فيه ويأتم بالامام. وكان الناس يصلون خلفه

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم وهو يصلي في حجرته. وتارة كان يحتجر بحصير حائل بينه وبينهم لا يرون من شخصه صلى الله عليه وسلم سوى رأسه الشريف. فكان لا يمنعهم الجدار عن الاقتداء به. وكانت الصحابة يصلون خلف الائمة في المقصورة. وصلى نسوة مع عائشة في حجرتها خلف الامام فقالت لهن لا تصلين بصلاة الامام فانكن دونه في حجاب. وكان مالك يقول لا ينبغي لاحد ان يصلي خلف امام المسجد في دار مغلقة لا يدخل اليها الا باذن وانما كانت الصحابة يصلون في حجر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وان كانت ليست من المسجد لان ابواب الحجر كانت شارعة في المسجد لا يمنع منها احد. وكان عمر رضي الله عنه يقول من كان بينه وبين امامه نهر او طريق او جدار فلا يأتم به. وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الرجل عن ايطان المكان الواحد للفرض والنفل لا يصلي الا فيه ويقول لا ينبغي لاحد ان يتحرى موضعا للصلاة. وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يصلي الامام النافلة بعد الفريضة في مقامه الذي صلى فيه المكتوبة حتى يتنحى عنه بتقدم او تأخر او عن يمينه او عن شماله.

باب صلاة المعذور

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يصلي المريض قائما ان استطاع فان لم يستطع صلى قاعدا فان لم يستطع فعلى جنبه الايمن مستقبل القبلة فان لم يستطع فمستلقيا رجلاه مما يلي القبلة وان لم يستطع ان يسجد اومأ وجعل سجوده اخفض من ركوعه. وسأله رجل فقال يا رسول الله كيف اصلي في السفينة قال صل فيها قائما الا ان تخاف الغرق. وكانت الصحابة رضي الله عنهم يصلون قياما في السفينة يؤم بعضهم بعضا. وكان انس يصلي في السفينة جالسا ما دامت تسير ويصلي قائما اذا ما عن السير. وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته يصلي قاعدا فقلت يا رسول الله حدثت انك قلت صلاة الرجل قاعدا نصف الصلاة

فقال عليه الصلاة والسلام أجل ولكني لست كأحد منكم وكان
صلى الله عليه وسلم يرخص لصاحب البواسير أن يصلي جالسًا أو على
جنب وعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم مريضًا فرآه يصلي على وسادة
فأخذها فرمى بها فأخذ الرجل عودًا ليصلي عليه فأخذه فرمى به
ثم قال صلى الله عليه وسلم صل على الأرض إن استطعت وإلا فأومئ
إيماءً واجعل سجودك أخفض من ركوعك وكانت أم سلمة تسجد
على الوسادة من رمد كان بها وكان عدي بن حاتم يصلي في مرضه ويسجد
على جدار في المسجد ارتفاعه قدر ذراع وقالوا لابن عباس لما
نزل الماء في عينيه صل مستلقيًا سبعة أيام ونحن نداويك
فقال أرأيتم إن كان الأجل قبل ذلك وتقدم في شروط الصلاة
صلاة الفريضة على الراحلة بالإيماء في المطر والوحل **باب
صلاة المسافر** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
سافروا تصحوا وتغنموا وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا
أراد أحدكم سفرًا فليسلم على إخوانه فإنهم يزيدونه بدعائهم
إلى دعائه خيرًا وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا سافرتم
فليؤمكم أقرؤكم وإن كان أصغركم وإذا أمكم فهو أميركم
وكان صلى الله عليه وسلم يقصر في السفر تارة ويتم أخرى
ويصوم تارة ويفطر أخرى وكان أكثر أحواله صلى الله عليه وسلم
القصر والفطر ويقول هذه صدقة تصدق الله تعالى بها
عليكم فاقبلوا صدقته فإن الله يحب أن تؤتى رخصه كما
يحب أن تؤتى عزائمه وفي رواية كما يكره أن تؤتى معصيته
وكانت عائشة رضي الله عنها تقول من صلى أربعًا فحسن ومن صلى
ركعتين فحسن إن الله لا يعذبكم على الزيادة ولكن يعذبكم على النقصان
وكان صلى الله عليه وسلم يقصر في السفر بين مكة والمدينة مع الأمن
لا يخاف إلا الله فكان يصلي ركعتين وسئل ابن عمر رضي الله عنهما
فقيل له إنا نجد صلاة الخوف وصلاة الحضر في القرآن ولا نجد صلاة
السفر فقال ابن عمر يا ابن أخي إن الله بعث إلينا محمدًا صلى الله
عليه وسلم

عليه وسلم ولا نعلم شيئًا فإنما نفعل كما رأيناه يفعل وفي رواية
سئل ابن عمر عن صلاة السفر فقال ركعتان تمام من غير قصر إنما
القصر صلاة المخافة قيل وما صلاة المخافة قال يصلي الإمام بطائفة
ركعة ثم يجيء هؤلاء إلى مكان هؤلاء ويجيء هؤلاء إلى مكان هؤلاء
فيصلي بهم ركعة فيكون للإمام ركعتان ولكل طائفة ركعة
ركعة وفي رواية أخرى قيل لابن عمر قول الله عز وجل
وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح الآية فنحن آمنون لا نخاف
أفنقصر فقال ويحك وأخذته صيحة أما كان لكم في رسول الله
إسوة حسنة إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن
الصلاة في السفر إلا ركعتين وقال عبد الله بن مالك صليت
مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فرأيته يجمع المغرب ثلاثًا والعشاء
ركعتين وكان عثمان رضي الله عنه لا يقصر الصلاة إلا من كان
شاخصًا أو حضره عدو وأما من يخرج لتجارة أو جباية
فلا يقصر وكذلك كان عبد الله بن مسعود يقول لا تقصروا
إلا في حج أو جهاد وكانت عائشة إذا خرجت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في سفر تتم وتصوم ورسول الله صلى
الله عليه وسلم يقصر ويفطر ولا يعيب ذلك عليها وربما قال
لها في بعض الأوقات أحسنت يا عائشة وكان عمر وابن مسعود
رضي الله عنهما يقولان صلاة السفر ركعتان وصلاة الجمعة ركعتان
تمام من غير قصر على لسان محمد صلى الله عليه وسلم فمن صلاها
في السفر أربعًا أعاد وفي رواية صلاة السفر ركعتان من خالف
السنة كفر وكان صلى الله عليه وسلم إذا خرج إلى سفر يقصر
إذا فارق المدينة وكان أنس يقول صليت مع النبي صلى الله
عليه وسلم الظهر بالمدينة أربعًا ثم سافر إلى مكة فصليت معه
العصر بذي الحليفة ركعتين وكان رضي الله عنه يقول
إذا سئل عن مسافة القصر يقول كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ شك

الشاخص من يشتغل في مصالح المسلمين

الراوي عن انس صلى ركعتين ركعتين وكان ابو سعيد الخدري رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر فرسخا نزل فقصر الصلاة وكان ابن عمر يقصر في مسيرة اليوم التام وكان ابن عباس اذا سئل عن مسافة القصر يقول مثل ما بين مكة وجدة او مكة والطائف او مكة وعسفان قال العلماء وذلك اربعة برد تقريبا

فصل في اقتداء المسافر بالمقيم والمقيم بالمسافر

تقدم في باب الامامة انه صلى الله عليه وسلم كان يؤم بالمقيمين والمسافرين وهو مسافر فيقصر ثم يقول يا اهل مكة قوموا فصلوا ركعتين اخريين فانا قوم سفر وكان ابن عمر رضي الله عنهما يصلي وراء الامام اربعا فاذا صلى لنفسه صلى ركعتين ويقول من ادرك ركعتين من صلاة المقيمين فليتصل بصلاتهم وصلى عمر رضي الله عنه للناس بمكة فلما انصرف قال يا اهل مكة اتموا صلاتكم فانا قوم سفر وجاء عبد الله بن عمر يعود عبد الله بن صفوان فصلى ركعتين ثم انصرف فقام القوم فاتموا ولما سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم للحج خرج من المدينة فدخل مكة صبيحة رابعة من ذي الحجة فاقام بها الرابع والخامس والسادس والسابع وصلى الصبح في اليوم الثامن ثم خرج الى منى وكان يقصر مدة اقامته بمكة ثم من خروجه منها الى ان رجع الى المدينة قال شيخنا رضي الله عنه ولم يبلغنا انه صلى الله عليه وسلم زاد على ذلك فنتوقف على حد ما ورد فمن زاد في الاقامة على اربعة اتم ولذلك كان الصحابة يقولون من اجمع الاقامة بموضع لا يتم الا ان نوى الاقامة اربعا لحديث يقيم المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثا قالوا فمن زاد كان بالمقيم اشبه ولما اتخذ عثمان رضي الله عنه الاموال بالطائف واراد ان يقيم بها صلى بمنى اربعا ثم اخذ به الائمة بعده وفي رواية انما صلى بمنى اربعا لانه اجمع على الاقامة

بعد

بعد الحج وفي رواية انما اتم الصلاة بمنى من اجل الاعراب لانهم كثروا ذلك العام فصلى بالناس اربعا ليعلمهم ان الصلاة اربع وقيل لابن مسعود تعيب على عثمان ثم تصلي اربعا مثله فقال الخلاف شر لكون عثمان كان لا يقصر وهو امير الحج ولما خرج صلى الله عليه وسلم الى تبوك غير ناو للاقامة بها قصر عشرين يوما مدة توقع قضاء حاجته وكذلك في فتح مكة اقام ثماني عشرة ليلة يقصر لانه كان يتوقع الفتح كل يوم قال ابن عباس رضي الله عنهما فنحن اذا سافرنا فاقمنا ثماني عشرة ليلة قصرنا وان زدنا اتممنا وفي رواية تسع عشرة وفي اخرى سبع عشرة واقام ابن عمر باذربيجان ستة اشهر يقصر الصلاة وكان لم يرد الاقامة انما حبسه البرد والثلج وكانت الصحابة رضي الله عنهم اذا سافروا ابتجارة الى مقصد معلوم ليبيعوها يمكثون يقصرون اربعة اشهر ومنهم من كان يقصر ستة اشهر وكان صلى الله عليه وسلم يامر بالاتمام من اجتاز ببلد فتزوج فيه او كان له فيه زوجة ويقول من تأهل في بلد فليصل صلاة المقيم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا اجمع الرجل ان يقيم ببلد اثنتي عشرة ليلة فليتم الصلاة وكان هو اذا اجمع الاقامة بموضع اتم الصلاة ولو لم ينووا اقامة اربعة وكان علي رضي الله عنه يقصر حتى يدخل حيطان الكوفة فقالوا له هذه حيطان الكوفة أتتم الصلاة قال لا حتى تدخلوها وتدخلوا على اهليكم ومواشيكم وتقدم في باب صلاة المعذور ان انسا كان يصلي في السفينة جالسا اذا كانت تسير ويصلي قائما اذا كانت محبوسة وكان السلف رضي الله عنهم لا يرون القصر للعاصي بسفره ويقولون قال الله تعالى في اكل الميتة فمن اضطر غير باغ ولا عاد والله اعلم

باب الجمع بين الصلاتين

قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر الى وقت العصر

ثم نزل فجمع بينهما فان زاغت قبل ان يرتحل صلى الظهر ثم ركب وتارة
يصلي معه العصر ثم يسير وكان اذا ارتحل قبل المغرب أخّر
المغرب حتى يصليها مع العشا واذا ارتحل بعد المغرب عجّل العشا
فصلاها مع المغرب وكان صلى الله عليه وسلم يؤخر المغرب إذا
جدّ به السير وجمع صلى الله عليه وسلم مرة بين الظهر والعصر
وبين المغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا سفر وفي
رواية ولا مطر فقيل لابن عمر ما اراد النبي صلى الله عليه وسلم بذلك
قال اراد ان لا يحرج امته ولم يبلغ ذلك بعض الصحابة فقال
لا يجوز الجمع الا لعذر من مطر او خوف او مرض كما في المستحاضة
حتى كان ابن عباس يقول من جمع في الحضر بين صلاتين من غير
عذر فقد اتى بابا من الكبائر واما الجمع بالمطر ففعله الصحابة
كثيرا وكان عمر وابو سلمة بن عبد الرحمن وابن عمر يفعلونه
ويقولون من السنة اذا كان يوم مطر ان يجمع بين المغرب
والعشا وبين الظهر والعصر وقال ابن عمر رضي الله
عنهما مطرنا ذات ليلة فاصبحت الارض مبتلة فجعل الرجل
ياتي بالحصى في ثوبه فيبسطه فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما احسن هذا وكان صلى الله عليه وسلم يجمع باذان
واقامتين من غير تطوع بينهما ولا قبلهما وكان عمر
وابن مسعود رضي الله عنهما يصليان في السفر قبل المكتوبة
وبعدها وتقدم في باب المواقيت انه صلى الله عليه وسلم كان
اذا جمع بين صلاتين وحضر الطعام يتعشى ثم يصلي الثانية
وكان ابن عمر يقول صحبت النبي صلى الله عليه وسلم فلم اره
يتطوع في السفر وقد قال تعالى لقد كان لكم في رسول الله
اسوة حسنة ولو كنت متطوعا لاتممت صلاتي وكان
البرا رضي الله عنه يقول صحبت النبي صلى الله عليه وسلم
في السفر ثماني عشرة ليلة فما رايته ترك ركعتين اذا زاغت
الشمس وكثيرا ما كان يصلي في السفر ركعتين بعد الظهر

قال شيخنا

بلغ

قال شيخنا رضي الله عنه فثبت من مجموع ذلك انه صلى الله عليه وسلم
كان يتنفل تارة ويترك اخرى تخفيفا على امته خاتمة
في آداب السفر كان صلى الله عليه وسلم يقول من حسن الرفاق
في السفر ان يقف الاخ لاخيه اذا انقطع شسع نعله وكان
صلى الله عليه وسلم يقول اذا قدم احدكم من سفر فليقدم معه
بهدية ولو ان يلقي في مخلاته حجرا وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ينهى عن سفر الرجل وحده او مع آخر فقط
ويقول لو ان الناس يعلمون من الوحدة ما اعلم ما سار
راكب بليل وحده وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اردت سفرا
او تخرج مكانا فقل لاهلك استودعكم الله الذي لا يخيب
ودايعه وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول لعن رسول
الله صلى الله عليه وسلم راكب الفلاة وحده وكان صلى الله عليه وسلم
يقول الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب
وخير الصحابة اربعة وسيأتي نهي المراة عن السفر وحدها
في باب الحج وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من بعير
الا في ذروته شيطان فاذكروا اسم الله اذا ركبتموها
كما امركم الله ثم امتهنوها لانفسكم فانما يحمل الله عز وجل وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ما من راكب يخلو بالله وذكره الا ردفه
ملك ولا يخلو بشعر ونحوه الا ردفه شيطان وكان
صلى الله عليه وسلم يقول لا تصحب الملائكة رفقة فيها
جلد نمر او جرس او جلجل فان مع ذلك شيطانا وقالت
عائشة رضي الله عنها امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطع
الاجراس يوم بدر من اعناق الدواب وكان صلى الله عليه
وسلم يرغب في السير بالليل ويقول عليكم بالدلجة فان
الارض تطوى بالليل وكان عليه الصلاة والسلام يقول
اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حظها من الارض واذا
سافرتم في الجدب فاسرعوا حتى تصلوا مقصدكم واياكم

الشسع
نعل شسعه

فالتعريس على جواد الطريق فانها مأوى الحيات والسباع ولا تتفرقوا
اذا نزلتم وكانت فاطمة رضي الله عنها اذا سافر رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبلغها قدومه تخرج على باب البيت تنتظره
صلى الله عليه وسلم فاذا رأته بادرت اليه فتقبل وجهه وتبكي
رضي الله عنها وكانت الانصار يتلقون رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا رجع من السفر فيخرجون الى خارج المدينة وكانوا يخرجون له
الحسن والحسين وصبيان اهل البيت فيتلقاهم صلى الله عليه وسلم
بالترحيب ويردفهم خلفه وامامه قال عبد الله بن جعفر وسبق بي
مرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم من سفر فحملني
بين يديه ثم جيء بالحسن بن علي فاردفه خلفه فدخلنا المدينة
ثلاثة على دابة وكان صلى الله عليه وسلم اذا دخل المدينة يبدأ
بالمسجد فيصلي فيه ثم يأتي بيت فاطمة ثم ازواجه فيبدأ
بعائشة والله اعلم

باب صلاة الجمعة

كان جابر رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول يا ايها الناس ان الله قد افترض عليكم الجمعة في مقامي
هذا في يومي هذا في شهري هذا في عامي هذا الى يوم القيامة
فريضة مكتوبة لمن وجد اليها سبيلا قال ابن عباس رضي الله
عنهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على فعل الجمعة
في جماعة اكثر من غيرها ويقول من ترك ثلاث جمع تهاونا
طبع الله على قلبه وتقدم في باب صلاة الجماعة جملة احاديث
من جملتها انه صلى الله عليه وسلم هم بتحريق بيوت الذين
يصلون في بيوتهم ولا يشهدونها وكان صلى الله عليه وسلم يقول
الجمعة واجبة على كل محتلم سمع النداء في جماعة الا عبد مملوك
او امرأة او صبي او مريض او مسافر ومن استغنى عنها
بلهو او تجارة استغنى الله عنه والله غني حميد وكان صلى
الله عليه وسلم يقول من ترك صلاة الجمعة بغير عذر فليتصدق
بدينار فان لم يجد فبنصف دينار فان لم يجد فبدرهم او نصف

درهم

١٢٢

درهم او صاع حنطة او نصف صاع او مد وكان صلى الله عليه وسلم
ينهى رعاة الابل والغنم يوم الجمعة ان يبعدوا بها على رأس ميلين
حتى لا يسمعوا النداء فلا يشهدون الجمعة ويقول لهم من
فعل ذلك ثلاث جمع طبع الله على قلبه وكان صلى الله عليه
وسلم يأمر الناس بحضور الجمعة مترقبا وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من سمع النداء فارغا صحيحا فلم يجب فلا صلاة له وكانت
الصحابة يأتون اليها من ابعد من ذلك اختيارا وكان انس
يأتي من فرسخين من البصرة ليشهد الجمعة واجبا لا يأتي
وكان ابو هريرة يأتي اليها من ذي الحليفة يمشي ومشى على
رأس ستة اميال وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في عدم الحضور
وقت المطر ولو لم يبل اسفل النعل وكان صلى الله عليه وسلم
يقول كثير الجمعة على من آواه الليل الى اهله وكان
صلى الله عليه وسلم يرخص في السفر يوم الجمعة لا سيما لامر
مهم كالجهاد وقال عبد الله بن رواحة رضي الله عنه تخلفت
للجمعة عن سرية كان النبي صلى الله عليه وسلم عينني
فيها فرآني النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما خلفك عن اصحابك
قلت الجمعة معك يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو انفقت ما في الارض ما ادركت غدوتهم وكان
عمر بن عبد العزيز لا يرسل له رسولا قط في يوم الجمعة
خوف فوات الجمعة رضي الله عنه وسمع عمر بن الخطاب رضي
الله عنه مرة رجلا يقول لولا الجمعة لسافرت اليوم فقال
له اخرج لسفرك فان الجمعة لا تحبس عن سفر وتقدم في
باب آداب المساجد قوله صلى الله عليه وسلم اذا كنتم مسافرين
يعني غازين من على السفر فنودي بالصلاة فلا يخرج احدكم
حتى يصلي

فصل في عدد الجماعة الذين تنعقد بهم الجمعة

كان ابو امامة رضي الله عنه يقول الجمعة واجبة
على الخمسين وليس على ما دون الخمسين من جمعة وكان

بلغ

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صح

ابن مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجمعة
واجبة على كل قرية وان لم يكن فيها الا اربعة وقال كعب بن مالك
رضي الله عنه اول من جمع بنا اسعد بن زرارة في بقيع الخضمات
قيل لكعب كم كنتم يومئذ قال اربعون رجلا فجمع بنا قبل مقدم
النبي صلى الله عليه وسلم من مكة قال شيخنا رضي الله تعالى عنه والظاهر
ان العدد المذكور ليس بشرط ولو كان اسعد وجد دون الاربعين
لجمع بهم واقام شعار الجمعة بدليل الحديث قبله فهي واقعة
حال ولذلك اختلفت مذاهب العلما في العدد فذهب ابن عباس
الى ان الجمعة تصح من الواحد وذهب ابرهيم النخعي وداود واهل
الظاهر الى انها تصح من اثنين وذهب ابو حنيفة وسفين
الثوري الى انها تنعقد باربعة احدهم الامام وذهب الامام الليث
ابن سعد ومحمد وابو يوسف الى صحتها باثنين مع الامام وذهب
عكرمة الى صحتها بسبعة وذهب ربيعة الى انها تصح بتسعة وفي
رواية عنه باثني عشر وذهب اسحاق الى صحتها بثلاثة عشر
احدهم الامام وذهب مالك الى صحتها بعشرين وفي رواية
بثلاثين وذهب الشافعي الى صحتها باربعين احدهم الامام
وفي قول له اربعين غير الامام وبه قال عمر بن عبد العزيز
وطايفة وذهب الامام احمد الى صحتها بخمسين وفي رواية
باربعين وذهب طاوس الى صحتها بثمانين وذهب بعض علما
الحديث رضي الله عنه الى صحتها بجمع كثير من غير حصر قال
ومن تامل ظواهر ادلة الشريعة كلها وجدها تشهد لوجوب
اقامتها بجماعة يظهر بهم شعار الجمعة في كل مصر وبلد وقرية
بحسبها من غير عدد مخصوص وقد سيل ابن عباس رضي الله عنهما
عن رجل صلى الجمعة في بستانه فرادى فقال لا حرج اذا قام شعار
الجمعة بغيره قال شيخنا رضي الله عنه وانما شدد الخلفا الراشدون
في حضور الجمعة وعدم صحتها فرادى من غير حضور الجماعة
خوفا ان يتساهل الناس في الحضور فيصلوا فرادى فلا يقوم للجمعة

شعار

شعار فسدوا الباب بذلك كما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
من صلى خلف الصف ان يعيد الصلاة وكما قال لا صلاة لجار
المسجد الا في المسجد وغيرهما من الاحاديث والله اعلم قال
ابن عباس رضي الله عنهما وانفض الناس على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم في اثناء الصلاة فلم يبق مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم الا اثني عشر رجلا او ثمانية رهط فصلى بهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما ادرك معه ونزل في ذلك قوله تعالى
واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قايما الاية
وفي رواية ان هذه الاية نزلت في انفضاضهم في الخطبة قال
شيخنا رضي الله عنه ولعل بعضهم انفض في الصلاة وبعضهم
في الخطبة قال ابن عباس رضي الله عنهما واول جمعة جمعها
بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة في المسجد
الذي في بطن وادي بني سالم فهي اول جمعة جمعت بالمدينة
لانه صلى الله عليه وسلم قدم المدينة يوم الاثنين فاقام الثلاثا
والاربعا والخميس في بني عمرو بن عوف واسس مسجدهم ثم خرج
من عندهم فادركته الجمعة في بني سالم فصلاها في مسجدهم
قال ابن عباس ايضا واول جمعة جمعت بعد جمعة جمعت
في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد عبد القيس بقرية
من قرى البحرين يقال لها جواثا فهي اول قرية اقامت
الجمعة بعد رجوع الناس الى الحق بعد الردة في زمن ابي بكر
رضي الله عنه فصل في التطيب والتدهن وقلم
الاظفار والتجمل والغسل والتبكير وغير ذلك قال
انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طيب الرجال ما ظهر
ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما خفي ريحه وظهر لونه
وكان عمر يتجمر بالبخور يوم الجمعة في ثيابه وكان صلى الله عليه وسلم
يحث على التنظيف بالسواك وقص الشارب ونتف الابط وقلم
الاظفار وغير ذلك وكان يقول لانس يوم الجمعة اي بني بالمقراضين

بعد الصلوة ح

فيأتيه به فيقلم أظفاره ثم يقول ابغني بطينة رطبة فيجمع
صلى الله عليه وسلم فيها أظفاره ثم يقول لأنس اجعلها في كوة
ولا تجعلها في الطريق وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قلم
أظفاره يوم الجمعة وقي من السوء إلى مثلها وكان صلى الله
عليه وسلم يقول إن الله وملائكته يصلون على أصحاب العمائم
يوم الجمعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل المؤمن يوم
الجمعة كمثل المحرم لا يأخذ من شعره ولا من أظفاره حتى
تنقضي الصلاة قيل يا رسول الله متى نتأهب للجمعة
قال يوم الخميس وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ
شاربه يوم الجمعة كان له بكل شعرة تسقط منه عشر حسنات
وكان صلى الله عليه وسلم يحث على لبس الثياب الحسنة يوم الجمعة
ويقول ما على أحدكم لو اشترى ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوبي
مهنته وكان صلى الله عليه وسلم يقول على كل مسلم الغسل
يوم الجمعة وفي رواية من أتى الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل
ومن لم يأتها فليس عليه غسل من الرجال والنساء وفي رواية
غسل الجمعة واجب على كل محتلم وأن يستن بالسواك وأن يمس
طيبا إن وجد فإن لم يجد فالماء له طيب قال ابن عمر أما
الغسل فأشهد أنه واجب وأما السواك والطيب فالله
أعلم أواجب هو أم لا ولكن هكذا الحديث وكان صلى الله
عليه وسلم يقول على كل رجل مسلم في كل سبعة أيام غسل
يوم وهو يوم الجمعة وفي رواية حق الله على كل مسلم أن يغتسل
في كل سبعة أيام يوما يغسل رأسه وجسده وفيه دليل على
مشروعية الغسل وإن لم يرد حضورها وكان عمر يقول
إنما يغتسل من أراد الحضور وكان صلى الله عليه وسلم
يقول كثيرا في كل جمعة يا معشر المسلمين إن هذا يوم
جعله الله عيدا فاغتسلوا ومن كان عنده طيب فلا يضره
أن يمس منه وعليكم بالسواك وفي رواية من جاء منكم الجمعة

فليغتسل

فليغتسل وقال ابن عمر بينا عمر رضي الله عنه يخطب إذ دخل عثمان
أو رجل من المهاجرين الأولين فناداه عمر أية ساعة هذه قال
إني شغلت اليوم فلم أنقلب إلى أهلي حتى سمعت النداء فلم
أزد على أن توضأت فقال عمر والوضوء أيضا وقد علمت
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل ويقول اغتسلوا
يوم الجمعة واغسلوا رؤوسكم وإن لم تكونوا جنبا قال شيخنا رضي
الله عنه وإنما أمر بغسل الرأس وإن كان داخلا في الغسل لأنهم
كانوا يجعلون في رؤوسهم الخطمي وغيره فكانوا يغسلون رؤوسهم
منه ثم يغتسلون وكان عكرمة رضي الله عنه يقول سئل ابن عباس رضي
الله عنهما عن الغسل يوم الجمعة أواجب هو فقال ليس بواجب
ولكنه أطهر وخير لمن اغتسل ومن لم يغتسل فليس هو بواجب
عليه وسأخبركم كيف كان بدء الغسل كان الناس مجهودين
يلبسون الصوف ويعملون على ظهورهم وكان مسجدهم ضيقا
مقارب السقف إنما هو عريش كعريش موسى تصله الأيدي فخرج عليهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم حار وقد عرق الناس في ذلك
الصوف حتى ثارت منهم رياح آذى بعضهم بعضا فلما وجد رسول
الله صلى الله عليه وسلم تلك الروائح قال يا أيها الناس إذا كان هذا
اليوم فاغتسلوا وليمس أحدكم أفضل ما يجد من دهنه وطيبه
قال ابن عباس رضي الله عنهما ثم جاء الله تعالى بالخير ولبسوا غير
الصوف وكفوا العمل بغيرهم ووسع مسجدهم وذهب بعض
الذي كان يؤذي بعضهم بعضا من العرق والصنان وكذا كانت
عائشة رضي الله عنها تقول إذ سئلت عن الغسل فكانت تقول
كان الناس مهنة أنفسهم وكانوا أهل عمل ولم يكن لهم كفاة يكفونهم
العمل وكانوا ينتابون الجمعة من العوالي فيأتون في العباء
ويصيبهم الغبار والعرق فيخرج منهم الريح الكريهة فأمرهم
النبي صلى الله عليه وسلم بالغسل فلما فتح الله عليهم ولبسوا
الثياب الحسنة وزالت تلك الروائح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل
وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يروح إلى الجمعة إلا ادهن وتطيب
إلا أن يكون محرمًا ويقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ليغتسل أحدكم يوم الجمعة وليلبس من صالح ثيابه
وليتطيب وليدهن بما وجد في بيته ثم يخرج وعليه السكينة
حتى يأتي المسجد فيركع إن بدا له ولا يؤذي أحدًا ثم إذا خرج
إمامه أنصت حتى يصلي فمن فعل ذلك كانت كفارة لما بينها
وبين الجمعة الأخرى وكان صلى الله عليه وسلم يحث على التبكير
يوم الجمعة مع السكينة والوقار وخرج زيد بن ثابت رضي الله عنه
يريد الجمعة فاستقبله الناس راجعين ثم دخل دارا فقيل له في
ذلك فقال من لا يستحيي من الناس لا يستحيي من الله عز وجل
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة
ثم راح فكأنما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب
بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن
ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح
في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج الإمام
حضرت الملائكة يستمعون الذكر وكان صلى الله عليه وسلم
يحث على الدنو من الإمام ويقول إن الرجل لا يزال يتباعد حتى
يؤخر في الجنة وإن دخلها

فرع فيما جاء في فضل يوم الجمعة وبيان ساعة الإجابة

كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يبالغ في تعظيم يوم الجمعة ويقول هو سيد
الأيام وأعظمها عند الله عز وجل وأعظم عنده من يوم الفطر
ويوم الأضحى فيه خلق آدم وفيه أهبط إلى الأرض وفيه توفاه
الله تعالى وفيه ساعة لا يسأل العبد فيها شيئا إلا آتاه الله إياه
ما لم يسأل حراما وقال بيده يقللها وفيه تقوم الساعة ما
من ملك مقرب ولا سماء ولا أرض ولا رياح ولا جبال ولا بحر
إلا وهن يشفقن من يوم الجمعة وكان رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وسلم يقول ينزل ربنا إلى سماء الدنيا ليلة الجمعة من غروب الشمس
إلى طلوع الفجر فلا يرد سائلا قط ما لم يسأل محرما وكان صلى
الله عليه وسلم يقول تضاعف الحسنات يوم الجمعة وكان صلى الله
عليه وسلم كثيرا ما يسأل عن وقت الإجابة فيقول إني أعلمتها
ثم إني أنسيتها كما أنسيت ليلة القدر وتارة كان يقول
هي من حين تقام الصلاة إلى الانصراف وتارة يقول هي آخر
ساعة من ساعات النهار لا يوافقها عبد مؤمن يصلي يسأل
الله شيئا إلا قضى حاجته فقيل له في هذه إنها ليست ساعة صلاة
قال بلى إن العبد المؤمن إذا صلى ثم جلس لا يجلسه إلا الصلاة
فهو في صلاة وتارة كان يقول هي بعد العصر وتذاكر
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما في هذه الساعة
فتعرضوا كلهم على أنها آخر ساعة من يوم الجمعة قال
شيخنا رضي الله عنه فتحصل من هذا أنها تنتقل في ساعات اليوم
كليلة القدر فإن خبره صلى الله عليه وسلم صدق في كل مرة أجاب
بها والله أعلم وكان عمر رضي الله عنه يقول إن الله تعالى ليس
تارك أحدا يوم الجمعة إلا غفر له وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقاه الله فتنة
القبر

فصل في آداب اليوم والحضور

قال ابن عباس
رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تخصوا
ليلة الجمعة بصلاة من بين الليالي وفي رواية بقيام بدل صلاة
قال شيخنا رضي الله عنه معناه والله أعلم قوموا قيام الليل وقد
سئلت عائشة رضي الله عنها هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخص شيئا من الأيام قالت لا كان عمله ديمة وأيكم يستطيع
ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستطيع فعلم أن قوله
صلى الله عليه وسلم لا تخصوا ليلة الجمعة بصلاة إنما هو حث على
القيام في جميع ليالي الأسبوع والله أعلم قال أبو هريرة رضي
الله عنه قوموا في الليالي كلها بدليل ما ورد في قيام الليل والله

فاتفقوا

وكان تارة يقول هي ما بين أن يجلس الإمام يعني على المنبر إلى أن يقضي الصلوة صح

في الليالي كلها بدليل ما ورد في

اعلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث كثيرا على الصلاة
والتسليم عليه يوم الجمعة وليلتها ويقول اكثروا علي من الصلاة
في الليلة الغراء واليوم الازهر فانه يوم مشهود ما من عبد
يصلي علي فيه الا عرضت صلاته علي حين يفرغ منها
قالوا يا رسول الله وكيف تعرض عليك صلاتنا وقد ارمت
يعني بليت فقال ان الله عز وجل حرم على الارض ان تاكل
اجساد الانبياء وسياتي في الباب الجامع للاذكار ان اقل
الاكثار سبعمائة مرة في الليل وسبعمائة مرة في النهار
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرا سورة الكهف في يوم
الجمعة اضا له من النور ما بين الجمعتين وفي رواية ما بينه
وبين البيت العتيق وفي رواية سطع له نور من تحت قدمه
الى عنان السما يضي له يوم القيامة وغفر له ما بين الجمعتين
ومن قرا حم الدخان ليلة الجمعة او يومها غفر له ذنوبه
واصبح يستغفر له سبعون الف ملك وبنى الله له بيتا في
الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرا يس في ليلة
الجمعة غفر له وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرا السورة
التي يذكر فيها ال عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملايكته
حتى تغيب الشمس فرع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى
ان يقيم الرجل اخاه ثم يجلس موضعه ويقول لا يقيم احدكم
اخاه يوم الجمعة ثم يخالفه الى مقعده ولكن ليقل تفسحوا
وتوسعوا واذا قام احدكم من مجلسه لحاجته ثم رجع اليه
فهو احق به وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا قام له رجل
من مجلسه لم يجلس فيه زجرا له فرع وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ينهى عن تخطي الرقاب الا لحاجة ويقول
لمن يتخطى اجلس فقد اذيت وتارة يقول من تخطى رقاب
الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا الى جهنم وكان صلى الله
عليه وسلم كثيرا ما ينهى وهو يخطب من يراه يتخطى رقاب الناس

ويقول لمن يتخطى رقاب الناس ويفرق بين الاثنين بعد خروج الامام
كالجار قصبه في النار والقصب هي الامعا والمصارين قاله ايمة
اللغة وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في التخطي لحاجة وقد سلم
صلى الله عليه وسلم يوما من صلاة العصر ثم جلس ثم قام مسرعا
فتخطى رقاب الناس الى ان دخل بعض حجر نسايه ففزع الناس
من سرعته فخرج اليهم فراهم قد عجبوا من سرعته فقال ذكرت
شيا من تبر كان عندنا فامرت بقسمه خوفا ان يدركني الليل
وكان الصحابة رضي الله عنهم اذا راوا امامهم فرجة قريبة
يتخطوا الرقاب اليها ليسدوها وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا
نعس احدكم في مجلسه يوم الجمعة فليتحول منه الى غيره وكان
صلى الله عليه وسلم ينهى الناس عن التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة
وكان جابر يقول انما نهى عن التحلق يوم الجمعة في مسجد صغير
يضيق تحلقهم على المصلين وكان صلى الله عليه وسلم ينهى اصحابه عن
الحبوة اذا كان بهم نعاس ويرخص لهم في الاحتبا اذا كانوا يقظين
لا نعاس عندهم وسياتي في الباب الجامع اخر الكتاب ان شا الله
تعالى انه صلى الله عليه وسلم كان اكثر جلوسه محتبيا فرع وكان
صلى الله عليه وسلم يرخص في التنفل لمن حضر قبل الصلاة عند
الاستوا يوم الجمعة ما لم يخرج الامام ويقول ان جهنم تسجر في هذا
الوقت الا يوم الجمعة وتقدم في باب المواقيت قوله صلى الله عليه
وسلم ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم وكان ابن مسعود
يامر الناس بالمشي الى الجمعة وينهاهم عن الركوب ويقول قد مشى
اليها من هو خير منكم ابو بكر وعمر والمهاجرون وكان صلى الله
عليه وسلم يرخص في صلاة ركعتين للداخل في حال الخطبة ويامر
بالتجوز فيهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا جا احدكم
يوم الجمعة وقد خرج الامام فليصل ركعتين وكان صلى الله
عليه وسلم كثيرا ما يتنفل قبل صلاة الجمعة في بيته ودخل رجل
من المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فجلس الرجل فقال

له النبي صلى الله عليه وسلم هل صليت ركعتين قبل ان تجي قال لا قال
قم فصل ركعتين وتجوز فيهما ودخل ابو سعيد الخدري رضي
الله عنه المسجد ومروان يخطب فقام فصلى ركعتين فجا اليه
الاحراس ليجلسوه فابى حتى صلى ركعتين فقال له عياض بن عبد الله
رضي الله عنه كادوا ان يقعوا بك يا ابا سعيد فقال ما كنت
لادع الركعتين لشي بعد شي سمعته من رسول الله صلى الله
عليه وسلم رايت رجلا دخل المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب
يوم الجمعة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اصليت يا فلان
قال لا قال فصل ركعتين ثم جا في الجمعة الثانية كذلك فقال
له ذلك والله اعلم

فصل في وقت صلاة الجمعة

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لكم في كل جمعة
حجة وعمرة فالحجة التهجير للجمعة والعمرة انتظار العصر بعد
الجمعة وكان صلى الله عليه وسلم يصلي الجمعة في اكثر اوقاته بعد
الزوال وفي بعض الاوقات قبل الزوال قال انس رضي الله عنه
وكنا كثيرا ما نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم نرجع الى القايلة
فنقيل وكان صلى الله عليه وسلم اذا اشتد البرد بكر بالصلاة
واذا اشتد الحر ابرد بالصلاة يعني الصلاة الجمعة وكان
سهل بن سعد رضي الله عنه يقول ما كنا نقيل ولا نتغدى
الا بعد الجمعة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية كنا نرجع
بعد صلاة الجمعة فنقيل قايلة الضحى وكان جابر رضي الله عنه
يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الجمعة بنا ثم نذهب الى جمالنا
فنريحها حين تزول الشمس يعني الجمال النواضح وكان عبد الله
السلمي رضي الله عنه يقول شهدت الجمعة مع ابي بكر رضي
الله عنه فكانت خطبته وصلاته قبل نصف النهار ثم شهدتها
مع عمر رضي الله عنه فكانت صلاته وخطبته الى ان اقول انتصف
النهار ثم شهدتها مع عثمان رضي الله عنه فكانت صلاته وخطبته
الى ان اقول زال النهار فما رايت احدا عاب ذلك ولا انكره

بلغ

وقال سلمة

وقال سلمة بن الاكوع رضي الله عنه كنا ننصرف من الجمعة وليس
للحيطان ظل نستظل به وكذلك روي عن ابن مسعود وجابر وسعيد
ومعوية انهم صلوها قبل الزوال

فصل في الاذان والخطبة

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقي آدم عليه السلام في اربعين
الفا من ولده وولد ولده وقال ان رب محمد الحق فقال يا آدم
اقلل كلامك ترجع الى جواري قال ابن عمر وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا رقي المنبر سلم ثم جلس خفيفا مستقبلا الناس واستقبلوه
كذلك ثم يؤذن المؤذن وكان الاذان الاول على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر اذا جلس الخطيب على المنبر فلما كثر
الناس على عهد عثمان رضي الله عنه زاد النداء الثالث على الزوراء
ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم في مكان التجميع غير مؤذن
واحد يؤذن اذا جلس النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر ويقيم اذا
نزل وكان الاذان على باب المسجد وكانت خطبته صلى الله عليه
وسلم في الجمعة وغيرها مشتملة على حمد الله تعالى والثنا عليه والصلاة
على رسول الله صلى الله عليه وسلم والموعظة والقراءة وكان صلى الله عليه
وسلم يقول كل خطبة ليس فيها حمد وتشهد فهي كاليد الجذما قال
شيخنا رضي الله عنه ويستدل لوجوب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
في الخطبة بقوله تعالى ورفعنا لك ذكرك وبقوله صلى الله عليه وسلم
ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم محمد صلى الله
عليه وسلم الا كانما تعرقوا عن جيفة حمار وكان صلى الله عليه وسلم
يخطب قايما ويجلس بين الخطبتين ويقرا آيات ويذكر الناس
وراى كعب بن عجرة رضي الله عنه عبد الرحمن بن الحكم يخطب قاعدا
فانكر عليه وقال انظروا الى هذا الخبيث يخطب قاعدا والله تعالى
يقول وتركوك قايما وكان الشعبي يقول اول من احدث القعود
على المنبر معاوية قال شيخنا رضي الله تعالى عنه ويحتمل انه انما قعد
لضعف او كبر ثم لا يخفى ان وجوب القيام في الخطبة مبني على انها
موضع الركعتين كما سياتي قريبا عن عمر واكثر الصحابة على انها صلاة تامة

في نفيها والله اعلم وكان صلى الله عليه وسلم لا يطيل الموعظة يوم الجمعة
إنما هي كلمات يسيرات وكان تشهده صلى الله عليه وسلم ان يقول
الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا
من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد
ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا
ونذيرا بين يدي الساعة من يطع الله ورسوله فقد رشد
ومن يعصهما فقد غوى ولا يضر الله شيا وكان صلى الله عليه
وسلم يقرا سورة ق على المنبر كثيرا حتى حفظها منه جماعة من
كثرة تكرارها لها كل جمعة وكان ابن عمر رضي الله عنه يقرا في
خطبته يوم الجمعة باذا الشمس كورت الى قوله علمت نفس ما
احضرت ثم يقطع وكان صلى الله عليه وسلم يقوم من جلوسه بين
الخطبتين كما يفعل الناس اليوم فيخطب الخطبة الثانية قايما
كالاولى وكان صلى الله عليه وسلم اذا جلس بين الخطبتين لا يتكلم
بشي في جلوسه بل يجلس ساكتا وكان جابر رضي الله عنه يقول
من قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب جالسا فقد كذب
لقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر من الفي صلاة
وكان صلى الله عليه وسلم يعتمد في خطبته على قوس وتارة على
عصى قال ابن عباس رضي الله عنهما ولم يكن رسول الله صلى الله عليه
وسلم يتحرى شيا من ذلك ولكن كان يتوكوا في الحرب على السيف
وفي الحضر على العصا يعني كان الغالب في السفر السيف وفي الحضر
العصى وكان اذا خطب يحمد الله تعالى ويثني عليه بكلمات خفيفات
طيبات مباركات ثم يقول يايها الناس انكم لن تفعلوا وفي رواية
لن تطيقوا كلما امرتم به ولكن سددوا وقاربوا وابشروا
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان طول صلاة الرجل وقصر خطبته
من علامة فقهه فاطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة وكان
صلى الله عليه وسلم يقول لمصعب بن عمير لما بعثه الى المدينة
انظر فاذا كان اليوم الذي يجهر فيه اليهود لسبتهم فاجمع اصحابك

قال ابن عباس ولما خطب ثابت ابن قيس بن شماس قال ومن يعصيهما فقد غوى قال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قل ومن يعص الله ورسوله صح

بعد

الطهارة

بعد الزوال وقمر فيهم ثم صلى بهم ركعتين وكان عمر رضي الله عنه
وغيره يقولون جعلت الخطبة موضع الركعتين فمن فاته سماع
الخطبة صلى اربعا وفي رواية فمن فاته الخطبة صلى اربعا قال
شيخنا رضي الله عنه ومن هنا اشترط بعض العلما للخطبة والا
فاعلا اخوالها ان تكون قرانا والقران تجوز قراته مع الحدث
الاصغر والله اعلم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان
منبر آدم عليه السلام الذي خطب عليه في الجنة سبع درج
واول من اتخذ المنبر بعد آدم ابرهيم عليهما السلام قال وكان
منبره صلى الله عليه وسلم ثلاث درج من طرفا الغابة عمله له
نجار من المدينة اسمه باقوم الرومي مولى سعيد بن العاص
وكان ابو بكر رضي الله عنه بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم يقف
على الدرجة الثانية فلما جا عمر وقف على التي تليها فلما جا عثمان
رضي الله عنه زاد درج المنبر وصار يقف على اول الزيادة
وخلف ظهره ثلاث درج فوقه ادبا منهم رضي الله عنهم اجمعين
وكان صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته
واشتد غضبه حتى كانه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم
وكان صلى الله عليه وسلم اذا دعى وهو على المنبر رفع السبابة
وحدها دون اليد وقال سهل بن سعد رضي الله عنه ما رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهرا يديه قط يدعوا على منبر
ولا غيره ما كان دعاوه الا ان يضع يده حذو منكبيه ويشير
باصبعه اشارة ويعقد الوسطى بالابهام ولما خطب بشر
ابن مروان فرفع يديه عند الدعا قال له عمارة رضي الله عنه
قبح الله هاتين اليدين وانكر عليه وكان عمر بن عبد العزيز
وعطا يكرهان التعرض لاحد في الخطبة بترحم اله او غليه وخطب
صلى الله عليه وسلم وعليه عمامة سودا وكذلك علي وعبد الله بن عمر
وغيرهما وكان جابر يقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب
يمشي على بغلته وعليه بردين احمرين في وسطه واحد وعلى كتفيه

بلغ

واحد **فصل في النهي عن الكلام والامام يخطب** قال
انس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الكلام والامام
يخطب ويرخص في تكلمه وتكليمه لمصلحة وكان صلى الله عليه وسلم
كثيرا ما يقول لمن يراه بعيدا عن سماع الخطبة تعال الى هنا
وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت
والامام يخطب فقد لغوت وكان صلى الله عليه وسلم يقول يحضر الجمعة
ثلاثة نفر رجل حضرها بلغو وهو حظه منها ورجل حضرها يدعو
فهو رجل دعى الله عز وجل ان شا اعطاه وان شاء منعه ورجل حضرها
بانصات وسكوت ولم يوذ احدا فهو كفارة الى الجمعة التي تليها وزيادة
ثلاثة ايام وذلك بان الله يقول من جا بالحسنة فله عشر امثالها
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من دنا من الامام فلغا ولم يستمع
ولم ينصت كان عليه كفل من الوزر وكان صلى الله عليه وسلم ابن
عباس يقول لما نزل قوله تعالى واذا كانوا معه على امر جامع لم
يذهبوا حتى يستاذنوه لا يخرج احدهم اذا احدث حتى يستاذن
الامام بالاشارة فيشير له الامام بالخروج وكان صلى الله عليه وسلم
يامرهم اذا احدث احدهم واراد ان يخرج ان يمسك انفه كما تقدم
ذلك في آداب الصلاة وكان مجاهد وعطا وغيرهما يقولون
في قوله تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا انها
نزلت في الصلاة المكتوبة حين كان الناس يرفعون اصواتهم على
امامهم وفي الخطبة دون غيرهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول
اذا عطس احدكم والامام يخطب يوم الجمعة فسمتوه قال
انس فكنا نسمته تارة باللفظ وتارة بالاشارة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ادنوا من الامام واجلسوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
قال صه فقد لغا ومن لغا فلا جمعة له وهو كمثل الحمار يحمل
اسفارا وكان ابي بن كعب رضي الله عنه وغيره لا يرون باسا
ان يذكر العبد ربه في نفسه تكبيرا او تهليلا وتسبيحا وقراءة
وكان انس يقول اذا تكلم شخص والامام يخطب فان كان بجنبك

ولم يتخط رقبة مسلم

لا كلم احدا ولو سئل عن علم وكان عثمان رضي الله عنه صح

فاغمزه

فاغمزه وان كانت بعيدا منك فاشر اليه وكان عثمان رضي الله عنه
يقول استمعوا وانصتوا فان للمنصت الذي لا يسمع من
الحظ مثل ما للمنصت السامع وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يخطب يوما فجا الحسن والحسين عليهما قميصان احمران
يمشيان ويعثران فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم من المنبر
فحملهما فوضعهما بين يديه ثم قال صدق الله ورسوله انما
اموالكم واولادكم فتنة نظرت الى هذين الصبيين يمشيان
ويعثران فلم اصبر حتى قطعت حديثي ورفعتهما وكان صلى
الله عليه وسلم اذا جاه شخص يسال عن امر دينه وهو يخطب
اقبل عليه يمشي نحوه ويترك خطبته فيبصره بعلمه مما علمه الله عز
وجل ثم يعود بعد ذلك الى الخطبة فيتمها وكان عثمان رضي الله عنه
يقول للرجل هل استريت لنا البيت الفلاني ثم يرجع الى خطبته
وكان صلى الله عليه وسلم اذا نزل من المنبر يوم الجمعة فكلمه الرجل
في حاجته يتكلم معه حتى يفرغ حاجته ثم يتقدم صلى الله عليه وسلم
الى مصلاه فيصلي وكانت الصحابة رضي الله عنهم يتحدثون
يوم الجمعة وعمر جالس على المنبر فاذا سكت المؤذن قام عمر
فلم يتكلم احد حتى يقضي الخطبتين كلتيهما فاذا قامت الصلاة
ونزل عمر تكلموا **فرع فيما تدرك به الجمعة** كان ابن عباس
رضي الله عنهما لا يصلي الجمعة خلف الظاهر الذي لم يحتلم ويصلي وراءه
في غيرها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ادرك من الجمعة او غيرها
ركعة فقد تمت صلاته وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ادرك
من الجمعة ركعة فليصل اليها اخرى ومن ادركهم في التشهد
صلى اربعا وفي رواية اخرى من ادرك الامام في التشهد يوم
الجمعة فقد ادرك الجمعة وكان علي رضي الله عنه يقول كثيرا
من لم يدرك الركوع من الركعة الاخيرة فليصل الظهر اربعا وكذلك
كان يقول ابن عمر وغيره وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كان منكم
مصليا بعد الجمعة فليصل اربعا وكان صلى الله عليه وسلم يقرا في

فيه نقصان

صلاة المغرب ليلة الجمعة قل يا أيها الكافرون والثانية الإخلاص وكان
يقرأ في صلاة العشاء ليلتها بسورة الجمعة والمنافقين وكان يقرأ
في ركعتي الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين وتارة يقرأ الجمعة
وهل أتاك حديث الغاشية وتارة سبح اسم ربك والغاشية
وكان صلى الله عليه وسلم إذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد
يقرأ بهما في الصلاتين **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول إذا
صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربع ركعات فإن عجل به شيء
فليصل ركعتين في المسجد وركعتين إذا رجع **وكان** صلى الله
عليه وسلم كثيرا ما يصلي قبل الجمعة أربعا فإذا انصرف من الصلاة
صلى بعدها في بيته ركعتين **وكان** معاوية رضي الله عنه
يقول أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا نصل الجمعة
بصلاة حتى نتكلم أو نخرج قال شيخنا رضي الله عنه وذلك
لكثرة وفود الأعراب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكثرة
نسخ الأحكام بغيرهم فخاف أن تنقل الأعراب صورة ذلك الفعل
على طريق الزيادة إلى من وراءهم من المسلمين وما كل وقت
كان يمكن الأعراب مراجعة النبي صلى الله عليه وسلم لما هو
عليه من الهيبة ويؤيد هذا ما تقدم في باب الأوقات المنهي
عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلي ركعتين
بعد الصبح فزجره وقال له الصبح أربعا الصبح أربعا والله أعلم
فصل فيما إذا اجتمع جمعة وعيد قال ابن عباس
رضي الله عنهما اجتمع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم جمعة وعيد
فقال صلى الله عليه وسلم قد اجتمع في يومكم هذا عيدان
فصلى العيد أول النهار ثم رخص في ترك الجمعة فقال من
شاء أن يجمع فليجمع ومن شاء أجزأه عن الجمعة ثم صلى الجمعة واجتمع
عيدان أيضا على عهد ابن الزبير رضي الله عنه فأخر الخروج
حتى تعالى النهار ثم خرج فخطب ثم نزل فصلى ولم يصل للناس
يوم الجمعة فذكر للتابعين ذلك لابن عباس رضي الله عنهما فقال

أصاب

أصاب السنة وفي رواية فجمع ابن الزبير الجمعة وعيد الفطر فصلاهما
ركعتين بكرة النهار لم يزد عليهما حتى صلى العصر **وفي رواية**
فجاء الناس إليه ليصلي بهم فلم يخرج فصلوا الجمعة وحدانا **قال**
العلماء ووجه ما فعله ابن الزبير أنه رأى تقديم الجمعة قبل الزوال
فقدمها واجتزى بها عن العيد **خاتمة** كان عمر بن الخطاب
يقول في خطبته إذا اشتد الزحام فليسجد الرجل منكم على ظهر
أخيه وإذا اشتد الحر فليسجد على ثوبه وكان النساء يجمعن مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قبض كان ابن عمر يخرجهن
من المسجد يوم الجمعة ويقول هذا ليس لكن **وكان** عطاء رضي
الله عنه يقول لما افتتح عمر بن الخطاب رضي الله عنه البلدان
كتب إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنه وهو على البصرة يأمره
أن يتخذ للجماعة مسجدا في كل قبيلة وقال فإذا كان يوم الجمعة
فانضموا إلى مسجد الجماعة فاشهدوا الجمعة ثم كتب إلى سعد
ابن أبي وقاص وهو على الكوفة بمثل ذلك ثم كتب إلى عمرو بن
العاص على مصر بمثل ذلك وكتب إلى أمراء أجناد الشام أن ينزلوا
المدائن وأن يتخذوا في كل مدينة مسجدا واحدا وأن لا تتخذ
القبائل مساجد وكان الناس متمسكين بأمر عمر وعهده **وكان** علي
رضي الله عنه يقول لا جمعة ولا تشريق ولا صلاة فطر ولا أضحى
إلا في مصر جامع أو مدينة والله أعلم بلغ

باب صلاة العيدين قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يحث على التجمل بالثياب الحسنة في العيد ويكره لبس
السلاح في يومه إلا لخوف من عدو وأنكر ابن عمر وعتبه على الحجاج
في حمله السلاح في يوم عيد **وكان** له صلى الله عليه وسلم برد حبرة
يلبسه في كل عيد **ومر** عمر بن الخطاب رضي الله عنه مع النبي
صلى الله عليه وسلم بالسوق فرأى حلة من سندس فقال يا رسول
الله لو اتخذت هذه للعيد فقال إنما يلبس هذه من لا خلاق له
في الآخرة **وكان** الصحابة رضي الله عنهم يلبسون ذكورهم الصغار

يوم العيد احسن ما يقدرون عليه من الحلي والمصبغات من الثياب
وكان ابن عمر اذا رأى في آذان المرأة هذين خلقا نزعها منهم
وقال قد كنا نتنزه عن مثل ذلك قال انس رضي الله عنه وكان
يقلس لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عيد الفطر والتقليس هو الضرب
بالدف والغناء الجيد وكان صلى الله عليه وسلم اكثر ما يصلي العيد
في الصحرا او اصابهم مطر في يوم فطر فصلى بهم في المسجد وكان
صلى الله عليه وسلم يخرج الصحرا الى العيد ماشيا وكان لا يخرج في
عيد الفطر حتى ياكل شيا من تمر ونحوه فياكل ثلاث تمرات وكان
لا ياكل في عيد الاضحى حتى يرجع وكان صلى الله عليه وسلم يامر باخراج
العواتق والحيض وذوات الخدور حتى لا يدع صلى الله عليه وسلم
احدا من اهل بيته الا اخرجه وكان الحيض يعتزلن الصلاة
والمصلى فيكبرن خلف الناس ويشهدن الخير ودعوة المسلمين
ولما امر النبي صلى الله عليه وسلم النسا بالخروج قالت امراة يا رسول
الله احدانا لا يكون لها جلباب فقال لتلبسها اختها من جلبابها
وكان عمر رضي الله عنه يمضي لصلاة العيد حافيا ويمشي
سدد الطريق ويقول الحافي احق بصدره من المنتعل وكان
ابن عمر رضي الله عنهما اذا طلعت الشمس غدا الى المصلى
وكان يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى ياتي المصلى ثم يكبر بالمصلى
حتى اذا جلس الامام ترك التكبير وكان صلى الله عليه وسلم
يرجع من العيد في غير الطريق الذي خرج فيه وفي بعض الاوقات
كان يرجع فيما جاء منه صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه
وسلم يعجل صلاة الاضحى ويؤخر صلاة الفطر الى قريب من
وقت الضحى واعتبار من ارتفاع الشمس قدر رمح وكان
صلى الله عليه وسلم يصلي العيدين بغير اذان ولا اقامة ثم يخطب
بعدهما ويقول ليس في العيدين اذان ولا اقامة وكان البرا
رضي الله عنه يقول خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
النحر قبل الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر وتارة

على ابتي

على ابتي يعقد على شيه وخطب مرة على ناقته وحبشي آخذ بزمامها
وكان صلى الله عليه وسلم يقرا في صلاة العيد بسبح والغاشية
وتارة بقاف واقتربت الساعة وتارة بغير ذلك وكان علي رضي
الله عنه اذا صلى العيد بالناس يسمع من يليه ولا يجهر ذلك
الجهر وكان صلى الله عليه وسلم يكبر في الركعة الاولى سبعا
قبل القراءة وفي الثانية خمسا قبل القراءة وكان حذيفة
وابو موسى الاشعري رضي الله عنهما يقولان كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يكبر في الاضحى والفطر اربع تكبيرات كتكبيره
على الجنائز وكان ابو موسى يكبر بالبصرة اربعا حين كان
اميرا عليهم وكان عبد الله بن مسعود اذا قال له شخص
علمني صلاة العيد يقول كبر في الاولى خمسا وفي الثانية اربعا
وكان صلى الله عليه وسلم لا يصلي قبل العيد شيئا ولا بعده
ولكن كان اذا رجع الى منزله صلى ركعتين وكان ابن عباس
يكره الصلاة قبل العيد وكان ابن عمر لا يكره التنفل
قبل صلاة العيد ويقول ان الله لا يرد على عبد حسنة عملها
ورأى علي رضي الله عنه شخصا يصلي قبل العيد تطوعا
فقيل له الا تنهاه فقال كيف انهى عبدا يصلي فادخل في قوله
تعالى ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى ولكن سنحدثه
بما شهدنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ قال
له يا هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يصلي قبل
العيد ولا بعده شيا فكان رضي الله عنه لا ينهى احدا يتطوع
بشي زائد على السنة ويقول فمن تطوع خيرا فهو خير له
وكان صلى الله عليه وسلم ياتي النساء اللاتي لم يحضرن الخطبة
مع الرجال فيحثهن على التوبة والصدقة حتى يلقين اخراصهن
واسخابهن يتصدقن به فيجمعه بلال ويقسمه على المساكين
وكان صلى الله عليه وسلم اذا صلى بالناس في المصلى يقوم مقابل الناس
والناس جلوس على صفوفهم فيعظهم ويوصيهم ويامرهم وان

كان يريد أن يقطع بعثا أو يأمر بشيء أمر به ثم ينصرف وخطب
مروان يوما قبل الصلاة فأنكر عليه الصحابة رضي الله عنهم
وقالوا له خالفت السنة وأنكر عليه أبو سعيد الخدري
من خطبته قبل الصلاة فقال مروان إن الناس كانوا إن
يجلسون لخطبتنا قبلنا ولم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة ۝
فجعلناها قبل الصلاة ليسمعوا وكان علي رضي الله عنه يقول
ليس من السنة أن يصلي أحد العيد قبل الإمام وكان أنس
رضي الله عنه إذا فاتته صلاة العيد مع الإمام جمع أهله
وبنيه وصلى بهم كصلاة أهل المصر وتكبيرهم وكان صلى الله
عليه وسلم يكثر التكبير بين أضعاف الخطبتين للعيدين
قال بعضهم نحو زيادة نحو ثلاث وخمسين تكبيرة يفصل بينهما
بجلوس وكان صلى الله عليه وسلم يقول بعض الأحيان إذا قضى
صلاة العيد إنا نريد نخطب فمن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس
ومن أحب أن يذهب فليذهب وكان الصحابة رضي الله
عنهم يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم إذا انصرفوا من
صلاة العيد تقبل الله منا ومنك يا رسول الله فيقول نعم
تقبل الله منا ومنكم وكذلك كان الناس يقولون لعمر بن عبد
العزيز فيرد عليهم ولا ينكر وكان عبادة بن الصامت
رضي الله يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول
الناس في العيدين تقبل الله منا ومنكم قال ذلك فعل أهل
الكتابين وكرهه قال شيخنا رضي الله عنه ولعل الكراهة إنما
هي في حق قوم قريبين عهد بالإسلام فأراد صلى الله عليه وسلم تخليصهم
بالكلية عن موافقة أهل الكتابين قال ابن عباس رضي الله عنه
وغم هلال شوال على الناس مرة فأصبحوا صائمين فجاء
ركب من آخر النهار فشهدوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
أنهم رأوا الهلال بالأمس فأمر الناس أن يفطروا من يومهم
وأن يخرجوا لعيدهم من الغد وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما

يقول

يقول الفطر يوم يفطر الناس والأضحى يوم يضحي الناس والصوم
يوم يصومون **فصل في التكبير وغيره** كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحث على الذكر والطاعة في ليلتي
العيدين ويقول من أحيا ليلتي العيد لم يمت قلبه يوم
تموت القلوب وكان صلى الله عليه وسلم يحث على التكبير
ليلة الفطر وكثرة ذكر الله تعالى في أيام العشر وأيام
التشريق ويقول ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى
الله عز وجل من هذه الأيام يعني أيام العشر فأكثروا فيهن
من التكبير والتحميد والتهليل وكان الصحابة رضي الله عنهم
يحثون على تكبير عيد الفطر أكثر من الأضحى لقوله تعالى
لتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم وكان صلى الله
عليه وسلم أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر الله عز وجل وكان
ابن عباس رضي الله عنهما يقول واذكروا الله في أيام معلومات
أيام العشر والأيام المعدودات أيام التشريق وكان ابن
عمر وأبو هريرة رضي الله عنهم يخرجان إلى السوق في أيام
العشر يكبران ويكبر الناس بتكبيرهما وكان عمر رضي الله
عنه يكبر في قبته بمنى فيسمعه أهل المسجد فيكبرون
ويكبر أهل الأسواق حتى ترتج منى وكان عمر وعلي رضي
الله عنهما يكبران بعد صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة
الظهر من آخر أيام التشريق وكان ابن عمر يكبر خلف
الصلوات في أيام التشريق من صلاة الظهر يوم النحر إلى
صلاة العصر من آخر أيام التشريق وكان أنس وغيره ۝
يبتدئون بالتكبير من صلاة الصبح يوم النحر إلى آخر
أيام التشريق وكان النساء يكبرن خلف عمر بن عبد العزيز
أيام التشريق مع الرجال فلا ينكر عليهن والله أعلم ۝

باب صلاة الخوف

كان ابن عمر رضي
الله تعالى عنهما يقول صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف

يقول صح

وكان صلى الله عليه وسلم يقول زينوا أعيادكم بالتهليل والتكبير والتحميد والتقديس صح

وكذلك الأئمة بعد وتارة يكبرا إلى الفجر من آخر أيام التشريق صح

بلغ

على احوال مختلفة بحسب الوحي في ذلك فيوم ذات الرقاع فرقهم
فرقتين فرقة صفت معه وفرقة وقفت تجاه العدو فصلى
بالتي معه ركعة ثم ثبت قائما واتموا لانفسهم ثم انصرفوا تجاه
العدو وجاءت الطائفة الاخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من
صلاته ثم ثبت جالسا فاتموا لانفسهم فسلم بهم وكان جابر
رضي الله عنه يقول صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بذات
الرقاع فاقام الصلاة فصلى بطائفة ركعتين ثم تاخروا وصلى
بالطائفة الاخرى ركعتين فكان للنبي صلى الله عليه وسلم اربع
وللقوم ركعتان وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول صلى
بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي قرد فصف الناس خلفه
صفين صفا خلفه وصفا موازي العدو فصلى بالذي خلفه
ركعة ثم انصرف هولا الى مكان هولا وجاء اوليك فصلى بهم ركعة
ولم يقضوا او بقي كيفيات اخر مذكورة في المطولات واذا كان
الناس في هذا الزمان ضيعوا الصلاة في الامن فكيف بايام الخوف
فرع وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول فرض الله على نبيكم
صلى الله عليه وسلم في الحضر اربعا وفي السفر ركعتين وفي الخوف
ركعة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول ليس في صلاة الخوف
سجود سهو وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصف لاصحابه
صلاة الخوف ثم يقول فان كان خوفا اشد من ذلك فصلوا بالايماء
وصلوا رجالا وركبانا وكان الصحابة رضي الله عنهم يحملون السلاح
في صلاة الخوف وكانوا يربطون مسا ويكم بذوائب سيوفهم
فاذا حضرت الصلاة استاكوا بها وكان صلى الله عليه وسلم يرخص
لهم في تاخير الصلاة عن وقتها اذا اشتد الخوف وتارة يامرهم
بفعلها بالايماء وقال عبد الله بن انيس بعثني رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى خالد بن سفيان الهذلي وقال اذهب فاقتله
فذهبت فرايته وحضرت صلاة العصر فقلت اني اخاف ان يكون
بيني وبينه ما يوخر الصلاة فانطلقت امشي وانا اصلي واومي

إيماء

إيماء نحوه فلما دنوت منه قال لي من انت قلت رجل من العرب
بلغني انك تجمع لهذا الرجل فجيتك لذلك فقال اني لفي ذلك فمشيت
معه ساعة حتى اذا امكنني علوته بسيفي حتى برد وكان جابر
رضي الله عنه يقول كنا مع هرم بن حيان نقاتل العدو فقالوا الصلاة
الصلاة فقال ليسجد الرجل تحت جنته سجدة واحدة وتقدم
في باب المواقيت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب نادى
في اصحابه الا لا يصلين احد العصر الا في بني قريظة فتخوف ناس
فوت الوقت فصلوا دون بني قريظة وقالوا لم يرد منا ذلك
وقال اخرون لا نصليها الا في بني قريظة حيث امرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وان فاتنا الوقت ففاتتهم العصر والمغرب
فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف احدا من الفريقين
والله اعلم

باب ما يحل ويحرم من اللباس

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما اهبط الله
تعالى ادم عليه السلام وحوا انزلا من الجنة عاريين ليس عليهما
غير ورق الجنة فاصاب ادم عليه السلام الحر حتى جلس يبكي

وكانا لا يريا لهما عورة قبل ذلك ح

ويقول يا حوى قد اذاني الحر فنزل جبريل عليه الصلاة
والسلام بقطن وامر حوا ان تغزل وعلمها وامر ادم
بالحياكة وعلمه النسج وكان صلى الله عليه وسلم يلبس ما وجد مما يملك
له او اهدي اليه وكان لا يغير ما اهدي اليه عن هيئته من ضيق
او سعة او قصر فان لكل بلاد هيئة في ملابسهم وكل ذلك توسعة
لامته وكان يلبس القميص الذي له جيب وازرار وتارة يلبسه
وفتحته مفتوح لا غير على طريقة المغاربة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول اتاني جبريل في لباس اخضر تعلق به الدر وكان صلى الله عليه
وسلم يقول اذا استريت نعلا فاستجدها واذا استريت ثوبا
فاستجده وكان صلى الله عليه وسلم يقول الازر لبسة العرب والالتفاع
لبسة الايمان وكان صلى الله عليه وسلم يحث على اظهار النعمة بلبس
الثياب الحسنة ويقول ان الله تعالى يحب ان يرى اثر نعمته على

عُبّدِهِ ورآى رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي الأحوص ثوب دون
فقال له ألك مال قال نعم قال من أي المال قال من كل المال
قد أعطاني الله تعالى من الإبل والبقر والغنم والخيل والرقيق قال
فإذا آتاك الله مالا فليرى أثر نعمة الله عليك وكرامته قال
ابن عمر رضي الله عنهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن
هاتين اللبستين المرتفعة والدون قال ثابت بن زيد رضي
الله عنهما ورأيت لتميم الداري رضي الله عنه حلة اشتراها
بالف درهم كان يلبسها في الليلة التي يرجوا أنها ليلة القدر فقط
وقال سفيان الثوري كانت كسوة بكر بن عبد الله المزني
التابعي قيمتها أربعة آلاف درهم وكان بكر بن عبد الله المزني
يقول أدركنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الذين
يلبسون لا يعيبون على الذين لا يلبسون والذين لا يلبسون
يعيبون على الذين يلبسون وكان أنس يقول لبس رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثوبان قطريان فكان إذا قعد فعرق ثقلا
عليه والقطري نوع من البرد وفيه خشونة وكان ابن أبي
مليكة رضي الله عنه يقول أهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم
أقبية من ديباج مزررة بذهب فقسمها بين أصحابه وعزل واحدة
لمخرمة فلما بلغ مخرمة جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما بلغ باب
داره خرج إليه صلى الله عليه وسلم وهو لابسها يريه محاسنها
وكان في خلقه شيء فلما رآه مخرمة تهلل وجهه قال رضي مخرمة
قال أنس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استاذن عليه
مخرمة يقول بئس أخو العشيرة فإذا دخل عليه أكرمه وألان له
الكلام وهذه القصة كانت قبل تحريم لبس الحرير فلما حرم نهى عنه
رسول الله صلى الله عليه وسلم وصار يقول أحل الحرير والذهب للإناث
من أمتي وحرم على ذكورها وكان بعد ذلك إذا أهدي إليه
حلة حرير شققها خمرا بين النساء وكان صلى الله عليه وسلم
ينهى عن الجلوس على الحرير والديباج كما ينهى عن لبسه وكان

ابن عباس

ابن عباس يلبس الاستبرق فدخل عليه المسور بن مخرمة يوما
فأنكر عليه فقال ابن عباس إنما كره ذلك لمن يتكبر فيه فلما خرج
المسور قال انزعوا هذا الثوب عني وكان صلى الله عليه وسلم ينهى
عن الجلوس على المياثر وهي ما يصنعه النساء لبعولتهن على
الرحال كالقطائف من الأرجوان وهو صبغ أحمر شديد الحمرة
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الجلوس على كراسي الذهب
ولما دخل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على هرقل
أمرهم بالجلوس على كراسي الذهب فامتنعوا وقالوا نهانا رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في العلم
والرقعة من الحرير إذا كانت موضع إصبعين أو ثلاثة أو أربعة
قال شيخنا رضي الله عنه وفي هذا دليل لأصحاب المرقعات
في ترقيعهم بالألوان المختلفة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الرجل
أن يجعل في أسفل ثيابه أو على منكبيه حريرا مثل الأعاجم وكان
صلى الله عليه وسلم يرخص في العصب وهو ضرب من البرود وكان
له صلى الله عليه وسلم جبة طيالسية عليها شبر من ديباج
كسرواني وفرجها مكفوفين به وكانت بعد موت النبي صلى
الله عليه وسلم عند أسماء رضي الله عنها تغسلها للمريض يستشفى بها
وكان ينهى عمر عن لبس الثوب المكفوف بالديباج وكان صلى
الله عليه وسلم ينهى عن ركوب جلود النمار والسباع وكان صلى الله
عليه وسلم يرخص في لبس قميص لبس الحرير للحكة والقمل وكان
يرخص في لبس العمائم من الخز الأسود وكانت الصحابة رضي الله عنهم
يلبسون عمائم الخز كثيرا وربما كساهم النبي صلى الله عليه وسلم منها
ثم نهى بعد ذلك عن لبسها وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في لبس
الثوب الذي سداه حرير وينهى عن ما كان قيامه حريرا وكان جابر
رضي الله عنه يقول كنا ننزع الحرير عن الغلمان ونتركه على
الجواري ولبست أم كلثوم رضي الله عنها حلة سيراء وهو
المضلع بالقز وكان صلى الله عليه وسلم يكسي بناته كثيرا خز الفز

قال المؤلف عفي الله عنه
الخز معرب مشاقة الحرير

والابريسم فلما كبرت فاطمة رضي الله تعالى عنها منكم صارت تلبس العباءة والكسا وربما اطلع عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي لابسة كساء من اوبار الابل وهي تطحن فيبكي ويقول يا فاطمة اصبري على مرارة الدنيا لنعيم الاخرة غدا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الرجال عن لبس خواتم الذهب ويقول يعمد احدكم الى جمرة من نار فيجعلها في يده وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن لبس المعصفر من الثياب ويقول انها من ثياب الكفار فلا تلبسوها ولا بأس بها للنسا وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في لباس الاحمر المصبوغ بغير العصفر كالمغرة وكان ابرهيم النخعي يلبس الثياب المصبوغة بالزعفران والعصفر وكان من يراه لا يدري انه من العلما لما عليه من الفتيان وكان عون بن عبد الله بن عتبة رضي الله عنهم يلبس الخز احيانا والصوف احيانا فقيل له في ذلك فقال البس الخز لئلا يستحيي ذو الهيئة ان يجلس الي والصوف لئلا يهابني ضعفا الناس وكان ابو هريرة يقول سال رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ما يلبس فقال صلى الله عليه وسلم اما انا فلا اركب الارجوان ولا البس المعصفر ولا البس القميص المكفف بالحرير وكان صلى الله عليه وسلم يلبس الثياب البيض والحضر والسود والبرود الحبرة وكانت الحبرة احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان العباس رضي الله عنه يلبس الثياب النقية البياض فجا يوما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ثياب بيض فلما نظر اليه النبي صلى الله عليه وسلم تبسم فقال العباس يا رسول الله ما الجمال قال صواب القول بالحق قال فما الكمال قال حسن الفعال بالصدق وقال ابن عباس رضي الله عنهما لبست مرة حلة فنظر الي الناس فقلت ما تعيبون علي لقد رايت على رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن ما يكون من الحلل ورايته مرة لابسا جبة مبطنة ومرة جبة رومية ضيقة الكمين وكان انس رضي الله عنه يقول اهدى النجاشي لرسول الله صلى الله عليه وسلم

خفين

٣٦

فلبسهما رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تخرقا واهدى له دحية الكلبي خفين صح

خفين فلبسهما لا يدري اذكي هما ام لا وكان عمر رضي الله عنه يقول اني لاحب ان انظر الى القاري ابيض الثياب وكان صلى الله عليه وسلم يلبس الملاءة والقمص المصبوغة بالزعفران ولبس صلى الله عليه وسلم مرة ثوبين كانا صبغا بالزعفران وقد نفضا وكان انس رضي الله عنه يلبس البرنس الاصفر وكان صلى الله عليه وسلم يقول تغطية الراس بالنهار رفعة وبالليل ريبة وكان صلى الله عليه وسلم يقول رفع عيسى عليه السلام وعليه مدرعة وخفا زاغ وحذافة يحذف بها الطير وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن لبس القسي من الثياب وهي ثياب كانت مخططة بابريسم كانت تجلب من ارض مصر وكان صلى الله عليه وسلم يقول في الفراش فراش للرجل وفراش للمراة وفراش للضيف والرابع للشيطان قال انس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ ثيابه كلها بالزعفران حتى عمامته ودخل صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة وعليه عمامة سودا قد ارخى طرفها بين كتفيه وقال عروة لبس الزبير عمامة صفراء يوم بدر ونزلت الملائكة وعليها عمائم صفر على سيما الزبير وكانت عمامته صلى الله عليه وسلم بطة يعني لاطية وكذلك اصحابه رضي الله تعالى عنهم وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يصبغ ثيابه كثيرا بالزعفران ويدهن به فقيل له في ذلك فقال لاني رايته احب الاصباغ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن عباس رضي الله عنهما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا متخلقا بزعفران فقال له اذهب فاغسله ثم اغسله ثم لا تعد فان الله تعالى لا يقبل صلاة رجل في جسده شيء من خلوق قال بعض العلماء وهذا في حق من يتطيب به كالطيب لا ما يصبغ به الثوب وكان صلى الله عليه وسلم يكره ان يطلع من نعليه شيء عن قدميه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن المشي في نعل واحدة ويقول اذا انقطع شسع نعل احدكم فلا يمشي في الاخرى حتى يصلحها وفي رواية فليخلعهما

بلغ

جميعا او لينتعلهما جميعا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى ان ينتعل
الرجل قائما وقال القاسم بن محمد رايت عايشة تمشي بنعل واحدة
او قال في خف واحد وهي تصلح الاخرى وكان صلى الله عليه وسلم
يقول اذا بدا خف المراة بدا ساقها وكان صلى الله عليه وسلم
يقول استكثروا من النعال في السفر فان الرجل لا يزال
راكبا ما انتعل وكان صلى الله عليه وسلم يلبس النعال السبتية
وهي التي ليس عليها شعر ويتوضا فيها وكانت لنعله صلى الله عليه
وسلم قبالان وكانت عايشة رضي الله عنها تنهى النساء عن
لبس نعال الرجال وتقول لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الرجلة من النساء وكان صلى الله عليه وسلم يلبس القلانس اليمانية
وهن البيض المضربة وكانت قلنسوته صلى الله عليه وسلم لاطية
وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول كان على موسى عليه الصلاة والسلام يوم
كلمه ربه سراويل صوف وجبة صوف وكسا صوف وكمة صوف
ونعلان من جلد حمار ميت والكمة هي القلنسوة الصغيرة
على الراس وكانت الانبيا عليهم الصلاة والسلام كلهم يحبون
ان يلبسوا الصوف ويحتلبوا الغنم ويركبوا الحمر ويجالسوا
الفقراء وكان الصحابة رضي الله عنهم اذا تزاوروا تجملوا بالثياب
الحسنة والرايحة الطيبة وزار اخ من التابعين اخاه وعليه ثياب
من صوف فقال له هذا زي الرهبان ان المسلمين اذا تزاوروا
تجملوا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن اتخاذ الستور التي
فيها تصاليب او صور وينهى عن التصوير لها ويقول كل
مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفسا تعذبه في
جهنم وكان يرخص في تصوير الشجر وما لا نفس له قال
سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه وكان بساط كسرى ستين
ذراعا في ستين ذراعا من كل جانب وكان مربعا على مساحة
الايوان وكان مصورا فيه جميع ممالك كسرى وساير بلاده

بانهارها

بانهارها واشجارها وقلاعها وساير حصونها وصفة الزروع والثمار
وساير ما في مملكته فكان اذا جلس على كرسي مملكته نظر في
بلاده بلدا بلدا اقليما اقليما عنه وعن من فيه فيزيل ما يخبرونه
به من الظلم وكانوا قد جعلوا له البساط تذكرة للنظر في
امر مملكته ولما قسم الصحابة رضي الله عنهم هذا البساط اصاب
علي رضي الله عنه قطعة قدر شبر فباعها بعشرين الف دينار
وكان صلى الله عليه وسلم اذا اهديت اليه ستور فيها تصاوير
قطعها وسايد يرتفق عليها وبطاوها وكان صلى الله عليه وسلم
يقول جاني جبريل فوجد في بيتي كلبا جروا للحسن والحسين
وتمثالا في ستر فلم يدخل وقال مر براس التمثال الذي في
باب البيت يقطع فيصير كهيئة الشجرة ومر بالستر يقطع
واجعله وسايد ومر بالكلب يخرج ففعلت ذلك وكان
صلى الله عليه وسلم ينهى عن اتخاذ الستور على الجدران في البيوت
ويقول ان الله لم يامرنا ان نكسو الحجارة والطين وكان
الصحابة رضي الله عنهم يرخصون في اتخاذ الستور على الابواب
وكان صلى الله عليه وسلم يحث على لبس السراويل والازر ويقول
خالفوا اهل الكتاب فانهم لا يتسرولون ولا يتزرون
وكان يقول اتخذوا السراويلات وحصنوا بها نساكم اذا خرجن
وكان صلى الله عليه وسلم يامر بجعل كم القميص الى الرسغ ويمق
المفصل وكان ذيله صلى الله عليه وسلم الى الكعب تارة وفوقه
الى قريب من نصف الساق تارة وكان اذا اعتم سدل عمامته
بين كتفيه وكذلك كان يفعل عبد الله بن عمر وسالم والقاسم
وغيرهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اعتموا تزدادوا حلما
وكان يقول العمايم تيجان العرب يعطى العبد بكل كورة يدورها
على راسه او قلنسوته نورا وكان ابن عمر يقول كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يدير العمامة على راسه ويغرزها من
ورايه ويرسل لها ذوابة بين كتفيه وكان يرخي الازار من

بلغ

بين يديه ويرتفعه من ورائه وكان يستحب ان يكون وكان يستحب
ان يكون له فروة مدبوغة يجلس عليها وينصلي عليها وكان يقول فرق
ما بيننا وبين المشركين العمايم على القلانس وكان عبد الله بن
بسر الصحابي مكشوف الراس شتاء وصيفا لا عمامة له ولا قلنسوة
وله جمة من الشعر وكان عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
يقول عممني رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة فسدلها من بين يدي
ومن خلفي اصابع وكان صلى الله عليه وسلم يتقنع بردايه في
الحر الشديد في بعض الاحيان وكان انس رضي الله عنه يكره
الطيلسان ونظر مرة الى الناس يوم الجمعة وعليهم طيالسة
فقال كانهم الساعة يهود خيبر وكان صلى الله عليه وسلم لينهى
احدكم الخاتم من الورق ولا يتمه مثقالا وكان صلى الله عليه
وسلم يقول انما الخاتم لهذه وهذه يعني الخنصر والبنصر فرع
وكان صلى الله عليه وسلم يحث على نظافة الثياب وحسنها ويقول
ان الله جميل يحب الجمال وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول
البسوا من الثياب ما قيمته خمسة دراهم الى عشرين درهما
وكان ابو ذر رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم البس الخشن الضيق حتى لا يجد العز والفخر فيك مساغا
وكان علي بن الحسين رضي الله عنهما يلبس المسوح على جسده
والثياب الناعمة فوق ذلك ويقول لبسنا المسوح لله والناعمة
للناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ترك لبس صالح الثياب
وهو يقدر عليه تواضعا لله عز وجل دعاه الله عز وجل
على رؤوس الخلايق حتى يخير في حلل الايمان ايهن شا وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من لبس ثوب شهرة في الدنيا البسه
الله عز وجل ثوب مذلة يوم القيامة ثم الهب فيه النار
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يحب المتبذل الذي
لا يبالي ما لبس وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل الرافلة في الزينة
او الرافلة في غير اهلها كمثل ظلمة يوم القيامة لا نور لها وسيأتي

المسوح جمع مسح وهو البلاس

في باب ما يتزين به النسا مزيد احاديث وكان جابر رضي الله عنه
يقول حضرنا عرس علي وفاطمة رضي الله تعالى عنهما فما راينا عرسا
كان احسن منه حشونا الليف واتينا بتمر وزبيب فاكلنا وكان
فراشها ليلة عرسها جلد كبش وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ما اسفل من الكعبين من القميص او الازار في النار فقال
له ابو بكر رضي الله عنه يوما يا رسول الله ان احد شقي ازاري يسترخي
الا ان اتعاهده فقال انك لست ممن يفعل ذلك خيلاء وكان
صلى الله عليه وسلم ينهى عن الاسبال في العمامة وهو اطالة العذبة
وقال ابو هريرة رضي الله عنه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجلا مسبلا ازاره فقال له اذهب فتوضا فذهب فتوضا ثم جا
ثم قال له اذهب فتوضا فقال له رجل يا رسول الله ما لك امرته
ان يتوضا ثم سكت عنه فقال انه كان يصلي وهو مسبل ازاره
وان الله لا يقبل صلاة رجل مسبل وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ابغض الخلق الى الله تعالى من كانت ثيابه ثياب الانبيا وعمله
عمل الجبارين وكان صلى الله عليه وسلم ينهى المراة ان تلبس
ما يحكي بدنها ويقول لها اجعلي تحت ثوبك غلالة فاني اخاف
ان يصف حجم عظامك قالت عايشة رضي الله عنها ولما
نزلت سورة النور عمد نسا الانصار الى مروطهن فشققنها
فاختمرن بها على جيوبهن حتى كان على رؤوسهن الغربان من
الاكسية وتقدم في باب شروط الصلاة الترخيص للنسا في اسبال
الازار والقميص شبرا او ذراعا وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ان المراة اذا بلغت المحيض لن يصلح ان يرى منها الا هذا
وهذا واشار الى وجهه وكفيه قال ابن عباس رضي الله عنهما
وكانت ام سلمة رضي الله عنها لا تضع جلبابها فاذا لبيت طلبنا
المغتسل وكان عمر رضي الله عنه ينهى الامة ان تلبس لبسة
الحراير وكان صلى الله عليه وسلم ينهى النساء عن لبس العمايم
وهو اللفافة الكبيرة على الراس ويقول انما العمايم للرجال

ودخل صلى الله عليه وسلم على ام سلمة وهي تختمر فقال لية لا ليتين
يعني لا تكرر به طاقين فاكثر وكان تميم الداري رضي الله عنه
يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى النسا عن لبس
القلانس والنعال والجلوس في المجالس والخطر بالقضيب
ولبس الازار والرداء بغير درع وكان صلى الله عليه وسلم اذا راى
على اولاده قلادة ذهب او فضة نزعها وقال ثوبان امرني
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اذهب بقلادة كانت على
فاطمة الى بني فلان وقال اشتر لها قلادة من عصب وسوارين
من عاج فان هولا اهل بيتي ولا احب ان ياكلوا طيباتهم
في حياتهم الدنيا وكان صلى الله عليه وسلم اذا وفد عليه احد من
الوفود لبس احسن ثيابه وامر اصحابه بذلك وكان صلى الله
عليه وسلم يصلح طيات عمامته في حب الما ولما وفد عليه كندة
لبس حلة يمانية ولبس ابو بكر وعمر مثله وكان صلى الله عليه وسلم
يقول حمل العصا علامة المومن وسنة الانبيا وكان
صلى الله عليه وسلم اذا لبس قميصا بدا بميامنه واذا استجد
ثوبا او قميصا او رداء او عمامة سماه باسمه ثم يقول اللهم
لك الحمد انت كسوتنيه اسئلك خيره وخير ما صنع له واعوذ بك
من شره وشر ما صنع له وكان صلى الله عليه وسلم اذا استجد ثوبا
لبسه يوم الجمعة ثم يحمد الله ويصلي ركعتين ويكسوا الخلق
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لان يلبس احدكم ثوبا من رقاع
شتى خير له من ان ياخذ باما نته ما ليس عنده يعني
يستدين وسياتي اخر كتاب النفقات نبذة صالحة تتعلق بالباب
ان شا الله تعالى والله اعلم باب

صلاة الكسوفين

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا كسفت الشمس يبعث مناديا ينادي
الصلاة جامعة وكان صلى الله عليه وسلم يصليها مختصرة ومطولة
بحسب طول الكسوف وقصر زمنه او غير ذلك فتارة كان يصليها

ركعتين

ركعتين في كل ركعة قيامان وركوعان يقرا في كل قيام الفاتحة
وسورة بعدها وتارة كان يصليها ركعتين في كل ركعة ثلاث
ركوعات وثلاث قيامات يقرا في كل قيام الفاتحة وسورة
بعدها ثم يقرا في الاخر من الفاتحة والسورة وتارة كان
يصليها ركعتين في كل ركعة اربع ركوعات وتارة كان يصليها
في كل ركعة خمس ركوعات وتارة كان يصلي ركعتين بركوع واحد
كسنة الظهر ويقول صلاتكم في الخسوف كما تصلون في غير
الخسوف ركعة وسجدتان قال ابن عباس رضي الله عنهما ولكن
كان تكرار الركوع في كل ركعة اكثر وقال النعمان بن بشير
انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان
يصلي ركعتين ويسلم ويصلي ركعتين ويسلم حتى انجلت ثم قال
صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل اذا تجلى لشيء خشع له وانه
قد تجلى للشمس ولما كسفت الشمس يوم موت ولده ابرهيم صلى
الله عليه وسلم قال ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله
لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رايتموهما فافزعوا الى
الصلاة فصلوا واذكروا الله وفي رواية فاذا رايتموهما فصلوا
كاحدث صلاة مكتوبة صليتموها قال انس رضي الله عنه
وان كانت الريح لتشتد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيبادر الى المسجد مخافة ان تكون القيامة وكان صلى الله عليه
وسلم يطيل في كل قيام وركوع وسجود ما شا الله تعالى ولكن دون
الذي قبله في كل ركعة فكان ركوعه نحوا من ركوعه وقيامه
في الثانية نحوا من سجوده في الاولى وهكذا وكان صلى الله
عليه وسلم اذا انجلت الشمس قبل ان ينصرف قام فخطب
الناس فاثنى على الله بما هو اهله وكثيرا ما كان يجلس بعد
الصلاة مستقبل القبلة يدعو حتى يتجلى كسوفها وكان اكثر
قراته صلى الله عليه وسلم في كسوف الشمس جهرا ليسمع الناس وكثيرا
ما كان يسرها حتى لا يسمع له صوت من الخوف والبكا وكانت

موت ج

من قيامه وسجوده نحوا خ

الصحابة رضي الله عنهم إذا رأوا عند النبي صلى الله عليه وسلم حزنا
أو عدم انشراح لم يطعم أحد منهم طعاما حتى ينجلي ذلك الأمر
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا يكثرون عند ذلك
الصلاة في المساجد والبيوت **وكان** صلى الله عليه وسلم يجتهد
في كسوف القمر على الدوام وكان إذا هبت ريح حمراء يسمع له
نشيج من شدة كتم البكا ويصير يدخل إلى حجر نسائه ويخرج
ثم يدخل ثم يخرج ولا يكلم أحدا **وكان** علي رضي الله عنه
يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا هاجت ريح شديدة
فزع إلى المسجد حتى تسكن الريح ويقول إن الله عز وجل إذا أنزل
إلى الأرض بلاء صرفه عن أهل المساجد **و**كان صلى الله عليه وسلم
إذا حدث في السماء حدث من كسوف شمس وقمر يكون مفزعه
إلى المصلى حتى ينجلي **وكان** صلى الله عليه وسلم يحث الناس على
الصدقة والاستغفار والذكر في الكسوفين ويقول إذا
رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا وتصدقوا وصلوا واعتقوا
حتى ينجلي **خاتمة** كان الصحابة رضي الله عنهم لا يصلون
لمثل الزلازل **و**كان عمر يخطب للزلزلة ولا يصلي **و**كان ابن
عباس لا يصلي للزلزلة ركعتين في كل ركعة ركوعات ثم يقول
هكذا صلاة الآيات والله سبحانه وتعالى أعلم

بلغ

باب صلاة الاستسقاء

قال ابن عباس رضي الله
عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما نقص قوم
المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤنة وجور
السلطان عليهم ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر
من السماء ولولا البهائم لم يمطروا **وكان** صلى الله عليه وسلم
يقول ليست السنة بأن لا تمطروا ولكن السنة أن تمطروا
وتمطروا ولا تنبت الأرض شيئا **و**شكى الناس إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم مرة قحوط المطر فأمر بمنبر فوضع له
في المصلى ووعد الناس يوما يخرجون فيه قالت عائشة

رضي الله عنها فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بدا حاجب
الشمس فقعد على المنبر فكبر وحمد الله عز وجل وقال إنكم شكوتم
جدب دياركم وتأخر المطر عن زمانه عنكم وقد أمركم الله
عز وجل أن تدعوه وقد وعدكم أن يستجيب لكم ثم قال
الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين لا إله إلا
الله يفعل ما يريد اللهم أنت الله لا إله إلا أنت أنت الغني
ونحن الفقراء أنزل علينا الغيث واجعل ما أنزلت لنا
قوة وبلاغا إلى حين ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه فلم يزل
في الرفع حتى بدا بياض إبطيه ثم حول إلى الناس ظهره وقلب
أو حول رداءه وهو رافع يديه تفاؤلا بتحويل القحط ثم
أقبل على الناس ونزل فصلى ركعتين فأنشأ الله تعالى سحابة
فرعدت وبرقت ثم أمطرت بإذن الله تعالى فلم يأت مسجده
حتى سالت السيول فلما رأى سرعتهم إلى الكن ضحك صلى
الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه فقال أشهد أن الله على كل شيء
قدير وأني عبد الله ورسوله **وكان** صلى الله عليه وسلم
يبدأ بالصلاة قبل الخطبة وخطب مرة ثم صلى كما في الجمعة
وكانت خطبته صلى الله عليه وسلم في أكثر أحواله كهيئة خطبة
الجمعة والعيد وكثيرا ما كان يدعو ويستغفر ثم ينصرف
وكان صلى الله عليه وسلم يتوجه للقبلة في أثناء الخطبة
رافعا يديه ثم يقلب رداءه فيجعل الأيمن على الأيسر والأيسر
على الأيمن ويفعل الناس كفعله **و**استسقى صلى الله عليه وسلم
مرة وعليه خميصة سوداء فأراد أن يأخذ أسفلها فيجعله
أعلاها فثقلت عليه فقلبها الأيمن على الأيسر والأيسر
على الأيمن **وكان** صلى الله عليه وسلم يخرج للاستسقاء
متواضعا متبذلا متخشعا متضرعا حتى يأتي المصلى فيرقى
المنبر فلا يزال في التضرع والدعاء والتكبير والاستغفار
حتى يصلي بالناس ركعتين كما يصلي في العيد **وكان** ابن عباس

الكِنّ الستر

رضي الله عنهما يقول السنة في صلاة الاستسقا مثل السنة في
صلاة العيد يكبر في الأولى سبعا وفي الثانية خمسا ويجهر
بالقراءة ثم ينصرف فيخطب ويستقبل القبلة ويحول رداءه
ثم يستسقي وكان الخلفا الراشدون يأمرون الرعية
بالصيام ويقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن
دعوة الصايم لا ترد قال ابن عباس رضي الله عنهما ولم يكن رسول
الله صلى الله عليه وسلم يخطب خطبكم هذه وكان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يستسقي بالعباس بن عبد المطلب عم نبينا محمد
صلى الله عليه وسلم فيقول اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبيك
محمد صلى الله عليه وسلم فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا
فاسقنا فيسقون وكان عمر رضي الله عنه يقول في دعايه
اللهم اني قد عجزت عنهم وما عندك أوسع لهم وكان رضي الله
عنه يكثر في استسقايه من الاستغفار ومن قوله استغفروا
ربكم انه كان غفارا يرسل السما عليكم مدرارا ومن قوله وان
استغفروا ربكم ثم توبوا اليه الاية وكان يقول الاستغفار مفتاح
السماء فاكثروا منه وكان صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في
الدعا ويبالغ في الرفع من غير ان يحاذي بهما راسه ويشير
بظهر كفيه الى السماء وبطنهما الى الارض قال ابن عباس
رضي الله عنهما وجا اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الجمعة فقال يا رسول الله هلكت المواشي وهلكت
العيال وهلك الناس فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يديه يدعوا ورفع الناس ايديهم معه يدعون فما خرجوا
من المسجد حتى مطروا وكان الصحابة رضي الله عنهم يستسقون
لنواحي الارض واطراف المداين اذا بلغهم قحط بلادهم ويقولون
من دعا لاخيه بظهر الغيب قال الملك آمين
ولك مثل ذلك وجاء صلى الله عليه وسلم مرة اعرابي من بلاد
بعيده فقال يا رسول الله جيتك من عند قوم ما يتزود

لهم

لهم راع ولا يخطر لهم فحل فصعد المنبر فحمد الله ثم قال اللهم اسقنا
غيثا مغيثا مريا مريعا طبقا غدقا عاجلا غير رايث ثم نزل وكان
صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اذا استسقا اللهم اسق عبادك
وبهايمك وانشر رحمتك واحي بلدك الميت وكان صلى الله عليه
وسلم كثيرا ما يقول عند المطر سقيا رحمة لا سقيا عذاب ولا بلا
ولا هدم ولا غرق اللهم على الظراب ومنابت الشجر وكان اذا راى
المطر قال اللهم صيبا نافعا وكان صلى الله عليه وسلم اذا كثر
المطر وسالوه الدعا برفعه يقول اللهم حوالينا ولا علينا
وكان صلى الله عليه وسلم اذا نزل المطر حسر ثوبه حتى يصيبه من
المطر قبل ان يصل الى الارض ويقول لانه حديث عهد بربه عز وجل
وكان صلى الله عليه وسلم اذا سمع الرعد قال اللهم لا تقتلنا بغضبك
ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يكره
حسر
اي كشف
ان يشار الى السحاب او البرق وكان مجاهد يقول الرعد ملك
والبرق اجنحته يسوق بهن السحاب وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ما هبت جنوب الا اسالت واديا الا ان الله جعلها بشرى تهب
بين يدي رحمته وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل
جنوب
اي الريح
خلق في الجنة ريحا بعد الريح بسبع سنين من دونها باب مغلق
وانما ياتيكم الروح من خلل ذلك الباب ولو فتح ذلك لاهلكت ما
بين السما والارض وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول ان
الله يبعث الريح فتحمل الما من السما فتمر في السحاب فتدر كما
تدر الناقة ثم ينزل امثال العزالي فتصربه الرياح فينزل متفرقا
بلغ
والله اعلم **كتاب الجنايز** قال انس بن مالك
رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل ابن
آدم والى جنبه تسعة وتسعون منية فان اخطاته المنايا
وقع في الهرم حتى يموت وكان صلى الله عليه وسلم يحث على عيادة المرضى
ويقول ان المسلم اذا عاد اخاه المسلم لم يزل في مخرفة الجنة
حتى يرجع فاذا جلس غمرته الرحمة فان كان غدوة صلى عليه سبعون
المخرفة
البستان

الف ملك حتى يمسي وان كان مساء صلى عليه سبعون الف ملك
حتى يصبح وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا عاد احدكم مريضا فلا ياكل عنده
شيا فمن اكل عند مريض شيا فهو حظه من عيادته وكان انس
يقول عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر جابرا رضي الله عنه
فوجداه لا يعقل شيا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما فتوضا
ثم رش منه على جابر فافاق وكان انس يقول كان النبي صلى الله عليه
وسلم يقول للمريض اذا دخل يعوده تطهر وصل ما استطعت ولو
ان تومي وكان انس رضي الله عنه يقول كنا اذا فقدنا الاخ اتيناه
فان كان مريضا كانت عيادة وان كان مشغولا كانت عونا وان
كان غير ذلك كانت زيارة وقال جابر لقيت النبي صلى الله عليه
وسلم فقلت كيف اصبحت يا رسول الله قال بخير من رجل لم يصبح
صايما ولم يعد سقيما وكانت فاطمة بنت اليمان اخت حذيفة
رضي الله عنها يقول اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسا نعوده
وقد حم فامر بسقاء فعلق على شجرة ثم اضطجع تحته فجعل يقطر
على فواده من شدة ما يجد من الحمى فقلت يا رسول الله لو دعوت
الله تعالى ان يكشف عنك فقال ان اشد الناس بلاء الانبيا
ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
دعوا المريض يئن فان الانين من اسما الله تعالى ولذلك
يستريح اليه المريض العليل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان
الصبر ياتي من الله على قدر البلاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من اصيب بمصيبة في ماله او جسده وكتمها ولم يشكها الى الناس
كان حقا على الله تعالى ان يغفر له وسياتي مزيد احاديث في ما
جا في الصبر على البلاء في كتاب الطب ان شا الله تعالى وكان صلى
الله عليه وسلم لا يعود المريض في اكثر اوقاته الا بعد ثلاث من مرضه
وكان ابو ايوب الانصاري رضي الله عنه يقول اذا عدتم المريض
فلا تقولوا اللهم عافه واشفه وقولوا في انفسكم اللهم ان كان

اجله

اجله عاجلا فاغفر له وارحمه وان كان آجلا فعافه واشفه
واجره وكان صلى الله عليه وسلم اذا رقى مريضا قال بريقه باصبعه
بتربة ارضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا باذن ربنا وكان
ابو امامة يقول مر رجل برسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى
وجهه صفرة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما له فقالوا لو
كان مريضا قال افلا قلتم له ليهنك الطهور وكان زيد بن ارقم
يقول عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع كان بعيني
وسياتي في كتاب الطب ما له تعلق بهذا وكان صلى الله عليه وسلم
يقول لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به فان كان ولا بد
فاعلا فليقل اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا
كانت الوفاة خيرا لي وقالت عايشة رضي الله عنها جا بلال
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ماتت فلانة
واستراحت فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال انما
يستريح من غفر له وكان صلى الله عليه وسلم يامر بتلقين المحتضر
لا اله الا الله ويقول زودوا امواتكم لا اله الا الله فان من كان آخر
كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وفي رواية لقنوا موتاكم لا اله الا الله
ووجهوهم الى القبلة واغمضوا ابصارهم فان البصر يتبع الروح
وقولوا عنده خيرا فانه يومن على ما قال اهل الميت وكان عمر
رضي الله عنه اذا سئل عن استقبال المحتضر القبلة قال والله
ما هي الا احجار نصبها الله قبلة لاحيانا ونوجه اليها امواتنا
وكان ابرهيم النخعي رضي الله عنه يقول كانوا يستحبون شدة
النزع ويقولون لعله يكفر ما عمل العبد من السيات وكان صلى
الله عليه وسلم يقول احضروا موتاكم ولقنوهم لا اله الا الله وبشروهم
بالجنة فان الحليم من الرجال والنسا يتحير عند ذلك المصرع
والذي نفسي بيده لمعاينة ملك الموت اشد من الف ضربة
بالسيف لا تخرج نفس عبد من الدنيا حتى يتالم كل عرق منه على
حياله وكان صلى الله عليه وسلم يقول اقروا على موتاكم يس

فانها قلب القرآن لا يقراؤها رجل يريد الله والدار الآخرة الا
غفر له وكان ابن عباس يقول لم يسال نبي قط الموت غير
يوسف عليه السلام فقال توفني مسلما والحقني بالصالحين
ولما حضرت وفاة عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان ابنه عبد الله
مسنده فقال عمر ضعوا راسي على الارض فوضعوه فعفره
بالتراب وقال ويل عمر وويل امه ان لم يغفر الله له ولما
مات سعد بن معاذ رضي الله عنه جاء جبريل عليه السلام
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من هذا العبد الصالح
الذي فتحت له ابواب السما وتحرك له العرش فخرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاذا سعد بن معاذ فجلس النبي صلى الله عليه وسلم
على قبره وقال هذا العبد الصالح شدد عليه حتى كان هذا
فرج عنه وكان صلى الله عليه وسلم يحث على وفاء دين الميت
وتعجيل دفنه ويقول نفس المومن معلقة بدينه حتى يقضى
وكان صلى الله عليه وسلم يقول عجلوا بدفن الميت فانه لا ينبغي
لجيفة مسلم ان تحبس بين ظهراني اهله وكان صلى الله عليه وسلم
يامر بتغطية الميت اذا خرجت روحه ويرخص في تقبيله
بعد موته وقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان بن مظعون
وبكى حتى سالت دموعه على وجهه وقبل ابو بكر رضي الله عنه
رسول الله صلى الله عليه وسلم

فصل في غسل الميت وتكفينه

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الميت يعرف
من يحمله ومن يغسله ومن يدليه في قبره وكان النبي صلى الله عليه
وسلم يحث على غسل الميت والمبالغة في تنظيفه ويقول
من غسل ميتا فادى فيه الامانة ولم يفش عليه ما يكون منه
عند ذلك خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وفي رواية غفر له
اربعون كبيرة وفي رواية طهره الله من ذنوبه وكان صلى
الله عليه وسلم يقول اغسلوا موتاكم فان معالجة جسد خاو موعظة
بليغة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليلي غسل الميت وتجهيزه

وكان صلى الله عليه وسلم يقول ويل للمتالين من امتي الذين يقولون فلان في الجنة وفلان في النار صح

خاو اي خال

اقربكم

اقربكم ان كان يعلم فان لم يكن يعلم فمن ترون عنده حظا من
ورع وامانة فمن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة وكان
ابي بن كعب رضي الله عنه يقول لما مرض آدم عليه السلام مرض
الموت قال لبنيه يا بني اني مرضت واني اشتهي ما يشتهي المريض
فابعثوا الي شيئا من ثمار الجنة فخرجوا يسعون في الارض فلقيتهم
الملائكة عيانا فقالوا يا بني آدم ارجعوا فقد امر بقبض
روح ابيكم الى الجنة فقبضوا روحه وهم ينظرون قال
كعب رضي الله عنه فلما قبض روح آدم عليه السلام غسلته
الملائكة وكفنوه وحنطوه وحفروا له والحدوه وصلوا عليه
ثم دخلوا قبره فوضعوه في قبره ووضعوا عليه اللبن ثم
خرجوا من القبر ثم حثوا عليه التراب ثم قالوا يا بني آدم
هذه سنتكم فلم يتولى ذلك الا الملائكة وجميع اولاد آدم
ينظرون لم يسا عدوا الملائكة في شيء قال ابن مسعود وكانت
رسل الله تاتي الناس في الزمان الماضي جهرة فيقبضون
انفسهم جهرة فشق ذلك على الناس فنزل الداء وخفي عليهم
القبض وكان كعب الاحبار رضي الله عنه يقول غسلت الملائكة
آدم عليه السلام بالماء القراح وترا وكانت الصحابة رضي
الله عنهم يغسلون ازواجهم وكانت نساؤهم تغسلهم وكانت
عائشة رضي الله عنها تقول قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما ضرك لو مت قبلي فغسلتك ثم كفنتك ثم صليت عليك
ودفنتك وكانت رضي الله عنها تقول لو استقبلت من امري
ما استدبرت ما غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ازواجه
قال انس رضي الله عنه واوصى ابو بكر الصديق رضي الله
عنه ان تغسله زوجته اسما تغسلته وكان علي رضي الله
عنه يقول اذا ماتت امراة في السفر مع الرجال ليس معهم
امراة غيرها او الرجل مع النسا ليس معهن غيره فانهما
ييممان ويدفنان وهما بمنزلة من لا يجد الماء وكان الحسن

وكان يقولان اذا ماتت امراة مع الرجال ليس معهم امراة فليغسلها
الرجال يصبوا الما من فوق الثياب وأوصت فاطمة بنت عميس
ان يغسلها علي بن ابي طالب واسما فغسلاها وغسل ابن مسعود
امراته حين ماتت وكانت عايشة رضي الله عنها تكره ان تمشط
شعر الميت بمشط ضيق الاسنان وكان سعد بن ابي وقاص
اذا غسل ميتا فوجد شعر عانته طويلا حلقه له وكان ابن عباس
يقول الرجل احق بغسل امراته من النساء وكان صلى الله عليه
وسلم ينهى المراة اذا غسلت الحبلى ان تمسح بطنها ويقول
اذا غسلت احداكن الحبلى فلا تحركها فاني اخشى ان يخرج
منها شي لا يستطاع رده وكان صلى الله عليه وسلم يقول للغاسلة
طيبي شعر راس المراة ولا تغسليه بما سخن وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من غسل ميتا فليبدا بعصره فرع في غسل
الشهيد وبيان كيفية غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينهى عن غسل الشهدا والصلاة عليهم ويامر بدفنهم في
دمايهم ولما قلت الثياب يوم احد وكثرت القتلى صار
رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين والثلاثة في
الثوب الواحد والقبر الواحد ويقول قدموا في اللحد
اكثرهم اخذا للقرآن وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان كل جرح
في الشهيد يفوح مسكا يوم القيامة وليس احد يدخل الجنة
يحب ان يرجع وله ما في الارض من شي غير الشهيد فانه يتمنى
ان يرجع فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة وسياتي
اواخر الباب ان جابرا رضي الله عنه دفن اباه في وقعة
احد ثم اخرجه من جهة سيل وقع بعد مدة طويلة
فاذا هو كيوم وضعه فلم يتغير من جسده شي سوى شعرات
من لحيته مما يلي الارض ولما قتل حنظلة رضي الله عنه
وهو جنب قال صلى الله عليه وسلم ان صاحبكم لتغسله الملايكة

ولما ضرب عمار رضى الله عنه
قال اذا انا مت فادفنونى
فى ثيابى فانى مخاصم اخاصم
يوم القيمة صح

وكان

الهايعة صوت شديد

وكانت زوجته تقول لما سمع حنظلة الهايعة خرج مسرعا
ولم يتمهل حتى يغتسل وقال انس رضي الله عنه اكفني النبي
صلى الله عليه وسلم بغسل الملايكة ولم يامرنا بغسله قال
ابن عباس وكان الصحابة يغسلون من قتل في غير معركة الكفار
ظلما وغسل عمر وعلي وعثمان رضي الله عنهم وقد ماتوا مقتولين
وكذلك اغتسل عبد الله بن الزبير غسلته اسما وماتت بعده
بعده بثلاثة ايام وصلى علي رضي الله عنه على عمار وغسله
وقد قتله الفية الباغية قال ابن عمر رضي الله عنهما وضرب
رجل من الصحابة رجلا من المشركين فاصاب نفسه فمات فلفه
رسول الله صلى الله عليه وسلم بثيابه ودمايه وصلى عليه ودفنه
فقالوا يا رسول الله اشهيد هو قال نعم وانا له شهيد
قال انس رضي الله عنه ولما توفيت ابنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم دخل على النساء ومن يغسلها فقال ابدان
بميامنها ومواضع الوضوء منها واغسلنها وترا ثلاثا او خمسا
او سبعا او اكثر من ذلك ان رايتن بماء وسدر واجعلن
في الاخيرة كافورا او شيا من كافور وضفرن شعرها ثلاثة قرون
فاذا فرغتن فاذنني فلما فرغنا اذناه فاعطانا حقوه فقال
اشعرنها اياه والحقوهو الازار قالت عايشة رضي الله عنها
ولما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وارادوا غسله
اختلفوا فيه وقالوا والله ما ندري كيف نصنع انجرد رسول
الله صلى الله عليه وسلم كما نجرد موتانا ام نغسله وعليه ثيابه
فارسل الله عليهم النعسة حتى والله ما من القوم من رجل
الا ذقنه في صدره نايما ثم كلمهم متكلم من ناحية البيت لا يدرون
من هو فقال اغسلوا النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثيابه
قالت عايشة فثاروا اليه فغسلوه صلى الله عليه وسلم وهو
في قميصه يفاض عليه الما والسدر ويدلك الرجال بدنه
صلى الله عليه وسلم من فوق القميص وكان آخر كلامه صلى الله عليه

وسلم جلالا رب الرفيع فقد بلغت ثم قبض بحبه صلى الله عليه
وسلم وغسل صلى الله عليه وسلم من بئر غرس وهي من عيون الجنة
وسيأتي بسط ذلك ان شاء الله تعالى آخر الكتاب **فصل**
في الكفن قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يخرج كفن الميت من رأس المال فان لم يوف
كمل من غيره وبان يجعل الاذخر على رجليه ويدفنه ولا يأمر
احداً باكمال الكفن كما فعل بمصعب بن عمير رضي الله عنه
وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا ولي احدكم اخاه فليحسن
كفنه **قالت** عائشة رضي الله عنها ولما مرض ابو بكر رضي
الله عنه نظر الى ثوب عليه كان يمرض فيه به ردع من زعفران
يعني اثر فقال اغسلوا ثوبي هذا وزيدوا عليه ثوبين
وكفنوني فيها قلت ان هذا خلق قال ان الحي احق بالجديد
من الميت انما هو للصديد والمهلة **و**لما احتضر حذيفة
رضي الله عنه اتوه بحلة ثمن ثلثمائة وخمسين درهما
ليكفن فيها فقال لا حاجة لي بها اشتروا لي ثوبين ابيضين
فانهما لن يتركا الا قليلا حتى ابدل بهما خيرا منهما او شرا
منها **و**لما احتضر ابو سعيد رضي الله عنه دعا بثياب
جدد فلبسها ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول يبعث الميت في ثيابه التي مات فيها فاحب ان يكون
كفني كثيابي في الدنيا **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول خير
الكفن الحلة يعني الثياب **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول
لا تغالوا في الكفن فانه يسلب سلبا سريعا **ولما** مات حمزة
ابن عبد المطلب رضي الله عنه كفنه رسول الله صلى الله عليه
وسلم في نمرة في ثوب واحد **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول
اذا جمرتم الميت فاجمروه ثلاثا يعني بتجميره عند ارادة
غسله ستر الرائحة الكريهة **ولما** حضرت وفاة اسماء بنت
ابي بكر رضي الله عنهما اوصت ان يجمروا ثيابها اذا ماتت

بتجهيزه

ويذروا

ويذروا على كفنها الحنوط ولا يتبعوها بنار **قال** انس رضي الله عنه
وكفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة اثواب بيض جدد
سحولية يمانية ليس فيها قميص ولا عمامة فادرج فيها ادراجا
وفي رواية وكان فيها قميص وفي اخرى كفن رسول الله صلى
الله عليه وسلم في حلة حمراء ليس فيها قميص وجعل في لحده
قطيفة كانت له **وكان** صلى الله عليه وسلم يرخص في الكفن المصبوغ
قبل نسجه كثياب الحبرة ونحوها ولكن البياض كان احب اليه
وكان صلى الله عليه وسلم يحث اصحابه على الاستعداد للكفن
خوفا ان يأتيهم الموت بغتة وكسى صلى الله عليه وسلم رجلا
بردة فقال يا رسول الله انما اخذتها لاكفن فيها اذا مت قال
انس فكفن فيها حين مات **و**كان صلى الله عليه وسلم يقف على
غسل ازواجه وبناته ومعه الاثواب يناولهن ثوبا ثوبا من وراء
الباب **وكان** صلى الله عليه وسلم يناولهن اولا الحقو ثم الدرع ثم
الخمار ثم الملحفة ثم يدرجونها بعد ذلك في الثوب الاخر **وكان**
صلى الله عليه وسلم يامر بشد الفخذين والوركين بخرقة تحت الدرع
وكان صلى الله عليه وسلم يامر بتطييب بدن الميت وكفنه ما لم
يكن الميت محرما فانه كان يقول في المحرم اغسلوه بماء وسدر
وكفنوه في ثوبيه ولا تحنطوه بطيب ولا تخمروا رأسه فانه يبعث
يوم القيامة محرما وان كان المحرم امرأة قال ولا تغطوا وجهها
فانها تبعث محرمة **قال** انس رضي الله عنه ولما ماتت فاطمة
بنت اسد بن هاشم ام علي بن ابي طالب رضي الله عنهما دخل عليها
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس عند رأسها وقال رحمك الله
يا امي كنت تجوعين وتشبعيني وتعرين وتكسونني
وتمنعين نفسك اطيب الطعام وتطعميني تريدين بذلك وجه
الله ثم امر ان تغسل بالماء ثلاثا فلما بلغ الماء الذي فيه الكافور
سكبه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم خلع صلى الله عليه وسلم
قميصه والبسها اياه وكفنها فوقه ثم دعا رسول الله صلى الله

عليه وسلم اسامة بن زيد وابا ايوب الانصاري وغلاما اسود وعمر
ابن الخطاب يحفرون قبرها فلما بلغوا اللحد حفره رسول الله صلى الله
عليه وسلم واخرج ترابه بيده ثم لما فرغ اضطجع فيه ثم قال الحمد
لله الذي يحيي ويميت وهو حي لا يموت اللهم اغفر لامي فاطمة بنت
اسد ولقنها حجتها ووسع عليها مدخلها بحق نبيك والانبيا الذين
قبلي يا ارحم الراحمين ثم صلى عليها وادخلها اللحد هو والعباس
وابو بكر رضي الله عنهم اجمعين والله اعلم

فصل في المشي مع الجنائز

والقيام لها كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول الماشي مع الجنازة يمشي خلفها وامامها وعن يمينها
وعن يسارها قريبا منها والراكب يكون خلفها وكان صلى الله
عليه وسلم يمشي امام الجنازة وكذلك ابو بكر وعمر وعثمان رضي
الله عنهم وكان علي رضي الله عنه يمشي خلف الجنازة فقيل له
ان ابا بكر وعمر كانا يمشيان امامها فقال انهما كانا يعلمان ان
المشي خلفها افضل كفضل صلاة الرجل في جماعة على صلاته وحده
ولكنهما كانا يسهلان للناس وكان صلى الله عليه وسلم ينهى النساء
عن اتباع الجنائز ويقول ليس للنساء في اتباع الجنائز اجر
وكانت ام عطية تقول نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم
علينا ابو عطية الوداعي يقول خرج علينا رسول الله صلى الله
عليه وسلم في جنازة فراى امراة فامر بها فطردت فلم يكبر حتى لم يرها
وكانت رحلة مولاة معاوية رضي الله تعالى عنها تقول لم يكن
يتبع الجنازة امراة الا ان تكون نفسا او مبطونة تخرج معها
امراة من ثقاتها حتى يضعوه في المصلى فتدخل المراة يدها تنظر
هل خرج شي فلا يزال القوم جلوسا او قياما حتى اذا تواريت
المراة قالوا للامام كبر وكان عمر رضي الله عنه يقدم الرجال
امام النسا وقدمهن في جنازة زينب ام المومنين وقال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انتم مشفعون فامشوا بين
يديها وخلفها وعن يمينها وعن شمالها وقريبا منها وكان صلى الله

لعله وكان

عليه وسلم

عليه وسلم يركب في رجوعه من الجنازة دون الذهاب معها واتي صلى
الله عليه وسلم في جنازة بدابة يركبها فرده وقال ان الملائكة تمشي
مع الجنازة فلم اكن لاركب وهم يمشون فاذا رجعنا ركبت ان شاء
الله تعالى حين يذهبون وقال جابر رضي الله عنه ركب رسول
الله صلى الله عليه وسلم في جنازة ابن ابي الدحداح وكنا نمشي حوله
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى من يراه راكبا مع الجنازة ويقول
الا تستحيون ان ملائكة الله على اقدامهم وانتم على ظهور الدواب
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تبع جنازة وحملها ثلاث مرات
فقد قضى ما عليه من حقها وتقدم الكلام على قوله صلى الله عليه
وسلم من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضا في باب
الغسل وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اتبع جنازة فليحمل بجوانب
السرير كلها ثم ان شاء فليتطوع وان شا فليدع قال محمد بن الحنفية
رضي الله عنه ولما مات ابرهيم بن النبي عليهما الصلاة والسلام حملت جنازته
على سرج فرس وكان صلى الله عليه وسلم يامر بالاسراع بالجنازة من
غير رمل ويقول اسرعوا فان كانت صالحة قربتموها الى الخير
وان كانت غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم واسرع صلى الله عليه
وسلم يوم مات سعد بن معاذ حتى تقطعت نعال القوم وقال ابو
بكرة لقد رايتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا لنكاد نرمل
بالجنازة رملا وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ينتظر بالجنازة
امر الميت حتى تخضر ثم يصلي وقال شقيق ابو وايل رضي الله عنه
ماتت امي نصرانية فاتيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكرت
ذلك له فقال اركب دابة وسر امام جنازتها وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اذا وضع الرجل الصالح على سريره قال
قدموني واذا وضع الرجل يعني السوء على سريره قال ويلي
اين تذهبون بي ومروا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
بجنازة فقال مستريح ومستراح منه فقالوا يا رسول الله ما
المستريح والمستراح منه قال العبد المومن يستريح من نصب

الدنيا وأذاها الى رحمة الله تعالى والعبد الفاجر تستريح منه
العباد والبلاد والشجر والدواب وكان عمرو بن العاص رضي
الله عنه يقول مات رجل بالمدينة ممن ولد بها فصلى عليه رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا ليته مات بغير مولده قالوا ولم
ذاك يا رسول الله قال ان الرجل اذا مات بغير مولده قيس له
بين مولده الى منقطع اثره في الجنة وكان صلى الله عليه وسلم
يكره ان تتبع الجنازة بنياحة او مجمرة او راية وكان صلى الله
عليه وسلم يقوم للجنازة اذا مرت به ويقول اذا رايتم الجنازة
فقوموا لها فمن اتبعها فلا يقعد حتى توضع بالارض وفي رواية
في اللحد وتبع صلى الله عليه وسلم جنازة فلم يقعد حتى وضعت
في اللحد فعرض له حبر من اليهود فقال انا هكذا نصنع يا محمد
فقال صلى الله عليه وسلم خالفوهم واجلسوا وكان صلى الله عليه
وسلم اذا لم يتبع الجنازة يقوم لها حتى تجاوزه ثم يجلس وكان
ابن عمر رضي الله عنهما اذا راى جنازة قام حتى تخلفه وكثيرا ما
كان صلى الله عليه وسلم يتقدم الجنازة فيقعد حتى اذا راها اشرفت
قام حتى توضع وكان صلى الله عليه وسلم اذا شهد جنازة رؤيت
عليه كآبة واكثر الصمات واكثر من حديث نفسه وكان صلى
الله عليه وسلم يقوم لجنائز اليهود فقيل له في ذلك فقال اليست
نفسا وفي رواية انما قمت للملائكة وكان علي بن ابي طالب رضي الله
عنه يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقيام للجنازة ثم
جلس بعد ذلك وامرنا بالجلوس فمنا من نسي ومنا من لم ينس
وكان كثير من الصحابة يقومون للجنازة بعد موت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاذا اخبروا بان رسول الله صلى الله عليه وسلم
امر بالجلوس تركوا القيام لان كل واحد منهم كان يعمل بما راى عليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا بلغه تغير الحال بعده رجع عنه

باب الصلاة على الميت من الانبياء فمن دونهم

غير الشهداء تقدم آنفا انه صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن غسل

بلغ

الشهدا

الشهدا وانه صلى على بعض الشهدا وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول فيما يحدث عن ربه عز وجل يا ابن آدم خصلتان اعطيتكهما
لم تكن لك واحدة منهما جعلت لك طائفة من مالك عند موتك
ارحمك واطهرك به وصلاة عبادي عليك بعد موتك وكان
ابن عباس رضي الله عنهما يقول لما مات رسول الله صلى الله عليه
وسلم دخل الناس رسالا يصلون على رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى اذا فرغوا دخل الصبيان ولم يؤم الناس على رسول الله صلى
الله عليه وسلم احد وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لم يصل النبي
صلى الله عليه وسلم على احد من الشهداء غير حمزة رضي الله عنه
وكان جابر رضي الله عنه يقول امر النبي صلى الله عليه وسلم يوم
احد بالقتلى فجعل يصلي عليهم فيوضع تسعة وحمزة فيكبر عليهم سبع
تكبيرات ثم يرفعون ويترك حمزة ثم يدعو بتسعة فيكبر عليهم
سبع تكبيرات حتى فرغ منهم وكان انس رضي الله عنه يقول لم
يصل النبي صلى الله عليه وسلم على شهداء احد ولم يغسلوا ولم يجردوا
من ثيابهم سوى الحديد والفرا ودفنوا في ثيابهم الملطخة بالدم
وكان صلى الله عليه وسلم لا يصلي على من عصى بقتل نفسه ولا على من
غل في الغنيمة ولا على من عليه دين كما سيأتي ايضاحه في باب
الضمان ان شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلوا على
الطفل والسقط وادعوا لوالديه بالمغفرة والرحمة وفي رواية
احق ما صليتم عليه اطفالكم وسيأتي انه صلى الله عليه وسلم صلى
على ابنه ابراهيم عليه السلام وكان ابو هريرة يصلي على المنفوس فقيل
له أتصلي على من لم يذنب ولم يعمل خطيئة قط فقال قد صلى على
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لم يعص الله طرفة عين وكان علي
رضي الله عنه اذا صلى على جنازة يقول انا لقائمون وما يصلي على
المرء الا عمله وكان صلى الله عليه وسلم يصلي على من قتل في حد الله
تعالى وصلى على الغامدية لما اعترفت بالزنا ورجمت وكذلك
على رجل من بني سليم اعترف عنده اربع مرات بالزنا فرجمه

وصلى عليه وكان ميمون بن مهران رضي الله عنه يقول شهدت
ابن عمر يصلي على ولد زنا فقيل له ان ابا هريرة لم يصل عليه وقال
هو شر الثلاثة فقال له ابن عمر بل هو خير الثلاثة وسياتي انه
صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي على من اثنى الناس عليه شرا اسأل
الله العافية وكان صلى الله عليه وسلم يصلي على الغائب وعلى من
دفن في مقبرة البلد الى مدة شهر ولما مات النجاشي عن البلد
رضي الله عنه بارض الحبشة نعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم مات وقال توفي اليوم رجل صالح من الحبش فهلم فصلوا
عليه فصففنا فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبر اربع تكبيرات نعاه اخبرهم
كما كان يصلي على الميت الحاضر وامرهم بالاستغفار له وكان
ابن عباس رضي الله عنهما يقول انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى قبر رطب فصلى عليه وصفوا خلفه وكان الصحابة رضي
الله عنهم يصلون على بعض اعضاء من علم موته وصلى ابو عبيدة
على رؤس وصلى الصحابة على يد في وقعة الجمل وكان قد القاها
لهم النسر وكانوا يصلون على القوم المسلمين يختلطوا بالمشركين
وينووا الصلاة على المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم يتفقد احوال
من مات من الفقراء والمساكين الذين لا يؤبه لهم ويقول اذا
مات احد من المساكين فاعلموني بموته لاصلي عليه وربما
لم يعلم به الا بعد دفنه فيقول دلوني على قبره فيدلونه
فيصلي على القبر ثم يقول ان هذه القبور مملوءة ظلمة على
اهلها وان الله تعالى ينورها لهم بصلاتي عليهم وخرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم مرة فصلى على اهل احد صلاته على الميت
بعد ثمان سنين كالمودع للاحياء والاموات ثم قال اني فرطكم
واني شهيد عليكم وكان صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر
واخبروه باحد مات في غيبته من اهل المدينة او غيرهم صلى
عليه وصلى مرة على ميت بعد ثلاث ومرة بعد شهر وكان
صلى الله عليه وسلم يكره نعي الجاهلية وهو ان يطاف في المجالس

فيقال

فيقال انعي فلانا يعني فلان مات لا لقصد الصلاة عليه ولا
الاستغفار له بتزكية قوله صلى الله عليه وسلم فيمن دفنوه من
غير اعلامه هلا اذنتموني لاصلي عليه وكان صلى الله عليه وسلم
ينعي من مات من اصحابه ويقول اخذ الراية فلان فاصيب
ثم اخذها فلان فاصيب ثم اخذها فلان فاصيب وعيناه تذرفان
صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من شهد الجنازة حتى
يصلى عليها فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان قيل وما
القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين وفي رواية من خرج مع جنازة
من بيتها فله قيراط فان تبعها فله قيراط فان صلى عليها فله
قيراط فان انتظرها حتى تدفن فله قيراط والله واسع عليم

فرع في انتفاع الميت بالصلاة عليه والدعاء له كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال امتي بخير ومتمسكة من دينها ما لم
يكلوا الجنائز الى اهلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مؤمن
يموت فيصلي عليه امة من المسلمين يبلغون ان يكونوا ثلاثة صفوف
الا غفر له وكان مالك بن هبيرة رضي الله عنه يتحرى اذا قل اهل
الجنازة ان يجعلهم ثلاثة صفوف وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ما من مؤمن يموت فيصلي عليه امة من المسلمين يبلغون مائة
كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه وفي رواية ما من رجل مسلم
يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا
الا شفعهم الله فيه وفي رواية ما من مسلم يموت فيشهد له
اربعة ابيات من جيرانه الادنين بخير الا قال الله تعالى
قد قبلت علمهم فيه وغفرت له ما لا يعلمون وفي رواية ايما
مسلم شهد له اربعة نفر بخير ادخله الله الجنة فقال الصحابة
وثلاثة قال وثلاثة فقالوا واثنان فقال واثنان قال عمر ثم
لم نسأله عن الواحد ومات رجل كان مشهورا بالسوء على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فتشهد الناس كلهم فيه بالسوء الا ابا بكر
رضي الله عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل عليه السلام

أخبرني ان الناس صادقون في شهادتهم ولكن الله تعالى أجاز شهادة
أبي بكر رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تؤخروا الجنائز
اذا حضرت ونقدموا انما ان عمر بن الخطاب كان ينتظر بالجنائز حضور
امرا الميت

فصل في التكبيرات وكيفية الصلاة

على الميت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما صلت الملائكة على
آدم عليه الصلاة والسلام كبرت عليه اربع تكبيرات وكان
صلى الله عليه وسلم يكبر على الجنائز اربعا وكبر على اهل بدر خمسا وستا
فقيل له في ذلك فقال انهم شهدوا بدرا وكان انس بن مالك رضي
الله عنه يقول كانوا يكبرون على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم سبعا وخمسا وستا وانما جمع عمر بن الخطاب الصحابة
وامرهم باربع تكبيرات كاطول الصلاة وكبر انس رضي الله عنه مرة ثلاثا
سهوا فقيل له في ذلك فاستقبل وكبر الرابعة ثم سلم قال
الحسن رضي الله عنه ولم يبلغنا انه صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه
في شيء من التكبيرات سوى التكبيرة الاولى فكان يرفع فيها ثم يضع
يده اليمنى على اليسرى وكان صلى الله عليه وسلم يقرا بعد التكبيرة
الاولى الفاتحة وسورة بعدها وكان يجهر تارة ويسر بالقراءة
في نفسه اخرى وكان إسراره اكثر من جهره وكان اذا فرغ من
القراءة كبر ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يكبر ويخلص الدعاء
للميت في التكبيرات لا يقرا في شيء منهن ثم يسلم سرا في نفسه
قال فضالة بن أبي امية وقرا الذي صلى على ابي بكر وعمر بفاتحة
الكتاب وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يقرا شيئا في الصلاة على
الجنائز وكان عثمان رضي الله عنه يقول من صلى على جنازة فليتوضا
فانها صلاة وكان صلى الله عليه وسلم يدعو للميت بادعية مختلفة
بحسب الوحي ويقول اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء
فتارة كان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا
وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا اللهم من احييته منا
فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان اللهم

لا تحرمنا

لا تحرمنا اجره ولا تفتنا بعده وتارة يقول اللهم انت ربها وانت
خلقتها وانت هديتها إلى الاسلام وانت قبضت روحها وانت اعلم
بسرها وعلانيتها فاغفر لها وتارة يقول اللهم اغفر له وارحمه
واعف عنه وعافه واكرم نزله ووسع مدخله واغسله بماء وثلج
وبرد ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس
وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا
خيرا من زوجه وقه فتنة القبر وعذاب النار وتارة يقول
اللهم ان فلان بن فلان في ذمتك وحبل جوارك فقه من فتنة
القبر وعذاب النار وانت اهل الوفا والحمد اللهم فاغفر له
وارحمه انك انت الغفور الرحيم وكان صلى الله عليه وسلم يدعو
بعد التكبيرة الرابعة قدر ما بين التكبيرتين وكان صلى الله
عليه وسلم يسلم مرتين وكثيرا ما يسلم واحدة يرفع بها صوته حتى
يسمع من يليه وكثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يسلم سرا وكان
صلى الله عليه وسلم لا يصلي على الطفل الا ان استهل صارخا ويقول
لا يصلى على الطفل ولا يورث ولا يورث حتى يستهل والاستهلال
هو العطاس كما في رواية وصلى على ابنه ابرهيم عليه الصلاة والسلام
وهو ابن سبعين ليلة وفي رواية ثمانية عشر شهرا وتقدم قوله
صلى الله عليه وسلم والطفل يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة
والرحمة وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول في الصلاة على
الطفل اللهم اعذه من عذاب القبر واجعله لنا سلفا وذخرا
وفرطا واجرا وكان عمر رضي الله عنه اذا جاءته جنازة بعد الصبح
يقول لاهلها اما ان تصلوا على جنازتكم الان واما ان تتركوها
حتى ترتفع الشمس وكان ابن عمر يصلي عليها بعد الصبح والعصر
اذا صليتا لوقتهما ولكن كان لا يصلي عند طلوع الشمس ولا غروبها
فرع وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى على جنازة
ولم يتوضا لم تقبل له صلاة وكان الحسن البصري رضي الله عنه
يقول ادركت الناس وهم يرون ان احق الناس بالصلاة على

جنائزهم من دفنوه لغرابتهم قال وأوصى أبو بكر أن يصلي عليه أبو بردة وأوصى عمر أن يصلي عليه صهيب وأوصى ابن مسعود أن يصلي عليه الزبير وأوصت عائشة أن يصلي عليها أبو هريرة وأوصت أم سلمة أن يصلي عليها سعيد بن زيد وكان أنس رضي الله عنه يقول لما مات الحسن بن علي رضي الله عنهما قال أخوه الحسين لسعيد بن العاص تقدم فلولا أنها سنة ما قدمتك وكان بينهم شيء فقال أبو هريرة أتنفسون على ابن نبيكم بتربة تدفنونه فيها وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أحبهما فقد أحبني ومن أبغضهما فقد أبغضني وكان صلى الله عليه وسلم يقف عند رأس الرجل في الصلاة عليه وكان يقف عند وسط المرأة ليسترها من القوم ولم يكن إذ ذاك نعش وهو الأعواد التي يجعل عليها الجنة وكان صلى الله عليه وسلم إذا حضرت جنازة صبي وامرأة يقدم الصبي مما يلي الإمام والمرأة وراءه مما يلي القبلة ويصلي عليهما وهكذا كان يفعل الخلفاء بعده ن يجعلون المرأة بين يدي الرجل والرجل مما يلي الإمام وكان موسى ابن طلحة رضي الله عنه يقول صليت مع عثمان رضي الله عنه على جنائز رجال ونساء فجعل الرجال مما يليه والنساء مما يلي القبلة وكبر عليهم أربعا وصلى ابن عمر على تسع جنائز رجال ونساء فجعل الرجال مما يلي الإمام والنساء مما يلي القبلة وصفهم صفا واحدا قال ابن عباس رضي الله عنهما ولما جاءت جنازة أم كلثوم بنت علي وابنها زيد بن عمر فصلى عليهما أمير المدينة فسوى بين رؤوسهما وأرجلهما حين صلى عليهما فلم ينكر ذلك عليه وفي رواية فجعل الولد مما يلي الإمام وأمه وراءه وكان ابن عمر يجعل رؤوس النساء إلى ركبتي الرجال وكان صلى الله عليه وسلم لا يتحرى الصلاة على الجنائز في مكان مخصوص فكان إذا أتوه بجنازة وهو في المسجد قام فصلى عليها وإذا أتوه بها وهو خارج المسجد صلى عليها في مصلى الجنائز بقرب موضع الدفن وقال أنس رضي

الله عنه

الله عنه لما مات ابن أبي طلحة دعي رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة عليه فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في منزلهم فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة وراءه وأم سليم وراء أبي طلحة ولم يكن معهم غيرهم وكان أنس رضي الله عنه يقول صلى النبي صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضا وأخيه في المسجد وتبعه الخلفاء الراشدون وكان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما إذا تضايق بهم المصلى انصرفوا ولم يصلوا عليها في المسجد قال ابن عباس رضي الله عنهما وصلي على أبي بكر وعمر في المسجد رضي الله عنهم ولكن كان ابن عمر يقول من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له وفي رواية عنه فلا شيء عليه وقال عطاء رضي الله عنه كان أكثر صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجنائز في المصلى قال شيخنا وذلك لا بد من الاهتمام بشأن الميت في الغالب الخروج معه إلى المقبرة والصلاة عليه في المصلى لأنه صلى الله عليه وسلم كان يتحرى ذلك وكانت الصحابة رضي الله عنهم يمشون على ترتيب صلاتهم إذا سبقهم الإمام ببعض التكبيرات ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا وكان ابن سيرين وابن شهاب يقولان لا يقضي المسبوق ما فاته من صلاة الجنائز والله أعلم

باب الدفن وأحكام القبور

وما يتعلق بذلك قال أنس رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حفر لأخيه قبرا حتى يجنه فيه فكأنما أسكنه مسكنا حتى يبعث وفي رواية بنى الله له بيتا في الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مات بكرة فلا يقيلن إلا في قبره ومن مات عشية فلا يبيتن إلا في قبره وكان أنس يقول إن الأنبياء لا يتركون في قبورهم بعد أربعين ليلة ولكن يصلون بين يدي الله عز وجل حتى ينفخ في الصور وكان أنس رضي الله عنه يقول قتل رجل من المسلمين رجلا من المشركين بعد أن قال المشرك لا إله إلا الله فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فعتبه في ذلك فقال يا رسول الله

إنما قالها متعوذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا شققت
عن قلبه قال أنس ثم مات ذلك الرجل فدفن فلفظته الارض حتى
فعل ذلك ثلاث مرات فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن الارض
تقبل من هو شر منه ولكن الله جعله لكم عبرة فالقوه في غار
من الغيران وكان ابن عباس يقول لما احيى عيسى بن مريم عليه
السلام حام بن نوح سأله الحواريون له في ذلك قالوا له ألا
تنطلق به الى اهلينا فيجلس معنا ويحدثنا فقال كيف يتبعكم من
لا رزق له ثم قال له عد باذن الله ترابا و تقدم اول الباب
قوله صلى الله عليه وسلم عجلوا بالدفن فانه لا ينبغي لجيفة مسلم
ان تحبس بين ظهراني اهله و كان صلى الله عليه وسلم يقول
اذا مات احدكم فلا تحبسوه واسرعوا به إلى قبره وليقرا
عند راسه بفاتحة الكتاب وكذلك عند رجليه فاذا وضع في
قبره فليقرأ عند راسه بخاتمة سورة البقرة وكان صلى الله عليه
وسلم يقول لعن الله المختفي والمختفية يعني نباش القبور لسرقة
الكفن وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بتعميق القبر والدفن
في اللحد ويقول للحافر اوسع القبر من قبل الراس واوسع
من قبل الرجلين رب عذق له في الجنة قال ابن عباس رضي
الله عنهما ولما شكى الناس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم احد كثرة القتلى وقالوا يا رسول الله الحفر علينا لكل
انسان شديد قال صلى الله عليه وسلم احفروا واعمقوا واحسنوا
وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر واحد وقدموا إلى القبلة
اكثرهم قرآنا و لما مرضت عايشة رضي الله عنها ارسلت إلى
عبد الله بن الزبير وقالت له ادفني مع صواحبي في البقيع
ولا تدفني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اكره ان ازكى
بذلك على صواحبي وكانت رضي الله عنها تقول في حال صحتها
قلت يا رسول الله اني اعيش من بعدك فتاذن لي ان ادفن
الى جنبك فقال واني لي بذلك الموضع ما فيه الا موضع قبري

وقبر

وقبر ابي بكر وعمر وعيسى بن مريم وقال أنس بن مالك رضي
الله عنه دخلنا مع عمر على عايشة وهي محتضرة يبكون عندها
فقال شخص يا اماه الا ندفنك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت اني احدثت بعده صلى الله عليه وسلم امورا فانا استحيي
من لقائه صلى الله عليه وسلم وكانت رضي الله عنها قبل دفن عمر
تدخل على النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وربما مكشوفة الوجه
فلما دفن عمر رضي الله عنه عندهما ما كانت تدخل الا متنقبة
حياء من عمر رضي الله عنه قال أنس رضي الله عنه وكانوا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم يدفن في اللحد
وبعضهم في الشق وهو الذي يسمى الضريح فلما مات رسول الله
صلى الله عليه وسلم اختلفوا اهل يجعلونه في اللحد او الضريح فارسلوا
الى رجلين احدهما يلحد والاخر يضرح وهما ابو عبيدة وابو طلحة
وقالوا اللهم خر لنبيك فجاء الذي يلحد وهو ابو طلحة فحفروا لحدا
وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللحد لنا والشق
لغيرنا ولما احتضر سعد رضي الله عنه قال اذا مت فالحدوا لي
اللحد وانصبوا علي اللبن نصبا كما صنع برسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان الحسن رضي الله عنه يقول اذا مات انسان في
البحر ولم يجدوا جزيرة يدفنونه فيها غسل وكفن وصلي عليه
وطرح في البحر في زنبيل ومات ابو طلحة في البحر فلم يجدوا له
جزيرة الا بعد سبعة ايام فدفنوه فيها وكان لم يتغير وكان
صلى الله عليه وسلم يامر بادخال الميت القبر من قبل راسه وان يبسط
على قبر المرأة ثوب عند ادخالها من فوق السرير وان
يقول من يضع الميت بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وان يحثي من حضر ثلاث حثيات في القبر
من قبل راسه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا ادخل الميت
القبر مثلت له الشمس عند غروبها فيجلس يمسح عينيه ويقول
دعوني اصلي وكان قبره صلى الله عليه وسلم بعد الدفن وكذلك ابي بكر

وعمر رضي الله عنهما لا مشرفا ولا لاطيا وكان صلى الله عليه وسلم يحث
على تسوية القبور وان يرش عليها ماء لئلا تنسفها الرياح قال
خارجة بن زيد رضي الله عنه ولقد رايتنا ونحن شباب في زمن
عثمان رضي الله عنه وان اشدنا وثبة الذي يثب قبر عثمان
ابن مظعون وكان انس رضي الله عنه يقول لما مات عثمان
ودفن امر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ان ياتيه بحجر فيعلم
به قبر عثمان فاخذ الرجل حجرا فضعف عن حمله فقام اليه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فحسر عن ذراعيه وحمله فوضعه عند
راس عثمان وقال اتعلم به قبر اخي وادفن اليه من مات
من اهلي فلما مات ابرهيم عليه السلام دفنه رسول الله
صلى الله عليه وسلم عند رجلي عثمان رضي الله عنه قال
الشعبي ولما دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل على قبره طن
من قصب والطن الحزمة وكان الحسن البصري رضي الله عنه يقول
بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افرشوا لي قطيفة في
لحدي فان الارض لم تسلط على اجساد الانبيا عليهم الصلاة والسلام
وكان عمر رضي الله عنه يدفن المراة من اهل الكتاب اذا كانت حاملا
بمسلم في مقابر المسلمين من اجل ولدها وكان الليث بن سعد
الامام رضي الله عنه يقول سال المقوقس عمرو بن العاص ان
يبيعه سفح الجبل المقطم بمصر بسبعين الف دينار فعجب
عمرو من ذلك وكتب الى عمر بن الخطاب بذلك فارسل اليه عمر
سله لم اعطاك فيها ما اعطاك وهي لا تزدرع ولا يستنبط
فيها ماء ولا ينتفع بها فساله عمرو فقال المقوقس انا لنجد
صفتها في الكتب ان فيها غراس الجنة فكتب بذلك الى عمر بن الخطاب
رضي الله عنه فكتب اليه عمر انا لا نعلم غراس الجنة الا المؤمنين
فاقبر فيها من مات من قبلك من المؤمنين ولا تبعه بشيء
وكان عبد الله بن مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول خرج ملك من بني اسرائيل عن مملكته وانطلق الى سيف البحر

يعمل

يعمل في اللبن وياكل من عمل يده ويتصدق بفضلته فسمع به ملك
تلك الارض فجاءه فلما راى حاله اعجبه فخرج الاخر عن مملكته وصارا
يعبدان الله تعالى وسالا الله تعالى ان يموتا جميعا فماتا جميعا قال
ابن مسعود فلو كنت برميلة مصر لاريتكم مكان قبريهما بنعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم لنا ذلك وكان ابن جبير يقول لما احتضر بريدة
رضي الله عنه اوصى ان تجعل في قبره جريدتان فرع وكان صلى الله عليه
وسلم ينهى الحفارين عن كسر عظام الموتى ويقول ان كسر
عظم الميت ككسر عظم الحي وكان صلى الله عليه وسلم اذا احضر
دفن امراة يقول للحاضرين ايكم لم يقارف الليلة يعني والله اعلم
الذنب فلينزل في قبرها يقبرها ولما ماتت زينب بنت جحش رضي
الله عنها اراد عمر رضي الله عنه ان يدخل قبرها فارسل اليه ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم يعلمن له انه لا يحل لك ان تدخل القبر
وانما يدخل القبر من كان يحل له النظر اليها وهي حية فرجع
عن ذلك وكان صلى الله عليه وسلم ينهى ان يجصص القبر وان
يقعد عليه وان يزاد على ترابه من غيره وان يبنى عليه وان
يوطا وان يتكا وان يمشى عليه بنعل وكان يقول لان يجلس احدكم
على جمرة فتخرق ثيابه فتخلص الى جلده خير له من ان يجلس
على قبر او يتكى عليه وفي رواية لان امشي على جمرة او سيف
او اخصف نعلي برجلي احب الي من ان امشي على قبر وقال عمارة
بن حزم رضي الله عنه راني رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا على
قبر فقال يا صاحب القبر انزل من على القبر لا تؤذي صاحب
القبر ولا يؤذيك وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
يقول لان اطا على جمرة احب الي من ان اطا على قبر مسلم
وكان علي رضي الله عنه يتوسد القبور ويضطجع عليها وكان
ابن عمر وخارجه بن زيد وزيد بن ثابت رضي الله عنهم يجلسون
على القبور ويقولون انما كره ذلك لمن احدث عليها ولما مات
الحسن بن علي رضي الله عنهما ضربت امراته القبة على قبره

بلغ

سَنَة ثم رفعت فسمعت صايحا يقول الا هل وجدوا ما فقدوا
فاجابه آخر بلى بئسوا فانقلبوا وراى ابن عمر فسطاطا على
قبر عبد الرحمن فقال يا غلام انزعه فانما يظله عمله وكان
صلى الله عليه وسلم اذا خرج مع الجنائز الى المقبرة فوجدا القبر لم
يحفر يجلس مستقبل القبلة ويجلس اصحابه معه وكان صلى الله عليه
وسلم يدفن الموتى ليلا قالت عايشة رضي الله عنها ما علمنا
بدفن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا صوت المساحي
من آخر ليلة الاربعا وقال جابر رضي الله عنه رايت نارا
بالبقيع فاتيناها فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر
وهو يقول ناولوني الرجل فنظرت فاذا هو الذي كان يرفع صوته
بالذكر وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يدفنون
الموتى من غير اعلام النبي صلى الله عليه وسلم لانهم كانوا يكرهون ان
يشقوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم باعلامه في الليلة الظلما
وكان صلى الله عليه وسلم اذا علم بذلك يزجرهم ويقول لا يقبر
رجل بليل حتى اصلي عليه الا ان يضطر انسان الى ذلك ثم ياتي
الى قبره فيصلي عليه قالت عايشة رضي الله عنها ودفن ابو بكر
رضي الله عنه ليلا وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينزل القبر
بنفسه ويتناول الميت ويضجعه في اللحد وكثيرا ما يكون ذلك على السرج
ليلا قال ابن عباس رضي الله عنهما ورايته صلى الله عليه وسلم
مرة في قبر رجل على سراج وهو يقول للميت رحمك الله ان كنت
لاواها تلاء للقران وكان صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من دفن
الميت وقف عليه فقال استغفروا لاخيكم واسالوا له
التثبيت فانه الان يسال ثم يقول اللهم هذا عبدك نزل
بك وانت خير منزول به فاغفر له ووسع مدخله ولما
حضرت الحكم بن الحارث السلمي الصحابي الوفاة قال لاصحابه
اذا دفنتموني ورششتم على قبري الماء فقوموا على قبري
واستقبلوا القبلة وادعوا لي وكان صلى الله عليه وسلم يقول

الضمة

الضمة في القبر كفارة لكل مومن وفي رواية كفارة لكل ذنب
بقي عليه لم يغفر وكان عبد الله بن عمير الصحابي رضي الله عنه
يقول يفتن المومن سبعا والمنافق يفتن اربعين صباحا ولا
تلتئم الارض الا على منافق فتلتئم عليه حتى تختلف اضلاعه
قال راشد بن سعد التابعي رضي الله عنه وكانوا يستحبون اذا
سوي على الميت قبره وانصرف الناس عنه ان يقال للميت عند قبره
يا فلان قل لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله ثلاث مرات قل
ربي الله وديني الاسلام ونبيي محمد صلى الله عليه وسلم ثم ينصرف
القايل عنه ولما دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنه ابرهيم عليه
السلام وفرغ من دفنه قال سلام عليكم ثم انصرف وكان صلى
الله عليه وسلم ينهى عن اتخاذ القبور مساجد وعن ايقاد السرج
فيها قال ابن عباس رضي الله عنهما وكثيرا ما كنت اسمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله زايرات القبور والمتخذين
عليها المساجد والسرج فرع في انتفاع الميت بالقراءة
والدعاء والصدقة وساير القربات قال ابن عباس رضي
الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على الدعا والصدقة
والقرب المهداة للاموات من اقاربهم واخوانهم ويقول ان ذلك
كله ينفعهم وتقدم في الباب الامر بقراءة يس عند من حضرته
الوفاة وبقراءة الفاتحة عند راس الميت ورجليه وبقراءة خواتيم
سورة البقرة عند وضعه في قبره وكان صلى الله عليه وسلم يقول
افضل الصدقة عن الاموات سقي الماء وكان صلى الله عليه وسلم
يقول تنفع الصدقة والصوم كل من اقر لله بالتوحيد
ومات على ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا مررتم بقبر كافر
فبشروه بالنار والله تعالى اعلم فصل في التعزية
واجر الصابرين قال انس رضي الله عنه كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يحث على تعزية المصاب بمصيبة ويقول ما من
مومن يعزي اخاه بمصيبة الا كساه الله عز وجل من حلل الكرامة

يوم القيامة وصلى على زوجه في الازواج وكان له مثل اجره وكان صلى
الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده إن السقط ليجر امه بسرره
الى الجنة اذا احتسبته وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من
مسلم يصاب بمصيبة فيتذكرها وان قدم عهدها فيحدث لذلك
استرجاعا الا جدد الله تبارك وتعالى له عند ذلك فاعطاه
مثل اجرها يوم اصيب وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما الصبر
عند الصدمة الاولى قالت عايشة رضي الله عنها ولما توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعوا قايلا يقول ولا يرون له
شخصا ان في الله عزاء من كل مصيبة وخلفا من كل هالك
ودركا من كل فايت فبالله فثقوا واياه فارجوا فان المصاب
من حرم الاجر والثواب وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا
دعوتم لاحد من اليهود والنصارى فقولوا اكثر الله مالك
وولدك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد تصيبه
مصيبة فيقول انا لله وانا اليه راجعون اللهم اجرني في مصيبتي
واخلف لي خيرا منها الا اجره الله في مصيبته واخلف له خيرا منها صح قالت ام سلمة رضي الله عنها فلما توفي
ابو سلمة زوجي قلتها فاخلف الله عز وجل لي خيرا منه رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اصاب
احدكم مصيبة فليذكر مصيبته بي فانها من اعظم المصايب
وفي رواية سيعزي الناس بعضهم بعضا من بعدي بالتعزية
بي وكان سعيد بن جبير رضي الله عنه يقول ما اعطيت
امة من الامم مثل ما اعطيت هذه الامة اذا اصابتهم مصيبة
قالوا انا لله وانا اليه راجعون ولو اعطيه احد لاعطيه
يعقوب لقوله يا اسفى على يوسف فرع وكان صلى الله عليه
وسلم يامر جيران اهل الميت بصنعة طعام لاهل الميت
ويقول ان اهل الميت اتاهم ما يشغلهم وكانت الصحابة
رضي الله عنهم يكرهون الاجتماع عند اهل الميت لاكل الطعام
بعد دفنه ويعدون ذلك من النياحة وكان اهل الجاهلية

يعقرون

يعقرون عند القبر بقرة او ناقة او شاة فلما جا الاسلام نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال لا عقر في الاسلام

فصل في جواز البكا وتحريم النوح كان صلى الله عليه
وسلم يرخص في البكا على الميت للرجال والنسا قال انس رضي
الله عنه ولما ماتت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وبكت النسا جعل عمر يضربهن بسوطه فاخذ رسول الله
صلى الله عليه وسلم بيده وقال مهلا يا عمر ثم قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اياكن ونعيق الشيطان فانه مهما كان من العين
والقلب فمن الله عز وجل ومن الرحمة وما كان من اليد
واللسان فمن الشيطان ولما مات ابرهيم بن رسول الله صلى
الله عليه وسلم بكى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال
تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب ولولا
انه وعد صادق وموعود جامع وان الاخر منا يتبع الاول لوجدنا
عليك يا ابرهيم وجدا اشد مما وجدنا وانا بفراقك يا ابرهيم
لمحزونون ولما بلغ ابا بكر رضي الله عنه وفاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم خرج من بيته مسرعا متشددا وهو يقول واقطع ظهراه
ولما اشتكى سعد بن عبادة رضي الله عنه اتاه النبي صلى الله عليه
وسلم يعوده ومعه عبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص
وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم فلما دخل عليه وجده في غشيته
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قضى قالوا يا رسول الله
فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبكى القوم لبكايه فقال الا تسمعون
ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا
واشار الى لسانه او يرحم قال انس رضي الله عنه وارسلت
احدى بنات النبي صلى الله عليه وسلم مرة تخبره ان صبيا لها
في الموت فقال ارجع اليها فاخبرها ان لله ما اخذ وله ما
اعطى وكل شي عنده باجل مسمى فمرها فلتصبر ولتحتسب
فرجع الرسول اليها فاخبرها فاقسمت لياتينها فجا الرسول

ثانيا فلما أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام وقام معه سعد ابن عبادة ومعاذ بن جبل حتى دخلوا عليه فرفع اليه الصبي ونفسه تقعقع في صدره كأنها في شنة ففاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد ما هذا يا رسول الله قال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وإنما يرحم الله من عباده الرحماء وكان ابو بكر وعمر رضي الله عنهما يبكيان حتى يسمعان الجيران ولما مات سعد بن معاذ حضره رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر فبكيا فقالت عائشة والله اني لأعرف بكاء ابي بكر من بكاء عمر وانا في حجرتي ولما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من وقعة أحد جعل النساء يبكين على موتاهن فبكى نساء الانصار على حمزة بن عبد المطلب لمكانه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال وهن يبكين الى الآن مروهن فليرجعن ولا يبكين على هالك بعد اليوم ولما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود عبد الله بن ثابت وجده قد غلب فصاح به فلم يجبه فاسترجع وقال غلبنا عليك يا ابا الربيع فصاح النسوة فبكين فجعل ابن عتيك رضي الله عنه يسكتهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن فاذا وجبت فلا تبكين باكية قالوا وما الوجوب يا رسول الله قال الموت وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعى بدعوى الجاهلية وصاح وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن النوح والندب وخمش الوجه ونشر الشعر ويرخص في يسير الكلام من صفات الميت وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الميت يعذب ببكاء اهله عليه ومن ينح عليه يعذبه الله في قبره بما نيح عليه وكانت عائشة رضي الله عنها ترى انه لا يعذب ببكاء الحي عليه الا الكافر وتقول انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء

بلغ

اهله

اهله عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اربع في امتي من امر الجاهلية لا يتركونهن الفخر بالاحساب والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة وكان صلى الله عليه وسلم يقول النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب واذا قالت النائحة واعضداه وانا صراه واجبلاه واسنداه واكاسياه جبذ الميت وقيل له انت عضدها انت ناصرها انت كاسيها انت جبلها انت مسندها ولما حضرت عبد الله بن رواحة الوفاة قالت اخته ذلك فقال لها عبد الله رضي الله عنه لا تقولي شيئا من ذلك فانك ما قلت شيئا الا قال لي الملك انت كما تقول اختك فلما مات لم تبك عليه رضي الله عنها ولما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل يتغشاه الكرب فقالت فاطمة واكرب اباه فقال ليس على ابيك كرب بعد اليوم فلما مات صلى الله عليه وسلم قالت يا ابتاه اجاب ربا دعاه يا ابتاه جنة الفردوس مأواه يا ابتاه الى جبريل ننعاه فلما دفن صلى الله عليه وسلم قالت فاطمة يا انس اطابت انفسكم ان تحثوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم التراب ثم انشدت تقول

قل للمغيب تحت اطباق الثرى ۞ ان كان يسمع ذلتي وكآبيا
ماذا على من شم تربة احمد ۞ ان لا يشم مدى الزمان غواليا
صبت علي مصائب لو انها ۞ صبت على الايام عدن لياليا

ولما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم توفيت فاطمة رضي الله عنها بعد ستة اشهر حزن عليها علي بن ابي طالب رضي الله عنه ثم انشا يقول

ارى علل الدنيا علي كثيرة ۞ وصاحبها حتى الممات عليل
لكل اجتماع من خليلين فرقة ۞ وكل الذي دون الممات قليل
وان افتقادي واحدا بعد واحد ۞ دليل على ان لا يدوم خليل

ولما بلغت ابا بكر وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان

تأبّما عند ابنة خارجة بالسُّنح جاء حتى دخل على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فكشف عن وجهه ووضع فمه بين عينيه ووضع
يديه على صدغيه وقال وا نبيّاه وا خليلاه وا صفياه
وخنقته العبرة ثم خرج الناس وسيأتي بسط ذلك آخر السير
إن شاء الله تعالى **فرع في النهي عن سبّ الأموات**
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى كثيراً عن ذكر مساوي
الأموات ويقول إنهم قد أفضوا إلى ما قدّموا **وفي** رواية
لا تسبّوا موتانا فتؤذوا أحيانا **وكان** صلى الله عليه وسلم
كثيراً ما يقول اذكروا محاسن موتاكم وكفّوا عن مساويهم
وكان ~~صلى الله عليه وسلم~~ قتادة رضي الله عنه يقول كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم إذا دُعي إلى الجنازة سأل عنها فإن أُثني
عليها خير قام فصلى وإن أُثني عليها غير ذلك قال لأهلها شأنكم
بها ولم يصلّ عليها **وقال** نبيط بن شريط الأشجعي رضي الله عنه
مرّ النبي صلى الله عليه وسلم بقبر أبي أحيحة فقال أبو بكر هذا
قبر أبي أحيحة الفاسق فقال خالد بن سعيد والله ما
يسرّني أنه في أعلى علّيين وأنه مثل أبي قحافة فقال صلى
الله عليه وسلم لا تسبّوا الموتى فتغضبوا الأحياء **فصل
في زيارة القبور** قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ينهى كثيراً عن زيارة القبور ثم رخّص فيها
للرجال دون النساء ثم رخّص فيها مطلقاً وقال كنت نهيتكم
عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكّر الآخرة ولا تقولوا عندها
فحشاً **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول لا تكثروا من زيارة القبور
وكان أنس رضي الله عنه يقول رجعنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم من جنازة فوجد فاطمة رضي الله عنها فتعتّبه
وجهه وقال لعلك بلغت موضع كذا يريد المقابر فقالت
لا فقال لو بلغتيه لم تدخلي الجنة حتى يدخلها جدّ أبيك
وكان صلى الله عليه وسلم يقول استأذنت ربي عز وجل في

زيارة

زيارة قبر أمي فأذن لي واستأذنته في أن أستغفر لها فلم يؤذن
لي **قال** أنس رضي الله عنه ولما زار صلى الله عليه وسلم قبر أمه بكى
وأبكى من حوله وقال بريدة رضي الله عنه لما دخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح زار أمه في ألف مقنّع فما رُئي
باكياً أكثر من ذلك **وقال** عبد الله بن أبي مليكة أقبلت عائشة
رضي الله عنها ذات يوم من المقابر فقلت لها أليس كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن زيارة القبور فقالت نعم كان نهى
عن زيارة القبور ثم أمر بزيارتها **وقال** طلحة بن عبيد الله
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نريد قبور الشهداء
فأشرفنا على حرّة فإذا بها قبور محنيّة فقلنا يا رسول الله أقبور
إخواننا هذه قال لا هذه قبور أصحابنا فلما جئنا قبور الشهداء
قال هذه قبور إخواننا وكان صلى الله عليه وسلم إذا أتى المقابر
قال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون
اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنّا بعدهم **وكان** صلى الله عليه وسلم
يعلّم الناس الزيارة ويقول إذا خرجتم إلى المقابر فقولوا
السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنا إن شاء الله
بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية **فصل في نقل
الميت** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخّص في نقل الميت
ونبش قبره لمصلحة **وقال** ابن عباس رضي الله عنهما أتى النبي
صلى الله عليه وسلم قبر عبد الله بن أبيّ بعدما دفن فأخرجه
فنفث فيه من ريقه وألبسه قميصه فكانوا يرون أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل معه ذلك مكافأة بما صنع
مع عمه العباس في كسوته له قميصاً حال حياته رضي الله عنه
وذلك أن الأنصار طلبوا للعباس قميصاً يكسونه حين قدم المدينة
فلم يجدوا قميصاً يصلح له إلا قميص عبد الله بن أبيّ فكسوه إياه
وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلى أحد أن يردّوا
إلى مصارعهم وكانوا قد نقلوا إلى المدينة **ومات** سعد بن أبي

وقاص وسعيد بن زيد بقصرهما بالعقيق فحملا الى المدينة
ودفنا بها ودفن جماعة من البدو صاحبا لهم لم يغسلوه
ولم يجدوا له كفنا فاخبر بذلك معاذ بن جبل فامرهم ان
يخرجوه فاخرجوه من قبره ثم غسل وكفن وحنط ثم صلى عليه
ثم دفنه وقال جابر رضي الله عنه جرف السيل عن قبر
ابي رضي الله عنه وعن قبر ميت آخر كان الى جانبه فاخرجناهما
فوجدناهما على هيئتهما يوم وضعناهما يوم احد ورأيت ابي واضعا
يده على جرحه فنحيناها عن موضعها فارسلناها فعادت كما كانت
الى موضعها وكان بين يوم احد وبين يوم جرف السيل عن
قبر ابي اربعون سنة ولم انكر من جسد ابي شيئا الا شعيرات
كن في لحيته مما يلي الارض ووقع لجابر مرة اخرى انه اخرج والده
من القبر بعد ستة اشهر وذلك انه كان دفن معه رجل يوم
احد في قبر واحد قال جابر فلم تطب نفسي بذلك حتى اخرجته
وجعلته في قبر وحده ولم ينكر على جابر احد من الصحابة
ذلك ولما توفي عبد الله بن ابي بكر رضي الله عنهما بالحبشي
اسم مكان فحمل الى مكة ودفن بها فلما قدمت عائشة رضي الله
عنها اتت قبره وقالت والله لو حضرتك ما دفنتك الا حيث
مت فكانت رضي الله عنها لا ترى بجواز نقل الميت وكذلك
لما اراد معاوية ان يجري العين التي باحد كتبوا اليه انا لا نستطيع
ان نجريها الا على قبور الشهداء فكتب انبشوهم قال جابر رضي
الله عنه فلقد رأيتهم يحملون على اعناق الرجال كانهم قوم نيام
واصابت المسحاة طرف رجل حمزة رضي الله عنه فانبعثت
دما يجري وكتب ابو الدرداء مرة الى سلمان الفارسي رضي الله
عنهما ان هلم الى الارض المقدسة لعلك تموت بها فكتب اليه
سلمان ان الارض لا تقدس احدا وانما يقدس الانسان عمله
والله سبحانه وتعالى أعلم

كتاب أحكام الزكاة بانواعها

قال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا
ما يقول بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان
محمدا عبده ورسوله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان
وحج البيت وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يصلي
الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويخرج الزكاة ويجتنب الكبائر
الا فتحت له ابواب الجنة وقيل له ادخل بسلام وكان صلى الله
عليه وسلم يقول الزكاة قنطرة الاسلام وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من ادى زكاة ماله فقد ذهب عنه شره وكان ابن
عمر رضي الله عنهما يقول انما نزلت اية الكنز قبل ان تفرض
الزكاة فلما فرضت جعلها الله طهرة للاموال وما ابالي لو كان
لي مثل احد ذهبا اعلم عدده وازكيه واعمل فيه بطاعة الله
عز وجل وكان رضي الله عنه يقول كل مال اديت زكاته فليس
بكنز وان كان تحت سبع ارضين وكل مال لا تؤدى زكاته فهو
كنز وان كان ظاهرا على وجه الارض وكان صلى الله عليه وسلم يقول
المعتدي في الصدقة كمانعها وكان ابن عمر يقول ليس في مال
العبد زكاة حتى يعتق كله وفي رواية عنه زكاة مال العبد
على مالكه وفي اخرى في مال كل مسلم زكاة وكان قتادة يقول
احل الكنز لمن كان قبلنا وحرم علينا وحرمت الغنيمة على
من كان قبلنا واحلت لنا وكان صلى الله عليه وسلم يقول
حصنوا اموالكم بالزكاة وداووا مرضاكم بالصدقة وكان
صلى الله عليه وسلم يقول اذا اديت الزكاة فقد اديت ما عليك
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل لم يفرض
الزكاة الا ليطيب ما بقي من اموالكم وانما فرض المواريث
لتكون لمن بعدكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من
احد لا يؤدي زكاة ماله الا مثل له يوم القيامة شجاعا
اقرع حتى يطوق به عنقه ثم يقرا ولا يحسبن الذين يبخلون
بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون

مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الآيَةَ وَكَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
انَّ اللهَ فَرَضَ عَلَى اغْنِيَاءِ الْمُسْلِمِينَ فِي امْوَالِهِمْ بِقَدْرِ الَّذِي يَسَعُ فُقَرَاءَهُمْ
وَلَنْ يُجْهَدَ الْفُقَرَاءُ اذَا جَاعُوا اوْ عَرُوا الَّا بِمَا يَصْنَعُ اغْنِيَاؤُهُمْ
الَا وَانَّ اللهَ يُحَاسِبُهُمْ حِسَابًا شَدِيدًا وَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا الِيمًا
وَكَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا تَلِفَ مَالٌ فِي بَرٍّ وَلَا بَحْرٍ الَّا بِحَبْسِ
الزَّكَاةِ وَكَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ انَّ فِي الْمَالِ لَحَقًّا سِوَى
الزَّكَاةِ وَكَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا خَالَطَتِ الصَّدَقَةُ اوْ
قَالَ الزَّكَاةُ مَالًا الَّا افْسَدَتْهُ طَهُرَتْ لَهُمُ الصَّلَاةُ فَقَبِلُوهَا
وَخَبُثَتْ لَهُمُ الزَّكَاةُ فَاكَلُوهَا اولَئِكَ هُمُ الْمُنَافِقُونَ وَكَانَ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مَنَعَ قَوْمٌ الزَّكَاةَ الَّا حَبَسَ عَنْهُمُ الْقَطْرَ مِنَ
السَّمَاءِ وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا وَالاحَادِيثُ فِي الامْرِ بِاخْرَاجِهَا
وَاثْمِ مَانِعِهَا كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ وَاللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى اعْلَمُ

بَابُ زَكَاةِ الْحَيَوَانِ وَبَيَانِ النِّصَابِ

فِيهِ قَالَ انَسٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَاخُذُ الصَّدَقَةَ مِنَ الابِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ اذَا كَانَتْ سَائِمَةً تَرْعَى
مِنَ الْكَلَاِ الْمُبَاحِ طُولَ عَامِهَا وَكَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَاخُذُهَا
مِنَ الْخَيْلِ وَلَا مِنَ الرَّقِيقِ وَلَا مِنَ الْحَمِيرِ وَكَانَ كَثِيرًا مَا يَقُولُ
مَا انْزَلَ اللهُ فِي الْحُمُرِ شَيْئًا وَكَانَ يَقُولُ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ صَدَقَةٌ
فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ وَلَا رَقِيقِهِ الَّا زَكَاةَ الْفِطْرِ فِي الرَّقِيقِ
وَكَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَيْسَ عَلَى مَنْ اسْلَفَ مَالًا زَكَاةٌ
وَكَانَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ تَجِبُ الصَّدَقَةُ فِي الدَّيْنِ الَّذِي
لَوْ شِئْتَ تَقَاضَيْتَهُ مِنْ صَاحِبِهِ وَالَّذِي عَلَى مَلِيٍّ تَدَعُهُ حَيَاءً
اوْ مُصَانَعَةً فَفِيهِ الصَّدَقَةُ وَلَمَّا دَخَلَ عُمَرُ الشَّامَ جَاءَ اهْلُ
الشَّامِ فَقَالُوا انَّا اصَبْنَا امْوَالًا وَخَيْلًا وَرَقِيقًا نُحِبُّ انْ يَكُونَ
لَنَا فِيهَا زَكَاةٌ وَطَهُورٌ قَالَ مَا فَعَلَهُ صَاحِبَايَ قَبْلِي فَكَيْفَ
افْعَلُهُ ثُمَّ انَّهُ اسْتَشَارَ اصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِيهِمْ
عَلِيُّ بْنُ ابِي طَالِبٍ فَقَالَ عَلِيٌّ هُوَ حَسَنٌ انْ لَمْ يَكُنْ جِزْيَةً

والله

رايته

وَاللهِ يَاخُذُهَا مِنْ بَعْدِكَ وَكَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَفَوْتُ
لَكُمْ عَنْ صَدَقَةِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ وَمَنْ وَلِيَ يَتِيمًا لَهُ مَالٌ
فَلْيَتَّجِرْ فِيهِ وَلَا يَتْرُكْهُ حَتَّى تَاكُلَهُ الصَّدَقَةُ وَكَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ الاوْقَاصُ لَا فَرِيضَةَ فِيهَا وَالاوْقَاصُ هِيَ مَا بَيْنَ
مَرَاتِبِ النُّصُبِ الآتِي بَيَانُهَا وَكَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ
اخْذِ الشَّافِعِ وَهِيَ الَّتِي وَلَدُهَا فِي بَطْنِهَا وَيَقُولُ اخْرِجُوهَا مِنْ
اوْسَطِ امْوَالِكُمْ فَانَّ اللهَ لَمْ يَسْالْكُمْ خَيْرَهَا وَلَمْ يَامُرْكُمْ بِشَرِّهَا
وَلَكِنْ مَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا قَبِلْنَاهُ مِنْهُ وَاجْرُهُ عَلَى اللهِ تَعَالَى
وَكَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَاقَ طَعْمَ الايمَانِ مَنْ عَبَدَ اللهَ
وَحْدَهُ وَانَّهُ لَا الَهَ الَّا هُوَ وَاعْطَى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ
رَاضِيَةً عَلَيْهِ كُلَّ عَامٍ وَلَمْ يُعْطِ الْهَرِمَةَ وَلَا الدَّرِنَةَ وَلَا الْمَرِيضَةَ زائلة
وَلَا اللَّئِيمَةَ وَالدَّرِنَةُ هِيَ الْجَرْبَاءُ وَاللَّئِيمَةُ هِيَ الْعَجْفَاءُ وَكَانَ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْرِفُ زَكَاةَ كُلِّ بَلَدٍ اوْ قَرْيَةٍ عَلَى فُقَرَائِهَا
وَلَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا الَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
اعْلِمْهُمْ انَّ اللهَ تَعَالَى افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ اغْنِيَائِهِمْ
فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ وَلَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَفَرَ
مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ قَاتَلَهُمْ ابُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَتَّى دَفَعُوهَا
وَضَرَبَ عُنُقَ جَمَاعَةٍ امْتَنَعُوا مِنْ دَفْعِهَا وَقَالَ وَاللهِ لَوْ مَنَعُونِي
عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا الَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ
عَلَى مَنْعِهَا ثُمَّ اسْتَقَرَّ الامْرُ مِنَ الْخُلَفَاءِ بَعْدَهُ عَلَى اخْذِهَا مِنَ الْمُمْتَنِعِ
قَهْرًا وَصَرْفِهَا لِمُسْتَحِقِّهَا

فَصْلٌ فِي بَيَانِ نِصَابِ الابِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ

وَزَكَاةِ الْخُلْطَةِ تَقَدَّمَ انَّهَا لَا تَجِبُ
فِيهِ الزَّكَاةُ مِنَ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ وَالْحَمِيرِ وَكَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ يَقُولُ لَيْسَ عَلَى الْعَوَامِلِ مِنَ الْبَقَرِ الْحَرَّاثَةِ شَيْءٌ مِنَ الزَّكَاةِ
وَكَانَ انَسٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ انَّ ابَا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
كَتَبَ لَهُمْ انَّ هَذِهِ فَرَائِضُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الَّتِي امَرَ اللهُ تَعَالَى بِهَا وَرَسُولُهُ فَمَنْ سُئِلَهَا

على وجهها

من المسلمين فليعطها ومن سئل فوق ذلك فلا يعطه فيما دون خمس
وعشرين من الابل والغنم في كل خمس ذود شاة فاذا بلغت خمسا
وعشرين ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فان لم يكن ابنة
مخاض فابن لبون ذكر فاذا بلغت ستا وثلاثين ففيها ابنة لبون
الى خمس واربعين فاذا بلغت ستا واربعين ففيها حقة
طروقة الفحل الى ستين فاذا كانت واحدة وستين ففيها جذعة
الى خمس وسبعين فاذا بلغت ستا وسبعين ففيها بنتا لبون
الى تسعين فاذا بلغت واحدة وتسعين ففيها حقتان طروقتا
الفحل الى عشرين ومائة ففي كل اربعين ابنة لبون وفي كل خمسين
حقة فاذا تباين اسنان الابل في فرائض الصدقات فمن بلغت
عنده صدقة الجذعة وليس عنده جذعة وعنده حقة
فانها تقبل منه ويجعل معها شاتين ان استيسرتا له او عشرين
درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الا جذعة
فانها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين
ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده وعنده ابنة
لبون فانها تقبل منه ويجعل معها شاتين ان استيسرتا له او
عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة ابنة لبون وليست
عنده الا حقة فانها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين
درهما او شاتين ومن بلغت عنده ابنة لبون وليست
عنده ابنة لبون وعنده ابنة مخاض فانها تقبل ويجعل معها
شاتين ان استيسرتا له او عشرين درهما ومن بلغت صدقته
ابنة مخاض وليست عنده الا ابن لبون ذكر فانه يقبل وليس
معه شي ومن لم يكن عنده الا اربع من الابل فليس فيها شي الا ان يشا
ربها **وفي صدقة الغنم** في سائمتها اذا كانت اربعين ففيها
شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت ففيها شاتان الى مائتين
فاذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فاذا زادت
بعد فليس فيها شي حتى تبلغ اربعمائة فاذا كثرت الغنم ففي

كل مائة

كل مائة شاة لا يوخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس
الا ان يشا المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع
خشية الصدقة وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما
بالسوية واذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة
شاة واحدة فليس فيها شي الا ان يشاء ربها وفي الرقة ربع العشر
فاذا لم يكن المال الا تسعين ومائة درهم فليس فيها شي الا ان
يشا ربها **وفي** رواية في صدقة الابل فاذا بلغت احدى وعشرين
ومائة ففي كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة **وفي** رواية
فاذا بلغت الابل احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون
حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فاذا بلغت اربعين ومائة
ففيها حقتان وبنت لبون حتى تبلغ تسعا واربعين ومائة فاذا
بلغت خمسين ومائة ففيها ثلاث حقاق حتى تبلغ تسعا وخمسين
ومائة فاذا بلغت ستين ومائة ففيها اربع بنات لبون حتى
تبلغ تسعا وستين ومائة فاذا بلغت سبعين ومائة
ففيها ثلاث بنات لبون وحقة حتى تبلغ تسعا وسبعين
ومائة فاذا بلغت ثمانين ومائة ففيها حقتان وابنتا لبون
حتى تبلغ تسعا وثمانين ومائة فاذا بلغت تسعين ومائة ففيها
ثلاث حقاق وابنة لبون حتى تبلغ تسعا وتسعين ومائة
فاذا بلغت مائتين ففيها اربع حقاق او خمس بنات لبون اي
السنين وجدت اخذت **واما صدقة البقر** فكان معاذ
ابن جبل رضي الله عنه يقول لما بعثني رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى اليمن امرني ان آخذ من كل ثلاثين من البقر تبيعا او
تبيعة ومن كل اربعين مسنة ومن كل حالم دينارا او عدله
معافر وعرضوا علي ان آخذ ما بين الاربعين والخمسين
وما بين الستين والسبعين وما بين الثمانين والتسعين فلما
قدمت اخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فامرني ان لا آخذ فيما بين
ذلك وقال ان الاوقاص لا فريضة فيها **وكان** الزهري رضي الله

يقول أخبرني سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
قد كتب الصدقة ولم يخرجها إلى عماله حتى توفي قال فاخرجها
أبو بكر من بعده فعمل بها حتى توفي ثم اخرجها عمر من بعده فعمل
بها قال فلقد هلك عمر يوم هلك وان ذلك مقرون بوصيته
والله أعلم **باب زكاة الذهب والفضة**
كان ابن عباس يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ابن مالك
لا زكاة في حجر ولا جوهر ولا ياقوت ولا لؤلؤ **وكان** أنس رضي الله
عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اعطوا صدقة
الرقة من كل اربعين درهما درهما وليس في تسعين ومائة شي
فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم **وكان** صلى الله عليه يقوله
وسلم ليس فيما دون خمسة أواق من الورق صدقة ولا فيما
دون خمسة أوسق من التمر صدقة **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول
اذا كان آخر الزمان كان قوام دين الناس ودنياهم الدراهم
والدنانير وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كانت لك مائتا درهم
وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم وليس في الذهب
شي حتى يكون لك عشرون دينارا فاذا كانت لك عشرون دينارا
وحال عليها الحول ففيها نصف دينار **وكان** صلى الله عليه وسلم
يامر النساء باخراج زكاة حليهن اذا بلغ نصابا وسألته ام سلمة
رضي الله عنها عن حليها من الذهب أكنز هو فقال صلى الله عليه وسلم
ما بلغ ان يؤدى زكاته فزكي فليس بكنز وكانت عائشة رضي الله
عنها تقول امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخرج زكاة حليي
وقال هي جنتك من النار وكانت رضي الله عنها تلي بنات أخيها
محمد يتامى في حجرها ولهن الحلي فلا تزكيه **وكان** ابن عمر رضي الله فيه نقصا
عنهما يحلي بناته وجواريه الذهب ثم لا يخرج من حليهن الزكاة
وكان يحلي كل بنت باربعمائة دينار قال رضي الله عنه وكان سيف
عمر رضي الله عنه فيه اربعمائة درهم فضة **وقال** أنس رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم بخواتم الفضة ويجعل فصها

مما يلي

مما يلي كفه صلى الله عليه وسلم **خاتمة** قال ابن عمر رضي الله عنهما
جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فرمى بين يديه نحو البيضة
من ذهب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا قال
هذا جميع ما املك فخذه فاعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم عاد ثانيا وثالثا فرماها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو اصابته
لاوجعته ثم قال يأتي احدكم بجميع ماله فيعطيه ثم يصير
يسأل الناس خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى **وقال**
انس رضي الله عنه أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة
يوما فجاء الناس فطرحوا ثيابهم فجاء رجل له ثوبين لا يملك غيرهما
فطرح احدهما بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فرده عليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له خذ ثوبك فانت احق به
بلغ **باب زكاة العشرات** كان ابن عباس رضي الله
عنهما يقول في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده ان ذلك كان
قبل ان تنزل آية الزكاة فلما نزلت الزكاة نسختها وكان انس رضي
الله عنه يقول لمراد بحقه ان يعطي شيئا منه للفقراء ولو غرجونا
من البلح وقال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول فيما سقت السماء والغيم والعيون من الزروع والثمار
العشر وفيما سقي بالسانية او النضح نصف العشر **وكان**
صلى الله عليه وسلم يقول ليس فيما دون خمسة أوسق زكاة والوسق ستون خمسه
صاعا وقدره لك بالكيل المصري نحو اربعين ويبة وكان الزهري
رضي الله عنه يقول مضت السنة في زكاة الزيتون ان يؤخذ
ممن عصر زيتونه حين يعصره فيما سقت السماء والانهار وكان
بعلا العشر وفيما يسقى برشا الناضح نصف العشر وليس
فيه شي الا ان يبلغ حبه خمسة اوسق كالنخل وكان صلى الله عليه
وسلم يقول بامرنا باخذ الزكاة مما زرع في ارض الخراج وكان عبد الله
ابن مسعود يقول لا يجتمع على المسلم خراج وعشر وكان صلى الله
عليه وسلم يسقط الخراج عمن اسلم اذا كان الخراج بدلا عن الجزية

كما يسقط عنهم جزية الرؤوس ويقول لهم ما أسلموا عليه من أموالهم وعبيدهم ودوابهم وأرضيهم وماشيتهم ليس عليهم فيه إلا صدقة **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول ليس في الخضراوات صدقة **و**كان صلى الله عليه وسلم يبعث خارصًا يخرص النخل والعنب والثمار حين تطيب قبل أن يؤكل منها فكان الخارص يحصيها عليهم ليعرف مقدار ما يخرجون منها قبل أن تؤكل وتفرق وينقص التمر والزبيب **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول للخارصين خرصوا ودعوا الثلث فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول بينما رجل بفلاة من الأرض إذ سمع صوتًا في السحاب يقول اسق حديقة فلان فتبع الصوت حتى جاء السحاب على حديقة ذلك الرجل فأفرغ ما فيه من الماء عليها فجاء الرجل إلى صاحب الحديقة فقال له ما شأنك في حديقتك فإني سمعت صوتًا في السحاب يقول اسق حديقة فلان فقال يا أخي إني جزأتها ثلاثة أجزاء جزء لي ولأهلي وجزء أرده فيها وجزء للمساكين والسائلين وابن السبيل **وكان** صلى الله عليه وسلم ينهى عن إخراج الردي ويقرأ ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون **وكان** صلى الله عليه وسلم يأمر من كل جاد عشرة أوسق من التمر بقنو يعلق في المسجد للمساكين **ورأى** مرة رجلًا علق قنو حشف فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يطعن في ذلك القنو ويقول لو شاء رب هذه الصدقة تصدق بأطيب من هذا إن رب هذه الصدقة يأكل حشفًا يوم القيامة

فرع في زكاة عسل النحل

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ من كل عشر قرب من عسل النحل قربة **وكان** صلى الله عليه وسلم يحمي الجبال لأقوام ويأخذ منهم عشر عسلها **وكان** عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لعماله من أدى إليكم عشر عسله فاحموا له أرض نحله وإلا فإنما هو ذباب غيث يأكله من يشاء وكان بعض الحفاظ يقول لا يصح في العسل شيء

باب زكاة المعدن

والركاز

والركاز قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس وسيأتي في باب إقطاع العمال إن شاء الله تعالى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقطع بلال بن الحارث المزني معادن القبلية بناحية أرض الفرع فتلك المعادن كلها لا يؤخذ منها إلى الآن إلا الزكاة يعني الخمس وقال العلماء المعدن غير الركاز لقوله صلى الله عليه وسلم والمعدن جبار **وكان** عبد الله بن عمرو بن العاص يقول يخرج معادن مختلفة بقرية يقال لها فرعون فيها أتلال الذهب يذهب إليها شرار الناس وبينما هم يعملون فيها إذ حسر لهم عن الذهب فأعجبهم معتمله إذ خسف به وبهم **و**كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول في العنبر ليس بركاز إنما هو شيء دسره البحر **و**قال المقداد رضي الله عنه ذهبت مرة لحاجتي فإذا أنا بجرذ يخرج من جحر دنانير فأخذتها فإذا هي ثمانية عشر دينارًا فذهبت بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله خذ صدقتها فقال صلى الله عليه وسلم هل أهويت إلى الجحر قلت لا فقال بارك الله لك فيها **وكان** مالك رضي الله عنه يقول الذي سمعته من أهل العلم أن الركاز إنما هو دفن يوجد من دفن الجاهلية ما لم يطلب تحصيله بمال ولا يتكلف فيه نفقة ولا كبير عمل ولا مؤنة فأما ما طلب بمال وتكلف فيه فأصيب مرة وأخطئ مرة فليس بركاز **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول ما وجدتم في قبور الجاهلية فخذوه قال ابن عمر كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فمررنا بقبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قبر أبي رغال كان من قوم ثمود فلما أهلك الله قومه بما أهلكهم به منعه لمكانه من الحرم فخرج عنه فلما خرج من موضع قومه أصابته النقمة التي أصابت قومه بهذا المكان فمات ودفن معه غصن من ذهب إن أنتم نبشتم عنه وجدتموه معه فابتدر الناس فأخرجوا منه الغصن وأخذوه **وكان** عمر رضي الله عنه

يقول كثيرا من وجد في قبور الجاهلية شيئا فهو له والله أعلم

باب زكاة الفطر قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شهر رمضان معلق بين السماء والارض ولا يرفع إلا بزكاة الفطر وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بإخراج زكاة الفطر من رمضان صاعا من تمر او صاعا من شعير او صاعا من سلت او صاعا من زبيب او صاعا من طعام او صاعا من اقط وفي رواية او صاعا من دقيق على العبد والحر والذكر والانثى والصغير والكبير والغني والفقير من المسلمين وزاد في رواية أما الغني فيزكيه الله وأما الفقير فيرد الله عليه اكثر مما أعطى وكان صلى الله عليه وسلم يقول صدقة الفطر على الحاضر والبادي وكان يبعث مناديا ينادي بذلك لاهل البادية وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول يخرج الرجل زكاة الفطر عن كل مملوك وإن كان يهوديا او نصرانيا وكان ابن عمر رضي الله عنهما يؤدي زكاة كل مملوك في ارضه وغير ارضه وعن كل انسان يعوله صغير او كبير وعن رقيق امرأته وعن بني نافع وكان له مكاتبان بالمدينة فكان لا يؤدي عنهما زكاة الفطر وكان رضي الله عنه يعطي التمر الا عاما واحدا اعوز التمر فاعطى الشعير قال ابن عباس وكنا نخرج على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الصاع من الطعام ولما ضاق بالناس الحال رخص لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعل كل صاع حنطة عن اثنين وكان بعضهم يؤدي صاعا من لبن ولا ينكر ذلك عليه ولما قدم معاوية رضي الله عنه المدينة قال اني لأرى مدين من سمراء الشام يعدل صاعا من تمر فاخذ بعض الناس بقوله وتوقف بعضهم في ذلك وابى الدقيق السابق ذكره وقالوا لا نزال نخرج كما كنا نخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخرج من الحنطة نصف صاع مكان صاع شعير او غيره ويتبعه

الناس

الناس فلما كان ايام خلافة علي رضي الله عنه كثرت الحنطة فزاد ذلك نصفا فصارت صاعا كما كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بإخراج زكاة الفطر قبل خروج الناس للصلاة وكان يقول اغنوهم عن الطواف في هذا اليوم فكان لا يخرج إلى المصلى حتى يقسمها وكان عمر بن عبد العزيز يقول لاصحابه من استطاع منكم ان يخرج صدقة الفطر فلا ان يخرج فليفعل فان الله تعالى يقول قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى وكان ابن عمر يعجلها قبل الفطر بيوم او بيومين او ثلاثة ولا ينكر ذلك عليه وكان فقراء الصحابة يأخذون زكاة الفطر ثم يؤدون عن انفسهم وكان الصحابة يدفعون زكاة فطرهم لمن تصرف له الزكاة من الاصناف الثمانية وكانوا يتأولون صرف ذلك بانفسهم لانه ابرأ للذمة وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين فمن اداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ومن اداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات وكان قيس بن سعد بن عبادة رضي الله عنه يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر قبل ان تنزل الزكاة فلما نزلت لم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعله قال شيخنا وهذا لا يدل على سقوط فرضيتها لان نزول فرض لا يوجب سقوط فرض آخر وكان الامام مالك يقول ادركت الصاع الذي كانوا يؤدون به على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته خمسة ارطال وثلث بالعراقي وقدر ذلك بالكيل المصري قدحان والله أعلم

باب كيفية إخراج الزكاة وتعجيلها قال أنس رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره أن يبيت عنده شيء من الصدقة وقد تقدم في باب صلاة الجمعة انه صلى الله عليه وسلم صلى بالناس العصر يوما ثم خرج الى بيته مسرعا يتخطى رقاب الناس

فقيل له في ذلك فقال تذكرت في البيت تبرا من الصدقة فكرهت [ثم رجع] ان يبيت عندي فقسمته **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول يكون قد وجبت عليك في مالك صدقة فلا تخرجها فيهلك الحرام الحلال فان الصدقة ما خالطت مالا الا اهلكته **وسئل** الحسن رضي الله عنه عمن وجبت عليه الزكاة فلم يزك حتى ذهب ماله كله فقال يؤدي عليه حتى يقضيه **وكان** صلى الله عليه وسلم يرخص في تعجيل اخراج الزكاة قبل محلها للاغنياء رفقا بالفقراء والمساكين وربما اخر اخذها ممن تجب عليه عاما **وقال** ابن عباس تسلف النبي صلى الله عليه وسلم من العباس صدقة عامين بسؤاله رضي الله عنه لكونه كان غنيا وكثيرا ما كان الخلفاء الراشدون يؤخرون اخذها اذا راوا المصلحة في ذلك **وكان** ابن عباس يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلف على اهل الصدقة فاذا جاءتهم قضى عنهم من سهامهم واستسلف من رجل بكرا فجاءته ابل من الصدقة فامر ابا رافع ان يقضيه اياه منها **وكان** ابو بكر رضي الله عنه لا ياخذ من صاحب مال زكاة حتى يحول عليه الحول وكان رضي الله عنه كثيرا ما يقول ليس في مال المستفيد زكاة حتى يحول عليه الحول وتقدم اول الزكاة قوله صلى الله عليه وسلم ليس على من اسلف مالا زكاة **وكان** ابو بكر رضي الله عنه اذا اعطى الناس عطياتهم يقول هل عندكم من مال وجبت عليكم فيه الزكاة فان قالوا نعم اخذ من عطياتهم زكاة ذلك المال وان قالوا لا سلم اليهم عطاياهم ولم ياخذ منهم شيئا وتقدم انه صلى الله عليه وسلم كان يامر بتفرقة كل زكاة على فقراء بلدها **ولما** استعمل عمران بن حصين رضي الله عنه على الصدقة ورجع قيل له اين المال قال اخذناه من حيث كنا ناخذه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضعناه حيث كنا نضعه **وفي** كتاب معاذ الى اليمن من خرج من مخلاف

المخلاف

الى مخلاف فان صدقته وعشره في مخلاف عشيرته

فصل في حكم اخذ القيمة

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر باخذ صدقة الحب من الحب والشاة من الغنم والبعير من الابل والبقر من البقر كما مر بيانه قال شيخنا رضي الله عنه ولم يبلغنا انه امر باخذ القيمة في شيء منها انما كان يامرهم بمراعاة المنصوص لا غيره **وكان** معاذ رضي الله عنه يقول لاهل اليمن ايتوني بعرض ثياب خميص او لبيس مكان الشعير والذرة فانه اهون عليكم وخير لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومساكين المدينة **وقال** انس رضي الله عنه صالح النبي صلى الله عليه وسلم اهل سبا على سبعين حلة من قطن كل سنة ولم يؤدوها فلما مات ابو بكر انتقض ذلك وصارت على مقتضى الصدقة وقال سمرة بن جندب رضي الله عنه امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخرج الصدقة من الذي نعد للبيع **وكان** صلى الله عليه وسلم يامر المزكي اذا اعطى زكاة ماله ان يقول اللهم اجعلها مغنما ولا تجعلها مغرما **وكان** صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقة قال اللهم صل عليهم

فرع وكان صلى الله عليه وسلم يامرهم باعطاء الزكاة لكل من ظنوا فيه الفاقة ولو كان باطن الامر بخلافه ويقول صلى الله عليه وسلم هي مقبولة بكل حال فان وقعت في يد سارق فلعله يستعف عن سرقته او في يد زانية فلعلها تستعف عن زناها او في يد غني فلعله ان يعتبر فينفق مما آتاه الله عز وجل **وكان** صلى الله عليه وسلم يرخص في اجزاء دفع الصدقة الى ولد المزكي او نحوه اذا كان الوكيل في الدفع جاهلا به ويقول صلى الله عليه وسلم للمزكي لك ما نويت وللآخذ لك ما اخذت وقضى بذلك الخلفاء بعده وقال ابن عمر رضي الله عنه سئل عمر رضي الله عنه عن من وكل في دفع زكاته الى الفقراء والمساكين فاعطى الوكيل منها ولد المزكي لظنه فقره ومسكنته فرخص عمر في ذلك ولم يامر الوكيل باستعادته من الولد ودفعه الى مستحقه **فرع** وكان

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأرباب الزكوات من أدى زكاته
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الامام فقد برئت ذمته منها
الى الله ورسوله فله أجرها وإثمها على من بدلها من أئمة الجور
وكان صلى الله عليه وسلم يقول انها ستكون بعدي أثرة وأمور
تنكرونها فقال رجل فما تأمرنا يا رسول الله قال تؤدون الحق
الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
اسمعوا لامرائكم ولو منعوكم حقكم فانما عليهم ما حملوا وعليكم
ما حملتم وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله ان علينا أئمة جور يأخذون منا زائدا على حقهم ظلما
فهل نكتم من أموالنا بقدر ما يعتدون علينا فقال صلى الله
عليه وسلم لا وفي رواية فقال يا رسول الله ما يأخذ أئمة الجور
منا ظلما هل يقع بدلا عن الصدقة قال لا وكان عمر رضي الله عنه
يولي الناس تفرقة زكاة اموالهم الباطنة وجاء رجل مرة بمائتي درهم
فقال يا أمير المؤمنين هذه زكاة مالي فخذها قال اذهب بها انت فاقسمها
وكان رضي الله عنه يكل امر الاموال الظاهرة الى الولاة احب الناس
ذلك او كرهوه ويقول ادفعوا صدقات اموالكم الى من ولاه
الله امركم فمن بر فلنفسه ومن اثم فعليها وكان صلى الله عليه وسلم
يأمر الساعي بان يعد الماشية حيث ترد الماء ولا يكلف اربابها
حشدها اليه ويقول تؤخذ صدقات المسلمين على مياههم
وفي رواية في ديارهم وكان صلى الله عليه وسلم يسم ابل الصدقة
والجزية وغنمها اذا تنوعت عنده مخافة ان تختلط بغيرها وكان
يسم الغنم في آذانها بنفسه صلى الله عليه وسلم فرع وكان صلى
الله عليه وسلم ينهى الرجل اذا اخرج زكاته ان يشتريها ثانيا
من الفقير وقال عمر رضي الله عنه نهاني رسول الله صلى الله
عليه وسلم أن اشتري فرسا كنت حملت عليها في سبيل الله ثم وجدته
يباع وقال لي لا تشتره ولا تعد في صدقتك ولو اعطاكه بدرهم
فان العائد في صدقته كالعائد في قيئه وكان ابن عمر رضي

الله عنه

الله عنهما يقول المراد ان يشتريها لنفسه مع الغني عنها أما
اذا احتاج اليها فاشتراها لنفسه او ليجعلها صدقة مرة ثانية
فلا حرج وقال ابراهيم النخعي رضي الله عنه كانوا يعطون الشيء
للفقير وهم ساكتون ويكرهون للرجل ان يقول للفقير خذ هذا
مني لوجه الله او احتسبت به الخير ونحو ذلك والله أعلم

بلغ

باب بيان الاصناف الثمانية

كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة
سوي مكتسب وفي رواية ان المسألة لا تحل الا لثلاث لذي
فقر مدقع او لذي غرم مفظع او لذي دم موجع والمدقع
هو الشديد والغرم ما يلزم اداؤه تكلفا لا في مقابلة عوض
والمفظع الشنيع جدا والدم الموجع هو الذي يتحمل دية عن
قريبه او حميمه او نسيبه القاتل يدفعها الى اولياء المقتول
ولو لم يفعل قتل قريبه او حميمه الذي يتوجع لقتله وكان صلى
الله عليه وسلم يقول كثيرا لا تصدقوا الا على اهل دينكم فلما انزل
الله عز وجل وما تنفقوا من خير فلانفسكم وما تنفقون الا
ابتغاء وجه الله الآية صار يقول صلى الله عليه وسلم تصدقوا على
اهل الاديان وقال ابن عباس سأل رجل من المشركين رسول
الله صلى الله عليه وسلم فهم ان يعطيه ثم قال ليس على ديني فمنعه
فنزلت ليس عليك هداهم ثم اعطيته وما تنفقوا من خير
فلانفسكم الآية وكان صلى الله عليه وسلم يقول للسائل حق
وان جاء على فرس وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سأل وله
قيمة اوقية فقد الحف وفي رواية من سأل وعنده ما
يغنيه فانما يستكثر من جمر جهنم قالوا وما يغنيه يا رسول
الله قال يغديه او يعشيه وفي رواية يغديه ويعشيه
وفي رواية قالوا يا رسول الله وما يغنيه قال خمسون
درهما او حسابها من الذهب وكان ابو الدرداء رضي الله عنه
يقول بتحريم ادخار ما زاد على قوت يوم وكان صلى الله عليه وسلم

يقول ليس المسكين الذي ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان
إنما المسكين الذي يتعفف وفي رواية إنما المسكين الذي لا يجد
غنى يغنيه ولا يفطن له فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس
وكان صلى الله عليه وسلم يعطي العامل عمالته فإن أبى عزم
عليه وقال عمر رضي الله عنه عملت على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الصدقة فلما فرغت منها وأديتها إليه أمر لي بعمالة
فقلت يا رسول الله إنما عملت لله فقال خذ ما أعطيت من غير
مسألة فكل وتصدق وكان صلى الله عليه وسلم يقول من استعملناه
على عمل فرزقناه رزقا فما أخذ بعد ذلك فهو غلول وبعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة ساعيا فغل كساء من صوف
مخطط فلما جاء قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أفا لك
ثم قال للحاضرين إنه قد درع على مثلها في النار وكان
صلى الله عليه وسلم يقول لمن شكى إليه ما يلقى من شدة العمل والحرفة
لعلك ترزق بمن تسعى عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول
المعتدي في الصدقة كمانعها وكان صلى الله عليه وسلم يقول
إن الخازن المسلم الأمين الذي يعطي ما أمر به كاملا موفرا طيبة
به نفسه حتى يدفعه إلى الذي أمر له به أحد المتصدقين وكان
صلى الله عليه وسلم يكره أن يكون العامل على الصدقة من ذوي
القربى وقد جاء الفضل بن عباس مرة فقال يا رسول الله
أمرني على هذه الصدقات لأصيب ما يصيب الناس من المنفعة
وأؤدي إليك ما يؤدي الناس فقال صلى الله عليه وسلم إن الصدقة
لا تحل لمحمد ولا لآل محمد وإنما هي أوساخ الناس وكان صلى الله
عليه وسلم يكرم المؤلفة قلوبهم بالبر والإكرام وسأله رجل منهم
فأمر له بشاء بين جبلين من شاء الصدقة فرجع إلى قومه
فقال يا قوم أسلموا فإن محمدا يعطي عطاء من لا يخشى
الفقر قال أبو هريرة رضي الله عنه وأتى النبي صلى الله عليه
وسلم مال فقسمه فأعطى رجالا وترك رجالا فبلغه أن الذين

بلغ

لم

لم يعطهم عتبوا عليه فحمد الله تعالى وأثنى عليه ثم قال أما بعد
فوالله إني لأعطي الرجل وأدع الرجل والذي أدع أحب إلي من
الذي أعطي ولكني أعطي أقواما لما أرى في قلوبهم من الجزع والهلع
وأكل أقواما إلى ما جعل في قلوبهم من الغنى والخير وكان عمر
ابن الخطاب يقول ليس في الناس اليوم مؤلفة ثم يقرأ وقل
الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر وكان صلى
الله عليه وسلم يأمر بمساعدة المكاتبين وجاءه رجل مرة فقال
يا رسول الله دلني على عمل يقربني من الجنة ويباعدني من
النار فقال أعتق النسمة وفك الرقبة فقال يا رسول الله
أوليستا واحدا قال لا عتق النسمة أن تفرد بعتقها وفك الرقبة
أن تعين في ثمنها وكان صلى الله عليه وسلم يعين الغارمين
ويقول إن المسألة لا تحل إلا لثلاثة لذي فقر مدقع أو لذي
غرم مفظع أو دم موجع وقد تقدم الحديث بمعناه وحمل
بعضهم الحديث على من غرم لإصلاح ذات البين لا لمصلحة نفسه
وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول إن المسألة لا تحل إلا
لأحد ثلاثة رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها
ثم يمسك ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة
حتى يصيب قواما من عيش ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة
من ذوي الحجا من قومه لقد أصابت فلانا فاقة فحلت له
المسألة حتى يصيب قواما من عيش فما سواهن سحت يأكله
صاحبه سحتا وكان صلى الله عليه وسلم إذا جاءه شخص ضمن
ضمانة ولم يجد له وفاء يقول له صلى الله عليه وسلم أقم عندنا
حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها وكان صلى الله عليه وسلم يعطي
الغازي وابن السبيل من الصدقة وإن كانا غنيين ويقول
لا تحل الصدقة لغني إلا في سبيل الله وابن السبيل أو جار
فقير ومسكين يتصدق عليه فيهدي لغني أو يدعوه
ليأكل منها أو رجل اشتراها بماله من الغني وكان صلى الله

عليه وسلم كثيرا ما يقول ثلاثة حق على الله عونهم الغازي في سبيل الله
والمكاتب الذي يريد الاداء والناكح المتعفف وسئل عبد الله بن عمرو
ابن العاص رضي الله عنه عن الصدقة اي مال هي فقال هي
مال العرجان والعوران والعميان وكل منقطع به وكان قبيصة
لا يدفع الصدقة إلى من سأله من الشباب في المعونة في النكاح
ويقول إن ذلك سحت يأكله من يأخذه وكان يعيبه من غير
الصدقة فرع وكان صلى الله عليه وسلم يستعمل ابل الصدقة
وربما حمل الناس عليها إلى الحج ونحوه من القربات فاذا قيل له في
ذلك يقول ان صاحب الجمل جعله في سبيل الله وان الحج والعمرة
في سبيل الله وكان صلى الله عليه اذا وجد الاصناف الثمانية
دفعها إليهم ويقول ان الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات
حتى حكم فيها هو فجزأها ثمانية اجزاء فمن كان من أهل تلك
الاجزاء اعطيناه وكان كثيرا ما يقول لمن جاء يطلب الصدقة
قد علمت ما قسمه الله تعالى في كتابه من الاجزاء الثمانية فان
كنت من تلك الاجزاء اعطيتك وكان صلى الله عليه وسلم اذا
لم يجد الاصناف كلها دفعها إلى من وجد منهم وربما امر بدفعها
الى واحد وقال سلمة بن صخر جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسأله الصدقة فقال لي اذهب الى صاحب صدقة بني زريق
فقل له فليدفعها اليك فرع وكان عمر رضي الله عنه اذا رأى
شيخا من اهل الذمة يسأل على الابواب يجري له من بيت المال
ما يصلحه ثم يقول اخذنا منه الجزية في شبيبته ثم ضيعناه
في كبره فرع وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص في
صرف الصدقة إلى الزوج والاقارب وقد جاءت امرأة
يوما فقالت يا رسول الله ان لي مالا ولي زوج فقير وايتام
في حجري افتجزئ عني الصدقة عليه وعليهم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم نعم ولك اجران اجر القرابة واجر الصدقة
وفي رواية أتجزئ عني ان انفق على زوجي وعلى ايتام في حجري

وكان

وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصدقة على المسكين صدقة وعلى
ذي الرحم ثنتان صدقة وصلة وفي رواية ان الصدقة على
ذي قرابة يضعف اجرها مرتين وفي رواية افضل الصدقة
على ذي الرحم الكاشح يعني المضمر العداوة في جنبه لا يظهرها
وكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقول اذا كان ذوو قرابة
لا تعولهم فاعطهم من زكاة مالك وان كنت تعولهم فلا تعطهم
ولا تعطها لمن تعول

فصل في تحريم الصدقة على بني هاشم

ومواليهم دون موالي ازواجهم قال انس رضي الله
عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم سهم ذوي القربى
على بني هاشم وبني المطلب دون بني نوفل وعبد شمس ويقول
انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد قال ابن اسحق وكان
عبد شمس وهاشم والمطلب اخوة لام وامهم عاتكة بنت مرة
وكان نوفل اخاهم لابيهم قال ابن عباس وكان صلى الله عليه وسلم
كثيرا ما يقول عن الصدقة انما هي اوساخ الناس وانها
لا تحل لمحمد ولا لآل محمد وقال انس رضي الله عنه كان النبي
صلى الله عليه وسلم في ضيق من العيش اول الاسلام وكان مع
ذلك يؤثر على نفسه فكان اصحابه يواسونه بما يحتاج اليه
فكان الرجل منهم يجعل لرسول الله صلى الله عليه وسلم النخلات حتى افتتح قريظة
والنضير واغناه الله عن ذلك وكان سعيد بن جبير يقول ما سأل نبي الصدقة
قط فقيل له ان اخوة يوسف قالوا وتصدق علينا فقال انما ارادوا ورد
علينا اخانا وكان انس رضي الله عنه يقول واخذ الحسن بن علي رضي
الله عنه يوما تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال رسول الله
صلى كخ كخ إرم بها اما علمت انا لا نأكل الصدقة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول لبني هاشم وبني المطلب ان لكم في خمس الخمس ما يكفيكم او يغنيكم
وقال ابن عباس رضي الله عنهما جاء ابو رافع مولى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله إن فلانا عاملك على الصدقة دعاني
لاكون متساعدا له ويعطيني منها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان الصدقة لا تحل لنا وان مولى القوم منهم وفي رواية من انفسهم
وكان صلى الله عليه وسلم يأكل مما وصل الى الفقير من الصدقات
ويقول قد بلغ محله وكانت فقراء الصحابة رضي الله عنهم كثيرا
ما يرسلون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدايا مما بعثه
صلى الله عليه وسلم اليهم من الصدقات فيأكله صلى الله عليه وسلم
وقالت جويرية رضي الله عنها قدمت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوما لحما فقال من اين لكم هذا اللحم فقلت اعطته لي مولاتي
من الصدقة فقال صلى الله عليه وسلم قربيه فقد بلغت الصدقة
محلها وقال انس رضي الله عنه قدم الى النبي صلى الله عليه وسلم
مرة لحم فقال ما هذا فقالوا شيء تصدق به على بريرة
فقال صلى الله عليه وسلم هو لها صدقة ولنا هدية والله اعلم

باب ما جاء في الحث على التعفف

وترك المسئلة وغير ذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالقناعة
والتعفف وترك السؤال ويحث القادر على الكسب ان يأكل من
كسب يمينه ويقول لا يزال العبد يسال وهو غني حتى يخلق
وجهه فما يكون له عند الله وجه وكان صلى الله عليه وسلم يقول
اتاني جبريل فقال يا محمد ربك يقرئك السلام ويقول لك ان
من عبادي من لا يصلح ايمانه الا بالغنى ولو افقرته لكفر وان
من عبادي من لا يصلح ايمانه الا بالفقر ولو اغنيته لكفر وان
من عبادي من لا يصلح ايمانه الا بالسقم ولو اصححته لكفر
وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا بالصحة ولو اسقمته لكفر
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سال الناس في فاقة نزلت
به او عيال لا يطيقهم جاء يوم القيامة بوجه ليس عليه لحم وتقدم
في الباب قبله ان الغني الذي لا يحل له السؤال هو من عنده ما
يغذيه او يعشيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من فتح باب
مسئلة من غير فاقة نزلت به فتح الله عليه باب فاقة من حيث
لا يحتسب وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو يعلمون ما في المسئلة ما مشى

احد

احد الى احد يسأله وكان صلى الله عليه وسلم يقول مسئلة الغني
نار ان اعطي قليلا فقليل وان اعطي كثيرا فكثير وكان صلى الله
عليه وسلم يقول من سال من غير فقر فكانما يأكل الجمر وفي
رواية من سال الناس ليثري به ماله كان خموشا في وجهه
يوم القيامة ورضفا من جهنم فمن شاء فليقلل ومن شاء فليكثر
وقال ابن عباس رضي الله عنهما سال العباس رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يستعمله على الصدقة فقال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما كنت لاستعملك على غسالة ذنوب الناس وكان
صلى الله عليه وسلم يقول كثير السائل كدوح في وجه صاحبه فمن شاء
ابقى على وجهه ومن شاء ترك الا ان يسال الرجل في امر لا يجد منه
بدا او ذا سلطان قال زيد بن عقبة فحدثت به الحجاج بن يوسف
فقال اسال الى في ذا سلطان وكان ابن الفراسي رضي الله عنه يقول
قلت يا رسول الله اسال فقال صلى الله عليه وسلم لا ثم قال ان
كنت ولا بد سائلا فاسال الصالحين وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ان هذا المال خضر حلو فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن
اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع
واليد العليا خير من اليد السفلى وفي رواية الايدي ثلاثة فيد
الله عز وجل العليا ويد المعطي التي تليها ويد السائل السفلى فاعط
الفضل ولا تعجز عن نفسك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لما
يفرق الصدقة اما والله ان احدكم ليخرج بمسئلته من عندي
يتأبطها حتى تكون تحت ابطه نارا فقال عمر يا رسول الله فلم
تعطها اياهم قال فما اصنع يأبون الا ان يسالوني ويأبى الله
لي البخل وكان صلى الله عليه وسلم يقول استغنوا عن الناس
ولو بشوص السواك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز
وجل يحب الغني الحليم المتعفف ويبغض البذي الفاجر السائل
الملح وكان صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم اني اعوذ
بك من نفس لا تشبع ومن قلب لا يخشع ومن دعاء لا يسمع

الرضف هي الحجارة المحماة

الشوص التطهير

وتقدم في الباب قبله قوله صلى الله عليه وسلم ليس المسكين الذي
ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان ولكن المسكين الذي
لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس
وكان صلى الله عليه وسلم يقول طوبى لمن هدي للاسلام وكان
عيشه كفافا وقنع وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم والطمع
فانه الفقر الحاضر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اصبح
آمنا في سربه معافا في بدنه عنده قوت يومه فكانما
حيزت له الدنيا بحذافيرها وقال انس رضي الله عنه جا رجل
من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله شيئا فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما في بيتك شي قال بلي حلس اجول
نلبس بعضه ونبسط بعضه وقعب نشرب فيه من الماء فقال
ائتني بهما فاتاه بهما فاخذهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده
فقال من يشتري هذين فقال رجل انا آخذهما بدرهم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من يزيد على درهم مرتين او ثلاثا فقال
رجل انا آخذهما بدرهمين فاعطاهما اياه واخذ الدرهمين
فاعطاهما الانصاري وقال اشتر باحدهما طعاما فانبذه
الى اهلك واشتر بالاخر قدوما فاتني به فاتاه به فشد فيه
رسول الله صلى الله عليه وسلم عودا بيده ثم قال اذهب فاحتطب
وبع ولا ارينك خمسة عشر يوما ففعل ثم جا وقد اصاب عشرة
دراهم فاشترى ببعضها ثوبا وببعضها طعاما فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم هذا خير لك من ان تجي المسألة نكتة
في وجهك يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول
لان يحتطب احدكم حزمة على ظهره خير له من ان يسأل الناس
اعطوه او منعوه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما اكل احد
طعاما خيرا من ان ياكل من عمل يده وان نبي الله داود كان
ياكل من عمل يده وكان صلى الله عليه وسلم يقول من نزلت به
فاقة فانزلها بالله تعالى فيوشك الله تعالى له برزق عاجل

اوآجل

اوآجل وفي رواية من جاع او احتاج فكتمه الناس وافضى به الى الله
عز وجل كان حقا على الله تعالى ان يفتح له قوت سنة من حلال

فصل في التحذير من اخذ ما دفع من غير طيب نفس المعطي

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما انا
خازن فمن اعطيته عن طيب نفس فبارك له فيه ومن اعطيته
عن مسألة وشره لم يبارك له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع
وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل عليكم السائل بغير اذن
فلا تطعموه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تلحفوا في المسألة
فانه من يستخرج منا بها شيئا لم يبارك له فيه ومعنى لا تلحفوا
لا تلحوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل ليأتيني فيسألني
فاعطيه فينطلق وما يحمل في حضنه الا النار وكان جابر يقول ما
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط فقال لا

فصل في ترغيب المراة في الصدقة من مال زوجها

اذا اذن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا انفقت المراة
وفي رواية تصدقت من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها
بما انفقت ولزوجها اجره بما اكتسب وللخازن مثل ذلك لا
ينقص بعضهم من اجر بعض شيئا وكان ابو هريرة رضي الله عنه
يقول لا يحل للمراة ان تصدق من بيت زوجها الا من قوتها
والاجر بينهما ولا يحل لها ان تصدق من مال زوجها الا باذنه
فان اذن لها فالاجر بينهما فان فعلت بغير اذنه فالاجر له
والاثم عليها وقالت اسما رضي الله عنها قلت يا رسول الله
ما لي مال الا ما ادخل علي الزبير افاتصدق قال تصدقي
ولا توعي فيوعى عليك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تنفق
امراة شيئا من بيت زوجها الا باذنه فقيل يا رسول الله
ولا الطعام قال ذاك افضل اموالنا وكانت عائشة رضي الله
عنها تقول اهدي لنا ضب فسألت عنه رسول الله صلى الله
عليه وسلم فنهاني عن اكله فجاء سائل فامرت له به فنهاني عن

ذلك وقال اتطعمين ما لا تاكلين **فصل في ترغيب الانسان**
في قبول ما جاء من غير مسئلة ولا اشراف نفس **قال** انس رضي
الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اتاك الله من
اموال السلطان من غير مسئلة ولا اشراف فكله وتموله وفي رواية
ما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف ولا سائل فخذه فتموله
فانما هو رزق ساقه الله تعالى اليك فان شئت كله وان
شئت تصدق به وما لا فلا تتبعه نفسك **وكان** عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما لا يسال احدا شيئا ولا يرد شيئا اعطيه
وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول من عرض له من
هذا الرزق شيء من غير مسئلة ولا اشراف فليتوسع به في
رزقه فان كان غنيا فليوجهه الى من هو احوج اليه منه
فرع كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما الذي
يعطي من سعة بافضل من الاخذ اذا كان محتاجا **و**كان علي بن
الحسين رضي الله عنهما يقول حبذا السائل يحمل زادي الى الاخرة
ياتي الى بابي فيقول هل عندك شيء احمله لك حتى اضعه بين
يدي الله عز وجل **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول هدية الله
للمؤمن السائل على بابه وسياتي جملة من الاحاديث في الحث
على الانفاق في وجوه الخير في الباب الجامع اخر الكتاب ان
شا الله تعالى **فصل** في النهي ان يسال العبد ربه عز وجل
ان يبسط عليه الدنيا **قال** انس رضي الله عنه جا ثعلبة بن
حاطب الانصاري الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
ادع الله لي ان يكثر مالي فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاءه
الثانية فقال يا رسول الله ادع الله ان يكثر مالي فقال له
النبي صلى الله عليه وسلم ويحك يا ثعلبة قليل تؤدي شكره خير
من كثير لا تطيقه ثم جاءه الثالثة فقال له يا ثعلبة اما ترضى
ان تكون مثل نبي الله فقال ثعلبة والذي بعثك بالحق لئن
دعوت الله ان يرزقني مالا لاتين كل ذي حق حقه فقال النبي

كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم من اسدى الى قوم
نعمة فلم يشكروها له فدعا عليهم
استجيب له صح

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم اللهم ارزق ثعلبة مالا فاخذ غنما فنمت كما ينمو
الدود فضاقت عليه المدينة فتنحى عنها ونزل واديا من اوديتها
حتى جعل يصلي الظهر في جماعة ويترك ما سواهما ثم كثرت غنمه
حتى ترك الصلوات الا الجمعة وهي تنمو كما ينمو الدود حتى ترك
الجمعة فسال عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه بخبره
فقال يا ويح ثعلبة فانزل الله تعالى خذ من اموالهم صدقة
تطهرهم وتزكيهم بها فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابه
الى القبائل لاخذ الصدقات وبيانها وقال لمن معه الكتاب
وهما رجلان احدهما من بني سليم اذا مررتما بثعلبة فاسالاه
الصدقة واقرا عليه كتابي فلما مرا عليه واخبراه هز راسه
وقال ما هذه الا جزية ما هذه الا اخت الجزية ما ادري ما هذا انطلقا
لبني سليم ثم عودا الي فذهبا الى بني سليم فرحبوا بهما وقالوا مرحبا
برسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نظروا الى خيار ابلهم فعزلوها
لهما فقالا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يامرنا بخيارها فقالوا
ان انفسنا بها طيبة فساقوها فلما رجعوا الكتاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومرا على ثعلبة قال اروني الكتاب حتى انظر فيه ثانيا
فنظر فيه وامعن النظر وقال ما هذه الا اخت الجزية انطلقا
حتى ارى رايي فانطلقا حتى اتيا النبي صلى الله عليه وسلم فلما راهما
قال يا ويح ثعلبة قبل ان يكلماه ودعا لبني سليم بالبركة فانزل
الله تعالى ومنهم من عاهد الله لئن اتانا من فضله حتى بلغ بما كانوا
يكذبون وعند رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من اقارب
ثعلبة فخرج الى ثعلبة واخبره وقال ويحك قد انزل فيك كذا
وكذا فخرج ثعلبة من الوادي يحثو التراب على راسه حتى اتى النبي
صلى الله عليه وسلم فساله ان يقبل منه صدقته فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان الله منعني ان اقبل صدقتك فجعل يبكي فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا عملك قد امرتك فلم تطعني فرجع
ثعلبة وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقبض منه شيئا فلما

والعقر...

استخلف ابو بكر أتاه فقال قد علمت منزلتي من رسول الله صلى الله
عليه وسلم وموضعي من الانصار فقال له ابو بكر شيء لم يقبله رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا اقبله ثم جاء عمر ايام خلافته فلم يقبله
ثم جاء عثمان ايام خلافته فلم يقبله فمات في خلافة عثمان وكان
صلى الله عليه وسلم يقول اذا احب الله عبدا اغلق عنه امور الدنيا
وفتح له امور الآخرة **فصل في الحث على تذكر النعم**
والاعتراف بها وعدم التعرض لزوالها بالكفران قال ابو هريرة رضي
الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة من
بني اسرائيل ابرص واقرع واعمى اراد الله عز وجل ان يبتليهم
فبعث اليهم ملكا في صورة آدمي فاتى الابرص فقال اي شيء احب اليك
قال لون حسن وجلد حسن ويذهب عني هذا الذي قذرني الناس
لاجله فمسحه فذهب عنه قذره فقال له اي المال احب اليك
قال الابل فاعطي ناقة عشراء وقال له بارك الله لك فيها ثم اتى الاقرع
فقال اي شيء احب اليك قال شعر حسن فدعى له فذهب ما به
فقال له اي المال احب اليك قال البقر فاعطي بقرة حاملا فقال
بارك الله لك فيها ثم اتى الاعمى فقال اي شيء احب اليك قال ان
يرد الله تعالى علي بصري فابصر الناس فمسحه فرد الله عليه بصره
فقال اي المال احب اليك قال الغنم فاعطي شاة والدا فقال
بارك الله لك فيها فانتج هذان وولد هذا فكان لهذا واد
من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم ثم ان الملك
اتى الابرص في صورته وهيئته الاولى فقال رجل مسكين وابن سبيل
انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسألك
بالذي اعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال ان تعطيني
بعيرا ابلغ به في سفري فقال الحقوق كثيرة فقال له كأني اعرفك
الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا فاعطاك الله فقال
انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر فقال ان كنت كاذبا فصيرك
الله الى ما كنت ثم اتى الاقرع فقال له مثل ما قال للابرص

ورد

ورد عليه الاقرع مثل ما رد عليه ثم انه اتى الاعمى في صورته وهيئته
فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري ولا بلاغ
لي اليوم الا بالله ثم بك اسألك بالذي رد عليك بصرك شاة ابلغ
بها في سفري فقال قد كنت اعمى فرد الله علي بصري فخذ ما شئت
ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم بشيء اخذته لله ثم لك
فقال له الملك امسك عليك مالك فانما ابتليتم فقد رضي الله
عنك وسخط على صاحبيك **فصل في النهي عن ان يسأل
الانسان بوجه الله تعالى غير الجنة** قال ابو هريرة كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يحدث عن الخضر عليه السلام ويقول
بينما الخضر ذات يوم يمشي في سوق بني اسرائيل ابصره رجل مكاتب
فقال تصدق علي بارك الله فيك فقال الخضر آمنت بالله ما
شاء الله من امر يكون ما عندي ما اعطيكه فقال المسكين اسألك
بوجه الله لما تصدقت علي فاني نظرت السماحة في وجهك
ورجوت البركة عندك فقال الخضر آمنت بالله ما عندي شيء
اعطيكه ثم سأله الثالثة فقال له الخضر ما عندي شيء اعطيكه
الا ان تأخذني فتبيعني فقال المسكين فهل يستقيم هذا قال نعم
اقول لقد سألتني بامر عظيم اما اني لا اخيبك بوجه ربي بعني
قال فقدمه الى السوق فباعه باربعمائة درهم فمكث عند المشتري
زمانا لا يستعمله في شيء فقال انما اشتريتني التماس خير عندي
فاوصني بعمل قال اكره ان اشق عليك انك شيخ كبير ضعيف
قال ليس يشق علي قال قم فانقل هذه الحجارة وكان لا ينقلها
دون ستة نفر في يوم فخرج الرجل لبعض حاجته ثم انصرف
وقد نقل الحجارة في ساعة قال احسنت واجملت واطقت ما لم
أرك تطيقه قال ثم عرض للرجل سفر فقال اني احسبك امينا
فاخلفني في اهلي خلافة حسنة قال اوصني بعمل قال اني اكره
ان اشق عليك قال ليس يشق علي قال فاضرب من اللبن لبيتي
حتى اقدم عليك قال فمر الرجل لسفره قال فرجع الرجل وقد

شيئاً يباع به قال اسألك بوجه الله تعالى ما سبيلك وما أمرك
قال سألتني بوجه الله ووجه الله اوقعني في هذه العبودية
فقال الخضر سأحدثك من أنا انا الخضر الذي سمعت بي سألني
مسكين صدقة فلم يكن عندي ما اعطيه فسألني بوجه الله
فامكنته من رقبتي فباعني واخبرك انه من سئل بوجه الله
فرد سائله وهو يقدر وقف يوم القيامة جلده ولا لحم له
يتقعقع فقال الرجل آمنت بالله شققت عليك يا نبي الله احكم
في اهلي ومالي بما شئت او اختر فاخلي سبيلك قال أحب أن
تخلي سبيلي فاعبد ربي فخلى سبيله فقال الخضر الحمد لله الذي
اوثقني في العبودية ثم نجاني منها وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ملعون من سأل بوجه الله وملعون من سئل بوجه الله
ثم رد سائله ما لم يسأل هجراً وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لا يسأل بوجه الله الا الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
سأل بالله فاعطوه ومن صنع اليكم معروفاً فكافئوه فان لم
تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا انكم قد كافأتموه وكان
صلى الله عليه وسلم يقول الا اخبركم بشر الناس رجل يسأل بوجه
الله ولا يعطي وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا وقف السائل على
الباب وقفت الرحمة معه فقبلها من قبلها وردها من ردها

فرع

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا رد ثم السائل
ثلاثا فلم يرجع فلا عليكم ان تزبروه وكان صلى الله عليه وسلم
اذا لم يجد شيئا يعطيه للسائل يلين له الكلام ويعده بالعطاء
في وقت آخر

وفصل في حمد المقل وذم البخل

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ردوا المسكين ولو
بظلف محرق وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما منكم من احد
الا سيكلمه الله تعالى ليس بينه وبينه ترجمان فينظر ايمن
منه فلا يرى الا ما قدم فينظر اشأم منه فلا يرى الا ما قدم
وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار

ولو

بلغ

ولو بشق تمرة فان التمرة يسد من الجائع مسدها من الشبعان
وفي رواية عليكم بالصدقة فانها تقيم العوج وتدفع ميتة
السوء وتطفي الخطيئة كما يطفي الماء النار وان الله تعالى
ليدرأ بالصدقة سبعين باباً من البلاء ايسرها الجذام والبرص
وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين
عليهما جنتان من حديد قد اضطرت ايديهما الى تراقيهما
فجعل المتصدق كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه حتى تغشى
انامله وتعفو اثره وجعل البخيل كلما هم بصدقة قلصت واخذت
كل حلقة بمكانها قال ابو هريرة رضي الله عنه فانا رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول باصبعه هكذا في جيبه يوسعها
فلا تتوسع ومعنى قلصت اجتمعت وتشمرت ومعنى ضده استرخت
وانبسطت وكانت عائشة رضي الله عنها لا تتصدق الا بما تأكل منه
وتقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تطعموا
المساكين مما لا تأكلون وكانت تتصدق بما وجدت قليلاً كان او كثيراً
حتى كانت تعطي السائل حبة العنب والتمرة من الحشف وكان ابو بكر
رضي الله عنه اذا دخل المسجد فوجد سائلا لا يسأل يعطيه حتى ربما
اخذ الكسرة من ولده الصغير فاعطاها للسائل وقال انس رضي الله
عنه كانت عائشة رضي الله عنها تأكل مرة عنبا فاستطعمها
مسكين فقالت لخادمها خذ حبة عنب فاعطه اياها فجعل ينظر
اليها ويتعجب فقالت عائشة اتعجب كم ترى في هذه الحبة
من مثقال ذرة وقد قال الله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا
يره وكان الصحابة يتصدقون بكل شيء حتى بالبصلة وكان
واثلة بن الاسقع رضي الله عنه لا يكل اعطاء الصدقة الى غيره
ويقول اذا قام المتصدق ليضع الصدقة في يد الفقير كتب له
بكل خطوة خطوة حسنة فاذا صارت في يده كتب له بكل خطوة عشر
حسنات وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يخرج رجل شيئا من الصدقة
حتى يفك عنها لحي سبعين شيطانا كلهم ينهاه عنها وكان صلى الله

عليه وسلم يقول باكروا بالصدقة فان البلاء لا يتخطاها **وكان** صلى الله
عليه وسلم يقول الصدقة تزيد في العمر وتذهب الله تعالى
بها الكبر والفخر **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول تعبد عابد من بني
اسرائيل فعبد الله تعالى في صومعة ستين عاما فامطرت
الارض فاخضرت فاشرف الراهب من صومعته فقال لو نزلت
فذكرت الله تعالى فازددت خيرا فنزل ومعه رغيف او
رغيفان فبينما هو في الارض اذ جاءته امراة فلم يزل يكلمها وتكلمه
حتى غشيها ثم اغمي عليه فنزل الغدير يستحم فجاء سائل فاومى
اليه ان ياخذ الرغيفين ثم مات فوزنت عبادة ستين سنة مع
حسناته بتلك الزنية فرجحت حسناته تلك الزنية حسناته
ثم وضع الرغيف او الرغيفان مع حسناته فرجحت حسناته فغفر
له **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول سبق درهم مائة الف درهم
فقال رجل وكيف ذاك يا رسول الله قال رجل له مال كثير اخذ من
عرضه مائة الف درهم فتصدق بها ورجل ليس له الا درهمان فاخذ
احدهما فتصدق به **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول من تصدق بعدل
تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله الا الطيب فان الله يقبلها بيمينه
ثم يربيها لصاحبها كما يربي احدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل وان
الرجل ليتصدق باللقمة فتربو في يد الله او قال في كف الله
حتى تكون مثل الجبل فتصدقوا ثم يقرأ يمحق الله الربا ويربي
الصدقات **وكان** ابن عباس رضي الله عنهما يقول لما نزل قوله
تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا قال ابو الدحداح
الانصاري وان الله ليريد منا القرض قال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم نعم قال ارني يدك يا رسول الله فناوله يده فقال
اني اقرضت الله عز وجل وكان فيه ستمائة نخلة وام الدحداح فيه
وعيالها وجاء ابو الدحداح فنادى يا ام الدحداح قالت لبيك قال
اخرجي من الحائط فاني اقرضته ربي عز وجل فعمدت الى صبيانها
وبناتها تخرج ما في افواههم وتنفض ما في اكمامهم ومضى تقول

فلوه
آت قولنى

حائطي صح

ربح البيع

ربح البيع ربح البيع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم من عذق
رداح في الجنة لابي الدحداح رضي الله عنه **وكان** صلى الله عليه وسلم
يقول ما نقص مال من صدقة وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا
وما تواضع احد لله الا رفعه الله **وكانت** عائشة رضي الله عنها
تقول ذبحنا شاة فتصدقنا بها غير كتفها فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ما بقي منها قلت يا رسول الله ما بقي منها الا كتفها فقال
صلى الله عليه وسلم بقي كلها غير كتفها **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول
العبد مالي مالي وانما له من ماله ثلاث ما اكل فافنى او لبس
فابلى او اعطى فاقتنى ما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه للناس
وكان ابن عباس يقول في قوله تعالى وما انفقتم من شيء فهو
يخلفه ما كان من خلف فهو منة من الحق تعالى فقد ينفق الانسان
جميع ماله كله ثم لم يزل عائلا حتى يموت من غير خلف **وكان** صلى الله
عليه وسلم يقول ان الصدقة لتدفع غضب الرب وتذهب
ميتة السوء **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول ان الصدقة
لتطفئ عن اهلها حر القبور وانما يستظل المؤمن يوم القيامة
في ظل صدقته **فصل في اخفاء الصدقة** كان عبد الله
ابن المبارك رضي الله عنه يعطي العطاء الكثير حتى ربما يخرج جميع
امتعة البيت للفقراء والمساكين وقال له وكيله مرة ان المال
فني فقال له ان كان المال فني فالعمر ايضا قد فني رضي الله تعالى
عنه **و**كانت عائشة رضي الله عنها تقول ذكرت مرة عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة مساكين او عدة من صدقة
فقال لي يا عائشة اعطي ولا تحصي فيحصى عليك **وكانت**
رضي الله عنها تقول دخل علي سائل ورسول الله صلى الله عليه وسلم
عندي فامرت له بشيء ثم دعوت به فنظرت اليه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اما تريدين ان لا يدخل بيتك شيء ولا يخرج
الا بعلمك قلت نعم قال مهلا يا عائشة انفقي او انفحي
ولا تحصي فيحصي الله عليك **وفي** رواية ولا توعي فيوعي الله

وفي رواية فلا توعي فيوعي الله عليك وفي اخرى ولا توكي فيوكى الله عليك يعني لا تمنعي ما في يدك فتنقطع مادة بركة الرزق عنك صح

عليك وفي اخرى فلا توكي فيوكي الله عليك يعني لا تمنعي ما في يدك
فتنقطع مادة الرزق عنك **فصل في صدقة السر** كان الحسن يقول جا ابو بكر الصديق بصدقة ماله واخفاها
وقال يا رسول الله هذه صدقة ولي عند الله مزيد وجا عمر بنصف
ماله صدقة واعلنها وقال يا رسول الله هذه صدقة وعندي
لله مزيد فقال النبي صلى الله عليه وسلم وتر ابو بكر القوس يوترها
لما بين صدقتيهما كما بين كلمتيهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله وذكر منهم رجل
تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لما خلق الله سبحانه وتعالى الارض
جعلت تميد وتكفأ فارساها الله تعالى بالجبال فاستقرت
فعجبت الملائكة من شدة الجبال فقالت يا رب هل خلقت
خلقا اشد من الجبال قال نعم الحديد قالوا هل خلقت خلقا
اشد من الحديد قال النار قالوا فهل خلقت خلقا اشد من النار
قال الماء قالوا فهل خلقت خلقا اشد من الماء قال الريح قالوا
فهل خلقت خلقا اشد من الريح قال ابن آدم اذا تصدق بصدقة
بيمينه فاخفاها عن شماله وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم صدقة
السر تطفي غضب الرب **فصل في النهي عن ان يسال الانسان مولاه** او قريبه من فضل ماله فيبخل
عليه او يصرف صدقته الى الاجانب واقرباؤه محتاجون كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي بعثني بالحق لا يعذب
الله يوم القيامة من رحم اليتيم ولان له في الكلام ولم
يتطاول على جاره بفضل ما اتاه الله تعالى وكان صلى الله عليه
وسلم يقول افضل الصدقة ما تصدق به على مملوك عند
مالك سوء وكان صلى الله عليه وسلم يقول والذي بعثني بالحق
لا يقبل الله صدقة من رجل وله قرابة محتاجون الى صلته
ويصرفها الى غيرهم والذي نفسي بيده لا ينظر الله اليه يوم

القيامة

القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يسال رجل مولاه من
فضل هو عنده فيمنعه اياه الا دعي له يوم القيامة فضله الذي
منعه شجاعا اقرع والاقرع هو الذي ذهب شعر راسه من السم
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ايما رجل اتاه ابن عمه يساله من
فضله فمنعه منعه الله فضله يوم القيامة **فصل في صدقة الكافر** وعلى الكافر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ما احسن محسن من مسلم ولا كافر الا اثابه الله تعالى فقيل ما
اثابة الكافر يا رسول الله فقال اذا وصل رحما او تصدق
او عمل حسنة اثابه الله في الدنيا المال والولد والصحة واشباه
ذلك قيل وما اثابته في الآخرة يا رسول الله قال عذابا دون
العذاب ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخلوا آل فرعون
اشد العذاب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاصحابه
لا تصدقوا الا على اهل دينكم ثم امرهم بالصدقة على المشركين وقال
تصدقوا على اهل الاديان واعطى صلى الله عليه وسلم المشركين من
الصدقات مرارا والله سبحانه وتعالى اعلم

كتاب الصيام

كان معاذ بن جبل رضي الله عنه يقول احيل الصوم على ثلاثة
احوال قدم الناس المدينة ولا عهد لهم بالصيام وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة ايام من كل شهر ويامر الناس
حتى نزل صوم شهر رمضان فاستنكر غالب الناس ذلك وشق
عليهم لكون الناس لم يتعودوا الصيام فكان كل من لم يصم اطعم
ستين مسكينا حتى نزل فمن شهد منكم الشهر فليصمه فامر
به من اطاق الصوم دون من لم يطقه وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا دخل رمضان اطلق كل اسير واعطى كل سائل ولم يات
فراشه حتى ينسلخ وكان اذا دخل رمضان تغير لونه وكثرت صلاته
ودعاؤه قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان صلى الله عليه وسلم اذا دخل
شهر رمضان يقول اتاكم رمضان شهر مبارك تحط فيه الخطايا

ويستجاب فيه الدعا ينظر الله تعالى فيه إلى تنافسكم ويباهي
بكم ملائكته فأروا الله من أنفسكم خيرا فإن الشقي من
حرم فيه رحمة الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا إن
قال الله تبارك وتعالى الصوم لي وانا اجزي به قال العلماء
وفيه دليل على ان الصوم لا يعطي منه شيء للخصوم بخلاف
سائر الأعمال يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يعلم الناس
هؤلاء الكلمات اذا جاء رمضان اللهم سلمني لرمضان وسلم رمضان
لي وتسلمه مني متقبلا وكان صلى الله عليه وسلم يقول رغم أنف
رجل ادرك رمضان ثم لم يغفر له وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول
انما سمي رمضان لأن الذنوب ترمض فيه وانما سمي شوال
لانه يشول الذنوب كما تشول الناقة ذنبها وكان صلى الله عليه
وسلم اذا رأى الهلال صرف وجهه عنه سريعا وقال اللهم
أهله علينا بالأمن والإيمان والسلامة والإسلام ربي وربك
الله هلال رشد وخير آمنت بالذي خلقك يقول ذلك ثلاث
مرات وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بصيام رمضان اذا اخبره
واحد من المسلمين انه رآه وكان عمر رضي الله عنه يقبل واحدا
في هلال شوال ويفطر ويأمر الناس بالافطار وقال ابن عمر
رضي الله تعالى عنهما رأيت الهلال على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاخبرته فصام صلى الله عليه وسلم وأمر الناس بالصيام
وقال ابو هريرة رضي الله عنه جاء أعرابي مرة فقال يا رسول
الله اني رأيت الهلال يعني هلال رمضان فقال صلى الله عليه
وسلم للأعرابي أتشهد ان لا اله الا الله قال نعم قال اتشهد
ان محمدا رسول الله قال نعم قال يا بلال اذن في الناس
ان يقوموا وان يصوموا غدا وقال انس رضي الله عنه
اختلف الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر يوم
من رمضان فقدم اعرابيان فشهدا عند النبي صلى الله عليه وسلم
بالله تعالى لأهلا الهلال امس عشية فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم

الناس

(بلغ) الناس ان يفطروا وان يغدوا الى مصلاهم وكان عمر رضي الله عنه
يقول الاهلة بعضها اعظم من بعض فاذا رأيتم الهلال نهارا
(رجلان) بعد الزوال آخر يوم من رمضان فلا تفطروا حتى يشهد بالهلال ذووا
عدل منكم انه اهل بالامس واذا رأيتموه قبل الزوال لتمام ثلاثين
فافطروا وكان ابن عمر يقول ان ناسا يفطرون اذا رأوا الهلال
نهارا وانه لا يصلح لكم ان تفطروا حتى تروه ليلا من حيث يرى
وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول صوموا لرؤيته وافطروا
لرؤيته وانسكوا لها فان غم عليكم فاتموا ثلاثين وان
شهد شاهدان مسلمان وفي رواية شاهدا عدل فصوموا
وافطروا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتاني جبريل عليه السلام
(فيه نقصان) فقال الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروه فان
غم عليكم فاكملوا العدة عدة شعبان ثلاثين ولا تستقبلوا
الشهر استقبالا وسيأتي بسطه آخر صوم التطوع وكان عبد الله
ابن عمر اذا مضى من شعبان تسع وعشرون يوما يبعث
من ينظر فان رأى فذاك وان لم ير ولم يحل دونه منظره
سحاب ولا قتر اصبح مفطرا وان حال دونه منظره سحاب
او قتر اصبح صائما وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقدموا
شهر رمضان بصيام يوم ولا يومين الا ان يكون شيئا يصومه
احدكم ولا تصوموا حتى تروه ثم صوموا حتى تروه فان حال
دونه غمامة فاتموا العدة ثلاثين ثم افطروا وكان صلى
الله عليه وسلم يتحفظ من هلال شعبان ما لا يتحفظه من
غيره ويقول احصوا هلال شعبان لرمضان **فرع**
في صوم يوم الشك وجواز العمل باختلاف المطالع
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصوم يوم تصومون
والفطر يوم تفطرون والاضحى يوم تضحون قال العلماء
معناه انما الصوم والفطر مع الجماعة ومعظم الناس ولا
ينفرد احد بعقله ورأيه وان كان له مستندا صحيحا

في نفس الأمر وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن صوم يوم الشك وكان عمار
يقول من صام هذا اليوم فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم وكان
مالك يقول كثيرا سمعت أهل العلم ينهون عن صوم اليوم الذي
يشك فيه انه من شعبان او من رمضان إذا نوى به الفرض
ويرون ان على من صامه على غير رؤية ثم جاء الثبوت أنه من رمضان
القضا ولا يرون ذلك في صيامه تطوعا ورأى ابن عباس رجلا صائما
في يوم الشك فقال له ابن عباس ما حملك على هذا فقال انا صائم
فان كان من شعبان كان تطوعا فان كان من رمضان لم يسبقني
فقال له افطر فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تستقبلوا
الشهر استقبالا ولا تستقبلوا رمضان بيوم من شعبان وكان
عمر يقول لا يقل احدكم في اليوم الذي يشك فيه إن صام فلان
صمت وان قام فلان قمت لمن صام او قام فليجعل ذلك تطوعا
لله عز وجل وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صوموا لرؤيته
وافطروا لرؤيته وكان ابن مسعود وابن عمر يامران بفطر
يوم الشك حتى كان ابن مسعود يقول لأن أفطر يوما من رمضان
ثم اقضيه احب الي من ان ازيد فيه يوما ليس منه وكان
الصحابة اذا اصبحوا يوم الشك لا يريدون الصوم ثم ثبت
كونه من رمضان يمسكون بقية يومهم ويؤيده قوله صلى الله عليه
وسلم فيمن طعم يوم عاشورا قبل وصول المنادي من طعم منكم فليصم
بقية يومه وكانت حفصة تقول لا نية لأن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من لم يجمع الصيام من الليل فلا صيام له وكان الصحابة
لا يامرون أهل بلد بعينه بالصوم لرؤية اهل بلاد أخر كالمدينة والشام
ومصر والمغرب ونحو ذلك وكانوا لا يرون باسا بتقدم اهل بلد
بيوم على أهل بلد آخر عملا باختلاف المطالع قال كريب بعثتني
أم الفضل ام عبد الله بن عباس إلى معاوية بالشام فقدمت
الشام فقضيت حاجتها فاستهل رمضان وأنا بالشام فرأينا
الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني ابن عباس

متى رأيتم الهلال قلت رأيته ليلة الجمعة قال انت رأيته قلت
نعم ورآه الناس وصاموا وصام معاوية فقال لكنا رأيناه ليلة السبت
فلا نزال نصومه حتى نكمل الثلاثين او نراه فقلت أفلا نكتفي برؤية
معاوية وصيامه قال لا هكذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

فصل في النية ومن تجب عليه الصوم قال ابن عباس
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لم يكتب علينا صيام
الليل فمن صام تعنى ولا اجر له وكان صلى الله عليه وسلم يأمرنا
بالنية في رمضان قبل الفجر ويقول من لم يبيت الصيام قبل الفجر
فلا صيام له وفي رواية من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له
قال شيخنا ونشأ من قال بوجوب النية من صلاة العشاء
كان موضوع النية في جميع ابواب العبادات انما هو عند الشروع
في العمل فتامل وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في تاخير النية
عن الفجر في صوم التطوع ما لم تزل الشمس وكثيرا ما كان
صلى الله عليه وسلم يدخل بيته فيسالهم هل عندكم شيء نتغدى به
فان قالوا نعم اكل وان قالوا لا قال فاني اذا صائم وكان حذيفة
اذا بدا له صوم النفل بعد ما زالت الشمس صام وكذلك عبد الله
ابن مسعود وكان يقول احدكم بالخيار ما لم ياكل او يشرب وسياتي
في باب صوم التطوع جواز الخروج منه بأكل وجماع وغيرهما قال
ابن عباس وكان الناس اول ما فرض رمضان إذا صلوا العتمة
حرم عليهم الطعام والشراب والنساء وصاموا إلى القابلة فجامع رجل فاختان رجل نفسه
امراته بعد العشا ولم يفطر فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت
احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم الى قوله من الفجر
والرفث هنا الجماع وكان صلى الله عليه وسلم يامر الصبيان بالصيام
حين يطيقون الصوم سواء الفرض والنفل وكان انس يقول
اذا قوي الصبي على صيام ثلاثة ايام متتابعة تاكد في حقه
الصوم وكان صلى الله عليه وسلم يرسل غداة عاشورا الى قرى
الانصار التي حول المدينة فيأمر المنادي فيقول الامر اصبح

صائما فليتم صومه ومن كان أصبح مفطرا فليتم بقية يومه
قال ابن عباس فكنا بعد ذلك نصومه ونصومه صبياننا الصغار
ونذهب إلى المسجد فنجعل لهن اللعبة من العهن فإذا بكى أحدهم
من الجوع أعطيناها إليه حتى يجيء الإفطار وكان عمر يضرب
بالدرة من يراه يأكل من الصبيان ويقول لامه ويلك صبياننا
صيام وكان صلى الله عليه وسلم إذا بلغ أحد من الصبيان في أثناء
الشهر أو أسلم أحد من الرجال فيه لا يأمره بإعادة ما مضى
من الشهر قال أبو هريرة ولما قدم وفد ثقيف على رسول
الله صلى الله عليه وسلم في رمضان ضرب عليهم قبة في المسجد
فلما أسلموا صاموا ما بقي عليهم من الشهر فقط وكان صلى الله عليه وسلم
يأمر من أسلم في يوم بإتمامه وقضاء يوم آخر بعد تمام الشهر والله أعلم

باب ما يبطل الصوم وما يستحب وما يكره فيه

قال أبو معشر رضي الله عنه أرسلت أم الحكم
إلى أبي هريرة تقول له أنه يصيبني ما يصيب النساء في شهر
رمضان فما أصنع فقال لها صومي كيف شئت واقضي العدة
إنما يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وقال
أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا سلمت الجمعة
سلمت الأيام وإذا سلم رمضان سلمت السنة قال رضي الله
عنه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الحجامة للصائم من أجل
الضعف وكان يرخص في ذلك للأقوياء ويقول ثلاث لا يفطرن
الصائم الحجامة والقيء والاحتلام وكان رضي الله عنه يقول رأيت
النبي صلى الله عليه وسلم يحتجم وهو محرم صائم وذلك بعد
ما قال أفطر الحاجم والمحجوم وكان رضي الله عنه يقول إنما
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفطر الحاجم والمحجوم ونهى
عن الوصال في الصيام إبقاء على أصحابه وشفقة ولم يكن يحرمهما
وكان جابر يقول إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفطر
الحاجم والمحجوم لأنه مر عليهما وهما يغتابان رجلا في رمضان

وكان ابن عمر

١٩

١٧٦

وكان ابن عمر يحتجم وهو صائم ثم ترك ذلك بعد فكان إذا صام
لم يحتجم حتى يفطر وسيأتي الكلام على الحجامة مبسوطا في كتاب
الطب إن شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ذرعه
القيء فليس عليه قضاء ومن استقاء عمدا فليقض وكان أبو الدرداء
يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استقاء فأفطر ثم أتي
بماء فتوضأ وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بالاكتحال بالإثمد المروح
عند النوم ويقول ليتقه الصائم وكان أنس كثيرا ما يكتحل وهو صائم
وكان يقول جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله اشتكت عيني أفأكتحل قال نعم وكانت عائشة تقول
ربما اكتحل النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم وكان هوذة الأنصاري
يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أتيته ومسح على
رأسي لا تكتحل بالنهار وأنت صائم وكان ابن عباس يقول لا بأس
بذوق الصائم الطعام وفي رواية لا بأس أن يتطاعم الصائم بالشيء
يعني المرقة ونحوه وكانت أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
تنهى عن مضغ العلك للصائم وكان ابن عباس يكرع في حياض
زمزم وهو صائم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من خير خصال الصائم
السواك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لخلوف فم الصائم أطيب
عند الله من ريح المسك وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا صمتم
فاستاكوا بالغداة ولا تستاكوا بالعشي فإنه ليس من صائم تيبس
شفتاه بالعشي إلا كانتا نورا بين عينيه يوم القيامة وقال عامر
ابن ربيعة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك وهو صائم
ما لا أعد ولا أحصي وكان أبو هريرة يقول لك السواك إلى
العصر فإذا صليت العصر فألقه فإن خلوف الصائم أطيب
عند الله من ريح المسك وكان ابن عمر يقول يستاك الصائم أول
النهار وآخره فرع وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما
يقول من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما أطعمه
الله وسقاه ولا قضاء عليه وفي رواية من أفطر يوما من رمضان

الذرع
غلبه قيء

ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة وكان صلى الله عليه وسلم يرخص
للصائم فيما لا يسمى اكلا ولا شربا قالت عايشة وكثيرا ما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلني وهو صائم ويمص لساني
وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في المضمضة والاستنشاق
للصائم ويقول لا باس بذلك ما لم يبالغ وكان عكرمة يقول
من احتقن او استعط افطر وكان ابن عباس كثيرا ما يقول الفطر
مما دخل وليس مما خرج وكان صلى الله كثيرا ما يصب الماء على
راسه من الحر وهو صائم ويدخل الماء في اذنيه ولم يكن
يسدهما باصبع ولا غيره وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في
القبلة للشيخ وينهى عنها الشاب وسال رجل ابن عمر
عن القبلة وكان شابا فقال لا تقبل فقال شيخ عنده لم تضيق
على الناس والله ما بذلك باس فقال له ابن عمر اما انت تقبل
فليس عند استك خير وكان عروة يقول لم ار القبلة تدعو
لخير ابدا وهذا كله لمن لم يملك اربه والا فقد كانت عايشة
تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو
صائم ولكنه كان املككم لاربه وكان انس يقول سئل رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقبل امراته في رمضان فقال
لا باس ريحانة يشمها وفي رواية كل شيء للرجل حل من المراة
في صيامها ما خلا ما بين رجليها وكانت عايشة تقول لعبد
الرحمن بن ابي بكر ما يمنعك ان تدنو من اهلك فتقبلها وتلاعبها
فيقول لها اقبلها وانا صائم فتقول له نعم وسال رجل ابن
عباس عن القبلة وكان شابا فنهاه عنها ثم جاءه شيخ فسال
عنها فاباحها له فقال له الشاب فكيف تنهاني عنها ونحن في دين
واحد فقال له ابن عباس ان عرقك معلقة بالانف فاذا شم
الانف تحرك الذكر واذا تحرك الذكر دعى الى اكثر من ذلك والشيخ
املك لاربه وكان ذلك بعد ما اصيب بصر ابن عباس
فقيل له ان خلفك امراة سمعت كلامك فقال اف لكم من جلساء

قوم

قوم هلا اعلمتموني وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصبح في نهار
رمضان جنبا من جماع غير احتلام ليغتسل منه ثم يصوم ذلك
النهار ولا يقضي وكان يقول لمن يتنزه عن ذلك والله اني لارجو
ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي وكان ابو هريرة يقول
من اصبح وهو جنب فلا يصم ذلك اليوم فبلغ ذلك عايشة رضي
فارسلت اليه واخبرته بانه صلى الله عليه وسلم كان يصبح جنبا
فرجع ابو هريرة عن قوله وقال انما سمعت ذلك من الفضل
ابن عباس ولم اسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فرع
وكان صلى الله عليه وسلم يحث الصائم على التحفظ من الغيبة
والفحش والكذب ويقول اذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث
يومئذ ولا يصخب فان شاتمه احد او قاتله فليقل اني امرؤ
صائم اني امرؤ صائم وفي رواية اذا جهل على احدكم وهو صائم
فليقل اعوذ بالله منك اني صائم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من لم يدع قول الزور والجهل والعمل به فليس لله حاجة
في ان يدع طعامه وشرابه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس في
الصوم رياء قال الله عز وجل يقول الصوم لي وانا اجزي به
وكان صلى الله عليه وسلم الصيام جنة ما لم يخرقها قيل وبم يخرقها
قال بكذب او غيبة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس الصيام
من الاكل والشرب انما الصيام من اللغو والرفث وكان صلى الله
عليه وسلم يقول للصائم ان سابك احد فقل اني صائم وان كنت
قايما فاجلس وكان صلى الله عليه وسلم يقول رب صائم ليس له من
صيامه الا الجوع ورب قائم ليس له من قيامه الا السهر فرع
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الوصال في الصوم ويقول
لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر قالوا
فانا نراك تواصل يا رسول الله قال اني لست كهيئتكم اني ابيت
يطعمني ربي ويسقيني فاكلفوا من العمل ما تطيقون فلما
ابوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم راوا الهلال

فقال لو تأخر لزدتكم كالتنكيل لهم حين أبوا أن ينتهوا وفي
رواية ما بال أقوام يواصلون وإنكم لستم مثلي أما والله
لو مدّ في الشهر لواصلت وصالاً يدع المتعمقون تعمقهم

فصل في وقت الإفطار والسحور والترغيب في

تعجيلها للصائمين تقدم في الباب قوله صلى الله عليه وسلم إن
الله لم يكتب علينا صيام الليل فمن صام فقد تعنى ولا أجر له
وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا أقبل الليل وأدبر النهار وغابت
الشمس فقد أفطر الصائم وأفطر صهيب هو وأصحابه يوماً ثم طلعت
الشمس وزال الغيم فقال طعمة الله أتموا صيامكم إلى الليل واقضوا
يوماً مكانه وسيأتي بسط ذلك آخر الباب وكان صلى الله عليه وسلم
يحث على تعجيل الفطر قبل الصلاة ويقول لا يزال الناس بخير
ما عجلوا الفطر ولم ينتظروا بفطرهم النجوم وكان صلى الله
عليه وسلم يقول قال الله عز وجل إن أحب عبادي إلي أعجلهم
فطراً وكان صلى الله عليه وسلم لا يزال الدين ظاهراً ما عجل الناس
الفطر لأن اليهود والنصارى يؤخرون وكانت عائشة رضي
الله عنها تقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم يترصد
غروب الشمس بتمرة فلما توارت ألقاها في فيه وكان صلى الله عليه وسلم
يفطر على رطبات قبل أن يصلي وكثيراً ما كان صلى الله عليه وسلم يفطر
بعد الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم يفطر على رطبات إذا لم يجد
رطبات أفطر على تميرات فإن لم يكن تميرات حسى حسوات من
ماء ثم قال إنه طهور وقال أنس كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يحب أن يفطر على ثلاث تمرات أو شيء لم تصبه النار
وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب إذا أفطر أن
يفطر على لبن وفي رواية كان يعجبه أن يفطر على الرطب ما دام
الرطب وعلى التمر إذا لم يكن رطب ويختم بهن ويجعلهن وتراً
ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً وكان ابن عمر يقول لا تمجوا الماء الذي
تفطرون عليه ثم تشربون غيره ولكن اشربوا الأول فإنه خير

وكان عمر وعثمان رضي الله عنهما لا يفطران إلا بعد الصلاة وذلك في رمضان
و كان صلى الله عليه وسلم يقول إذا أفطر اللهم لك صمت وعلى رزقك
أفطرت ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله تعالى
وكان صلى الله عليه وسلم يحث على إطعام الصائم ويقول من فطر
صائماً على طعام وشراب من حلال صلت عليه الملائكة في ساعات
شهر رمضان وصافحه جبريل ليلة القدر ومن صافحه جبريل
رق قلبه وكثرت دموعه فقيل له يا رسول الله أفرأيت من
لم يكن عنده قال فقبضة من طعام قيل أفرأيت إن لم يكن عنده
قال فمذقة من لبن قيل أفرأيت إن لم يكن عنده قال فشربة
من ماء والقبضة هو ما تناوله الآخذ بأنامله الثلاث وكان
صلى الله عليه وسلم يحث على إطعام الصائم ويقول من فطر صائماً
كان له مثل أجره غير أنه لا ينقص من أجر الصائم شيء وكان صلى
الله عليه وسلم يقول انبسطوا في النفقة في شهر رمضان فإن
النفقة فيه كالنفقة في سبيل الله وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما
يقول من فطر صائماً في رمضان كان مغفرة لذنوبه وعتق
رقبته من النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الصائم تصلي
عليه الملائكة إذا أكل عنده حتى يفرغوا وربما قال حتى يشبعوا
وكان صلى الله عليه وسلم يدعو لمن أفطر عنده قال أنس وأفطرنا
مرة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقربوا إليه زبيباً فأكل وأكلنا
فلما فرغ قال أكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة وأفطر
عندكم الصائمون فرع وكان صلى الله عليه وسلم يقول تسحروا فإن
في السحور بركة وكان صلى الله عليه وسلم يقول فصل ما بين صيامنا
وصيام أهل الكتاب أكلة السحر وكان صلى الله عليه وسلم يقول البركة
في ثلاثة في الجماعة والثريد والسحور وكان صلى الله عليه وسلم يقول
إن الله وملائكته يصلون على المتسحرين وكان العرباض بن سارية
رضي الله عنه يقول دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السحور
في رمضان فقال هلم إلى الغداء المبارك وكان صلى الله عليه وسلم

بلغ

الغداء ما يتغدى به من المأكول والمشروب

يقول استعينوا بطعام السحر على صيام النهار وبالقيلولة على قيام
الليل وفي رواية من احب ان يقوى على الصيام فليتسحر وليشم
طيبا ويأكل قبل الشرب وليقل وفي رواية اربع مرة فعلهن قوي
على صيامه ان يكون اول فطره على ماء ولا يدع السحور ولا يدع
القائلة وان يشم شيئا من طيب وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ثلاثة ليس عليهم حساب فيما طعموا ان شاء الله تعالى اذا كان حلالا
الصائم والمتسحر والمرابط في سبيل الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول
السحور كله بركة فلا تدعوه ولو ان يجرع احدكم جرعة من ماء
وكان صلى الله عليه وسلم يقول نعم سحور المؤمن التمر وكان صلى
الله عليه وسلم يحث على تأخير السحور الى قريب الفجر الاول قال
انس رضي الله عنه وقدر ذلك قراءة خمسين آية ثم يطلع الفجر وفي
رواية كنا نفرغ من السحور فنبادر الى صلاة الفجر وكان عمر رضي
الله عنه يقول كان المؤذنون لا يؤذنون الا ان يبزغ الفجر وكان
حذيفة رضي الله عنه يقول كنا نتسحر في الغلس الا ان الشمس لم تطلع
وفي رواية عنه كنا نتسحر ثم نخرج الى المسجد فنصلي ركعتين ثم نقوم
الى صلاة الصبح وسيأتي في الخصائص ان انسا رضي الله عنه لما كبر
كان يصوم من طلوع الشمس لا من طلوع الفجر وكان صلى الله عليه وسلم
يقول اذا سمع احدكم النداء والاناء على يده يشرب منه فلا يدعه حتى يقضي
حاجته وكان صلى الله عليه وسلم يقول الفجر فجران فاما الاول فانه لا يحرم
الطعام ولا يحل الصلاة واما الثاني فانه يحرم الطعام ويحل الصلاة
وكان ابن عمر يقول اذا نودي بالصلاة والرجل على امرأته لم يمنعه
ذلك ان يصوم اذا اراد الصيام فيقوم يغتسل ويتم صيامه
وكان عدي بن حاتم يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
قوله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط
الاسود فقال ذلك بياض النهار وسواد الليل وكنت اظن قبل ذلك
ان المراد به الخيط وكان صلى الله عليه وسلم يقول كلوا واشربوا حتى يعترض
لكم الفجر الاحمر يعني المنتشر في نواحي السماء وكان ابو بكر رضي الله عنه

يتسحر مرة فدخل عليه رجلان فقال احدهما طلع الفجر وقال الآخر
لم يطلع بعد فقال ابو بكر لنفسه كل فقد اختلفا **فصل في كفارة
الجماع في نهار رمضان** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر بالكفارة
من افسد صومه في رمضان بالجماع ويقول له اعتق رقبة فان
قال لا اجد قال صم شهرين متتابعين فان قال لا استطيع قال اطعم
ستين مسكينا وتارة يقول له صم يوما آخر مع الاطعام وقال
ابو هريرة جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة وقد وقع
على امرأته فقال يا رسول الله اتيت اهلي في رمضان فامره بكفارة
الظهار فقال يا رسول الله افطرت في رمضان فقال اعتق رقبة او
صم شهرين متتابعين او اطعم ستين مسكينا قال شيخنا وليس في هذه
الرواية تقييد بجماع وفي رواية ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ما على من افطر يوما من رمضان في الحضر
فقال عليه ان يهدي بدنة وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد وقع على امرأته فقال يا رسول الله اتيت اهلي في رمضان فامره
بكفارة الظهار فلم يجده صلى الله عليه وسلم يقدر على خصلة من الثلاث
فقال له اجلس فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر
والعرق المكتل الضخم فقال له تصدق بهذا على المساكين فقال
على افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا
فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم قال اذهب فاطعمه
اهلك واستغفر الله تعالى وفي رواية فاقض يوما مكانه واستغفر
الله من غير ذكر الاطعام قال سعيد بن المسيب وكان في ذلك العرق
من التمر ما بين خمسة عشر صاعا الى عشرين صاعا وكان الزهري
رضي الله عنه يقول كان ذلك رخصة لذلك الرجل خاصة فلو ان رجلا
فعل ذلك اليوم لم يكن له بد من التكفير ووقع عمر رضي الله عنه
مرة على جارية له وهو صائم نفلا فاستفتى من حضر من الصحابة
فقالوا اجئت حلالا ويوما مكان يوم فقال عمر الحمد لله وكان ابو
هريرة يقول من افطر يوما من رمضان متعمدا بغير جماع صام

يوما مكانه واستغفر الله فقيل له أليس في ذلك كفارة فقال لم
اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا في ذلك وكان عطا وغيره
يقولون من جامع ناسيا في رمضان فلا قضاء ولا كفارة وكان ابن
مسعود يقول الكفارة على الزوجين ويؤيده ما جاء في رواية جاء
رجل فقال يا رسول الله هلكت واهلكت والله تعالى اعلم

باب ما يبيح الفطر وأحكام القضاء

قال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشدد
في الافطار في رمضان من غير عذر ويقول من أفطر يوما
من رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقضه صوم الدهر
كله وان صامه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أفطر يوما
من رمضان في الحضر فليهد بدنة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول عرى الاسلام وقواعد الدين ثلاثة عليهن أسس
الاسلام من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم والمال
شهادة ان لا اله الا الله والصلاة المكتوبة وصوم رمضان
وفي رواية من ترك واحدة فهو بالله كافر ولا يقبل منه صرف
ولا عدل وقد حل دمه وماله وكان صلى الله عليه وسلم يرخص
في الفطر للمسافر وكثيرا ما كان يقول للمسافر ان شئت صم
وان شئت فافطر وكانت الصحابة رضي الله عنهم يسافرون
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنهم الصائم ومنهم المفطر ولم يعب
على من افطر ولا على من صام وكان صلى الله عليه وسلم يأمرهم بالفطر
في يوم الحر الشديد الذي يجهدهم فيه الصوم ويقول ليس
من البر الصيام في السفر وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
يحب ان تؤتى رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه قال عمار بن ياسر
رضي الله عنه ولقد اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة
فسرنا في يوم شديد الحر فنزلنا في بعض الطريق فانطلق رجل منا
فدخل تحت شجرة فاذا اصحابه يلوذون به وهو مضطجع كهيئة المريض
يرشون عليه الماء فلما رآهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

ما بال صاحبكم قالوا صائم قال عليكم برخصة الله التي رخص لكم
فاقبلوها وكان صلى الله عليه وسلم لا يفطر ولو اجهده الصوم وربما
افطر في بعض الاحيان تطييبا لقلوب اصحابه قال ابو الدرداء رضي
الله عنه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان
في حر شديد حتى ان كان احدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر
وما فينا صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة
وقال انس رضي الله عنه كنا اذا سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فمنا من يصوم ومنا من يفطر فنزلنا يوما منزلا في يوم
حار اكثرنا ظلا صاحب الكساء فمنا من يتقي الشمس بيده فسقط
الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الركاب فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر
وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول الصيام في السفر كالافطار
في الحضر ترغيبا في الافطار شفقة عليهم وكان عمر رضي الله عنه
يقول غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوتين بدرا والفتح
فافطرنا فيهما قال انس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا جلس يتغدى في السفر في رمضان يقول لاصحابه هلم الى الغداء
ان الله قد وضع عن المسافر الصيام ونصف الصلاة وارخص
له في الافطار كما ارخص للمرضع والحبلى اذا خافتا على ولديهما
وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يصوم في السفر ابدا وقال ابن
عباس رضي الله عنهما جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله اجد مني قوة على الصوم في السفر فهل علي جناح
فقال هي رخصة من الله تعالى فمن اخذ بها فحسن ومن احب
ان يصوم فلا جناح عليه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول
لاصحابه في السفر انكم مصبحوا عدوكم والفطر اقوى لكم
فافطروا فتكونوا عزمة فيفطرون كلهم وكان ابن عباس
رضي الله عنهما يقول كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه
وسلم الفطر في السفر وانما يؤخذ من امره بالآخر فالآخر وكانوا يرون

ذلك الناسخ المحكم وقال أنس رضي الله عنه لما خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم عام الفتح في شهر رمضان ومعه عشرة آلاف
صام صلى الله عليه وسلم وصام الناس معه وكان أكثر الصحابة
مشاة ورسول الله صلى الله عليه وسلم راكب فمروا على نهر في الطريق
فعطش الناس وجعلوا يمدون أعناقهم وتتوق نفوسهم إلى
الشرب منه فقيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن الناس قد شق
عليهم الصيام وإنما ينظرون فيما فعلت فدعى رسول الله صلى الله
عليه وسلم بقدح من ماء بعد العصر فشرب والناس ينظرون إليه
وما كان يريد أن يشرب وفي رواية قال لهم اشربوا أيها الناس
فأبوا فقال إني لست مثلكم إني راكب فأبوا فثنى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فخذه فنزل فشرب وشرب الناس معه صلى
الله عليه وسلم فقيل له بعد ذلك إن بعض الناس قد صام فقال
أولئك العصاة أولئك العصاة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من كان في سفر على حمولة يأوي إلى شبع وري وأدرك رمضان
في السفر فليصمه حيث أدركه وحمل هذا العلماء على الاستحباب
لا الوجوب فرع من ترخص المسافر كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذا سافر في أثناء اليوم الذي هو فيه صائم يشرب
أول ما يستوي على راحلته والناس ينظرون فيقول المفطرون
للصوام أفطروا وكان معظم السفر الذي كانوا يفطرون فيه
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أميال فأكثر وكان
علي رضي الله عنه يقول من أدركه رمضان وهو مقيم ثم سافر
فقد لزمه الصوم لأن الله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه
وكذلك كانت عائشة رضي الله عنها تقول وقالت أم ذرة رضي الله
عنها أتيت عائشة رضي الله عنها يوما فقالت من أين جئت فقلت
من عند أخي ودعته يريد السفر فقالت عائشة رضي الله عنها
فاقرئه مني السلام وأمريه أن يصوم فلو أدركني شهر رمضان وأنا
ببعض الطريق لأقمت وكان دحية الكلبي رضي الله عنه إذا سافر

في رمضان إلى مسيرة ثلاثة أميال يفطر ويقول لمن صام
وكره الإفطار ما كنت أظن أني أعيش إلى زمن يرغب فيه
عن هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اللهم اقبضني
وكان أنس بن مالك رضي الله عنه إذا أراد سفرا يرحل راحلته
ويلبس ثياب السفر ثم يدعو بطعام فيأكل فيقال له سنة
فيقول سنة ثم يركب وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا
كان في سفر في رمضان فعلم أنه داخل المدينة في أول يومه دخل
وهو صائم وكان أبو بصرة الغفاري رضي الله عنه يأكل في
رمضان حين يعزم على السفر في البحر فأكل يوما حين خرجت
السفينة من شاطئ البحر وهو بين البيوت لم يجاوزها
فقيل له في ذلك فقال هي السنة وكان صلى الله عليه وسلم إذا
دخل في سفره بلدا يفطر ولو لم يجمع إقامة ولما غزا غزوة
الفتح في رمضان حتى إذا بلغ الكديد الماء الذي بين قديد
وعسفان أفطر فلم يزل مفطرا حتى انسلخ الشهر وكان الفتح
لعشر بقين من رمضان فرع في فطر أصحاب الأعذار
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص في الفطر للمريض
والشيخ والعجوز والحامل والمرضع وتقدم قوله صلى الله عليه
وسلم إن الله قد وضع عن الحامل والمرضع الصوم وكان ابن
عباس رضي الله عنهما يقول لما نزل قوله تعالى وعلى الذين
يطيقونه فدية طعام مسكين كان من أراد أن يفطر ويفتدي
فعل فلما نزل قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه
أثبت الله صيامه على المقيم الصحيح إذا لم يكن حاملا ولا
مرضعا ورخص للمريض وللمسافر وأثبت الإطعام للحامل
والمرضع والكبير الذي لا يقدر على الصيام من الرجال
والنساء فيطعم كل منهم مكان كل يوم مسكينا وكان أنس بن
مالك رضي الله عنه لما كبر وعجز عن الصوم يفتدي قال
ابن عمر رضي الله عنهما لما عرف أني عام توفي أنه لا يستطيع

القضا جفنا له جفانا من خبز ولحم فاطعمنا العدة او اكثر يعني
من ثلاثين رجلا لكل يوم رجلا وقال ابن ابي ليلى دخلت
على عطا ابن رباح في رمضان وهو ياكل فرمقته بعيني فقال
الصيام واجب على كل احد الا المسافر والمريض والشيخ الكبير
مثلي وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا خافت الحامل على
ولدها واشتد عليها الصيام تفطر وتطعم مكان كل يوم مسكينا
مدا من حنطة بمد النبي صلى الله عليه وسلم وكان القاسم بن محمد
رضي الله عنه يقول من كان عليه قضا رمضان فلم يقضه وهو
قوي على صيامه حتى جاء رمضان آخر فانه يطعم مكان كل يوم
مسكينا مدا من حنطة وعليه مع ذلك القضا **فرع في
صفة قضاء الصوم** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يرخص في قضاء رمضان متفرقا ويقول قضاء رمضان ان
شاء فرق وان شاء تابع وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ادرك
رمضان وعليه من رمضان شيء لم يقضه فانه لا يتقبل منه حتى
يصوم ما عليه وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لا باس
ان يفرق في قضا رمضان لقوله تعالى فعدة من ايام اخر
وكانت عايشة رضي الله عنها تقول نزلت فعدة من ايام اخر
متتابعات فسقطت متتابعات يعني نسخت وكان ابو عبيدة
ابن الجراح اذا سيل عن قضاء رمضان يقول ان الله لم يرخص
لكم في فطره وهو يريد ان يشق عليكم في قضايه فاحصوا العدة
واصنعوا ما شيتم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول يصوم
رمضان متتابعا من افطره من مرض او في سفر وكان ابن عمر
رضي الله عنهما يقول من اغمي عليه في خلال صومه فلا قضاء
عليه ومن اغمي عليه اليوم كله قضى وان لم ياكل لان الله تعالى
يقول في الصايم يدع شهوته واكله وشربه من اجلي وكان الصحابة
لا يقضون ما فاتهم من رمضان في السفر ويقولون لو امرنا بالقضا في السفر
امرنا بالصيام ابتداء في السفر ولم يرخص لنا في الفطر وكانت

عايشة

عايشة رضي الله عنها تقول كان يكون علي الصوم من رمضان
فما استطيع ان اقضي الا في شعبان لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لكثرة صومه في شعبان فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
كنت اقضيه قبل شعبان وكان علي رضي الله عنه يكره قضا رمضان
في ذي الحجة من اجل صوم العشر لكونه كان يرى وجوب التتابع
في القضا وكانت ام سلمة رضي الله عنها تقول من كان عليه شي
من رمضان فليقضه من الغد من يوم الفطر فمن صام من الغد
من يوم الفطر فكانما صام من رمضان **فرع في الاطعام
وصحة الصوم عن الميت** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من مات وعليه صيام شهر رمضان فليطعم عنه مكان كل يوم
مسكين وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول اذا مرض الرجل
في رمضان ثم مات ولم اطعم عنه ولم يكن عليه قضا وان نذر يطعم صح
قضا عنه وليه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا يصوم احد عن احد
ولا يصلي احد عن احد وفي رواية عنه وعن ابن عباس ايضا عكس
ذلك وان القريب يصلي عن قريبه اذا نذر الصلاة ومات قبل الوفا
وجاءت ابن عمر امراة فقالت ان امي ماتت وعليها صلاة جعلتها
على نفسها بمسجد قبا فقال صل عنها وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لمن مرض في رمضان وافطر ثم صح ولم يصم حتى ادركه رمضان اخر
صم الذي ادركته ثم صم الشهر الذي افطرت فيه واطعم كل
يوم مسكينا وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول من افطر رمضان
من مرض ثم لم يصح حتى مات فلا شيء عليه قال شيخنا رضي الله
تعالى عنه ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا
منه ما استطعتم وسيل ابن عباس رضي الله عنهما عن رجل مات
وعليه رمضانان ولم يقض بينهما فقال عليه اطعام ستين مسكينا
ولا قضاء عليه وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في صوم النذر عن
الميت ويقول من مات وعليه صيام صام عنه وليه قال ابن
عباس رضي الله عنهما جاءت امراة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقالت يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم نذر أفأصوم عنها
قال أرأيت لو كان على أمك دين فقضيتيه أكان يؤدي ذلك
عنها قالت نعم قال فصومي عن أمك وجاءته امرأة أخرى فقالت
يا رسول الله إني تصدقت على أمي بجارية وإنها ماتت فقال وجب
أجرك وردها عليك الميراث قالت وعليها صوم وحج أفأصوم
وأحج عنها قال صومي وحجي عنها **خاتمة** قالت أسماء بنت
أبي بكر رضي الله عنهما أفطرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم في يوم غيم ثم طلعت الشمس فقيل لهشام رضي الله عنه
أفأمروا بالقضاء قال بد من قضاء **وكان** ابن عمر رضي الله عنهما
يقول أفطر عمر رضي الله عنه في يوم غيم من رمضان فرأى أنه
قد أمسى وغابت الشمس فجاءه رجل فقال طلعت الشمس فقال
عمر رضي الله عنه الخطب يسير وقد اجتهدنا **وفي** رواية
أخرى عنه فقال والله لا نقضيه ولا تجانفنا الإثم **وفي** رواية
أخرى فقال عمر رضي الله عنه للمؤذن قم فناد في الناس ألا من
كان أفطر معنا فليصم يوما مكانه ولم يطلع الإمام مالك رضي
الله عنه على هذه الرواية فقال يريد عمر بقوله الخطب يسير
القضا فيما نرى والله أعلم خفة مؤنته بقوله يصوم يوما مكانه
والله أعلم **باب صوم التطوع** كان ابن عباس
رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لكل شيء زكاة وزكاة الجسد الصوم **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول
من صام رمضان ثم أتبعه بعد الفطر ستا من شوال كان
كصيام الدهر فإن الله تعالى جعل الحسنة بعشر أمثالها
فشهر بعشرة أشهر وستة أيام بشهرين فذلك تمام السنة
وفي رواية من صام ستة أيام بعد الفطر متتابعة فكأنما
صام السنة كلها **وفي** رواية خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه
فرع في صوم عشر ذي الحجة قال ابن عباس رضي الله عنهما
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم عشر ذي الحجة وكانت عائشة

رضي الله عنها

رضي الله عنها تقول ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما في
العشر قط **فرع في صوم يوم عاشورا** كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول صوم عاشورا يكفر السنة الماضية **وفي** رواية
يكفر السنة التي بعده **وكان** صلى الله عليه وسلم يصومه ويأمر
بصيامه **وكان** صلى الله عليه وسلم لا يتوخى فضل يوم على يوم بعد
رمضان إلا عاشورا **وكان** قتادة رضي الله عنه يقول هبط
نوح عليه السلام من السفينة يوم العاشر من المحرم فقال
لمن كان معه من كان منكم صائما فليتم صومه ومن كان منكم
مفطرا فليصم **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول من أوسع على عياله
وأهله يوم عاشورا أوسع الله تعالى عليه سائر سنته **وكان**
صلى الله عليه وسلم يصوم يوم عاشورا في الجاهلية مع قريش فلما
قدم المدينة صامه وأمر بصيامه وكان يأمر مناديا ينادي
للناس ألا من كان أكل فليصم بقية يومه ومن لم يكن أكل فليصم
فإن اليوم يوم عاشورا فلما فرض رمضان قال صلى الله عليه
وسلم من شاء صامه ومن شاء تركه فكان بعض الصحابة يصومه
وبعضهم يا كل فيه **وكانت** عائشة رضي الله عنها تقول ما رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم صام المحرم كله قط **وكان** ابن عمر
رضي الله عنهما لا يصوم يوم عاشورا إلا أن يوافق صيامه **وكان**
صلى الله عليه وسلم يقول أنتم أحق بتعظيمه من اليهود فصوموه
ولئن سلمت إلى قابل لأصومن التاسع وفي رواية أنه صلى الله
عليه وسلم كان يقول خالفوا اليهود صوموا قبله يوما وبعده يوما
وفي رواية صوموا التاسع والعاشر **قال** ابن عباس رضي الله
عنهما ويوم عاشورا هو تاسع المحرم لا عاشره فقيل له هكذا
كان يصومه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم **وفي** رواية
عنه إذا رأيت هلال المحرم فاعدد وأصبح يوم التاسع صائما
فكأنه يتأول قوله صلى الله عليه وسلم لئن بقيت إلى قابل لأصومن
التاسع يعني عاشورا والله أعلم بحقيقة الحال **وكان** صلى الله عليه وسلم

يحث على صوم شهر الله المحرم ويقول أفضل الصيام بعد شهر رمضان
شهر الله المحرم فيه تاب الله على قوم ويتوب فيه على قوم آخرين
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما من المحرم فله بكل
يوم ثلاثون يوما وفي رواية ثلاثون حسنة وكان عمر رضي الله
عنه يقول ان الله تعالى لا يسألكم يوم القيامة الا عن صيام
رمضان وصيام يوم الزينة يعني يوم عاشورا فرع في صوم
عرفة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على صوم يوم عرفة
ويقول صوم يوم عرفة يكفر ذنوب سنتين ماضية ومستقبلة
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن صوم يوم عرفة بعرفات
وعن صوم العيدين والتشريق ويقول عيدنا اهل الاسلام
وهي ايام اكل وشرب وذكر الله تعالى وفي رواية كان ينهى عن صوم
العيدين ويقول اما يوم الفطر ففطركم من صومكم وعيد
المسلمين واما يوم الاضحى فكلوا من لحم نسككم وقال
انس رضي الله عنه شكت الصحابة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم
بعرفة فارسلت اليه ام الفضل رضي الله عنها باناء من لبن
فشرب وهو يخطب الناس بعرفة وقال ابن ابي نجيح حججت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر وعمر وعثمان رضي
الله عنهم فما رايت احدا منهم يصومه وانا لا اصومه ولا آمر به
ولا انهى عنه وكذلك قال ابن عمر ودخل مسروق رضي الله
عنه على عايشة رضي الله عنها يوم عرفة فقال اسقوني فقالت
عايشة يا غلام اسقه عسلا ثم قالت وما انت يا مسروق بصايم
قال لا اني اخاف ان يكون يوم الاضحى فقالت عايشة ليس
ذلك انما عرفة يوم يعرف الامام ويوم النحر يوم ينحر الامام
اوما سمعت يا مسروق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يعدله بالف يوم فرع في صوم رجب كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ينهى عن صيام رجب كله وكان ابن عمر رضي الله عنهما
يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم رجب ويشرفه

وكان

وكان ابو قلابة رضي الله عنه كثيرا ما يقول ان في الجنة قصرا
لصوام رجب فرع في صوم شعبان كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يكثر الصوم فيه ويقول انه شهر يغفل الناس عنه بين
رجب ورمضان وهو شهر ترفع فيه الاعمال الى رب العالمين
فاحب ان يرفع عملي وانا صايم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
انس رضي الله عنه يقول كان احب الصيام الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم في شعبان وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يكتب
فيه على كل نفس ميتة تلك السنة فاحب ان ياتيني اجلي وانا
صايم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يطلع على
جميع خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه الا لمشرك
او مشاحن او قاطع رحم او مسبل او عاق لوالديه او مدمن خمر
او قاتل نفس وفي رواية ان الله عز وجل يطلع على عباده في
ليلة النصف من شعبان فيغفر للمستغفرين ويرحم المسترحمين
ويؤخر اهل الحقد كما هم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كانت
ليلة نصف شعبان فقوموا ليلها وصوموا يومها فان الله
تبارك وتعالى ينزل فيها لغروب الشمس الى سماء الدنيا فيقول
الا من مستغفر فاغفر له الا من مسترزق فارزقه الا من مبتلى
فاعافيه الا كذا الا كذا حتى يطلع الفجر فرع في صوم الاشهر
الحرم ذي القعدة وذي الحجة والمحرم ورجب مطلقا كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا الاشهر الحرم
واكلفوا من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وقال
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
مرة رجلا ناحل الجسم فقال له ما لي ارى جسمك ناحلا قال يا رسول
الله ما اكلت نهارا منذ سنة قال له من امرك ان تعذب نفسك
قال يا رسول الله اني اقوى قال صم شهر الصبر يعني رمضان
ويوما بعده قال اني اقوى قال صم شهر الصبر ويومين بعده
قال اني اقوى قال صم شهر الصبر وثلاثة بعده وصم اشهر

بلغ

الحرم **فرع في صوم ثلاثة أيام من كل شهر** وبيان كيفية صومها
كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم
بصيام ثلاثة أيام من كل شهر وركعتي الضحى وأن أوتر قبل أن
أنام فلن أدعهن ما عشت وكان صلى الله عليه وسلم يقول صوم
ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر كله وكان صلى الله عليه وسلم
يقول صام نوح الدهر كله إلا يوم الفطر والأضحى وصام داود
نصف الدهر وصام إبراهيم ثلاثة أيام من كل شهر صام الدهر
وأفطر الدهر وسأل رجل مرة أبا ذر هل أنت صائم فقال نعم
ثم دخلا على عمر رضي الله عنه فأتوا بقصاع فأكل أبو ذر فقال
الرجل فحركته بيدي أذكره فقال إني لم أنس ما قلت لك أخبرك
أني صائم إني أصوم من كل شهر ثلاثة أيام فأنا أبدا صائم وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة من كل شهر ورمضان إلى رمضان
فهذا صيام الدهر كله وفي رواية صوم شهر رمضان وثلاثة أيام
من كل شهر يذهبن وحر الصدر والوحر الغش والحقد
والوساوس وفي رواية ثلاثة أيام من كل شهر يكفر كل يوم
منها عشر سيئات وتنقي من الإثم كما ينقي الماء الثوب قال
أنس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر
أيام البيض في حضر ولا سفر ويقول صلى الله عليه وسلم من
صام يوما في سبيل الله بعد الله عن وجهه النار سبعين خريفا
وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا صام أحدكم من الشهر ثلاثا
فليصم ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة من جاء بالحسنة
فله عشر أمثالها فاليوم بعشرة أيام وفي رواية عن أبي ذر
رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بصيام أيام
البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة ويقول
هو كصوم الدهر وكانت عائشة رضي الله عنها إذا سئلت
كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم الثلاثة أيام من
كل شهر فقالت كان لا يبالي من أي الشهر كان يصوم وكان

أنس

أنس يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صامها يصوم من
الشهر السبت والأحد والاثنين ومن الشهر الآخر الثلاثاء
والأربعاء والخميس وتارة كان يصوم أول خميس من الشهر ثم
الاثنين ثم الخميس وتارة يصوم الاثنين الأول ثم الخميس الذي
يليه ثم الخميس الذي يليه وتارة كان يصوم الاثنين والخميس
من جمعة والاثنين من الجمعة المقبلة وتارة يصوم الخميس
ثم الاثنين ثم الاثنين من الجمعة المقبلة **فرع في صوم
الاثنين والخميس** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
تعرض الأعمال يوم الاثنين ويوم الخميس فأحب أن يعرض
عملي وأنا صائم وكان صلى الله عليه وسلم يتحرى صومهما
ويقول يوم الاثنين يوم ولدت فيه وأنزل علي فيه وكان
صلى الله عليه وسلم يقول يغفر الله عز وجل في كل اثنين وخميس
لكل مسلم إلا مهتجرين يقول دعهما حتى يصطلحا وفي
رواية تفتح أبواب الجنة وتنسخ دواوين أهل الأرض في دواوين
أهل السماء في كل اثنين وخميس وينادي هل من مستغفر فيغفر
له وهل من تائب فيتاب عليه وترد أهل الضغائن بضغائنهم
حتى يتوبوا **فرع في صوم الأربعاء والخميس** كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوم الأربعاء والخميس كتبت له براءة
من النار وبنى الله له بيتا في الجنة وفي رواية من صام الأربعاء
والخميس والجمعة ثم تصدق في يوم الجمعة بما قل أو كثر غفر له كل
ذنب عمله حتى يصير كيوم ولدته أمه من الخطايا **فرع في صوم
الجمعة** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تخصوا ليلة الجمعة بصلاة
من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا
أن يكون في صوم يصومه أحدكم وفي رواية لا تصوموا يوم
الجمعة إلا وقبله يوما أو بعده يوما وفي رواية يوم الجمعة يوم
عيد فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم وكان صلى الله عليه
وسلم إذا رأى أحدا صائما يوم الجمعة يقول له أصمت أمس فإن قال

لا قال أفتصوم غدا قالت لا قال فأفطري وكان صلى الله عليه وسلم معه ورمما تناول الاناء فشرب بحضرته ليعرفه انه لا يصوم يوم الجمعة وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول قلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر يوم الجمعة

فرع في صوم يوم السبت والأحد

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض عليكم فإن لم يجد احدكم الا لحاء عنبة او عود شجرة فليمضغه والحاملوا العشر قال العلما النهي خاص بما اذا لم يضم قبله الجمعة بقرينة حديث لا تصوموا يوم الجمعة الا ان تصوموا يوما قبله او يوما بعده وكانت ام سلمة رضي الله عنها تقول اكثر ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من الايام يوم السبت ويوم الأحد فكان صلى الله عليه وسلم يصومهما ويقول انهما يوما عيد للمشركين وانا اريد ان اخالفهم وكان عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لرجل صيام يوم السبت لا لك ولا عليك

فرع في صوم يوم وافطار يوم

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الصيام صيام اخي داود عليه السلام كان يصوم يوما ويفطر يوما وكان عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الم اخبر انك تصوم ولا تفطر وتقوم الليل قلت نعم فقال اذا فعلت ذلك هجمت له العين ونفهت له النفس لا صام من صام الأبد صوم ثلاثة ايام من كل شهر صوم الشهر كله قلت فاني اطيق اكثر من ذلك قال فصم صوم داود عليه الصلاة والسلام كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر اذا لاقى ثم قال لي صلى الله عليه وسلم ان لنفسك عليك حقا وان لعينيك عليك حقا وان لاهلك عليك حقا وان لزورك عليك حقا فاعط كل ذي حق حقه

فرع في صوم الشتاء

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصوم في الشتاء

الغنيمة

الغنيمة الباردة وفي رواية الشتاء ربيع المؤمن طال ليله فقامه وقصر نهاره فصامه

فرع في صوم الدهر

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صام من صام الأبد وفي رواية من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا وقبض كفه صلى الله عليه وسلم وبلغ عمر ابن الخطاب رضي الله عنه عن رجل انه يصوم الدهر فأحضره وسار يضربه بالدرة ويقول كل يا دهر كل يا دهر وكان ابو طلحة رضي الله عنه لا يصوم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم لأجل الغزو فلما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يره مفطرا الا يوم الفطر ويوم النحر وكانت عائشة رضي الله عنها لا تفطر في حضر ولا سفر حتى انها ارادت مرة ان تركب بعد العصر في السفر فلم تطق الركوب من شدة السموم

فرع في صوم المرأة تطوعا

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة ان تصوم وزوجها شاهد الا باذنه ولا تاذن في بيته الا باذنه وفي رواية لا تصوم المرأة وزوجها شاهد يوما من غير شهر رمضان الا باذنه وفي رواية من حق الزوج على الزوجة ان لا تصوم تطوعا الا باذنه فان فعلت جاعت وعطشت ولا يتقبل منها وسياتي في كتاب النكاح انه صلى الله عليه وسلم كان يامر الشاب بالصوم اذا عجز عن مؤن النكاح والله تعالى اعلم

فرع في جواز الفطر من صوم التطوع

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر تارة من صوم التطوع وتارة لا يفطر وكان انس رضي الله عنه يقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على ام حرام رضي الله عنها فقدمت اليه تمرا وسمنا فقال ردوا هذا في وعائه وهذا في سقائه فاني صائم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا تصحوا وكان صلى الله عليه وسلم لا يامر احدا ان افطر من صوم تطوع بشيء وكان صلى الله عليه وسلم المتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء افطر وفي رواية انما مثل صوم التطوع مثل الرجل يخرج صدقته فان شا امضاها وان شا حبسها وكان صلى

يقول

الله عليه وسلم كثيرا ما يفطر من صوم التطوع بعد أن نواه •
وكان أبو هريرة وابن عباس وحذيفة وأبو الدرداء وأبو طلحة
وغيرهم رضي الله عنهم كثيرا ما يدخلون البيت فيقولون لأهلهم
هل عندكم طعام فإن قالوا لا قالوا إنا صائمون يومنا هذا
وكان عمر رضي الله عنه يقول إذا دعي أحدكم إلى طعام فليقل
إني صائم ولا يقل لا آكل وكان صلى الله عليه وسلم يقول من نزل
بقوم فلا يصوم إلا بإذنهم وإذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب
فإن كان مفطرا فليطعم فإن كان صائما فليصل يعني يدعو •
وكان صلى الله عليه وسلم يقول تحفة الصائم الزائر أن تغلف
لحيته وتجمر ثيابه ويذرر وتحفة المرأة الصائمة الزائرة •
أن تمشط رأسها وتجمر ثيابها وتذرر وقال ابن عباس رضي الله
عنهما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أم هانئ فشرب
صلى الله عليه وسلم ثم ناولها لتشرب فشربت ثم قالت إني صائمة
ولكن كرهت أن أرد سؤرك فقال صلى الله عليه وسلم إن كان قضاء
من رمضان فاقضي يوما مكانه وإن كان تطوعا فإن شئت
فاقضي وإن شئت لا تقضي وكانت عائشة رضي الله عنها تقول
أهدت لنا حفصة طعاما وكنا صائمين فأفطرنا ثم دخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله إن حفصة أهدت
لنا هدية واشتهيناها فأفطرنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا عليك صومي مكانه يوما آخر قالت عائشة رضي الله عنها ولما
حضرت أبا بكر الوفاة أوصى أسماء بنت عميس أن تغسله وكانت صائمة
نعزم عليها لتفطرن وقال لأنه أقوى لك وكان صلى الله عليه وسلم
يأمر الصائم تطوعا إذا قدم عليه ضيف أن يفطر ويأكل مع ضيفه
ويقول إن لزائرك عليك حقا فرع في النهي عن صوم العيدين
والتشريق تقدم أنه صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن صوم العيدين
والتشريق ويقول عيدنا أهل الإسلام وهي أيام أكل وشرب وذكر
الله تعالى وفي رواية أما يوم الفطر ففطركم من صومكم وعيد

المسلمين وأما يوم الأضحى فكلوا من لحم نسككم وكانت عائشة
رضي الله عنها وابن عمر رضي الله عنهم يقولان رخص رسول الله
صلى الله عليه وسلم في صوم أيام التشريق لمن لم يجد الهدي وفي
رواية عنهما الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج إلى يوم عرفة
فإن لم يجد هديا ولم يصم صام أيام منى فرع في النهي عن استقبال
رمضان بصوم يوم أو يومين قال أنس رضي الله عنه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا انتصف شعبان فلا تصوموا إلا
رجل كان له عادة وفي رواية لا يتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم
أو يومين إلا أن يكون صوم يصومه رجل فليصم ذلك الصوم وكان
ابن عباس رضي الله عنهما يقول افصلوا بين صوم رمضان وشعبان
بفطر وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول للناس على المنبر
قبل شهر رمضان الصيام يوم كذا وكذا ونحن متقدمون فمن شاء
فليتقدم ومن شاء فليتأخر قال بعض العلماء وهذا محمول على من
صام قبل اليومين لقول أم سلمة رضي الله عنها ما كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يصوم من السنة شهرا كاملا إلا شعبان كان يصله
برمضان وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول للرجل أصمت من
سرر الشهر شيئا فإن قال لا قال صم يوما بعد الفطر وسرر
الشهر أوله وقيل آخره قال بعضهم وأراد به اليوم أو اليومين اللذين
يستتر فيهما القمر قبل يوم الشك وقيل السرر الوسط وسرر كل شيء
جوفه فعلى هذا المراد به أيام البيض خاتمة في الطاعم الشاكر
كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول الطاعم الشاكر سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول الطاعم الشاكر كالصائم الصابر وفي رواية
إن للطاعم الشاكر من الأجر مثل ما للصائم الصابر والله أعلم

كتاب الاعتكاف

قال الحسين بن علي رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من اعتكف عشرا في رمضان كان كحجتين وعمرتين

وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اعتكف ما بين المغرب والعشاء في مسجد جماعة لم يتكلم الا بصلاة وقرآن كان حقا على الله أن يبني له قصرا في الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اعتكف يوما ابتغاء وجه الله جعل الله بينه وبين النار ثلاث خنادق أبعد مما بين الخافقين وكان صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الأواخر من رمضان فلم يعتكف عاما لكونه كان مسافرا فلما كان العام القابل اعتكف عشرين وكان صلى الله عليه وسلم إذا أراد الاعتكاف صلى الفجر ثم دخل معتكفه وأمر بخبائه فضرب فدخل اعتكافه مرة وأمر بخبائه فضرب فأمرت زينب بخبائها فضرب وأمر بغيره أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بأخبيتهن فضربت فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر نظر فإذا الأخبية فقال صلى الله عليه وسلم آلبر تردن فأمر بخبائه فنزع وترك الاعتكاف في شهر رمضان حتى اعتكف في العشر الأول من شوال وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الشابة من النساء عن الاعتكاف في المساجد ويرخص في ذلك للعجائز وكان جابر يقول لا تعتكف المطلقة ولا المتوفى عنها زوجها حتى تنقضي عدتها وكان صلى الله عليه وسلم إذا أراد الاعتكاف يطرح له فراشه ويوضع له سريره وراء اسطوانة وكانت عائشة تقول كنت أرجل شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا حائض وهو معتكف في المسجد وأنا في حجرتي يناولني رأسه صلى الله عليه وسلم وقال أنس لما مات عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما اعتكفت عنه عائشة بعد ما مات وكان صلى الله عليه وسلم إذا كان معتكفا لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان وكانت عائشة تقول كنت إذا دخلت البيت للحاجة والمريض فيه فلا أسأل عنه إلا وأنا مارة خوفا على اعتكافي وكانت تخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل كذلك وكان صلى الله عليه وسلم إذا أتاه أحد من أزواجه يزورنه وهو معتكف يقوم معها يشيعها إلى البيت ثم يرجع

إلى اعتكافه وربما كان البيت بعيدا عن المسجد ولما أتته زوجته صفية وهو معتكف في المسجد قام معها ليشيعها فمر به رجلان من الأنصار فقال على رسلكما إنما هي صفية فقالا سبحان الله فقال إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم فخشيت أن يقذف في قلوبكما شيئا فتهلكا وفي رواية ان صفية هذه عمته أم الزبير ولعلهما واقعتان قال مجاهد رضي الله عنه وكانوا يجامعون وهم معتكفون في المساجد فنزلت ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد وقال ابن عباس كانوا إذا اعتكفوا فخرج الرجل إلى الغائط جامع امرأته ثم اغتسل ثم رجع إلى اعتكافه فنهوا عن ذلك وكانت عائشة تقول لا اعتكاف إلا بصوم ولا اعتكاف إلا في مسجد جامع وكان ابن عباس يقول من البدع الاعتكاف في المساجد التي في الدور وكان ابن عمر يقول كل مسجد فيه إمام ومؤذن فالاعتكاف فيه يصلح وكان صلى الله عليه وسلم إذا سأله أحد عن نذر نذره في الجاهلية يقول له أوف بنذرك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس على المعتكف صيام إلا أن يجعله على نفسه وكان أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكفن معه وهن مستحاضات يرين الدم والصفرة ويصلين معه صلى الله عليه وسلم وربما وضعت إحداهن الطست تحتها

فصل في الحث على الأعمال الصالحة في العشر الأخير من رمضان

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيره فكان يحيي ليله ويوقظ أهله ويشد مئزره ويعتزل نساءه حتى ينسلخ الشهر وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل رمضان تغير لونه وطوى فراشه حتى ينقضي الشهر وكانت عائشة تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلط من عشرين من رمضان بين صلاة ونوم ولكن كان نومه قليلا وكان صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشر اجتهد من صبيحة الحادي والعشرين وكان صلى الله عليه وسلم

يرغب في قيام ليلة القدر ويقول من قام ليلة القدر إيمانا
واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وكان عبد الله بن أنيس يقول
يا رسول الله أخبرني في أي ليلة ليلة القدر فقال صلى الله
عليه وسلم لولا أن تترك الناس الصلاة إلا تلك الليلة لأخبرتك
ولكن ابتغها في ثلاث وعشرين من الشهر وكان صلى الله عليه وسلم
يأمر من رأى ليلة القدر أن يقول اللهم إنك عفو تحب العفو
فاعف عني وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن علامة ليلة
القدر فقال صلى الله عليه وسلم هي ليلة بلجة لا حارة ولا باردة
ولا سحاب فيها ولا مطر ولا يرمى فيها بنجم وتطلع الشمس صبيحتها
متعضعة حمراء لا شعاع لها وفي رواية أخرى لقد رأيتني أسجد
صبيحتها في ماء وطين فالحق أنه صلى الله عليه وسلم كان يخبر
أصحابه عن ليلتها وصفتها كل سنة فمرة يقول لا مطر فيها
ومرة يقول فيها مطر ومرة يقول في الوتر ومرة يقول
في الشفع وهكذا وأخباراته كلها صدق في كل سنة ولم يبلغنا
أنه صلى الله عليه وسلم أخبر أصحابه في سنة واحدة في وقتين
مختلفين أبدا فالأحاديث الواردة في تعيينها كلها صحيحة لا
تناقض فيها ومخلص القول فيها أنها تدور في جميع الأيام ولا يعلمها
حقيقة إلا من كشف الله تعالى عن بصيرته والسلام

كتاب الحج والعمرة وأحكامهما

كان ابن عباس وجابر يقولان لم يحج النبي صلى الله عليه وسلم
من المدينة غير حجة واحدة وهي حجة الوداع وحج قبل الهجرة
حجتين فتلك ثلاث حج قال أنس واعتمر النبي صلى الله
عليه وسلم أربع عمر سوى التي مع حجة الوداع قال أنس
ولما أنزل الله عز وجل فريضة الحج قال النبي صلى الله عليه وسلم
يا أيها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا فقام رجل فقال يا رسول الله
أكل عام فسكت النبي صلى الله عليه وسلم حتى قالها ثلاثا فقال النبي

صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولم تستطيعوا أن تعملوا بها
الحج مرة فمن زاد فهو تطوع وفي رواية فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم ويحك ماذا يؤمنك أن أقول نعم والله لو قلت نعم
لوجبت ولو وجبت لتركتم ولو تركتم لكفرتم ألا إنه إنما أهلك
الذين قبلكم أئمة الحرج والله لو أني أحللت لكم جميع ما في الأرض
من شيء وحرمت عليكم مثل خف بعير لوقعتم فيه وكان صلى الله
عليه وسلم يرخص في كري الرجل نفسه في طريق الحج وجاءه رجل مرة
فقال يا رسول الله إنا نكري الناس ونحملهم إلى مكة والناس يزعمون
أنه ليس لنا حج فسكت النبي صلى الله عليه وسلم حتى نزلت ليس عليكم
جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم فدعى الرجل وقال بل أنتم حجاج
وسأل رجل ابن عباس فقال إني أكري نفسي إلى مكة وقد زعم
الناس أنه ليس لي حج فقال له بل أنت ممن قال الله أولئك لهم
نصيب مما كسبوا وفي رواية فقال له إذا فعلت المناسك
فأنت حاج وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في النيابة في الحج وسأله
رجل فقال يا رسول الله إن أبي شيخ كبير وقد أدركته فريضة الحج
ولا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم حج عن أبيك واعتمر وكانت عائشة رضي الله عنها تقول قلت
يا رسول الله هل على النساء من جهاد قال نعم عليهن جهاد لا قتال
فيه الحج والعمرة وكان جابر يقول سئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن العمرة أواجبة هي قال لا وأن تعتمروا هو أفضل
وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لولا أني لم أسمع من رسول
الله صلى الله عليه وسلم في العمرة شيئا لقلت العمرة واجبة وكان
قتادة يقول استقر الأمر من أكثر الصحابة على وجوب العمرة
كالحج فرع كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تابعوا بين الحج
والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد
والذهب والفضة وكان صلى الله عليه وسلم يقول العمرة إلى العمرة
كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة فقال رجل

يا رسول الله ما بر الحج قال إطعام الطعام وطيب الكلام وإفشا
السلام **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول الحج يهدم ما كان قبله
وفي رواية الحج يغسل الذنوب كما يغسل الماء الدرن **وكان** صلى
الله عليه وسلم يقول إن آدم عليه السلام أتى البيت ألف أتية
لم يركب فيهن قط من الهند على رجليه **وكان** صلى الله عليه
وسلم يقول الحجاج والعمار وفد الله إن دعوه أجابهم وإن
استغفروه غفر لهم **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول ينزل على
أهل البيت في كل يوم مائة وعشرون رحمة ستون للطائفين
وأربعون للمصلين وعشرون للناظرين **وكان** صلى الله عليه
وسلم يقول استمتعوا بهذا البيت فقد هدم مرتين ويرفع
في الثالثة يعني بعد الثالثة **وكان** ابن عمر رضي الله عنهما يقول
لما أهبط الله تعالى آدم من الجنة قال إني مهبط معك بيتا
أو منزلا يطاف حوله كما يطاف حول عرشي ويصلى عنده كما يصلى
حول عرشي فلما كان زمن الطوفان رفع وكانت الأنبيا عليهم
الصلاة والسلام يحجونه ولا يعلمون مكانه فبوأه الله تعالى
لإبرهيم فبناه من خمسة أجبل حرا وثبير ولبنان وجبل الطور
وجبل الخير **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول أوحى الله تعالى إلى
آدم عليه السلام أن يا آدم حج هذا البيت قبل أن يحدث بك
حدث الموت قال وما يحدث علي يا رب قال ما لا تدري وهو
الموت قال وما الموت قال سوف تذوق قال من أستخلف في
أهلي قال أعرض ذلك على السموات والأرض والجبال فعرض على السموات
فأبت وعرض على الأرض فأبت وعرض على الجبال فأبت وقبله ابنه
قاتل أخيه فخرج آدم من أرض الهند حاجا فما نزل منزلا أكل
فيه وشرب إلا صار عمرانا بعده وقرى حتى قدم مكة فاستقبلته
الملائكة بالبطحا فقالوا السلام عليك يا آدم بر حجك أما
إنا قد حججنا هذا البيت قبلك بألفي عام قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم والبيت يومئذ ياقوتة حمرا أجوف لها بابان

من يطوف

من يطوف يرى من في جوف البيت ومن في جوف البيت يرى من
يطوف فقضى آدم نسكه فأوحى الله تعالى إليه يا آدم قضيت
نسكك قال نعم يا رب قال فسل حاجتك تعط قال حاجتي
أن تغفر لي ذنبي وذنب ولدي قال أما ذنبك يا آدم فقد
غفرناه حين وقعت بذنبك وأما ذنب ولدك فمن عرفني
وآمن بي وصدق رسلي وكتابي غفرنا له ذنبه وكان صلى الله عليه وسلم
يقول قال داود عليه السلام إلهي ما لعبادك عليك إذا هم زاروك
في بيتك قال إن لكل زائر حقا على المزور قال يا داود إن لهم علي
أن أعافيهم في الدنيا وأغفر لهم إذا لقيتهم **وكان** صلى الله عليه
وسلم كثيرا ما يقول اللهم اغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج

فرع في بيان أجر من مات في طريق مكة تقدم في كتاب الجنائز
قوله صلى الله عليه وسلم في المحرم الذي وقصته ناقته فمات اغسلوه
بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا
رأسه فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا **و**كان صلى الله عليه وسلم
يقول من خرج حاجا فمات كتب له أجر الحاج إلى يوم القيامة
ومن خرج معتمرا فمات كتب له أجر المعتمر إلى يوم القيامة
ومن خرج غازيا فمات كتب له أجر الغازي إلى يوم القيامة
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مات في طريق مكة ذاهبا أو راجعا
لم يعرض ولم يحاسب وفي رواية غفرت له ذنوبه

فرع في النفقة في الحج كانت عايشة تقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
في عمرتي إن لك من الأجر على قدر نصبك ونفقتك **وكان** صلى الله
عليه وسلم يقول النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله
بسبع مائة ضعف **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول ما أمعر حاج
قط يعني ما افتقر **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول إذا خرج الإنسان
للحج بنفقة طيبة ووضع رجله في الغرز يعني الركاب فنادى
لبيك اللهم لبيك ناداه مناد من السماء لبيك وسعديك
زادك حلال وراحلتك حلال وحجك مبرور غير مأزور وإذا

خرج بالنفقة الخبيثة فوضع رجله في الغرز فنادى لبيك نادى
مناد من السماء لا لبيك ولا سعديك زادك حرام ونفقتك حرام
وحجك مأزور غير مأجور وكان صلى الله عليه وسلم يأمر أصحابه إذا
سافروا جماعة أن يجمعوا نفقاتهم عند أحدهم ويقول إن ذلك
أطيب لنفوسهم **فرع في الأمر بالتواضع في الحج ولبس
الدون من الثياب** اقتداء بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام
كان أنس يقول حج النبي صلى الله عليه وسلم على رحل رث وقطيفة
خلقة لا تساوي أربعة دراهم ثم قال اللهم اجعلها حجة لا رياء
فيها ولا سمعة وحج أنس بن مالك على رحل ولم يكن شحيحا وكان
ابن عباس يقول كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة
والمدينة فمررنا بوادي الأزرق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كأني أنظر إلى موسى عليه السلام مهبطا واضعا إصبعيه في أذنيه
له جؤار إلى الله تعالى بالتلبية مارا بهذا الوادي ثم أتينا على
ثنية هرشا قريب الجحفة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كأني
أنظر إلى يونس عليه السلام على ناقة حمراء عليه جبة صوف وخطام
ناقته خلبة يعني ليف مارا بهذا الوادي ملبيا وكان صلى الله عليه
وسلم يقول صلى في مسجد الخيف سبعون نبيا منهم موسى عليه السلام
كأني أنظر إليه وعليه عباءتان وهو محرم على بعير من إبل شنوءة
مخطوم بخطام من ليف له ضفيرتان وكان أنس رضي الله عنه يقول
مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بوادي عسفان فقال لقد مر
به هود وصالح على بكرات حمر خطمها الليف أزرهم العباء وأرديتهم
النمار يحجون البيت العتيق وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن
الله عز وجل يباهي بأهل عرفات ملائكة السماء فيقول انظروا إلى
عبادي هؤلاء جاؤوني شعثا غبرا **فصل في بيان الاستطاعة**
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على تعجيل الحج عند الاستطاعة
ويقول تعجلوا الحج يعني الفريضة فإن أحدكم لا يدري ما يعرض له
وفي رواية من أراد الحج فليتعجل فإنه قد يمرض المريض وتضل الراحلة

وتعرض

وتعرض الحاجة وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لقد هممت
أن أبعث رجالا إلى هذه الأمصار فينظروا كل من كان له جدة ولم
يحج فيضربوا عليهم الجزية ما هم بمسلمين ما هم بمسلمين وكان صلى
الله عليه وسلم يقول حجوا قبل أن لا تحجوا فكأني أنظر إلى حبشي أصمع
أفدع بيده معول يهدمها حجرا حجرا والأصمع صغير الأذن والأفدع
زيغ في اليد والرجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول الحج قبل التزويج
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليحجن هذا البيت وليعتمرن بعد
خروج يأجوج ومأجوج وكان صلى الله عليه وسلم يقول يرخص للأقارب
والأجانب أن يحجوا عن من مات وفي ذمته حجة الإسلام أو النذر ويقول
حجوا عنهم وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يفسر قوله تعالى
من استطاع إليه سبيلا بالزاد والراحلة قال شيخنا رضي الله
عنه مما يفعله من لا كشف له من العباد من السفر للحج بلا زاد ولا
راحلة فهو خلاف السنة وفي الصحيح لا يؤمن أحدكم حتى يكون
هواه تبعا لما جئت به ومما جاء به صلى الله عليه وسلم الأمر بالزاد
والراحلة فتأمل وكان صلى الله عليه وسلم يقول لأصحابه من حج
ماشيا فليشد وسطه بردائه أو بإزاره وعليه بالهرولة فإنها
تذهب التعب وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن ركوب البحر عند
ارتجاجه ويقول من ركب البحر عند ارتجاجه فمات برئت منه
الذمة وكثيرا ما كان يقول لا يركب أحدكم البحر إلا حاجا
أو معتمرا أو غازيا في سبيل الله عز وجل فإن تحت البحر نارا وتحت
النار بحرا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن سفر المرأة للحج وغيره
مسيرة يومين أو ثلاثة إلا بمحرم يصحبها ويقول لا تسافر المرأة إلا
مع ذي محرم أو زوج أو أب أو ابن أو أخ وفي رواية لا تسافر المرأة
بريدا وفي رواية يوما وليلة وفي رواية ليلة قال شيخنا رضي
الله تعالى عنه ولعل ذلك بحسب الخوف والأمن وكان صلى الله عليه
وسلم يقول سفر المرأة مع عبدها ضيعة وكان صلى الله عليه وسلم
يحث النساء بعد حجة الإسلام أن يلزمن قعور بيوتهن وكان

وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل
إن عبدا أصححت له جسمه وأوسعت
عليه في رزقه لا يفد إلي في كل خمسة
أعوام مرة إنه لمحروم صح

بلغ

ابو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لنسائه عام حجة الوداع هذه ثم ظهور الحصر وكان نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهن يحججن الا زينب بنت جحش وسودة بنت زمعة وكانتا يقولان والله لا تحركنا دابة بعد اذ سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذه الحجة ثم عليكم بالجلوس على ظهور الحصر في البيوت وكان ابن عمر يقول اذن عمر رضي الله عنه لازواج النبي صلى الله عليه وسلم في الحج وبعث معهن عثمان وابن عوف فنادى عثمان في الناس لا يدنو منهن احد ولا ينظر اليهن الا مد البصر وهن في الهوادج على الابل وانزلهن صدر الشعب ونزل عبد الرحمن وعثمان بذنبه فلم يصعد اليهن احد رضي الله عنهم وكان ابن ابي داود يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى فيمن لم يحج ومن كفر فان الله غني عن العالمين فقال صلى الله عليه وسلم من حج لم يرجو ثوابه وجلس لا يخاف عقابه فقد كفر وكان عكرمة يقول لما نزل قوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا الاية قال الملل كلها نحن مسلمون فانزل الله تعالى ولله على الناس حج البيت فحج المسلمون وقعد الكفار وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ان عبدا صححت له جسمه واوسعت عليه في رزقه لا يفد الي في كل خمسة اعوام مرة انه لمحروم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يحج احد عن غيره حتى يحج عن نفسه وراى مرة رجلا محرما عن غيره فقال حج عن نفسك ثم حج عن غيرك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ايما صبي حج به اهله فمات اجزات عنه فان ادرك فعليه الحج وكان الصحابة رضي الله عنهم يحجون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاطفال والارقا كثيرا والله سبحانه اعلم

بلغ

باب المواقيت للحج الزمانية والمكانية

كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من السنة ان لا يحرم الناس بالحج الا في اشهر الحج ومنها شوال وذو القعدة

وعشر

وعشر من ذي الحجة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمي يوم عيد النحر يوم الحج الاكبر وكذلك ابو بكر رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يرخص للناس في العمرة ان يحرموا بها في جميع السنة وقال انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتمر في رجب ويعتمر في ذي القعدة ويعتمر في شوال وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن فاته الحج اعتمر في رمضان فان عمرة في رمضان تعدل حجة معي وكان علي رضي الله عنه يقول في كل شهر عمرة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يبين للناس المواقيت ويقول يهل اهل المدينة من ذي الحليفة ويهل اهل الشام من الجحفة ويهل اهل نجد من قرن المنازل ويهل اهل اليمن من يلملم ويهل اهل العراق من ذات عرق ثم يقول هن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلهن لمن كان يريد الحج والعمرة لمن كان دونهن فمهله من اهله حتى اهل مكة يهلون من مكة وكان عثمان بن عفان رضي الله عنه يكره ان يحرم الرجل من مثل خراسان وكرمان وكان صلى الله عليه وسلم يامر من يهل بعمرة ان يخرج الى الحل ثم يهل ويدخل الحرم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اهل من المسجد الاقصى بعمرة او حجة غفر له ما تقدم من ذنبه

باب كيفية الاحرام وادابه

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الاحرام يغتسل ويتطيب باطيب ما يجد وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في الاحرام للحائض والنفساء ويقول تغتسل الحائض والنفساء وتحرم وتقضي المناسك كلها غير ان لا تطوف بالبيت وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليحرم احدكم في ازار ورداء ونعلين فان لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما اسفل من الكعبين وكان صلى الله عليه وسلم اذا اراد الخروج الى الاحرام ادهن بدهن ليس له رائحة طيبة واختلف الصحابة رضي الله عنهم في محل اهلال النبي صلى الله عليه وسلم فطائفة قالت اهل حين

صلى ركعتين وطايفة قالت اهل حين استوى على راحلته
وطايفة قالت اهل على علا البيدا قال ابن عباس رضي الله عنهما
لا خلاف فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحج من المدينة غير
حجة واحدة وهي حجة الوداع فلما اهل حين صلى ركعتين رآه
قوم ولما اهل حين استوت به راحلته راه قوم ولما اهل حين
علا على البيدا راه قوم فحدث كل قوم بما راوا وتبعت
كل طايفة من الرواة ما روته وكلها حق والله اعلم وكان علي
وابن عباس رضي الله عنهم يقولان تمام الحج والعمرة ان تحرم من
دويرة اهلك لا تريد الا الحج والعمرة في الميقات وليس
تمامهما ان تخرج لتجارة او لحاجة حتى اذا كنت قريبا من مكة
قلت لو حججت او اعتمرت وذلك يجزي ولكن التمام ان تخرج
لهما لا لغيرهما وكان صلى الله عليه وسلم يعلم الناس كيفية
احرامهم ويقول للنسا اصحاب الضرورات حجي واشترطي
وقولي اللهم محلي حيث حبستني فانك ان حبست او
مرضت فقد حللت من ذلك بشرطك على ربك عز وجل
ولما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم الاحرام في حجة الوداع
قال لاصحابه من اراد منكم ان يهل بحج وعمرة فليفعل ومن
اراد ان يهل بحج فليفعل ومن اراد ان يهل بعمرة فليهل فانقسم الناس
في حجة الوداع ثلاث فرق فكان منهم من اهل بعمرة وتمتع بها الى
الحج ومنهم من اهل بحج وعمرة ومنهم من اهل بالحج وسياتي في باب
دخول مكة انه صلى الله عليه وسلم تمتع عام حجة الوداع تخفيفا
على الناس حين امتنع بعضهم من ذلك وتبعه ابو بكر وعمر وعثمان
وخلق كثير وكان معاوية رضي الله عنه يقول ان احل رسول الله
صلى الله عليه وسلم من العمرة باخذ الشعر ولم يزل محرما بالحج
وانما اخذ من شعره تطييبا لقلوب اصحابه وكان صلى الله عليه
وسلم يقول لمن اهل بحج وعمرة قولوا لبيك اللهم عمرة في حجة
قال انس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم

نهاهم

نهاهم عن القران ثم رخص فيه بامر جبريل عليه السلام وقال
دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم
قد اهل بعمرة ثم قال وهو بالعقيق اتاني الليلة آت من ربي
عز وجل فقال صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة
فقرن عند ذلك فلذلك اختلفت مقالات الناس فروى
بعضهم انه احرم بالحج مفردا حين راوه ساق الهدي وروى
بعضهم انه تمتع بالعمرة حين راوه اخذ من شعره وروى
بعضهم انه قرن وكل صحيح فلما دخلوا جميعا مكة فمن كان
محرما بالعمرة طاف وسعى وحلق وحل له الطيب والمخيط ومن
كان محرما بالحج طاف وسعى حتى اذا كان يوم عرفة وقف به وحلق
ورمى ثم حل من احرامه وكذلك من كان قارنا كما سياتي بسطه
في باب دخول مكة ان شا الله تعالى وكان ابن المسيب رضي
الله عنه يقول بلغني انه شهد رجل عند عمر بن الخطاب رضي الله
عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه
ينهى عن العمرة قبل الحج **فصل في التلبية** كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يكثر من التلبية عند الاحرام ويقول بر الحج العج
والثج قال ابن عباس والعج هو رفع الصوت بالتلبية والاهلال
والثج نحر البدن وكانت تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول
لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك
والملك لا شريك لك وكان بعض الصحابة يزيد على هذه التلبية
لبيك وسعديك والخير بيديك والرغبا اليك والعمل ونحو
ذلك من الكلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع ذلك فلا
يقول لهم شيا وكان جابر رضي الله عنه يقول لما حججنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم لبينا عن النسا والصبيان وكان
قتادة رضي الله عنه يقول الذي اجمع عليه اهل العلم ان المراة
لا تلبي عن غيرها وكان صلى الله عليه وسلم كلما فرغ من تلبيته سال
الله تعالى رضوانه والجنة ويستعيذ من النار وكان الصحابة

به

رضي الله عنهم يستحبون للملبي إذا فرغ من تلبيته أن يصلي
على النبي صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول يلبي المعتمر
حتى يستلم الحجر الأسود ويلبي الحاج حتى يرمي جمرة العقبة والله أعلم

باب محرمات الإحرام كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة ولا البرنس ولا السراويل
ولا ثوبا مسه ورس أو زعفران ولا الخفين إلا أن لا يجد نعلين
فليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين **وكان** صلى الله عليه وسلم
لا تنتقب المحرمة ولا تلبس القفازين وما مس الورس والزعفران
من الثياب ولتلبس بعد ذلك ما أحبت من ألوان الثياب
معصفرا أو خزا أو حليا أو سراويل أو قميصا أو خفين **وكان**
صلى الله عليه وسلم يقول من لم يجد نعلين فليلبس خفين ومن
لم يجد إزارا فليلبس السراويل قالت عائشة رضي الله عنها وكانت
الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرمات
فإذا حاذونا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها فإذا
جاوزناه كشفناه **وكان** عبد الله بن عمر يأمر بقطع الخفين للمرأة
المحرمة فلما بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص للنساء
في الخفين ترك ذلك **وكان** صلى الله عليه وسلم إذا رأى من أحرم
في قميص جاهلا يأمره بنزعه ولم يكن يأمره بفدية وإذا رأى من
عليه طيب يأمره يغسله ثلاث مرات **وكان** صلى الله عليه وسلم
يغير ثوبه الذي أحرم فيه إذا اتسخ وكان أنس يكره أن يطرح عليه
قميص وهو محرم يغطى من غير لبس له وكان ابن عمر إذا أحرم لا يعقد
رداءه عليه وإنما كان يغرز طرفي ردائه في إزاره بأن يخالف
بين طرفي ثوبه من ورائه ثم يعقده وكان كثيرا ما يقول
للمحرم لا تعقد شيئا وكان صلى الله عليه وسلم يرخص للمحرم في تظلله
من الحر وغيره وينهاه عن تغطية رأسه **وكان** عثمان رضي الله عنه
يغطي وجهه وهو محرم **وكان** ابن عمر رضي الله عنهما يقول ما فوق
الذقن من الرأس فلا يغطيه المحرم قال شيخنا رضي الله عنه

ويشهد

ويشهد لذلك ما يأتي قريبا من قوله صلى الله عليه وسلم في المحرم الذي
مات ولا تخمروا وجهه **قال** أنس رضي الله عنه ولما حج رسول الله صلى
الله عليه وسلم ورمى جمرة العقبة في الحر كان بلال وأسامة يظلانه
بثوب من الحر ونحوه واتقاء على رأسه **وكان** صلى الله عليه وسلم يأمر
بغسل من مات محرما ويقول اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثيابه
ولا تخمروا وجهه ولا رأسه فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا **وكان**
صلى الله عليه يحتجم وهو محرم ويغسل رأسه بالسدر ويدلكهما بيديه
يقبل بهما ويدبر **وكان** ابن عمر رضي الله عنهما لا يغسل رأسه وهو
محرم إلا من الاحتلام **وكان** ابن عباس رضي الله عنهما يقول ليدخل
المحرم الحمام **وكان** ابن عمر يقول لا بأس بأكل الخبيص والخشكنانج للمحرم
وكان صلى الله عليه وسلم إذا أراد الإحرام لبد شعره **و**كان صلى الله
عليه وسلم ينهى المحرم عن لبس السلاح ويرخص له في لبسه للخوف
ونحوه وقد لبسه صلى الله عليه وسلم حين صده قريش عن البيت

فرع في استعمال الطيب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يرخص في استدامة الطيب الذي دخل به في الإحرام وينهى عن
استعماله بعد الإحرام **وكانت** عائشة رضي الله عنها تقول كأني
أنظر إلى وبيص الطيب في مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين أحرم وكان طيبا ليس له بقاء **وكان** ابن عمر يكره شم الريحان
للمحرم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول يشم المحرم الريحان
وينظر في المرآة ويتداوى بالزيت والسمن ويقول كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يدهن وهو محرم بالزيت غير المطيب
قالت عائشة رضي الله عنها ولما خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم إلى مكة ضمدنا جباهنا بالمسك المطيب عند الإحرام
فكانت إحدانا إذا عرقت سال على وجهها فيراه النبي صلى الله
عليه وسلم فلا ينهانا **فرع في أخذ الشعر** كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ينهى المحرم أن يأخذ شعره إلا لعذر ويأمره بالفدية
وقال كعب بن عجرة كان بي أذى من رأسي فحملت إلى رسول الله

صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال ما كنت أرى
ان الجهد قد بلغ منك ما أرى اتجد شاة قلت لا فنزلت الآية
ففدية من صيام او صدقة او نسك قال هو صوم ثلاثة ايام
او إطعام ستة مساكين نصف صاع نصف صاع طعاما
لكل مسكين وفي رواية فقال يا كعب احلق راسك وصم ثلاثة
ايام او اطعم ستة مساكين فرقا من زبيب او انسك شاة قال
كعب فحلقت راسي ثم نسكت وسئلت عايشة عن المحرم يحك
جسده قال نعم وليشدد ثم قالت لو ربطت يداي ولم اجد الا رجلي
لحككت به وكان انس رضي الله عنه يقول ضرب ابو بكر رضي الله
عنه غلامه حين اضل بعيره فصار يضربه بحضرة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويقول بعير واحد تضله ورسول الله صلى
الله عليه يتبسم ويقول انظروا الى هذا المحرم ما يصنع وما يزيد
رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك وكان الاعمش رضي الله عنه يقول
من بر الحج ضرب الجمال فرع في نكاح المحرم وانكاحه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ينكح المحرم ولا ينكح
ولا يخطب وكان عمر رضي الله عنه اذا رأى من تزوج وهو محرم
يفرق بينهما وكان عمر وعلي وابو هريرة رضي الله عنهم يقولون
من اصاب اهله وهو محرم بالحج فلينفذا لوجههما حتى يقضيا
حجهما ثم عليهما الحج من قابل والهدي فاذا اهلا بالحج من عام قابل
فرق بينهما حتى يقضيا حجهما وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول
من وقع باهله وهو بمنى قبل ان يفيض فلينحر بدنة وفي رواية
فليعتمر وليهد فرع في تحريم اكل صيد البر على المحرم قال
ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى
عن قتل كل حيوان ليس فيه ضرر وكان ابن عمر يقول
اذا اضر الحيوان غيرك لا تقتله وكان صلى الله عليه وسلم ينهى
عن قتل الصيد ويقول هو مضمون بنظيره وكان صلى الله عليه
وسلم يرخص في قتل الغراب والحية والحداة والعقرب والفارة

والكلب

والكلب العقور ويقول انهن يقتلن في الحل والحرم وليس على قاتلهن
جناح قال ابن عباس وطائفة قوله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الضبع كبش وفي الظبي
شاة وفي الارنب عناق وفي اليربوع جفرة وكان ابن عباس رضي
الله عنهما يقول في الحمامة شاة وكان عمر اذا سئل عن قتل صيد
يقول فيه كذا ثم يدعو شخصا معه فان قال بقوله يقول اذهب
نجزه هديا الى الكعبة فقال له شخص لم لم تحكم فيه وحدك فقال
انما نفذ قوله تعالى يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى المحرم عن اكل لحم الصيد الا اذا لم
يصد لاجله ولا اعان عليه وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرمين فاستقبلنا رجل من جراد
فجعلنا نضربه باسياطنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوه
فانه من صيد البحر وكان كعب الاحبار رضي الله عنه يقول
الجراد نثرة حوت في البحر ينثره في كل عام مرتين من انفه
وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اكره للمحرم ان ينزع حلمة
او قرادا عن بعيره وكان عمر رضي الله عنه يحكم فيمن قتل جرادة
بالتصدق بتمرة وكان كعب الاحبار يحكم فيها بدرهم وقال
انس رضي الله عنه قدم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم صيد
فرده على صاحبه فلما رأى ما في وجهه قال انا لم نرده الا انا
حرم اطعمه لاهلك الحل وقدم اليه مرق بيض نعام فرده وقال
انا حرم وكان طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه يقول خرجنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم ونحن حرم فاهدي لنا طير فاكلناه مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم ونحن حرم وكان عمير بن سلمة الضمري
رضي الله عنه يقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نريد
مكة فلما كنا في وادي الروحاء وجد الناس حمارا وحشيا عقيرا
فقال لنا صاحبه الذي عقره يا رسول الله شانكم بهذا
الحمار فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر فقسمه في الرفاق

يعني طائفة منه

الضمري

وهم محرمون ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل بقي معكم منه
شيء قالوا نعم فناولناه عضدا فأكلها وهو محرم وكان صلى الله
عليه وسلم كثيرا ما يقول لمن سأل عن حكم الصيد هل أشار على
من اصطاده أحد منكم أو أمره بصيده فإن قالوا لا قال
فكلوا فإن صيد البر حلال لكم وأنتم حرم ما لم تصيدوه
أو يصد لكم فحاصل الأحاديث والله أعلم أن الصيد حرام على
المحرم وأن أكل لحم صيد حلال لغير من اصطاد من المحرمين
حرام على من اصطاد فقط **فرع في تحريم قطع شجر
حرم مكة والمدينة** وتفضيلهما كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول إن هذا البلد حرام لا يعضد شوكه ولا
يختلى خلاه ولا ينفر صيده ولا تلتقط لقطته إلا لمعرف فقال
له العباس يا رسول الله إلا الإذخر فإنه لا بد لهم منه فإنه للقبور
والبيوت والقبور وغيرها فقال صلى الله عليه وسلم إلا الإذخر
وكان صلى الله عليه وسلم يفضل مكة على سائر البلاد ويقول
والله إنك لخير أرض الله وأحب أرض الله إلى الله ولولا أني أخرجت
منك ما خرجت وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن إبراهيم حرم
مكة ودعا لها وإني حرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة لا يختلى
خلاها ولا ينفر صيدها ولا تلتقط لقطتها إلا لمن أشادها ولا
يصلح لرجل أن يحمل فيها السلاح لقتال ولا يهراق فيها دم ولا
تقطع فيها شجرة إلا أن يعلفه رجل بعيره وكان أبو هريرة
يقول لو رأيت الظباء ترتع بالمدينة ما ذعرتها قال
أبو هريرة والذي حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم اثني
عشر ميلا حول المدينة وجعلها حمى وهو ما بين عير إلى
ثور قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة حرم
ما بين عير إلى ثور اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم وكان صلى الله
عليه وسلم يقول على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون
ولا الدجال وكان صلى الله عليه وسلم يقول آخر قرية من قرى

ولا يعضد

العضاه شجرة كبيرة له شوك

الاسلام

الإسلام خرابا المدينة وكان صلى الله عليه وسلم يقول غبار المدينة
شفاء من الجذام وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سمى المدينة
يثرب فليستغفر الله هي طابة هي طابة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول تخرب المدينة قبل يوم القيامة بأربعين سنة وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من أحدث في المدينة حدثا فعليه لعنة
الله والملائكة والناس أجمعين لا يقطع عضاهها ولا يصاد صيدها
وكان سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ساكنا بالعقيق وكان
إذا رأى شخصا يقطع شجرا أو يخبطه في حرم المدينة الذي حرمه
الله رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلبه ثيابه فسلب يوما ثياب
رجل فجاء أهله إليه أن يرد لهم سلب صاحبهم فأبى وقال إني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما حرم هذا
الحرم من رأيتموه يصيد فيه شيئا فلكم سلبه فلم أكن لأرد
عليكم طعمة أطعمنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن
إن شئتم ثمنه أعطيتكم إياه وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن
صيد وج وعضاهه حرم محرم لله عز وجل ووج واد بالمدينة
والله سبحانه وتعالى أعلم **باب ما يتعلق
بدخول الحرم مكة** إلى الدفع إلى عرفة للوقوف قال
أنس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره لمن دخل الحرم أن
يدخله بغير نسك تعظيما لله عز وجل وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يرخص في دخول مكة بغير إحرام لمن له عذر وقد
دخل صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة بغير إحرام وكان صلى الله
عليه وسلم يدخل مكة من الثنية العليا التي بالبطحا ويخرج من
الثنية السفلى وكان صلى الله عليه وسلم إذا رأى البيت
رفع يديه ويقول ترفع الأيدي في الصلاة وإذا رئي البيت
وعلى الصفا والمروة وعشية عرفة وبجمع وعند الجمرتين وعلى
الميت وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا رأى البيت اللهم
زد هذا البيت تشريفا وتعظيما وتكريما ومهابة وزد من شرفه

وكرمه من حجه واعتمره تشريفا وتعظيما وتكريما وبرا اللهم أنت
السلام ومنك السلام فحينا ربنا بالسلام ثم يدخل المسجد
ويبدأ بطواف القدوم وكان صلى الله عليه وسلم يأمرهم إذا
طافوا بالبيت الطواف الاول ان يخبوا ثلاثا ويمشون اربعا
وكان صلى الله عليه وسلم يمشي ببطن المسيل اذا طاف بين الصفا
والمروة قال أنس رضي الله عنه ولما دخل عليه الصلاة والسلام
مكة معتمرا هو واصحابه وطاف اضطبع ببردة له اخضر فجعل
رداه تحت ابطه ثم قذفه على عاتقه الايسر وفعل اصحابه
كلهم كذلك وكان قد بلغه ان المشركين قالوا ليعضهم
يقدم عليكم قوم قد وهنتهم حمى يثرب فامر النبي صلى الله
عليه وسلم اصحابه ان يرملوا الاشواط الثلاثة وان يمشوا ما
بين الركنين ليرى قريشا قوتهم فكانوا اذا بلغوا الركن اليماني
وتغيبوا عن قريش مشوا فاذا طلعوا عليهم رملوا فتقول
قريش كانهم الغزلان وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول
لم يمنعه صلى الله عليه وسلم ان يامرهم ان يرملوا الاشواط كلها
الا الابقاء عليهم وقيل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه فيم الرمل الآن
والكشف عن المناكب وقد اطا الله الاسلام ونفى الكفر واهله
فقال ومع ذلك لا ندع شيئا كنا نفعله على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يرمل في طواف الافاضة وكذلك ابو بكر وعمر رضي الله عنهما
وكان صلى الله عليه وسلم يستلم الحجر الاسود اول طوافه بيده ثم
يقبل يده في كل طوفة وتارة كان يقبله وتارة كان يشير الى
الحجر بالمحجن الذي بيده ثم يقبل المحجن وكثيرا ما كان يفعل
ذلك وهو على البعير ثم يكبر وكان صلى الله عليه وسلم ينهى
عن الطواف بزمام ولقد راى مرة رجلا يطوف بخزامة
في انفه فقطعها وقال لقائده قده بيده وكان عمر رضي
الله عنه يمنع المجذوم ان يخالط الناس في الرحمة ويقول له

طف

طف من وراء الناس وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لعمر انك رجل قوي لا تزاحم على الحجر فتؤذي
الضعيف فان وجدت خلوة فاستلمه والا فاستقبله وهلل
وكبر وكان النساء يطفن مع الرجال في عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يمنعن من الاختلاط وكان صلى الله عليه وسلم يقول
يأتي الحجر الاسود يوم القيامة وله عينان ولسان ينطق
به يشهد لمن استلمه بحق وكان عمر رضي الله عنه يقول
الحجر ثم يقول إني لأعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك وكان
صلى الله عليه وسلم لا يقبل مع الحجر الاسود من الاركان سوى
الركن اليماني لكان يقبله ويضع خده عليه في كل طوفة
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الحجر والمقام من ياقوت الجنة
وما مسهما من ذي عاهة ولا سقيم الا شفي وكان صلى الله
عليه وسلم يقول مسح الركن والحجر الاسود يحط الخطايا حطا
وكان معاوية وابن الزبير يستلمان الاركان كلها ويقولان
ليس شيء من البيت مهجورا وكان ابن عباس رضي الله عنهما
يقول الملتزم هو ما بين الركن والباب وكان صلى الله عليه وسلم
اذا طاف يجعل البيت عن يساره ويخرج في طوافه عن الحجر ويقول
انه من البيت ولكن قصرت بهم النفقة حين بنوا البيت فاخرجوه
منه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كنت كثيرا ما احب
ان ادخل البيت فاصلي فيه فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيدي فادخلني الحجر فقال لي صلي في الحجر اذا اردت دخول البيت
فانما هو قطعة من البيت ولكن قصرت بقومك النفقة قالت
رضي الله عنها فقلت له فما شان باب البيت مرتفعا قال فعل
ذلك قومك ليدخلوا من شاؤوا ويمنعوا من شاؤوا ولولا
ان قومك حديثو عهد بالجاهلية فاخاف ان تنكر قلوبهم
لادخلت الحجر في البيت والصقت بابه بالارض فصل

يبصر بهما صح

يقبل يده

في شروط الطواف وآدابه وسننه كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يأمر الطائف بالطهارة عن الحدث والخبث وبالستر
كالصلاة وكان يقول الحائض تقضي المناسك كلها إلا الطواف فإذا
طهرت واغتسلت طافت وكان صلى الله عليه وسلم إذا أراد الطواف
يتوضأ ثم يطوف ويقول الطواف حول البيت مثل الصلاة إلا أنكم
تتكلمون فيه فمن تكلم فلا يتكلم إلا بخير وكان صلى الله عليه وسلم
يقول لا يحج البيت عريان قال عروة رضي الله عنه وكانت العرب
تطوف بالبيت عراة إلا الحمس بطن من قريش فكانوا يطوفون
مستورين ويعطوا العراة الأثواب يعطي الرجال الرجال
والنساء النساء فيستترون وإن لم يعطوهم شيئا طافوا عراة
وكان صلى الله عليه وسلم يقول في طوافه بين الركن اليماني والحجر
ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار
ثم يقول صلى الله عليه وسلم إنه وكل بالركن اليماني سبعون ملكا
فمن قال اللهم إني أسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة
ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب
النار قالوا آمين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من طاف
بالبيت سبعا ولا يتكلم إلا بسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا
الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله محيت عنه عشر
سيئات وكتبت له عشر حسنات ورفع له بها عشر درجات
وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا إنما جعل الطواف بالبيت
والسعي بين الصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر الله تعالى
وكان أبو الطفيل رضي الله عنه إذا سئل إذا سئل عن حديث
وهو في الطواف يقول إن لكل مقام مقالا وإن هذا ليس موضع
مقال وكان صلى الله عليه وسلم يأمر المريض بالركوب وأن يطوف
من وراء الناس قال أنس رضي الله عنه ولما أحدق الناس
برسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع يسألونه وهو يمشي
وجعل ركب ناقته صلى الله عليه وسلم ليراه الناس ويسألونه

بلغ

ولا

ولأنه لا بد لهم فإنهم أحدقوا به حتى خرج العواتق من البيوت
وصاروا يقولون هذا محمد هذا محمد وكان لا تضرب الناس بين
يديه قال شيخنا رضي الله عنه فكان ركوبه لأجل ذلك وإلا فمعلوم
أن المشي في الطواف والسعي أفضل للصحيح من أمته صلى الله
عليه وسلم وسيأتي في باب النكاح أن من خصائصه صلى الله عليه وسلم
أنه كان إذا ركب دابة لا تبول ولا تروث ما دام راكبا عليها
فلما فرغ صلى الله عليه وسلم من طوافه أناخ راحلته فصلى ركعتين
وكان لا يطوف أسبوعا إلا صلى ركعتين خلف مقام إبراهيم عليه
الصلاة والسلام وكان يقرأ في الأولى منها قل يا أيها الكافرون
وفي الثانية الإخلاص ثم يقوم فيستلم الحجر ثم يخرج للصفا إن أراد
السعي وكان عطاء رضي الله عنه يقول تجزئ المكتوبة عن ركعتي
الطواف وكان الزهري رضي الله عنه يقول السنة أفضل قال
ابن عمر رضي الله عنهما وكان مقام إبراهيم عليه السلام ملتصقا
بالبيت في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر ثم
أخره عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال المطلب بن أبي وداعة
رضي الله عنه وهذا الموضع هو الذي كان فيه قديما قبل الإسلام
وكان أكثر طوافه صلى الله عليه وسلم نهارا وأخر صلى الله عليه وسلم
طواف الزيارة يوم النحر إلى الليل فطاف ليلا فرع في السعي
وما يتعلق به كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من باب
الصفا للسعي بدأ بالصفا وقرأ إن الصفا والمروة من شعائر
الله فابدؤوا بما بدأ الله به يعني في الذكر فيرقى على الصفا
حتى ينظر إلى البيت ثم يستقبل القبلة ويرفع يديه فيحمد الله
تعالى ويدعو ما شاء الله أن يدعو ويكبر ثم يقول لا إله إلا الله
وحده لا شريك له له الملك وله وهو على كل شيء قدير لا إله إلا — الحمد صح
الله وحده أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده
ثلاث مرات ثم ينزل يسعى والناس بين يديه وهو وراءهم يسعى
حتى ترى ركبتاه من شدة السعي ودار به إزاره حتى انصب

قدماه في بطن الوادي حتى اذا صعد مشى حتى أتى المروة ففعل على المروة
كما فعل على الصفا **وكان** ابن عباس رضي الله عنهما يقول ليس السعي
في بطن الوادي بين الصفا والمروة سنة وانما كان اهل الجاهلية
يفعلونه ويقولون لا نقطع الوادي الا شدا فوافقهم النبي صلى الله
عليه وسلم تاليفا لهم **وكان** صلى الله عليه وسلم ينهى عن التحلل
بعد السعي الا للمتمتع الذي لم يسق هديا **وكان** جابر رضي الله
عنه يقول حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ساق البدن
معه وقد اهل الناس بالحج مفردا فقال لهم احلوا من
احرامكم بطواف بالبيت وبين الصفا والمروة وقصروا
ثم اقيموا حلالا يحل لكم كل شيء حتى اذا كان يوم التروية فاهلوا
بالحج واجعلوا الذي قدمتم متعة فقالوا كيف نجعلها متعة وقد
سمينا الحج فقال افعلوا ما امرتكم به ولكن لا يحل مني حرام
حتى يبلغ الهدي محله **وفي** رواية لولا هديي لحللت فلما تمكن
الناس ذلك قام رجل فقال يا رسول الله ارايت متعتنا هذه
لعامنا هذا ام للابد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل
هي للابد **قال** ابن عباس رضي الله عنهما وكانوا يرون العمرة في اشهر
الحج من افجر الفجور في الارض ويجعلون المحرم صفر ويقولون اذا
برا الدبر وعفا الاثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر
فقدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه صبيحة رابعة مهلين
بالحج فامرهم ان يجعلوها عمرة فتعاظم ذلك عندهم وضاقت به
صدورهم فلما بلغه ذلك دخل على عائشة رضي الله عنها وهو غضبان
فرات الغضب في وجهه فقالت من اغضبك اغضبه الله فقال
وما لي لا اغضب وانا آمر بالامر ولا اتبع **قال** ابن عباس
فلما كان يوم التروية امر النبي صلى الله عليه وسلم من قلد الهدي
ان يهل بالحج عشية التروية واذا فرغوا من المناسك ان
يجيئوا يطوفوا بالبيت وبالصفا والمروة وقد تم حجهم وعليهم
الهدي كما قال تعالى فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام

ثلاثة

ثلاثة أيام في الحج وسبعة اذا رجعتم **فرع في اهلاله** صلى الله
عليه وسلم والوقوف بعرفة **كان** وهب بن منبه يقول بلغنا
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى وعد البيت
ان يحجه كل عام ستمائة الف فان نقصوا كملهم بالملائكة **وكان**
رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر من تحلل بعمرة وان يهل بالحج من
الابطح ثم يتوجه الى منى **قال** انس ولما اهل رسول الله صلى
الله عليه وسلم بالحج ركب وتوجه الى منى فصلى بها الظهر والعصر
والمغرب والعشاء والفجر فقالت له عائشة رضي الله عنها يا رسول
الله الا نبني لك بيتا بمنى يظلك من الشمس فقال صلى الله عليه وسلم
منى مناخ لمن سبق ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث بعد صلاة
الفجر حتى طلعت الشمس فامر بقبة من شعر تضرب له بنمرة
ثم سار رسول الله صلى الله عليه وسلم فوقف عند المشعر الحرام ثم سار
حتى اتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى اذا زاغت
الشمس امر بالقصواء فرحلت له فاتى بطن الوادي فجمع بالناس فصلى
بهم الظهر والعصر جمعا ثم خطب الناس وقال ان دماءكم واموالكم
حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الا هل
بلغت ثلاث مرات **وكان** انس رضي الله عنه يذكر هذا الحديث
ثم يقول في امر الصلاة افعلوا كما يفعل امراؤكم قال رضي الله عنه
ولما سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من منى الى عرفة فمنا من
كان يلبي ومنا من كان يكبر ولا ينكر علينا **قال** ابن عباس
رضي الله عنهما وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
فرغ من صلاة الصبح بالمزدلفة فقال يا رسول الله اني جئت
من جبلي طيء اكللت راحلتي واتعبت نفسي والله ما تركت من
جبل الا وقفت عليه فهل لي من حج فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من شهد صلاتنا هذه ووقف معنا حتى يدفع وقد وقف
قبل ذلك بعرفة ليلا او نهارا فقد تم حجه وقضى تفثه **وكان**
صلى الله عليه وسلم يقول وهو بعرفة الحج عرفة من جاء ليلة

النمرة بردة تعمل من صوف

جمع قبل طلوع الفجر فقد أدرك الحج وأيام منى ثلاثة أيام فمن
تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه **وكان** صلى
الله عليه وسلم يقول نحرت ههنا ومنى كلها منحر فانحروا في رحالكم
ووقفت ههنا وعرفة كلها موقف **وفي** رواية وعرفة كلها
موقف وكان الحمس يفيضون من مزدلفة ويقولون نحن جيران
الله فلا نقف إلا بمزدلفة من الحرم ولا نخرج منه فأنزل الله
تعالى ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس يعني من عرفات **وفي** رواية
وعرفة كلها موقف وارتفعوا عن عرنة والمزدلفة كلها موقف
وارتفعوا عن بطن محسر فإنه وادي النار وفي رواية كل فجاج مكة
طريق ومنحر **وكان** صلى الله عليه وسلم يكثر الدعاء وهو واقف بعرفة
ويرفع يديه فلما سقط خطام ناقته تناول الخطام بإحدى
يديه وهو رافع يده الأخرى **وكان** أكثر دعائه صلى الله عليه وسلم
لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير
وهو على كل شيء قدير ويقول هو أفضل ما قلت أنا والنبيون من
قبلي فلما زالت الشمس أتى الموقف بعرفة فخطب الناس الخطبة
الأولى ثم أذن بلال ثم أخذ النبي صلى الله عليه وسلم في الخطبة
الثانية ففرغ من الخطبة وبلال من الأذان ثم أقام بلال
فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر والله أعلم

باب الدفع إلى المزدلفة بعد الوقوف بعرفة

ثم منها إلى منى وما يتعلق بذلك من الرمي والحلق والتحلل
وغير ذلك **قال** ابن عباس رضي الله عنهما لما أفاض رسول
الله صلى الله عليه وسلم من عرفات قال للناس عليكم السكينة وهو
كاف ناقته فلما دخل وادي محسر وهو من منى قال عليكم
بحصى الخذف الذي يرمى به الجمرة فلما أتى النبي صلى الله عليه وسلم
المزدلفة صلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم
يسبح بينهما شيئا ثم اضطجع حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين
تبين له الصبح بأذان وإقامة ثم ركب حتى أتى المشعر الحرام

بلغ

فاستقبل

فاستقبل القبلة فدعا الله وكبره وهلله ووحده فلم يزل واقفا
حتى أسفر جدا فدفع قبل أن تطلع الشمس حتى أتى بطن
وادي محسر فحرك راحلته قليلا ثم سلك الطريق الوسطى
التي تخرج على الجمرة الكبرى حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة فرماها
بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها وكانت قدر حصى
الخذف **قال** أنس رضي الله عنه وكانت رميه لها وهو واقف
في بطن الوادي فلما رماها انصرف إلى المنحر **قال** ابن عباس
ورخص رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة للضعفة
أن يتقدموا **وكانت** سودة رضي الله عنها ضخمة ثبطة فاستأذنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تفيض من جمع بليل فأذن لها
قال ابن عباس رضي الله عنهما وكنت أنا ممن قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة في ضعفة أهله **قال**
جابر رضي الله عنه ورمى رسول الله صلى الله عليه وسلم جمرة العقبة
يوم النحر ضحى وكان لا يرمي بعد يوم النحر إلا بعد الزوال **قال**
ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجمرة على راحلته يوم
النحر ويقول لتأخذوا عني مناسككم فإني لا أدري لعلي لا
أحج بعد حجتي هذه **وكان** صلى الله عليه وسلم يرمي كل جمرة بسبع
حصيات يكبر مع كل حصاة ويقول اللهم اجعله حجا مبرورا
وذنبا مغفورا **قال** ابن عباس ولما قدم النبي صلى الله عليه وسلم
ضعفة أهله قال لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس فرمى ناس
جمرة منهم قبل الفجر وجماعة مع الفجر وأقرهم النبي صلى الله عليه
وسلم على ذلك **وقال** أبو هريرة رضي الله عنه جاء رجل إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما لنا في رمي الجمار
فقال صلى الله عليه وسلم تجد ذلك عند ربك أحوج ما تكون إليه
وفي رواية فقال للسائل قال الله تعالى فلا تعلم نفس ما أخفي
لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون **قال** أنس وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يخبرنا ويقول لما أتى إبراهيم خليل الله إلى

المناسك عرض له الشيطان عند جمرة العقبة فرماه بسبع
حصيات حتى ساخ في الأرض ثم عرض له عند الجمرة الثانية فرماه
بسبع حصيات حتى ساخ في الأرض ثم عرض له عند الجمرة الثالثة
فرماه بسبع حصيات حتى ساخ في الأرض فكان ابن عباس
رضي الله عنهما يقول الشيطان ترجمون وملة ابيكم ابراهيم
تتبعون **وكان** ابو سعيد الخدري رضي الله عنه يقول
قلنا يا رسول الله هذه الجمار التي ترمى كل سنة فنحسب انها تنقص
فقال ما تقبل منها رفع ولولا ذلك لرأيتموها مثل الجبال ولذلك
كان ابن عباس يقول لولا ان كلما تقبل من الجمار ترفع لكانت
اعظم من ثبير **وكان** صلى الله عليه وسلم اذا علمهم رمي الجمار
يضع اصبعيه السبابتين ثم يقول بحصى الخذف هكذا
قال انس رضي الله عنه ولما اتى النبي صلى الله عليه وسلم منى اتى
الجمرة فرماها ثم اتى منزله بمنى فنحر ثم قال للحلاق خذ
واشار الى جانب رأسه الأيمن ثم الأيسر ثم جعل يعطيه الناس
ثم افاض الى مكة فطاف ثم رجع فصلى الظهر بمنى **وكان** صلى الله
عليه وسلم يقول بمنى اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين
قال وللمقصرين **ولما** امر رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه
ان يتحللن قلن فما لك انت لم تحلل قال اني قلدت هديي
ولبدت رأسي فلا احل حتى احل من حجتي واحلق رأسي وفيه
دليل على وجوب الحلق **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول ليس على النساء
حلق انما على النساء التقصير **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول
اذا رميتم الجمرة فقد حل لكم كل شيء الا النساء قال رجل والطيب
يا رسول الله قال والطيب وفي رواية اذا رميتم جمرة العقبة
وحلقتم فقد حل لكم الطيب والثياب وكل شيء الا النساء وفي رواية
ان هذا يوم رخص لكم اذا انتم رميتم الجمرة ان تحلوا من كل ما حرمتم
منه الا النساء فاذا امسيتم قبل ان تطوفوا بهذا البيت صرتم
حرما كهيئتكم قبل ان ترموا الجمرة حتى تطوفوا به **قالت** عائشة

امسيتم

رضي الله عنها

رضي الله عنها وكنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لحله بعد
ما يرمي جمرة العقبة قبل ان يطوف بالبيت **وكان** ابن عباس
يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضمخ رأسه بالطيب
بالمسك يوم النحر قبل ان يطوف **قال** رضي الله عنه ولما
خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر جاء الناس اليه
افواجا افواجا يسألونه عن احكام الحج والتقديم والتأخير
في النحر والحلق والرمي والافاضة بعضها على بعض فكان صلى
الله عليه وسلم يقول لهم لا حرج **قال** وجاء رجل فقال يا رسول
الله حلقت قبل ان انحر فقال انحر ولا حرج وجاء آخر فقال
يا رسول الله اني افضت قبل ان احلق قال احلق او قصر
ولا حرج وجاء آخر فقال يا رسول الله اني ذبحت قبل ان ارمي
قال ارم ولا حرج وجاء آخر فقال يا رسول الله اني رميت
بعدما امسيت قال لا حرج فما سئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن شيء قدم ولا اخر يومئذ الا قال افعل ولا حرج
وكان انس رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا رمى الجمرات ايام منى بعد الزوال يقف
عند الجمرة الأولى والثانية فيطيل القيام ويتضرع ويرمي
الثالثة وهي جمرة العقبة فلا يقف عندها **وكان**
صلى الله عليه وسلم يرخص للرعاة وسقاة الماء ان يرموا
يوما واحدا ويتركوا يوما **ورخص** للعباس رضي الله عنه
ان يبيت بمكة ليالي منى من اجل سقايته **قال** سعد
ابن مالك رضي الله عنه ولما رجعنا من الحج مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكان بعضنا يقول لبعض رميت بسبع
حصيات وبعضنا يقول رميت بست حصيات ولم يعب بعضهم
على بعض **وكان** صلى الله عليه وسلم اذا رمى الجمار الثلاث يأتي
اليهن ماشيا ولم يركب الا في جمرة العقبة لعذر كان به صلى
الله عليه وسلم **وكان** مجاهد يقول وانما سمي يوم النحر يوم

وجاء آخر فقال يا رسول الله
زرت قبل ان ارمي قال لا حرج صح

الحج الاكبر وان كان ايامه كلها كذلك لانها سنة حج فيها ابو بكر
ونبذت العهود فيه

باب حكم القارن والحائض واستحباب شرب ماء زمزم وزيارة قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد تمام الحج

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص للقارن في الاكتفاء للحج والعمرة بطواف واحد وسعي واحد ويقول من قرن بين حجته وعمرته اجزاه لهما طواف واحد وسعي واحد حتى يحل منهما جميعا **وكانت** عائشة رضي الله عنها تقول لما احرمت بالعمرة قدمت مكة حائضا فلم اطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكيت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انقضي رأسك وامتشطي واهلي بالحج ودعي العمرة ففعلت ذلك فلما قضينا الحج ارسلني مع اخي عبد الرحمن بن ابي بكر الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك **قالت** وكان صلى الله عليه وسلم رجلا سهلا اذا هويت شيئا تابعني عليه **قال** ابن عباس رضي الله عنهما ولما خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم اوسط ايام التشريق قال يا ايها الناس الا ان ربكم واحد وان اباكم واحد الا لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا احمر على اسود ولا اسود على احمر الا بالتقوى الا هل بلغت قالوا بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال** وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نفر من منى نزل بالمحصب فصلى به الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم هجع هجعة ثم دخل مكة **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول يقيم المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثا **وكانت** عائشة وابن عباس رضي الله عنهم يقولان ليس المحصب بسنة انما نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم لكونه كان اسمح لخروجه وكان ابو بكر وعمر رضي الله عنهما وغيرهما من الصحابة ينزلونه اقتداء به صلى الله عليه وسلم **قالت** عائشة رضي الله عنها ولما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة دخل وهو قرير العين طيب النفس فدخل الكعبة ثم خرج حزينا فقال يا عائشة

وددت

وددت اني لم اكن فعلت اني اخاف ان اكون قد اتعبت امتي من بعدي **قال** انس رضي الله عنه ولما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت وصلى فيه ركعتين جلس فحمد الله واثنى عليه وكبر وهلل ثم قام الى ما بين يديه من البيت فوضع صدره عليه وخده ويديه ثم هلل وكبر ودعا ثم فعل ذلك بالاركان كلها ثم خرج فاقبل على القبلة وهو على الباب فقال هذه القبلة هذه القبلة هذه القبلة ثلاث مرات ثم نزل فوجد اصحابه قد استلموا من الباب الى الحطيم وقد وضعوا خدودهم الى البيت وهم يبكون ويتضرعون ثم اتى صلى الله عليه وسلم السقاية فاستسقى فقال العباس يا فضل اذهب الى امك فأت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب من عندها فقال صلى الله عليه وسلم اسقني فقال العباس يا رسول الله انهم يجعلون ايديهم فيه قال اسقني فشرب ثم اتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها فقال اعملوا فانكم على عمل صالح ثم قال صلى الله عليه وسلم لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل يعني على عاتقه واشار الى عاتقه ثم ناولوه دلوا فشرب منه ثم قال ماء زمزم لما شرب له ان شربته تستشفي به شفاك الله وان شربته يشبعك اشبعك الله وان شربته لقطع ظمائك قطعه الله وهي هزمة جبريل وسقيا الله اسمعيل **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول ابن السبيل اول شارب يعني من زمزم **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول اية ما بيننا وبين المنافقين انهم لا يتضلعون من ماء زمزم **وكان** ابن عباس رضي الله عنهما يقول اذا شرب ماء زمزم اللهم اني اسألك علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء **وكان** عبد الله بن المبارك رضي الله عنه يقول اذا شرب من زمزم اللهم ان نبيك محمدا صلى الله عليه وسلم قال ماء زمزم لما شرب له وها انا قد شربته لعطش يوم القيامة ثم يشرب **وكانت** عائشة رضي الله عنها تحمل ماء زمزم وتخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحمله **قال** انس رضي الله عنه ولما فرغ الناس صاروا ينصرفون

في كل وجه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينفر أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت فأمر الناس بطواف الوداع ورخص في تركه للحايض إذا كانت قد طافت في الإفاضة وكان صلى الله عليه وسلم يحث أمته على زيارة قبره الشريف بعد مماته ويقول من زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي وكان صلى الله عليه وسلم يقول من جاءني زائرا لا يعمله حاجة إلا زيارتي كان حقا علي أن أكون له شفيعا يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حج ولم يزرني فقد جفاني وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يسلم علي أحد من حر أو عبد أو أمة إلا سلمت عليه ولا يصلي علي أحد إلا صلى الله تعالى وملايكته عليه وكان السلف الصالح رضي الله عنهم يعدون زيارة قبره صلى الله عليه وسلم من أعظم القربات ويرون أن الحاج إنما يكتسب الأخلاق الحسنة عند زيارته لرسول الله صلى الله عليه وسلم

باب الفوات والإحصار

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كسر أو عرج أو مرض فقد حل وعليه حجة أخرى وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول حسبكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم إن حبس أحدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم يحل من كل شيء حتى يحج عاما قابلا فيهدي أو يصوم إن لم يجد هديا ولما غلط أبو أيوب الأنصاري وهبار بن الأسود رضي الله عنهما فظنا أن هذا اليوم يوم عرفة فغلطا في العدد قال الناس فاتهما الحج فلما أتيا يوم النحر وأخبرا عمر بن الخطاب بقصتهما أمرهما أن يتحللا بعمرة ثم يرجعا حلالا ثم يحجا عاما قابلا ويهديا ولو شاة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله وكان مجاهد يقول في قوله تعالى وسبعة إذا رجعتم إن شاء صامها في الطريق إنما هي رخصة وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لا حصر إلا حصر العدو وكان صلى الله عليه وسلم يأمر المحصر إذا تحلل بعمل العمرة أن يتحرم ثم يحلق حيث أحصر من

احل

بلغ

حل أو حرم ولا قضا عليه ولما فرغ صلى الله عليه وسلم من قضية الكتاب عمرة الحديبية والصلح قال لأصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا وكان ابن عباس رضي الله عنهما كثيرا ما يقول إنما القضا على من نقض حجه بالتلذذ فأما من حبسه عذر أو غير ذلك فإنه يحل ولا يرجع وكان صلى الله عليه وسلم إذا رجع من حج أو غزو أو عمرة يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ثم يقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون تايبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده والله أعلم

باب الهدي

قال ابن عباس رضي الله عنهما لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة يريد الحج فأتى على ذي الحليفة فصلى الظهر ثم دعى بناقته فأشعرها في صفحة سنامها الأيمن وسلت الدم عنها وقلدها نعلين ثم أهل بالنسك بعد أن ركب راحلته قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن إبدال الهدي المعين من غير حاجة ويقول انحروها وكان عمر رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله أهديت نجيبا فأعطيت بها ثلثماية دينار أفأبيعها وأشتري بثمنها هديا قال لا انحرها وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في الهدي سبع شياه عن البدنة من الإبل والبقر كما في الأضحية ويقول من لم يجد بدنة فليهد سبع شياه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اشتركوا في الإبل والبقر كل سبعة منكم في بدنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كان عليه بدنة وهو لها موسر ولا يجدها فيشتريها فليبتع بدلها سبع شياه فيذبحهن قال حذيفة رضي الله عنه وشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بين كل سبعة من المسلمين في بقرة وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في ركوب الهدي بالمعروف للضرورة حتى يجد الشخص ظهرا غيرها ويقول اركبوها قال نافع رضي الله عنه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يجلل بدنه القباطي والأنماط والحلل ثم يبعث بها إلى الكعبة يكسوها إياها فلما

وقال ابن عباس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اهدى الحاليت غنما قلدها صح

بدنا صح

كسبيت الكعبة كان يتصدق بها **وكان** رضي الله عنه يقول إذا نتجت
البدنة فليحمل ولدها حتى ينحر معها فإن لم يجد محملاً حمله على أمه **وكان**
صلى الله عليه وسلم يقول لسائق بدنة إن عطب منها شيء قبل المحل فخشيت
عليه موتاً فانحرها ثم اغمس قلائدها ونعلها في دمها ثم اضرب به
صفحتها ولا تطعمها أنت ولا أحد من أهل رفقتك وأطعمها
الناس **وفي** رواية فقال خل بين الناس وبينها فليأكلوها **وكان**
ابن المسيب رضي الله عنه يقول من ساق بدنة تطوعاً فعطبت
فأكلها أو أمر من يأكلها غرمها وإن كانت نذراً أبدلها **وكان**
صلى الله عليه وسلم يأكل من دم التمتع والقران والتطوع **وكان** مجاهد
يقول في قوله تعالى فكلوا منها إنما هي رخصة فإن شاء أكل وإن شاء
لم يأكل مثل قوله فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض
ومثل قوله وإذا حللتم فاصطادوا **و**كان صلى الله عليه وسلم ينحر
بدنة قائمة معقولة اليدي يديها **وكان** ابن عمر يفعل كذلك
فلما كبر وضعف نحرها وهي باركة **قال** جابر رضي الله عنه ولما
حج رسول الله صلى الله عليه وسلم ساق معه مائة بدنة فلما كان يوم
النحر انصرف إلى المنحر فنحر ثلاثاً وستين بدنة ثم أعطى علياً
فنحر ما بقي وأشركه في هديه ثم أمر أن يؤخذ من كل بدنة بضعة
لحم فجعلت في قدر فطبخت فأكلا من لحمها وشربا من مرقها **وفي**
رواية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أتى المنحر أخذ رسول الله
صلى الله عليه وسلم بأعلى الحربة وأخذ علي بأسفلها فطعنا بها البدن
كلها قال أنس وأكلت عائشة رضي الله عنها من دم قرانها الذي ذبحه
عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنها كانت قارنة **وكان** ابن عباس
رضي الله عنهما يقول من أهدى هدياً حرم عليه ما يحرم على الحاج
حتى ينحر هديه فبلغ ذلك عائشة رضي الله عنها فقالت ليس كما قال
ابن عباس أنا فتلت قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي
ثم قلدها بيده ثم بعث بها مع أبي بكر فلم يحرم على رسول الله صلى الله
عليه وسلم شيء أحله الله تعالى له حتى نحر أبو بكر رضي الله عنه الهدي والله أعلم

باب الأضحية

باب الأضحية وما جاء في فضلها

كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ما عمل ابن آدم يوم النحر عملاً أحب إلى
الله تعالى من دم يهراق إلا أن يكون رحماً توصل وإنه لتأتي يوم
القيامة بقرونها وأظلافها وأشعارها وإن الدم ليقع عند الله
بمكان قبل أن يقع إلى الأرض فطيبوا بها نفساً فإنها سنة أبيكم
إبراهيم عليه الصلاة والسلام **قال** معاوية رضي الله عنه جاء
أعرابي مرة فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليك يا ابن
الذبيحين فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينكره عليه
فسئل معاوية ما الذبيحان قال إسمعيل وعبد الله فإن عبد
المطلب لما أمر بحفر زمزم نذر لله إن سهل أمرها أن ينحر بعض
ولده فأخرجهم فأسهم بينهم فخرج السهم على عبد الله فأراد
ذبحه فمنعه أخواله من بني مخزوم فقالوا أرض ربك وافد ابنك
ففداه بمائة ناقة فهو الذبيح وإسمعيل الذبيح قال ابن
عباس وكان مذبح إسمعيل من بيت إيليا على ميلين ولما
علمت سارة بما صنع به مرضت يومين وماتت يوم الثالث
قال وذبح وهو ابن سبع سنين وولدته سارة وهي بنت
تسعين **وكان** زيد بن أرقم رضي الله عنه يقول قلت يا رسول
الله ما لنا في الأضاحي فقال بكل شعرة حسنة قلت فالصوف
قال بكل شعرة من الصوف حسنة **وكانت** فاطمة رضي الله
عنها تقول لما ضحيت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قومي
إلى أضحيتك فاشهديها فإن لك بأول قطرة تقطر من دمها
أن يغفر لك ما سلف من ذنوبك فقلت يا رسول الله ألنا
خاصة أهل البيت أم لنا وللمسلمين قال بل لنا وللمسلمين
وكان علي رضي الله عنه يقول لا يذبح ضحاياكم اليهود ولا النصارى
وكان يقول نسخت الضحية كل ذبح كما نسخ رمضان كل صوم قبله
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من وجد سعة فلم يضح فلا يقربن
مصلانا **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول ما أنفقت الورق في شيء

افضل من يخبرهم في يوم عيد وكان صلى الله عليه وسلم لا يعزم على أصحابه
فيها وكان صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من عيد الاضحى يؤتى بكبشين
سمينين اقرنين املحين في مصلاه وهو قائم فيذبح احدهما
بنفسه ثم يقول اللهم هذا عن أمتي جميعا من شهد لك
بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ ثم يؤتى بالآخر فيذبحه بنفسه
فيقول هذا عن محمد وآل محمد فيطعمهما جميعا للمساكين
ويأكل هو واهله منهما قال ابو رافع فمكثنا سنتين ليس رجل
من بني هاشم يضحي قد كفاه الله المؤنة والغرم بتضحية رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ائمة اللغة هو الذي بياضه اكثر
من سواده وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأيتم هلال ذي الحجة
واراد احدكم ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره فلا يأخذ
منها شيئا وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير الاضحية الكبش
قال شيخنا رضي الله عنه انما كان الكبش افضل من الانثى اتباعا
لسنة ابينا ابرهيم عليه الصلاة والسلام فانه مدار الباب
عليه وقد كان الفداء كبشا لا نعجة والله اعلم وكان صلى الله
عليه وسلم يقول لا تذبحوا الا مسنة الا ان يعسر عليكم فتذبحوا
جذعة من الضان وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن التضحية
بالمنيحة الانثى ويقول لمن يجد غيرها خذ من شعرك واظفارك
فذلك تمام اضحيتك عند الله تعالى وكان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يضحي عن صغار ولده وكان ابو بكر رضي الله
عنه لا يضحي عن اهله خوفا ان يستن به وكان عمر رضي الله
عنه لا يضحي عن ما في بطن المرأة حتى تضع قال ابن عمر رضي الله
عنهما وكان الرجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحي بالشاة
الواحدة عنه وعن اهل بيته فيأكلون ويطعمون حتى تباهى
الناس بعد ذلك فتوسعوا وكانوا في عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم يشتركون في البقرة عن سبعة والبعير عن عشرة
اذا كانوا اهل بيت واحد فان كانوا اجانب فالبقرة عن واحد

الاملح

بلغ

والبدنة

والبدنة عن واحد والشاة عن واحد وكان ابن عباس رضي الله
عنهما يقول كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فحضر الاضحى
فذبحنا البقرة عن سبعة والبعير عن عشرة فرع وكان صلى
الله عليه وسلم يقول لمن ذبح داجنا من المعز انك شاة لحم وكان
ابن عمر رضي الله عنهما يقول في الضحايا والبدن الثني فما فوقه وكان
علي رضي الله عنه يقول اذا ولدت الاضحية فاذبح ولدها معها قيل
له فهل تجزئ مكسورة القرن قال لا بأس امرنا ان نستشرف العينين
والاذنين وان لا نضحي بمقابلة ولا مدابرة ولا شرقاء ولا خرقاء والمقابلة
هي المقطوعة طرف الاذن والمدابرة هي ما قطع جانب اذنها
والشرقاء هي المشقوقة الاذن والخرقاء هي المثقوبة الاذن قال
ابو هريرة وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله عندي داجن جذعة من المعز افأذبحها قال اذبحها ولا
تصلح لغيرك قال بعض العلماء وفي هذا الحديث دليل على جواز
التضحية بالمعيب للذي لا يجد غيره بخلاف من وجد سليما
والاحاديث كلها محمولة على هذا في جميع ابواب الكفارات والقربات
وكان صلى الله عليه وسلم يقول نعمت الاضحية الجذعة من الضان
فانها تؤتي مما تؤتي منه الثنية وقال انس رضي الله عنه جاء رجل
فقال يا رسول الله عندي عتود افتجزئ ضحية قال نعم والعتود
من ولد المعز ما رعى وقوي واتى عليه حول وكان صلى الله عليه وسلم
يقول اربع لا تجزئ في الاضاحي العوراء البين عورها والمريضة
البين مرضها والعرجاء البين عرجها والكسيرة التي لا تنقي وكان
علي رضي الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضحى
باعضب القرن والاذن وهو الذي ذهب منه النصف فاكثر من قرنه
او اذنه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن المصفرة والبخقاء والمستأ صلة
والمشيعة والكسراء فالمصفرة هي التي استؤصلت اذنها فبدا صماخها
والبخقاء التي تبخق عينها والمستأصلة هي المقلوع قرنها من اصله
والمشيعة التي لا تتبع الغنم عجفا وضعفا والكسراء التي لا تنقي

الداجن من المعز ما استأنس في البيوت

رسول الله صلى الله عليه وسلم

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم صح

كما مر **وكان** أبو سعيد الخدري رضي الله عنه يقول اشتريت كبشا
أضحي به فعدي عليه الذيب فأخذ اليته فسالت النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ضح به وفيه دليل على ان العيب الحادث بعد التعيين
لا يضر **وكان** الصحابة رضي الله عنهم يسمنون ضحاياهم في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول دم
عفراء احب الى الله من دم سوداوين والعفراء هي التي بياضها غير ناصع
قال ابو سعيد رضي الله عنه وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بكبش اقرن فحيل ياكل في سواد ويمشي في سواد وينظر في سواد وكان
كثيرا ما يضحي بالكبش الخصي السمين **فرع** وكان صلى الله عليه وسلم ينحر
ويذبح بالمصلى قال انس وكان صلى الله عليه وسلم يحث على احسان
الذبح ويقول اشحذوا الى المدية بحجر ثم ياخذها ويضع رجليه
على صفحة الذبيحة ويذبح او ينحر قائلا بسم الله اللهم تقبل من
محمد ومن ال محمد ومن امة محمد ويكبر عند الذبح ويقول حين
يوجه الذبيحة وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا
وما انا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب
العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين اللهم
هذا منك ولك عن محمد وامته **وكان** صلى الله عليه وسلم ينحر
الابل قايمة معقولة يدها اليسرى ويقول قال الله تعالى فاذكروا
اسم الله عليها صواف قال ابن عباس قياما صواف قياما
قال انس رضي الله عنه وكنا ناكل من ذبايح النسا والصبيان على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا نكره لرجل ان يتولى ذبح
نسيكته النصارى واليهود **وكان** ابن عباس ياكل من ذبايح النصارى
في السوق وكان لا ياكل مما ذبحوه من الاضاحي **فرع** في
وقت الذبح كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل ايام التشريق
ذبح **وكان** رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح بعد الصلاة ويقول
من ذبح قبل الصلاة فانما يذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلاة
فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين **وقال** انس رضي الله عنه

انصرف

انصرف النبي صلى الله عليه وسلم من الصلاة مرة فراى لحما في السوق عرف
انه ذبح قبل الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل ذبحنا وصلاتنا
فانما ذبح لنفسه فليذبح مكانها اخرى ومن ذبح حين صلينا فليذبح
بسم الله تعالى **وكان** علي وابن عمر رضي الله عنهم يقولان زمان الاضحية
يومان بعد العيد **وفي** رواية عن علي ثلاثة ايام بعد العيد وكان
ابو امامة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وقت
الاضحية الى راس المحرم لمن اراد ان يستاني ذلك **وكان** سهل بن
حنيف يقول وقت الاضحية الى اخر ذي الحجة **فرع في الاكل
والادخار** والانتهاب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل من لحم الاضحية
ويطعم غيره منها قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان صلى الله
عليه وسلم ينهى عن الادخار من لحم الاضاحي ويقول يا اهل المدينة لا تاكلوا
من لحوم الاضاحي فوق ثلاث فشكى الناس اليه وقالوا يا رسول الله
ان لنا عيالا وحشما وخدما فرخص لهم فيه وقال كلوا واطعموا
واحبسوا وادخروا وانما كنت نهيتكم العام الماضي عن الاكل منها
بعد ثلاث ليوسع ذو الطول على من لا طول له حين كان بالناس
جهد فاراد صلى الله عليه وسلم ان يعين الناس بعضهم بعضا في
تلك السنة **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول كلوا من لحم الاضاحي
ما شئتم ولا تبيعوا من لحمها شيئا وتصدقوا منها واستمتعوا بجلودها
ولا تبيعوها وان اطعمتم احدا من لحومها فكلوا الى ما شئتم **وكان** صلى
الله عليه وسلم يقول من باع جلد اضحيته فلا اضحية له **وكان**
صلى الله عليه وسلم يقول لغيره على ذبح البدن تصدق بلحومها وجلودها
واجلالها ولا تعطي الجازر منها شيئا فانا نحن نعطيه من عندنا **وكان**
صلى الله عليه وسلم يرخص للفقراء في انتهاب لحم الاضاحي ويقول
اذا نحر اضاحيه من شاء اقتطع فينتهبها الناس **وكان** ابو قلابة
رضي الله عنه يقول بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعي بجزور
فنحرت فانتهب الناس لحمها واذى بعضهم بعضا فامر النبي صلى
الله عليه وسلم مناديا ينادي ان الله ورسوله ينهاكم عن النهبة

منها حج

وسيأتي مزيد على ذلك في باب الوليمة **خاتمة** كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول أعظم الأيام عند الله تعالى يوم النحر
ثم يوم القر يعني اليوم الثاني والله أعلم **باب**

استحباب الذبح عن المولود إماطة للأذى عنه قال أنس كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمي الذبيحة عن المولود عقيقة
ثم نهى بعد ذلك عن تسميتها بذلك وقال لا يحب الله العقوق
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا ولد للرجل جارية
بعث الله تعالى لها ملائكة يزفون البركة زفا ويقولون ضعيفة
خرجت من ضعيف القيم عليها معان إلى يوم القيامة وإذا ولد
للرجل غلام بعث الله تعالى إليه ملكا من السماء فقبل بين عينيه
وقال الله تعالى يقريك السلام **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول لا تكرهوا
البنات فإنهن المؤنسات الغاليات يعني تغلي رأس أبيها من الغم
وكان عبد العزيز بن أبي رواد التابعي الجليل رضي الله عنه يقول
حدثتني أمي أن امرأة بمرو كانت تلد البنات فولدت سبع بنات
متوالية ثم حملت فاجتمع إليها النساء فقلن لها يا فلانة إن ولدت
جارية ثامنة فاحمدي الله تعالى فقالت والله لئن ولدت جارية
لا حمدت الله تعالى فولدت قردة قالت أمي فأتيتها فرأيت
القردة بين يديها فعاشت ثلاثة أيام ثم ماتت **وكان** صلى الله
عليه وسلم يقول صياح المولود حين يقع نزغة من الشيطان **به**
وفي رواية ما من مولود إلا وقد عصره الشيطان عصرة
أو عصرتين إلا عيسى بن مريم وأمه ذهب يطعن فطعن في
الحجاب **وكان** قتادة رضي الله عنه يقول بلغنا أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم عق عن نفسه بعد النبوة وقطع العقيقة آرابا آرابا
طبخها بماء وملح وقال عند ذبحها بسم الله والله أكبر هذه عقيقتي
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مولود إلا ونثر عليه
من تراب حفرته **وفي** رواية ما من مولود إلا وفي سرته من تراب
تربته التي يولد منها فإذا رد إلى أرذل العمر رد إلى تربته التي

خلق

خلق منها حتى يدفن وأنا وأبو بكر وعمر خلقنا من تربة واحدة وفيها
ندفن **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول مع الغلام عقيقة فأهريقوا
عليها دما وأميطوا عنه الأذى **وفي** رواية كل غلام رهينة
بعقيقته تذبح عنه يوم سابع ولادته ويسمى فيه ويحلق رأسه
وفي رواية ويدمى بدل ويسمى **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول يعق
عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة ولا يضركم ذكرانا
كن أو إناثا **وكان** ابن عمر رضي الله عنهما لا يسأله أحد من أهله
عقيقة إلا أعطاه إياها وكان علي رضي الله عنه يعق عن ولده
بشاة شاة عن الذكور والإناث وكذلك كان يفعل ابن عمر
وعروة بن الزبير وغيرهم **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول
من ولد له ولد فأحب أن ينسك عن ولده فليفعل فكان لا
يعزم عليهم في ذلك وكانوا في الجاهلية إذا ولد لأحدهم
غلام ذبح شاة ولطخ رأس المولود بدمها فلما جاء الله بالإسلام
صاروا يذبحون شاة ويحلقون رأسه ويلطخونه بالزعفران
وكان صلى الله عليه وسلم يلاعب الحسن والحسين ويقول من
كان له صبي فليتصاب له **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول لا فرع
ولا عتيرة والفرع أول النتاج كانوا يذبحونه لطواغيتهم والعتيرة
كانوا يذبحونها في رجب ثم رخص صلى الله عليه وسلم فيها وقال اذبحوا
لله وبروا الله وأطعموا الله في أي شهر كان واستقر الأمر كذلك
وفي رواية على أهل كل بيت أن يذبحوا شاة في كل رجب **وكان**
صلى الله عليه وسلم ينهى عن ذبائح الجن فسئل الزهري عن ذلك
فقال كان أهل الجاهلية إذا اشترى أحدهم الدار أو البئر أو
نحوها يذبح لها ذبيحة لطيرة دفعا لأذى السكان من الجان
وكان أنس رضي الله عنه يقول لما ولد إبراهيم بن رسول الله صلى
الله عليه وسلم سر به رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا وكانت
قابلته سلمى امرأة أبي رافع ولما بشر أبو رافع رسول الله صلى
الله عليه وسلم بولادة إبراهيم عليه السلام أعطاه عبدا وحلق

شعره يوم سابع ولادته ودفن شعره بعد أن تصدق بزنته فضة وسماه ثم دفعه إلى ام سيف بالمدينة لترضعه لكون مارية كانت مشغولة بخدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان صلى الله عليه وسلم يذهب إلى ام سيف فيتناوله ابرهيم عليه السلام فيشمه ويقبله ثم يدفعه لها قال ابو هريرة رضي الله عنه وذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن والحسين كل واحد كبشين وفي رواية عنه كبشا واحدا وقال لفاطمة رضي الله عنها احلقي شعرهما وتصدقي بوزنه من الورق قال انس وكانت زنة شعر كل واحد درهما او بعض درهم قال واذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اذن الحسين حين ولدته فاطمة بالصلاة وقرا في اذنه سورة الاخلاص وكان مولد الحسن رضي الله عنه في النصف من رمضان سنة ثلاث من الهجرة ثم ولد الحسين بعده في شعبان سنة اربع من الهجرة رضي الله تعالى عنه

فصل في الاسماء والكنى قال انس رضي الله عنه كانت الانصار يرسلون اولادهم بتمرات اول ما يولدون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمضغها ويحنكهم ويتفل بريقه في فيهم ويسميهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول سموا السقط فانه يثقل الله تعالى به ميزانكم فانه يأتي يوم القيامة ويقول اي ربي اضاعوني فلم يسموني وجاء رجل من اهل اليمامة بصبي يوم ولد ملفوفا في خرقة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا غلام من انا قال انت رسول الله قال صدقت بارك الله فيك ثم ان الغلام لم يتكلم بعدها حتى شب وكبر قال العلماء رضي الله عنهم وتكلم في المهد احد عشر طفلا محمد صلى الله عليه وسلم وابرهيم الخليل وموسى بن عمران وعيسى ومريم ومبرئ جريج وشاهد يوسف وطفل صاحب الاخدود والطفل الذي مر عليه بالامة التي قيل فيها انها زانية وطفل ماشطة فرعون ومبارك اليمامة عليهم كلهم السلام وكان

صلى

صلى الله عليه وسلم يقول انكم تدعون يوم القيامة باسمائكم واسماء ابائكم فاحسنوا اسماءكم وسيأتي في باب الخصائص ان هذه الامة تدعى يوم القيامة باسمائها ثم سترا لهم فاما في حق من يبشر بذكر ابيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول انهم كانوا يسمون بانبيايهم والصالحين قبلهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ولا تسموا باسماء الملائكة وكان صلى الله عليه وسلم اذا لم يحفظ اسم الرجل قال له يا ابن عبد الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول احب الاسماء إلى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن واصدقها حارث وهمام واقبحها حرب ومرة وأراد صلى الله عليه وسلم ان ينهى عن التسمية بيعلى وبركة وافلح وميمون ويسار ونافع ونحو ذلك ثم سكت بعد عنها وقبض صلى الله عليه وسلم ولم ينه عنها فلما كان عمر رضي الله عنه اراد ان ينهى عنها ثم تركه وراى رضي الله عنه رجلا يكنى ابا عيسى فنهاه عن ذلك فقال له انما كناني بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر نكني ابا عبد الله فلم يزل ذلك الرجل ينادى بابي عبد الله حتى مات وقال ابن عمر رضي الله عنهما جمع عمر منه كل غلام في المدينة اسمه اسم نبي فادخلهم الدار ليغير اسماءهم فجاء اباؤهم فاقاموا البينة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي سماهم فخلى سبيلهم قال انس وكنى رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب رضي الله عنه ابا تراب حين راه نايما في المسجد وقد اصابه التراب فما كان اسم احب إلى علي رضي الله عنه من ذلك الاسم ولما ولد ابن الزبير ارسله ابوه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسماه عبد الله وتفل في فيه ودعى له وجاء ابو موسى الاشعري رضي الله بولده حين ولد إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابرهيم وحنكه بتمرة ودعى له بالبركة فصار يتلمظ فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت

سموا باسماء الانبياء

المسيب

عائشة رضي الله عنها تقول قلت يا رسول الله كل صواحبي لهن الكنى فقال لي صلى الله عليه وسلم تكني بابنك عبد الله بن الزبير فكانت تكنى بأم عبد الله لأن الخالة أم **فرع في تغيير بعض الأسماء إلى أحسن منها** تقدم قريبا ما له تعلق بهذا وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يغير الاسم القبيح إلى غيره قال أنس وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم اسم جويرية وكان اسمها برة وكذلك زينب بنت أبي سلمة كان اسمها برة فقال تزكي نفسها فسماها زينب ودخل رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما اسمك قال حازم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بل أنت مطعم فسماه به وقال ابن مسعود رضي الله عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ينادي أبا الحكم فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن الله هو الحكم وإليه الحكم قال إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم فرضي كل من الفريقين بحكمي فقال ما أحسن هذا فما لك من الولد قال جماعة وسمى له واحدا اسمه شريح قال فأنت أبو شريح ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم من رجلا اسمه أصرم فقال بل أنت زرعة وغير صلى الله عليه وسلم عبد شر إلى عبد خير وحزن إلى سهل قال ابن المسيب وكان اسم جدي حزن فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم سهل فقال لا أغير اسما سمانيه أبي قال ابن المسيب قال ابن المسيب فما زالت فينا حزونة بعد وغير صلى الله عليه وسلم اسم العاص وعزير وعتلة وشيطان وغراب وحباب وشهاب وحرب وسماه سلما والأجدع وقال إن الأجدع شيطان وغير عمر رضي الله عنه اسم الأجدع وسماه مسروق ابن عبد الرحمن فكان ينادى به وغير صلى الله عليه وسلم اسم منبطح إلى منبعث قال إبراهيم النخعي وكانوا يكرهون أن يسمي الرجل غلامه عبد الله مخافة أن يكون ذلك معتقه **فرع في التكني بأبي القاسم** قال ابن عباس رضي الله عنهما

نادى

بلغ

نادى رجل رجلا وقال يا أبا القاسم فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الرجل لم أعنك يا رسول الله إنما دعوت فلانا فقال صلى الله عليه وسلم حين ذاك تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي **وفي** رواية من تسمى باسمي فلا يتكنى بكنيتي ومن اكتنى بكنيتي فلا يتسمى باسمي **وفي** رواية بلغه صلى الله عليه وسلم أن رجلا سمى ابنه أبا القاسم فقال سمه عبد الرحمن فإنما جعلت قاسما أقسم بينكم ثم رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك حتى صار يقول ما الذي أحل اسمي وحرم كنيتي أو ما الذي حرم كنيتي وأحل اسمي **فرع في فضل التسمي بمحمد** وذكر من تسمى به في الجاهلية كان محمد بن الحنفية يقول قال أبي رضي الله عنه قلت يا رسول الله إن ولد لي بعدك ولد أسميه باسمك وأكنيه بكنيتك قال نعم **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل النار عبد يتسمى بأحمد أو محمد **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول إذا سميتم محمدا فلا تضربوه ولا تقبحوه وأكرموه وأوسعوا له في المجلس **وفي** رواية بورك في محمد وفي بيت فيه محمد وفي مجلس فيه محمد **قال** ابن عمر رضي الله عنهما ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شخصا يلعن ولده وكان اسمه محمدا فقال صلى الله عليه وسلم تسموا أولادكم محمدا ثم تلعنونهم **قال** كعب الأحبار وقد حمى الله تعالى اسم محمد وأحمد أن يتسمى بهما أحد قبل ظهوره صلى الله عليه وسلم فأما أحمد الذي ذكر في الكتب وبشر به عيسى عليه السلام فمنع الله تعالى أن يتسمى به أحد قبله حتى لا يدخل اللبس والشك على ضعيف اليقين وأما محمد فلم يتسم به أحد من العرب ولا غيرهم إلا حين شاع قبيل مولده أن نبيا يبعث اسمه محمد فسمى جماعة من العرب أبناءهم بذلك رجاء أن يكون أحدهم هو فمنهم محمد بن عدي بن ربيعة التيمي السعدي ومنهم محمد بن أحيحة ابن الجلاح ومنهم محمد بن أسامة بن مالك بن حبيب العنبري ومنهم محمد بن البراء البكري ومنهم محمد بن الحارث بن خديج بن حويج

وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول من كان له حمل فنوى أن يسميه محمدا حوله الله ذكرا وإن كان أنثى وكان عطا يقول بلغنا أنه ما سمي مولودا في بطن أمه محمدا إلا جاء ذكرا قال ابن وهب تنويت سبعة كلهم جاء ذكرا من أجل تسميتهم محمدا في بطن أمهم صح

خويلد ومنهم محمد بن حرمان بن مالك اليعمري ومنهم محمد بن حمران الجعفي
ومنهم محمد بن خزاعي السلمي ومنهم محمد بن خولي الهمداني ومنهم محمد
ابن سفيان بن مجاشع ومنهم محمد بن اليحمدي الازدي ومنهم محمد
ابن يزيد ومنهم محمد الاسيدي ومنهم محمد الفقيمي وكل هولاء
لم يدركوا الاسلام الا الرابع فانه صحابي **خاتمة** جاء رجل الى عمر
رضي الله عنه فقال له عمر ما اسمك قال جمرة قال ابن من
قال ابن شهاب قال ممن قال من الحرقة قال ابن مسكنك
قال بحرة النار قال بايها قال بذات لظى قال له عمر ادرك اهلك
فقد احترقوا فذهب الرجل فوجدهم قد احترقوا كما قال عمر رضي الله عنه

كتاب الصيد والذبائح

وما يجوز اقتناؤه
من الكلاب وقتل الاسود البهيم قال ابو هريرة رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اتبع الصيد غفل
ومن سكن البادية جفا ومن اتى ابواب السلطان افتتن وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من اتخذ كلبا الا كلب صيد او زرع
او ماشية نقص من اجره كل يوم قيراط وكان صلى الله عليه وسلم
يامر بقتل الكلاب الا كلب صيد او كلب ماشية وفي رواية لولا
ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها فاقتلوا منها الاسود
البهيم قال جابر فكنا حين امرنا بقتل الكلاب تدخل المراة
من البادية ومعها كلبها فنقتله ثم نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن قتلها عموما وقال عليكم بالاسود البهيم ذي الطفيتين
يعني الخطين والطفية الخوصة من المقل فانه شيطان

فصل فيما جاء في صيد الكلب المعلم

والبازي ونحوهما
قال ابو ثعلبة الخشني رضي الله عنه قلت يا رسول الله انا بارض
صيد فاني اصيد بقوسي وبكلبي المعلم وبكلبي الذي
ليس بمعلم فما يصلح لي منه فقال ما صدت بقوسك فذكرت
اسم الله عليه فكل وما صدت بكلبك غير المعلم فادركت ذكاته
فكل وكان سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه يقول اذا قتل الكلب

المعلم

المعلم الصيد فكل وان لم يبق الا بضعة واحدة وقال نافع
رميت طيرين بحجر وانا بالجرف فاصبتهما فاما احدهما فمات
فطرحه عبد الله واما الاخر فذهب عبد الله بن عمر يذكيه بقدوم
فمات قبل ان يذكيه فتركه عبد الله بن عمر وقال عدي بن حاتم
رضي الله عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت
كلبك المعلم او بازك المعلم فاذكر اسم الله فان امسك عليك
فادركته حيا فاذبحه وان ادركته قد قتل ولم ياكل منه فكله
فان اخذ الكلب ذكاة وفي رواية فكله فانما امسك عليك
وهو دليل على الاباحة سواء قتله الكلب جرحا او خنقا وكان ابن
عمر رضي الله عنهما يقول في الكلب المعلم كل ما امسك عليك
ان قتل وان لم يقتل وفي رواية وان اكل وان لم ياكل وكان
ابرهيم التيمي يقول اذا ارسلت كلبك فقتل فكل وان اكل
فلا تاكل واذا ارسلت بازك فاكل منه فلا باس فانه لا يحفظ
حتى ياكل

فصل فيما جاء فيما اذا

اكل الكلب من الصيد
ووجوب التسمية قال عدي بن حاتم رضي الله عنه قال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عدي اذا ارسلت كلابك المعلمة
وذكرت اسم الله فكل مما امسكن عليك الا ان ياكل الكلب من الصيد
فلا تاكل فاني اخاف ان يكون انما امسك على نفسه وفي رواية
وان اكل منه فكل مما ردت عليه يدك يعني قوسك وفي رواية
فكل مما امسك عليك قال عدي فقلت يا رسول الله ذكي وغير ذكي
قال ذكي وغير ذكي قلت وان اكل منه قال وان اكل منه قلت
يا رسول الله افتني في قوسي قال كل ما امسكت عليك قوسك قلت
ذكي وغير ذكي قال ذكي وغير ذكي قلت يا رسول الله فان تغيب
عني قال وان تغيب عنك ما لم يصل يعني يتغير وينتن
او تجد فيه اثرا غير سهمك قلت اني ارمي بالمعراض الصيد
فاصيد قال اذا رميت بالمعراض فخزق فكله وان اصابه
بعرضه فلا تاكله وفي رواية فان اصابه بحده فكل وان

أصابه بعرضه فهو وقيذ وكان صلى الله عليه وسلم يحث على
التسمية ويقول لعن الله من ذبح لغير الله وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من نسي التسمية فلا بأس ومن تعمد فلا يؤكل
فقيل لابن أبي مليكة فما قوله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله
عليه فقال إنما ذبحت لحمك ولم تذبح على اسم الأوثان وجا قوم
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله إن قوما يأتونا
باللحم لا ندري أذكر اسم الله عليه أم لا فقال سموا أنتم وكلوا
وكان القوم حديثي عهد بالكفر وهو دليل على أن التصرفات
والأفعال تحمل على حال الصحة والسلامة إلى أن يقوم دليل
الفساد وكان الزهري رضي الله عنه يقول إذا سمعت النصراني
يسمي بغير الله فلا تأكل وإن لم تسمعه فكل فقد أحله الله
وعلم كفرهم وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن أكل صيد المجوس
وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله فإن
وجدت مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلا تأكل فإنما سميت على كلبك
ولم تسم على غيره وفي رواية فإنك لا تدري أيهما قتله
وهو دليل على أنه إذا أوجاه أحدهما وعلم بعينه فالحكم له لأنه
قد علم أنه قاتله وفي رواية أخرى وإذا خالط كلبك كلاب لم
يذكر اسم الله عليها فأمسكن وقتلن فلا تأكل فإنك لا تدري
أيها قتل وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا رميتم بالقوس
فذكرتم اسم الله عليه وخرقتم فكلوا منه وهو دليل على أن ما قتله
السهم بثقله لا يحل وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا رميت سهمك
فغاب ثلاثة أيام فأدركته فكله ما لم ينتن وإذا رميت
سهمك وذكرت اسم الله فوجدته قد قتل فكل إلا أن تجده قد
وقع في ماء فإنك لا تدري الماء قتله أو سهمك وهو دليل على أن
السهم إذا أوجاه أبيح لأنه قد علم أن سهمه قتله وفي رواية
إذا رميت الصيد فوجدته بعد يوم أو يومين ليس به إلا أثر
سهمك فكل فإن وقع في الماء فلا تأكل وفي رواية فإن غاب عنك

بدينك صح

يوما

يوما فلم تجد فيه إلا أثر سهمك فكل إن شئت فإن وجدته غريقا
في الماء فلا تأكل وفي رواية أنا نرمي الصيد فنقتفي أثره اليومين
والثلاثة ثم نجده ميتا وفيه سهمه قال يأكل إن شاء وفي رواية
أن أحدنا يرمي الصيد فيغيب عنه ليلة أو ليلتين فيجد فيه
سهمه قال إذا وجدت سهمك ولم تجد فيه أثر غيره وعلمت أن
سهمك قتله فكله وفي رواية إذا علمت أن سهمك قتله ولم
تر فيه أثر سبع فكل

فرع في النهي عن الرمي بالبندق

وما في معناه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الخذف
ويقول إنها لا تصيد صيدا ولا تنكأ عدوا ولكنها تكسر السن
وتفقأ العين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قتل عصفورا
بغير حقه سأله الله عنه يوم القيامة قيل يا رسول الله وما
حقه قال يذبحه ولا يأخذ بعنقه فيقطعه وكان صلى الله عليه
وسلم يقول إذا رميت فسميت فخزقت فكل وإن لم تخزق فلا
تأكل ولا تأكل من المعراض إلا ما ذكيت ولا تأكل من البندقة إلا
ما ذكيت

فصل في كيفية الذبح

وما يجب فيه وما يستحب
تعظيم قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله من ذبح لغير الله وكان ابن
عباس يقول في قوله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه
هي الميتة يعني لأنها لم تذبح ولم يذكر اسم الله عليها وقال كعب
ابن مالك رضي الله عنه كان لنا غنم ترعى بسلع فأبصرت جارية
لنا بشاة من غنمنا موتا فأخذت حجرا فكسرته فذبحتها به ثم قلت
لأهلي لا تأكلوا حتى أسأل النبي صلى الله عليه وسلم فسألت النبي صلى الله
عليه وسلم عن ذلك فأمرنا بأكلها وقال زيد بن ثابت رضي الله عنه
وثب ذئب على شاة فذبحها أهلها بمروة نوع من الحجر فرخص لهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم في أكلها وسئل ابن عباس عن شاة عدا الذئب
عليها فبقر بطنها فوقع قصبها بالأرض فأدركها الراعي فذبحها بمروة
فقطع العروق وأهرق الدم فقال ليقطع ما أصاب الأرض منها وليأكل
به فإنه قد مات ولينا كل سائرها وقال عدي بن حاتم قلت يا رسول الله

فقصبها
بحجر صح

انا نصيد الصيد فلا نجد سكينا الا الظرار وشقة العصى فقال صلى الله عليه
وسلم امرر الدم بما شئت واذكر اسم الله تعالى وسئل ابو هريرة رضي الله
عنه عن شاة ذبحت فتحرك بعضها فقال للسائل كلها ثم خرج السائل
فسال زيد بن ثابت فنهاه عن اكلها وقال ان الميتة تتحرك وكان
صلى الله عليه وسلم ينهى عن اكل البهيمة التي تصبر للنبل وعن الشاة التي
اخذها الذئب فاستنقذت بعد اليأس منها وقال رافع بن خديج رضي
الله عنه قلت يا رسول الله انا نلقى العدو غدا وليس معي مدى
فقال صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر اسم الله تعالى عليه فكلوا
ما لم يكن سنا او ظفرا وساحدثكم عن ذلك اما السن فعظم
واما الظفر فمدى الحبشة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم
فاحسنوا الذبحة وليحد احدكم شفرته وليوارها عن البهائم وليجهز
وليرح ذبيحته ومعنى يجهز يسرع ذبحها ويتمه وكان عمر رضي
الله عنه ينهى عن نخع الذبيحة وهو ان يكسر قفاها من موضع
الذبح قبل ان تبرد تعجيلا لزهوق الروح كان ابن عباس رضي
الله عنهما يقول مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل واضع رجله
على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهي تلحظ اليه ببصرها قال افلا
قبل هذا اتريد ان تميتها موتات هلا احددت شفرتك قبل
ان تضجعها وقال ابو هريرة بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بديل
ابن ورقا يصيح في فجاج منى الا ان الذكاة في الحلق واللبة ولا
تعجلوا الانفس ان تزهق وايام منى ايام اكل وشرب وبعال
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن شريطة الشيطان وهي التي
تذبح فيقطع الجلد ولا تفرى الاوداج ثم تترك حتى تموت وكانت
اسماء رضي الله عنها تقول نحرنا على عهد رسول الله فرسا صلى الله
عليه وسلم فرسا فاكلناه وفيه دليل على استحباب نحر كلما كان طويل
العنق وجا رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله اما تكون الذكاة الا في الحلق واللبة فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم

الله عليه وسلم لو طعنت في فخذها لاجزاك قال العلما وهذا فيما
لم يقدر على ذبحه في الحلق واللبة كبعير او ثور ند او توحش
وقد كان رافع بن خديج رضي الله عنه يقول ند بعير من ابل
القوم ولم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم فحبسه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهائم اوابد كاوابد الوحش فما فعل
منها هكذا فافعلوا به هكذا وكان ابو هريرة يقول اذا طرفت
عينا الموقوذة او المنخنقة او المتردية او النطيحة او ما
اكل السبع فلا باس بها وكان علي رضي الله عنه يقول اذا ادركتها
يعني الموقوذة والمتردية والنطيحة وهي تحرك يدا او رجلا
فكلها فرع في ان ذكاة الجنين ذكاة امه وان ما قطع
من حي فهو ميت قال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذكاة الجنين ذكاة امه
وقال رجل يا رسول الله انا ننحر الناقة او نذبح البقرة او الشاة
وفي بطنها الجنين انلقيه ام ناكله فقال صلى الله عليه وسلم كلوه
ان شئتم فان ذكاته ذكاة امه اذا كان قد تم خلقه ونبت شعره
فاذا خرج من بطن امه ذبح حتى يخرج الدم من جوفه وكان ابن
عمر يقول ولد البهيمة اذا ذبحت بمنزلة ريتها وكبدها فيحل
اكله اذا خرج ميتا وكان ابن عباس يقول جنين البقرة من
بهيمة الانعام التي احلت لنا قال ابن عمر ولما قدم النبي صلى
الله عليه وسلم المدينة وجدهم ناسا يعمدون الى اليات الغنم
واسنمة الابل يجبونها فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم ما قطع
من البهيمة وهي حية فهو ميتة فصل فيما جا في
السمك والجراد وحيوان البحر تقدم في كتاب الطهارة قوله
صلى الله عليه وسلم في البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته
وكان عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه يقول غزونا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات ناكل معه الجراد وكان
جابر رضي الله عنه يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

وكنا ثلاثمائة نرصد عيرا لقريش فاقمنا بالساحل نصف شهر فاصابنا
جوع شديد حتى اكلنا الخبط فالقى لنا البحر دابة يقال لها العنبر
فاكلنا منها نصف شهر وادهنا من ودكها حتى ثابت اجسامنا
وكان اميرنا في تلك الغزوة ابو عبيدة رضي الله عنه فاخذ
ضلعا من اضلاع ذلك الحوت فنصبه ثم نظر الى اطول
رجل في الجيش واطول جمل فحمله عليه فمر راكبا على البعير من
تحت الضلع وكان يجلس في نقرة عينه ثلاثة عشر رجلا قال
جابر فلما قدمنا المدينة ذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال كلوا رزقا اخرجه الله لكم اطعمونا ان كان معكم
فاتوه بشيء منه فاكله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه
وسلم كثيرا ما يقول احل لنا ميتتان ودمان فاما الميتتان
فالحوت والجراد واما الدمان فالكبد والطحال وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ان الله عز وجل ذبح ما في البحر لبني آدم
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ابو بكر الصديق رضي الله عنه الطافي
يعني الميت حلال وكان عمر رضي الله عنه يقول في قوله
تعالى احل لكم صيد البحر وطعامه ان صيده ما اصطيد
وطعامه ما رمى به وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول
صيده ما اصطيد طريا وطعامه ميتة الا ما قذرت منها
وقال ابن المسيب طعامه ما تزودتم مملوحا في سفركم وكان
ابو مجلز رضي الله عنه يقول ما كان يعيش من الصيد في البر
والبحر فلا تصده وما كان حياته في الماء فذاك وما كان يعيش
في البحر اكثر او عكسه فالحكم للاكثر حيث يفرخ فيه وكان رضي
الله عنه يقول في قوله تعالى كل من صيد البحر صيد نصراني
او يهودي او مجوسي وكان الحسن رضي الله عنه يركب على سرج
من جلود كلاب الماء وسئل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
مرة عما لفظه البحر فنهى السائل عن اكله فتلى عليه ابو هريرة
احل لكم صيد البحر وطعامه فرجع ابن عمر وقال لا باس باكله

ويسئل

وسئل رضي الله عنه ايضا عن الحيتان يقتل بعضها بعضا او تموت صردا
فقال ليس بها باس وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما القاه البحر او
جزر عنه فكلوه وما مات فيه وطفا فلا تاكلوه وكان ابو هريرة
وزيد بن ثابت وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم لا يرون بما
لفظ البحر باسا وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول كل دابة من دواب
البر والبحر ليس لها دم ينعقد فليست لها ذكاة خاتمة
كان سلمان الفارسي رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول الجراد اكبر جنود الله لا آكله ولا احرمه
ثم دعى عليه وقال اللهم اهلك الجراد اقتل كباره واهلك
صغاره واقطع دابره وخذ بافواهها عن معايشنا وارزاقنا
انك سميع الدعا فقال رجل يا رسول الله كيف ندعوا على الجراد
وهو جند من جنود الله ان يقطع دابره فقال انه نثرة حوت في
البحر قال كعب في كل عام مرتين والنثرة هي العطسة
وقال عبد الله بن عمر دخلت انا وابو عبد الله المغافري على زينب
بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقربت الينا جرادا مقلوا بسمن
فقالت كل يا مصري من هذا لعل الصبر احب اليك منه قال قلت
انا نحب الصبر فقالت كل يا مصري ان نبيا من الانبيا سال الله لحم
طير لا ذكاة له فرزقه الله الحيتان والجراد وقال كعب سالت مريم
ابنة عمران ربها ان يطعمها لحما فاطعمها الجراد فقالت اللهم اعشه بغير رضاع
وتابع بينه بغير شياع والله تعالى اعلم كتاب
الاطعمة وبيان ان الاصل في الاعيان والاشيا الاباحة الى ان يرد
منع او غيره قال سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ان من اعظم المسلمين في المسلمين جرما
من سال عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسئلته وكان صلى
الله عليه وسلم يقول ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة
سوالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه
واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم وكان سلمان الفارسي

بلغ

رضي الله عنه يقول سُئِل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن
والفِرا فقال صلى الله عليه وسلم الحلال ما أحل الله في كتابه والحرام
ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما قد عفا عنه وكان ابن
عمر رضي الله عنهما يقول أتي النبي صلى الله عليه وسلم بجبنة في تبوك من
عمل النصارى فدعى بسكين فسمى وقطع واكل وسُئِل عمر رضي
الله عنه عن قوم من السامرة يقرؤن بعض التوراة او قال الانجيل
ولا يؤمنون بالبعث هل تحل ذبائحهم فقال رضي الله عنه هم
كاهل الكتاب تحل لنا ذبائحهم وكان رضي علي رضي الله عنه يقول
لا باس بطعام المجوس انما نهي عن ذبائحهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
اطيب اللحم لحم الظهر وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن اكل الطين
ويقول من اكل الطين فكانما اعان على قتل نفسه وحوسب على
ما نقص من لونه وجسمه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
المرق احد اللحمين فاكثروا من المرقة فمن لم يجد لحما اصاب
مرقا والله اعلم فرع فيما جاء في النهي عن اكل الثوم وا باحته
قال انس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن اكل
الثوم والبصل ويقول من اكلها فليمتهما طبخا ولا يقرب المسجد
حتى يذهب ريحه منه وفي رواية الا من عذر وفي رواية من اكل
من هذه الخضراوات البصل والثوم والكراث والفجل فلا يقربن
مساجدنا الا من عذر ووجد صلى الله عليه وسلم ريح هذه المذكورات
من رجل فامر به فاخرج الى البقيع فقال بعض الناس حرمت حرمت
فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس انه ليس
تحريم ما احل الله لي ولكنها شجرة اكره ريحها فاخاف ان اوذي
صاحبي يعني الملك وكان علي رضي الله عنه يقول قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا علي كل الثوم نيئا فلولا ان الملك ياتيني لاكلته وفي
رواية كل الثوم نيئا فان في اكله شفاء من سبعين داء
فصل فيما يباح ويحرم من الحيوان الانسي كان جابر رضي
الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن

وكان صلى الله عليه وسلم يقول كلوا
هذا الذي تسميه اهل فارس
الخبيص صح
اي حلوى

لحوم الحمر الاهلية واذن في لحوم الخيل وحمر الوحش والبانها
فكنا ناكلها ونشرب لبنها وكانت اسما بنت ابي بكر رضي الله عنهما
تقول ذبحنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا ونحن بالمدينة
فاكلنا نحن واهل بيته منه وكان ابو موسى الاشعري رضي الله
عنه يقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل لحم دجاج وكان
سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اكلت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم لحم حبارى وكان ملقام بن تلب رضي الله
عنه يقول سمعت ابي يقول صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم
مدة طويلة فلم اسمع لحشرات الارض تحريما وكان صلى الله عليه وسلم
ينهى عن الحمر الانسية نضيجا ونيا وعن لحوم البغال وفي رواية
والحمار وكان البراء بن عازب رضي الله عنه يقول نهانا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر وكان الناس اصابتهم مجاعة
يوم خيبر فوقعوا في الحمر الاهلية فانتحروها فلما غلت القدور
نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكفئوا القدور ولا تاكلوا
من لحوم الحمر شيئا فاكفيناها واختلف العلماء في سبب النهي فقال
جماعة انما نهي عنها لانها لم تخمس وقال آخرون نهي عنها البتة
وعليه اكثر العلماء وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لا ادري
انهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحم الحمر الاهلية من اجل انها
كانت حمولة للناس فكره ان تذهب حمولتهم او لانها لم تخمس وكان
غالب بن ابجر رضي الله عنه يقول اذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اطعم اهلي في سنة اصابتهم من لحم الحمر الاهلية وقال اطعم اهلك
من سمين حمرك فانما حرمتها من اجل جوال القرية وكان ذلك بعد
يوم خيبر وقوله جوال جمع جالة وهي التي تاكل العذرة والجلة
مستعار لها قال ابن شهاب ولم يبلغنا عن البان الحمر امر ولا
نهي واما ابوال الابل فقد ادركنا المسلمين يتداوون بها فلا يرون
بذلك باسا وكان جابر رضي الله عنه يقول اطعمنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لحوم الخيل فاكلنا منه
فرع في

تحريم كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير كان أبو هريرة
رضي الله عنه ينهى عن اكل كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير
ويقول ان ذلك حرام **وكان** العرباض بن سارية رضي الله عنه يقول
حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لحوم الخلسة والمجثمة
والخلسة هي التي ياخذها الذئب او السبع فيفترسها فتموت
في يديه قبل ان يدركها الرجل الذي يريد خلاصها من الذئب او
السبع والمجثمة ان ينصب الطير فيرمي **فصل فيما جاء
في الهر** والقنفذ والضب والضبع والارنب كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ينهى عن اكل الهر واكل ثمنه **وكان** ابن عمر رضي الله
عنهما يقول ذكرت القنفذ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال خبيثة من الخبائث **وكان** ابن عباس رضي الله عنهما يقول
قدم الى النبي صلى الله عليه وسلم في بيت ميمونة ضب مشوي
فاهوى بيده اليه فقالت امراة من النسوة الحضور اخبرن
رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قدمتن له قلن هو الضب يا رسول
الله فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقال خالد بن الوليد
احرام الضب يا رسول الله قال لا ولكن لم يكن بارض قومي فاجدني
اعافه قال خالد فاجتررته فاكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم
ينظر فلم ينهني **وفي** رواية فقال صلى الله عليه وسلم للقوم كلوا
فانه حلال ولكنه ليس من طعامي **وفي** رواية فاني ان اكل فقال
لا اكله ولا انهى عنه فان الله عز وجل لعن او قال غضب على
سبط من بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الارض واني
لا ادري اي الدواب هي **وفي** رواية فلعل الضب من القرون
التي مسخت **وكان** عبد الرحمن بن شبل رضي الله عنه يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن اكل لحم الضب **وكان**
عمر رضي الله عنه يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحرم
الضب وان الله تعالى لينفع به غير واحد وانما طعام عامة الرعا
منه ولو كان عندي طعمته قال العلما رضي الله عنهم فقد صح ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الممسوخ لا نسل له والظاهر انه لم
يعلم ذلك الا بالوحي وان تردده صلى الله عليه وسلم في اكل لحم الضب
كان قبل الوحي بذلك **وكان** ابن مسعود رضي الله عنه يقول
ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم القردة والخنازير وانها مما مسخ
فقال صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى لم يجعل للممسوخ نسلا ولا عقبا
وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك **وفي** رواية ان الله تعالى لم
يهلك قوما او يعذب قوما فيجعل لهم نسلا فالله اعلم بالحال **وسئل**
ابن مسعود عن الضبع اهو صيد قال نعم قيل له ناكله قال
نعم قيل اقال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم وجعل فيه
كبشا اذا صاده المحرم **وكان** انس بن مالك رضي الله عنه يقول
ذبح ابو طلحة ارنبا وطبخها وبعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بوركها وفخذها فقبلها وامر اصحابه باكلها ولم ياكل منها وقال انها
تحيض وكان خزيمة بن جزء رضي الله عنه يقول سالت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الضبع فقال او ياكل الضبع احد وساله
رجل اخر عن اكل الذئب فقال او ياكل الذئب احد فيه خير
فصل فيما جا في اكل الجلالة كان ابن عباس رضي الله
عنهما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل لحم الجلالة وعن شرب
لبنها وعن ركوبها وقال جابر رضي الله عنه افلتت بقرة على
جمزة بيته فخافوا عليها فسال النبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوها
او قال لا باس باكلها **فصل في بيان ما استفيد تحريمه**
من الامر بقتله او النهي عن قتله قالت عائشة رضي الله عنها
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس فواسق يقتلن في الحل
والحرم الحية والغراب الابقع والفارة والكلب العقور والحداة
وقال ابو هريرة كنت اسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول فقدت
امة من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت واني لا اراها الا الفار فانها
اذا وضع لها البان الابل لم تشرب واذا وضع لها البان الشاء شربت
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما ارى هذه الفويسقة الا من

المسخ وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بقتل الوزغ ويسميه فويسقا
ويقول انه كان ينفخ على ابرهيم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
قتل وزغا في اول ضربة كتبت له مائة حسنة وفي الثانية دون
ذلك وفي الثالثة دون ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول
اقتلوا العنكبوت فانه شيطان مسخه الله وكان صلى الله عليه
وسلم ينهى عن قتل النملة والنحلة والهدهد والصرد
والضفدع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الطبيب ان يجعل الضفدع
في الدواء وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن اكل الرخمة وعن قتل
الحيات التي تكون في البيوت الا الابتر وذا الطفيتين فانهما
اللذان يخطفان البصر ويتتبعان ما في بطون النسا وكان صلى
الله عليه وسلم يقول ان لبيوتكم عمارا فحرجوا عليهن ثلاثة
ايام فان بدا لكم بعد ذلك شيء فاقتلوه **فصل في اكل
الميتة للمضطر** قال ابو واقد الليثي رضي الله عنه قلت
يا رسول الله انا بارض تصيبنا مخمصة فما يحل لنا من الميتة قال
اذا لم تصطبحوا ولم تغتبقوا ولم تحتفئوا بها بقلا فشانكم بها
ومعنى تصطبحوا اقدحا صباحا وتغتبقوا قدحا مساء اي لم
تجدوا ما يسد الرمق في الصباح والمساء وكان جابر بن سمرة
رضي الله عنه يقول كان بالحرة اهل بيت محتاجين فماتت عندهم
ناقة لهم او لغيرهم فرخص لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في اكلها
قال جابر فعصمتهم بقية شتائهم او سنتهم وفي رواية ان رجلا
نزل بالحرة ومعه اهله وولده فقال رجل ان ناقة لي ضلت
فان وجدتها فامسكها فوجدها فلم يجد صاحبها فمرضت فقالت
امرأته انحرها فابى فنفقت فقالت اسلخها حتى تقدد شحمها
ولحمها وناكله فقال حتى اسال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاتاه فساله فقال هل عندك غنى يغنيك قال لا قال فكلوها
قال فجا صاحبها فاخبره الخبر فقال هلا كنت نحرتها قال
استحييت منك وهو يدل على جواز امساك الميتة للمضطر

بلغ

وقال انس

وقال انس رضي الله عنه جا قوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالوا يا رسول الله ما يحل لنا من الميتة فقال ما طعامكم قالوا
نغتبق ونصطبح يعني قدحا بكرة وقدحا عشية فقال ذاك وابي
الجوع فاحل لهم الميتة على هذه الحالة وجعلهم مضطرين
وقال تميم الداري رضي الله عنه سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ناس يجبون اسنمة الابل وهي احيا واذناب الغنم وهي
احيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اخذ من البهيمة
وهي حية فهو ميتة وتقدم حكم تنجس الادهان وتحريم اكلها في
باب النجاسة والله اعلم **فصل فيما جاء في ادمان
اكل اللحم** كان ابن عباس يقول عرضت لاسرائيل عليه السلام
الانسا فاضنت جسده فجعل لله عليه ان شفاه ان لا يطعم
عرقا فلذلك صارت اليهود تنزع من اللحم العروق وكان
عكرمة يقول لولا قوله تعالى او دما مسفوحا لتتبع المسلمون
عروق اللحم فنزعوها كما تتبعها اليهود **وكان** عمر رضي الله عنه يقول
اياكم واللحم فان له ضراوة كضراوة الخمر فان الله تعالى يبغض
اهل البيت اللحمين **وقال** جابر ادركني عمر وانا اجي من السوق
ومعي لحم فقال ما هذا فقلت قرمنا الى اللحم فاشتريت
بدرهم لحما فقال اما يريد احدكم ان يطوي بطنه عن جاره
وابن عمه اين تذهب عنكم هذه الاية اذهبتم طيباتكم الاية
وكان عمر رضي الله عنه اذا بلغه ان الناس محتاجين الى سمن او
غيره لم ياكل منه حتى يتسع الحال على الناس **قالت** عايشة رضي الله
عنها لما ارادت امي ان تسمنني لدخولي على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلم اقبل عليها بشي مما تريد حتى اطعمتني القثا بالرطب
فسمنت عليه كاحسن السمن وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم
المرق احد اللحمين فاكثروا من المرقة فمن لم يجد لحما اصاب
مرقا **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول اثردوا ولو بالماء وكان
صلى الله عليه وسلم اللحم بالثريد مرقة الانبياء وكان صلى الله عليه وسلم

يقول شكى نبي من الانبيا إلى ربه عز وجل ما يجد من الضعف
فامره باكل البيض وكان سعد بن عبادة رضي الله عنه يقول
اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بجفنة مملوة مخا فقال ما هذا
فقلت والذي بعثك بالحق لقد نحرت اربعين ذات كبد
فاحببت ان اشبعك من المخ فاكل صلى الله عليه وسلم
منه ودعى لي بخير **فصل في النهي عن ان يوكل طعام**
الانسان بغير اذنه الا ان يكون صديقا له وهو الذي تجد في قلبك
انشراحا عند اكلك طعامه او اخذك ماله **قال** ابن عمر
رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحلبن
احد ماشية احد الا باذنه ايحب احدكم ان توتى مشربته
يعني غرفته فتنتثل طعامه وانما تخزن لهم ضروع مواشيهم
اطعمتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه **وقال** صلى
الله عليه وسلم في خطبته ايام منى ولا يحل لامرء من مال
اخيه الا ما طابت به نفسه فقال رجل ارايت يا رسول
الله لو لقيت غنم ابن عمي في موضع فاخذت منها شاة
فذبحتها هل علي في ذلك شيء فقال ان لقيتها تحمل شفرة وزنادا
فلا تمسها وقال ابو عمير مولى ابي اللحم اقبلت مع سادتي نريد
الهجرة حتى اذا دنونا من المدينة دخلوا وخلفوني في ظهرهم
وامتعتهم فاصابتني مجاعة شديدة فمر بي بعض من يخرج من
المدينة فقال لي لو دخلت المدينة فاصبت من تمر حوايطها
قال فدخلت حايطا فقطعت منه قنوين فاتاني صاحب الحايط
فاخذني واتاني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبره خبري
وكان علي ثوبان فقال لي ايهما افضل فاشرت له الى احدهما
فقال خذه واعط صاحب الحايط الاخر فخلى سبيلي **وقال**
عباد بن شرحبيل اصابتني سنة فدخلت حايطا من حيطان
الانصار ففركت منه سنبلا وحملته في ثوبي فجا صاحبه فاخذني
وضربني واخذ ثوبي فاتى بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك

له فقال له ما علمت اذ كان جاهلا ولا اطعمت اذ كان جايعا فامره
فرد علي ثوبي واعطاني وسقا او نصف وسق من طعام **وكان**
صلى الله عليه وسلم لا ياكل هدية حتى يامر صاحبها ان ياكل منها لاجل
الشاة التي اهديت له بخيبر مسمومة **فصل فيما جاء من**
الرخصة في ذلك لابن السبيل اذا لم يكن حايط ولم يحمل معه منه
قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
دخل حايطا فلياكل ولا يتخذ خبنة يعني يحمل معه وقال سمرة بن جندب
رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اتى احدكم
على ماشية فان كان فيها صاحبها فليستاذنه فان اذن له فليحتلب
وليشرب ولا يحمل وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اتى احدكم حايطا
فاراد ان ياكل فليناد يا صاحب الحايط ثلاثا فان اجابه والا فلياكل
قال الراوي يعني مما سقط واذا مر احدكم بابل فاراد ان يشرب من
البانها فليناد يا صاحب الابل او يا راعي الابل فان اجابه والا فليشرب
وكان ابن مسعود يقول مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ارعى
غنما فقال يا غلام هل من لبن فقلت نعم ولكني موتمن قولي عنه
وكان ابو رافع يقول كنت ارمي نخل الانصار فاخذوني وذهبوا بي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا رافع لم ترمي نخلهم قلت
يا رسول الله الجوع قال لا ترم وكل ما وقع في اسفلها ثم مسح راسي
وقال اشبعك الله وارواك **فصل فيما جا في الضيافة**
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان ابرهيم الخليل اول من
اضاف الضيف وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سخافة عقل الرجل
ان يستخدم ضيفه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول واكل
ضيفك فان الضيف يستحي ان ياكل وحده وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول مكارم الاخلاق من اعمال الجنة ولا خير
فيمن لا يضيف وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اقام الصلاة
واتى الزكاة وصام رمضان وقرى الضيف دخل الجنة وكان
صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال الملايكة تصلي على احدكم ما دامت

وان لم يكن فيها صاحبها
فليصوت ثلاثا فان اجابه
فليستاذنه وان لم يجبه
احد فليحتلب وليشرب صح

ما يدّنه موضوعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليلة الضيف
واجبة على كل مسلم فإن أصبح بفنائه محروماً كان ديناً له عليه
إن شاء اقتضاه وإن شاء ترك وفي رواية من نزل بقوم فعليهم
أن يقروه فإن لم يقروه فله أن يعقبهم بمثل قراه وفي
رواية أيما ضيف نزل بقوم فأصبح الضيف محروماً فله أن يأخذ
بقدر قراه ولا حرج عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول بئس
القوم قوم لا ينزلون الضيف وكان عقبة بن عامر رضي الله عنه
يقول قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم إنك تبعثنا فننزل بقوم
لا يقروننا ولا يطعمونا فما ترى فقال إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما
ينبغي للضيف فاقبلوا وإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي
ينبغي لهم وجائزة الضيف يوم وليلة والضيافة ثلاثة أيام فما
كان وراء ذلك فهو صدقة ولا يحل للضيف أن يثوي عندهم حتى
يحرجهم ومعنى جائزته يوم وليلة أن يكرمه ويتحفه ويحفظه
يوماً وليلة ومعنى يحرجهم أن يقيم عندهم ولا شيء لهم يقرونه
به فيضيق عليهم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول الضيافة
على أهل الوبر وليست على أهل المدر وكان صلى الله عليه وسلم
إذا دخل عليه الضيف يحرك له وإن كان زاد رحله قبضه
ولما دخل وفد عبد القيس عليه فرح بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورحب بهم ودعا لهم ثم نظر إليهم فقال من سيدكم وزعيمكم فقالوا
المنذر بن عائذ وأشاروا إليه وإذا هو متخلف بعد القوم يعقل
رواحلهم ويضم متاعهم فلما فرغ أخرج من صالح ثيابه فلبسها
وألقى ثياب السفر وأقبل على النبي صلى الله عليه وسلم وقد بسط صلى
الله عليه وسلم رجله واتكأ فلما دنا منه المنذر وسع له القوم وقالوا
ههنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم واستوى قاعداً وقبض رجله
ههنا يا منذر فقعد عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم فرحب
به وألطفه وسأل عن بلادهم ثم أقبل على الأنصار فقال يا معشر

الأنصار

الأنصار أكرموا إخوانكم فإنهم أشباهكم في الإسلام فلما أصبحوا
قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وجدتم كرامة إخوانكم
وضيافتهم إياكم قالوا خير إخوان يا رسول الله ألانوا فرشنا
وأطابوا مطعمنا وباتوا وأصبحوا يعلمونا كتاب ربنا وسنة نبينا
فأعجب النبي صلى الله عليه وسلم وفرح به وكان الصحابة رضي الله عنهم
كثيراً ما يخرجون في الغزو يمرون بالقوم ولا يجدون من
الطعام ما يشترون بالثمن فيقول لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
فإن أبوا إلا أن تأخذوا كرهاً فخذوا وكان عوف بن مالك رضي
الله عنه يقول قلت يا رسول الله الرجل أمر به فلا يقريني
ولا يضيفني ثم يمر بي أفأجزيه قال لا بل اقره وكان أبو قتادة
يقول لما قدم وفد النجاشي على النبي صلى الله عليه وسلم قام صلى
الله عليه وسلم لا يخدمهم أحد غيره فكان صلى الله عليه وسلم يخدمهم
بنفسه فقال له أصحابه نحن نكفيك الخدمة يا رسول الله فقال
إنهم كانوا لأصحابنا مكرمين وإني أحب أن أكافيهم عن أصحابي وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من ذبح لضيفه ذبيحة كانت فداءه من النار
وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم فأطعمه
طعاماً فليأكل منه ولا يسأل عنه وكان صلى الله عليه وسلم إذا أكل مع
جماعة يكون آخرهم أكلاً وكان السلف رضي الله عنهم يقدمون للضيف
ما يجدونه ولو كان شيئاً يسيراً ويقولون هو أحسن من العدم
ولقد دخل ضيف على عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه فقدم إليه
نصف رغيف ونصف خيارة وقال له كل فإن الحلال في هذا
الزمان لا يحتمل السرف قال شيخنا رضي الله عنه وفي ذلك دليل
على أنه لا يجب قرى الضيف إلا من حلال إلا أن يكون الضيف مضطراً
يحل له مثل ذلك الطعام وكذلك حكم دابته والله أعلم قال ابن عمر
رضي الله عنهما وأخرج سلمان الفارسي رضي الله عنه إلى ضيف خبزاً
وملحاً وقال لولا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن التكلف
لتكلفت لك وقال إبراهيم النخعي كان يعجبهم أن يكون في بيوتهم التمر

وإذا سقاه شراباً فليشرب منه ولا يسأل عنه

للزائر والسائل وقالت عمرة بنت حرام رضي الله عنها استضفت النبي صلى الله عليه وسلم فجاءني فكنست له مكانا تحت نخل عندنا ملتفة ورششته بالماء وطيبته بالبخور والطيب ثم ذبحت له شاة وطبختها فأكل صلى الله عليه وسلم منها ثم صلى العصر ولم يتوضأ قال أنس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما قدم من سفر نحر جزورا أو ذبح بقرة أو شاة وأطعم الناس وتقدم في باب اللباس قوله صلى الله عليه وسلم فراش للرجل وفراش لامرأته وفراش للضيف والرابع للشيطان **خاتمة** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طعام المؤمنين في زمن الدجال طعام الملائكة التسبيح والتقديس فمن تركهما جاع في ذلك الزمن وكان أنس رضي الله عنه يقول إن من السنة أن يخرج الرجل مع ضيفه إلى باب الدار والله أعلم

كتاب الأشربة وبيان تحريم شرب الخمر

ونسخ إباحته المتقدمة قال ابن عباس رضي الله عنهما لم يشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر ولا أبو بكر رضي الله عنه لا في جاهلية ولا إسلام وقال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول مدمن الخمر كعابد وثن **وكان** أبو سعيد رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا أيها الناس إن الله يعرض بالخمر ولعل الله تعالى سينزل فيها أمرا فمن كان عنده منها شيء فليبعه ولينتفع به فما لبثنا إلا يسيرا حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى قد حرم الخمر فمن أدركته هذه الآية وعنده منها شيء فلا يشرب ولا يبيع قال فاستقبل الناس بما كان عندهم منها طرق المدينة فأراقوها **قال** ابن عباس وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم صديق من ثقيف أو دوس فلقيه يوم الفتح براوية من خمر يهديها إليه فقال يا فلان أما علمت أن الله تعالى حرمها فأقبل الرجل على غلامه فقال اذهب فبعها فقال رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم إن الذي حرم شربها حرم بيعها فأمر بها فأفرغت في البطحاء وهو دليل على أن الخمر المحترمة وغيرها تراق ولا تستصلح بتخليل ولا غيره قال شيخنا رضي الله عنه إنما كان ذلك حين أنزل التحريم سدا للباب وأما الآن فلا بأس بإمساكها لقصد التخليل والأعمال بالنيات والسلام وفي رواية فقال الرجل يا رسول الله أفلا أكارم بها اليهود فقال إن الذي حرمها حرم أن يكارم بها اليهود **وكان** علي رضي الله عنه يقول صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاما فدعانا وسقانا من الخمر فأخذت الخمر منا وحضرت الصلاة فقدموني فقرأت قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون قال فأنزل الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون **وكان** عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحرق حوانيت الخمر التي يباع فيها حتى تصير فحما وكان رضي الله عنه يكره أن يداوي دبر دابته بالخمر

فصل في بيان ما يتخذ منه الخمر

وأن كل مسكر حرام قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة **وكان** أنس رضي الله عنه يقول حرمت الخمر علينا حين حرمت وما نجد خمر الأعناب إلا قليلا وكان عامة خمرنا البسر والتمر قال رضي الله عنه وكنت من أسقي أبا عبيدة وأبي بن كعب من فضيخ زهو وتمر فجاءهم آت فقال إن الخمر قد حرمت فقال أبو طلحة قم يا أنس فأهرقها فأهرقتها **وكان** النعمان بن بشير رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن من الحنطة خمرا ومن الشعير خمرا ومن الزبيب خمرا ومن العسل خمرا وأنا أنهاكم عن كل مسكر **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول كل مسكر خمر وكل خمر حرام وإياكم والغبيراء وفي رواية إن الله تعالى حرم الخمر والميسر والكوبة والغبيراء **وكان** عمر رضي الله عنه يقول على المنبر ألا إن الخمر ما خامر العقل وكان أبو موسى

الاشعري رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله افتنا في شرابين
كنا نصنعهما باليمن البتع وهو من العسل حتى يشتد والمزر
وهو من الذرة والشعير ينبذ حتى يشتد فقال صلى الله عليه
وسلم كل مسكر حرام قال ابو موسى وكان صلى الله عليه وسلم
قد اعطاه الله عز وجل جوامع الكلم بخواتيمه وكان صلى الله عليه
وسلم كثيرا ما يقول كل مسكر حرام وما اسكر الفرق منه فملء الكف
منه حرام وفي رواية ما اسكر كثيره فقليله حرام فقال له رجل
يوما يا رسول الله انا نكسره بالماء فقال هو حرام وكان
عمر رضي الله عنه اذا اتوه بشراب نبيذ فان وجد منكر الريح
قال صبوا عليه ماء فان وجد ريحه باقيا يصب عليه ثانيا
وثالثا حتى يطيب ويقول اذا رابكم من شرابكم شيء فافعلوا به
هكذا وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ان على الله عهدا
لمن شرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله
وما طينة الخبال قال عصارة اهل النار وكان صلى الله عليه
وسلم يقول بعد ان حرمت الخمر ليشربن ناس من امتي الخمر
يسمونها بغير اسمها ويستحلونها لا تذهب الليالي والايام حتى
يشربوها قال شيخنا رضي الله عنه وهذا الحديث من اعلام
النبوة فان الناس قد سموا الخمر باسماء لم تكن ايام السلف فمنها
الشمول والساهرية والكاس والزنجبيل والحبابية والبنر
والخطة والمنومة والمدام والمطيبة والسلسل وام زنبق وام
ليلى والسارية والقهوة والعقار والاسفنط والدرياق والعاتق
والحفية والخرطوم والصهبا والمروق والمعنعنة والطلا والقرقف
والعروس والحميا والكميت والبكر وغير ذلك والله اعلم

فصل في بيان الاوعية المنهي عن الانتباذ فيها وبيان
نسخ تحريم ذلك قالت عائشة رضي الله عنها قدم وفد عبد
القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالوه عن النبيذ
فنهاهم ان ينبذوا في الدبا والنقير والمزفت والحنتم والمزادة

المجبوبة

المجبوبة وقال ليشرب احدكم في سقايه ويوكه والحنتم الجرار
الخضر والنقير هو الجذع ينقر وسطه نقرا وينسج نسجا
والدبا القرعة قال العلما والمعنى في النهي عن الشرب في هذه
الاوعية دون غيرها ان النبيذ فيها يكون اسرع الى الفساد
والاشتداد حتى يصير مسكرا وهو في الاسقية ابعد منه
وكان بريدة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
بعد نهيه عن الانتباذ في الظروف المذكورة كنت نهيتكم عن
الاشربة الا في ظروف الادم فاشربوا في كل وعاء غير ان لا تشربوا
مسكرا فان الظروف لا تحل شيئا ولا تحرمه وكان ابن عمر
يقول لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاوعية قيل للنبي صلى
الله عليه وسلم ليس كل الناس يجد سقا فرخص لهم في الجر غير
المزفت وان يشربوا فيما شاؤوا غير ان لا يشربوا مسكرا
والله اعلم **فصل فيما جا في الخليطين** واتخاذ الخمر خلا بلغ
كان جابر يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتبذ التمر
والزبيب جميعا وان ينتبذ الرطب والبسر جميعا وان ينتبذ
الزبيب والبسر جميعا وان ينتبذ الرطب والزبيب جميعا
ويقول انتبذوا كل واحد على حدته ومن شرب ذلك منكم
فليشربه زبيبا فردا او تمرا فردا او بسرا فردا وفي رواية
كان صلى الله عليه وسلم ينهى ان يخلط البلح بالزهو وان يجمع
بين شيئين فينتبذا وكان انس رضي الله عنه يقول سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفضيخ فنهاني عنه قال وكنا
نكره المذنب من البسر مخافة ان يكونا شيئين فكنا نقطعه
وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كنا ننبذ لرسول الله صلى
الله عليه وسلم في سقا يوكا اعلاه وله عزلا فناخذ قبضة من تمر
وقبضة من زبيب فنطرحها فيه ثم نصب عليه الماء فننبذه
غدوة فيشربه عشية وننبذه عشية فيشربه غدوة وكان
صلى الله عليه وسلم اذا سئل عن الخمر تتخذ خلا يقول لا وكان ابو طلحة

رضي الله عنه يقول كان في حجري يتيم فاشتريت له خمرا فلما
حرمت الخمر قلت يا رسول الله اتخذها خلا قال لا وسيأتي
في باب البيع حديث الايتام الذين ورثوا خمرا فسألوا النبي
صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال اهرقوه قالوا افلا نجعله
خلا يا رسول الله قال لا والله تعالى اعلم

فصل

في شرب العصير ما لم يغل او يأت عليه ثلاث وما طبخ
قبل غليانه فذهب ثلثاه تقدم حديث انتباذ عائشة رضي
الله عنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنبذوا الزبيب
وقال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينتبذ له اول الليل فيشربه اذا اصبح يومه ذلك والليلة
التي تجيء والغد والليلة الاخرى والغد الى العصر فان بقي
شيء سقاه الخادم او امر به فصب وانما كان يسقيه للخادم
يبادر به الفساد وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول علمت
يوما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما فاتيته عند
فطره بنبيذ صنعته في دبا فاذا هو ينش فقال اضرب بهذا
الحائط فان هذا شراب من لا يؤمن بالله واليوم الآخر وكان
ابن عمر رضي الله عنهما يقول اشربوا العصير ما لم يأخذه شيطانه
قيل وفي كم يأخذه شيطانه قال في ثلاث وكان ابو موسى
الاشعري وعمر وابو الدرداء رضي الله تعالى عنهم يشربون من
الطلا ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه قال شيخنا رضي الله عنه
وهذا لا يتمشى الا على مذهب من يرى ان النار تطهر والا فيحرم
استعماله من حيث النجاسة ولو لم يسكر وكان ابو عبيدة
ومعاذ يشربان الطلا على الثلث والبراء بن عازب وابو جحيفة
يشربانه على النصف وقيل للامام احمد رضي الله عنه انهم يقولون
ان شرب الطلا اذا ذهب ثلثاه وبقي ثلثه يسكر فقال لو كان
يسكر ما احله عمر وغيره من الصحابة رضي الله عنهم اجمعين
وسيأتي في كتاب الحدود ان شاء الله تعالى بيان حد شارب الخمر

وهو الذي اذا جفف صار اسمه ملبنا صح

والله اعلم

والله سبحانه وتعالى أعلم

باب آداب الأكل

وبيان عيش النبي صلى الله عليه وسلم وايثاره على نفسه وتقلله من
الدنيا وغير ذلك قال انس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول اخلعوا نعالكم عند الطعام فانها سنة جميلة
وفي رواية اذا اكلت فاخلع نعليك فانه اروح لقدميك
وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول كان اصحاب الصفة ينادي
مناديهم للطعام الصلاة الصلاة قال شيخنا رضي الله عنه
وفيه دليل على ان كلما اريد به وجه الله تعالى صلاة ويشهد له
خبر ابن عباس الآتي في الباب الجامع في اماطة الاذى عن الطريق
امرك بالمعروف صلاة ونهيك عن المنكر صلاة وحملك
على الضعيف صلاة وانحاؤك القذر عن الطريق صلاة وكل
خطوة تخطوها الى الصلاة صلاة والله اعلم وكان انس رضي الله عنه
يقول ما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان قط ولا في
سكرجة ولا عرباك بل كان ياكل على السفرة او الارض وكان
رضي الله عنه يقول ما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم
خبزا مرققا حتى مات وقيل لسهل بن سعد رضي الله عنه
هل كان لكم مناخل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم منخلا من حين ابتعثه
الله تعالى حتى قبض فقيل كيف كنتم تاكلون الشعير غير منخول
قال كنا نطحنه وننفخه فيطير منه ما طار وما بقي ثريناه
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اكل احدكم طعاما
فليقل بسم الله فان نسي في اوله فليقل بسم الله على اوله وآخره
فان قال ذلك قاء الشيطان كل شيء كان اكله وكان حذيفة
رضي الله عنه يقول كنا اذا حضرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
طعاما لم نضع ايدينا فيه حتى يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيضع يده فحضرنا مرة طعاما فجاءت جارية كأنها تدفع فذهبت
لتضع يدها في الطعام فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدها

ثم قال إن الشيطان يستحل الطعام ان لا يذكر اسم الله عليه فانه جاء
بهذه الجارية ليستحل بها فاخذت بها وبسم الله ان يده في يدي مع يدها
وكان صلى الله عليه وسلم يقول اما انا فلا آكل متكئا قال ذلك
حين خيره الله بين ان يكون نبيا عبدا او نبيا ملكا قال
ابن عباس فما اكل بعد ذلك طعاما متكئا حتى لحق بالله عز وجل
وكان واثلة بن الاسقع رضي الله عنه يقول صنعت طعاما لرسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر فاكل متكئا قال ابو هريرة
رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل مرة طعاما
في ستة من اصحابه فجاء اعرابي فاكله بلقمتين فقال صلى الله
عليه وسلم اما انه لو سمى لكفاكم وكان صلى الله عليه وسلم اذا
اشتكى اليه احد انه ياكل ولا يشبع يقول لعلكم تفترقون ثم يقول
اجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله تعالى يبارك لكم فيه
وكان عقبة بن عامر رضي الله عنه يقول كل طعام لا يذكر اسم الله
عليه فهو داء ولا بركة فيه وكفارة ذلك ان كانت المائدة موضوعة
ان تسمي وتعيد يدك وان كانت قد رفعت ان تسمي الله وتلعق
اصابعك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا ياكل احدكم بشماله
ولا يشرب بشماله فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بشماله وكان
صلى الله عليه وسلم يقول البركة تنزل في وسط الطعام واعلاه
فكلوا من حافتيه ولا تاكلوا من وسطه ولا من ذروته واسفله صح
وقال عمر بن ابي سلمة كنت غلاما في حجر النبي صلى الله عليه وسلم
وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي يا غلام سم الله وكل بيمينك
وكل مما يليك فما زالت تلك طعمتي بعد وكان الصحابة رضي
الله عنهم يرخصون لمن قرب اليه طعام ان يقدمه الى من قعد
معه وسيأتي في آخر الكتاب عن انس رضي الله عنه انه قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع الدبا فجعلت اجمعه بين يديه
وكان ابن عباس يقول الدبا كل شجرة اخذها فتنبعث اصلها
كالقثا والبطيخ واسم اليقطين يعم ذلك كله وكان صلى الله عليه وسلم

اذا اكل طعاما لعق اصابعه الثلاث الابهام والمسبحة والتي تليها
وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا وقعت لقمة احدكم فليمط عنها الاذى
وليأكلها ولا يدعها للشيطان وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اكل
مما يسقط من المائدة عاش في سعة من الرزق وعوفي من الحمق هو
وولده وولد ولده وكان صلى الله عليه وسلم يامر بلعق القصعة
ويقول انكم لا تدرون في اي طعامكم البركة وكان المغيرة بن
شعبة رضي الله عنه يقول ضفت النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة
فامر بجنب فشوي ثم اخذ صلى الله عليه وسلم الشفرة فجعل يحز لي
منه ويطعمني وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ادن العظم من فيك فانه اهنأ وامرأ
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنيع
الاعاجم وانهسوه نهسا فانه اهنأ وامرأ وهذا محمول على اللحم
اليسير على العظم اما ما يشق حمله بكبره فيقطع منه بالسكين
كما في حديث المغيرة السابق وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن
للقلب فرحة عند اكل اللحم وما دام الفرح بامرئ الا اشر وبطر
فمرة ومرة وكان صلى الله عليه وسلم اذا اهدي اليه احد هدية
يفرقها على الحاضرين واهدي له مرة طبق من زبيب
فقال صلى الله عليه وسلم نعم الطعام الزبيب ثم فرقه على
الحاضرين واهدي له صلى الله عليه وسلم تمر فجعل يقسمه وهو
محتفز ياكل منه اكلا ذريعا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يتبعن
احدكم بصره لقمة اخيه وقال انس رضي الله عنه رأى رسول
الله صلى الله عليه وسلم مرة رجلا سمينا فطعن في بطنه وقال لو
كان هذا في غير هذا المكان لكان خيرا لك **فصل في
النهي** عن اكل الطعام المعيوب وعن الشبع وغير ذلك قال
ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى
عن اكل الطعام المعيوب وقال ابو طلحة رضي الله عنه دخلت
يوما على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده تمر فدر تنور لحما

فاعجبتني شحمة فاخذتها وازدردتها فاشتكيت عليها سنة ثم اني ذكرتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه كان فيها نفس سبعة انفس ثم مسح بطني فالقيتها خضرا وكان خدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طبخوا اغطوا القدر حين تذهب فورة حرها يعني بخارها ويقولون انه اعظم للبركة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الشبع المفرط ويقول المسلم ياكل في معا واحد والكافر او المنافق ياكل في سبعة امعا وكان عمر رضي الله عنه لا يجمع قط بين لونين من الطعام وكانوا اذا اتوه بلونين يرد احدهما وياكل من لون واحد وربما خلطهما جميعا في انا واحد ثم اكل وكان رضي الله عنه اذا طبخ له عصيدة يقول للخادم انضج العصيدة تذهب حرارة الزيت وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يجلس للاكل ولا ياكل حتى يوتى بمسكين ياكل معه قال نافع فادخلت يوما اليه رجلا ياكل معه فاكل كثيرا فقال يا نافع لا تدخل مثل هذا علي فانه اكول وكان صلى الله عليه وسلم يقول طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية وكان جابر رضي الله عنه يقول كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل بعض حجر نسائه ثم اذن لي فدخلت فقال هل من غداء قالوا نعم فاتوه بثلاثة اقرصة فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قرصا فوضعه بين يديه ثم اخذ الثالث فكسره باثنين فجعل نصفه بين يديه ونصفه بين يدي ثم قال هل من ادم قالوا لا الا شيء من خل فقال هاتوه فنعم الادم هو وكان صلى الله عليه وسلم يامر بتصغير القرص ويقول البركة في ثلاث في صغر القرص وطول الرشا وقصر الجدول وفي رواية صغروا الخبز واكثروا عدده يبارك لكم فيه وكان صلى الله عليه وسلم يامر اصحابه ان ياكلوا بالاكل مما يليهم وترخص في اكل نحو الرطب من نواحي الوعا ويقول كلوا حيث شئتم فانه غير لون واحد وكان صلى الله عليه وسلم اذا اتي بتمر عتيق فيه دود يفتشه حتى يخرج الدود منه وكان ينهى السوس

صلى الله

واخذ قرصا ثم وضعه بين يدي صح

صلى الله عليه وسلم ينهى عن فتح التمرة وقشر الرطبة وقال انس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل التمر يلقي النوى بين اصبعيه ويجمع السبابة والوسطى وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الاكل من نواحي القصعة في الثريد ونحوه ويقول كلوا مما يليكم فانه لون واحد وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن القران بين التمر ونحوه الا ان يستاذن الرجل رفيقه وصنع رجل طعاما للنبي صلى الله عليه وسلم فارسل اليه ايتني انت وخمسة معك فبعث اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اذن لي في السادس وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده بالمنديل حتى يلعقها او يلعقها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تبيتوا التمامة في حجركم فانها مقعد الشيطان ولا تبيتوا المنديل الذي تمسحون فيه ايديكم في بيوتكم فانه مضجعه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تمسح يدك في ثوب من لا تكسوه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اكل احدكم مع جماعة وشبع فلا يرفع يده حتى يرفع القوم فان ذلك يخجل جليسه وكان صلى الله عليه وسلم يقول الاكل في السوق دناءة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اكل في قصعة فلحسها استغفرت له القصعة وقالت اعتقك الله من النار كما اعتقتني من الشيطان وتقدم في باب الاحداث قوله صلى الله عليه وسلم توضؤوا مما مست النار وكان جابر رضي الله عنه يقول اذا سئل عن الوضوء من ذلك يقول لقد كنا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا نجد احدنا من ذلك الطعام الا قليلا فاذا نحن وجدناه لم يكن لنا مناديل الا اكفنا وسواعدنا واقدامنا ثم نصلي ولا نتوضا وقال انس رضي الله عنه خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما من الخلا فقدم اليه طعام فقالوا الا ناتيك بوضوء فقال انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلاة وقدم الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه طعام وقد جاء من الخلا فقيل له

لا تتوضأ فقال لولا التغطرس ما غسلت قال ثابت رضي الله عنه
وأكل الجارود عند عمر رضي الله عنه مرة فلما فرغ طلب المنديل
يمسح يديه فقال له عمر امسح يدك في استك وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من بات وفي يده غمر ولم يغسله فأصابه شيء فلا
يلومن إلا نفسه وكان صلى الله عليه وسلم يقول سلمان رضي الله عنه
يقول قرأت في التوراة أن بركة الطعام الوضوء بعده ثم ذكرت ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم وأخبرته بما قرأت في التوراة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده
وكان صلى الله عليه وسلم إذا أكل التمر ونحوه لا يغسل يديه وكان بلغ
صلى الله عليه وسلم يقول إذا وقع الذباب في طعام أحدكم أو شرابه
فليغمسه كله فإن في أحد جناحيه سما وفي الآخر شفاء وإنه
يقدم السم ويؤخر الشفاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس شيء
يجزي مكان الطعام والشراب غير اللبن وكان صلى الله عليه وسلم
يقول لا تصاحب إلا مؤمنا ولا يأكل طعامك إلا تقي وكان صلى
الله عليه وسلم يقول أكرموا الخبز فإن الله أكرمه وهو من بركات
السماء والأرض وسيأتي في باب عشرة النساء أنه صلى الله عليه وسلم
رأى كسرة في بيت عائشة وقد علاها الغبار فرفعها صلى الله عليه
وسلم وقال يا عائشة أحسني جوار نعم الله فإنها قل ما نفرت
عن أهل بيت فعادت إليهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة
لا ترد اللبن والدهن والوسادة وزاد في رواية الريحان والمشط
والكحل والطيب والتمر والسواك وفي رواية الحلو بدل التمر وكان
صلى الله عليه وسلم يقول تعشوا ولو بكف من حشف فإن ترك العشا
مهرمة وكان صلى الله عليه وسلم لا يذم طعاما قط بل كان إن اشتهاه
أكله وإلا تركه وكان أنس رضي الله تعالى عنه يقول دخلنا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم عيد فوجدنا بين يديه جريرة
مرخنة يأكل منها فدعا القوم إلى الأكل فأكلوا فرع وكان جابر
رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت

الحشف ردي التمر

الليالي

الليالي المتتابعة هو وأهله طاويين لا يجدون عشاء وإنما
كان أكثر خبزهم الشعير وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أقفر
من أدم بيت فيه خل ومعنى ما أقفر أي ما خلي وكان أبو
هريرة يقول ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من طعام ثلاثة
أيام تباعا حتى قبض وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لقد
مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وما شبع من خبز وزيت
في يوم واحد مرتين وكلما أتذكر الحال التي فارقت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عليها بكيت وفي رواية والله ما شبع رسول الله
صلى الله عليه وسلم من خبز ولحم مرتين في يوم ولو شئنا لشبعنا
ولكنه صلى الله عليه وسلم كان يؤثر على نفسه وقال أنس رضي
الله عنه ناولت فاطمة رضي الله عنها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
كسرة من خبز شعير فقال ما هذه فقالت قرص خبزته فلم تطب
نفسي حتى أتيتك بهذه الكسرة فقال صلى الله عليه وسلم
هذا أول طعام أكله أبوك منذ ثلاثة أيام وكانت خولة بنت
قيس رضي الله عنها تقول دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا
يومئذ تحت حمزة بن عبد المطلب فصنعت له صلى الله عليه وسلم
خبيزة فأكل منها وأكلنا فضلته صلى الله عليه وسلم وكان أبو هريرة
رضي الله عنه يقول أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام سخن
فأكل فلما فرغ قال الحمد لله ما دخل بطني طعام سخن منذ كذا وكذا
وكان صلى الله عليه وسلم يكثر مرق الطعام ويتعاهد جيرانه ويقول
إن الجيران إذا تواصلوا وعطف بعضهم على بعض أجرى الله عليهم
الرزق وكانوا في كنف الله عز وجل وقال ابن عمر رضي الله عنهما
خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بعض حيطان الأنصار
فجعل يلتقط التمر ويأكل فقال لي يا ابن عمر ما لك لا تأكل فقلت
لا أشتهيه يا رسول الله قال لكني أشتهيه وهذه صبح رابعة منذ
لم أذق طعاما ولو شئت لدعوت ربي عز وجل فأعطاني مثل ملك
كسرى وقيصر ثم قال كيف بك يا ابن عمر إذا بقيت في قوم يخبئون

رزق سنتهم في بضعف اليقين فوالله ما برحنا حتى نزلت وكأين
من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها وإياكم وهو السميع العليم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله لم يأمرني بكنز الدنيا
ولا باتباع الشهوات فمن كنز دنيا يريد بها حياة باقية فإن
الحياة بيد الله ألا وإني لا أكنز دينارا ولا درهما ولا أخبأ
رزقا لغد ● وكان صلى الله عليه وسلم يقول أخوف ما أخاف على
أمتي كبر البطن ● ومداومة النوم والكسل ● وضعف اليقين ●
وكان ابن عباس يقول أول ما سمع بالفالوذج أن جبريل أتى
النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره وقال إن أمتك ستفتح عليهم
الأرض ● وتكثر عليهم الدنيا حتى أنهم ليأكلون الفالوذج قال
رسول الله وما الفالوذج قال يخلطون العسل والسمن جميعا فشهق
النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك ● وقال ابن عمر ● لما دخل عمر الشام
قدم إليه خبيص فقال ما هذا فقالوا طعام نصنعه من العسل ●
ونقي الدقيق فقال أكل الناس يأكلون منه قالوا لا قال لا حاجة
لنا فيه ● وكان رضي الله عنه يقول كلوا الخبز الفطير بالجبن فإنه
أبقى في البطن ● قال الحسن رضي الله عنه وكان بعض الصحابة لا
يتحرج من طعام أحله الله تعالى ويرون التورع عن ذلك من أفعال
الجاهلية قال شيخنا رضي الله عنه ما فعله عمر أكمل في حق المؤمنين ●
وما فعله بعض الصحابة أكمل في حق العارفين الذين يشهدون
أن كل شيء قدم إليهم هدية من الله تعالى ● وكان صلى الله عليه وسلم
يقول عرض علي ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهبا فقلت لا يا رب ●
ولكن أشبع يوما وأجوع يوما أو قال ثلاثا أو نحو هذا فإذا جعت
تضرعت إليك وذكرتك وإذا شبعت حمدتك وشكرتك ●
وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما كان يبقى على مائدة
رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير قليل ولا كثير ●
وفي رواية ما رفعت مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين

يديه

يديه وعليها فضلة من طعام قط ● وكان كعب بن عجرة رضي الله
عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيته متغيرا
اللون قال فقلت بأبي أنت ما لي أراك متغيرا قال ما دخل جوفي
ما يدخل جوف ذات كبد منذ ثلاث قال فذهبت فإذا يهودي يسقي
إبلا له فسقيت له على كل دلو بتمرة فجمعت تمرا فأتيت النبي
صلى الله عليه وسلم فقال من أين لك يا كعب فأخبرته فقال
النبي صلى الله عليه وسلم أتحبني يا كعب قلت بأبي أنت نعم قال
إن الفقر أسرع إلى من يحبني من السيل إلى منتهاه ● وقال الحسن
رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يواسي الناس
بنفسه حتى جعل يرقع إزاره بالأدم ● وما جمع بين غداء وعشاء
ثلاثة أيام ولاء حتى لحق بالله عز وجل ● وكانت أم أيمن رضي
الله عنها تقول غربلت مرة دقيقا فصنعت للنبي صلى الله عليه وسلم
رغيفا منه ● فقال ما هذا قلت طعام نصنعه بأرضنا فأحببت
أن أصنع لك منه رغيفا فقال رديه فيه ● ثم اعجنيه فإنا لا نأكل
دقيقا مغربلا يعني منخولا ● وكان أنس رضي الله عنه يقول لم
ينخل لرسول الله صلى الله عليه وسلم دقيق أبدا إنما كانوا ينفخون
الدقيق فيطير ما طار وما بقي يعجنونه ● وكان عمر رضي الله عنه
يأكل الدقيق الخشن ويقول للخادم املك العجين فإنه أحد
الطحينين قال ابن عمر ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يظل اليوم يلتوي من الجوع ما يجد من الدقل ما يملأ بطنه ● والدقل
هو رديء التمر ● وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول إن كان ليمر
بآل رسول الله صلى الله عليه وسلم الأهلة ولا يسرج في بيت أحد منهم ●
سراج ولا توقد فيه نار إن وجدوا دهنا ادهنوا به ● وإن وجدوا
ودكا أكلوه ● وكانت عائشة رضي الله عنها تقول أرسل إلينا
آل أبي بكر رضي الله عنه بقائمة شاة ليلا فأمسكت وقطع رسول
الله صلى الله عليه وسلم قالت وذلك على غير مصباح ولو كان عندنا
دهن مصباح لأكلناه وكانت رضي الله عنها تقول مر علينا ... كنا

كنا نشبع من التمر فقد كذبكم ولكن لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم قريظة اصبنا شيا من التمر والودك • وكان ابو طلحة رضي الله عنه يقول شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع ورفعنا ثيابنا عن حجر حجر الى بطوننا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حجرين • وقال انس رضي الله عنه جيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فوجدته جالسا وقد عصب بطنه بعصابة فقلت لبعض اصحابه لم عصب رسول الله صلى الله عليه وسلم بطنه • فقالوا من الجوع فذهبت الى ابي طلحة وهو زوج ام سليم • فقلت يا ابتاه قد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم عصب بطنه بعصابة فسالت بعض اصحابه فقالوا من الجوع • فدخل ابو طلحة على امي • فقال هل من شي فقالت نعم عندي كسر من خبز وتمرات • فان جا رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده اشبعناه وان جا اخر معه قل عنهم • وقالت سلمى امراة ابي رافع دخل علي الحسن بن علي وعبد الله بن جعفر وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم فقالوا اصنعي لنا طعاما مما كان يعجب النبي صلى الله عليه وسلم اكله فقلت يا بني اذا لا تشتهونه اليوم فقمت فاخذت شعيرا فطحنته ونسفته • وجعلت منه خبزة وكان ادامه الزيت ونثرت عليه الفلفل فقربته اليهم • وقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب هذا • وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقد اخفت في الله وما يخاف احد ولقد اوذيت في الله وما يوذى احد • ولقد اتت علي ثلاثون من بين يوم وليلة وما لي ولبلال طعام • ياكله ذو كبد الا شي يواريه ابط بلال • وكان عروة رضي الله عنه يقول قالت لي عايشة رضي الله عنها والله يا ابن اختي ان كنا لننظر الى الهلال ثم الهلال ثم الهلال ثلاثة اهلة في شهرين وما يوقد في جميع ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار • قلت يا خالة فما كان يعيشكم قالت الاسودان التمر والما • الا انه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران

من الانصار

من الانصار لهم منايح فيرسلون لنا من البانها فنشرب منها • وسياتي ان شا الله تعالى في الباب الجامع مزيد على هذا والله اعلم •

خاتمة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل مع المجذوم والابرص وياخذ بيده فيضعها معه في القصعة ويقول صلى الله عليه وسلم كل ثقة بالله وتوكلا عليه • وكذلك كان يفعل ابو بكر وعمر كان عمر يناول المجذوم الانا فيشرب ثم يضع عمر فيه موضع فمه • قال بعض العلما وهذا خاص بالاقويا من المومنين فقد جا في وفد ثقيف رجل مجذوم فتطير الناس منه فارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قد بايعناك فارجع • وكان صلى الله عليه وسلم ياكل من باكورة الثمار • وكان اذا اتوه باول ثمرة تطلع المدينة قال اللهم بارك لنا في مدينتنا وفي ثمارنا وفي مدنا وفي صاعنا بركة مع بركة ثم يعطيها اصغر من يحضره من الولدان • وفي رواية كنا اذا اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بباكورة الثمار يضعها على عينيه ثم على شفتيه وقال اللهم كما اريتنا اوله فارنا اخره ونقدم قول عايشة رضي الله عنها ذبحنا شاة وفرقنا منها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بقي منها قلت ما بقي منها الا كتفها قال

قال بقي كلها الا كتفها قال صح

نافع واهدى رجل من العراق الى ابن عمر جوارش فقال ما تصنع بهذا قال اذا كظك الطعام اخذت منه قال والله ما شبعت منذ كذا وكذا ولا حاجة لي فيه • وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اتى احدكم بحلوى • فليصب منها • واذا اتي بالطيب فليمس منه • واذا اتى بهدية فجلساوه شركاوه فيها وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذيبوا طعامكم بذكر الله • والصلاة ولا تناموا عليه فتقسو قلوبكم • وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اكلتم عند اخيكم فادعوا له بالبركة فذاك ثوابه منكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رفع مايدته • يقول الحمد لله حمدا طيبا كثيرا مباركا فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه

ربنا وتارة يقول الحمد لله الذي كفانا وأروانا غير مكفي ولا
مكفور وتارة يقول الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين.
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أكل طعاما فقال الحمد لله
الذي أطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر
له ما تقدم من ذنبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
أطعمه الله طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيرا
منه ومن سقاه الله لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا
منه والله أعلم.

باب آداب الشرب

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا
شرب يتنفس على ثلاث مرات وكان يتنفس خارج الإناء عقب
كل مرة ويقول إنه أروى وأبرى وأمرى. وكان صلى الله عليه
وسلم لا تشربوا واحدا كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى
وثلاث وكان أبو قتادة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول إذا شرب أحدكم فليشرب بنفس واحد وكان
صلى الله عليه وسلم يقول اشربوا ولا تكرعوا وليغسل أحدكم
يده إذا لم يجد إناء يشرب به ثم يشرب بها أي أنا أنقى من يده
إذا غسلها وفي رواية لا يلغ أحدكم كما يلغ الكلب ولا يشرب
باليد الواحدة كما يشرب القوم الذين سخط الله عليهم ولا
يشرب بالليل من إناء حتى يحركه إلا أن يكون إناء مخمرا ومن شرب
بيده وهو يقدر على إناء يريد التواضع كتب الله له بعدد
أصابعه حسنات وهو إناء عيسى بن مريم إذ طرح القدح وقال
أف هذا من الدنيا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن التنفس
في الإناء والنفخ فيه فقال له رجل يوما يا رسول الله القذاة
أراها في الإناء قال أهرقها قال يا رسول الله فإني لا أروى
من نفس واحد قال فأبن القدح إذن عن فيك وكان
صلى الله عليه وسلم يستعذب له الماء من سقيا بيوت
وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول إذا دخل دار أحد

بلغ

من أصحابه وطلب ماء يشربه إن كان عندكم ماء بات هذه الليلة
في شنه وإلا كرعنا وكان أحب الشراب إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحلو البارد وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا شرب
أحدكم فليمص الماء مصا ولا يعب عبا فإن منه الكباد وهو وجع
الكبد وكان صلى الله عليه وسلم إذا شرب اللبن يعبه عبا وكان
صلى الله عليه وسلم ينهى عن الشرب من ثلمة الإناء ويقول إن
الشيطان يشرب منها وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الأكل
والشرب قائما ويقول من أكل أو شرب قائما ناسيا فليستقئ ثم رخص
صلى الله عليه وسلم بعد ذلك فيه حتى كان يشرب قائما من زمزم
وغيرها وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول كنا نأكل على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام ولما
دخل علي رضي الله عنه الكوفة وقف في رحبتها وقال بلغني
أن ناسا يكرهون الشرب قائما وإن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يشرب قائما وكان صلى الله عليه وسلم يكره أن تختنث
الأسقية فيشرب من أفواهها واختناثها هو أن تقلب رأسها
ثم يشرب منه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينهى عن الشرب
من فم السقا فيها وأن رجلا شرب فخرجت له حية وكانت عائشة
رضي الله عنها تقول الشرب من فم الإناء يورث النتن في الفم
وكانت أم سليم رضي الله عنها تقول دخل علي رسول الله صلى
الله عليه وسلم وفي البيت قربة معلقة فقام صلى الله عليه وسلم وشرب
منها فقمت إلى فيها فقطعته فأخذته رجوة أشرب فيها تبركا
بمكان شربه صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم إذا
شرب اللبن تمضمض وقال إن له دسما وقال أنس رضي الله عنه
أتي النبي صلى الله عليه وسلم يوما بلبن قد شيب بماء وعن
يمينه أعرابي وعمر يساره أبو بكر فشرب ثم أعطى الأعرابي
وقال الأيمن فالأيمن وقال سهل بن سعد أتي النبي صلى
الله عليه وسلم بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره

الاشياخ فقال للغلام أتاذن لي ان اعطي هولاء فقال الغلام والله لا اوثر بنصيبي منك احدا فتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده وسقاه منه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ساقي القوم اخرهم شربا

كتاب الطب

كان اسامة بن شريك رضي الله تعالى عنه يقول جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انتداوى قال نعم فان الله لم ينزل داء الا انزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تكرهوا مرضاكم على الطعام فان الله يطعمهم ويسقيهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا احب الله عبدا ابتلاه ليسمع تضرعه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمي صحابه من التخم والزيادة في الاكل على الحاجة ويقول ما ملأ ادمي وعاء شرا من بطن حسب ابن ادم لقيمات يقمن صلبه فان كان لا بد فاعلا فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه وكان صلى الله عليه وسلم يعالج المريض بالطف ما كان اعتاده من الاغذية وكان كثيرا ما يامرهم ان يصنعوا له التلبينة ويقول هي مجمة لفواد المريض والتلبينة هي دقيق الشعير بعد نخله باللبن يشربه المريض ممزوجا بالماء ويسمى ايضا البغيض النافع وكان عمر وعايشة رضي الله عنهما يقولان اذا اشتهى مريضكم الشيء فلا تحموه فلعل الله انما شهاه ذلك ليجعل شفاءه فيه وقال ابو هريرة رضي الله عنه خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال ايكم يحب ان يصح فلا يسقم فقال له رجل كلنا نحب ذلك يا رسول الله قال اتحبون ان تكونوا كالحمر الضالة الا تحبون ان تكونوا اصحاب بلاء واصحاب كفارات والذي بعثني بالحق ان العبد ليكون له الدرجة في الجنة فما يبلغها بشيء من

علم

عمله فيبتليه الله بالبلاء ليبلغ تلك الدرجة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرب تبارك وتعالى يقول وعزتي وجلالي لا اخرج احدا من الدنيا اريد ان اغفر له حتى استوفي كل خطيئة عملها بسقم في بدنه واقتار في رزقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان مرض المسلم يذهب خطاياه كما تذهب النار خبث الحديد ومن مرض ليلة فصبر ورضي بها عن الله عز وجل خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الحسنات تجري على صاحب الحمى ما اختلج عليه قدم او ضرب عليه عرق وفي رواية لا تزال المليلة والصداع بالعبد والامة وان عليهما من الخطايا مثل احد فما تدعهما وعليهما مثقال خردلة من ذنب والمليلة هي الحمى ومات رجل من الصحابة فقال رجل هنيا له مات ولم يبتل بمرض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك ما يدريك لو ان الله ابتلاه بمرض يكفر عنه من سيآته وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تبارك وتعالى اذا ابتليت عبدي المومن فلم يشكني الى عواده اطلقته من اساري واجريت له من العمل الصالح كما كان يعمل وهو صحيح ولو لم يعمل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يمرض مرضا الا امر الله تعالى حافظه ان ما عمل من سيئة فلا تكتبها وما عمل من حسنة ان تكتبها عشر حسنات وابدله الله لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه ولو كان العبد يعلم ما له في السقم لاحب ان يكون سقيما الدهر وكان صلى الله عليه وسلم يقول ساعات الامراض تذهب ساعات الخطايا وان الاوجاع والمصيبات اسرع في ذنوب بني ادم من ورق الشجر اليابسة في الريح العاصف وكان صلى الله عليه وسلم يقول عودوا المريض ومروه فليدع لكم فان دعوته مجابة وذنبه مغفور وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا ينبغي للمومن ان يذل نفسه يتعرض من البلاء لما لا يطيق

وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن مرض ثم برئ: أوفِ لله بما وعدته، فإنه ما من عبد يمرض إلا ويبوّئ شيئًا من الخير.
وكان جعفر بن محمد رضي الله عنه يقول: إذا اشتكى العبد ثم عوفي فلم يحدث خيرًا ولم يكف عن شر، لقيت الملائكة بعضهم بعضًا يعني حفظته، فقالوا: إن فلانًا داويناه فلم ينفعه الدواء. وكان صلى الله عليه وسلم يقول: ما اختلج عرق ولا عين إلا بذنب، وما يدفع الله عنه أكثر. وكان صلى الله عليه وسلم ربما أخذته الشقيقة فيمكث اليوم واليومين لا يخرج. وكان صلى الله عليه وسلم يقول: لكل داء دواء إلا الهرم، فإذا أصاب الدواء الداء برئ بإذن الله تعالى. وكان عروة رضي الله عنه يقول: قلت لعائشة رضي الله عنها: إني أعجب من علمك بالطب، فضربت على منكبي وقالت: أي عُرَيّة، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسقم آخر عمره، وكانت وفود العرب تقدم عليه من كل وجه فتنعت له الأنعات فكنت أعالجها، فمن ثم عرفت الطب. وقال أبو خزامة رضي الله عنه: قلت يا رسول الله أرأيت رقى نسترقيها ودواء نتداوى به وتقاة نتقيها، هل ترد من قدر الله شيئًا؟ قال: هي من قدر الله. وكان صلى الله عليه وسلم يقول: يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفًا بغير حساب، هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: جاءت امرأة سوداء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله إني أُصرع وإني أتكشف فادع الله لي، قال: إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك، فقالت: أصبر، ولكن ادع الله لي أن لا أتكشف، فدعا لها.

فصل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: أصل كل داء البردة، يعني الهواء البارد الذي يبلغ الجسد، وهو معنى تفسير الأطباء بقولهم: هي إدخال الطعام على الطعام قبل هضم الأول، فإن بطء الهضم أصله البرد الذي بردت

منه المعدة فلم تطبخ الطعام. وكان صلى الله عليه وسلم يقول: ما ملأ آدمي وعاء شرًا من بطن، بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه، فإن كان لا بد فاعلًا فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه، وقد مر في الباب قبله. قال أهل اللغة: واللقيمات من الثلاث إلى التسع. وكان صلى الله عليه وسلم يقول: الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء البارد. وفي رواية: فإذا حُمّ أحدكم فليرش عليه الماء البارد وليستقبل نهرًا جاريًا وليستقبل جرية الماء بعد الفجر وقبل طلوع الشمس وليقل: بسم الله اللهم اشف عبدك وصدّق رسولك، وينغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة أيام، فإن برأ وإلا خمسًا، فإن لم يبرأ في خمس فسبع، فإنها لا تكاد تجاوز السبع بإذن الله. وكان صلى الله عليه وسلم يقول: الحمى تنفي الذنوب كما تنفي النار خبث الحديد. وكان صلى الله عليه وسلم إذا اشتكى إليه أحد استطلاق بطنه يقول: اشرب عسلًا مرتين أو ثلاثًا. فوصف صلى الله عليه وسلم ذلك لأعرابي مرة فزاده استطلاقًا، فأرسل أخاه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله ما زاده ذلك إلا استطلاقًا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: صدق الله وكذب بطن أخيك، فشفي في الرابعة. وكان صلى الله عليه وسلم إذا اشتكى إليه أحد يبس الطبيعة يصف له السنا المكي ويقول: لو كان شيء يشفي من الموت كان السنا، فعليكم به مع السنوت، وهو السمن البقري، وقيل العسل المخلوط بالماء، وقيل الكمون. وكان صلى الله عليه وسلم يقول: عليكم بالثفاء فإن الله جعل فيه شفاء من كل داء، والثفاء الخردل، وقيل حب الرشاد. وكان صلى الله عليه وسلم يصف الزيت والورس لمن به ذات الجنب. وكان زيد بن أرقم رضي الله عنه يقول: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتداوى من ذات الجنب بالقسط البحري والزيت. وكان صلى الله عليه وسلم يقول: ماذا في الأمرّين من الشفاء: الصبر والثفاء. وكان صلى الله عليه وسلم يقول: عليكم بهذه الحبة المباركة

نبت الزيتون فهذا دواء فانه مصحة من الباسور وكان عمر
رضي الله عنه يصف الحنظل المر للمجذوم يدلك به جسده
فيتماسك جسده ولحمه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من
أحد الا وفي رأسه عروق من الجذام فاذا تحرك عرق منها
سلط الله على العبد الزكام فيسكنه وكان صلى الله عليه وسلم
يامر من به استسقاء ان يشرب من ألبان الابل وأبوالها
وكان صلى الله عليه وسلم يعالج الجرح برماد الحصير المحروق
وكان صلى الله عليه وسلم يعالج المصروع بالدعاء له بالعافية
كما مر وكان صلى الله عليه وسلم يداوي عرق النسا بالالية
العربية ويقول دواء عرق النسا الية شاة اعرابية تذاب ثم
تجزا ثلاثة اجزاء ثم تشرب على الريق في كل يوم جزءا وكان صلى
الله عليه وسلم يعالج لمن به حكة أو جرب بلبس الحرير وكان صلى
الله عليه وسلم يعالج الصداع والشقيقة بتغليف رأسه بالحنا
ويقول انه نافع باذن الله من الصداع وكان صلى الله عليه
وسلم يصف عجوة المدينة لمن به وجع الفؤاد يعني البطن فكان
يامر المريض ان يتناول منها سبع تمرات لا غير وكان صلى الله عليه
وسلم يعالج من حم بدنه من الهذلان بصب الماء البارد عليه
بعد الفجر وقبل طلوع الشمس وكان صلى الله عليه وسلم يعالج
الاورام ببطها ليخرج ما فيها وكان صلى الله عليه وسلم يعالج السم
بالحجامة على الكاهل ولما سمته اليهودية احتجم ثلاثا على كاهله
صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يعالج لدغة العقرب
بجعل موضع اللدغة في ماء وملح ويقرأ قل هو الله أحد
والمعوذتين وكان عمر رضي الله عنه ينهى الناس عن الحقنة
فنهى شخصا فخالفه فبرئ فبلغ ذلك عمر فقال ان عاد
لك الوجع فاختنق وكان صلى الله عليه وسلم يطلي القرحة
والنكبة بالحنا وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما لا يخرج به
قرحة ولا شيء الا لطخ الموضع بالعسل ثم يقرأ يخرج من بطونها

مثلا

شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس وكان صلى الله عليه وسلم
يطعم المريض ما يشتهيه ويقول اذا اشتهى مريض احدكم
شيئا فليطعمه وكان يحمي المريض في بعض الاوقات وقال
صهيب منعني رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل التمر
والرطب لما رأى رمدا وقال تأكل هذا وانت رمد وكان
صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بالحبة السوداء فان فيها شفاء من
كل داء الا السام يعني الموت **فصل** وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يحبس نفسه على نوع واحد من الاغذية
ويقول انه مضر بالطبيعة وكان صلى الله عليه وسلم اذا عاف
طعاما لم يأكله قال العلماء وهو اصل عظيم في حفظ الصحة
وكان صلى الله عليه وسلم يأكل من فاكهة بلده اذا جاءت ولا يحتمي
عنها قال شيخنا رضي الله عنه لان الله تعالى جعل في كل بلد
من الفاكهة والخضر ما يحصل به الشفاء لاهلها من كل بلا نزل
ذلك الزمان وتقدم في باب آداب الاكل انه كان صلى الله عليه
وسلم كان ينهى عن النوم عقب الاكل ويقول انه يقسي القلب
وكان صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين سمك ولبن ولا بين لبن
وحامض ولا بين غذائين حارين ولا باردين ولا لزجين ولا
قابضين ولا مسهلين ولا غليظين ولا مرخيين ولا مستحيلين
الى خلط واحد ولا بين مختلفين كقابض ومسهل وسريع الهضم
وبطيئه ولا بين شوي وطبيخ ولا بين طري وقديد ولا بين
لبن وبيض ولا بين لحم ولبن وكان صلى الله عليه وسلم لا يأكل
الطعام الحار ولا الطبيخ البايت ولو سخن وكان صلى الله عليه
وسلم لا يأكل الاطعمة العفنة ولا المالحة كالكوامخ والمخللات
والملوحات والكلام على علل ذلك كله مبسوط في كتاب الطب
فراجعه والله أعلم **فصل** فيما جاء في التداوي بالمحرمات
قال وائل بن حجر سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الخمر فنهاه عنها فقال انما اصنعها للدواء فقال صلى الله عليه وسلم

بلغ

إنه ليس بدواء ولكنه داء وإن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم
عليكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا إن الله أنزل
الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تتداووا بالحرام
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الدواء الخبيث قال
العلماء يعني السم ونحوه وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم
بأبوال الإبل البرية وألبانها وفي رواية والبقر فإنها ترم
من كل الشجر وفيها شفاء من كل داء وتقدم في كتاب الأطعمة
وغيره أن المسلمين كانوا يتداوون في عهد النبي صلى الله
عليه وسلم بأبوال الإبل ولا يرون بها بأسا فصل
فيما جاء في الكي قال جابر رضي الله عنه لما مرض أبي
ابن كعب بعث إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بطبيب
فقطع منه عرقا ثم كواه وكان سعد بن معاذ يكتوي في
الحلة وقال أسعد بن زرارة كواني رسول الله صلى الله عليه
وسلم من الشوكة وفي رواية من الذبحة والشوكة حمرة تكون
في الوجه والذبحة وجع يأخذ في الحلق وكان صلى الله عليه
وسلم كثيرا ما يقول من اكتوى أو استرقى فقد برئ من
التوكل وكان صلى الله عليه وسلم يقول الشفاء في ثلاثة
في شرطة محجم أو شربة عسل أو كية بنار وأنهى أمتي عن
الكي وقال عمران بن حصين رضي الله عنه لما نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الكي اكتوينا فما أفلحنا ولا أنجحنا
فصل في الحجامة وأوقاتها قال جابر رضي الله عنه
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا اشتد الحر فاستعينوا
بالحجامة لا يتبيغ الدم بأحدكم فيقتله وكان صلى الله عليه وسلم
يقول إن كان في شيء من أدويتكم خير ففي شرطة محجم أو شربة
من عسل أو لذعة بنار توافق الداء وما أحب أن أكتوي
وكان صلى الله عليه وسلم يحتجم في الأخدعين والكاهل والأخدع
عرق في سالفة العنق والكاهل ما بين الكتفين وكان صلى الله عليه وسلم

يحتجم

يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين ويقول
إن الحجامة في هذه الأيام شفاء من كل داء وكان صلى الله عليه
وسلم لا يشكو إليه أحد وجعا في رأسه إلا قال احتجم ولا وجعا
في رجليه إلا قال اخضبهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما
مررت ليلة أسري بي بملأ من الملائكة إلا قالوا لي يا محمد
مر أمتك بالحجامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول الحجامة في
الرأس شفاء من سبع من الجنون والصداع والجذام والبرص
ووجع الضرس وظلمة البصر وكان صلى الله عليه وسلم
يقول الحجامة في الرأس هي المغيثة أمرني بها جبريل حين
أكلت طعام اليهودية وإياكم والحجامة في نقرة القفا فإنها
تورث النسيان وكان صلى الله عليه وسلم يقول نعم الدواء الحجامة
تخف الصلب وكان أبو بكرة رضي الله عنه ينهى أهله عن
الحجامة يوم الثلاثاء ويقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يقول يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ قال
العلماء وهذا محمول على ما إذا لم يكن يوم الثلاثاء يوم سابع
عشر أو تاسع عشر أو حادي عشرين بدليل ما سبق وقريبا
عن السلف وفي رواية لا تفتحوا الدم في سلطانه فإنه اليوم
الذي أنزل فيه الحديد ولا تستعملوا الحديد في يوم سلطانه
وكان صلى الله عليه وسلم يقول الحجامة يوم الثلاثاء لسبع عشرة
من الشهر دواء لداء السنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من احتجم يوم السبت أو يوم الأربعاء فأصابه وضح فلا يلومن
إلا نفسه والوضح البرص وكان صلى الله عليه وسلم يقول
الحجامة تزيد الحافظ حفظا والعاقل عقلا فاحتجموا على اسم
الله ولا تحتجموا الأربعاء والخميس والجمعة والسبت والأحد
واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء فإنه اليوم الذي عافى الله
تعالى فيه أيوب وضربه بالبلاء يوم الأربعاء وإنه لا يبدو جذام
ولا برص إلا يوم الأربعاء وفي رواية فما كان من جذام إلا يوم

الأربعاء وتهاون شخص بها فاحتجم يوم الأربعاء فأصابه البرص
نسأل الله العافية وكان السلف الصالح رضي الله تعالى
عنهم يكرهون الحجامة يوم الجمعة والأربعاء والثلاثاء إلا إذا
كان يوم الثلاثاء يوم سبع عشرة أو تسع عشرة أو إحدى
وعشرين وكان معمر رضي الله عنه يقول احتجمت في رأسي
فذهب عقلي حتى كنت ألقن فاتحة الكتاب في صلاتي خاتمة
قال أبو هند الحجام حجمت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشربت
دمه فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أما علمت أن الدم
كله حرام إن الدم كله حرام مرتين لا تعد إلى ذلك وكان أنس
رضي الله عنه يقول رأيت أبا طيبة حجم رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم شرب دمه فقال النبي صلى الله عليه وسلم إذاً لا تلج النار
أبداً والله تعالى أعلم

باب ما جاء في الرقى والتمائم

كان ابن مسعود رضي الله عنه يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الرقى والتمائم والتولة
شرك قيل لابن مسعود ما التولة قال هو تحبيب المرأة إلى
زوجها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تعلق تميمة فلا أتم
الله له ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له وكانت عائشة
رضي الله عنها تقول ليست التميمة ما تعلق به بعد البلاء إنما
التميمة ما تعلق به قبل البلاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ما أبالي ما تركت وما أتيت إذا أنا شربت ترياقاً أو علقت
تميمة أو قلت الشعر من قبل نفسي قال العلماء وهذا كان
للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة وقد رخص في الترياق قوم
وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في الرقية من العين والحمة
والنملة والحمة لسعة العقرب والنملة قروح تخرج في الجنب
وكانت عائشة رضي الله عنها تقول دخل رسول الله صلى الله
عليه وسلم على قوم وعندهم صبي يبكي فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما لصبيكم هذا يبكي فهلا استرقيتم له من العين

وكان

وكانت الشفاء بنت عبد الله رضي الله عنها تقول دخل علي رسول
الله صلى الله عليه وسلم وأنا عند حفصة فقال لي ألا تعلمين هذه
رقية النملة كما علمتيها الكتابة وفيه دليل على جواز تعليم النساء
الكتابة وقال عوف بن مالك رضي الله عنه كنا نرقي في الجاهلية
فقلنا يا رسول الله كيف ترى لنا في ذلك فقال اعرضوا علي رقاكم
لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك وقالت عائشة رضي الله عنها
دخل علي أبو بكر ويهودية ترقيني فقال ارقيها بكتاب الله وقال
جابر رضي الله عنه لما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى
جاء رجل فقال يا رسول الله إنه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب
وإنك نهيت عن الرقى قال اعرضوا علي رقاكم فقال صلى الله
عليه وسلم ما أرى بهذا بأساً من استطاع منكم أن ينفع أخاه
فليفعل وفيه دليل على جواز حل المعقود ونحوه وبه قال سعيد
ابن المسيب قال لأنهم إنما يريدون به الإصلاح فأما ما ينفع لا
ينهى عنه بحال قالت عائشة رضي الله عنها وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يرقي من مرض من أهله بالمعوذات وينفث
عليه فلما مرض مرضه الذي مات فيه جعلت أنفث عليه صلى
الله عليه وسلم وأمسحه بيد نفسه صلى الله عليه وسلم لكونها
أعظم بركة من يدي

فصل فيما جاء في الاستغسال من العين

وأنها حق وبيان الغسل كانت عائشة رضي الله عنها
تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرني أن أسترقي من
العين وقالت أسماء بنت عميس قلت يا رسول الله إن بني جعفر تصيبهم
العين أفأسترقي لهم قال نعم ولو كان شيء يسبق القدر لسبقته
العين وإذا استغسلتم فاغسلوا فإن العين حق وكان صلى
الله عليه وسلم يقول نصف ما يحفر لأمتي من القبور من العين
قالت عائشة رضي الله عنها وكان العائن يؤمر فيتوضأ
ثم يغتسل منه المعين حسبه قال ابن عمر رضي الله عنهما ولما
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو مكة خرج معه سهل بن

حنيف وكان رجلاً أبيض حسن الجسم والجلد فنزل بشعب
الخرار من الجحفة يغتسل فنظر إليه عامر بن ربيعة أخو بني عدي
وهو يغتسل فقال ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة عذراء في
خدرها فوعك سهل من ساعته فأخبر رسول الله صلى الله
عليه وسلم بذلك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك في
سهل والله ما يرفع رأسه قال هل تتهمون فيه من أحد قالوا
نظر إليه عامر بن ربيعة فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عامراً
فتغيظ عليه وقال علام يقتل أحدكم أخاه هلا إذ رأيت
ما يعجبك بركت يعني قلت تبارك الله أحسن الخالقين
ثم قال صلى الله عليه وسلم لعامر اغتسل له فغسل وجهه ويديه
ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخلة إزاره في
قدح ثم صب ذلك الماء عليه يصب رجل على رأسه وظهره من
خلفه ثم يكفئ القدح وراءه ففعل ذلك به فراح سهل مع الناس
ليس به بأس وكان صلى الله عليه وسلم إذا سئل عن النشرة
يقول هي من عمل الشيطان قال العلماء والنشرة هو الرقية
والتعويذ لمن مسته الجن أو طال به المرض سميت بذلك لأنه
ينشر بها على المريض أي يحل عنه ما خامره من الداء والله أعلم

فرع فيما كان يرقي به رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر به
قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعلم أصحابه رقى الحمى ومن الأوجاع كلها بسم الله الكبير أعوذ بالله
العظيم من كل عرق نعار ومن شر حر النار وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا اشتكى إليه إنسان شيئاً أو كان به جرح أو
قرحة يقول بريقه ثم قال به في التراب تربة أرضنا وفي رواية
ثم قال بأصبعه هكذا ووضع الراوي سبابته بالأرض ثم رفعها
بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى به سقيمنا بإذن
ربنا وكان صلى الله عليه وسلم إذا أتى مريضاً أو أتي به إليه يقول
أذهب الباس رب الناس اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء

لا يغادر سقماً قال شيخنا رضي الله عنه مراده صلى الله عليه وسلم
بقوله لا شفاء إلا شفاؤك بعد استعمال الدواء المشروع هذا
هو اللائق بمقامه صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يتعوذ
كثيراً ويقول أعوذ بالله من الجان ومن عين الإنسان فلما
نزلت المعوذتان أخذ بهما وترك ما سواهما ومرض النبي صلى الله
عليه وسلم مرة فجاءه جبريل عليه السلام فقال يا محمد اشتكيت قال
نعم فقال جبريل بسم الله أرقيك من كل داء يؤذيك ومن شر
كل نفس أو عين حاسد بسم الله أرقيك والله يشفيك وقال
عثمان بن أبي العاص شكيت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجعاً في جسدي فقال صلى الله عليه وسلم ضع يدك على الذي
تألم من جسدك وقل بسم الله ثلاث مرات ثم قل سبع مرات
أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر قال ففعلت ذلك
فأذهب الله تعالى ما كان بي فلم أزل آمر بها أهلي وغير أهلي
والله تعالى أعلم

(في الهامش: وفي رواية امسح الباس رب الناس بيدك الشفاء لا كاشف له إلا أنت صح)

باب في التطير والفأل والشؤم والعدوى والطاعون

(في الهامش: بلغ)

كان بريدة رضي
الله تعالى عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتطير
من شيء وكان إذا بعث عاملاً سأل عن اسمه فإذا أعجبه فرح
به ورئي بشر ذلك في وجهه وإن كره اسمه رئي كراهية
ذلك في وجهه ~~وإن كره اسمها~~ وكان إذا دخل قرية سأل
عن اسمها فإن أعجبه اسمها فرح بها ورئي بشر ذلك في وجهه
وإن كره اسمها رئي كراهية ذلك في وجهه وكان إذا رأى
ما يسره قال الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وإذا
رأى ما يكرهه قال الحمد لله على كل حال وكان أبو هريرة رضي
الله عنه يقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة كلمة
فأعجبته فقال أخذنا فألك من فيك وكان صلى الله عليه وسلم
يعجبه إذا خرج لحاجة أن يسمع يا راشد يا نجيح وكان عروة بن
عامر رضي الله عنه يقول ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله

عليه وسلم فقال أحسنها الفال ولا تؤذي الطيرة مسلما فاذا رأى أحدكم ما يكره فليقل اللهم لا يأتي بالحسنات الا انت ولا يدفع السيئات الا انت ولا حول ولا قوة الا بك **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول الطيرة شرك وما منا الا وضح لكن الله يذهبه بالتوكل **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول لا عدوى ولا صفر ولا غول ولا هامة فمن أعدى الاول **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول لا تحدوا النظر الى المجذومين **و**كان صلى الله عليه وسلم يقول لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفال قالوا وما الفال يا رسول الله قال كلمة طيبة **و**كان صلى الله عليه وسلم يقول انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والدار **وفي** رواية في الربع والخادم والفرس **و**كانت عائشة رضي الله عنها تقول لم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم الطيرة في الفرس والمرأة والدار انما قال كان أهل الجاهلية يتطيرون من ذلك **قال** شيخنا رضي الله تعالى عنه ولا يحتاج الغزالي تأويل بل نقول من الادب نسبة الشؤم الى ما ذكر أدبا مع الله تعالى كما صرح به القرآن العظيم في نحو قوله عن الخليل عليه السلام واذا مرضت فهو يشفين فاضاف المرض الى نفسه والشفا الى الله تعالى لكون لكون المرض تكرهه النفوس والله تعالى أعلم **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوا عليه واذا وقع وانتم بأرض فلا تخرجوا منها فرارا منه **وفي** رواية لا يورد ممرض على مصح وليحل المصح حيث شاء **وكان** ابو هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الوباء رجز أهلك الله به الامم قبلكم وقد بقي منه في الارض شيء يجيء احيانا ويذهب احيانا **و**كان صلى الله عليه وسلم يقول يأتي الشهداء والمتوفون بالطاعون فيقول اصحاب الطاعون نحن شهداء فيقول انظروا فان كانت جراحهم كجراح الشهداء تفوح مسكا فهم شهداء فيجدونهم كذلك **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول الطاعون شهادة لكل مسلم وفي رواية أخرى الطاعون شهادة لامتي

التربيع الدار

فرحمة

٢٢٢

المراد العنق

ورحمة لهم ورجز على الكافرين **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اجعل فناء امتي قتلا في سبيلك بالطعن والطاعون فقالوا يا رسول الله هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون قال وخز أعدائكم الجن وفي كل شهادة وفي رواية أخرى قالوا فما الطاعون قال غدة كغدة البعير تخرج في الآباط والمراد من مات منها مات شهيدا **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول المقيم بأرض الطاعون كالشهيد والفار منه كالفار من الزحف وفي رواية ما من عبد يكون في بلد الطاعون فيمكث فيها لا يخرج صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد **وكان** ابن عباس رضي الله عنهما يقول خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى الشام وكان بها وباء فتلقاه ابو عبيدة واصحابه فاخبروه ان الوبا قد وقع بالشام فقال عمر ادع لي المهاجرين الاولين فدعوتهم فاستشارهم فقال بعضهم ارجع ولا تقدم باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهلكوا وقال بعضهم اقدم يا امير المؤمنين وتوكل على الله قال ابن عباس فهوى عمر بما قال البعض الاول فنادى في الناس ارجعوا فرجعوا الى المدينة فقال له رجل أتفر يا امير المؤمنين فقال نعم نفر من قدر الله الى قدر الله تعالى **وكان** عمرو بن العاص يقول الطاعون رجز فتفرقوا عنه والله تعالى أعلم

باب ما جاء في النهي عن اتيان الكهان

والمنجمين والسحرة قال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر ومن سحر فقد اشرك ومن تعلق بشيء وكل اليه ومعنى علق يعني

علق على نفسه العوذ والحرز وكان صلى الله عليه وسلم يقول
كان لداود نبي الله عليه السلام ساعة يوقظ فيها اهله يقول
يا آل داود قوموا فصلوا فان هذه ساعة يستجيب الله
تعالى فيها الدعا الا لساحر او عاشر وكان صلى الله عليه
وسلم يقول ليس منا من تطير او تطير له او تكهن او تكهن
له او سحر او سحر له ومن اتى كاهنا فصدقه بما قال فقد
كفر بما نزل على محمد صلى الله عليه وسلم ومن اتاه غير مصدق
له لم تقبل له صلاة اربعين ليلة قال العلما والكاهن
هو الذي يخبر عن الغيب بعض المضمرات فيصيب بعضها
ويخطى بعضها او اكثرها ويزعم ان الجن تخبره بذلك وفي
رواية من اتى كاهنا فسأله عن شي حجبت عنه التوبة
اربعين ليلة فان صدقه بما قال فقد كفر وكان صلى
الله عليه وسلم يقول لن ينال الدرجات العلا من تكهن
او استقسم او رجع من سفر تطيرا وكان صلى الله عليه وسلم
يقول كثيرا من اتى عرافا فسأله عن شي فصدقه لم تقبل
له صلاة اربعين يوما والعراف هو الكاهن وقال
بعضهم هو الذي يدعي معرفة الامور بمقدمات اسباب
يستدل بها على مواقعها كالمسروق من الذي سرقه
ومعرفة مكان الضالة ونحو ذلك وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة
من السحر زاد ما زاد قال العلما رضي الله عنهم والمنهي
عنه من علم النجوم هو ما يدعيه اهلها من معرفة الحوادث
الآتية في مستقبل الزمان كمجي المطر ووقوع الثلج وهبوب
الريح وتغيير الاسعار ونحو ذلك ويزعمون انهم يدركون
ذلك بسير الكواكب واقترانها وظهورها في بعض الازمان
دون بعض وهذا علم استاثر الله به لا يعلمه احد الا باعلام الله
تعالى له فاما ما يدرك من طريق المشاهدة من علم النجوم الذي

بلغ

وانقترانها خ

يعرف

يعرف به الزوال وجهة القبلة وكم مضى وكم بقي فانه غير داخل
في النهي وكان علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه يقول اصل
علم النجوم انه كان نبي من الانبيا يقال له يوشع بن نون
عليه السلام قال له قومه لن نؤمن بك حتى تعلمنا بدء الخلق
واجاله فاوحى الله تعالى الى غمامة فامطرتهم واستنقع على
الجبل ما صافيا ثم اوحى الله عز وجل الى الشمس والقمر والنجوم
ان تجري في ذلك الما ثم اوحى الله تعالى الى يوشع عليه السلام
ان يرتقي هو وقومه على الجبل فقاموا على الما حتى عرفوا بدء الخلق
واجاله بمجاري الشمس والقمر والنجوم وساعات الليل والنهار
فكان احدهم يعرف متى يموت ومتى يمرض ومتى يولد له ومن
ذا الذي لا يولد له فبقوا كذلك برهة من دهرهم الى
ان بعث الله تعالى داود عليه السلام فقاتلهم على الكفر
فاخرجوا الى داود في القتال من لم يحضر اجله وخلفوا في
بيوتهم من حضر اجله فكانوا يقتلون من اصحاب داود ولا
يقتل احد من اصحاب داود يقتل منهم احدا فقال داود
يا رب اقاتل على طاعتك فيقتل من اصحابي ويقاتل هولاء
على معصيتك فلا يقتل منهم احد فاوحى الله تعالى اليه
اني كنت علمتهم بدء الخلق واجالهم وانما اخرجوا اليك من لم
يحضر اجله فلذلك كان يقتل من اصحابك ولا يقتل منهم
احد قال داود يا رب وماذا علمتهم قال بمجاري الشمس
والقمر والنجوم وساعات الليل والنهار فدعى داود عليه السلام
ربه عز وجل عليهم فحبست عنهم الشمس فزيد في النهار
فاختلطت الزيادة بالليل والنهار فلم يعرفوا قدر الزيادة فاختلط
عليهم حسابهم فمن ثم كره النظر في النجوم وكان جابر رضي الله
عنه يقول جا عمر بن الخطاب رضي الله عنه بكتاب اصابه من
بعض اهل الكتب فغضب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
امتهوكون فيها يا ابن الخطاب والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها

ثم قال خ

ببقضا نقبة والذي نفسي بيده لو أن موسى عليه السلام كان
حيا اليوم ما وسعه الا اتباعي وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لا تسالوا اهل الكتاب عن شي فربما يخبر ونكم بحق فتكذبونه
او بباطل فتصدقونه فكذلك كان عمر رضي الله عنه ينهى
عن النظر في كتب دانيال ويضرب من يراه ينظر فيها ويامر
بحرقها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من عمل في فرقة بين امراة
وزوجها كان في غضب الله ولعنته في الدنيا والاخرة وكان حقا
على الله ان يضربه بصخرة من نار جهنم الا ان يتوب وكان
صلى الله عليه وسلم يقول العيافة والطيرة والطرق
من الجبت والعيافة الخط والطرق الضرب بالحصى وهو
جنس من التكهن والجبت كلما عبد من دون الله عز وجل
وكان صلى الله عليه وسلم يقول العيلان سحرة الجن
وسياتي بيان حد الساحر في الجزء الثاني اواخر كتاب
الجراح ان شا الله تعالى والله اعلم بالصواب واليه المرجع
والماب وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم
تم الجزء الاول بحمد الله وعونه وحسن توفيقه وحسبنا
الله ونعم الوكيل ويتلوه الجزء الثاني من اوله من اول
الباب الجامع لفضايل الذكر بجميع انواعه الى اخر الكتاب
ان شا الله تعالى وكتب برسم خزانة السيد الشريف
الحسيب النسيب فرع الشجرة الطاهرة الزكية والعصابة
الهاشمية سيدنا ومولانا الشيخ الصالح سيدي نور الدين
علي بن السلف الصالح المرحوم الشيخ شهاب الدين احمد الشهير
نسبه الكريم بابن ابي البركات الناوي والمعروف بابن ابي
طبق ايضا ختم الله اعماله بالصالحات وغفر له الذنوب
والسيات وابدل الله سياته حسنات انه سميع قريب
مجيب الدعوات وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفوا
عن السيات وغفر لنا وله ولوالديه واولاده وحفدته

واهل

واهل بيته وجيرانه ومحبيه وجميع المسلمين
ربنا افرغ علينا صبرا وتوفنا مسلمين
والحقنا بالصالحين واختم لنا
منك بخير اجمعين يا رب
العالمين اللهم
انا نسالك العفو
والعافية
في الدنيا
والاخرة
امين
وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين والمرسلين وعلى اله وصحبه اجمعين وسلم

٢٣٨

[illegible]
١٠٢٦

الجزء الثاني من كتاب

كشف الغمة عن جميع الأمة تأليف

سيدنا ومولانا سلطان السالكين ومربي الفقراء
والسالكين وقدوة السالكين الشيخ
الإمام العالم العامل الكامل الراسخ
العارف بالله تعالى سيدي
عبد الوهاب بن أحمد بن علي
الأنصاري الشعراني
أعاد الله تعالى
علينا وعلى
المسلمين
من
بركا
ته
آمين

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم
ذكر المؤلف رحمه الله تعالى هذه الخطبة مبسوطة في
أول الكتاب ونحن نذكر منها البعض على سبيل الاختصار تبركا بها
وابتداء لهذا الجزء الثاني فنقول قال المؤلف رحمه الله تعالى
الحمد لله الذي جعل الشريعة المطهرة بحرا يتفجر منه جميع
بحار العلوم والخلجان • وأجرى جداوله على أرض القلوب حتى
روي منه قلب القاصي والداني • ومن على من شاء من عباده
المختصين بالإشراف على ينبوع الشريعة بجميع أخبارها وآثارها
المنتشرة في البلدان حتى شهدها بعد جمع آحادها في قلبه جنات
شريعة واسعة جامعة لمراتب الإسلام والإيمان والإحسان
أحمده حمد من كرع من بحر الشريعة حتى شبع وروي منه
الجسم والجنان وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة من
علم أن الله تعالى أعلم بمصالحه من نفسه وأنه تعالى ما سكت عن
أشياء إلا رحمة بخلقه لا لذهول ولا نسيان وأشهد أن محمدا عبده
ورسوله الذي جعل إجماع أمته ملحقا في العمل بالسنة والقرآن
صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان
قال مؤلفه رضي الله عنه باب جامع لفضائل الذكر
بجميع أنواعه مطلقا ومقيدا وفضل الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وبه يكون ختام ربع العبادات وفيه فصول الأول في فضل قول لا إله إلا الله
كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا إله إلا الله مخلصا
من قلبه أو نفسه • وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الحسنات
لا إله إلا الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن شهد أن لا إله إلا الله
وأن محمدا رسول الله حرم الله عليه النار فقال معاذ أفلا أخبر بها الناس
يا رسول الله فيستبشروا قال إذا يتكلوا وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ما قال عبد قط لا إله إلا الله مخلصا إلا فتحت له أبواب
السماء حتى تفضي إلى العرش ما اجتنبت الكبائر • وفي رواية
قيل

قيل يا رسول الله وما إخلاصها قال أن تحجزه عن ما حرم الله
عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا إله إلا الله ومدها
هدمت له أربعة آلاف ذنب من الكبائر وكان صلى الله
عليه وسلم يقول قال موسى عليه الصلاة والسلام يا رب علمني
شيئا أذكرك به وأدعوك به قال قل لا إله إلا الله قال
يا رب كل عبادك يقولون لا إله إلا الله قال قل لا إله إلا الله قال
يا رب إنما أريد شيئا تخصني به قال يا موسى لو أن السموات
السبع والأرضين السبع في كفة ولا إله إلا الله في كفة مالت
بهم لا إله إلا الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الذكر لا إله
إلا الله وأفضل الدعاء الحمد لله وكان عبادة بن الصامت رضي الله عنه
يقول كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل فيكم غريب
يعني أهل الكتاب قلنا لا يا رسول الله فأمر بغلق الباب وقال
ارفعوا أيديكم وقولوا لا إله إلا الله فرفعنا أيدينا ساعة
ثم قال الحمد لله اللهم إنك بعثتني بهذه الكلمة وأمرتني بها
ووعدتني عليها الجنة وإنك لا تخلف الميعاد ثم قال ألا أبشروا
فإن الله قد غفر لكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول جددوا
إيمانكم فقال له رجل يا رسول الله كيف نجدد إيماننا قال
أكثروا من قول لا إله إلا الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول
أكثروا من قول لا إله إلا الله قبل أن يحال بينكم وبينها وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد قال لا إله إلا الله في ساعة
من ليل أو نهار إلا طمست ما في الصحيفة من السيئات حتى
تسكن إلى مثلها من الحسنات وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا
أخبركم بوصية نوح عليه السلام قالوا بلى يا رسول الله
قال أوصى ابنه باثنتين فقال لابنه يا بني أوصيك بقول
لا إله إلا الله فإن السموات والأرض وما فيهما لو وضعت في كفة
ووضعت لا إله إلا الله في الكفة الأخرى كانت أرجح منهما • ولو

أن السموات والأرض وما فيهما كانت حلقة فوضعت لا اله الا
الله عليهما لفصمتهما وأوصيك بسبحان الله وبحمده فانها صلاة
كل شيء وبها يرزق كل شيء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثمن
الجنة لا إله الا الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول التسبيح
نصف الميزان والحمد لله تملؤه ولا إله الا الله ليس لها دون
الله حجاب حتى تخلص اليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول
يستخلص الله تعالى رجلا من امتي على رؤوس الخلايق يوم
القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجل مثل
مد البصر حتى إذا ظن انه هالك أخرجت له بطاقة فيها
لا إله الا الله محمد رسول الله فتوضع في كفة والسجلات في كفة
فتطيش السجلات وتثقل البطاقة فلا يثقل مع اسم الله شيء
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا إله الا الله لا يسبقها عمل
ولا تترك ذنبا وكان كعب الاحبار رضي الله عنه يقول إذا
كان الذي يكفر بالله تعالى طول عمره إذا قال لا اله الا الله
محمد رسول الله آخر عمره تكفر عنه جميع سيئاته فكيف
بالعبد المسلم الذي يقولها طول عمره والله أعلم

فصل في الاكثار من ذكر الله تعالى سرا وجهرا

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقول الله تعالى
أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه إذا ذكرني فان ذكرني في
نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير
منه وان تقرب الي شبرا تقربت اليه ذراعا وان تقرب
الي ذراعا تقربت اليه باعا وان أتاني يمشي أتيته هرولة
وأنا مع عبدي إذا هو ذكرني وتحركت بي شفتاه وكان جابر
رضي الله عنه يقول رفع رجل صوته بالذكر فقال رجل لو ان
هذا خفض من صوته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
دعوه فانه أواه قال ابن عمر رضي الله عنهما وكان الناس

بلغ

على عهد

على عهد عمر رضي الله عنه يرفعون اصواتهم بالذكر عند غروب
الشمس فربما ذكروا سرا فيرسل اليهم عمر رضي الله عنه ان
ارفعوا اصواتكم بالذكر فان الشمس قد دنت للغروب وقال
ابو هريرة رضي الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ان شرائع الاسلام قد كثرت علي فاخبرني
بشيء أتثبت عليه به قال لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله وكان
معاذ بن جبل رضي الله عنه يقول كان آخر كلام فارقت عليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قلت اي الأعمال احب الى الله
تعالى قال ان تموت ولسانك رطب من ذكر الله تعالى وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ان لكل شيء سقالة وان سقالة
القلوب ذكر الله وما من شيء انجى من عذاب القبر من ذكر
الله قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله
الا ان يضرب بسيفه حتى يقطع وفي رواية الا اخبركم بخير
اعمالكم وازكاها عند مليككم وارفعها في درجاتكم وخير
لكم من انفاق الذهب والورق وخير لكم من ان تلقوا
عدوكم فتضربوا اعناقهم ويضربوا اعناقكم قالوا بلى قال
ذكر الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من عجز منكم عن الليل
ان يكابده وبخل بالمال ان ينفقه وجبن بالعدو ان يجاهده
فليكثر ذكر الله فان العبد لا يحوم من الشيطان الا بذكر الله
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث لا يرد الله دعاءهم الذاكر
الله كثيرا والمظلوم والامام العادل وكان صلى الله عليه وسلم
يقول اربع من اعطيهن فقد اعطي خير الدنيا والاخرة
قلبا شاكرا ولسانا ذاكرا وبدنا صابرا وزوجة لا تبغيه
حوبا في نفسها وماله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليذكرن
الله اقوام في الدنيا على الفرش الممهدة يدخلهم الله الدرجات
العلى وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذي يذكر ربه
والذي لا يذكر ربه مثل الحي والميت وكان صلى الله عليه وسلم

وفي رواية ولو ان يضرب بسيفه فينقطع صح

يقول أكثروا ذكر الله حتى يقولوا مجنون وكان صلى الله عليه
وسلم يقول اذكروا الله ذكرا يقول المنافقون إنكم مراؤون
وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يأخذ بأصحابه في الذكر
فإذا ملوا أخذهم في غيره وكان عثمان رضي الله عنه يقول
لو أن قلوبنا طهرت لم تمل من ذكر الله عز وجل وكان صلى
الله عليه وسلم يقول كثيرا سبق المفردون فقال له رجل وما
المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا وفي رواية
فقال المفردون هم المستهترون بذكر الله يضع الذكر عنهم
أثقالهم فيأتون يوم القيامة خفافا قال العلماء رضي الله
عنهم والمستهترون هم المولعون بذكر الله تعالى المداومون
لا يبالون ما قيل فيهم ولا ما فعل بهم وفي رواية فقالوا
يا رسول الله ما المفردون قال الذين يهتزون في ذكر الله
يضع الذكر عنهم أوزارهم وخطاياهم فيأتون يوم القيامة
خفافا وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الشيطان واضع
خطمه على قلب ابن آدم فإن ذكر الله خنس وإن نسي
التقم قلبه والخطم هو الفم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
علامة حب الله حب ذكر الله وعلامة بغض الله بغض ذكر
الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من يوم وليلة إلا فيه
ولله عز وجل صدقة يمن بها على من يشاء من عباده وما
من الله على عبد بأفضل من أن يلهمه ذكره وكان صلى الله
عليه وسلم يقول أعظم المجاهدين أجرا أكثرهم لله تبارك
وتعالى ذكرا وكذلك كان صلى الله عليه وسلم يقول إذا سئل
عن الصلاة والزكاة والحج والصدقة فقال أبو بكر يوما
لعمر رضي الله عنهما يا أبا حفص ذهب الذاكرون بكل خير
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أجل يا أبا بكر وكان صلى
الله عليه وسلم يقول حضر ملك الموت رجلا فشق أعضاءه
فلم يجد عمل خيرا ثم شق قلبه فلم يجد فيه خيرا ففك

لحييه

لحييه فوجد طرف لسانه لاصقا بحنكه يقول لا إله إلا الله
فغفر له وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو أن رجلا في حجره دراهم
يقسمها وآخر يذكر الله تعالى لكان الذاكر لله أفضل وكانت أم سلمة
رضي الله عنها تقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثري من ذكر
الله تعالى فإنك لا تأتين الله تعالى بشيء أحب إليه من كثرة ذكره
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس يتحسر أهل الجنة إلا على ساعة
مرت بهم لم يذكروا الله تعالى فيها وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من لم يكثر ذكر الله تعالى فقد برئ من الإيمان وكان عبد الله بن عمرو
ابن العاص رضي الله عنه يقول ذكر الله تعالى بالغداة والعشي
أعظم من حطم السيوف في سبيل الله وكان عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه يقول أكثروا من ذكر الله ولا تصاحبوا إلا من
يعينكم على ذكر الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ~~يا ابن آدم~~ إن
الله عز وجل يقول يا ابن آدم إنك إذا ذكرتني شكرتني وإذا نسيتني
كفرتني وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من ساعة تمر بابن
آدم لم يذكر الله فيها إلا تحسر عليها يوم القيامة والله أعلم

فصل في حضور مجالس الذكر والاجتماع على ذكر الله

تعالى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم بمن
يدخل الجنة وهو يضحك قالوا بلى يا رسول الله قال الذين لا تزال
ألسنتهم رطبة من ذكر الله وقال أبو هريرة رضي الله عنه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن لله تعالى ملائكة يطوفون
في الطرق يلتمسون أهل الذكر فإذا وجدوا قوما يذكرون
الله تنادوا هلموا إلى حاجتكم فيحفونهم بأجنحتهم إلى السماء
ويقول الحق تبارك وتعالى أشهدكم أني قد غفرت لهم فيقول بالملائكة
ملك من الملائكة يا رب فيهم فلان الخطاء وإنما مر فجلس معهم
قال فيقول الله تبارك وتعالى هم القوم لا يشقى بهم جليسهم
وقال معاوية رضي الله عنه خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
على حلقة من أصحابه فقال ما أجلسكم قالوا أجلسنا نذكر الله ونحمده

قالوا الله ما جلسنا الا ذلك

على ما هدانا للاسلام ومنّ به علينا قال آلله ما اجلسكم الا ذلك
قال اما اني لم استحلفكم تهمة لكم ولكن اتاني جبريل فاخبرني
ان الله عز وجل يباهي بكم الملائكة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
يقول الله عز وجل يوم القيامة سيعلم اهل الجمع من اهل الكرم
فقيل ومن اهل الكرم يا رسول الله قال اهل مجالس الذكر وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ما من قوم اجتمعوا يذكرون الله عز وجل
لا يريدون بذلك الا وجهه الا ناداهم منادٍ من السماء ان
قوموا مغفورا لكم قد بدلت سيئاتكم حسنات وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ان لله تبارك وتعالى سيارة من الملائكة يطلبون
حلق الذكر فاذا اتوا عليهم حفوا بهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
غنيمة مجالس الذكر الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لله سرايا
من الملائكة تحل وتقف على مجالس الذكر في الارض فارتعوا في
رياض الجنة قالوا واين رياض الجنة قال مجالس الذكر فاغدوا
وروحوا في ذكر الله وذكروه انفسكم من كان يعلم منزلته عند
الله فلينظر كيف منزلة الله عنده فان الله ينزل العبد من
حيث انزله من نفسه وكان صلى الله عليه وسلم يقول عن يمين
الرحمن وكلتا يديه يمين رجال ليسوا بانبياء ولا شهداء يغشى
بياض وجوههم نظر الناظرين يغبطهم النبيون والشهداء بمقعدهم
وقربهم من الله عز وجل قيل يا رسول الله من هم قال هم جماع من
نوازع القبائل يجتمعون على ذكر الله تعالى فينتقون اطايب الكلام
كما ينتقي آكل التمر اطايبه ومعنى جماع اخلاط من مواضع
شتى والنوازع الغربا يعني انهم لم يجتمعوا لقرابة بينهم ولا نسب
ولا معرفة وانما اجتمعوا لذكر الله لا غير وكان صلى الله عليه وسلم
يقول رياض الجنة حلق الذكر فاذا مررتم بها فارتعوا يعني اجلسوا
معهم فيها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من قوم يقومون من
مجلس لا يذكرون الله فيه الا قاموا عن مثل جيفة حمار وكان
عليهم حسرة يوم القيامة وفي رواية ما جلس قوم مجلسا لم

يذكروا

يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم الا كان عليهم ترة ان شاء عذبهم
وان شاء غفر لهم وفي رواية من قعد مقعدا لم يذكر الله فيه
كانت عليه من الله ترة ومن اضطجع مضجعا لا يذكر الله فيه
كان عليه من الله ترة وما مشى احد ممشى لا يذكر الله فيه الا كان عليه
من الله ترة والترة النقص والتبعة فصل في قول لا اله الا الله
وحده لا شريك له كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس
من ولد اسمعيل وما قالها عبد قط مخلصا بها روحه مصدقا
بها قلبه ناطقا لسانه الا فتق الله له السماء فتقا حتى ينظر
الى قائلها من الارض وحق لعبد نظر الله اليه ان يعطيه سؤله
وفي رواية من قالها لم يسبقه بها عمل ولم يبق معها سيئة وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له
احدا صمدا لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد كتب الله له
الفي الف حسنة

فصل في الامر بالصلاة على رسول الله

بلغ

صلى الله عليه وسلم والترغيب في حضور المجالس التي يصلى فيها عليه
وما جاء في التحذير من تركها وغير ذلك كان ابو هريرة رضي الله
عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صلوا علي فان
الله عز وجل يصلي عليكم وفي رواية صلوا علي فان صلاتكم علي
زكاة لكم وانها اضعافا مضاعفة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اكثروا
من الصلاة علي فان اول ما تسالون في القبر عني وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ان الله تعالى لينظر الى من يصلي علي ومن
نظر الله تعالى اليه لا يعذبه ابدا وكان صلى الله عليه وسلم
يقول اذا صليتم علي فقولوا اللهم صل على محمد النبي الامي
وعلى آل محمد كما صليت على ابرهيم وعلى آل ابرهيم وبارك على محمد
النبي الامي وعلى آل محمد كما باركت على ابرهيم وعلى آل ابرهيم انك

حميد مجيد اللهم وترحم على محمد وعلى آل محمد كما ترحمت على ابرهيم
وعلى آل ابرهيم انك حميد مجيد اللهم وتحنن على محمد وعلى
آل محمد كما تحننت على ابرهيم وعلى آل ابرهيم انك حميد مجيد
اللهم وسلم على محمد وعلى آل محمد كما سلمت على ابرهيم وعلى آل
ابرهيم انك حميد مجيد ثم قال صلى الله عليه وسلم هكذا عدهن
في يدي جبريل وقال عدهن في يدي ميكائيل وقال عدهن
في يدي اسرافيل وقال عدهن في يدي رب العالمين جل جلاله
فمن صلى علي بهن شهدت له يوم القيامة بالشهادة وشفعت
له و جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
كيف الصلاة عليك فقال صلى الله عليه وسلم قل اللهم صل على
محمد وانزله المقعد المقرب عندك يوم القيامة فمن قال ذلك
وجبت له شفاعتي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول زينوا
مجالسكم بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وبذكر عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال جزى الله
عنا محمدا صلى الله عليه وسلم بما هو اهله اتعب سبعين ملكا
الف صباح وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال اللهم صل
على روح محمد في الارواح وصل على جسده في الاجساد وعلى قبره
في القبور رآني في منامه ومن رآني في منامه رآني يوم القيامة
ومن رآني يوم القيامة شفعت له ومن شفعت له شرب
من حوضي وحرم الله جسده على النار و كان صلى الله عليه وسلم
يقول من سره ان يكتال بالمكيال الاوفى اذا صلى علينا اهل البيت
فليقل اللهم صل على محمد النبي وازواجه امهات المومنين وذريته
واهل بيته كما صليت على ابرهيم انك حميد مجيد وكان صلى
الله عليه وسلم يقول الصلاة علي نور يوم القيامة عند
ظلمة الصراط فاكثروا من الصلاة علي و كان صلى الله عليه
وسلم يقول لا تصلوا علي الصلاة البترا قالوا وما الصلاة البترا

يا رسول الله قال تقولون اللهم صل على محمد وتمسكون بل قولوا
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد فقيل له من اهلك يا رسول الله
قال علي وفاطمة والحسن والحسين وجاء رجل مرة فدخل على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد فقال السلام عليكم
يا اهل العز الشامخ والكرم الباذخ فاجلسه النبي صلى الله عليه
وسلم بينه وبين ابي بكر رضي الله عنه فعجب الحاضرون من
تقديم رسول الله صلى الله عليه وسلم له فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان جبريل اخبرني انه يصلي علي صلاة لم يصلها علي
احد قبله فقال ابو بكر كيف يصلي يا رسول الله قال يقول
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد في الاولين والاخرين وفي الملإ الاعلى
الى يوم الدين و كان صلى الله عليه وسلم يقول من قال اللهم صل
على محمد وعلى آل محمد صلاة تكون لك رضى ولحقه اداء واعطه
الوسيلة والمقام الذي وعدته وجبت له شفاعتي وكان
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول اذا صليتم على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاحسنوا الصلاة عليه فانكم لا تدرون
لعل ذلك يعرض عليه قولوا اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك
على سيد المرسلين وامام المتقين وخاتم النبيين عبدك ورسولك
امام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة اللهم ابعثه المقام المحمود
يغبطه به الاولون والاخرون وكان صلى الله عليه وسلم يقول
اذا صليتم على المرسلين فصلوا علي معهم فاني رسول من
المرسلين وفي رواية اذا صليتم علي فصلوا على انبياء الله
ورسله فان الله بعثهم كما بعثني صلى الله عليه وعليهم اجمعين
و كان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى علي واحدة صلى الله عليه
بها عشرا زاد في رواية وكتب الله له عشر حسنات وفي رواية
من صلى علي عشرا صلى الله عليه مائة ومن صلى علي مائة صلى
الله عليه الفا وفي رواية من صلى علي واحدة صلى الله عليه
وملائكته سبعين صلاة وفي رواية من صلى علي مائة كتب الله

يبني حبه براءة من النفاق وبراءة من النار وأسكنه الله
يوم القيامة مع الشهداء فأكثروا من الصلاة عليَّ كلما
ذكرت فإنها كفارة لسيئاتكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ما من عبد مؤمن يذكرني فيصلي علي إلا بلغتني صلاته وصليت
عليه وكتب له سوى ذلك عشر حسنات وتقدم في باب صلاة
الجمعة قوله صلى الله عليه وسلم أكثروا من الصلاة علي في يوم
الجمعة وليلة الجمعة فمن صلى علي صلاة صلى الله عليه عشرا
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لقيني جبريل عليه السلام فقال
أبشر يا محمد إن الله تعالى يقول لك من صلى عليك صليت عليه
ومن سلم عليك سلمت عليه فليقلل عبد من ذلك أو ليكثر
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى علي واحدة كانت له عدل
عشر رقاب وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن لله تعالى ملكا
أعطاه أسماع الخلائق قائم على قبري إذا مت فليس أحد يصلي
علي صلاة صادقا من قلبه إلا قال يا محمد صلى عليك فلان
ابن فلان قال فيصلي الرب تبارك وتعالى على ذلك الرجل بكل
واحدة عشرا وتصلي عليه الملائكة ما دام يصلي علي وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من صلى علي تعظيما لحقي جعل الله عز
وجل من تلك الكلمة ملكا له جناح في المشرق وجناح في
المغرب ورجلاه في تخوم الأرض وعنقه ملتوي تحت العرش
يقول الله عز وجل له صل على عبدي كما صلى على نبيي فهو يصلي عليه
إلى يوم القيامة وفي رواية فما من عبد يصلي علي إلا انغمس
ذلك الملك في الماء ثم ينتفض فيخلق الله تعالى من كل قطرة
تقطر منه ملكا يستغفر لذلك المصلي علي إلى يوم القيامة
وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الله تعالى جعل لأمتي في
الصلاة علي أفضل الدرجات وكان صلى الله عليه وسلم
يقول إذا جلس قوم يصلون علي حفت بهم الملائكة من
لدن أقدامهم إلى عنان السماء بأيديهم قراطيس الفضة

وأقلام

وأقلام الذهب يكتبون الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
ويقولون زيدوا زادكم الله فإذا استفتحوا الذكر فتحت لهم
أبواب السماء واستجيب لهم الدعاء وأقبل الله عز وجل عليهم
بوجهه ما لم يخوضوا في حديث غيره ويتفرقوا فإذا تفرقوا
انصرف الكتبة يلتمسون حلق الذكر وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من صلى علي كل يوم ثلاث مرات وكل ليلة ثلاث مرات
كان حقا على الله أن يغفر له ذنوبه تلك الليلة وذلك اليوم
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أراد أن يحدث بحديث
فنسيه فليصل علي فإن صلاته علي خلف من حديثه
وعسى أن يذكره وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن لله سيارة
من الملائكة إذا مروا بحلق الذكر قال بعضهم لبعض
اقعدوا فإذا دعا القوم أمنوا على دعائهم فإذا صلوا
على النبي صلى الله عليه وسلم صلوا معهم حتى يفرغوا ثم يقول
بعضهم لبعض طوبى لهؤلاء يرجعون مغفورا لهم وكان صلى
الله عليه وسلم يقول من صلى علي صلاة كتب الله له قيراطا
والقيراط مثل أحد وكان أبي بن كعب رضي الله عنه يقول
قلت يا رسول الله إني أكثر الصلاة عليك فكم أجعل لك
من صلاتي قال ما شئت قلت الربع قال ما شئت وإن زدت
فهو خير لك قلت فالنصف قال ما شئت وإن زدت فهو
خير لك قال قلت فالثلثين قال ما شئت وإن زدت فهو خير
لك قلت أجعل لك صلاتي كلها قال إذن تكفى همك ويغفر
لك ذنبك وفي رواية إذا يكفيك الله هم دنياك وآخرتك
وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصلاة علي أمحق للخطايا من
الماء للنار والسلام علي أفضل من عتق الرقاب وحبي
أفضل من مهج الأنفس أو قال من ضرب السيف في سبيل
الله عز وجل ومن صلى علي واحدة حبا لي وشوقا إلي
أمر الله حافظيه أن لا يكتبا عليه ذنبا ثلاثة أيام وكان

صلى الله عليه وسلم يقول ان انجاكم يوم القيامة من اهوالها
اكثركم علي صلاة في دار الدنيا انه قد كان في الله وملائكته
كفاية وانما امر بذلك المؤمنين ليثيبهم عليه قال بعض العلماء
رضي الله عنه واقل الاكثار سبعمائة مرة كل يوم وسبعمائة مرة
كل ليلة وقال غيره اقل الاكثار ثلاثمائة وخمسون في النهار
وثلاثمائة وخمسون في الليل وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من سره ان يلقى الله تعالى وهو عنه راض فليكثر من الصلاة
علي وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليردن علي الحوض اقوام
لا اعرفهم الا بكثرة الصلاة علي صلى الله عليه وسلم وكان صلى
الله عليه وسلم يقول رايت البارحة عجبا رجلا من امتي يزحف
على الصراط مرة ويحبو مرة ويخر مرة ويتعلق مرة فجاءته صلاته
علي فاخذت بيده فاقامته على الصراط حتى جاوزه وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ايما رجل مسلم لم تكن عنده صدقة
فليقل في دعائه اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وصل على
المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات فانها زكاة ولا يشبع
مؤمن من خير حتى يكون منتهاه الجنة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من صلى علي في كل يوم مائة مرة قضى الله تعالى له مائة
حاجة ايسرها عتقه من النار وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من صلى علي في يوم الف مرة لم يمت حتى يرى مقعده
من الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اكثركم ازواجا
في الجنة اكثركم صلاة علي وكان صلى الله عليه وسلم يقول
اقرب ما يكون احدكم مني اذا ذكرني وصلى علي وكان صلى
الله عليه وسلم يقول من صلى علي طهر قلبه من النفاق كما
يطهر الثوب الماء وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
قال صلى الله على محمد فقد فتح على نفسه سبعين بابا من
الرحمة والقى الله محبته في قلوب الناس فلا يبغضه الا من
في قلبه نفاق قال شيخنا رضي الله عنه هذا الحديث والذي

فبله

فبله رويناه مما نقل عن بعض العارفين عن الخضر عليه السلام
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومما عندنا صحيحان في اعلى
درجات الصحة وان لم يثبتهما المحدثون على مقتضى اصطلاحهم
فرع في التحذير من ترك الصلاة على رسول الله صلى الله عليه
وسلم كلما ذكر **كان** رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بعد
من ذكرت عنده ولم يصل علي وفي رواية رغم انف رجل ذكرت
عنده فلم يصل علي وفي رواية من ذكرت عنده فلم يصل علي
دخل النار وفي رواية من ذكرت بين يديه ولم يصل علي
صلاة تامة فليس مني ولا انا منه ثم قال صلى الله عليه
وسلم اللهم صل من وصلني واقطع من لم يصلني وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من الجفا ان اذكر عند رجل
فلا يصلي علي وفي رواية بحسب امرئ من البخل ان اذكر
عنده فلا يصلي علي وفي رواية الا انبئكم بابخل البخلاء
الا انبئكم باعجز الناس قالوا بلى يا رسول الله قال من ذكرت
عنده فلم يصل علي وكان صلى الله عليه وسلم يقول ويل
لمن لا يراني يوم القيامة فقالت عائشة رضي الله عنها
ومن لا يراك يا رسول الله قال البخيل قالت ومن البخيل قال
الذي لا يصلي علي اذا سمع باسمي وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على
نبيه محمد صلى الله عليه وسلم الا كان عليهم حسرة يوم القيامة
وفي رواية الا كان عليهم من الله ترة ان شاء عذبهم وان
شاء غفر لهم وفي رواية الا قاموا عن انتن جيفة وكان صلى الله
عليه وسلم يقول من لم يصل علي فلا دين له وكان صلى
الله عليه وسلم يقول لا وضوء لمن لم يصل على النبي صلى الله
عليه وسلم والله تعالى اعلم

فصل في التسبيح والتهليل والتحميد

على اختلاف انواعه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلمتان خفيفتان

فقد شقا وفي رواية من ذكرت عنده فخطي الصلوة علي خطي طريق الجنة وفي رواية من ذكرت عنده ولم يصل علي صح

على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن سبحان الله وبحمده
سبحان الله العظيم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال سبحان
الله وبحمده كتب له الف حسنة واربعة وعشرون الف حسنة
ومن قال لا اله الا الله كان له بها عهد عند الله يوم القيامة
فقال رجل كيف نهلك بعد هذا يا رسول الله قال
ان الرجل لياتي يوم القيامة بالعمل لو وضع على جبل لاثقله
فتقوم النعمة من نعم الله عز وجل فتكاد ان تستنفد
ذلك كله الا ان يتطاول الله برحمته وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من قال لا اله الا الله دخل الجنة او وجبت له الجنة
ومن قال سبحان الله وبحمده مائة مرة كتب الله له مائة الف
حسنة واربعا وعشرين الف حسنة قالوا يا رسول الله اذا لا
يهلك منا احد قال بلى ان احدكم ليجي بالحسنات لو وضعت على
جبل اثقلته ثم تجي النعم فتذهب بتلك ثم يتطاول الرب بعد
ذلك برحمته وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال سبحان
الله وبحمده غرست له نخلة في الجنة وهي احب الى الله من
جبل ذهب ينفقه الرجل في سبيل الله ومن قالها حط الله عنه
ذنوبه وان كانت اكثر من زبد البحر وكان نوح عليه السلام
يقول لابنه يا بني اوصيك بسبحان الله وبحمده فانها صلاة
الخلق وبها يرزق الخلق وان من شي الا يسبح بحمده
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ايعجز احدكم ان يكسب
كل يوم الف حسنة فقال له رجل يوما كيف يكسب احدنا
الف حسنة قال يسبح الله مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة
ويحط عنه الف خطية وكان صلى الله عليه وسلم يقول لان
اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الي
مما طلعت عليه الشمس وكان ابو هريرة رضي الله عنه
يقول مر علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اغرس غراسا
فقال يا ابا هريرة ما الذي تغرس قلت غراسا قال الا ادلك

وكان ابو ذر رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله اخبرني باحب الكلام الى الله تعالى قال احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده صح

وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وبحمده استغفر الله واتوب اليه كتبت له كما قالها ثم علقت بالعرش لا يمحوها ذنب عمله صاحبها حتى يلقى الله يوم القيمة وهي مختومة كما قالها صح

على خير

على خير من هذا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
يغرس لك بكل واحدة شجرة في الجنة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول لقيت ابرهيم عليه الصلاة والسلام ليلة اسري بي
فقال يا محمد اقري امتك مني السلام واخبرهم ان الجنة
طيبة التربة عذبة الماء وانها قيعان وان القيعان الارض
المستوية الرطبة المهيئة للغراس وان غراسها سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله فاكثروا
من غرسها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من هلل مائة مرة
وسبح مائة مرة وكبر مائة مرة كان خيرا له من عشر
رقاب يعتقهن وسبع بدنات ينحرهن وكانت ام سلمة تقول
قلت يا رسول الله كبرت سني ودق عظمي فدلني على عمل
يدخلني الجنة قال بخ بخ لقد سالت عن عظيم قولي لا اله
الا الله مائة مرة فهو خير لك مما اطبقت عليه السماء والارض
ولا يرفع يومئذ عمل افضل مما يرفع لك الا من قال مثل ذلك او
زاد وقولي لا حول ولا قوة الا بالله لا تترك ذنبا ولا يشبهها عمل
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله اصطفى من الكلام اربعا
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فمن قال سبحان الله
كتبت له عشرون حسنة وحطت عنه عشرون سيئة
ومن قال الله اكبر فمثل ذلك ومن قال لا اله الا الله فمثل ذلك
ومن قال الحمد لله رب العالمين من قبل نفسه كتبت له
ثلاثون حسنة وحطت عنه ثلاثون سيئة وكان صلى الله
عليه وسلم يقول الطهور شطر الايمان والحمد لله تملا الميزان وسبحان
الله والحمد لله تملان او تملا ما بين السما والارض ولا اله الا الله
ليس لها حجاب دون الله حتى تخلص اليه وكان صلى الله عليه وسلم
يقول خلق كل انسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة مفصل
فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل
حجرا عن طريق المسلمين او شوكة او عظما عن طريق المسلمين

بلغ

ورق بيان

وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر عدد تلك الستين والثلثمائة فانه يمشي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار. وجاء أعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني كلاما أقوله قال قل لا إله الا الله وحده لا شريك له الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم العزيز الحكيم. قال هؤلاء لربي فمالي. قال قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني فإن هؤلاء تجمع لك دنياك وآخرتك ويقول الله تعالى لك في جواب كل واحدة قد فعلت. وكان صلى الله عليه وسلم يقول استكثروا من الباقيات الصالحات قيل وما هن يا رسول الله قال التكبير والتهليل والتسبيح والحمد لله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم. وكان صلى الله عليه وسلم يقول خذوا جنتكم من النار. فقال رجل يا رسول الله عدو حضر قال لا ولكن قولوا سبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله أكبر فانهن يأتين يوم القيامة مجنبات ومعقبات وهن الباقيات الصالحات وهن يحططن الخطايا كما تحط الشجرة ورقها وهن من كنوز الجنة. ومعنى مجنبات أي مقدمات أمامكم. وفي رواية منجيات. ومعنى معقبات تعقبكم وتأتي من ورائكم. وكان صلى الله عليه وسلم يقول إنما تذكرون من جلال الله التسبيح والتهليل والتحميد يتعطفن حول العرش لهن دوي كدوي النحل يذكرن بصاحبهن أما يحب أحدكم أن يكون له أو لا يزال له من يذكر به. وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول إذا حدثتكم بحديث أتيناكم بتصديق ذلك في كتاب الله عز وجل إن العبد إذا قال سبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله أكبر وتبارك الله قبض عليهن ملك فضمهن تحت جناحه وصعد بهن لا يمر بهن على جمع من الملائكة الا استغفروا لقائلهن حتى يحيي بهن وجه الرحمن ثم تلا إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه. وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما على الأرض أحد يقول لا إله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله الا كفرت عنه خطاياه.

ولو كانت

ولو كانت مثل زبد البحر. وكان أنس رضي الله عنه يقول أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم غصنا فنفضه فلم ينتفض ثم نفضه فلم ينتفض ثم نفضه فانتفض. فقال إن سبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله أكبر ينفضن الخطايا كما تنفض الشجرة ورقها. وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا إله الا الله والله أكبر أعتقه الله ربعه من النار. ولا يقولها اثنين الا أعتق الله شطره من النار وإن قالها أربعة أعتقه الله من النار. وكان صلى الله عليه وسلم يقول أما يستطيع أحدكم أن يعمل مثل أحد عملا كل يوم. قالوا يا رسول الله ومن يستطيع أن يعمل مثل أحد كل يوم قال كلكم يستطيعه قالوا يا رسول الله ماذا قال سبحان الله أعظم من أحد والحمد لله أعظم من أحد ولا إله الا الله أعظم من أحد والله أكبر أعظم من أحد. وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال سبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم قال الله تعالى أسلم عبدي واستسلم وكتب له بكل حرف عشر حسنات. وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا يا رسول الله وما رياض الجنة قال المساجد قالوا وما الرتع قال سبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله أكبر. وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول من يدعى به إلى الجنة الذين يحمدون الله في السراء والضراء وما أحد أكثر معاذيرا من الله. وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أنعم الله على عبد من نعمة فقال الحمد لله الا أدى شكرها فان قالها ثانيا جدد الله له ثوابها فان قالها ثالثا غفر الله له ذنوبه. وفي رواية ما أنعم الله على عبد بنعمة فحمد الله عز وجل عليها الا كان ذلك أفضل من تلك النعمة وإن عظمت.

فصل في جوامع من التسبيح

والتهليل والتحميد والتكبير كانت جويرية رضي الله عنها تقول خرج من عندي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ثم رجع بعد أن أضحى

بلغ

النهار وانا جالسة اسبح الله عز وجل فقال ما زلت على الحال
التي فارقتك عليها قلت نعم فقال لقد قلت بعدك اربع كلمات
ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن سبحان
الله وبحمده عدد خلقه ورضى نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته
وقال سعد بن ابي وقاص دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
على امراة وبين يديها نوى او حصى نحو اربعة آلاف حبة
تسبح به فقال الا اخبرك بما هو ايسر عليك من هذا او
افضل فقال سبحان الله عدد ما خلق في السماء سبحان
الله عدد ما خلق في الارض سبحان الله عدد ما خلق بين
ذلك سبحان الله عدد ما هو خالق والله اكبر مثل ذلك
والحمد لله مثل ذلك ولا إله الا الله مثل ذلك ولا حول ولا
قوة إلا بالله مثل ذلك وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان عبدا من عباد الله قال يا رب لك الحمد كما ينبغي
لجلال وجهك وعظيم سلطانك فعضلت بالملكين فلم يدريا
كيف يكتبانها فصعدا إلى السماء فقالا يا ربنا إن عبدك
قد قال مقالة لا ندري كيف نكتبها قال الله وهو اعلم
بما قال عبده ماذا قال عبدي قالا يا رب قال يا رب
لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك فقال
الله تعالى لهما اكتباها كما قال عبدي حتى يلقاني فاجزيه
بها ومعنى عضلت اي اشتدت عليهما وعظمت واستغلق
عليهما معناها **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول من قال الحمد لله
رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه على كل حال حمدا
يوافي نعمه ويكافي مزيده ثلاث مرات فتقول الحفظة
ربنا لا نحسن كنه ما قد شكر عبدك هذا او حمدك وما ندري
كيف نكتبه فيوحي الله اليهم ان اكتبوه كما قال وكان ابو
سعيد الخدري رضي الله عنه يقول جاء رجل الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي الدعا خير اذعوا به

في صلاتي

في صلاتي فنزل جبريل عليه الصلاة والسلام فقال ان خير
الدعاء ان تقول في الصلاة اللهم لك الحمد كله ولك الملك كله
ولك الخلق كله واليك يرجع الامر كله اسالك من الخير كله
واعوذ بك من الشر كله **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول من قال
الحمد لله الذي تواضع كل شيء لعظمته والحمد لله الذي ذل كل شيء
لعزته والحمد لله الذي خضع كل شيء لملكه والحمد لله الذي استسلم الذي
كل شيء لقدرته فقالها يطلب بها ما عند الله كتب الله له بها الف
حسنة ورفع له بها الف درجة ووكل به سبعون الف ملك
يستغفرون له الى يوم القيامة **وكان** ابو هريرة يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال رجل الحمد
لله كثيرا فاعظمها الملك ان يكتبها فراجع فيها ربه عز وجل
فقال اكتبها كما قال عبدي وفي رواية اذا قال العبد الحمد
لله كثيرا قال الله تعالى اكتبوا لعبدي رحمتي كثيرا اه

فصل في لا حول ولا قوة الا بالله كان ابو موسى
رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
قل لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة قال مكحول
رضي الله عنه من قال لا حول ولا قوة الا بالله ولا منجا من
الله الا اليه كشف الله عنه سبعين بابا من الضر ادناها
الفقر وفي رواية من قال لا حول ولا قوة الا بالله كان دواء من
تسعة وتسعين داء ايسرها الهم **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول
اكثروا من غراس الجنة لا حول ولا قوة الا بالله **وكان** صلى الله عليه
وسلم يقول من انعم الله عليه نعمة فاراد بقاءها فليكثر من لا حول
ولا قوة الا بالله ومن اسره العدو ولم يجد من يخلصه فليقل
لا حول ولا قوة الا بالله قال عوف بن مالك الاشجعي رضي الله
عنه لما اسرني العدو اكثرت من قولها فانقطع القيد الذي
كانوا شدوني به وسقط فخرجت من بلادهم فاستقت ابلهم
الى ان دخلت بلدي والله اعلم **فصل في اذكار يقولها**

العبد اذا اصبح وامسى. كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
خاف تالربا فليقل اذا اصبح واذا امسى ثلاث مرات اللهم اني اعوذ
بك ان اشرك بك وانا اعلم واستغفرك لما لا اعلم و كان ابو بكر
الصديق يقولها صباحا ومساء. وكان صلى الله عليه وسلم يقول
سيد الاستغفار اللهم ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك
وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر
ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي فانه
لا يغفر الذنوب الا انت. من قالها موقنا بها حين يمسي فمات
من ليلته دخل الجنة. ومن قالها موقنا بها حين يصبح فمات
من يومه دخل الجنة. وكان صلى الله عليه وسلم من قال حين يمسي
ثلاث مرات اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق. لم تضره
حمة تلك الليلة يعني ذوات السم قال سهيل رضي الله عنه
فكنا نعلمها اهلنا فكانوا يقولونها كل ليلة فلدغت جارية
منهم فلم تجد لها وجعا. وقال انس رضي الله عنه اصاب
بعضهم طرف فالج وهو يروي هذا الحديث. فجعل رجل ينظر
اليه فقال له المريض ان الحديث صدق كما حدثتك ولكني
لم اقله يومئذ ليمضي الله قدره. وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله وبحمده.
مائة مرة لم يات احد يوم القيامة بافضل مما جاء به. الا احد
قال مثل ما قال او زاد عليه. وفي رواية من قال اذا اصبح مائة
مرة واذا امسى مائة مرة. سبحان الله وبحمده غفرت ذنوبه
وان كانت مثل زبد البحر. و كان صلى الله عليه وسلم
يقول من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر
رقاب. وكتب له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت
له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد
بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه. وكان صلى الله عليه وسلم

يقول

يقول من قال حين يصبح او يمسي. اللهم اني اصبحت اشهدك
واشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك انك انت الله
لا اله الا انت. وان محمدا عبدك ورسولك اعتق الله ربعه من
النار. فمن قالها مرتين اعتق الله نصفه من النار. ومن قالها
ثلاثا اعتق الله ثلاثة ارباعه من النار. فان قالها اربعا
اعتقه الله من النار. وكان ابو الدرداء رضي الله عنه يقول
من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة
لم احد يوم القيامة بافضل مما جاء به الا احد مثل ما قال. او
زاد عليه. وفي رواية من قال اذا اصبح مائة مرة واذا امسى
مائة مرة سبحان الله وبحمده غفرت ذنوبه. وان كانت اكثر
من زبد البحر. وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا اله الا
الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير.
في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب. وكتب له مائة حسنة
ومحيت عنه مائة سيئة. وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك
حين يمسي ولم يات احد مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه. وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من قال حين يصبح او يمسي. اللهم اني
اصبحت اشهدك واشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك.
انك انت الله لا اله الا انت وان محمدا عبدك ورسولك اعتق الله
ربعه من النار. فمن قالها مرتين اعتق الله نصفه من النار. ومن
قالها ثلاثا اعتق الله ثلاثة ارباعه من النار. فمن قالها اربعا.
اعتقه الله من النار. وكان ابو الدرداء رضي الله تعالى عنه يقول
من قال حين يصبح وحين يمسي سبع مرات حسبي الله لا اله الا هو
عليه توكلت وهو رب العرش العظيم كفاه الله ما اهمه صادقا كان
او كاذبا. وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال اذا اصبح واذا
امسى رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا رسولا الا كان حقا
على الله ان يرضيه. وفي رواية من قال ذلك ثلاث مرات. فانا
الزعيم لآخذن بيده حتى ادخله الجنة. وكان صلى الله عليه وسلم

من هنا تكرار

الى هنا

يقول من قال حين يصبح اللهم ما أصبح بي من نعمة أو بأحد
من خلقك فمنك وحدك لا شريك لك فلك الحمد ولك الشكر فقد
أدى شكر يومه ومن قال مثل ذلك حين يمسي فقد أدى شكر ليلته
وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول من استفتح أول نهاره بخير
وختمه بخير قال الله تعالى لملائكته لا تكتبوا عليه ما بين
ذلك من الذنوب وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال إذا
أصبح سبحان الله وبحمده ألف مرة فقد اشترى نفسه من
الله وكان آخر يومه عتيق الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من قرأ آية الكرسي حين يمسي أجير من شر الجن حتى يصبح ومن
قالها حين يصبح أجير من شر الجن حتى يمسي وكان صلى الله
عليه وسلم يقول من قال إذا أصبح وإذا أمسى اللهم أنت خلقتني
وأنت تهديني وأنت تطعمني وأنت تسقيني وأنت تميتني
ثم تحييني لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه وكان موسى عليه
السلام يدعو بهن كل يوم سبع مرات فلا يسأل الله شيئاً إلا
أعطاه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى علي حين يصبح
عشراً وحين يمسي عشراً أدركته شفاعتي يوم القيامة
وكان صلى الله عليه وسلم يعلم أصحابه أن يقولوا عند الصباح
والمساء يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث لا تكلنا إلى أنفسنا
طرفة عين وأصلح لنا شأننا كله بلا إله إلا أنت وكان صلى
الله عليه وسلم يقول من قرأ حم الدخان كلها وأول حم غافر
إلى وإليه المصير وآية الكرسي حين يمسي حفظ بها حتى يصبح
ومن قرأها حين يصبح حفظ بها حتى يمسي وكان صلى
الله عليه وسلم يقول ما من عبد مسلم يقول إذا أصبح وإذا
أمسى رضيت بالله لا أشرك به شيئاً وأشهد أن لا إله إلا الله
إلا غفر له ذنوبه حتى يمسي وكذلك إن قالها إذا أصبح وكان صلى
الله عليه وسلم يقول ما من حافظين يرفعان إلى الله عز وجل
ما حفظا من ليل ونهار فيجد الله تعالى في أول الصحيفة وفي آخرها

خيراً

حتى يصبح ومن

خيراً إلا قال لملائكته أشهدكم أني قد غفرت لعبدي ما بين
طرفي الصحيفة وكان عروة بن الزبير رضي الله عنه يقول
كلما أصبح وأمسى ثلاث مرات آمنت بالله العظيم وحده وكفرت
بالجبت والطاغوت واستمسكت بالعروة الوثقى لا انفصام
لها والله سميع عليم فخرج رجل إلى الجبانة بعد ساعة من الليل
فسمع صيحة عظيمة تزجي بسرير فجاء حتى جلس عليه واجتمع عليه
جنوده ثم صرخ من لي بعروة بن الزبير فلم يجبه أحد فسألهم
ما يمنعكم عنه قالوا إنه يقول إذا أصبح وإذا أمسى كلمات
فذكرها والله تعالى أعلم

فصل في أذكار تقال

بالليل والنهار غير مختصة بالصباح والمساء كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليل
كفتاه يعني أجزأتاه عن كل شيء من القيام وا الشيطان والآفات وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ سورة يس في ليلة ابتغاء وجه
الله غفر له ومن قرأ عشر آيات في ليلة لم يكتب من الغافلين
ومن قرأ مائة آية كتب له قنوت ليلة ومن قرأ مائتي آية
كتب من القانتين ومن قرأ أربعمائة كتب من العابدين
ومن قرأ خمسمائة آية كتب من الحافظين ومن قرأ ستمائة
آية كتب من الخاشعين ومن قرأ سبعمائة كتب من المخبتين
ومن قرأ ألف آية كتب له قنطار والقنطار ألف ومائتا
أوقية والأوقية خير مما بين السماء والأرض أو قال خير مما طلعت
عليه الشمس ومن قرأ ألفي آية كان من الموجبين وكان صلى
الله عليه وسلم يقول من قرأ كل ليلة مائة مرة قل هو الله أحد
محي عنه ذنب خمسين سنة إلا أن يكون عليه دين وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ تبارك الذي بيده الملك
كل ليلة منعه الله عز وجل بها من عذاب القبر وكان صلى
الله عليه وسلم يقول من قرأ في ليلة من كان يرجو لقاء ربه
فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً كان له نور

بلغ

يوم تم

من عدن ابين الى مكة حشو الملائكة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من قرأ كل ليلة سورة الواقعة لم تصبه فاقة وفي
المسبحات آية كالف آية وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
قرأ سورة الدخان في ليلة اصبح يستغفر له سبعون ألف
ملك وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا حول ولا قوة
الا بالله مائة مرة في يوم لم يصبه فقر ابدا وكان صلى الله
عليه وسلم يقول من قال اشهد أن لا إله إلا الله وحده
لا شريك له احدا صمدا لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا
أحد كتب الله له اربعين الف الف حسنة وكان صلى
الله عليه وسلم يقول ما من عبد يقول لا اله الا الله مائة مرة
الا بعثه الله يوم القيامة ووجهه كالقمر ليلة البدر ولم يرفع
لاحد يومئذ عمل افضل من عمله الا من قال مثل قوله او زاد
وتقدم في آخر باب صفة الصلاة الاذكار التي تقال عقب
الصلوات فلا نعيدها هنا والله اعلم ۞ **فصل في ذكر
شيء من فضائل السور** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول والذي نفسي بيده ما انزل في التوراة ولا في الانجيل
ولا في الزبور ولا في الفرقان مثل سورة الفاتحة وانها السبع
المثاني والقرآن العظيم الذي اعطيته **وكان** صلى الله عليه
وسلم يقول اعطيت مكان التوراة السبع الطول واعطيت
مكان الزبور المئين واعطيت مكان الانجيل المثاني وفضلت
بالمفصل وفي رواية اعطيت سورة البقرة من الذكر الاول
واعطيت طه والطواسين والحواميم من الواح موسى
والمفصل نافلة **وكان** كعب الاحبار رضي الله عنه يقول
اعطي محمد صلى الله عليه وسلم اربع آيات لم يعطهن موسى
واعطي موسى آية لم يعطها محمد صلى الله عليه وسلم فاما الاربع
الآيات التي اوتيها محمد صلى الله عليه وسلم فهي آية الكرسي
ولله ما في السموات وما في الارض الى آخر سورة البقرة ۞

واما

٢٥١

نزل مع كل اية منها

واما الآية التي اعطيها موسى فهي اللهم لا تولج الشيطان في قلوبنا
وخلصنا منه ومن كل شيء من اجل ان لك الملكوت والايد
والسلطان والملك والحمد والارض والسماء الدهر الداهر ابدا
ابدا **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول ان الشيطان يفر من البيت
الذي تقرأ فيه سورة البقرة نزل مع كل آية منها ثمانون ملكا
واستخرجت الله لا اله الا هو الحي القيوم من تحت العرش
فوصلت بها **وكان** ابن عباس يقول بينما جبريل قاعد عند النبي
صلى الله عليه وسلم اذ سمع نقيضا من فوقه فرفع رأسه فقال
باب من السماء فتح لم يفتح قط الا اليوم فنزل منه ملك فقال
هذا ملك نزل الى الارض لم ينزل قط الا اليوم فنزل منه
فسلم وقال ابشر بنورين اوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك
فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة لن تقرأ بحرف منهما
الا اعطيته ومن قرأهما في دار لم يقربها شيطان ثلاث
ليال والبقرة وآل عمران تحاجان عن صاحبهما يوم القيامة
وان لآية الكرسي لسانا وشفتين تقدس الملك عند ساق
العرش وانها لتعدل ربع القرآن وكان ابن مسعود يقول
نعم كنز الصعلوك آل عمران يقوم بها من آخر الليل وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من حفظ عشر آيات من سورة الكهف
عصم من الدجال وكان صلى الله عليه وسلم يقول يس قلب
القرآن لا يقرؤها رجل يريد الله والدار الآخرة الا غفر له
اقرؤها على موتاكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول سورة
الملك هي المانعة هي المنجية تنجي قارئها من عذاب القبر
ولوددت انها في قلب كل مؤمن وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من سره ان ينظر الى يوم القيامة كانه رأي عين فليقرأ
اذا الشمس كورت واذا السماء انفطرت واذا السماء انشقت
وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا زلزلت تعدل نصف القرآن
وقل هو الله احد تعدل ثلث القرآن وقل يا ايها الكافرون

تعدل ربع القرآن وإذا جاء نصر الله تعدل ربع القرآن وكان
صلى الله عليه وسلم ألا يستطيع أحدكم أن يقرأ ألف آية كل يوم
قالوا ومن يستطيع ذلك قال أما يستطيع أحدكم أن يقرأ
الهاكم التكاثر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ قل هو
الله أحد عشر مرات بنى الله له قصرا في الجنة فقال عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه إذا نستكثر يا رسول الله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الله أكثر وأطيب وكان أنس بن مالك
يقول كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك
فطلعت الشمس بيضاء ولها شعاع ونور فقلنا يا رسول الله
ما بال الشمس اليوم كثيرة الشعاع فنزل جبريل عليه السلام
فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال جبريل
عليه السلام لأن معوية بن معوية الكلبي مات اليوم بالمدينة
وقد بعث الله تعالى له سبعون ألف صف من الملائكة
يصلون عليه قال وفيم ذلك قال جبريل لأنه كان يكثر
قراءة قل هو الله أحد ليلا ونهارا وفي ممشاه وقيامه وقعوده
فهل لك يا رسول الله أن أقبض لك الأرض فتصلي عليه قال
نعم فرفع له سريره حتى نظر إليه صلى الله عليه وسلم وصلى
عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعوذوا بقل أعوذ برب
الفلق وقل أعوذ برب الناس فإنه ما تعوذ متعوذ بمثلهما
فإن استطعتم أن لا تفوتكم قل أعوذ برب الفلق في صلاتكم
فافعلوا. **خاتمة** في الاستغفار قال ابن مسعود كان
بنو إسرائيل إذا أذنبوا أصبح مكتوبا على باب أحدهم الذنب
وكفارته فيفتضح فأعطينا خيرا من ذلك وهو الاستغفار
وذكر الله ونعتز والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم
ذكروا الله الآية وكان أبو هريرة يقول كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول يقول الله عز وجل يا بني آدم كلكم
مذنب إلا من عافيت فاستغفروني أغفر لكم يا ابن آدم

فضيلة سورة ...

بلغ

لو

لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك ولا
أبالي يا ابن آدم إنك لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم
لقيتني لا تشرك بي شيئا لأتيتك بقرابها مغفرة وكان
صلى الله عليه وسلم يقول قال إبليس وعزتك لا أبرح أغوي
عبادك ما دامت أرواحهم في أجسادهم فقال الله تبارك
وتعالى وعزتي وجلالي لا أزال أغفر لهم ما استغفروني وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ألا أدلكم على دوائكم من الذنوب
قالوا بلى يا رسول الله قال دواؤكم الاستغفار وكان صلى
الله عليه وسلم يقول من لزم الاستغفار جعل الله له من كل هم
فرجا ومن كل ضيق مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب وكان
صلى الله عليه وسلم يقول طوبى لمن وجد في صحيفته استغفارا
كثيرا فمن أحب أن تسره صحيفته فليكثر فيها من الاستغفار
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من استغفر للمؤمنين والمؤمنات
في كل يوم سبعا وعشرين كتب الله تعالى له بكل مؤمن ومؤمنة
حسنة وفي رواية من استغفر للمؤمنين والمؤمنات في كل يوم
سبعا وعشرين مرة أو خمسا وعشرين مرة كان من الذين
يستجاب لهم ويرزق به أهل الأرض ومن استغفر الله عند
الغروب سبعين مرة كل يوم لم يكتب من الكاذبين ومن
استغفر الله في ليلة سبعين مرة لم يكتب من الغافلين
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يعمل ذنبا إلا وقف
الملك ثلاث ساعات فإن استغفر من ذنوبه لم يوقفه
عليه ولم يعذبه يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول إن العبد إذا أخطأ خطيئة نكتت في قلبه نكتة
سوداء فإن هو نزع واستغفر صقلت فإن عاد زيد فيها
حتى تعلو على قلبه فذلك الران الذي ذكر الله تعالى كلا
بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون وكان صلى الله عليه وسلم
يقول إن للقلوب صدأ كصدأ الحديد وجلاؤها الاستغفار وكان

الصداء بالتركي پاس ...

صلى الله عليه وسلم يقول من قال أستغفر الله العظيم الذي لا إله
إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه غفر له وإن كان قد فر من الزحف
ومن قالها في دبر كل صلاة غفر الله له ما اكتسب من الذنوب
ولم يخرج من الدنيا حتى يرى أزواجه ومساكنه من الجنة
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد ولا أمة يستغفر
الله في يوم سبعين مرة إلا غفر له سبعمائة ذنب وقد خاب
عبد أو أمة عمل في يوم وليلة أكثر من سبعمائة ذنب وكان
أنس رضي الله عنه يقول جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال واذنوباه واذنوباه يقول ذلك مرتين أو ثلاثا
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قل اللهم مغفرتك
أوسع من ذنوبي ورحمتك أرجى عندي من عملي فقالها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فقد غفر الله تعالى
لك وكان البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه يقول في قوله
تعالى ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة هو الرجل يذنب الذنب
فيقول لا يغفر الله لي والأحاديث في فضل الاستغفار
كثيرة وفي هذا القدر كفاية والله تعالى أعلم

كتاب البيع وما جاء في فضل الكسب وآدابه

كان أنس بن مالك رضي الله
تعالى عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول علم
الله عز وجل آدم ألف حرفة من الحرف وقال له قل لولدك
ولذريتك إن لم تصبروا فاطلبوا الدنيا بهذه الحرف ولا تطلبوها
بالدين فإن الدين لي وحدي خالصا وويل لمن طلب الدنيا بالدين
ويل له وكان المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما أكل أحد
طعاما قط خيرا من أن يأكل من عمل يده إن نبي الله داود كان
يأكل من عمل يده وكان عمر رضي الله عنه يقول كان عمل يده أو دعلية

ذنوبه كلها ومن استغفر الله تعالى سبعين مرة دبر كل صلوة غفر الله له صح

السلام

العفاف مقدار الكفاية من وجه المعاش

السلام العفاف وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان آدم حراثا
وكان إدريس خياطا وكان نوح نجارا وكذلك زكريا وكان هود
تاجرا وكذلك صالح وكان إبراهيم زراعا وكان إسمعيل قناصا
وكان إسحق راعيا وكذلك يعقوب وشعيب وموسى وكان
يوسف ملكا وكذلك سليمان وكان أيوب غنيا مثريا
وكان هرون وزيرا وكان إلياس نساجا وكان داود زرادا
وكان يونس زاهدا وكذلك يحيى وكان عيسى سياحا وكان
محمد صلى الله عليه وسلم وعليهم أجمعين مجاهدا وكان عمر بن
الخطاب رضي الله عنه يقول يا معشر الفقراء ارفعوا رؤوسكم
ما أوضح الطريق استبقوا الخيرات ولا تكونوا كلا على
المسلمين وكان رضي الله عنه يقول إني لأرى الرجل
فيعجبني فأقول هل له حرفة فإذا قالوا لا سقط من عيني
وكان صلى الله عليه وسلم يقول أطيب الكسب عمل الرجل بيده
وكل كسب مبرور وفي رواية وكل بيع مبرور وكان صلى الله
عليه وسلم يقول من أمسى كالا من عمل يده أمسى مغفورا له وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من خرج يسعى على أبويه الكبيرين من
الشيخين أو ولده الصغار فهو في سبيل الله

فصل

وكان صلى
الله عليه وسلم يحث على البكور في طلب الرزق وغيره من حوائج
الدنيا ويقول اللهم بارك لأمتي في بكورها وكان صلى الله عليه
وسلم يقول باكروا طلب الرزق فإن الغدو بركة ونجاح وكان صلى
الله عليه وسلم يقول إذا صليتم الصبح فلا تناموا عن طلب
أرزاقكم فإن نوم الصبحة يمنع الرزق وكان أنس رضي الله
عنه يقول دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على فاطمة رضي
الله تعالى عنها بعد صلاة الصبح فوجدها مضطجعة فحركها
برجله ثم قال يا بنية قومي اشهدي رزق ربك ولا تكوني
من الغافلين فإن الله يقسم أرزاق الناس ما بين طلوع الفجر
إلى طلوع الشمس وكان علي رضي الله عنه ينهى كل من رآه نائما

وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الله عز وجل يحب المؤمن المحترف صح
بلغ

قبل طلوع الشمس **فصل** وكان صلى الله عليه وسلم يحث على كثرة ذكر الله تعالى في الأسواق ويقول من دخل السوق فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له ألف ألف حسنة ومحى عنه ألف ألف سيئة ورفع له ألف ألف درجة وبنى له بيتا في الجنة وذاكر الله في الغافلين بمنزلة الصابر في الفارين وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أحب العمل إلى الله عز وجل سبحة الحديث وأبغض العمل إلى الله التحريف فقال رجل يا رسول الله وما سبحة الحديث قال يكون القوم يتحدثون والرجل يسبح فقال يا رسول الله وما التحريف قال القوم يكونون بخير فيسألهم الجار والصاحب فيقولون نحن بشر وكان صلى الله عليه وسلم يقول شر المجالس الأسواق والطرق وخير المجالس المساجد فإن لم تجلس في المسجد فالزم بيتك **فصل في الاقتصاد في طلب الرزق** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تستبطئوا الرزق فإنه لم يكن عبد ليموت حتى يبلغ آخر رزق هو له فأجملوا في الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم فإن كلا ميسر لما خلق له وفي رواية إن روح القدس نفث في روعي أن أحدا منكم لن يخرج من الدنيا حتى يستكمل رزقه فأجملوا في الطلب فإن الرزق ليطلب العبد أكثر مما يطلبه أجله وفي رواية لو فر أحدكم من رزقه أدركه كما يدركه الموت ولو اجتمع الثقلان الجن والإنس أن يصدوا عن عبد شيئا من رزقه ما استطاعوا فلا تيأسا من الرزق ما تهزهزت رؤوسكما فإن الإنسان تلده أمه أحمر وليس عليه قشر ثم يعطيه الله ويرزقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أصبح وهمه الدنيا فليس من الله في شيء وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أحب الدنيا التاط منها بثلاث هم لا ينقطع أبدا وفقر لا يبلغ غناه أبدا وأمل لا يبلغ

منتهاه

التالط اي استقر في قلبه ثلث

منتهاه أبدا وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول في خطبته ما قل وكفى خير مما كثر وألهى وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول في دعائه اللهم إني أعوذ بك من نفس لا تشبع ومن قلب لا يخشع ومن دعاء لا يسمع وكان صلى الله عليه وسلم يحث المكتسب على الإنفاق ويقول ما أتت شمس قط إلا وبجنبتيها ملكان يناديان يسمعان أهل الأرض إلا الثقلين اللهم أعط منفقا خلفا وأعط ممسكا تلفا **فصل في طلب الحلال** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طلب الحلال واجب على كل مسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أكل طعاما حراما لم يستجب له دعاء وكان كثيرا ما يذكر ويقول إن الرجل ليطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنى يستجاب له وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اشترى ثوبا بعشرة دراهم وفيه درهم من حرام لم يقبل الله له صلاة ما دام عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يكتسب عبد مالا حراما فيتصدق به فيقبل منه ولا ينفق منه فيبارك له فيه ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول يأتي على الناس زمان لا يبالي المرء ما أخذ أمن الحلال أم من الحرام فهناك لا يجاب له دعوة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت **فصل في الورع** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهة فمن ترك ما تشتبه عليه من الإثم كان لما استبان أترك ومن اجترأ على ما يشك فيه من الإثم أوشك أن يواقع ما استبان والمعاصي حمى الله تعالى من يرتع حول الحمى يوشك أن يواقعه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا لما به بأس

وكان صلى الله عليه وسلم من اشترى سرقة وهو يعلم انها سرقة فقد اشترك في عارها واثمها

وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم فأطعمه طعاما فليأكل من طعامه ولا يسأله وإن سقاه شرابا من شرابه فليشرب من شرابه ولا يسأله عنه. وكان أنس رضي الله عنه يقول إذا دخلت على مسلم لا يتهم فكل من طعامه واشرب من شرابه. وكان عمر رضي الله تعالى عنه إذا سئل عن طعام أهل الربا يقول كلوا إذا دعوكم ما لم تعلموا أن ذلك الطعام من الحرام. وكان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه يقدم إلى الضيف الكسرة واللقمة ويقول إن الحلال في زمننا هذا لا يحتمل السرف. وقال ميمون بن مهران رضي الله عنه زرت الحسن البصري رضي الله عنه فلما دققت الباب خرجت إلي جارية سداسية فقالت من تكون قلت ميمون ابن مهران قالت كاتب عمر بن عبد العزيز قلت نعم قالت وما حياتك يا شقي إلى هذا الزمان الخبيث ثم أذنت لي فدخلت. فلما سلمت على الحسن قدم إلي نصف خبازة ونصف رغيف وقال كل فإن الحلال لا يحتمل السرف في هذا الزمان ولو وجدت درهما من حلال لكنت أشتري بها حبات من حنطة وأطحنها وأمزجها بالماء ثم أدورها على المرضى فكل مريض شرب منها جرعة شفي من ساعته رضي الله تعالى عنهم.

فصل في السماحة في البيع والشراء

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم بمن تحرم على النار وتحرم عليه النار كل قريب هين سهل إذا باع سهل إذا اشترى سهل إذا اقتضى يقول الله تعالى يوم القيامة لم أنا أحق بذلك منك سامحوا عبدي وتجاوزوا عنه كما كان يسامح في دار الدنيا. وكان معاوية رضي الله عنه يقول ليس من المروءة الربح على الإخوان والأصحاب. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عليك بأول السوم فإن الربح مع السماح.

فصل في تحريم الغش

كان رسول الله صلى الله

عليه

عليه وسلم يقول من غشنا فليس منا والمكر والخداع في النار. وفي رواية من غشنا فليس مثلنا. وكان صلى الله عليه وسلم يقول من باع شيئا فيه عيب لم يبينه لم يزل في مقت الله ولم تزل الملائكة تلعنه.

فصل في الدين وثقله

كان صلى الله عليه وسلم يحث على الصبر على جفا صاحب الدين ويقول إن لصاحب الحق مقالا. وكان صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله منه ويقول اللهم إني أعوذ بك من الكفر والدين فقال له رجل أتعدل الكفر بالدين يا رسول الله قال نعم وهو راية الله في الأرض فإذا أراد الله أن يذل عبدا وضعه في عنقه. وكان صلى الله عليه وسلم يقول شهيد البحر يغفر له كل ذنب إلا الدين والأمانة فقيل لابن مسعود ما الأمانة قال الصلاة والصيام والوضوء والغسل والوديعة وفي رواية شهيد الغرق وشهيد البر يغفر له إلا الدين. وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تداين بدين وفي نفسه وفاؤه ثم مات تجاوز الله عنه وأرضى غريمه بما يشاء ومن تداين بدين وليس في نفسه وفاؤه ثم مات اقتص الله تعالى لغريمه يوم القيامة فيؤخذ من حسناته فتجعل في حسنات الآخر فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات الآخر فتجعل عليه. وكان صلى الله عليه وسلم يقول أتدرون من السابقون إلى ظل الله عز وجل الذين إذا أعطوا الحق قبلوه وإذا سئلوه بذلوه وحكموا للناس كحكمهم لأنفسهم. وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ أموال الناس يريد إتلافها أتلفه الله ومن كان عليه دين همه قضاؤه لم يزل معه من الله حارس وكذلك كانت عائشة رضي الله عنها لا تقضي دينها إلا استدانت شيئا آخر لهذا الحديث وسيأتي في باب الضمان مزيد أحاديث به.

فصل في حث التاجر وغيره على الصدق

فيما يخبر به وعلى الصدق وعدم الحلف وغيره من الآداب قال

أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التاجر
الأمين الصدوق مع النبيين والصديقين والشهداء
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان التجار يبعثون يوم القيامة
فجارا الا من اتقى وبر وصدق وكان أبو بكر الصديق
رضي الله عنه إذا أراد ان يشتري شيئا يقول فيكابن هو بيع
بكم هو وكان أبو ذر رضي الله عنه يقول فجور التاجر ان
يزين سلعته بما ليس فيها وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
يقول تجارة الأمير في امارته خسارة وكان رضي الله عنه
يقول من اتجر في شيء ثلاث مرات فلم يربح فيه فليتحول
منه الى غيره وكان صلى الله عليه وسلم يقول يا معاشر قريش
لا يغلبنكم الموالي على التجارة فان الرزق عشرون بابا
تسعة عشر منها للتاجر وباب واحد للصانع وكان صلى
الله عليه وسلم يقول ما أوحي الي ان اكون تاجرا ولكن أوحي
الي ان سبح بحمد ربك وكن من الساجدين وكان صلى الله
عليه وسلم يقول من اغبطه المكاسب فعليه بمصر وعليه
بالجانب الغربي منها وكان صلى الله عليه وسلم يقول يا معشر التجار
ان البيع يحضره اللغو والحلف والكذب فشوبوه بالصدقة
وكان صلى الله عليه وسلم يقول الحلف عند البيع منفقة للسلعة
ممحقة للبركة وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن صدق البيعان
وبينا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا فعسى ان يربحا
ربحا ما ويمحقا بركة بيعهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
اقال نادما اقاله الله من عثرته وكان صلى الله عليه وسلم
يقول احب البلاد الى الله المساجد وابغض البلاد الى
الله الاسواق وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول
لا يبيع في السوق الا من تفقه في الدين وكان رضي الله عنه
يتخذ على السوقة محتسبا واستعمل عبد الله بن عتبة
على سوق المدينة قالت العلماء وهو أصل في ولاية الحسبة

الوزن

ونوبته مما سيأتي في باب أحكام العيوب من انه صلى الله عليه وسلم
مر على رجل يبيع طعاما فادخل يده فيه فاذا هو مبلول فقال
من غشنا فليس منا وفيه دليل لجواز التجسس للمحتسب والله
اعلم وكان رضي الله عنه يقول في دعائه اللهم لا تطع فينا تاجرا
ولا مسافرا فان التاجر يحب الغلاء والمسافر يكره المطر
وكان سلمان الفارسي رضي الله عنه يقول لا تكونن اول من
يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها فانها معركة الشيطان وبها
ينصب رايته وسيأتي قوله صلى الله عليه وسلم إذا اشترى
أحدكم الجارية فليأخذ بناصيتها وليدع بالبركة وإذا اشترى
البعير فليأخذ بسنامه وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم
فرع في توفية الكيل والوزن كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يحث على توفية المكيال والميزان ويقول ان الكيل والوزن
اهلكا من كان قبلكم فاتقوا الله فيهما وكان صلى الله عليه وسلم
يقول الوزن وزن مكة والكيل كيل المدينة وفي رواية بالعكس
وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا بعت فكل وإذا ابتعت
فاكتل وكان مده صلى الله عليه وسلم مدين ونصفا بمد هشام
فزيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز فصل في التسعير
وتحريم التحكير الاحتكار كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يكره التسعير إذا غلا القوت ويقول لهم إذا قالوا له
سعر لنا إن الله هو القابض الباسط الرازق المسعر واني
لارجو ان القى الله عز وجل ولا يطلبني احد بمظلمة ظلمتها
اياه في دم ولا مال وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا رأيتم
عمودا أحمر من قبل المشرق في شهر رمضان فادخروا طعام
سنتكم فانها سنة جوع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن
احتكار الاقوات ويقول من دخل في شيء من اسعار المسلمين
ليغليه عليهم كان حقا على الله ان يقعده بمعظم من النار
يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يحتكر الا خاطئ

اشترى

بلغ

وكان صلى الله عليه وسلم يقول
كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه صح

وكان صلى الله عليه وسلم يقول من احتكر حكرة يريد ان يغلي بها
على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والافلاس وفي رواية
اخرى من احتكر حكرة يريد ان يغلي بها على المسلمين فهو خاطئ
وكان سعيد بن المسيب رضي الله عنه يحتكر الزيت وكان عمر
ابن الخطاب يقول لا حكرة في سوقنا لا يعمد رجال بايديهم
فضول من ذهب الى رزق من ارزاق الله ينزل بساحتنا
فيحتكرونه علينا ولكن ايما جالب جلب في الشتاء والصيف
فذلك ضيف عمر فليبع كيف شاء وليمسك كيف شاء وكان
صلى الله عليه وسلم ينهى عن كسر سكة المسلمين الجائزة بينهم
الا من باس يعني ان يكسر الدرهم فيجعل فضة او يكسر الدينار
فيجعل ذهبا والله اعلم **فرع** وكان صلى الله عليه وسلم ينهى
عن بيع فضل الماء ويقول لا يمنع فضل البئر وفي رواية المسلمون
شركاء في ثلاثة الماء والكلأ والنار وكان صلى الله عليه وسلم
ينهى عن بيع الملح والتحجير عليه في معدنه ويقول هو الشيء
الذي لا يحل منعه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حميرا من اعطى نارا فكانما
تصدق بجميع ما انضجت تلك النار ومن اعطى ملحا فكانما
تصدق بجميع ما طيبت ذلك الملح **باب** بيان ما لا
يجوز بيعه وتحريم الحيلة من غير ضرورة شديدة قال
ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
حرم بيع الخمر والميتة والخنزير وان جاء احد يطلب ثمن
الكلب فاملؤا كفه ترابا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن
ثمن الكلب الا كلب الصيد وكذلك كان ابن عباس يقول
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع السنور والاصنام وجاء
رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت
شحوم الميتة فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح
بها الناس فقال هو حرام قاتل الله اليهود ان الله تعالى لما حرم

عليهم

عليهم الشحوم اجملوه ثم باعوه فاكلوا ثمنه وان الله عز وجل اذا
حرم على قوم اكل شيء حرم عليهم اكل ثمنه وسأله صلى الله عليه وسلم
رجل عن ايتام ورثوا خمرا فقال صلى الله عليه وسلم اهرقها واكسر
الدنان قال افلا اجعلها خلا قال لا وكان صلى الله عليه وسلم
ينهى عن بيع المضطر وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في
بيع امهات الاولاد ثم منع من بيعهن وقال ايما وليدة ولدت
من سيدها فانه لا يبيعها ولا يهبها ولا يورثها ويستمتع بها
ما عاش فاذا مات فهي حرة كما سياتي بسطه آخر الكتاب إن
شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع القينات
المغنيات ويقول لا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير في
تجارة فيهن وثمنهن حرام قال ابو امامة وفي مثل ذلك
نزل ومن الناس من يشتري لهو الحديث وكان صلى الله عليه
وسلم يقول اشتروا الرقيق وشاركوهم في ارزاقهم واياكم والزنج
فانهم قصيرة اعمارهم قليلة ارزاقهم وكان صلى الله عليه وسلم
ينهى عن بيع ضراب الفحل فقال له رجل يا رسول الله انا نطرق
الفحل فنكرم لاجل ذلك فرخص له في الكرامة وكان عمر يقول
لا تبيعوا المصاحف ولا تشتروها وكان صلى الله عليه وسلم
ينهى عن بيع الخمر وعن بيع العنب ممن يتخذه خمرا وكان
صلى الله عليه وسلم لعن الله في الخمر عشرة اشياء عاصرها ومعتصرها
وشاربها وحاملها والمحمولة اليه وساقيها وبائعها وآكل ثمنها
والمشتري لها والمشتراة له **فرع في بيع المصحف**
كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كانت المصاحف لا تباع
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان الرجل ياتي بورقة
عند النبي صلى الله عليه وسلم فيقوم الرجل فيكتب له احتسابا
ثم يقوم آخر فيكتب حتى يفرغ من المصحف وكان ابن عمر
يمر باصحاب المصاحف فيقول بئس التجارة ولوددت
ان الايدي قطعت في بيعه وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول

لا أرى للرجل ان يجعل المصحف متجرا ولكن إذا عمل بيده فلا بأس وكان الحسن والشعبي لا يريان بذلك بأسا والله اعلم

باب ما لا يجوز فعله في البيع وبيان ما يجوز من الشروط

قال ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما البيع عن تراض وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا تبايعتم بالعينة واخذتم اذناب البقر في الحرث والزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا الى دينكم قال العلماء والعينة هو ان يشتري من رجل سلعة بثمن معلوم الى اجل معلوم ثم يشتريها منه باقل من الثمن الذي باعها به ويسقط له الزائد في نظير صبره عليه وذلك ربا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر وكثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يقول لا تشتروا السمك في الماء فانه غرر وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن حبل الحبلة وكانوا في الجاهلية يتبايعون لحم الجزور الى حبل الحبلة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن شراء ما في بطون الانعام حتى تضع وعن بيع ما في ضروعها الا بكيل وعن شراء العبد وهو آبق وعن شراء المغانم حتى تقسم وعن شراء الصدقات حتى تقبض وعن ضربة الغائص وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تبيعوا الثمر حتى يطعم ولا الصوف حتى يجز ولا اللبن حتى يحلب ولا السمن في اللبن حتى يتميز من اللبن وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن المنابذة والثنيا والملامسة في البيع فالمنابذة ان ينبذ الرجل الى الرجل بثوبه وينبذ الآخر بثوبه ويكون ذلك بيعهما من غير نظر ولا تراض والثنيا كقوله بعتك هذا الثوب الا بعضه او الا ان اشاء عدم البيع والملامسة لمس الرجل ثوب الآخر بيده في ليل او نهار ولا يقلبه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن

المزابنة

المزابنة والمحاقلة فالمزابنة اشتراء التمر بالتمر في رؤوس النخل والمحاقلة كراء الارض بالحنطة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينهى عن هذه الامور ثم يقول الا ان تعلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيد السلعة احق ان يسام وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيعتين في بيعة ويقول من باع بيعتين فله اوكسهما او الربا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن صفقتين في صفقة وهو ان يقول الرجل لآخر ابيع هذا العبد مثلا بنقد حتى ابتاعه منك الى اجل او الرجل يبيع البيع فيقول هو بنسيئة بكذا وهو بنقد بكذا وكذا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع العربون بان يشتري ويعطيه دراهم لتكون من الثمن ان رضي السلعة والا فهبة فرع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع ما لا يملكه ثم يمضي فيشتريه ويسلمه ويقول صلى الله عليه وسلم لا تبع ما ليس عندك وكان حكيم بن حزام يأتيه الرجل فيسأله البيع ليس عنده شيء فيبيعه ثم يشتريه من السوق ويسلمه للرجل فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع سلعة من رجل ثم من آخر ويقول ايما رجل باع بيعا من رجلين فهو للاول منهما وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الدين بالدين ويرخص في بيعه بالعين ممن هو عليه ويقول لا تبيعوا الكالئ بالكالئ وقال ابن عمر رضي الله عنهما اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني ابيع الابل وغيرها فابيع بالدنانير وآخذ الدراهم وابيع بالدراهم وآخذ بالدنانير فقال لا بأس ان تأخذ بسعر يومها ما لم تتفرقا وبينكما شيء وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في الصرف في الثمن قبل قبضه فان كان في مدة الخيار وفي الحديث دليل على ان خيار الشرط لا يدخل الصرف فرع وكان ابن عمر رضي الله عنهما يرى الركون الى البيع بيعا وكان رضي الله عنه اذا اراد ان يشتري جارية

يواطئ أهلها على ثمن ثم يضع يده على عجزها وبطنها وقبلها
ويكشف عن ساقيها **فرع** وكان صلى الله عليه وسلم ينهى المشتري
عن بيع ما اشتراه قبل قبضه ويقول إذا اشتريت شيئا
فلا تبعه حتى تقبضه وتكتاله ثم تحوزه إلى رحلك **وفي**
رواية من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه ويكتاله
قال ابن عباس ولا أحسب كل شيء إلا مثله **وكان** صلى الله
عليه وسلم ينهى عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان صاع
البائع وصاع المشتري فيكون لصاحبه الزيادة وعليه النقصان
فصل وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا اشترى أحدكم
الخادم فليكن أول ما يطعمه الحلوى فإنه أطيب لنفسه
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن التفريق بين ذوي المحارم
في البيع ويقول من فرق بين والدة وولدها أو أخ وأخيه
فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة ومن لا يرحم لا يُرحم
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن باع ارتجع ما بعت ولا تبعهما
إلا جميعا وفي رواية رده رده فإن الله تعالى لعن من فرق
بين الوالد وولده وبين الأخ وأخيه **وكان** صلى الله عليه وسلم يرخص
في التفريق بعد البلوغ **و**كان الصحابة رضي الله عنهم إذا غزوا
وسبوا أخواتهم وبناتهم اقتسموهم **وكثيرا** ما كان الأمير ينفل
بعضهم البنات البالغات ثم يستوهبه منهم ويفادي به من
أسر من المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع حاضر
لباد وإن كان أخاه أو أباه ويقول دعوا الناس يرزق الله
بعضهم من بعض **وفي** رواية لا تلقوا الركبان ولا يبيع حاضر لباد
فقيل لابن عباس رضي الله تعالى عنهما ما قوله لا يبيع حاضر لباد
قال لا يكون سمسارا **و**كان صلى الله عليه وسلم ينهى عن النجش
وهو أن يزيد في الثمن لا لرغبة في السلعة بل ليخدع غيره
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تلقى الجلب يعني الركبان قبل
دخولهم فاشترى منهم شيئا فصاحب السلعة فيها بالخيار إذا

ورد

ورد السوق وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الرجل على بيع
أخيه وأن يسوم على سومه بعد استقرار الثمن ويرخص
في ذلك ما دامت المزايدة من الناس ويقول لا يبع أحدكم على
بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه إلا أن يأذن له وتقدم
وفي باب التعفف عن المسألة أنه صلى الله عليه وسلم
باع قدحا وحلسا وصار يقول من يزيد من يزيد حتى انتهت
الرغبات بأعلاهما **فرع في الإشهاد على البيع ونحوه** كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن البيع بغير إشهاد
ثم يقرأ وأشهدوا إذا تبايعتم **وقال** أنس رضي الله عنه
اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة من أعرابي بعيرا
بغير إشهاد فجحده الأعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بلى قد ابتعته فطفق الأعرابي يقول هلم شهيدا فقال
خزيمة يا رسول الله أنا أشهد أنك بايعته فأقبل النبي صلى
الله عليه وسلم على خزيمة فقال بم تشهد قال بتصديقك
يا رسول الله فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شهادة
خزيمة بشهادة رجلين ثم إن الأعرابي اعترف بالبيع قال
أنس ولم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قصة الجمل
يجعل شهادة خزيمة بشهادة رجلين حتى مات والله تعالى
أعلم **فصل** وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من ابتاع نخلا بعد أن تؤبر فثمرتها للذي باعها إلا أن
يشترط المبتاع ومن ابتاع عبدا فماله للذي باعه إلا أن
يشترط المبتاع كما سبق إيضاحه في باب بيع الأصول
والثمار إن شاء الله تعالى **وكان** صلى الله عليه وسلم يرخص في
اشتراط منفعة المبيع وما في معناها في البيع ويقول
من باع بعيرا واستثنى حملانه إلى أهله أو إلى بلده فله ذلك
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن جمع شرطين من ذلك
ويقول لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع ولا ربح

ما لم يضمن ولا بيع ما ليس عندك وكان صلى الله عليه وسلم
يقضي فيمن اشترى عبدا يشترط ان يعتقه بصحة البيع
وقال لعائشة رضي الله تعالى عنها لما ارادت ان تشتري
بريرة للعتق اشتريها واعتقيها فانما الولاء لمن اعتق وكان
اهلها ارادوا اشتراط الولاء لهم فالغى النبي صلى الله عليه وسلم
اشتراطهم وقال لعائشة الولاء لك وان اشترطوا ما ئة
شرط فلا يمنعك ذلك فكان صلى الله عليه وسلم يرى في مثل
ذلك صحة العقد والغى الشرط الفاسد وقد اشترى رسول
الله صلى الله عليه وسلم من جابر بعيرا فباعه جابر على ان له
ظهره الى المدينة لانه لم يكن له بعير غيره فاشتراه النبي
صلى الله عليه وسلم على هذا الشرط واركبه جابرا الى المدينة
وكان ابن عمر رضي الله عنهما يبتاع الى الميسرة ولا يسمي اجلا
فابتاع من شخص مرة الى الميسرة فاتاه بنقد افضل من
نقده فقال ابن عمر هو نيل من قبلي اتقبله قال نعم

فقال الرجل هذا افضل من نقدي بلغ

باب الخيار في البيع

قال ابن عباس كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا باع رجلا في الجاهلية خيره بعد
البيع فقال له اعرابي عمرك الله من انت قال امرؤ من
قريش فتعجب من حسن بيعه صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة
رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لمن يبيع
وفي عقله خبل وضعف فيغبن في البيع اذا بايعت فقل
لا خلابة يعني لا خديعة ثم انت في كل سلعة ابتعتها بالخيار
ثلاث ليال ان رضيت فامسك وان سخطت فارددها
على صاحبها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينهى مثل هذا
عن البيع ويقول فان ابيت الا ان تبيع فبايع وقل لا خلابة
وكان صلى الله عليه وسلم يرى جواز خيار المجلس ويقول
البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او يقول احدهما لصاحبه اختر
ولا يحل له ان يفارقه خشية ان يستقيله وفي رواية اذا

تابع

تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا
جميعا او يخير احدهما الآخر فان خير احدهما الآخر فتبايعا
على ذلك وجب البيع وفي رواية كل بيعين لا بيع بينهما حتى
يتفرقا الا بيع الخيار فكان ابن عمر اذا باع رجلا فاراد
ان لا يقيله قام فمشى هنيهة ثم رجع وكان صلى الله عليه
وسلم يرخص في عدم رؤية المبيع حالة العقد اكتفاء بالصفة
او الرؤية المتقدمة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول
بعت مالا بالوادي من امير المؤمنين عثمان رضي الله عنه
بمال له بخيبر فلما تبايعنا رجعت على عقبي حتى خرجت
من بيته خشية ان يرادني البيع وكانت السنة ان
المتبايعين بالخيار حتى يتفرقا

باب الربا

كان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقول كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يشدد في امر الربا ويقول لعن
الله تعالى آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه ولدرهم
ربا ياكله الرجل وهو يعلم اشد من ستة وثلاثين زنية
في الاسلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما اكثر احد من
الربا الا كان عاقبة امره الى قلة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها
على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل وفي
رواية وزنا بوزن ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا
منها غائبا بناجز والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير
والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمن زاد او
استزاد فقد اربى الآخذ والمعطي فيه سواء فاذا
اختلفت الاجناس فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد
وقال ابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجنا مرة فاخذت
خلخالا امرأتي في السنة التي استخلف فيها ابو بكر رضي الله عنه
فلقيني ابو بكر فقال ما هذا فقلت احتاج اليه الى نفقة

القرط القطع

فقال ان مني ورقا اربعة فضة فدعى بالميزان فوضع الخلخالين في كفة فشف الخلخالان نحوا من دانق فقرضه منه فقلت يا خليفة رسول الله هو لك حلال فقال يا ابا رافع انك ان احللته فان الله تعالى لا يحله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الذهب بالذهب وزنا بوزن الزائد والمزيد في النار **وكان** عمر رضي الله تعالى عنه يقول إنما الربا على من اراد أن يربي وينسئ وكان صلى الله عليه وسلم يرخص لهم في بيع الذهب بالفضة وبالعكس كيف شاؤا وفي بيع البر بالشعير والشعير بالبر اذا كان ذلك كله يدا بيد كيف شاؤا **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول ما وزن مثلا بمثل اذا كانا نوعا واحدا وما كيل فمثل ذلك واذا اختلف النوعان فلا باس وكان البرا بن عازب وزيد بن ارقم رضي الله عنهما يقولان سالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصرف وكنا تاجرين فقال صلى الله عليه وسلم ان كان يدا بيد فلا باس ولا يصلح نسيئة وقال ابن عباس رضي الله عنهما استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على خيبر فجاءهم بتمر جنيب فقال أكل تمر خيبر هكذا قال إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا وقال في الموزون مثل ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يرى الجهل بالتساوي في المبيع كالعلم بالتفاضل وكان يقول لا يبيع احدكم الصبرة من التمر لا يعلم كيلها بالكيل المسمى من التمر

فرع في امور متفرقة

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع كل رطب من حب او تمر بيابسه ويقول لا يبيع احدكم ثمر حائطه ان كان نخلا بتمر كيلا وان كان كرما ان يبيعه بزبيب كيلا وان كان زرعا أن يبيعه بكيل طعام **وكان** صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يسال من حوله اينقص الرطب مثلا إذا يبس فان قالوا نعم نهى عنه وكان

يرخص

المعطاع

يرخص في بيع العرايا ان يشتري بخرصها بالكلها أهلها رطبا اذا كانت وسقين او ثلاثة او اربعة ويقول بيعوا الرطب على النخل بتمر في الارض وبيعوا العنب في الشجر بزبيب إذا كان دون خمسة اوسق **وكان** صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع اللحم بالحيوان وعن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة وكان يرخص في التفاضل في غير المكيل والموزون واشترى عليه الصلاة والسلام من عبد عبدا بعبدين واشترى صفية رضي الله عنها من دحية الكلبي بسبعة ارؤس وكان كثيرا ما يرخص في بيع البعير ببعيرين وثلاثة واشترى علي بن ابي طالب رضي الله عنه من جملا بعشرين بعيرا الى اجل واشترت امراة غلاما من زيد بن ارقم بستمائة درهم وكانت باعته له بثمانمائة درهم نسيئة فقالت لها عائشة رضي الله تعالى عنها بئسما اشتريت وبئسما شريت وابلغي زيد ابن ارقم انه قد ابطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان يتوب فقالت ارايت اذ لم آخذ الا راس مالي فقالت عائشة فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وتقدم حديث النهي عن بيع العينة بتفسيره في باب ما لا يجوز فعله في البيع فراجعه **وكان** صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع القلادة التي فيها خرز وذهب حتى يفصل الخرز من الذهب **وقال** فضالة بن عبيد اشتريت قلادة يوم خيبر باثني عشر دينارا فيها ذهب وخرز فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تباع حتى تميز فقلت انما اردت الحجارة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حتى تميز قال فرددته حتى ميزت بينهما فلما فصلته وجدت فيها اكثر من اثني عشر دينارا والله سبحانه اعلم

نقد

باب احكام العيوب

بلغ

تقدم قوله صلى الله عليه وسلم من أقال نادما اقاله الله من عثرته **وكان** رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على تبيين العيب ويقول المسلم اخو المسلم لا يحل لمسلم باع من أخيه بيعا وفيه عيب الا بينه **ومر** رسول الله صلى الله عليه

على رجل يبيع طعاما فادخل يده فيه فاذا هو مبلول فقال من غشنا فليس منا وقال ابن عباس رضي الله عنهما كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم للعداء بن خالد بن هوذة هذا ما اشترى العداء بن خالد بن هوذة من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى منه عبدا او امة لا داء ولا غائلة ولا خبثة بيع المسلم المسلم

وباع ابن عمر رضي الله عنهما عبدا على البراءة فادعى المشتري ان به داء لم يسمه ابن عمر فتحاكما الى عثمان رضي الله عنه فقضى على ابن عمر ان يحلف له لقد باعه العبد وما به داء يعلمه فابى ان يحلف وارتجع العبد وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في الرد بالعيب ولو حدث بالمبيع كسب ويقول الخراج بالضمان وتحاكم اليه رجلان فقال احدهما يا رسول الله هذا ابتاع غلاما فاستغله ثم وجد به عيبا فرده بالعيب ولم يرد معه الغلة فقال صلى الله عليه وسلم الغلة بالضمان وكان صلى الله عليه وسلم يقول شر الخبز الاسود القصير

فرع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن تصرية الانعام ويقول من ابتاعها فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها ان رضيها امسكها وان سخطها ردها وصاعا من تمر يعني في مقابلة اللبن وفي رواية من اشترى مصراة فهو منها بالخيار ثلاثة ايام ان شاء امسكها وان شاء ردها ومعها صاعا من تمر لا سمراء والله تعالى اعلم

باب اختلاف المتبايعين

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اختلف البيعان وليس بينهما بينة فالقول ما يقول صاحب السلعة او يترادان والسلعة كما هي وفي رواية اذا اختلف البيعان والبيع مستهلك فالقول قول البائع واختلف رجلان في سلعة فجاءا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال احدهما اخذتها بكذا وقال الآخر بعت بكذا وكذا فامر البائع ان يستحلف ثم يخير المبتاع ان شاء اخذ وان شاء ترك وكان صلى الله عليه وسلم يقول عهدة الرقيق

ثلاثة

ثلاثة ايام ان وجد داء في الثلاث ليال رد بغير بينة وان وجد داء بعد الثلاث كلف البينة انه اشتراه وبه هذا الداء واشترى عبد الرحمن بن عوف وليدة فوجدها ذات زوج فردها والله تعالى اعلم

بلغ

باب بيع الاصول والثمار

وثبات فضل غرس الاشجار والزرع قال جابر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقل احدكم زرعت وليقل حرثت فان الله هو الزارع وكان صلى الله عليه وسلم يقول اطلبوا الرزق في خبايا الارض يعني الزرع وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل جعل للزرع حرمة غلوة سهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يقولن احدكم للعنب الكرم فان الكرم قلب المؤمن ولكن قولوا حدائق الاعناب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يغرس غرسا الا كان ما اكل منه له صدقة وما سرق منه له صدقة ولا يرزؤه احد الا كان له صدقة الى يوم القيامة وفي رواية لا يغرس مسلم غرسا ولا يزرع زرعا فياكل منه انسان ولا دابة ولا طير الا كانت له صدقة ومعنى يرزؤه يصيب منه وينقصه وفي رواية ما من مسلم بنى بنيانا في غير ظلم ولا اعتداء او غرس غرسا في غير ظلم ولا اعتداء الا كان له اجر جاريا ما انتفع به خلق الرحمن تبارك وتعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من نصب شجرة فصبر على حفظها والقيام عليها حتى تثمر كان له في كل شيء يصاب من ثمرها صدقة عند الله تبارك وتعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا طلعت الثريا امن الزرع من العاهة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن تحصين البساتين عن المحتاجين والجائعين بالحيطان والزروب ان ياكلوا منها وقال لاصحابه يوما كنتم في الجاهلية اذ لا تعبدون غير الله تحملون الكل وتفعلون في اموالكم المعروف وتفعلون الى ابن السبيل حتى اذا من الله عليكم بالاسلام

الغلوة [illegible]

ونهيه صلى الله عليه وسلم اذا انتم تحصنون اموالكم إن فيما ياكل ابن آدم أجر وفي ما ياكل السبع والطير أجر فرجع القوم فما منهم احد الا هدم من حديقته ثلاثين بابا

فصل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع نخلا قد أبرت فثمرها للذي باعها الا ان يشترط المبتاع ومن ابتاع عبدا فماله للذي باعه الا ان يشترط المبتاع **وكان** صلى الله عليه وسلم ينهى البايع والمشتري عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها **وفي** رواية نهى عن بيع النخل حتى يزهو وعن بيع السنبل حتى يشتد ويطيب ويبيض ويامن العاهة وعن بيع العنب حتى يسود وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا منع الله الثمرة بم يستحل احدكم مال اخيه **وكان** صلى الله عليه وسلم يحط بعضي في الثمرة المشتراة بالجائحة جائحة يوضعها يعني الجائحة ويقول اذا بعت من أخيك ثمرا فاصابته جائحة فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا ثم تاخذ مال أخيك بغير حق **وكان** صلى الله عليه وسلم ينهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة وان يشتري النخل حتى تشقه والاشقاه ان تحمر او تصفر او يوكل منه شيء والمحاقلة ان يباع الحقل بكيل من الطعام معلوم والمزابنة ان يباع النخل باوساق من التمر والمخابرة الثلث والربع واشباه ذلك كذا فسره رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما طلع نجم الثريا صباحا قط وبقوم عاهة الا رفعت عنهم او خفت

خاتمة قال طلحة مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوم على رؤس النخل فقال ما يصنع هولاء قالوا يلقحونه يجعلون الذكر في الانثى فيلقح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اظن ذلك يغني شيئا فسمعوا ذلك فتركوا التلقيح تلك السنة فخرج النخل شيصا ونقص الحمل فاخبروا بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان كان ينفعهم ذلك فليصنعوه

التأبير أ خرما غاجي اصلاح التمر والم

فاني انما ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن فانما انا بشر ولكن اذا امرتكم بشيء من دينكم عن الله فخذوا به فاني لن اكذب واذا امرتكم بشيء من رايي فانتم اعلم بامر دنياكم والله اعلم

باب معاملة العبيد كان الصحابة رضي الله تعالى عنهم يرسلون عبيدهم في تجارة البحر ويقبض ديونهم ونحو ذلك لا يرون به باسا وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم اول باب البيع يا معشر قريش لا يغلبنكم الموالي على التجارة والله سبحانه وتعالى اعلم

باب السلم

قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث فيهن البركة البيع الى أجل والمقارضة وخلط البر بالشعير للاكل لا للبيع وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنة والسنتين والثلاث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم الى أجل معلوم **قال** رضي الله تعالى عنه وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يصيبون المغانم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ياتيهم انباط من انباط الشام فيسلفونهم في الحنطة والشعير والزبيب الى أجل مسمى فقيل لانس رضي الله تعالى عنه ألهم زرع اولم يكن فقال ما كانوا يسألونهم عن ذلك (وغيره م) **وفي** رواية عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وعنه كنا نسلف على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما في الحنطة والشعير والزبيب والتمر وما نراه (أي نظنه) عندهم **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول من اسلف في شيء فلا يصرفه الى غيره قبل ان يقبضه **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول من اسلف سلفا فلا يشترط على صاحبه غير قضائه **وفي** رواية من اسلف في شيء فلا ياخذ الا ما اسلف فيه او راس ماله واسلف رجلا اخر في نخل فلم يخرج تلك السنة فاختصما

إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بم تستحل ماله اردد عليه ماله ثم قال صلى الله عليه وسلم لا تسلفوا في النخل حتى يبدو صلاحه وسئل عمر رضي الله تعالى عنه عن رجل اسلف طعاما على ان يعطيه اياه في بلد آخر فكره ذلك عمر رضي الله عنه وقال فاين كراء الحمل وكان رضي الله تعالى عنه يكره السلم في الحيوان الى اجل معلوم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يكره هذه الكلمة اسلمت في كذا وكذا ويقول انما الاسلام لله رب العالمين وكان ابن مسعود رضي الله تعالى عنه يقول من اسلف سلفا فلا يشترط افضل منه وان كان قبضة من علف فهو ربا وكان طاوس رضي الله عنه يقول سالت ابن عمر رضي الله تعالى عنهما بعير ابعير بن نضرة فابى وكرهه فسالت ابن عباس فقال قد يكون البعير خيرا من البعيرين والله اعلم

باب القرض وما جاء في فضله

قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يقرض مسلما قرضا مرتين الا كان كصدقتها مرة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من منح منيحة لبن او ورق او اهدى زقاقا هداية الضالة الى الطريق وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل قرض صدقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول رايت ليلة اسري بي مكتوبا على باب الجنة الصدقة بعشر امثالها والقرض بثمانية عشر فقلت يا جبريل كيف صارت الصدقة بعشر والقرض بثمانية عشر فقال لان الصدقة تقع في يد الغني والفقير والقرض لا يقع الا في يد من هو محتاج اليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والاخرة وكان صلى الله عليه وسلم يستسلف من الحيوان ويرد خيرا منه ويقول خياركم احسنكم قضاء وقال انس رضي الله تعالى عنه جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقاضاه دينا كان عليه فارسل الى خولة بنت قيس فقال لها ان كان

كان له مثل عتق رقبة ومعنى منح قرض الدراهم ومعنى اهدى زقاقا

عندك تمر فاقرضينا حتى ياتينا تمر فنقضيك وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في الزيادة عند الوفاء وينهى عنها قبله ويقول اذا اقرض احدكم اخاه قرضا فاهدى اليه او حمله على الدابة فلا يركبها ولا يقبله الا ان يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك وفي رواية من اقرض فلا ياخذ هدية وكان ابو حنيفة رضي الله تعالى عنه لا يجلس في ظل جدار غريمه ويقول كل قرض جر نفعا فهو ربا وقال عبد الله بن سلام لابي موسى الاشعري رضي الله عنهما انك بارض فيها الربا فاش فاذا كان لك على رجل حق فاهدى اليك حمل تبن او حمل شعير او حمل قت فلا تاخذه فانه ربا وسئل ابن عمر رضي الله عنهما عمن اقرض رجلا قرضا فاهدى له هدية فقال رضي الله عنه ليثبه على هديته او يحسبها له مما عليه او يردها عليه وجاء رجل اليه فقال اني اسلفت رجلا سلفا واشترطت عليه قضا افضل مما اسلفته فقال ابن عمر ذلك الربا فقال كيف تامرني قال السلف على ثلاث وجوه سلف يريد به وجه الله فلك وجه الله وسلف تريد به وجه صاحبه فليس لك الا وجهه وسلف اسلفته لتاخذ خبيثا بطيب فان كانت نفسه طيبة تجده فانما هو شكر شكره لك في نظير ما انظرته وان لم تطب به نفسه فلا تاخذه والله تعالى اعلم

باب الرهن

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرهن كثيرا عند اهل الذمة وغيرهم قال انس رضي الله عنه وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهون عند يهودي بالمدينة في ثلاثين صاعا من شعير اخذها لاهله وكان صلى الله عليه وسلم يقول الظهر يركب بنفقته اذا كان مرهونا ولبن الدر يشرب بنفقته اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب النفقة وفي رواية اذا كانت الدابة مرهونة

فعلى المرتهن علفه وكان صلى الله عليه وسلم لا يغلق الرهن من صاحبه
الذي رهنه له غنمه وعليه غرمه والله أعلم باب

الحوالة والضمان وآداب المطالبة والقضا وبيان

شدة الدين في الدنيا والآخرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول مطل الغني ظلم وإذا أحيل أحدكم على ملي فليحتل وليتبعه
وكان علي رضي الله عنه يقول من مطله المحال عليه لا يرجع
على صاحبه إلا أن يفلس أو يموت وكان صلى الله عليه وسلم يقول
بحث على وفاء الدين ويشدد في أمره ويقول من أخذ أموال
الناس يريد إتلافها أتلفه الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من حمل من أمتي دينا ثم جهد في قضائه ثم مات قبل أن
يقضيه فأنا وليه ومن مات وهو لا ينوي قضاه فذلك
الذي يؤخذ من حسناته ليس يومئذ دينار ولا درهم
وكان صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده لو قتل
رجل في سبيل الله ثم عاش ثم قتل ثم عاش ثم قتل وعليه دين
ما دخل الجنة حتى يقضي دينه وكان أبو هريرة رضي الله عنه
يقول كثيرا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدثنا عن
رجل من بني إسرائيل احتاج فسأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه
ألف دينار فقال ائتني بالشهدا أشهدهم فقال كفى بالله
شهيدا قال فائتني بالكفيل فقال كفى بالله كفيلا قال
صدقت فدفعها إليه إلى أجل مسمى فخرج في البحر فقضى
حاجته ثم التمس مركبا يركبه يقدم عليه للأجل الذي أجله
فلم يجد مركبا فأخذ خشبة فنقرها فأدخل فيها ألف دينار
وصحيفة منه إلى صاحبه ثم زجج موضعها ثم أتى بها إلى البحر
فقال اللهم إنك تعلم أني تسلفت فلانا ألف دينار فسألني
كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك وسألني شهيدا
فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك وإني جهدت أن أجد مركبا
أبعث إليه الذي له فلم أقدر وإني استودعتكها فرمى بها

بها في

في البحر حتى ولجت فيه ثم انصرف وهو في ذلك يلتمس مركبا
يخرج إلى بلده فخرج الرجل الذي كان أسلفه ينظر لعل مركبا
قد جا بماله فإذا الخشبة التي فيها المال فأخذها لأهله
حطبا فلما نشرها وجد المال والصحيفة ثم قدم الذي
كان أسلفه وأتى بالألف دينار فقال والله ما زلت جاهدا
في طلب مركب لآتيك بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي جئت
فيه قال فإن الله عز وجل قد أدى عنك الذي بعثته في الخشبة
فانصرف بالألف دينار راشدا فرع وكان صلى الله عليه وسلم بلغ
يقول من ادان دينا وهو ينوي أن لا يؤديه إلى صاحبه فهو
سارق وكان صلى الله عليه وسلم يقول أعظم الذنوب عند
الله أن يلقاه بها عبد بعد الكباير التي نهى الله عنها أن يموت
الرجل وعليه دين لا يدع له قضاء وكان صلى الله عليه وسلم
يقول نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه وتقدم
في أوائل البيع قوله صلى الله عليه وسلم الشهيد يغفر له
كل ذنب إلا الدين وفي رواية حتى الدين وفي رواية شهيد
البحر يغفر له كل ذنب حتى الدين وشهيد البر يغفر له كل ذنب
إلا الدين فرع وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حالت
شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في أمره ومن
خاصم في باطل وهو يعلم لم يزل في سخط الله حتى ينزع ومن
أعان ظالما بباطل ليدحض به حقا فقد برئ من ذمة
الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ومن قال في مؤمن يعني عصاة أهل النار
ما ليس فيه حبس في ردغة الخبال حتى يأتي بالمخرج مما
قال وكان صلى الله عليه وسلم يقول من انصرف غريمه
وهو عنه راض صلت عليه دواب الأرض ونون الما ومن
انصرف غريمه وهو ساخط كتب له في كل يوم وليلة وجمعة
وشهر ظلم وقال أبو سعيد الخدري جا أعرابي إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم يتقاضاه دينا كان عليه فاشتد حتى قال

لرسول الله صلى الله عليه وسلم احرج عليك الا قضيتني فانتهره الصحابة وقالوا ويحك تدري من تكلم قال اني اطلب حقي. فقال النبي صلى الله عليه وسلم هلا مع صاحب الحق كنتم ثم ارسل الى خولة بنت قيس فقال لها ان كان عندك تمر فاقرضينا حتى يأتينا تمر فنقضيك فقالت نعم بابي انت وامي يا رسول الله فاقرضته فقضى الاعرابي واطعمه. فقال اوفيت اوفى الله لك. فقال اولئك خيار الناس انه لا قدست امة لا يأخذ الضعيف فيها حقه غير متعتع اي بغير تعب. وكانت تردد لغريمه. **فرع** وكان صلى الله عليه وسلم اذا اتي بجنازة ليصلي عليها يقول هل عليه دين فان قالوا نعم ولم يخلف شيئا يقول صلوا على صاحبكم. فاتي بجنازة يوما فقال هل عليه دين. فقالوا نعم ديناران فقال صلوا على صاحبكم. فقال ابو قتادة صل عليه يا رسول الله وعلي دينه فصلى عليه. **وفي** رواية وانا اتكفل به. وهو صريح في انشاء الضمان والكفالة لانه لا يحتمل الاخبار بما مضى. **وكان** ابن عباس يقول انما كان امتناع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة على المديون قبل ان يفتح الله بما فتح فلما وسع الله صار يقول انا اولى بكل مؤمن من نفسه. فمن ترك دينا فعلي ومن ترك مالا فلورثته. وفيه دليل على صحة ضمان المفلس الحي والميت. **وكان** صلى الله عليه وسلم لا يرى براءة المضمون عنه الا باداء الضامن عنه لا بمجرد ضمانه. فان ابا قتادة لما قال صل يا رسول الله وعلي دينه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اوفى الله حق الغريم وبرئ منه الميت. قال ابو قتادة نعم فصلى عليه ثم قال بعد ذلك بيوم ما فعل الديناران. قال انما مات امس. قال فعاد اليه من الغد. فقال قد قضيتهما. فقال النبي صلى الله عليه وسلم الآن بردت عليه جلدته. وانما قال وبرئ منه الميت لانه دخل في الضمان متبرعا.

غير يا والرجوع بحاله. وقال انس رضي الله عنه اتي النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة فلما قام ليكبر سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم هل على صاحبكم دين قالوا نعم ديناران فعدل صلى الله عليه وسلم عنه. وقال صلوا على صاحبكم فقال علي دينه علي يا رسول الله بريء منهما فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى عليه ثم قال لعلي رضي الله عنه جزاك الله خيرا فك الله رهانك كما فككت رهان اخيك انه ليس من ميت يموت وعليه دين الا وهو مرتهن بدينه. ومن فك رهان ميت فك الله رهانه يوم القيامة. فقال بعض القوم يا رسول الله هذا لعلي خاصة ام للمسلمين عامة. قال بل للمسلمين عامة. **وكان** صلى الله عليه وسلم لا يسأل عن شيء من عمل الرجل غير الدين الذي لم يجد له وفاء. ويقول وما ينفعكم ان اصلي على رجل روحه مرتهن في قبره لا تصعد روحه الى السماء. **فصل** وكان صلى الله عليه وسلم يرى ان ضمان درك المبيع على البائع اذا خرج مستحقا ويقول من سرق له متاع او ضاع منه شيء. فوجد بيد رجل بعينه فهو احق به. ويرجع المشتري على البائع بالثمن. **وكان** ابن عباس يقول لزم رجل غريما له بعشرة دنانير فقال ما افارقك حتى تقضيني او تأتيني بحميل فتحملها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه بها من وجه غير مرضي فقضاها رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه وقال الحميل غارم. وكان الوجه المذكور هو انه اصابها من معدن كما في رواية اخرى. فقال له صلى الله عليه وسلم من اين هذا الذهب. قال من معدن. قال لا حاجة لنا فيه ليس فيها خير ثم قضاها صلى الله عليه وسلم

باب التفليس والحجر. وبيان فضل انظار المعسر

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لي الواجد ظلم يحل عرضه وعقوبته

يعني شكايته وحبسه وقال ابن عمر رضي الله عنهما أصيب
رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار ابتاعها
فكثر دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا
عليه فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغرمائه خذوا ما
وجدتم وليس لكم إلا ذلك ومن وجد سلعته باعها من رجل
عنده ذلك الرجل وقد أفلس فهو أحق بها من غيره وفي
رواية إذا وجد الرجل متاعه عند رجل قد أفلس ولم
يغيره فهو لصاحبه الذي باعه وفي رواية أيما رجل أفلس
فوجد رجل عنده ماله ولم يكن اقتضى من ماله شيئا فهو
له وفي رواية أيما رجل باع متاعا فأفلس الذي ابتاعه ولم يقبض
الذي باعه من ثمنه شيئا فوجد متاعه بعينه فهو أحق
به وإن مات المشتري فصاحب المتاع أسوة الغرماء
وكان سعيد بن المسيب رضي الله عنه يقول إياكم والدين
فإن أوله هم وآخره حرب **فصل** وكان صلى الله
عليه وسلم يحجر على المدين ويبيع ماله في قضاء دينه وحجر
النبي صلى الله عليه وسلم على معاذ بن جبل في ماله وباعه
في دين كان عليه وكان معاذ شابا سخيا وكان لا يمسك شيئا
فلم يزل يدان حتى أغرق ماله كله في الدين فأتى النبي
صلى الله عليه وسلم فكلمه ليكلم غرماءه فكلمهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم فأبوا فباع لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ماله
حتى قام معاذ بغير شيء وكان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يستحلفان
من ادعى الإعسار بالله تعالى أنه لا يجد ما يقضيه من عرض
ولا ناض ولئن وجدت من حيث لا تعلم لتقضينه ثم يخليان
سبيله وكان عثمان وعلي رضي الله عنهما يحجران على المبذر
في ماله ويمنعانه من التصرف حتى يصلح حاله وكان صلى الله
عليه وسلم يقول لا يتم بعد احتلام وكان صلى الله عليه وسلم

بيع ماله لهم

يرى

يرى البلوغ بالاحتلام أو ببلوغ خمسة عشر سنة وكان المغيرة
ابن شعبة يقول احتلمت وأنا ابن ثنتي عشرة سنة وكان
الحسن بن صالح يقول أدركت جارة لنا كانت جدة ولها إحدى
وعشرون سنة وقال أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول للصحابة يوم قريظة من أنبت يعني عانته فاقتلوه
ومن لم ينبت خلوا سبيله وفي رواية من كان محتلما
أو أنبت عانته قتل ومن لا ترك وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ذلك اليوم كثيرا اقتلوا شيوخ المشركين واستحيوا
شرخهم والشرخ الغلمان الذين لم ينبتوا **فصل**
وكان صلى الله عليه وسلم يرغب في التيسير على المعسر
وإنظاره والوضع عنه ويقول من سره أن ينجيه الله
تعالى من كرب يوم القيامة فلينفس عن معسر أو يضع
عنه يعني يترك شيئا مما له عليه وكان صلى الله عليه وسلم
يقول إن رجلا ممن كان قبلكم أتاه الملك ليقبض روحه
فقال هل عملت من خير قال ما أعلم قيل له انظر قال
ما أعلم شيئا غير أني كنت أبايع الناس في الدنيا فأنظر
الموسر وأتجاوز عن المعسر فقال الله تعالى أنا
أحق بذلك منك تجاوزوا عن عبدي وأدخلوه الجنة
فأدخل الجنة وفي رواية كان رجل يداين الناس وكان
يقول لغلامه خذ ما تيسر واترك ما عسر وتجاوز لعل
الله يتجاوز عنا فقال الله تعالى قد تجاوزت عنك وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من أنظر معسرا فله بكل يوم مثله
صدقة وذلك قبل أن يحل الدين فإذا حل فأنظره فله
بكل يوم مثليه صدقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من فرج عن مسلم كربة جعل الله تعالى له شعبتين من
نور على الصراط يستضيء بضوئهما عالم لا يحصيهم إلا
رب العزة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أراد أن

تستجاب دعوته وأن تكشف كربته فليفرج عن معسر
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من انظر معسرا إلى ميسرة
انظره الله بذنبه الى توبته ووقاه من فيح جهنم واظله
في ظله يوم لا ظل الا ظله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
يسر على معسر في الدنيا يسر الله عليه في الدنيا والاخرة
والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه والله أعلم بلغ

باب احكام الولي على الايتام

وبيان النهي عن التولي عليهم الا لمصلحة كان ابو ذر
رضي الله عنه يقول اوصاني خليلي رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقال يا ابا ذر اني اراك ضعيفا واني احب لك
ما احب لنفسي فلا تامرن على اثنين ولا تولين مال يتيم
وكان صلى الله عليه وسلم يرخص للولي في الاكل من مال
اليتيم بالمعروف بشرط العمل والحاجة فياكل من مال
اليتيم مكان قيامه عليه وتحصينه ماله غير مسرف
ولا مبذر ولا متاثل ولا يقي ماله بمال اليتيم ومعنى
متاثل يعني مختص لنفسه بشي زائد وكان ابن عمر رضي
الله عنهما يزكي مال اليتيم ويستودعه ويستقرض
منه ويدفعه مضاربة ولما نزل قوله تعالى ولا تقربوا
مال اليتيم الا بالتي هي احسن اعتزل الصحابة باموالهم
من مال الايتام حتى جعل الطعام يفسد واللحم ينتن فانزل
الله تعالى وان تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد
من المصلح فقال صلى الله عليه وسلم خالطوهم فخالطوهم
في الطعام والشراب وقال عكرمة جا رجل الى ابن عباس
فقال ان لي يتيما وله ابل افاشرب من لبن ابله فقال له
ابن عباس ان كنت تبغي ضالة ابله وتطلي جرباها وتكنس
حوضها وتسقيها يوم وردها فاشرب غير مضر بنسل ولا ناهك
في الحلب وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ياكل الوصي

بقدر

بقدر عمالته وكان صلى الله عليه وسلم يقول اطيب ما اكلتم
من كسبكم وان اولادكم من كسبكم فكلوا من اموالهم وكان صلى
الله عليه وسلم يقول ان في الجنة دارا يقال لها دار الفرح لا يدخلها
الا من فرح يتامى المؤمنين وفي رواية لا يدخلها الا من فرح
الصبيان وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصبي الذي له اب
يمسح راسه الى خلف واليتيم يمسح راسه الى قدام وجا رجل
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكى اليه ان والده ياخذ ماله
بغير اذنه فقال له صلى الله عليه وسلم انت ومالك لابيك
يعني ان من بر الوالد ان لا يمنع من شي احتاج اليه خاتمة
جا رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله مم
ان في حجري يتيما افاضربه قال ما كنت ضاربا فيه ولدك
وسئلت عائشة رضي الله عنها عن ادب اليتيم فقالت ان
كان احدهم ليضرب يتيمه حتى ينبسط والله تعالى اعلم

باب الصلح واحكام الجوار والنهي عن البنا فوق الحاجة

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص في جواز
الصلح عن المعلوم والمجهول ويامر بتحليل كل من الخصمين اخاه
كما سياتي في باب الاقضية ان شا الله تعالى واختصم الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان في مواريث بينهما قد درست
وليس بينهما بينة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم تختصمون
الي وانما انا بشر ولعل بعضكم الحن بحجته من بعض وانما اقضي
بينكم على نحو مما اسمع فمن قضيت له من حق اخيه شيا فلا
ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار ياتي بها اسطاما في
عنقه يوم القيامة فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما
حقي لاخي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما اذ قلتما
فاذهبا فاقتسما ثم توخيا الحق ثم استهما ثم ليحلل كل واحد
منكما صاحبه وفي رواية انما اقضي بينكم برايي فيما لم ينزل
علي فيه شي وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصلح جائز

الحن
اي اصدق

بين المسلمين الا صلحا حرم حلالا او احل حراما **وقال** جابر
رضي الله عنه جيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول
الله ان ابي قتل شهيدا يوم احد وعليه دين واشتد الغرما
في حقوقهم فاتاهم النبي صلى الله عليه وسلم فسالهم ان يقبلوا
تمر حايطي ويحللوا ابي فابوا فلم يعطهم النبي صلى الله عليه وسلم
حايطي وقال سنغدوا عليك بالجابر فغدا علينا حين اصبح
فطاف في النخل ودعى في ثمرها بالبركة قال جابر فجددتها
فقضيتهم منه وبقي لنا من ثمرها سبعة عشر وسقا
فرع وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصالح عن دم العمد
باكثر من الدية وانكر ويقول من قتل متعمدا دفع الى
اوليا المقتول فان شاوا قتلوا وان شاوا اخذوا الدية
وهي ثلاثون حقة وثلاثون جذعة واربعون خلفة
اي حاملا وذلك عقل العمد وما صولحوا عليه فهو لهم وذلك
تشديد العقل **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا من
كانت عنده مظلمة لاخيه من عرضه او شي فليتحلل منه اليوم
قبل ان لا يكون دينار ولا درهم ان كان له عمل صالح اخذ منه
بقدر مظلمته وان لم يكن له حسنات اخذ من سيات صاحبه
فحمل عليه **فصل في بيان بعض حقوق الجار** كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحث على اكرام الجار بطلاقة الوجه
واحتمال الاذى واعارته الماعون وافتقاده بالطعام كلما عمل
ولو بالمرقة كما سياتي ذلك مبسوطا في الباب الجامع اخر الكتاب
ان شا الله تعالى **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول لا يمنع جار جاره
ان يغرز خشبة في حايط جاره يعني وان كره الجار ذلك
وكان صلى الله عليه وسلم يقول اربعون دارا جار **وكان**
صلى الله عليه وسلم يجوز ويرخص في اخراج الرواشن وميازيب
المطر الى الشارع **قال** انس رضي الله عنه وكان للعباس
ميزاب على طريق عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى المسجد

وكان صلى الله عليه وسلم
يقول اربعون دارا
جار صح

فلبس

٢٦٩

فلبس عمر رضي الله عنه ثيابه يوم الجمعة فلما وافى ميزاب
العباس رضي الله عنه صبت عليه ما ممزوج بدم وكان اهل
العباس قد ذبحوا له فرخين وغسلوا الدم عنهما وصبوه
فامر عمر بقلع الميزاب ثم رجع عمر الى بيته فطرح ثيابه
ولبس ثيابا غيرها ثم جا فصلى بالناس فاتى العباس فقال
يا امير المومنين والله يا امير المومنين والله انه للموضع
الذي وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم الميزاب فيه فبكى
عمر رضي الله عنه وقال للعباس اعزم عليك لما صعدت
على ظهري حتى تضعه في الموضع الذي وضعه رسول الله صلى
الله عليه وسلم ففعل ذلك العباس رضي الله عنهما **وقال**
ابو ايوب الانصاري رضي الله عنه لما قدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم المدينة نزل في دارنا وكان لنا غرفة وبيت اسفل
فقلت يا رسول الله اصعد الغرفة فاني لا اقدر ان اسكن انا وام
ايوب في موضع اعلى من موضعك فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الاسفل ارفق بنا لكثرة من ياتينا من الوفود فلما
رايت ما بنا صعدنا لاجل ما يحتاج وكان شيا خفيفا فلما رايت
مشقة ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم صعدنا الغرفة
ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فبتنا تلك الليلة لا
ياخذنا نوم انا وام ايوب مخافة ان نتقلب في الليل فينزل
الغبار على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانكسرت منا جرة
الما فصرت انا وام ايوب ننشف الما بالكسا الذي كان علينا
رضي الله عنهم اجمعين **فرع** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا تساكنوا المشركين ولا تجامعوهم فمن ساكنهم او جامعهم
فهو منهم **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول لا تسكنوا الكفور
فان ساكن الكفور كساكن القبور **فرع** كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول اذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبعة اذرع
وقال عبادة بن الصامت رضي الله عنه قضى رسول الله صلى

الله عليه وسلم في الرحبة تكون في الطريق ثم يريد أهلها البنيان
فيها ان يترك الطريق منها سبعة اذرع **فصل** كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا الحجر الحرام في البنيان
فانه اساس الخراب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المومن
يوجر في كل شيء ينفقه الا في شيء يجعله في هذا التراب قال البنا
لا خير فيه وقال ابن عمر رضي الله عنهما خرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوما فراى قبة مشرفة فقال ما هذه قيل
لفلان فسكت وحملها في نفسه حتى جا صاحبها فسلم عليه
في الناس فاعرض رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه صنع
ذلك مرارا حتى عرف الرجل الغضب فيه والاعراض عنه فشكا
ذلك لاصحابه وقال اني لانكر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالوا خرج فراى قبتك فرجع الرجل الى القبة فهدمها
حتى سواها بالارض فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم
فلم يرها فقال ما فعلت القبة فحدثوه بما كان من صاحبها
فقال صلى الله عليه وسلم اما ان كل بناء وبال على صاحبه يوم
القيامة الا ما لا بد منه قال العلماء ومما يقيه من
الحر والبرد والسباع ونحو ذلك وبلغ عمر بن الخطاب رضي
الله عنه عن خارجة بن حذافة انه بنى بمصر غرفة فكتب
الى عمرو بن العاص انه بلغني ان خارجة بنى غرفة ولقد
اراد خارجة ان يطلع على عورات جيرانه فاذا اتاك كتابي
هذا فاهدمها ان شا الله والسلام وكان رضي الله عنه يكره
ان يكون لشخص ببلد وله دار ببلد اخر ويقول فليدعها
للمسلمين ينتفعون بها وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا
اراد الله بعبد شرا خضر له في الطين واللبن حتى
يبني وفي رواية اذا اراد الله بعبد هوانا انفق ماله في
البنيان وكان صلى الله عليه وسلم يقول من بنى فوق ما
يكفيه كلف ان يحمله يوم القيامة وبنى العباس بن عبد

المطلب

المطلب رضي الله عنه غرفة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
اهدمها فقال اهدمها او اتصدق بثمنها فقال اهدمها وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ما انفق المومن من نفقة فان خلفها
على الله والله ضامن الا ما كان في بنيان او معصية وكان
ابرهيم النخعي يقول كل نفقة ينفقها العبد فانه يوجر
عليها الا نفقة البنا الا بنا مسجد يراد به وجه الله عز وجل
فقيل لابرهيم ارايت ان كان بنا كفافا قال لا اجر ولا وزر
قال عطية بن قيس وكان حجر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
من جريد النخل فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة
وكانت ام سلمة موسرة فجعلت مكان الجريد لبنا فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ما هذا فقالت ام سلمة يا رسول الله اردت
ان اكف عني ابصار الناس فقال يا ام سلمة ان شر ما ذهب فيه
مال المرء المسلم البنيان وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان الحسن رضي الله عنه يقول لما بنى رسول الله صلى الله
عليه وسلم المسجد قال ابنوه عريشا كعريش موسى قيل للحسن
وما عريش موسى قال اذا رفع يده بلغ العرش يعني السقف
وكان عمرو بن دينار يقول لم يكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
على بيته حائط يستره انما كان جداره قصيرا فبناه عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من بنى حائطا فليدعم
على جدار اخيه ومن بنى في رباع قوم باذنهم فارادوا اخراجه
فله القيمة يعني النفقة كما في رواية ومن بنى بغير اذنهم فارادوا
اخراجه فله النقض وكان عمار بن عامر رضي الله عنه يقول اذا
رفع الرجل بناءه فوق سبعة اذرع نودي يا افسق الفاسقين
الى اين وقال ابن عمر رضي الله عنهما كان لرسول الله صلى الله عليه
وسلم غرفة يصعد اليها بالدرج وكان فيها الطعام ومفتاحها
مع عمر رضي الله عنه يخرجه من حجرته ويفتح اذا جا سائل
يطلب طعاما ويعطيه ما طلب رضي الله عنه **خاتمة**

الحجر جمع حجرة

الحجزة معقد الازار

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يبني بناءً في غير ظلم ولا اعتداء إلا كان له أجر جاريًا ما انتفع به خلق الرحمن تبارك وتعالى والله تعالى أعلم

باب الغصب

وما جاء فيه

قال ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين إلى يوم القيامة. وفي رواية خسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين. وفي رواية من ظلم شبرًا من الأرض كلفه الله عز وجل أن يحفره حتى يبلغ به سبع أرضين ثم يطوقه يوم القيامة حتى يقضى بين الناس. وفي رواية من أخذ أرضًا بغير حقها كلف أن يحمل ترابها إلى المحشر. وفي رواية من ظلم من الأرض شبرًا كلف أن يحفره حتى يبلغ الماء ثم يحمله إلى المحشر. وقال أبو مسعود رضي الله عنه قلت يا رسول الله أي الظلم أظلم فقال ذراع من الأرض ينتقصه المرء المسلم من حق أخيه وليس حصاة من الأرض يأخذها إلا طوقها يوم القيامة إلى قعر الأرض ولا يعلم قعرها إلا الله الذي خلقها. وفي رواية أعظم الغلول عند الله عز وجل ذراع من الأرض تجدون الرجلين جارين في الأرض أو في الدار فيقتطع أحدهما من حظ صاحبه ذراعًا. إذا اقتطعه طوقه من سبع أرضين ولقي الله وهو عليه غضبان. وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ من طريق المسلمين شبرًا جاء يوم القيامة يحمله من سبع أرضين. وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لمسلم أن يأخذ عصى أخيه بغير طيب نفس منه. قال ذلك لشدة ما حرم الله من مال المسلم على المسلم. وسيأتي في كتاب قطع السرقة أن عمر رضي الله عنه كان يجعل القول قول المسروق له لا الغارم. وكان يضمن العبيد لسيدهم في جميع ما يتلفونه من أموال الناس. وكان صلى الله عليه وسلم يقول من زرع في أرض قوم بغير إذنهم فليس له

من الزرع شيء وله نفقته. وقال ابن عمر رضي الله عنهما غرس قوم أرض قوم بغير إذنهم فقضى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يدفع إليهم أهل الأرض قيمة نخلهم فأبوا فأعطاهم أهل النخل قيمة نخلهم أرضهم وسيأتي مزيد على ذلك في باب إحياء الموات

خاتمة

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن قطع السدر. ويقول من قطع سدرة في فلاة يستظل بها ابن السبيل والبهائم عبثًا وظلمًا بغير حق يكون له فيها صوب الله رأسه في النار. وفي رواية من قطع السدر إلا من زرع بنى الله له بيتًا في النار. وصب عليه العذاب صبًا. وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيد الشجر السدر. وكان صلى الله عليه وسلم يقول لما أهبط آدم إلى الأرض كان أول ما أكل من ثمارها النبق. وكان عروة رضي الله عنه يقطعه من أرضه ويقول لا بأس به

باب الشفعة

قال جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي بالشفعة في كل ما لم يقسم. ويقول فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة. وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصبي على شفعته حتى يدرك فإذا أدرك إن شاء أخذ وإن شاء ترك. وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كان له شريك في ربعة أو نخل فلا يحل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فإن شاء أخذ وإن شاء ترك وإذا باع ولم يؤذنه فهو أحق به. وكان صلى الله عليه وسلم يقول الجار أحق بشفعة جاره ينتظر بها وإن كان غائبًا إذا كان طريقهما واحدًا. وفي رواية جار الدار أحق بدار الجار والأرض. وكان عثمان رضي الله عنه يقول إذا وقعت الحدود في الأرض فلا شفعة فيها ولا شفعة في بئر ولا فحل النخل. وجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرض ليس لأحد فيها شركة ولا قسمة إلا الجوار فقال صلى الله عليه وسلم الجار أحق بصقبه

والله تعالى أعلم

باب الشركة والقراض والمضاربة

قال أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحذر من الخيانة
ويقول قال الله تعالى أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما
صاحبه فإذا خانه خرجت من بينهما قال العلماء وخيانته
أن يرى لنفسه الحظ إلا وفر على شريكه في أمر من الأمور
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم شريكا للسائب بن أبي السائب
فكان السائب يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم كنت شريكي
في الجاهلية فنعم الشريك كنت لا تداريني ولا تماريني
وقال ابن عمر رضي الله عنهما جاء زيد بن أرقم والبراء بن
عازب رضي الله عنهما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالا يا رسول الله إنا كنا شريكين فاشترينا فضة بنقد
ونسيئة فأمرهما وقال ما كان بنقد فأجيزوه وما
كان بنسيئة ردوه **وكان** الصحابة يشتركون شركة الأبدان
وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اشتركت أنا وعمار
وسعد فيما نصيب يوم بدر فجاء سعد بأسيرين ولم يجئ
أنا وعمار بشيء **و**كان رويفع بن ثابت رضي الله عنه يقول
كان في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ الرجل منا
نضو أخيه على أن له النصف مما يغنم ولنا النصف وإن
كان أحدنا ليطير له النصل والريش وللآخر القدح **وكان**
حكيم بن حزام رضي الله عنه يشترط على الرجل إذا أعطاه
مالا مقارضة يضرب له به ويقول له لا تجعل مالي في كبد
رطبة ولا تحمله في بحر ولا تنزل به بطن مسيل فإن
فعلت شيئا من ذلك فقد ضمنت مالي **وكان** عثمان بن
عفان رضي الله عنه كثيرا ما يعطي ماله قراضا
لمن يعمل فيه ويشترط عليه الربح بينهما **و**كان ابن عمر
رضي الله عنهما وغيره يقول لمن يقارضه إذا نقص المال
أو هلك تضمنه فيقول نعم فيعطيه **وكان** علي رضي الله عنه

يقول

يقول في المضاربة أو الشريكين الوضيعة على المال والربح على
ما اصطلحوا عليه ومن قاسم الربح فلا ضمان عليه **باب
الوكالة** وبيان ما يجوز فيه التوكيل من العقود وإيفاء الحقوق
وإخراج الزكوات وغير ذلك قال أبو رافع كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يستسلف البكر فإذا جاءت إبل الصدقة أمرني أن
أقضي الرجل بكره وقال ابن أبي أوفى أتيت النبي صلى الله عليه
وسلم بصدقة مالي فقال اللهم صل على آل أبي أوفى **وكان**
صلى الله عليه وسلم يقول الخازن الأمين الذي يعطي ما أمر به
كاملا موفرا طيبة به نفسه حتى يدفعه إلى الذي أمر به
أحد المتصدقين ومن ونسائي في باب حد الزنا قوله صلى الله عليه وسلم
واغد يا أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها **وكان**
علي رضي الله عنه يقول أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن أقوم على بدنه في الحج وأذبحها وأقسم جلودها وجلالها **وكان**
أبو هريرة رضي الله عنه يقول وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حفظ زكاة رمضان وقال عقبة بن عامر أعطاني رسول
الله صلى الله عليه وسلم غنما أقسمها بين أصحابه وبعث صلى الله عليه
وسلم أبا رافع مولاه ورجلا من الأنصار فزوجاه ميمونة بنت
الحارث وهو بالمدينة قبل أن يخرج وهذا دليل على أن تزوجه
بها كان سابقا على إحرامه وإن ذلك خفي على ابن عباس في قوله
إنه تزوجها محرما كما سبق ذلك في باب محرمات الإحرام
وكان جابر رضي الله عنه يقول لما أردت الخروج إلى خيبر
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتيت وكيلي فخذ
منه خمسة عشر وسقا فإن ابتغى منك آية فضع يدك على
ترقوته **وقال** يعلى بن أمية قال لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم إذا أتتك رسلي فأعطهم ثلاثين درعا وثلاثين
بعيرا فقلت له يا رسول الله أعارية مضمونة أو عارية مؤداة
قال بل مؤداة **وكان** صلى الله عليه وسلم يرخص للتوكيل في الشراء

شيء ان يشتري بالثمن اكثر منه ويتصرف في الزيادة **وقال** عروة اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا لاشتري له به شاة فاشتريت به شاتين فبعت احدهما بدينار وجئته بدينار وشاة فدعى لي بالبركة في بيعي فانا الآن لو اشتريت التراب ربحت فيه **وقال** حكيم بن حزام بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم لاشتري اضحية بدينار فاشتريت اضحية فاربحت فيها دينارا فاشتريت اخرى مكانها فجئت بالاضحية والدينار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضح بالشاة وتصدق بالدينار

وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في اجزاء دفع الصدقة الى ولد المتصدق اذا كان الوكيل في الدفع جاهلا به ويقول صلى الله عليه وسلم للمتصدق لك ما نويت ويقول للآخذ لك ما اخذت والله اعلم

باب بيان اصل الزرع

ومما جاء في المساقاة والمزارعة كان ابو امامة رضي الله عنه يقول دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض القرى فرأى فيها سكة او شيئا من آلة الحرث فقال لا يدخل هذا بيت قوم الا دخله الذل **وكان** ابن عباس رضي الله عنهما يقول لما نزل آدم عليه السلام الى الارض اوحى الله تعالى اليه بالزرع فجاء جبريل عليه السلام بحبة الحنطة على كبر بيض النعام ابيض من اللبن والين من الزبد واحلى من العسل وجاءه بثورين من ثيران الفردوس وجاءه بالحديد ليتخذ منه آلة التي يحتاج اليها **وفي** رواية ان الذي اتاه بالحبة ميكائيل عليه السلام وقال له قم فاحرث الارض وابذر البذار واجر المياه فان رزقك ورزق اولادك ورزق كل حيوان مجعول في هذه الارض قال فقام آدم عليه السلام الى الثورين وهما ثوران احمران فعقد النير على اعناقهما ثم حرث وبذر البذار فكان آدم عليه السلام يعرق من التعب ويقول لحواء انت كنت سبب هذا كله فقال له ميكائيل يا آدم انت في اول التعب اصبر الى ان يبلغ

فتحصده

فتحصده ثم تجمعه ثم تدرسه وتذريه ثم تطحنه ثم تعجنه وتخبزه ثم تأكله بعد عرق الجبين فعند ذلك تعرف تعبه ونصبه ثم احمد الله تعالى واشكره ففعل آدم ذلك كله **قال** ابن عباس فلم يزل الحب كذلك في عصر آدم وابنه شيث الى اول زمان ادريس فلما كفر الناس نقص الحب عن بيض النعام الى اصغر منه ثم كان كذلك الى ايام فرعون فنقص ثم كذلك الى ايام الياس ثم نقص حين كفروا ثم صار الى قدر بيض الدجاج الى ايام زمنه فلما قتلوا يحيى وزكريا وصار الى ايام بخت نصر عادت الى قدر البنادق فكان كذلك الى ايام عزير فلما قالت اليهود عزير ابن الله نقص الحب الى قدر الحمص ثم صار كذلك الى ايام عيسى فلما قالوا فيه وفي امه ما قالوا نقص الى ما ترون **قال** وهب رضي الله عنه وكان الزرع في غلظ النخل والسنبلة الواحدة طول مائة ذراع بيضا كانها الفضة وكانت الرياح تهب عليه فكانت الشمال تركيه والجنوب تربيه وآدم يحصده وحواء تجمعه ثم درسه بالثورين وذرّاه فارسل الله له ريح الصبا فعزل الحب ناحية والتبن ناحية

فصل وكان صلى الله عليه وسلم يعامل اهل خيبر بشطر ما يخرج من ثمر او زرع فانه لما ظهر على خيبر جاءت اليهود فسالوه ان يقرهم بها على ان يكفوه عملها من مالهم ولهم نصف الثمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم بها على ذلك ما شئنا وفيه دليل على انها عقد جائز لا لازم وظاهره ان البذر منهم وان تسميه نصيب العامل يغني عن تسمية نصيب رب المال ويكون الباقي له **وجاءت** الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله اقسم بيننا وبين اخواننا النخل قال لا فقال تكفونا العمل ونشرككم في الثمرة فقالوا سمعنا واطعنا **وكان** معاذ بن جبل رضي الله عنه يكري الارض على

عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان على الثلث والربع
وكان علي وسعد بن مالك وابن مسعود وعمر بن عبد العزيز
وغيرهم يزارعون وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يزارع ويعامل
على أنه إن جاء بالبذر من عنده فله الشطر وإن جاؤوا بالبذر فلهم
كذا وكانت الصحابة رضي الله عنهم يرون فساد العقد فيما إذا
شرط أحدهما لنفسه التبن أو بقعة بعينها ونحو ذلك ثم
وقال رافع بن خديج رضي الله عنه كنا أكثر الأنصار كرا للأرض
فكنا نكري الأرض على أن لنا هذه ولهم هذه فربما أخرجت هذه
الأرض ولم تخرج هذه فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ذلك قال رافع ولم يكن الذهب والورق يومئذ
فكان الناس لا يكرون الأرض إلا ببعض ما يخرج منها فأما
إذا كان الكرى بشيء معلوم مضمون فلا بأس وفي رواية
كنا نكري الأرض بالناحية منها تسمى لسيد الأرض قال فربما
يصاب نصيب السيد ويسلم نصيب العامل وربما يصاب
نصيب العامل ويسلم نصيب السيد فنهينا عن
ذلك وقال أسيد بن ظهير رضي الله عنه كان أحدنا إذا
استغنى عن أرضه أو افتقر إليها أعطاها بالنصف والثلث
والربع ويشترط ثلاث جداول والقصارة وما سقى الربيع
وكان أحدنا يعمل فيها عملا شديدا ويصيب فيها منفعة
فأتانا رافع بن خديج فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن أمر كان لكم نافعا وطاعة رسول الله خير لكم نهاكم
عن الحقل يعني كرا الأرض وكان سالم رضي الله عنه يقول قد
أكثر أبو رافع في المنع من كرا الأرض ولو كان لي مزرعة أكريتها
وكان عبد الرحمن بن عوف يكاري أرضا فلم يزل في يده حتى
مات قال ابنه فما كنت أراها إلا لنا من طول ما مكثت في يده
حتى ذكرها لنا عند موته فأمرنا بقضاء شيء كان عليه من كراها
ذهب أو ورق وكان زيد بن ثابت يقول يرحم الله أبا رافع

أنا

أنا والله أعلم بالحديث منه إنما الأمر أنه أتاه رجلان قد اقتتلا
من الأنصار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كان
هذا شأنكم فلا تكروا المزارع فسمع قوله لا تكروا المزارع
وسئل رافع بن خديج عن كرا الأرض البيضاء بالذهب والفضة
فقال حلال لا بأس به ذلك فرض الأرض وكان جابر رضي
الله عنه يقول كنا نخابر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فنصيب من القصري ومن ما يبقى في السنبل بعد ما يدرس
ويذرى ومن كذا وكذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت
له أرض فليزرعها أو ليحرثها أخاه وإلا فليدعها وقال سعد بن
أبي وقاص رضي الله عنه كان أصحاب المزارع في زمن رسول الله
صلى الله عليه وسلم يكرون مزارعهم بما يكون على السواقي وما
سعد بالماء مما حول البيت فأتوا الجداول فاختصموا في ذلك
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاهم عن ذلك وقال أكروا بالذهب
والفضة فتلخص من مجموع هذه الأحاديث أن محل النهي عن
المخابرة والمزارعة ما إذا ترتب عليه مفسدة كما بينته هذه
الأحاديث أو محمل على اجتنابها ندبا واستحبابا وقد كان ابن عباس
رضي الله عنهما يقول لم يحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المزارعة وإنما أمرهم أن يرفق بعضهم ببعض وقال لأن يمنح
أحدكم أخاه خير له من أن يأخذ عليها خراجا معلوما وفي
رواية من كانت له أرض فليزرعها أو ليحرثها أخاه فإن أبى
فليمسك أرضه وأجمعت العلماء على أنه تجوز الإجارة ولا تجب
الإعارة فما بقي إلا أنه صلى الله عليه وسلم أراد الندب خوفا
من حصول محذور

باب الإجارة وبيان ما يجوز الاستئجار عليه

قال أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أجرت نفسي قبل النبوة في رعاية
الغنم وغيرها وكنت أرعى الغنم على قراريط لأهل مكة وما
من نبي إلا وقد رعى الغنم ولما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم

من مكة مهاجرا ومعه ابو بكر رضي الله عنه استاجرا رجلا من بني
الديل هاديا ماهرا بالهداية وكان على دين كفار قريش وامناه
فدفعا اليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال
فاتاهما براحلتيهما صبيحة ثلاث ليال فارتحلا نحو المدينة
وكان ابن مسعود يقول كنت ارحل للنبي صلى الله عليه وسلم
راحلة فقيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان فلانا يرحل
احسن من عبد الله لرجل من الطائف فجعله النبي صلى الله عليه
وسلم يرحل له مكاني باجرة فوجدت في نفسي من ذلك الرحل
ثم انه سالني اي الراحلة احب الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم لارحلها له فقلت له الراحلة الفلانية وكان صلى الله عليه
وسلم يكرهها فلما قدمها الى النبي صلى الله عليه وسلم قال من رحل
لنا هذه قالوا الرجل الجديد فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مروا ابن ام عبد الله فليرحل لنا فاعيد الترحيل الي فكنت
ارحل له صلى الله عليه وسلم ووالله ما كذبت منذ اسلمت
غير هذه الكذبة وكان صلى الله عليه وسلم اذا مر على من يزن
للناس بالاجرة يقول له زن وارجح وفيه دليل على ان من وكل
رجلا في اعطائه لاخر ولم يقدره جاز ويحمل على ما يتعارفه
الناس بينهم في مثل ذلك ويشهد لذلك حديث جابر في بيعه
جمله للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا بلال اقضه وزده فاعطا
بلال اربعة دنانير وزاده قيراطا **فصل** وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن جعل النفع او الاجر مجهولا
ويرخص في استيجار الاجير بطعامه وكسوته ويقول لا
تستاجروا اجيرا حتى تبينوا له اجره وكان صلى الله عليه وسلم
ينهى عن قفيز الطحان وهو ان يستاجر قوم بطحن الطعام بجزء منه
مطحونا وذلك لما فيه من استحقاق طحن قدر الاجرة لكل
واحد منهما على الاخر وذلك متناقض وقال بعضهم لا باس
بذلك مع العلم بقدره وانما النهي عن طحن الصبرة لا يعلم كيلها

بقفيز

٢٩

بقفيز منها وان شرط حبالا لما عداه مجهول فهو كبيعه الا قفيزا
وقال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ينهى عن القسامة فقلنا يا رسول الله ما
القسامة قال الشي يكون بين الناس فيوخذ من حظ هذا
وحظ هذا يعني ما ياخذ القسام لنفسه في القسمة وينتقصه
من نصيب الناس **وكان** ابو هريرة يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم قرا سورة القصص حتى بلغ قصة موسى
عليه الصلاة والسلام فقال ان موسى اجر نفسه ثمان سنين
او عشر سنين على عفة فرجه وطعام بطنه **فرع** وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص في الاستيجار على العمل مياومة
ومشاهرة ومعاومة ومعاددة يعني على العمل يوما او شهرا
او سنة او عددا كذا لو يتمم مثلا **وكانوا** في زمن رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعقدون الاجارة بلفظ البيع كما مر
في الباب قبله في قوله صلى الله عليه وسلم من كان له فضل
ارض فليزرعها او ليزرعها اخاه ولا تبيعوه قيل لسعيد
ابن المسيب ما معنى لا تبيعوه قال الكرى قال شيخنا
رضي الله عنه والاحتياط في زماننا هذا الزمان ان لا يعقد
الاجارة بلفظ البيع لئلا يشهد المستاجر على ذلك اللفظ
ويتملك العين مع منفعتها **فرع** وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يحث على اعطاء الاجير اجره قبل ان يجف
عرقه زاد في رواية واعلموه باجره وهو في عمله **وكان** صلى
الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ثلاثة انا خصمهم
يوم القيامة ومن كنت خصمه خصمته رجل اعطى بي ثم
غدر ورجل باع حرا واكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا
فاستوفى العمل ولم يوفه اجره **وكان** صلى الله عليه وسلم
ينهى من لم يعلم الطب ان يطب احدا ويقول من تطبب
ولم يعلم منه طب فهو ضامن **باب ما جا في**

ويقول اعطوا الاجير اجره

الطعم

كسب الأمة والحجام ومعلم القرآن وأهل السباق والقمار
قال أبو هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى
عن كسب الأمة إلا ما عملت بيدها وقال بيده هكذا نحو
الخبز والغزل والنقش وفي رواية لا تأكلوا من كسب
الأمة فإني أخاف أن تبغي بفرجها وكان صلى الله عليه وسلم
يقول كسب الإماء حرام وكان عثمان رضي الله عنه يقول
لا تكلفوا الصبيان الكسب فإنكم متى كلفتموهم الكسب سرقوا
ولا تكلفوا الأمة غير ذات الصنعة الكسب فإنكم متى
كلفتموها كسبت بفرجها وعفوا إذ أعفكم الله وعليكم من
المطاعم بما طاب منها وكان صلى الله عليه وسلم يقول
وهبت خالتي فاختة بنت عمرو غلاما وأمرتها أن لا
تجعله جازرا ولا صائغا ولا حجاما وكان صلى الله عليه وسلم
ينهى عن أكل طعام أهل التسابق والقمار وكان صلى
الله عليه وسلم ينهى عن أكل كسب الحجام ومهر البغي وثمن
الكلب وحلوان الكاهن ويقول إن ذلك شر المكاسب
وحلوان الكاهن هو رشوته وما يعطى على أن يتكهن وقال
أنس رضي الله عنه أكل أبو بكر رضي الله عنه من طعام جاءه
به غلامه فأكل منه لقمة قبل أن يسأله عنه فقال له الغلام
كنت تكهنت لإنسان في الجاهلية وما أحسنت الكهانة
فأعطاني ذلك فأدخل أبو بكر رضي الله عنه إصبعه في فيه
فقاء كل شيء في بطنه قال ابن عباس وزار النبي صلى الله عليه
وسلم مرة قوما من الأنصار في ديارهم فذبحوا له شاة وصنعوا
له طعاما فأخذ من اللحم شيئا فلاكه ومضغه ساعة لا يسيغه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأن هذا اللحم
قالوا شاة لفلان ذبحناها حتى يجيء نرضيه في ثمنها فأمر
النبي صلى الله عليه وسلم برفع الطعام وأمر صاحبه أن يطعمه
للأسارى قال عطاء وفي هذا الحديث دليل على أن للرجل

ان يعمل

أن يعمل في مال الرجل بغير إذنه ويتصدق بربحه قال ابن عمر
رضي الله عنهما وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتورعون
من الأكل من جزية اليهود والنصارى ويطعمون من ذلك الأرقا
والبهائم في الغزوات وغيرها قال أنس رضي الله عنه وكان
صلى الله عليه وسلم يأمر من له غلام حجام أن يطعم كسبه رقيقه
أو يعلف به ناضحه وكان لا يرخص له في الصدقة به ولا
أن يطعمه الأيتام ثم رخص فيه بعد ذلك وصار يعطي الحجام
الأجرة ولو كان خبيثا ما أعطاه إياه وكان صلى الله عليه
وسلم يكره للقراء أن يأخذوا أجرا على القرآن ويقول
اقرؤوا القرآن ولا تغلوا فيه ولا تجفوا عنه ولا تأكلوا به ولا تستكثروا
به وسلوا الله به فإن من بعدكم قوما يقرؤون القرآن يسألون
الناس به وقال أبي بن كعب رضي الله عنه علمت الطفيل بن عمرو
الدوسي القرآن فأهدى لي قوسا فذكرت ذلك للنبي صلى الله
عليه وسلم فقال إن أخذتها أخذت قوسا من نار فقلت يا رسول
الله إنا نأكل من طعام الأطفال الذين نعلمهم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم أما طعام صنع لغيرك فحضرته فلا بأس
أن تأكله وأما ما صنع لك فإنك إن أكلته فإنما تأكل بخلاقك
وتقدم في باب الأذان ما له تعلق بهذا في قوله صلى الله عليه
وسلم لعثمان بن أبي العاص اتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا
ثم رخص بعد ذلك في أخذ الأجرة في التعليم والرقية حين
كثر أولاد المهاجرين والأنصار وصار المعلم يتعطل بتعليمهم
عن الكسب وقال لهم إن أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله
وسيأتي في باب الصداق جواز جعل تعليم القرآن صداقا
وقال لأصحابه لما رقوا اللديغ وأخذوا قطيعا من غنم
اقتسموا واضربوا لي معكم سهما وضحك وكانوا قد رقوه
بفاتحة الكتاب وتفلوا على موضع اللدغ ورقا خارجة بن
الصلت مجنونا وهو موثوق بالحديد بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام

كل يوم مرتين فيبري مما كان فيه فاعطوه ما بقي من شاة فاخذه
وسيأتي في كتاب الصداق انه صلى الله عليه وسلم كان يزوج
فقراء الصحابة ويجعل صداقهم تعليمهم لتلك المرأة سورة
أو نحوها من القرآن **خاتمة** سئل ابن عباس رضي الله
عنهما عن اجرة كتابة المصحف فقال لا بأس انما هم مصورون
وانما ياكلون من عمل ايديهم والله أعلم

باب الوديعة والعارية

قال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ضمان على مؤتمن **وكان** صلى الله عليه
وسلم يقول أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك **وكان**
صلى الله عليه وسلم يقول تقبلوا لي ستا اتقبل لكم بالجنة اذا حدث
أحدكم فلا يكذب واذا وعد فلا يخلف واذا ائتمن فلا يخن
وغضوا أبصاركم واحفظوا فروجكم وكفوا ايديكم **وكان** صلى
الله عليه وسلم يقول ان الامانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم نزل
القرآن فعلموا من القرآن وعلموا من السنة وسترفع الامانة ثم
ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها في قلبه
مثل الوكت ثم ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل
أثرها مثل اثر المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه
منتبرا وليس فيه شيء ثم اخذ حصاة فدحرجها على رجله فيصبح
الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة حتى يقال ان
في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما أظرفه ما أعقله
وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان والجذر
هو أصل الشيء والوكت هو الأثر اليسير والمجل هو تنفط اليد
من العمل وغيره وقوله منتبرا أي مرتفعا **وكان** صلى الله
عليه وسلم يقول لا ايمان لمن لا امانة له **وكان** عبد الله بن
ابي الحمساء رضي الله عنه يقول بايعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ببيع قبل ان يبعث فبقيت له بقية ووعدته أن اتيه
بها في مكانه فنسيت ثم ذكرت ذلك بعد ثلاث فجئت فاذا هو

الجذر: بمعنى الأصل

المجل: تبرجق

مكانه

مكانه فقال يا فتى لقد شققت علي انا ههنا منذ ثلاث انتظرك
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من علامة حلول الدمار
ان تصير الامانة مغنما والزكاة مغرما وان يخرج الرجل
من رعاع الناس فيقوم له اشرافهم **وكان** صلى الله عليه وسلم
يقول أشد الدين الامانة واليمين شهادة ان لا اله الا الله
وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير القرون قرني ثم الذين
يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يكون بعدهم قوم يشهدون
ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا
يوفون ويظهر فيهم السمن **وكان** صلى الله عليه يقول
على اليد ما أخذت حتى تؤديه **و**كان الحسن رضي الله عنه يقول
أمينك لا ضمان عليه يعني العارية **وكان** عمر رضي الله عنه
يضمن في الوديعة وضمن انس بن مالك مرة وديعة سرقت
من بيت ماله وقال انت فرطت **و**كان رضي الله عنه يقول
كثيرا العارية بمنزلة الوديعة ولا ضمان فيها الا ان يتعدى
وكان علي رضي الله عنه يقول ليست العارية مضمونة إنما
هو معروف الا ان يخالف فيضمن **وكان** رضي الله عنه يضمن
الاجير كالخياط والصباغ واشباه ذلك حفظا واحتياطا للناس
ويقول لا يصلح للناس الا ذلك **وكان** صلى الله عليه وسلم إذا
استعار شيئا يقول لصاحبه عارية مضمونة فكان اذا ضاع
بعضها او تلف يعطيه قيمته واستعار مرة قصعة فضاعت
فضمنها صلى الله عليه وسلم لاصحابها **وكان** ابن مسعود رضي الله
عنه يقول كنا نعد الماعون على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم عارية القدر والدلو **و**كان لعائشة رضي الله عنها
درع قطري ثمنه خمسة دراهم تعيره للنساء في الاعراس
فتقول ما كانت امرأة تحضر عرسا الا ارسلت تستعيره
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من صاحب ابل ولا بقر
ولا غنم لا يؤدي حقها الحديث قالوا يا رسول الله وما حقها

الدمار: الهلاك

الرعاع: الاحداث الطغام

قالوا اطراف فخذها واعارة دلوها ومنيحتها وحلبها على الماء وحمل الناس عليها في سبيل الله سبحانه وتعالى

خاتمة

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سياتي على الناس زمان فيه يصدق فيه الكاذب ويكذب فيه الصادق ويؤتمن فيه الخائن ويخون فيه الامين والله تعالى اعلم

باب احيا الموات

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من احيى ارضا ميتة فهي له وفي رواية من احاط حايطا على ارض فهي له وليس لعرق ظالم حق وفي رواية من عمر ارضا ليست لاحد فهو احق بها • واختصم من رجلان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم غرس احدهما نخلا في ارض الاخر فقضى لصاحب الارض بارضه • وامر صاحب النخل ان يخرج نخله منها قال عروة رضي الله تعالى عنه فلقد رايتها وان اصولها لتضرب بالفوس وانها لنخل عمّ حتى اخرجت كلها منها و اختصم مع اخرى قوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم • في حظار كان في وسط دار فبعث اليهم حذيفة بن اليمان ليقضي بينهم فقضى به للذي يليه القمط فلما اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبره بما قضى به قال اصبت واحسنت وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا من سبق الى ما لم يسبقه اليه مسلم فهو له • وكان الناس اذا سمعوا ذلك خرجوا يتعادون ايهم يسبق الى الشي فياخذه

باب النهي عن فضل الماء

قال انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلا وفي رواية لا يباع فضل الماء ليباع به الكلا وفي رواية لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من منع فضل مائه او فضل كلايه منعه الله عز وجل فضله يوم القيامة و كان صلى الله عليه وسلم يقول نهى ان يمنع نفع البئر ولما قضى بين اهل المدينة في النخل امر ان لا يمنع نفع البئر

وقضى

وقضى بين أهل البادية أن لا يمنع ماء ليمنع به الكلأ وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا الناس شركاء في ثلاث في الماء • والنار والكلا و تقدم في باب البيع ان ثمن ذلك حرام وكان صلى الله عليه وسلم يقضي في شرب النخل من السيل ان الاعلى يشرب قبل الاسفل • ويترك الماء الى الكعبين ثم يرسل الماء الى الاسفل الذي يليه وهكذا حتى تنقضي الحوايط او يفنى الما واختصم رجلان في حريم نخلة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بها فذرعت بجريدة من جريدها فوجدت سبعة اذرع لتقضي بذلك و كان صلى الله عليه وسلم يقول لا تمنعوا رواي الحفر فقيل لابي قلابة ما معنى ذلك قال لا يحفر الرجل الى جنب الرجل ليذهب ماؤه • وكان صلى الله عليه وسلم يقول من احتفر بيرا فليس لاحد ان يحفر حولها اربعين ذراعا عطنا لا بله • وماشيته والله اعلم

باب الحمى لدوات بيت المال

قال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا حمى الا حمى الله ورسوله • قال ابن عمر وحمى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقيع لخيل المسلمين • وحمى عمر السرف والربذة ولما استعمل عمر رضي الله عنه على الصدقة مولى له يدعى هنيا قال يا هني ضم جناحك عن الناس واتق دعوة المظلوم فانها مجابة وادخل رب الصريمة ورب الغنيمة واياك ونعم ابن عفان وابن عوف فانهما ان تهلك مواشيهما يرجعان الى نخل وزرع وان رب الصريمة والغنيمة ان تهلك ماشيتهما ياتيني ببنيه فيقول يا امير المومنين افتاركهم انا لا ابا لك فالماء والكلا ايسر علي من الذهب والفضة • وايم الله انهم ليرون انا قد ظلمناهم انها لبلادهم ومياههم قاتلوا عليها في الجاهلية واسلموا عليها في الاسلام والذي نفسي بيده لولا المال الذي احمل عليه في سبيل الله ما حميت على الناس من بلادهم شبرا وقال ابيض بن حمال سالت رسول الله صلى

الله عليه وسلم عما يحمى من الأراك فقال لا حمى في الأراك فقلت
يا رسول الله أراكة في حظاري فقال لا حمى في الأراك
والحظار يعني الأرض التي فيها الزرع المحاط عليها وفي رواية
سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يحمى من الأراك
فقال ما لم تنله أخفاف الإبل يعني أن الإبل تأكل منتهى رؤوسه
ويحمى ما فوقه لأن ينقص والله أعلم باب
في الإقطاع وأرزاق العمال قال أبو هريرة رضي الله عنه
يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تتخذوا
الضيعة فترغبوا في الدنيا وقال وائل بن حجر رضي الله
عنه أقطعني رسول الله صلى الله عليه وسلم أرضا بحضرموت
وكان معاوية أميرا عليها إذ ذاك وكتب إليه ليعطيها إياه
وأقطع رسول الله صلى الله عليه وسلم بلال بن الحارث المزني
العقيق كله وأقطعه أيضا معادن القبلية جلسيها وغوريها
وحيث يصلح الزرع من قدس ولم يقطعه حق مسلم وكتب له
بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أعطى محمد صلى الله عليه وسلم بلال
ابن الحارث أعطاه معادن القبلية جلسيها وغوريها
وحيث يصلح الزرع من قدس ولم يعطه حق مسلم قال العلماء
فتلك المعادن لا يؤخذ منها إلا الزكاة إلى اليوم وقال
أوفى بن مولة التميمي أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأقطعني الغميم وشرط علي أن أطعم ابن السبيل وأقطع
صلى الله عليه وسلم ساعدة رضي الله عنه بئرا بالفلاة يقال
لها الجعونية ومنى بئر يجيء فيها الماء وليس بالماء العذب
وأقطع صلى الله عليه وسلم إياس بن قتادة العنبري الجابية
ومنى دون اليمامة وكنا أتيناه جميعا وكتب لكل رجل منا
في أديم وقال أبيض بن حمال رضي الله عنه وفدت إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقطعته الملح الذي بمأرب
فقطعه لي فلما ولى قال رجل من المجلس أتدري ما قطعت

يا رسول الله إنما قطعت له صح

له الماء العد فانتزعه مني ولما خرج رسول الله صلى الله عليه
وسلم إلى تبوك لحقه جهينة بالرحبة فقال لهم من أهل
ذي المروة فقالوا بنو رفاعة من جهينة فقال صلى الله عليه
وسلم قد أقطعتها لبني رفاعة فاقتسموها فمنهم من باع ومنهم
من أمسك فعمل وقالت أسماء أقطع رسول الله صلى الله عليه
وسلم نخلا ورمى سوطه مرة وقال أعطوه من حيث بلغ السوط
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من استعملناه على عمل فرزقناه
رزقا فما أخذ بعد ذلك فهو غلول وفي رواية من كان لنا عاملا
فليكتسب زوجة وإن لم يكن له خادم فليكتسب خادما وإن لم
يكن له مسكن فليكتسب مسكنا من اتخذ غير ذلك فهو غال
أو سارق وكان صلى الله عليه وسلم يقول للعامل إذا رأى منه
تساهلا في قبول الهدايا من رعيته هلا جلس أحدكم في بيته
حتى ينظر هل أحد يهدي إليه شيئا والله أعلم باب
الهبة والعمرى والرقبى والهدية قال ابن عباس رضي الله
عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس لنا مثل السوء
الذي يعود في هبته كالكلب يقيء ثم يعود فيه فيأكله قال
قتادة ولا نعلم القيء إلا حراما وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لا يحل لرجل أن يعطي عطية أو يهب هبة ثم يرجع فيها إلا الوالد
فيما يعطي ولده وفي رواية إذا كانت الهبة لذي رحم محرم لم يرجع
فيها وكان صلى الله عليه وسلم يقول إني وهبت خالتي غلاما وأنا أرجو
أن يبارك لها فيه فقلت لها لا تسلميه حجاما ولا صائغا ولا
قصابا وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذي يسترد ما وهب
كمثل الكلب يقيء ثم يأكل قيئه فإذا استرد الواهب فليوقف
فليعرف بما استرد ثم يدفع إليه ما وهبه قال النعمان بن بشير
تصدق أبي علي بصدقة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فأرسل إلى أبي يقول له أفعلت ذلك بولدك كلهم قال لا قال
اتقوا الله واعدلوا في أولادكم فرجع أبي فأخذ تلك الصدقة ه

الى أعطانيه وفي رواية ان بشير بن سعد أتى بابنه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني نحلت ابني غلاما وانا أحب ان تشهد قال لك ابن غيره قال نعم قال أفكلهم نحلت مثل ما نحلته قال لا قال لا اشهد على ذا قال رضي الله عنه وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تبي ان لاولادك عليك من الحق ان تعدل بينهم كما ان لك عليهم من الحق ان يبروك وكانت عايشة رضي الله عنها تقول نحلني أبو بكر جاد عشرين وسقا من ماله بالغابة فلما حضرته الوفاة قال والله يا بنية ما من الناس احد احب الي غنى بعدي منك ولا أعز علي فقرا بعدي منك واني كنت نحلتك جاد عشرين وسقا ولو كنت جذذتيه واحترتيه لكان ذلك وانما هو اليوم مال وارث وانما هو اخواك واختاك فاقتسموه على كتاب الله عز وجل قالت فقلت يا ابت لو كان كذا وكذا لتركته انما هي اسما فمن الاخرى قال ذو بطن ابنة خارجة واراها جارية وكان عمر رضي الله عنه يقول ما بال أقوام ينحلون أبناءهم نحلا ثم يمسكونها فان مات ابن أحدهم قال مالي بيدي لم اعطه احدا وان مات هو قال هو لابني قد كنت اعطيته اياه من نحل نحلة لم يحزها الذي نحلها حتى يكون ان مات لورثته فذلك باطل وكان عثمان رضي الله عنه يقول من نحل ولدا له صغيرا لم يبلغ ان يحوز ما نحله على نفسه فاعلن الاب بها واشهد عليها فهي جائزة وان وليها أبوه بعد ذلك فان كانت ذهبا او ورقا ثم هلك وهو وليه فليس للابن شيء الا ان يكون عزلها له بعينها او دفعها الى رجل وضعها له عنده فان فعل ذلك فهي جائزة للابن وان كان النحل عبدا او وليدة او شيئا معلوما معروفا ثم اشهد عليه واعلن به ثم هلك الاب وهو يلي ابنه فذلك جايز لانه بمنزلة الحائز لابنه وكان عمر رضي الله عنه يقول

من وهب هبة لصلة رحم او على وجه صدقة فانه لا يرجع فيها ومن وهب هبة يعلم ويرى انه أراد بها الثواب فهو على هبته يرجع فيها ان لم يرض منها وقالت اسما بنت ما للقاسم بن محمد وابن ابي عتيق ورثت عن اختي عايشة بالغابة مالا وقد أعطاني به معاوية مائة ألف فهو لكما وتقدم في باب الزكاة والوكالة قول جابر قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيت وكيلي فخذ منه خمسة عشر وسقا ولما خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة قال في خطبته لا يجوز لامرأة عطية الا باذن زوجها وفي رواية لا يجوز لامرأة امر في مالها اذا ملك زوجها عصمتها فرع وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي بالعمرى لمن وهبت له اذا مات اذا مات المعطى له وهو احق بها من ورثة المعطي له وكان صلى الله عليه وسلم يقول ايما رجل اعمر عمرى فهي له ولعقبه واذا قال هي لك ما عشت فانها ترجع الى صاحبها وكان جابر ابن عبد الله رضي الله عنه يقول انما العمرى التي اجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول هي لك ولعقبك فاما اذا قال هي لك ما عشت فانها ترجع الى صاحبها وفي رواية كان جابر يقول قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ايما رجل اعمر رجلا عمرى له ولعقبه فقال قد اعطيتكها وعقبك ما بقي منكم احد فانها لمن اعطيها فانها لا ترجع الى صاحبها من اجل انه اعطى عطاء وقعت فيه المواريث وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثير العمرى ميراث لاهلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اعمر له ولعقبه فهي له بتلة لا يجوز للمعطي فيها شرط ولا ثنيا وكان صلى الله عليه وسلم يقول امسكوا عليكم اموالكم ولا تفسدوها فان من اعمر عمرى فانها للذي اعمرها حيا وميتا ولعقبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تعمروا ولا ترقبوا لمن اعمر شيئا او ارقبه فهو لورثته وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اعطى

سبباً حياته فهو له حياته ومونه والعائد في هبته كالكلب يعود
في قيئه **فرع** وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
عد من لا يعودك واهد لمن لا يهدي لك وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول تهادوا فان الهدية تذهب وحر
الصدر ولا تحقرن جارة لجارتها ولو شق فرسن شاة وتقدم
في باب آداب الاكل قوله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم
بهدية فجلساؤه شركاؤه فيها **و**كان صلى الله عليه وسلم يقبل
الهدية ويكافي عليها بازيد منها **و** اهدى له مالك ذي يزن
حلة حمراء اخذها بثلاثة وثلاثين بعيرا فقبلها **وكان**
صلى الله عليه وسلم يقول من شفع لاحد شفاعة فاهدى
له هدية عليها فقبلها فقد اتى بابا عظيما من ابواب
الربا **خاتمة** قال نافع كان ابن عمر رضي الله عنهما
يقبل هدايا المختار وكذلك ابن عباس وكتب عبد العزيز
ابن مروان الى ابن عمر رضي الله عنهما ارفع حوائجك الي فكتب
اليه ابن عمر لست بسائلك شيئا ولا براد عليك رزقا رزقنيه
الله منك فبعث اليه الف دينار فقبلها منه وكذلك
ارسل ابن معمر الى ابن عمر مرة بعشرة الاف فقبلها **وكانت**
عائشة رضي الله عنها تقول نعم العون الهدية في طلب الحاجة
وكانت كثيرا ما تقول رضي الله عنها مفتاح الحاجة الهدية بين
يديها والله اعلم **باب اللقطة** قال
زيد بن خالد رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا سئل عن لقطة الذهب او الورق يقول للسائل احفظ
وكاءها وعفاصها وعددها ثم عرفها سنة فان لم تعرف
فاستنفقها ولتكن وديعة عندك فان جاء طالبها يوما
من الدهر فادها اليه **وفي** رواية فاستنفقها ثم كلها
وفي رواية ثم افضها في مالك فان جاء صاحبها فادفعها اليه
وكان صلى الله عليه وسلم اذا سئل عن ضالة الابل يقول للسائل

مالك ولها دعها فان معها حذاءها وسقاءها ترد الماء وتأكل
الشجر حتى يجدها ربها **وكان** صلى الله عليه وسلم اذا سئل عن ضالة
الشاة يقول خذها فانما هي لك او لاخيك او للذئب **وقال**
ابي بن كعب رضي الله عنه وجدت صرة فيها مائة دينار
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته بها فقال صلى الله
عليه وسلم عرفها حولا فلم تجد قال فعرفتها فلم اجد من يعرفها
ثلاث سنين ثم اتيته بها فقال عرفها حولا فلم اجد من يعرفها
ثم اتيته بها فقال عرفها حولا فلم اجد من يعرفها ثلاث
سنين فقال احفظ عددها ووعاءها ووكاءها فان جاء صاحبها
والا فاستمتع بها كما تستمتع بمالك **وفي** رواية انه امره ان يعرفها
عاما واحدا **وفي** رواية عامين او ثلاث **و**قال الجارود قلت
يا رسول الله اللقطة نجدها قال انشدها ولا تكتم ولا تغيب فان
وجدت صاحبها فادفعها اليه والا فمال الله يؤتيه من يشاء
وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة عن اللقطة فقال
ما كان منها في الطريق الميتاء والقرية الجامعة فعرفها سنة
فان جاء صاحبها فادفعها اليه وان لم يات فهي لك وما كان
منها في الخراب ففيها وفي الركاز الخمس **وقال** سهل بن سعد
دخل علي بن ابي طالب رضي الله عنه مرة على فاطمة رضي الله
تعالى عنها فوجد الحسن والحسين يبكيان فقال ما يبكيكما
قالت الجوع فخرج علي رضي الله عنه فوجد دينارا بالسوق
فجاء الى فاطمة فاخبرها فقالت اذهب الى فلان اليهودي فخذ لنا منه
دقيقا فجاء الى اليهودي فاشترى به دقيقا فقال اليهودي
انت ختن هذا الذي يزعم انه رسول الله قال نعم قال فخذ
دينارك ولك الدقيق فخرج به علي حتى جاء به فاطمة فاخبرها
فقالت اذهب الى فلان الجزار فخذ لنا بدرهم لحما فذهب
فرهن الدينار بدرهم لحم فجاء به فعجنت ونصبت وخبزت
وارسلت الى ابيها صلى الله عليه وسلم فجاءهم فقالت يا رسول الله

اذكره لك فان رأيته حلالا اكلنا وأكلت معنا ان من شأنه كذا وكذا فقال كلوا بسم الله فانه رزق الله فاكلوا منه فبينما هم مكانهم إذ غلام ينشد الله والاسلام الدينار فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعي له فسأله فقال سقط مني في السوق فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا علي اذهب إلى الجزار فقل له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لك ارسل الي بالدينار ودرهمك علي فارسل به فدفعه اليه وقال ابن عمر رضي الله عنهما جاء رجل الى عمر رضي الله عنه بصرة وجدها في طريق الشام فيها ثمانون دينارا فامره ان يعرفها على أبواب المساجد ويذكرها لمن يقدم من الشام سنة ثم قال له اذا مضت فشأنك بها وكان عمر رضي الله عنه يعطي العبيد والاماء اذا وجدوا شيئا ضاع من صاحبه ويقول انه احرى ان يؤدوا ما وجدوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من وجد لقطة فليشهد ذوي عدل او ذا عدل ولا يكتم ولا يغيب فان وجد صاحبها فليردها عليه والا فهو مال الله يؤتيه من يشاء وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في ضالة الابل المكتومة بغرامتها ومثلها معها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يأوي الضالة الا ضال ما لم يعرفها وكان جرير رضي الله عنه اذ لحق غنمه خروف لا يعرف لمن هو يقول اخرجوه من الغنم فانه لا يأوي الضالة الا ضال وكان عمر رضي الله عنه يقول من وجد لقطة فليعرفها على باب المسجد ثلاثة ايام فان جاء من يعترفها والا فليمسكها الى قريب الحول فان جاء من يعترفها والا فشأنك بها وكان رضي الله عنه يقول من وجد بعيرا وعرفه فلم يجد له مالكا وأضر به العلف والتعب في مؤنته فليذهب به وليرسله حيث وجده ماله ولاخذه وكان رضي الله عنه يقول كثيرا من عرف لقطة

ولم يجد

ولم يجد لها صاحبا فليتصدق بها فان جاء صاحبها بعد ما تصدق بها خيره فان اختار الاجر كان له الاجر وان اختار ماله كان له ماله وكان عثمان رضي الله عنه يقول ان لم تجدوا اصحاب الضالة بعد تعريفها فبيعوها وضعوا اثمانها في بيت المال فان جاء صاحبها فادفعوا اليه ثمنها وقال نافع جاء رجل الى ابن عمر رضي الله الله عنهما بلقطة فقال له عرفها قال قد فعلت قال زد قال قد فعلت قال لا آمرك ان تأكلها لو شئت لم تأخذها ووجد ثابت بن الضحاك بعيرا ضالة فعقله ثم ذكره لعمر فامره عمر ان يعرفه ثلاث مرات فقال له ثابت قد شغلني عن ضيعتي فقال ارسله حيث وجدته قال ابن شهاب وكانت ضوال الابل في زمن عمر بن الخطاب ابلا مؤبلة تناتج لا يمسها احد حتى اذا كان زمان عثمان بن عفان امر بتعريفها ثم تباع فاذا جاء صاحبها اعطي ثمنها فرع كان ابو الدرداء رضي الله عنه يقول لاهله لا تسألوا احدا شيئا فقالت له امه يوما فان احتجت قال تتبعي اثر الحصادين فانظري ما يسقط منهم فخذيه فاخبطيه ثم اطحنيه ثم اعجنيه ثم كليه ولا تسألي احدا شيئا وكان الاوزاعي يقول ما اخطأت يد الحاصد او جنت يد القاطف فليس لصاحب الزرع عليه سبيل انما هو للمارة وابن السبيل وكان جابر رضي الله عنه يقول رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في العصي والسوط والحبل واشباهه يلتقطه الرجل ينتفع به وقال ابو هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من وجد دابة قد عجز عنها فاخذها اهلها فسيبوها بمهلكة فاخذها فاحياها فهي له وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن لقطة الحاج يعني اذا وجدها لا يأخذها حتى يجد صاحبها وقال انس رضي الله عنه مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمرة في الطريق فقال لولا اني اخشى ان تكون من الصدقة لاكلتها واشترى ابن مسعود

رضي الله عنه جارية فغفته صاحبها فالتمس سنة فلم يوجد فاخذ
رضي الله عنه يعطي الدرهم والدرهمين ويقول اللهم عن فلان
فان ابى بعد ذلك فلي وعلي وقال هكذا فافعلوا ان
باللقطة اذا لم تجدوا صاحبها وفعل مثل ذلك ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما **كتاب اللقيط** كان
ابو جميلة رضي الله عنه يقول وجدت منبوذا في زمن عمر
ابن الخطاب فجئت به اليه فلما راني قال عسى الغوير
ابؤسا ما حملك على اخذ هذه النسمة قلت وجدتها
ضايعة فاخذتها فكانه اتهمني فقال له عريفي انه رجل
صالح قال عمر كذلك قال نعم قال اذهب هو حر وعلينا
نفقته واجرة رضاعه وولاء المسلمين يرثونه ويعقلون
عنه ومراد عمر بقوله عسى الغوير ابؤسا اتهام الرجل
بان يكون هو صاحب المنبوذ حتى اثنى عليه عريفه خيرا
وسيأتي في باب الردة وقطع السرقة ما له تعلق بهذا
وقال البراء بن عازب رضي الله عنه كنا حول النبي صلى الله
عليه وسلم يوما فجاءت ام ايمن فقالت يا رسول الله لقد ضل
الحسن والحسين وذلك عند ارتفاع النهار فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم قوموا فاطلبوا ابني فاخذ كل رجل تجاه وجهه
واخذت نحو النبي صلى الله عليه وسلم فلم يزل حتى اتى سفح جبل
واذا الحسن والحسين يلتزق كل واحد منهما الى صاحبه واذا
شجاع قايم على ذنبه يخرج من فيه شبه النار فاسرع اليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فالتفت مخاطبا لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم انساب فدخل بعض الاجحرة ثم اتاهما
ففرق بينهما ثم حمل احدهما على عاتقه الايمن والاخر على
عاتقه الايسر فقلت طوبى لكما نعم المطية مطيتكما
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ونعم الراكبان هما وابوهما
خير منهما **باب الوقف** قال انس رضي الله عنه

انساب انفعال ما بالسبب يعني جرى

بلغ

كان

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا مات ابن آدم انقطع
عمله الا من ثلاث صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح
يدعو له **وقال** عمر رضي الله عنه قلت يا رسول الله اصبت
ارضا بخيبر لم اصب مالا قط انفس عندي منه فما تامرني
قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها فتصدق بها
عمر رضي الله عنه على ان لا تباع ولا توهب ولا تورث في
الفقراء وذوي القربى والرقاب والضيف وابن السبيل
لا جناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف ويطعم
غير متمول صديقا له **وكان** ابن عمر هو الذي يلي صدقة
عمر ويهدي لناس من اهل مكة كان ينزل عليهم **وقال**
عثمان رضي الله عنه قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بير رومة فقال
من يشتري بير رومة فيجعل فيها دلوه مع دلاء المسلمين
بخير له منها في الجنة فاشتريتها من طلب مالي **فصل**
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص في وقف
المنقول والمتاع ويقول لمن ساله عن اباحة ذلك
ان كانت نخلا احبس اصلها وسبّل ثمرتها **وكان** صلى الله
عليه وسلم يقول من احتبس فرسا في سبيل الله ايمانا واحتسابا
جعل الله شبعه وريه وبوله في ميزانه يوم القيامة
حسنات **وكان** الصحابة رضي الله عنهم يقفون ادراعهم
وسلاحهم في سبيل الله وتقدم في باب الحج ان لمن وقف
جملا في سبيل الله ان يحج عليه لان الحج في سبيل الله **فرع**
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ابدا ابدا قربين
من الاولاد وبني الاعمام ونحوهم **وكان** صلى الله عليه وسلم
يقول كثيرا ما يطلق ولد الولد على الولد بالقرينة
لا باطلاق لمن وقف على الولد دخل فيه ولد الولد وسيأتي
في باب القسم والنشوز انه صلى الله عليه وسلم كان يقول

الوقف

لصفية بنت حيي رضي الله عنها إنك ابنة نبي يعني هرون
عليه الصلاة والسلام وإن عمك لنبي يعني موسى عليه
الصلاة والسلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن ابني
هذا سيد يعني الحسن بن علي رضي الله عنهما وقال لعلي
رضي الله عنه أنت ختني وأبو ولدي وقال أنا النبي
لا كذب أنا ابن عبد المطلب وكان صلى الله عليه وسلم يقول
اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار وفي رواية اللهم
اغفر للأنصار ولذراري الأنصار ولذراري ذراري الأنصار

ولأبناء أبناء الأنصار صح

خاتمة قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كثيرا ما يهم أن ينفق ما في مال الكعبة في
سبيل الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعائشة
رضي الله عنها لولا أن قومك حديث عهد بجاهلية لأنفقت
كنز الكعبة وكان عمر رضي الله عنه يقول لولا أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر لم يتعرضا لمال الكعبة
بشيء لم أدع فيها صفراء ولا بيضاء إلا قسمتها بين المسلمين
ولكنهما هما القدوة في كل أمر والله سبحانه وتعالى أعلم

باب الجعالة

قال ابن شهاب رفع إلى
شريح رجل رد آبقا من موضع بعيد فانفلت منه فقضى
عليه بالضمان فبلغ ذلك عليا رضي الله عنه فقال كذب شريح
وأخطأ القضاء إنما كان يحلف أنه انفلت منه من غير إذنه
ولا شيء عليه وكانوا يرون أن الجعل إنما يكون مستحقا بالشرط
والله أعلم

كتاب الوصايا

قال ابن عباس رضي الله
عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحثنا على الصدقة وتنجيزها
حال الحياة وكان ينهى عن الحيف بها ويقول ما حق امرئ
مسلم يبيت ليلتين وله شيء يريد أن يوصي فيه إلا ووصيته
مكتوبة عند رأسه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يوص
لم يؤذن له في الكلام مع الموتى وكان صلى الله عليه وسلم

يقول

يقول أفضل الصدقة أن تصدق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر
وتؤمل البقاء ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا
ولفلان كذا وقد كان لفلان وكان صلى الله عليه وسلم يقول
إن الرجل أو المرأة ليعمل بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما
الموت فيضاران في الوصية فتجب لهما النار وكان صلى
الله عليه وسلم يكره مجاوزة الثلث في الوصية ويقول إنك
إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة
يتكففون الناس وكان عمر وغيره من الصحابة يجيزون وصية
الصبي دون العبد قال ابن عمر وأوصى صبي عمره ثنتي
عشرة سنة ببئر له قومت بثلاثين ألفا فأجاز عمر وصيته
وكانت عائشة تقول ليكتب الرجل في وصيته إن حدث بي حدث
الموت قبل أن أغير وصيتي هذه وقال سعد بن أبي وقاص
رضي الله عنه عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضي فقال
أوصيت قلت نعم قال بكم قلت بمالي كله في سبيل الله في الفقراء
والمساكين وابن السبيل قال فما تركت لولدك قلت هم أغنياء قال
أوص بالعشر فما زال يقول وأقول حتى قال أوص بالثلث والثلث
كثير قال العلماء وفي هذا نسخ لوجوب الوصية للأقربين وأوصى
أبو بكر وعلي بالخمس من أموالهما لمن لا يرث من ذوي قرابتهما استحبابا
وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الله تعالى تصدق عليكم بثلث
أموالكم عند وفاتكم زيادة في حسناتكم ليجعلها لكم زيادة في
أعمالكم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لا تنبغي الوصية
إلا لمن ترك مالا كثيرا أما من ترك نحو سبعمائة درهم فلا يوصي
استبقاء على ورثته فإن الله تعالى يقول كتب عليكم إذا حضر
أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية والخير المال الكثير
وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول إن الله تعالى قد أعطى
كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث وفي رواية لا تجوز وصية
لوارث إلا أن يشاء الورثة وكانت الصحابة رضي الله عنهم يجعلون

تبرعات المريض من الثلث وأعتق رجل على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم ستة أعبد عند موته وليس له مال غيرهم
فأقرع بينهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن جزأهم أثلاثا
فأعتق اثنين وأرق أربعة ثم قال لو شهدته قبل أن يدفن
لم يدفن في مقابر المسلمين ولما أوصى العاص بن وائل أن يعتق
عنه مائة رقبة أراد ابنه أن يعتق عنه قال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو كان مسلما وفعلت ذلك نفعه وكان صلى
الله عليه وسلم لا يأمر ورثة الحربي بتنفيذ وصيته إذا أسلموا
ويقول لو كان مسلما فأعتقتم عنه أو تصدقتم عنه أو حججتم
عنه بلغه ذلك قال أنس رضي الله عنه وكان لصفية بنت
حيي رضي الله عنها أخ يهودي فقالت له أسلم ترثني فسمع بذلك
قومه فلاموه فأبى أن يسلم فأوصت له بالثلث وكان لأخيها ابن
فسمع بذلك فأسلم رجاء الميراث فوجد المال قد نفد فأعطته
عائشة رضي الله عنها الألف دينار التي كانت أوصت صفية لها
وكانت الصحابة رضي الله عنهم يرون صحة الإيصاء بما يدخله
النيابة من خلافة وعتاقة ولحوق نسب ونحو ذلك قال
ابن عمر رضي الله عنهما حضرت أبي حين أصيب فقالوا له استخلف
فقال أتحملون أمركم حيا وميتا والله لوددت أن حظي منها
الكفاف فلا علي ولا لي فإن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني
يعني أبا بكر وإن أترككم فقد ترككم من هو خير مني يعني رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكانت عائشة رضي الله عنها تقول اختصم
عبد بن زمعة وسعد بن أبي وقاص إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم في ابن أمة زمعة فقال سعد يا رسول الله أوصاني أخي
إذا قدمت أن أنظر ابن أمة زمعة فأقبضه إليك فإنه ابني
وقال ابن زمعة أخي وابن أمة أبي ولد على فراش أبي
فرأى النبي صلى الله عليه وسلم شبها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد
ابن زمعة الولد للفراش واحتجبي منه يا سودة وجاء رجل إلى رسول
الله

الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أمي أوصت أن تعتق عنها
رقبة مؤمنة قال اعتق عنها كما قالت لك والله تعالى أعلم

فصل في نكاح المريض كان بعض الصحابة إذا حضره الموت
يتزوج من شاء من النساء اللاتي ليس لهن من يقوم بشأنهن
بقصد شركتهن في ميراثه وقال نافع رضي الله عنه كانت ابنة
حفص بن المغيرة عند عبد الله بن أبي ربيعة فطلقها تطليقة
ثم إن عمر بن الخطاب تزوجها فحدثت أنها عاقر لا تلد فطلقها
قبل أن يجامعها فمكثت حياة عمر وبعض خلافة عثمان ثم تزوجها
عبد الله بن أبي ربيعة وهو مريض لتشرك نساءه في الميراث
وكان بينه وبينها قرابة

فرع في الرجوع عن الوصية
كان عمر بن الخطاب يقول يغير الرجل ما شاء من الوصية عتاقة
أو غيرها وكانت عائشة رضي الله تعالى عنها تقول ليكتب أحدكم
في وصيته إن حدث بي حدث الموت قبل أن أغير وصيتي
كما تقدم آنفا

فصل في وصية من لا يعيش مثله
قال عمرو بن ميمون رضي الله عنه رأيت عمر بن الخطاب رضي
الله عنه قبل أن يصاب بأيام بالمدينة وقف على باب حذيفة
ابن اليمان وعثمان بن حنيف فطال معهما الكلام ثم قال
لئن سلمني الله لأدعن أرامل العراق لا يحتجن إلى رجل
بعدي أبدا فما أتت عليه أربعة حتى أصيب قال وإني لقائم
ما بيني وبينه إلا عبد الله بن عباس غداة أصيب وكان
عمر رضي الله عنه إذا مر بين الصفين قال استووا حتى
إذا لم ير فيهن خللا تقدم وكبر وربما قرأ سورة يوسف
أو النحل ونحو ذلك في الركعة الأولى حتى يجتمع الناس فما هو
إلا أن كبر فسمعته يقول قتلني أو أكلني الكلب حين طعنه
العلج بسكين ذات طرفين فكان لا يمر على أحد يمينا ولا شمالا
إلا طعنه حتى طعن ثلاثة عشر رجلا مات منهم تسعة
فلما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنسا فلما ظن

العلج انه مأخوذ نحر نفسه وثنا ولا عمر رضي الله عنه يد عبد الرحمن
ابن عوف فقدمه فمن كان يلي عمر رأى الذي أرى واما نواحي
المسجد فانهم لا يدرون غير انهم قد فقدوا صوت عمر
وهم يقولون سبحان الله سبحان الله فصلى بهم عبد الرحمن صلاة
خفيفة فلما انصرفوا قال يا ابن عباس انظر من قتلني فجال
ساعة ثم جاء فقال غلام المغيرة فقال الصنع قال نعم
قال قاتله الله لقد أمرت به معروفا الحمد لله الذي لم يجعل
منيتي بيد رجل يدعي الاسلام قد كنت انت وابوك تحبان
ان يكثر العلوج بالمدينة وكان العباس اكثرهم رقيقا فقال
ان شئت فعلت اي ان شئت قتلنا قال كذبت بعد ما
تكلموا بلسانكم وصلوا قبلتكم وحجوا حجكم فاحتمل الى بيته
فانطلقنا معه وكان الناس لم تصبهم مصيبة قبل يومئذ
ثم جيء بنبيذ حلو فشربه فخرج من جوفه ثم اتي بلبن فشربه
فخرج من جوفه فعلم انه ميت فدخلنا عليه وجاء الناس
يثنون عليه وجاء شاب فقال ابشر يا امير المؤمنين
ببشرى لك من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم في
الاسلام ما قد علمت ثم وليت فعدلت ثم شهادة قال وددت
ذلك كفافا لا علي ولا لي فلما أدبر اذا ازاره يمس الارض قال
ردوا علي الغلام فقال يا ابن اخي ارفع ثوبك فانه انقى لثوبك
واتقى لربك يا عبد الله بن عمر انظر ماذا علي من الدين فحسبوه
فوجدوه ستة وثمانين الفا ونحوه قال ان وفى له مال آل عمر
فأده من اموالهم والا فسل في بني عدي بن كعب فان لم
تف اموالهم فسل في قريش ولا تعدهم الى غيرهم فاد عني
هذا المال انطلق الى عائشة ام المؤمنين فقل يقرأ عليك
عمر السلام ولا تقل امير المؤمنين فاني لست اليوم للمؤمنين
اميرا وقل يستأذن عمر بن الخطاب ان يدفن مع صاحبيه فسلم
عبد الله واستأذن ثم دخل عليها فوجدها قاعدة تبكي فقال

العلوج
جمع كافر اوله
رجاله اطلاق اولنر

بقرا

بقرا عمر بن الخطاب عليك السلام ويستأذن ان يدفن مع صاحبيه
فقالت كنت اريده لنفسي ولأوثرنه اليوم على نفسي فلما اقبل
قيل هذا عبد الله بن عمر قد جاء قال ارفعوني فاسنده رجل
اليه فقال ما لديك قال الذي تحب يا امير المؤمنين اذنت
قال الحمد لله ما كان شيء اهم عندي من ذلك فاذا انا قبضت
فاحملوني ثم سلم فقل يستأذن عمر بن الخطاب فاذا اذنت لي
فادخلوني فان ردتني فردوني الى مقابر المسلمين وجاءت
ام المؤمنين حفصة والنساء تسير معها فلما رأيناها قمنا
فدخلت عليه فبكت عنده ساعة واستأذن الرجال فولجت
داخلا لهم فسمعنا بكاها من الداخل فقالوا اوص يا امير المؤمنين
استخلف وذلك فقال يكفي واحد من آل الخطاب يأتي يوم القيامة
ويداه مغلولتان الى عنقه ولكن عبد الله يحضرهم ثم قال
ما احد احق بهذا الامر من هؤلاء النفر او الرهط الذين توفي
عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض فسمى عليا
وعثمان والزبير وطلحة وسعدا وعبد الرحمن وقال يشهدكم
عبد الله بن عمر وليس له من الامر شيء كهيئة التعزية له فان
اصابت الامرة سعدا فذاك والا فليستعن به ايكم ما
امارته فاني لم اعزله من عجز ولا خيانة ثم قال رضي الله عنه
اوصي الخليفة من بعدي بالمهاجرين الاولين ان يعرف لهم
حقهم ويحفظ لهم حرمتهم واوصيه بالانصار خيرا الذين
تبوؤا الدار والايمان من قبلهم ان يقبل من محسنهم وان
يعفو عن مسيئهم واوصيه باهل الامصار خيرا فانهم ردء
الاسلام وجباة الاموال وغيظ العدو وان لا يأخذ منهم
الا فضلهم عن رضاهم واوصيه بالاعراب خيرا فانهم اصل
العرب ومادة الاسلام ان يأخذ من حواشي اموالهم ويرد
على فقرائهم واوصيه بذمة الله وذمة رسوله ان يوفي
لهم بعهدهم وان يقاتل من ورائهم ولا يكلفهم الا طاقتهم

فلما قبض خرجنا به فانطلقنا نمشي فسلم عبد الله بن عمر فقال
يستاذن عمر بن الخطاب قالت ادخلوه فادخل فوضع هنالك
مع صاحبيه فلما فرغوا من دفنه اجتمع هولاء الرهط فقال
عبد الرحمن اجعلوا امركم الى ثلاثة منكم فقال الزبير قد
جعلت امري الى علي وقال طلحة قد جعلت امري الى عثمان
وقال سعد قد جعلت امري الى عبد الرحمن بن عوف فقال
عبد الرحمن بن عوف ايكما تبرأ من هذا الامر فنجعله عليه
والله عليه والاسلام لينظرن افضلهم في نفسه فاسكت الشيخان
فقال عبد الرحمن افتجعلونه الي والله علي ان لا آلو عن افضلكم
قالا نعم فاخذ بيد احدهما فقال لك من قرابة رسول الله صلى
الله عليه وسلم والقدم في الاسلام ما قد علمت فالله عليك لئن
امرتك لتعدلن ولئن امرت عثمان لتسمعن ولتطيعن
ثم خلا بالاخر فقال له مثل ذلك فلما اخذ الميثاق قال ارفع يدك
يا عثمان فبايعه وبايع له علي وولج اهل الدار فبايعوه وقد
تمسك بهذا من رأى للوصي ان يوكل انبو كلا وكان صلى الله
عليه وسلم يتعوذ من موت الفجاءة وكان يعجبه ان يمرض قبل ان يموت

كتاب الفرايض

قال عكرمة رضي الله عنه كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا ادعى احد على مورثهم وعلموا صدقه يقضونه من غير
مطالبة ببينة **وجاء** سعد الاطول الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله ان اخي مات وترك ثلثماية درهم
وترك عيالا فاردت ان انفقها على عياله فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان اخاك محتبس بدينه فاقض عنه فقال
يا رسول الله قد اديت عنه الا دينارين ادعتهما امراة وليس
لها بينة قال فاعطها فانها محقة **وكان** صلى الله عليه وسلم
يحث على تعليم الفرايض ويقول تعلموا الفرايض وعلموه فانه

دينار

نصف

نصف العلم وهو اول شي ينسى وينزع من امتي **وكان** صلى الله عليه
وسلم يقول العلم ثلاثة وما سوى ذلك فضل آية محكمة او سنة
قايمة او فريضة عادلة **و**كان صلى الله عليه وسلم يقول تعلموا
القرآن وعلموه الناس وتعلموا الفرايض وعلموها فاني امرؤ
مقبوض والعلم مرفوع ويوشك ان يختلف اثنان في الفريضة
والمسألة فلا يجدا احدا يخبرهما **وكان** صلى الله عليه وسلم
يقول ارحم امتي بامتي ابو بكر واشدها في دين الله عمر
واصدقها حيا عثمان واعلمها بالحلال والحرام معاذ بن جبل
واقرأها لكتاب الله عز وجل ابي بن كعب واعلمها بالفرايض
زيد بن ثابت ولكل امة امين وامين هذه الامة ابو عبيدة
ابن الجراح **وكان** صلى الله عليه وسلم يبدأ بذوي الفروض ثم
يعطي العصبة ما بقي ويقول الحقوا الفرايض باهلها فما بقي
فهو لاولى رجل ذكر **وقال** جابر جاءت امراة سعد بن الربيع الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بابنتيها من سعد فقالت يا رسول
الله هاتان بنتا سعد قتل ابوهما معك يوم احد وان عمهما
اخذ مالهما فلم يدع لهما مالا ولا ينكحان الا بمال فقال صلى الله
عليه وسلم يقضي الله في ذلك فنزلت آية الميراث فارسل رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى عمهما فقال اعط ابنتي سعد الثلثين
وامهما الثمن وما بقي فهو لك **وقال** زيد بن ثابت قضى رسول
الله صلى الله عليه وسلم في زوج واخت لابوين بان للزوج النصف
وللاخت النصف **و**كان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مومن
الا وانا اولى به في الدنيا والآخرة واقرؤا ان شئتم النبي
اولى بالمومنين من انفسهم فايما مومن مات وترك مالا
فليرثه عصبته من كانوا ومن ترك دينا او ضياعا فلياتني
فانا مولاه

فصل في سقوط ولد الاب بالاخوة من الابوين

كان علي بن ابي طالب رضي الله عنه يقول انكم تقرؤن هذه
الآية من بعد وصية يوصى بها او دين وان رسول الله صلى

الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية وان اعيان بني الام يتوارثون
دون بني العلات الرجل يرث اخاه لابيه وامه دون اخيه لابيه
وكان زيد بن ثابت رضي الله عنه يقول ولد الابناء بمنزلة
الابناء اذا لم يكن دونهم ابن ذكرهم كذكرهم وانثاهم كاناثهم
يرثون كما يرثون ويحجبون كما يحجبون ولا يرث ولد ابن مع
ابن ذكر فان ترك ابنة وابن ابن كان للبنت النصف
ولابن الابن ما بقي لقوله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرايض
باهلها فما بقي فهو لاولى رجل ذكر وفي رواية اقسموا المال
بين اهل الفرايض على كتاب الله فما تركت الفرايض فلاولى
رجل ذكر وسئل علي رضي الله عنه عن ابني عم احدهما
اخ لام والاخر زوج فقال للزوج النصف وللاخ من الام
السدس وما بقي بينهما نصفان فصل في ان الاخوات
مع البنات عصبة كان ابن مسعود رضي الله عنه اذا سئل
عن ابنة وابنة ابن واخت يقول للبنت النصف ولابنة
الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي فللاخت ثم يقول
هكذا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي وقال
الاسود رضي الله عنه ورث معاذ بن جبل اختا وابنة
فجعل لكل واحدة منهما النصف وذلك باليمن ورسول
الله صلى الله عليه وسلم حي فصل في ميراث الجدة
والجد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للجدتين لكما
السدس فان اجتمعتما فهو بينكما وايتكما خلت به فهو
لها وكان يعطي الجدة السدس اذا لم يكن دونها ام وكان
زيد بن ثابت رضي الله عنه يقول يحجب الرجل امه كما تحجب
الام امها من السدس وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة
لثلاث جدات بالسدس ثنتين من قبل الاب وواحدة
من قبل الام وجاءت الجدتان الى ابي بكر الصديق رضي
الله عنه فاراد ان يجعل السدس للتي من قبل الام فقال له

رجل

رجل من الانصار اما انك تترك التي لو ماتت به وهو حي كان اياها يرث
فجعل السدس بينهما وكان عمران بن حصين يقول جا رجل الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابني مات فما لي من ميراثه
قال لك السدس فلما ادبر دعاه وقال لك سدس اخر فلما ادبر
دعاه فقال ان السدس الاخر طعمة وقال الحسن رضي الله عنه
سئل عمر عن فريضة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجد فقام
معقل بن يسار فقال قضى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالسدس قال عمر مع من قال لا ادري قال لا دريت فما
يغني اذن وكتب معوية الى زيد بن ثابت يساله عن الجد
فكتب اليه زيد بن ثابت انك كتبت تسالني عن الجد فالله اعلم
وان ذلك امر ما كان يقضي فيه الا الخلفا وقد حضرت الخليفتين
قبلك يعطيانه النصف مع الاخ الواحد والثلث مع الاثنين
فصاعدا لا ينقص عن الثلث وان كثر الاخوة وقال ابن عمر
كان عمر وعثمان وزيد يفرضون للجد الثلث مع الاخوة اذا
كثروا وكان ابرهيم يقول كان زيد بن ثابت يشرك الجد مع الاخوة
والاخوات الى الثلث فاذا بلغ الثلث اعطاه الثلث وكان للاخوة
والاخوات ما بقي ويقاسم بالاخ للاب ثم يرد على اخيه ولا يورث اخا
لام مع جد شيا ويقاسم بالاخوة من الاب الاخوات من الاب والام
ولا يورثهم شيا واذا كان الاخ للاب والام اعطاه النصف
واذا كان اخوات وجد اعطاه مع الاخوات الثلث ولهن الثلثان
فاذا كانتا اثنتين اعطاهما النصف وله النصف وكان زيد رضي
الله عنه يقول اكثر ما بلغ العول مثل ثلثي راس الفريضة
وكان رضي الله عنه يقول لا يرث ابن اخت ولا ابنة اخ ولا ابنة
عم ولا خال ولا عمة ولا خالة وسئل رضي الله عنه عن زوج وابوين
فقال للزوج النصف وللاب ثلث ما بقي وللام الفضل وكان
رضي الله عنه يقضي للجدتين ايتهما كانت اقرب فهي اولى وكان

ابن مسعود رضي الله عنه يسوي بينهن اذا كانت أقرب اولم تكن
اقرب **وكان** زيد رضي الله عنه لا يورث الجدة ام الاب وابنها
حي **و**كان لا يرد على ذوي القرابات شيئا قط فكان يعطي اهل
الفرايض فرايضهم ويجعل ما بقي في بيت المال **قال**
ابن عمر رضي الله عنهما ولما طعن عمر رضي الله عنه صار يقول
اني قضيت في الجد قضاء فان شئتم ان تاخذوا به فافعلوا
وكان علي رضي الله عنه يقول للجد الثلث على كل حال **وكان**
زيد رضي الله عنه يقول له الثلث مع الاخوة وله السدس من
جميع الفريضة ويقاسم ما كانت المقاسمة خيرا له **وكان**
ابن عباس رضي الله عنهما يقول سواء ليس للاخوة معه ميراث
وقد قال تعالى ملة ابيكم ابرهيم وبيننا وبينه آباكثير
وكان عمر ياخذ بقول زيد تارة وبقول اخرى فقد علمت
من كثرة اختلاف اقضية الصحابة ان المبادرة الى
مسايل الجد من النساهل في الدين ومن اراد الاحاطة
بفتوى الصحابة فيه فلينظر مسانيد الصحابة رضي
الله عنهم والله اعلم **فصل في ذوي الارحام** والمولى من
اسفل ومن اسلم على يدي رجل وميراث المطلقة وغير ذلك
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين افتتح خيبر ووسع
الله عليه من ترك مالا فلورثته وانا وارث من لا وارث له
اعقل عنه وارث والخال وارث من لا وارث له يعقل عنه
ويفك عانيه ويرثه **وكان** زيد بن ثابت رضي الله عنه يقول
لا يرث ابن الاخ للام برحمه تلك شيئا ولا ترث الجدة ام اب
الام ولا الجد ابو الام ولا ابنة الاخ للام والاب ولا العمة اخت
الاب للام والاب ولا الخالة ولا من هو ابعد نسبا من المتوفى
وكتب عمر رضي الله عنه كتابا في شان العمة ثم بعثه من محاه
وقال لو رضيك الله اقرك لو رضيك الله اقرك وكان كثيرا ما
يقول رضي الله عنه عجبا للعمة تورث ولا ترث **وكان** صلى

بلغ

الله عليه وسلم يقول ابن اخت القوم منهم قال انس رضي الله عنه وشكى
نسا المهاجرين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيق منازلهن وخروجهن
منها فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يورث دور المهاجرين
النسا فماتت امراة عبد الله بن مسعود فورثته امراته دارا
بالمدينة **وقال** محمد بن يحيى قضى عثمان وعلي رضي الله عنهما في
امراة طلقها زوجها وهي ترضع فمرت بها سنة ثم مات ولم
تحض وقالت انا ارثه لم احض فقضى لها بالميراث **وورث**
عثمان ايضا نسا ابن مكمل رضي الله عنه وكان طلقهن وهو مريض
وسالت امراة عبد الرحمن بن عوف منه الطلاق فطلقها البتة
او تطليقة كانت بقيت لها وهو مريض يومئذ فورثها عثمان
من زوجها ميراثها بعد انقضا عدتها **و**كان صلى الله عليه وسلم
يقول اذا مات شخص ولا وارث له الا عتيقه يعطيه ميراثه
كله **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول اذا مات شخص ولا اسلم
رجل على يد رجل من المسلمين فهو اولى الناس بحياه ومماته
وقالت عائشة رضي الله عنها خر مولى للنبي صلى الله عليه وسلم
من عذق نخلة فمات فاتي به الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
هل له من نسيب او رحم قالوا لا قال اعطوا ميراثه بعض اهل
قريته وقال بريدة رضي الله عنه توفي رجل من الازد فلم يدع
وارثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادفعوه الى اكبر خزاعة
وقضى عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه من كان حليفا او عديدا
في قوم قد عقلوا عنه ونصروه فميراثه لهم اذا لم يكن له وارث
يعلم **وكان** ابن عباس رضي الله عنهما يقول لما آخى النبي صلى الله
عليه وسلم بين اصحابه كانوا يتوارثون بذلك حتى نزلت
واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله فتوارثوا
بالنسب وتقدم في باب اللقيط ان عمر رضي الله عنه كان يقول
اللقيط حر وميراثه لبيت المال والسائبة حر وميراثه لبيت
المال **فصل** في القوم يموتون بغرق او هدم لا يدرى ايهم

بلغ

السابق كان عمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب رضي الله عنهما
يقضيان في القوم يموتون جميعا لا يدرى ايهم مات قبل انه
يرث بعضهم بعضا وقضيا في قوم غرقوا جميعا لا يدرى ايهم
مات قبل كانهم اخوة ثلاثة ماتوا جميعا لكل رجل منهم الف
درهم وامهم حية يرث هذا امه واخوه ويرث هذا امه واخوه
فيكون للام من كل رجل منهم سدس ما ترك وللاخوة ما بقي
كلهم كذلك ثم نعود الام فترث سوى السدس الذي ورثت اول
مرة من كل رجل مما ورث من اخيه الثلث وقال الشعبي كان
عمر رضي الله عنه يورث بعضهم بعضا من تلاد اموالهم ولا يورث
مما يرث بعضهم من بعض شيئا **فصل** في ميراث ابن
الملاعنة والزانية وميراثهما منه وانقطاعه من الاب
كان سعد بن سعد رضي الله عنهما يقول في حديث المتلاعنين
كانت الملاعنة حاملا وكان ابنها ينسب الى امه فجرت
السنة انه يرثها وترث منه ما فرض الله لها **وكان** صلى الله
عليه وسلم يقول لا مساعاة في الاسلام من ساعى في الجاهلية
فقد الحقته بعصبته ومن ادعى ولدا من غير رشدة فلا
يرث ولا يورث **و**كان صلى الله عليه وسلم يقول ايما رجل
عاهر بحرة او امة فالولد ولد الزنا لا يورث ولا يرث **و**كان
صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يجعل ميراث ابن الملاعنة لامه
ولورثتها من بعدها **و**كان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا
المراة تحوز ثلاث مواريث عتيقها ولقيطها وولدها الذي لاعنت
عنه **فرع** في الكلالة قال ابن عباس رضي الله عنهما سئل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلالة فقال للسائل يكفيك
في ذلك الاية التي انزلت في الصيف في اخر سورة النساء
وكان ابو بكر رضي الله عنه يقول الكلالة هو من مات ولم
يدع ولدا ولا والدا ثم يقول رضي الله عنه هذا قولي فيها
برايي فان كان صوابا فمن الله فلما كان عمر بن الخطاب قال اني

كانوا

الرِّشدة
حلال زاده اولان كمسنه

عاهر اي زنا

لأستحيي من الله ان اخالف ابا بكر **فصل في ميراث الحمل**
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا استهل المولود ورث
وفي رواية عن ابن عباس انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
لا يرث الصبي حتى يستهل وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
لا يورث الحمل شيئا **و**سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امراة
اسقطت جنينا ميتا فقال فيه غرة عبد او امة فتوفيت المراة
التي قضي لها بالغرة فقضى عليه الصلاة والسلام بان ميراثها
لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها **فرع في ميراث
الخنثى** سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مولود ولد
له قبل وذكر من اين يورث فقال يورث من حيث يبول
فصل في الميراث بالولاء كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول الولاء لمن اعتق واعطى الورق وولي النعمة
وكان قتادة رضي الله عنه يقول مات مولى سلمى بنت
حمزة وترك ابنته فورث النبي صلى الله عليه وسلم ابنته
النصف وورث يعلى بن سلمى النصف **وفي** رواية قالت
فقسم لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني النصف
ولبنت مولاي النصف وهذا يحتمل لتعدد الواقعة
او انه اضاف مولى الوالد الى الولد بناء على القول بانتقاله
اليه اوتوريثه **وكان** عمر وعلي وزيد رضي الله عنهم
يقولون لا يرث النساء من الولاء الا ما اعتقن او كاتبن
وجا رجل الى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما فقال اني
اعتقت عبدا لي وجعلته سائبة وقد مات وترك مالا
ولم يدع وارثا فقال عبد الله ان اهل الاسلام لا يسيبون
انما كان يسيب اهل الجاهلية وانت ولي نعمته ولك ميراثه
وان تأثمت وتحرجت في شيء فنحن نقبله ونجعله في بيت المال
وكان زيد رضي الله تعالى عنه يقول لا يرث المملوك من
سيده شيئا **فرع في ميراث الصدقة** قال بريدة رضي

التامة
الاعتاق

الله عنه اتت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله كنت تصدقت على امي بوليدة وانها ماتت وتركت الوليدة قال قد وجب اجرك ورجعت الوليدة اليك في الميراث وفي رواية وردها عليك الميراث **فصل** في ميراث المعتق بعضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المكاتب يعتق بقدر ما ادى ويقام عليه الحد بقدر ما عتق ويورث بقدر ما عتق وسيأتي الكلام على ارث المطلقة ثلاثا آخر الرجعة ان شاء الله تعالى **فصل** في امتناع الارث باختلاف الدين وحكم من اسلم على ميراث قبل أن يقسم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يتوارث اهل ملتين شتى **قال** اسامة بن زيد ولما مات ابو طالب ورثه عقيل وطالب ولم يرث جعفر ولا علي شيئا لانهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يرث المسلم النصراني الا ان يكون عبده او امته وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل قسم في الجاهلية فهو على ما قسم وكل قسم ادركه الاسلام فانه على ما قسم الاسلام وكتب عمرو بن العاص الى عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ان في مصر جماعة يترهبون فيموت احدهم وليس له وارث فكتب اليه عمر من كان منهم له عقب فاجعل ماله في بيت المال وادفع ميراثه الى عقبه ومن لم يكن له عقب فاجعل ماله في بيت مال المسلمين فان ولاءه للمسلمين **فصل** في ان القاتل لا يرث وان دية المقتول لجميع ورثته من زوجة وغيرها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس لقاتل ميراث وفي رواية شيئا من ميراث وكان عبد الله بن عمر يقول من قتل صاحبه خطأ ورث من ماله ولم يرث من ديته وكان صلى

الله عليه وسلم يورث المرأة من دية زوجها سواء قتل عمدا أو خطأ **قال** سعيد بن المسيب رضي الله عنه وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العقل ميراث بين ورثة القتيل على فرائضهم الامر والزوجة في ذلك يرثون كغيرهم من الورثة **فصل** في ان الانبياء عليهم الصلاة والسلام لا يورثون **قال** ابو بكر الصديق رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركنا صدقة **ولما** اراد ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يبعثن عثمان الى ابي بكر يسألنه ميراثهن قالت لهن عائشة رضي الله عنها اليس قال النبي صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة فرجعن عن ذلك **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتسم ورثتي دينارا ولا درهما ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة **و**قالت فاطمة رضي الله عنها لابي بكر من يرثك اذا مت قال ولدي واهلي قالت فما لنا لا نرث النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر سمعته صلى الله عليه وسلم يقول ان النبي لا يورث ولكن اعول من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعول وانفق على من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق عليه والله تعالى اعلم

كتاب النكاح

وفيه ابواب الاول في بيان جملة من خصائص رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم ان جميع الكرامات والخصائص الواقعة في هذا العالم من منذ خلق الله تعالى الدنيا لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم بحكم الاصالة وان وقع شيء منها لخواص الخلق فذلك بحكم التبعية والارث له صلى الله عليه وسلم ثم اعلم ان كلما مال الى تعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لاحد البحث فيه ولا المطالبة بدليل خاص فيه فان ذلك

سوء أدب فقتل ما ثبت في رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبيل
المدح لا حرج، وما ضبط العلماء رضي الله عنهم هذه الخصائص
للتنبيه على علو مقامه صلى الله عليه وسلم عن التحجير الواقع على
امته وصيانة لغيره ان يدعي ما لا يليق له، وقد سب رجل
مرة ابا بكر رضي الله عنه فاراد عمر ان يضرب عنقه، فقال
ابو بكر رضي الله عنه انها لم تكن لاحد بعد رسول الله صلى الله
عليه وسلم من امته، واعلم ان العلماء قد قسموا
الخصائص الى ثمانية اقسام فلنذكر من كل قسم منها طرفا
صالحا وبالله التوفيق، **القسم الاول** فيما اختص به في
ذاته في الدنيا خص رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه اول
الانبيا خلقا وبتقديم نبوته فكان نبيا وآدم بين الماء
والطين، وبتقدم اخذ الميثاق عليه، وانه اول من قال
بلى يوم الست بربكم، وخلق آدم وجميع المخلوقات لاجله
وكتابة اسمه الشريف على العرش، وكل سماء والجنان وما فيها
وسائر ما في الملكوت، وذكر الملائكة له في كل ساعة وذكر
اسمه في الاذان في عهد آدم، وفي الملكوت الاعلى، واخذ
الميثاق على النبيين آدم فمن بعده ان يؤمنوا به وينصروه
والتبشير به في الكتب السابقة ونعته فيها ونعت اصحابه
وخلفائه وامته، وحجب ابليس لعنه الله من السموات لمولده
وشق صدره، وجعل خاتم النبوة بظهره بازاء قلبه حيث
يدخل الشيطان وسائر الانبياء كان الخاتم في يمينهم وبان
له الف اسم وباشتقاق اسمه من اسم الله، وبانه سمي من اسماء
الله تعالى بنحو سبعين اسما وبانه يسمى احمد ولم يسم به
احد قبله كما مر بيانه في باب العقيقة، وباظلال الملائكة
له في سفره وبانه ارجح الناس عقلا وبانه اوتي كل الحسن،
ولم يؤت يوسف الا شطره، وبغطه ثلاثا عند ابتداء الوحي،
وبرؤيته جبريل في صورته التي خلق عليها وبانقطاع

الكهانة لمبعثه وحراسة السماء من استراق السمع والرمي
بالشهب، وباحياء ابويه حتى آمنا به وبوعده بالعصمة من
الناس، وبالاسرى وما تضمنه من اختراق السموات السبع
والعلو الى قاب قوسين، ووطئه مكانا ما وطئه نبي مرسل ولا
ملك مقرب واحيا الانبياء له وصلاته اماما بهم وبالملائكة
واطلاعه على الجنة والنار، ورؤيته من آيات ربه الكبرى
وحفظه حتى ما زاغ البصر وما طغى **ورؤيته** للباري سبحانه
وتعالى مرتين وقتال الملائكة معه وسيرهم معه حيث
سار يمشون خلف ظهره وبانتاء الكتاب وهو امي لا يقرا
ولا يكتب وبانه كتابه معجز ومحفوظ من التبديل والتحريف
على ممر الدهور، ومشتمل على ما اشتملت عليه جميع الكتب
وزيادة وجامع لكل شيء ومستغن عن غيره وميسر للحفظ ونزل
منجما وعلى سبعة احرف ومن سبعة ابواب وبكل لغة ويكتب
لقاريه بكل حرف عشر حسنات، وبانه فضل على سائر الكتب
المنزلة بثلاثين خصلة لم تكن في غيره منها انه دعوة وحجة
ولم يكن مثل هذا النبي قط انما كان لكل منهم دعوة ثم يكون
له حجة غيرها فالقرآن العظيم، دعوة بمعانيه حجة بالفاظه
وكفى الدعوة شرفا ان تكون حجتها معها وكفى الحجة شرفا
ان لا تنفصل الدعوة عنها، **وا**عطي صلى الله عليه وسلم من كنز
تحت العرش، ولم يعط منه احد وخص بالبسملة والفاتحة وآية
الكرسي، وخواتيم سورة البقرة والسبع الطوال والمفصل
وبان معجزته مستمرة الى يوم القيامة وهي القرآن
ومعجزات سائر الانبياء انقرضت لوقتها، وبانه اكثر
الانبياء معجزات وبانه جمع له كلما اوتيه الانبياء من
معجزات وفضائل ولم يجمع ذلك لغيره بل اختص كل بنوع،
واوتي انشقاق القمر وتسليم الحجر وحنين الجذع، ونبع
الماء من بين الاصابع وبكلام الشجر، وشهادتها له بالنبوة

واجابته دعوته وبانه خاتم النبيين وبعموم الدعوة للناس
كافة وارسل الي الجن بالاجماع وبان الله اقسم بحياته واقسم
على رسالته وتولى الرد على اعدايه عنه وقرن اسمه باسمه
في كتابه عز وجل وفرض على العالم طاعته والتاسي
به فرضا مطلقا لا شرط فيه ولا استثنا ووصفه في كتابه
عز وجل او لم يخاطبه باسمه في القران بل يا ايها النبي
يا ايها الرسول وحرم على الامة نداه باسمه وخاطبه بالطف
مما خاطب به الانبيا قبله ولم يره الله تعالى في امته شيا
يسوؤه حتى قبضه بخلاف ساير الانبيا وبانه حبيب
الرحمن وجمع له بين المحبة والخلة وبين الكلام والرؤية
وكلمه عند سدرة المنتهى وكلم موسى بالجبل وجمع بين
القبلتين والهجرتين وجمع له بين الحكم بالظاهر والباطن
معا ونصر بالرعب مسيرة شهر امامه وشهر خلفه واوتي
جوامع الكلم واوتي مفاتيح خزاين الارض على فرس ابلق
عليه قطيفة من سندس وكلمه بجميع اصناف الوحي
وهبط اسرافيل عليه ولم يهبط على نبي قبله وجمع له بين
النبوة والسلطان واوتي علم كل شي حتى الروح والخمس التي
في اية ان الله عنده علم الساعة وبين له في امر الدجال
ما لم يبين لاحد ووعد بالمغفرة وهو يمشي حيا صحيحا بقال
ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر وكان ابن
عباس يقول لم يؤمن الله تعالى احدا من خلقه الا محمدا
صلى الله عليه وسلم ورفع ذكره فلا يذكر الله عز وجل في اذان
ولا خطبة ولا تشهد الا ذكر معه وعرض عليه امته باسرهم
حتى راهم وعرض عليه ما هو كاين في امته الى يوم القيامة
بل عرض عليه ساير الامم كما علم ادم اسما كل شي وهو سيد
ولد ادم واكرم الخلق على الله فهو افضل من ساير المرسلين
وجميع الملايكة المقربين وكان افرس العالمين وابد باربعة

وزرا جبريل وميكايل وابي بكر وعمر واعطي من اصحابه اربعة
عشر نجيبا وكل نبي اعطي سبعة واسلم قرينه وكان ازواجه عونا
له وزوجاته وبناته افضل نسا العالمين وثواب ازواجه وعقابهن
مضاعف واصحابه افضل العالمين الا النبيين ويقاربون عدد
الانبياء وكلهم مجتهدون مصيبون ولهذا قال اصحابي كالنجوم
بايهم اقتديتم اهتديتم واحلت له مكة ساعة من نهار وحرم
ما بين لابتي المدينة وتربتها مؤمنة من العذاب وغبارها
يطفي الجذام ونبيا لعنه الميت في قبره ولما دخل عليه ملك
الموت استاذن عليه ولم يستاذن على نبي قبله وحرم نكاح
ازواجه من بعده وامة وطيها والبقعة التي دفن فيها
افضل من الكعبة ومن العرش ويجوز ان يقسم على الله
به وليس ذلك لاحد ولم تر عورته قط ولو راها احد طمست
عيناه وبانه ما من نبي له خاصة نبوة في امته الا وفي امة
محمد صلى الله عليه وسلم عالم من علمايها يقوم في قومه مقام
ذلك النبي في امته كالنبي في امته وسماه الله عبد الله ولم يطلقها
على احد سواه وانما قال عبدا شكورا نعم العبد وليس في
القران ولا غيره امر بالصلاة على غيره واسماؤه توقيفية
كاسما الله تعالى بحكم التبعية صلى الله عليه وسلم

القسم الثاني فيما اختص به في شرعه وامته في دار الدنيا

اختص رسول الله صلى الله عليه وسلم باحلال
الغنايم وجعل الارض كلها مسجدا ولم تكن الامم تصلي الا في
البيع والكنايس وبجعل التراب طهورا وهو التيمم وبالوضو
فانه لم يكن الا للانبيا دون اممهم وبمسح الخف وبجعل
الما مزيلا للنجاسة وان كثيرا للما لا يؤثر فيه النجاسة
والاستنجا بالجامد وبالجمع في الاستنجا بين الما والحجر وبمجموع
الصلوات الخمس ولم يجمع لاحد وبانهن كفارات لما بينهن
وبالعشا ولم يصلها احد وبالاذان والاقامة وافتتاح الصلاة

بالتكبير وبالتامين وبقول اللهم ربنا لك الحمد وبتحريم الكلام
في الصلاة وباستقبال الكعبة وبالصف في الصلاة كصفوف
الملائكة وبتحية السلام وهي تحية الملائكة واهل الجنة
وباتخاذ يوم الجمعة عيدا له ولامته وبساعة الاجابة وبعيد
الاضحى وبصلاة الجمعة وبصلاة الجماعة وصلاة الليل على
الهيئة المشروعة الان وبصلاة العيدين والكسوف وبين
والاستسقا والوتر وبقصر الصلاة في السفر وبالجمع بين
الصلاتين في السفر وفي المطر وفي المرض وبصلاة الخوف فلم
تشرع لاحد من الامم قبلنا وبصلاة شدة الخوف عند التحام
القتال ايماء وحيثما توجه وبشهر رمضان على هذه الكيفية
من الشروط وبتصفيد الملائكة للشياطين فيه وان الجنة تزين
فيه وان خلوف فم الصايم عند الله اطيب من ريح المسك وتستغفر
لهم الملائكة حين يفطرون وبغفر لجميعهم في اخر ليلة منه
وبالسحور وتعجيل الفطر وباباحة الاكل والشرب والجماع ليلا
الى الفجر وكان محرما على من قبلنا بعد النوم كما تقدم في كتاب
الصوم وبتحريم الوصال في الصوم وكان مباحا لمن قبلنا وباباحة
الكلام في الصوم وكان محرما على من قبلنا فيه عكس الصلاة وبليلة
القدر وبيوم عرفة وبجعل صوم عرفة كفارة سنتين لانه سنته
وصوم عاشورا كفارة سنة واحدة لانه سنة موسى عليه الصلاة
والسلام وغسل اليدين بعد الطعام بحسنتين لانه شرعه وقبله
بحسنة لانه شرع التورية وبالاسترجاع من العين وانه يدفع
ضررها كما تقدم كيفيته في باب الرقى والتمايم وبالاسترجاع
عند المصيبة وبالحوقلة وباللحد وكان لاهل الكتاب الشق
وبالنحر ولهم الذبح وبفرق شعر الراس ولهم السدل وبصبغ
الشعر وكانوا لا يغيرون الشيب وبتوفير اللحا وتقصير
الشارب وكانوا يقصرون لحاهم ويوفرون شواربهم وكانوا
يعقون عن الذكر دون الانثى وشرع ذلك لنا معا وبترك

القيام

القيام بالجنائز وبتعجيل المغرب والفجر وبكراهة اشتمال الصما
وبكراهة صوم يوم الجمعة منفردا وكان اليهود يصومون
يوم عيدهم منفردا وبضم تاسوعا الى عاشورا في الصوم
وبالسجود على الجبهة وكانوا يسجدون على حرف وكراهة
التميل في الصلاة وكانوا يتميلون وبكراهة تغميض البصر فيها
والاختصار والقيام بعدها للدعا وقراة الامام فيها في المصحف
والتعلق فيها بالحبال وبالاكل يوم العيد قبل الصلاة وكان
اهل الكتاب لا ياكلون يوم عيدهم حتى يصلوا وبالصلاة
في النعال والخفاف قال ابن عمر كانت بنو اسرايل اذا قرا
ايمتهم جاوبوهم فكره الله ذلك لهذه الامة فقال واذا
قرى القران فاستمعوا له وانصتوا ونهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم رجلا راه جالسا في الصلاة معتمدا على يده اليسرى
وقال انها صلاة اليهود واذن لنساء هذه الامة في الصلاة في
المساجد ومنعت نسا بني اسرايل وكان في شرعهم فسخ الحكم
اذا رفعه الخصم الى حاكم اخر يرى خلافه وبالعذبة في العمامة
وهي سيما الملائكة وبالايتزار في الاوساط وبكراهة السدل
والطيلسان المقور وشد الوسط على القميص لواحد والتربع
وبالاشتهار بالهلالية وبالوقف وبالوصية بالثلث عند موتهم
وبالابتراع بالجنائز وبان امته صلى الله عليه وسلم خير الامم واخر
الامم عندهم ولم يفضحوا واشتق لهم اسمان من اسماء الله تعالى
المسلمون والمؤمنون وسمي دينهم الاسلام ولم يوصف بهذا الا
الانبياء دون اممهم ورفع عنهم الاصر الذي كان على الامم قبلهم
وابيح لهم الكنز اذا ادوا زكاته ولم يجعل عليهم في الدين من
حرج وابيح لهم اكل الابل والنعام وحمار الوحش والاوز والبط
وجميع السمك والشحوم والدم الذي ليس بمسفوح كالكبد والطحال
والعروق ورفع عنهم المواخذة بالخطا والنسيان وما استكرهوا
عليه وحديث النفس وان من هم بسيية لم تكتب سيية ولم يعملها

تاسوعا

والمقام معي

فضحت الامم

لم تكتب سيئة بل تكتب حسنة فان عملها كتبت سيئة واحدة
وان من هم بحسنة ولم يعملها كتبت حسنة فان عملها كتبت
عشرا الى سبعماية ضعف ووضع عنهم قتل النفس في التوبة
وفقي العين من النظر الى ما لا يحل وقرض موضع النجاسة
وربع المال في الزكاة ونسخ عنهم تحريم الاولاد والتخصر والرهبانية
والسياحة وفي الحديث ليس في ديني ترك النساء ولا اللحم ولا اتخاذ
الصوامع وكان من عمل من اليهود شغلا يوم السبت يصلب
ولم يجعل علينا يوم الجمعة مثل ذلك وكانوا لا ياكلون طعاما
حتى يتوضئون كوضوء الصلاة وكان من سرق استرق عبدا
ومن قتل نفسه حرمت عليه الجنة وكان اذا ملك الملك
عليهم اشترط عليهم انهم رقيقه وان اموالهم له ما شاء اخذ
منها وما شاء ترك وشرع لهم نكاح اربع والطلاق ثلاثا ورخص
لهم في نكاح غير ملتهم وفي نكاح الامة وفي مخالطة الحائض دون
سوى الوطي واتيان المراة في قبلها على اي هيئة شاؤا وشرع
لهم التخيير بين القصاص والدية وشرع لهم دفع الصايل
وكانت بنوا اسرايل كتب عليهم اذا الرجل بسط يده الى الرجل لا
يمتنع منه حتى يقتله او يدعه وحرم عليهم كشف العورة
والنوح على الميت والتصوير وشرب المسكر والات الملاهي
ونكاح الاخت واواني الذهب والفضة والحرير وحلي الذهب
على رجالهم والسجود لغير الله وكان ذلك تحية لمن قبلنا
فاعطينا مكانه السلام وكرهت لهم المحاريب وعصموا من
الاجتماع على الضلالة ومن ان يظهر اهل الباطل على اهل
الحق ومن ان يدعو عليهم نبيهم بدعوة فيهلكوا واجماعهم
حجة واختلافهم رحمة وكان اختلاف من قبلهم عذابا
والطاعون لهم شهادة ورحمة وكان على الامم عذابا وما دعوا به
استجيب لهم ويومنون بالكتاب الاول والكتاب الاخر ويحجون
البيت الحرام لا ينأون عنه ابدا ويعجل لهم الثواب في الدنيا

مع

مع ادخاره في الاخرة وتنبا شجر الجبال والاشجار بمرورهم عليها
لتسبيحهم وتقديسهم وتفتح ابواب السما لاعمالهم وارواحهم وت
وتتباشر بهم الملايكة ويصلي عليهم الله وملايكته كما صلى على
الانبياء كما قال هو الذي يصلي عليكم وملايكته ويبغضون
على فرشهم وهم شهداء عند الله ويتوضع المايدة بين ايديهم
فما يرفعونها حتى يغفر لهم ويلبس احدهم الثوب فما ينفضه حتى
يغفر له وصديقهم افضل الصديقين ومنهم علما حكماء كادوا
لفقههم ان يكونوا كلهم انبياء لا يخافون في الله لومة لايم
واذلة على المومنين اعزة على الكافرين وقربانهم الصلاة
وقربانهم دماؤهم وستر على من لم يتقبل عمله منهم وكان من قبلهم
يفتضح اذا لم تاكل النار قربانه وتغفر لهم الذنوب بالاستغفار
والندم لهم توبة وروي ان ادم عليه الصلاة والسلام قال
ان الله عز وجل اعطى امة محمد صلى الله عليه وسلم اربع كرامات
لم يعطنيها كانت توبتي بمكة واحدهم يتوب في اي مكان
كان وسلبت ثوبي حين عصيت وهم لا يسلبون وفرق
بيني وبين زوجتي واخرجت من الجنة قال رزين رضي الله عنه
وكان بنوا اسرايل اذا اخطا احدهم حرم عليه طيب الطعام واصبحت
خطيئته مكتوبة على باب داره انتهى ووعدوا ان لا يهلكوا
بجوع ولا يعدو من غيرهم بشيا ملهم ولا بغرق ولا يعذبوا
بعذاب عذب به من قبلهم واذا شهد اثنان منهم لعبد
بخير وجبت له الجنة وكان الامم السالفة لا يجب لاحد منهم
الجنة الا ان شهد له ماية وهم اقل الامم عملا واكثرها اجرا ان
واقصرها اعمارا وكان الرجل من الامم السالفة اعبد منهم
بثلاثين ضعفا وهم خير منه بثلاثين ضعفا ووهب
لهم عند المصيبة الصلاة والرحمة والهدى واوتوا العلم الاول
والعلم الاخر وفتح عليهم خزاين كل شي حتى العلم واوتوا الاسناد
والانساب والاعراب وتصنيف الكتب وحفظ سنة نبيهم

بلغ

في كل وقت حتى ينزل عيسى بن مريم عليه السلام ومنهم أقطاب
وأوتاد ونجبا وأبدال ومنهم من يصلي اماما بعيسى عليه
السلام ومنهم من يجري مجرى الملائكة في الاستغنا عن الطعام
بالتسبيح ويقاتلون الدجال وتسمع الملائكة أذانهم في
السما وتلبيتهم وهم الحامدون لله على كل حال ويكبرون
على كل شرف ويسبحون عند كل هبوط ويقولون عند ارادة
الأمر افعله ان شا الله واذا غضبوا هللوا واذا تنازعوا
سبحوا واذا ارادوا امرا قدموا الاستخارة ثم فعلوه
واذا استووا على ظهور دوابهم حمدوا الله تعالى ومصاحفهم
في صدورهم وسابقهم سابق ويدخل الجنة بغير حساب
ومقتصدهم ناج ويحاسب حسابا يسيرا وظالمهم مغفور له
وليس منهم احد الا مرحوما ويلبسون الوان ثياب اهل الجنة
ويرعون الشمس للصلاة وهم امة وسط عدول بتزكية الله
عز وجل وتحضرهم الملائكة اذا قاتلوا وافترض عليهم ما
افترض على الانبيا والرسل وهو الوضوء والغسل من الجنابة
وكذلك الحج والجهاد واعطوا من النوافل ما اعطي الانبيا
ونودوا يا ايها الذين آمنوا ونودي غيرهم من الامم في
كتبها يا ايها المساكين وخوطبوا بقوله تعالى اذكروني اذكركم
فامرهم ان يذكروه بغير واسطة وخوطبت بنو اسرائيل
بقوله اذكروا نعمتي كانهم لم يعرفوا الله الا بالآية فكانت النعم
متوصلة الى ذكر المنعم ومنهم اكثر الامم ايامى ومملوكين
ولما انزلت والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار
والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الامة كلها وليس
بعد الرضى سخط وسموا اهل القبلة وشهادتهم تجوز على من
سواهم وكانت الامم لا تجوز لهم شهادة على غير ملتهم وكان
ابن مسعود رضي الله عنه يقول لا يحل في هذه الامة التجريد

ولامد

ولا مد ولا غل ولا صفد يعني لا تجرد ثيابه ولا تمد عند اقامة
الحدود بل تضرب قاعدا وعليه ثوبه قال العلماء وكانت
الشرائع على التخفيف ولا يعرف في شرع نوح وصالح وابرهيم تثقيل
ثم جاء موسى عليه السلام بالتشديد والاثقال وتبعه عيسى على
نحو ذلك وجاءت شريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بنسخ تشديد
أهل الكتاب وفوق تسهيل من كان قبلهم فهي على غاية الاعتدال
والله أعلم القسم الثالث فيما اختص به في ذاته في الآخرة
اختص رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه اول من تنشق عنه
الارض واول من يفيق من الصعقة وبانه يحشر في سبعين
الف ملك ويحشر على البراق ويؤذن باسمه في الموقف
ويكسى في الموقف اعظم الحلل من الجنة وبانه يقوم عن
يمين العرش وبالمقام المحمود وان بيده لواء الحمد وآدم
فمن دونه تحت لوائه وانه امام النبيين يومئذ وقائدهم
وخطيبهم واول من يؤذن له في السجود واول من يرفع
رأسه واول من ينظر الى الله تعالى واول شافع واول
مشفع ويسال الله في حق غيره وكل الناس يسالون في
انفسهم وبالشفاعة العظمى في فصل القضاء وبالشفاعة
في ادخال قوم الجنة بغير حساب وبالشفاعة في قوم من استحق
النار ان لا يدخلها وبالشفاعة في رفع درجات ناس في
الجنة وبالشفاعة في اخراج عموم امته من النار حتى لا يبقى
منهم احد وبالشفاعة لجماعة من صلحا المسلمين ليتجاوز
عنهم في تقصيرهم في الطاعات وبالشفاعة في الموقف
تخفيفا عمن يحاسب وبالشفاعة فيمن خلد في النار من الكفار
ان يخفف عنهم العذاب وبالشفاعة في اطفال المشركين
ان لا يعذبوا وسال ربه ان لا يدخل النار احد من اهل بيته
فاعطاه ذلك وانه اول من يجوز على الصراط الى الجنة وان
له في كل شعرة من راسه ووجهه نورا وليس للانبيا الا نوران

وَيُؤمَرُ أهل الجمع بغض أبصارهم حتى تمر ابنته على الصراط فتمر
وَعلى كتفها ثوب الحسين ملطخا بدمه حتى تقف بين يدي الله
عز وجل فيقضي الله بينهما بما شاء وانه أول من يقرع باب الجنة
وأول من يدخلها وبعده فاطمة رضي الله عنها و خص بالكوثر
وبالحوض الأعظم ولكل نبي حوض ولكن حوضه أعرض الحياض
وأكثرها واردا و خص بالوسيلة وهي أعلى درجة في الجنة
وقوائم منبره رواتب في الجنة ومنبره على ترعة من ترع
الجنة وما بين منبره وقبره روضة من رياض الجنة ولا
نطلب منه شهيد على التبليغ ونطلب ذلك من سائر
النبيين ويشهد لجميع الأنبياء بالبلاغ وكل سبب ونسب
منقطع يوم القيامة إلا سببه ونسبه ويكنى آدم عليه السلام
في الجنة به دون سائر ولده تكريما له فيقال له أبو محمد
وورد أحاديث في أهل الفترة انهم يمتحنون يوم القيامة
فمن أطاع دخل الجنة ومن عصى دخل النار والظن بآل بيته
كلهم أن يطيعوا عند الامتحان لتقر بهم عينه صلى الله عليه وسلم
وورد أن درجات الجنة بعدد آي القرآن وانه يقال
لصاحبه اقرأ وارق فآخر منزلته عند آخر آية يقرأوها
فلم يرد في سائر الكتب مثل ذلك ولا يقرأ في الجنة إلا كتابه
صلى الله عليه وسلم دون سائر الكتب ولا يتكلم أحد في الجنة
إلا بلسانه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أنا أول من يقرع باب
الجنة فيقوم الخازن فيقول من أنت فأقول أنا محمد فيقول
أقوم فأفتح لك ولم أقم لأحد قبلك ولا أقوم لأحد بعدك

القسم الرابع فيما اختص به في أمته في الآخرة

اختص رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن أمته أول من تنشق الأرض عنهم
من الأمم ويأتون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء
يكونون في الموقف على كوم عال ولهم نوران كالأنبياء وليس
لغيرهم إلا نور واحد ولهم سيما في وجوههم من أثر السجود

وتسعى

وتسعى ذريتهم بين أيديهم ويؤتون كتبهم بأيمانهم ويمرون
على الصراط كالبرق والريح ويشفع محسنهم في مسيئهم ويعجل
عذابهم في الدنيا وفي البرزخ لتوافي القيامة ممحصة
وتدخل قبورها بذنوبها وتخرج لا ذنوب تمحص عنها باستغفار
المؤمنين لها ولها ما سعت وما سعي لها وليس لمن قبلهم إلا
ما سعى ويقضى لهم قبل الخلائق ويغفر لهم المقحمات وهم أثقل
الناس ميزانا وينزلون منزلة العدول من الحكام فيشهدون
على الناس أن رسلهم بلغتهم ويعطى كل منهم يهوديا أو نصرانيا
فيقال له يا مسلم هذا فداؤك من النار ويدخلون الجنة
قبل سائر الأمم ويدخل منهم الجنة سبعون ألفا بغير حساب
ومع كل واحد من السبعين ألفا سبعون ألفا وأطفالهم
كلهم في الجنة وأهل الجنة مائة وعشرون صفا وسائر الأمم
أربعون وهذه الأمة ثمانون و يتجلى الله عليهم فيرونه
ويسجدون له بإجماع أهل السنة وفي الحديث كل أمة
بعضها في الجنة وبعضها في النار إلا هذه الأمة فإنها كلها في
الجنة والله تعالى أعلم

القسم الخامس فيما اختص به من الواجبات

التي هي تخفيف على غيره وربما شاركه
في بعضها الأنبياء عليهم الصلاة والسلام كما مر بيانه أول الباب
خص رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجوب صلاة الضحى والوتر
والتهجد والسواك والأضحية والمشاورة وركعتي الفجر وغسل
الجمعة وأربع قبل الزوال وبالوضوء لكل صلاة وكلما أحدث
ثم نسخ بالسواك كما مر بيانه في آداب الصلاة وبالاستعاذة
ومصابرة العدو وإن كثر عددهم وإذا بارز رجلا في الحرب
لم ينكشف عنه قبل قتله وإظهار تغيير المنكر وعدم سقوطه
عنه بالخوف ووجوب الوفاء بوعده وقضاء دين من مات
من المسلمين معسرا كما تقدم في باب الضمان وتخيير نسائه
في فراقه واختيار وإمساكهن بعد أن اخترنه وعدم

التزوج عليهن والتبدل بهن مكافاة لهن ثم نسخ ذلك لتكون المنة له صلى الله عليه وسلم وان يودي فرض الصلاة كاملة لا خلل فيها وان يدفع بالتي هي احسن وكلف من علم السياسة وحده ما كلفه الناس باجمعهم وكلف بمشاهدة الحق مع معاشرة الناس وكلف من العمل بما كلف به الناس اجمعين وكان يؤخذ عن الدنيا حالة الوحي ولا تسقط عنه الصلاة والصوم وسائر الاحكام وكلف بالاستغفار كل يوم سبعين مرة وكانت جميع نوافله الينا بعة للفرايض زيادة في الاجر لا جبر الخلل الفرايض فانها كلها سنة تامة صلى الله عليه وسلم وخص بصلاة خمسين صلاة في كل يوم وليلة على وفق ما كان من ليلة الاسرا وقد اورد بعض العلماء الاحاديث في صلاته غير الخمس فبلغت ماية ركعة وخص بوجوب ايقاظ النايم وقت الصلاة امتثالا لقوله تعالى ادع الى سبيل ربك وخص بوجوب العقيقة والاثابة على الهدية واوجب عليه التوكل وحرم عليه الادخار وكان يوفي عيال من مات معسرا ويودي الجنايات عن من لزمته وهو معسر وكذلك الكفارات وخص بوجوب الصبر على ما يكره وصبر نفسه مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي وخطاب الناس بما يعقلونه صلى الله عليه وسلم

القسم السادس فيما اختص به من المحرمات تشريفا له

اختص رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحريم الزكاة والصدقة والكفارة عليه وعلى اله ومواليه ان كان لهم ما يكفيهم وعلى زوجاته بالاجماع وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول انما كان حراما عليه صدقات الاعيان دون العامة كالمساجد ومياه الابار وخص بتحريم جعل اله عمالا وصرف النذر والكفارات اليهم واكل ثمن احد من ولد اسماعيل ومما خص به تحريم الكتابة والشعر والقراة في الكتاب وكان يحرم عليه نزع لامته اذا

لبسه

لبسه حتى يقاتل او يحكم الله بينه وبين عدوه وكذلك الانبيا كلهم والمن يستكثر اي ان يهدي هدية للثاب باكثر منها وخاينة الاعين ونكاح الكتابية ومد الاعين الى ما متع به الناس وتحريم الاغارة اذا سمع التكبير وحرم عليه الخمر من اول ما بعث قبل ان يحرم على الناس بنحو عشرين سنة ولم يباشره قط ولا ابو بكر لا في جاهلية ولا اسلام ونهي عن التعري وكشف العورة قبل مبعثه بخمس سنين

القسم السابع فيما اختص به من المباحات

اختص رسول الله صلى الله عليه وسلم باباحة المكث في المسجد جنبا كما تقدم في باب الغسل وبجواز صلاة الوتر على الراحلة وقاعدا مع وجوبه عليه وبالجهر في القراة فيه وغيره يسر وبجواز صلاة الركعة الواحدة بعضها من قيام وبعضها من قعود عند بعضهم والقبلة في الصوم مع قوة الشهوة لعصمته والوصال وقهر من شاء على طعامه وشرابه ولباسه اذا احتاج ويجب على مالكه ذلك بذله وان هلك ويفدي بمهجته مهجة رسول الله صلى الله عليه وسلم واباحة النظر الى الاجنبيات والخلوة بهن واردافهن ونكاح اكثر من اربع نسوة وكذلك الانبياء والنكاح بلا مهر ابتداء وانتها وبلا ولي وبلا شهود وفي حال الاحرام وبغير رضا المراة واذا رغب في نكاح امراة حرم على غيره خطبتها بمجرد الرغبة واذا رغب في زوجة وجب على زوجها طلاقها لينكحها وكان له ان يخطب على خطبة غيره وان يزوج المراة ممن شا بغير اذنها واذن وليها ويتزوج لنفسه ويتولى الطرفين بغير اذنها ولا اذن وليها وزوج ابنة حمزة مع وجود عمها العباس فيقدم على الاقرب وقال لام سلمة مري ابنك ان يزوجك فزوجها وهو يومئذ صغير لم يبلغ كما سياتي في الباب قريبا

حرم ع

ان شا الله تعالى وزوجه الله تعالى زينب ثم دخل عليها
بتزويج الله تعالى بغير عقد من نفسه كما سياتي في
باب القسم والنشوز وكان له ان يستثني في كلامه بعد
حين منفصلا وان يصطفي من الغنيمة قبل القسمة ما
شا وكان له ان يشهد لنفسه ولولده وان يقبل شهادة
من يشهد له ولولده وقبول الهدية بخلاف غيره من
الحكام وكان له قتل من اتهمه بالزنا من غير بينة ولا
يجوز ذلك لغيره وكان له ان يدعو لمن شا بلفظ الصلاة
وليس لنا ان نصلي الا على نبي او ملك وضحى عن امته
وليس لاحد ان يضحي عن الغير بغير اذنه وله ان يجمع
في القسم بينه وبين الله بخلاف غيره وله قتل من سبه
او هجاه وكان يقطع الاراضي قبل فتحها لان الله ملكه الارض
كلها وله ان يقطع ارض الجنة من باب اولى صلى الله عليه
وسلم

القسم الثامن فيما اختص به من الكرامات والفضائل

اختص صلى الله عليه وسلم بمنصب الصلاة وبانه لا يورث
وكذلك الانبيا فلهم ان يوصوا بكل ما لهم صدقة وكان اذا
خرج للغزاة بنفسه يجب على كل احد الخروج معه لقوله تعالى
ما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الاعراب ان يتخلفوا عن رسول
الله ولم يبق هذا الحكم مع غيره من الخلفا وخص بتحريم رؤية
اشخاص ازواجه وباباته في الازر وبتحريم كشف وجوههن واكفهن
لشهادة او غيرها وسؤالهن مشافهة وصلاتهن على ظهور البيوت
وانهن امهات المؤمنين ووجوب جلوسهن في البيوت بعده
واباح لهن وكان له الجلوس في المسجد مع الحيض والجنابة كما مر ذلك
في بابه وكان تطوعه قاعدا كتطوعه قائما بلا عذر وكان
يجب على المصلي اجابته وكذلك الانبيا وكان يجب على المصلي
اجابته وكذلك الانبيا وكان جابر رضي الله عنه يقول ليس
على من ضحك في الصلاة وضوء انما وجب على الصحابة لكونهم

من ح

ضحكوا

ضحكوا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحريم ندائه من وراء
الحجرات والصياح به من بعيد وخص بطهارة دمه وبوله
وسائر فضلاته بل شرب بوله شفا ومن سبه قتل ومن
استهان به كفر ومحبته فرض على الامة وكذلك محبة اهل بيته
واصحابه ولم تبغ امراة نبي قط واولاد بناته ينسبون اليه
وفي حديث ان الله تعالى لم يبعث نبيا قط الا جعل ذريته
من صلبه غيري فان الله تعالى جعل ذريتي من صلب علي
ولا يجوز التزوج على بناته ومنع بعضهم التزوج
على ذرية بناته وان ينسبن الى يوم القيامة وجميعه
طاهر ومن صاهره من الجانبين لم يدخل النار ولا يجتهد
في محراب صلى اليه لا في يمنة ولا يسرة ويجل منصبه عن الدعا
له بلفظ الرحمة وليس لاحد ان ينقش محمد رسول الله على
خاتمه كما كان خاتمه صلى الله عليه وسلم وكان لا يقول في الغضب
والرضا الا حقا ورؤياه وحي وكذلك الانبيا ولا يجوز على
الانبيا الجنون ولا الاغما الطويل الزمن اذ اغماؤهم بخلاف
اغما غيرهم كما خالف نومهم نوم غيرهم وبالجملة فيجب تنزيه
الانبيا عليهم الصلاة والسلام من كل نقص ينفر النفوس ۝
وكان له ان يخص من شا بما شا من الاحكام كجعله شهادة خزيمة
بشهادة رجلين وكترخيصه في النياحة لخولة بنت حكيم وفي الاحداد
لاسما بنت عميس واسلم رجل على ان لا يصلي الا صلاتين فقبل منه
ذلك وخص نسا المهاجرين بان يرثن دور ازواجهن لكونهن
غرايب لا ماوى لهن كما تقدم في كتاب الفرايض بيانه وكان انس
رضي الله عنه يصوم من طلوع الشمس لا من طلوع الفجر
فالظاهر انها خصوصية له واطعام اطفال اهل بيته ومنهم
رضعا وكان يرى من خلفه كما ينظر امامه وعن يمينه
وعن شماله ويرى بالليل وفي الظلمة كما يرى بالنهار وفي الضوء
وريقه يعذب الما المالح ويجزي الرضيع ويبلغ صوته وسمعه

ما بلغه غيره وتنام عينيه ولا ينام قلبه وما تثاءب قط ولا
احتلم قط وكذلك الانبياء في الثلاثة وعرقه اطيب من المسك
وكان اذا مشى مع الطويل طاله واذا جلس يكون كتفه اعلى
من جميع الجالسين ولم يقع ظله على الارض ولا يرى له ظل
في شمس ولا قمر لانه كان نورا ولم يقع على ثيابه ذباب قط ولا
آذاه القمل وكان اذا ركب دابة لا تروث ولا تبول وهو
راكبها ولم يكن يقدمه اخمص وكانت خنصر رجله متظاهرة
وكانت الارض تطوى له اذا مشى واوتي قوة اربعين في
الجماع والبطش كل رجل قوته فوق مائة رجل وكان اذا قنع
الناس في الغداء تقنعه اللقمة وكانت الارض تبتلع ما
يخرج منه ويشم من مكانه رائحة المسك وكذلك الانبيا
كما تقدم نقده في باب الاستنجاء ولم يقع في نسبه من لدن
آدم سفاح قط وتقلب في الساجدين حتى خرج نبيا ولم
يلد ابواه غيره ونكست الاصنام لمولده وولد مختونا ومقطوع
السرة ونطيفا ما به قذر ووقع الى الارض ساجدا رافعا
اصبعه كالمتضرع المبتهل ورأت امه عند ولادته نورا
خرج منها اضاء له قصور الشام وكذلك امهات النبيين
يرين ولم ترضعه مرضعة الا اسلمت وكان مهده يتحرك
بتحريك الملائكة ويميل القمر اليه حيث اشار اليه وتكلم
في المهد وكذلك جماعة غيره كما مر بيانه في باب العقيقة
وكان ما تكلم به ان قال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وردت
اليه الروح بعد ما قبض ثم خير بين البقاء في الدنيا والرجوع
الى الله فاختار الرجوع اليه وكذلك الانبياء وارسل اليه
ربه جبريل ثلاثة ايام في مرضه يسأله عن حاله ولما نزل
اليه ملك الموت نزل معه ملك يقال له اسمعيل يسكن
الهوى لم يصعد الى السماء قط ولم يهبط الى الارض قبل

ذلك

ذلك اليوم قط وسمعوا صوت ملك الموت يبكي وينادي عليه
وامحمداه وصلى عليه ربه والملائكة وصلى عليه الناس افواجا
بغير امام وتمالوا لو اموا مكم حيا وميتا وبغير دعاء الجنائز
المعروف ودفن في بيته حيث قبض وكذلك الانبياء والافضل
في حق غيرهم الدفن في المقبرة واظلمت الارض بعد موته
ونوحي في قبره يصلى فيه باذان واقامة وكذلك الانبيا
وقراءة احاديثه عبادة يثاب عليها كقراءة القرآن ويستحب
الغسل لقراءة حديثه والتطيب ولا ترفع عنده الاصوات
كما هو في حياته صلى الله عليه وسلم ويكره لقارئ حديثه ان يقوم
لاحد وحملة الحديث لا تزال وجوههم نضرة واصحابه
كلهم عدول ومن خصائصه ان الامام بعده لا يكون الا واحدا
ولم تكن الانبياء قبله كذلك وان آله لا يكافئهم في النكاح
احد من الخلق ويطلق عليهم الاشراف وهم ولد علي وعقيل

بيان الأشراف

وجعفر والعباس كذا مصطلح السلف رضي الله عنهم وانما
حدث تخصيص الشرف بولد الحسن والحسين في مصر خاصة
من عهد الخلفاء الفاطميين ومن خصائص ابنته فاطمة
انها كانت لا تحيض وكانت اذا ولدت طهرت من نفاسها بعد ساعة
حتى لا تفوتها صلاة ولذلك سميت الزهراء ولما جاءت وضع
وضع صلى الله عليه وسلم يده على صدرها لما جاءت بعده ولما
احتضرت غسلت نفسها واوصت ان لا يكشفها احد فدفنها
علي رضي الله عنه بغسلها ذلك وكان صلى الله عليه وسلم اذا
مسح بيده راس اقرع نبت شعره في وقته وغرس نخلا فاثمرت
من عامها وكان اذا تبسم في الليل اضاء البيت وانه كان يسمع
حفيف اجنحة جبريل وهو يعد في سدرة المنتهى ويشم
رائحته اذا توجه بالوحي اليه وكان له قراءة القرآن بالمعنى
واهتز العرش لموت بعض اصحابه فرحا بلقاء روحه ولم
يكن يمر صلى الله عليه وسلم في طريق فيتبعه فيه احد الا عرف

انه سلكه من طيبه وحسن رائحته وبالجملة فاوصافه صلى الله عليه وسلم الحسنة لا تحصى ولا تحصر وفي هذا القدر كفاية وتنبيه على ما سواه • وقد كتبت هذه الخصائص من خط سيدنا وشيخنا خاتمة الحفاظ الشيخ جلال الدين السيوطي رحمه الله ونفعنا بعلمه والمسلمين • وكان رضي الله عنه يقول تتبعت هذه الخصائص حتى انهيتها الى هذا الحد مدة عشرين سنة ولم اعلم احدا انهاها الى هذا الحد والله تعالى اعلم •

باب مقدمات النكاح وما جاء في الامر به للقادر المحتاج اليه

كان ابو هريرة رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على النكاح • ويكره للقادر عليه تركه • وكان كثيرا ما يقول يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج • فانه اغض للبصر واحصن للفرج • ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء • وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يرفع العبد الدرجة فيقول يا رب انى لي هذه الدرجة • فيقال بدعاء ولدك لك • وكان عمر رضي الله عنه يقول والله اني لاكره نفسي على الجماع رجاء ان يخرج الله تعالى مني نسمة تسبح الله عز وجل • وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد استحيى من الحلال الا ابتلاه الله بالحرام • وكان صلى الله عليه وسلم من كان موسرا لان ينكح ثم لم ينكح فليس مني • وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا تزوج الرجل فقد استكمل نصف الدين • فليتق الله في النصف الباقي • وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تزوج يريد العفاف فحق على الله تعالى عونه • وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تزوج لله كفي ووقي • وكان صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه يقول اني لا تشعر من الشاب ليس له امراة • وكان سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه يقول رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل • ولو اذن له

لاختصينا • وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله اني رجل شاب • واخاف العنت • ولا اجد ما اتزوج به الا اختصي • فسكت عني • ثم قلت له فسكت عني • ثم قلت له فاعرض عني • ثم قال يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق • فاختص على ذلك او ذر • وكانت عائشة رضي الله عنها اذا سئلت عن ذلك تقرا ولقد ارسلنا رسلا من قبلك • وجعلنا لهم ازواجا وذرية • وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اكره الاختصاء • لان فيه نماء الخلق • وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كانت سنة ثمانين ومائة فقد احللت لامتي العزبة والترهب في رؤوس الجبال • وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا ركعتان من المتاهل خير من اثنين وثمانين ركعة من المتعزب • وكان صلى الله عليه وسلم يقول النكاح سنتي فمن رغب عنه فليس مني • وكان ابن عباس يقول للعزاب تزوجوا فان خير هذه الامة اكثرها نساء • وكان صلى الله عليه وسلم يقول شراركم عزابكم

فصل في صفة المراة التي يستحب خطبتها

قال انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تزوج احدكم فليكتم الخطبة ثم ليتوضا فيحسن وضوءه ثم يصلي ما كتب الله له ثم يستخير ربه • وكان صلى الله عليه وسلم يقول تزوجوا الودود الولود فاني مكاثر بكم الانبياء يوم القيامة • وجاء صلى الله عليه وسلم زيد ابن ثابت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تزوجت يا زيد • فقال لا فقال صلى الله عليه وسلم له تزوج تستعف مع عفتك • ولا تزوجن خمسا فقال زيد من هن يا رسول الله قال الشهبرة واللهبرة والنهبرة والهيدرة واللفوت • فقال زيد لا اعرف شيئا مما قلت يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم اما الشهبرة فالزرقاء البذية واما اللهبرة فالطويلة المهزولة • واما النهبرة فالعجوز المدبرة • واما الهيدرة فالقصيرة الذميمة • واما اللفوت فذات الولد من غيرك • قال ابن عمر • وجاء رجل يوما

بلغ

وكان صلى الله عليه وسلم يقول انكحوا امهات الاولاد فاني اباهي بكم يوم القيمة صح

يعني العين

فقال يا رسول الله إني أصبت امرأة ذات حسن وجمال وانها
لا تلد أفأتزوجها قال لا ثم أتاه الثانية فنهاه ثم أتاه الثالثة
فنهاه وقال تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم وتزوج
عمر رضي الله عنه امرأة فدخل بها فوجدها شمطا فطلقها
وقال حصير في بيت خير من امرأة لا تلد ولما تزوج جابر
ثيبا قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا تزوجت بكرا
تلاعبها وتلاعبك وفي رواية تعضها وتعضك وكان صلى الله
عليه وسلم يأمر بتزويج الثيب من له بنات او اخوات صغار
ليقوم عليهن من يقوم بخدمتهن وكانت عائشة رضي الله عنها
تقول تزوجوا النساء فإنهن يأتين بالمال وكان صلى الله عليه
وسلم يقول تنكح المرأة لأربع لمالها وحسبها وجمالها ودينها
فعليك بذات الدين تربت يداك وكان صلى الله عليه وسلم
يقول مسكين مسكين مسكين رجل ليس له امرأة وإن كان
غنيا ومسكينة مسكينة مسكينة امرأة ليس لها زوج
وإن كانت غنية من المال وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
اراد أن يلقى الله طاهرا مطهرا فليتزوج الحرائر وكان صلى
الله عليه وسلم يقول الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة
إن نظر إليها سرته وإن أمرها أطاعته وإن اقسم عليها ابرته
وإن غاب عنها حفظته في نفسها وماله وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من سعادة ابن آدم ثلاثة المرأة الصالحة والمسكن
الصالح والمركب الصالح ومن شقوة ابن آدم ثلاثة المرأة السوء
والمسكن السوء والمركب السوء وفي رواية اربع من سعادة المرء
أن تكون زوجته صالحة واولاده ابرارا وخلطاؤه صالحين وأن
يكون رزقه في بلده وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير نساء امتي
أصبحهن وجها وأقلهن مهرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
تزوج امرأة لعزها لم يزده الله الا ذلا ومن تزوجها لمالها لم
يزده الله الا فقرا ومن تزوجها لحسنها لم يزده الله الا دناءة

التشمط الشعر الابيض مخلوطا بالسواد في الرأس

أمن

ومن تزوج امرأة لم يرد بها الا ان يغض بصره ويحصن فرجه أو
يصل رحمه بارك الله له فيها وبارك لها فيه ولأمة خرما سوداء
ذات دين افضل فرع في نهي الولي ان يذكر للخاطب زلة سبقت
من المخطوبة ثم تابت منها كان نافع رضي الله عنه يقول خطب
رجل اخت رجل من اخيها على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكر
اخوها انها كانت احدثت فبلغ ذلك عمر فضربه او كاد ان يضربه
ثم قال ما لك وللخبر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
إذا خطب احدكم المرأة وهو يخضب بالسواد فليعلمها انه يخضب
وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير نسائكم العفيفة الغلمة
عفيفة في فرجها غلمة على زوجها وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من افضل الشفاعة ان يشفع بين الاثنين في النكاح وقال
انس رضي الله عنه جاء قوم فقالوا يا رسول الله الا تتزوج من
نساء الانصار قال ان فيهن غيرة شديدة وكان صلى الله عليه
وسلم يقول زوجوا ابناءكم وبناتكم قيل يا رسول الله هذا ابناؤنا
نزوج فكيف بناتنا قال حلوهن الذهب والفضة واجيدوا لهن
الكسوة واحسنوا اليهن بالنحلة ليرغبوا فيهن فصل
في بيان ان خطبة المجبرة الى وليها والرشيدة الى نفسها
كان عروة رضي الله عنه يقول لما خطب النبي صلى الله عليه وسلم
عائشة الى ابي بكر قال له ابو بكر انما انا اخوك فقال انت اخي
في دين الله وكتابه وهي لي حلال وقالت ام سلمة رضي الله عنها
لما مات ابو سلمة ارسل الي رسول الله صلى الله عليه وسلم حاطب
ابن ابي بلتعة يخطبني له فقلت له ان لي بنتا وانا عجوز فقال اما
ابنتها فندعو الله ان يغنيها عنها واما هي فندعو الله ان يذهب
بالغيرة وقال جابر رضي الله عنه كان سبب خطبة خديجة
رضي الله عنها بعد ان تزوجت قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم
تزوجين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرعى غنما لاختها وابلا
هو وشريك له فلما استحقت الاجرة كان شريك رسول الله

صلى الله عليه وسلم هو الذي يتقاضاهم وكان يقول لرسول الله
صلى الله عليه وسلم انطلق فطالبهم فيقول رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذهب انت فاني استحيي فبلغ ذلك اخت خديجة فقالت
لخديجة ما رايت رجلا اشد حياء ولا اعف فرجا ولسانا من محمد
فوقع في نفس خديجة فبعثت اليه فقالت لرسول الله صلى الله
عليه وسلم ائت ابي فاخطبني اليه فقال ابوك رجل كثير المال
وهو لا يفعل فقالت انطلق فكلمه ثم انا اكفيك فيفعل فاتاه
فزوجه فلما اصبح جلس في المجلس فقيل له قد احسنت زوجت
محمدا فقال او فعلت قالوا نعم فقام فدخل على خديجة فاخبرها
فقالت اظهر هذا الامر ولا تسفهن رايك فان محمدا كذا وكذا
فلم تزل به حتى رضي وكانت الخطبة منه لرسول الله صلى الله عليه
وسلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يزوج امراة من نسائه
الذين تحت امره ياتيها من وراء الحجاب ويقول لها يا بنية
ان فلانا قد خطبك فان كرهتيه فقولي لا فانه لا يستحيي احد ان
يقول لا وان احببت فان سكوتك اقرار وكان قتادة رضي
الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب امراة
قال اذكروا لها جفنة سعد بن عبادة وخطب هو صلى الله عليه وسلم
امراة فقال لها الك كذا وكذا وجفنة سعد تدور معي اليك
كلما درت وكانت قصعة كبيرة وكان صلى الله عليه وسلم اذا خطب
امراة فرد لم يعد فخطب مرة امراة فابت ثم عادت فقال
قد التحفنا لحافا غيرك فرع في تحريم خطبة الرجل على خطبة
اخيه قال انس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا يحل للرجل ان يخطب على خطبة الرجل حتى يترك
الخاطب قبله او ياذن له الخاطب فصل في تزويج ولي
اليتيمة لما كان عمر اذا جاءه ولي اليتيمة وقال انها بلغت
فان كانت غنية حسنة قال له عمر زوجها غيرك او التمس لها
من هو خير منك واذا كانت بها دمامة ولا مال لها قال له تزوجها

فانت

فانت احق بها فصل في التعريض بالخطبة في العدة
قالت فاطمة بنت قيس رضي الله عنها لما طلقني زوجي ثلاثا لم
يجعل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم سكنى ولا نفقة وقال اذا حللت
فاذنيني فاذنته فخطبني معاوية وابو جهم واسامة بن زيد
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما معاوية فرجل ترب
لا مال له واما ابو جهم فرجل ضراب للنساء ولكن اسامة فقلت
بيدي هكذا اسامة اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
طاعة الله وطاعة رسوله خير لك فتزوجته فاغتبطت رضي الله عنها
وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ولا جناح عليكم فيما
عرضتم به من خطبة النساء يقول اني اريد التزويج ولوددت
ان تيسر لي امراة صالحة ونحو ذلك كقوله انك لجميلة انك لنا نافعة
وقالت سكينة بنت حنظلة رضي الله عنها استاذن علي محمد
ابن علي رضي الله عنهما ولم تنقض عدتي من مهلكة زوجي فقال
قد عرفت قرابتي من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرابتي
من علي وموضعي من العرب قلت غفر الله لك يا ابا جعفر انك
رجل يؤخذ عنك تخطبني في عدتي قال انما اخبرتك بقرابتي
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن علي وقد دخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم على ام سلمة وهي متايمة من ابي سلمة
فقال لقد علمت اني رسول الله وخيرته من خلقه وموضعي
من قومي كانت تلك خطبته صلى الله عليه وسلم فصل في النظر
الى المخطوبة كانت عائشة رضي الله عنها تقول قال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم اريتك في النوم ثلاث ليال جاءني بك الملك
في سرقة من حرير يقول هذه امراتك فاكشف عن وجهك
فاذا هي انت فاقول ان يكن هذا من عند الله يمضه وكان صلى
الله عليه وسلم كثيرا ما يشتد عليه الحياء فكان يرسل امراة تنظر له
وكان انس يقول اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة ان يتزوج امراة
فبعث بامراة لتنظر اليها وقال لها شمي عوارضها وانظري الى عرقوبيها

قال انس فجاءت المراة إلى اهل المخطوبة فقالوا لها الا نغديك يا ام فلان
فقالت لا آكل الا من طعام جاءت به فلانة قال فصعدت في رف
لهم فنظرت الى عرقوبها ثم قالت افليني يا بنية فغلتني فجعلت
اشم عارضيها قال انس رضي الله عنه فلما جاءت واخبرت النبي صلى الفعلي بتلك
الله عليه وسلم تبسم وقال المغيرة بن شعبة خطبت امراة فقال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر اليها فانه احرى ان يؤدم بينكما
قال المغيرة فاتيت اهلها فذكرت ذلك لهم فنظر احدهما الى
صاحبه فقمت فخرجت فقالت الجارية علي الرجل فرجعت
فوقفت ناحية خدرها فقالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرك ان تنظر الي فانظر والا فانا احرج عليك ان تنظر
فنظرت اليها فتزوجتها فما تزوجت امراة قط كانت احب الي
منها واكرم علي منها وقد تزوجت سبعين امراة وكان ابو هريرة
رضي الله عنه يقول خطب رجل امراة فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم انظر اليها فان في اعين الانصار شيئا وكان صلى
الله عليه وسلم يقول اذا خطب احدكم المراة فقدر ان يرى منها
بعض ما يدعوه الى نكاحها فليفعل اذا كان انما ينظر اليها
لخطبة وان كانت لا تعلم وفي رواية اذا القى الله عز وجل
في قلب امرئ خطبة امراة فلا باس ان ينظر اليها

فصل في النهي عن الخلوة بالاجنبية والامر بلى

بغض البصر والعفو عن نظر الفجاة قال جابر رضي
الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن
بالله واليوم الاخر فلا يخلون بامراة لا تحل له ليس معها ذو محرم
منها فان ثالثهما الشيطان وكان صلى الله عليه وسلم يقول الا
لا يبيتن رجل عند امراة ثيب الا ان يكون ناكحا او يكون ذا محرم
منه فقام رجل فقال يا رسول الله ان امراتي خرجت حاجة واني
قد اكتتبت في غزاة في جيش كذا وكذا قال ارجع فحج مع امراتك
ودخل نفر من بني هاشم على اسماء بنت عميس فدخل ابو بكر وهي يومئذ

تحته

تحته فرآهم فكره ذلك فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
ولم ار الا خيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد براها
من ذلك ثم قام صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال لا يدخلن
رجل بعد يومي هذا على مغيبة الا ومعه رجل او اثنان وكان
الصحابة رضي الله عنهم يدخلون على القواعد من النساء
اللاتي لا يرجون نكاحا ويخلون بهن ولا يعيب بعضهم على بعض
وكانوا رضي الله عنهم لا يدخلون على غير القواعد حتى يستاذنوا
اهلهن او ازواجهن ان كانوا متزوجين وقال انس رضي الله عنه جاءت
امراة في عقلها شيء فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة فقال يا
ام فلان انظري الى اي السكك شئت حتى اقضي لك حاجتك
فخلا معها في بعض الطريق حتى فرغت من حاجتها وهذا من خصائصه
كما تقدم ورآى صلى الله عليه وسلم على فاطمة ثوبا اذا قنعت به
راسها لم يبلغ رجليها واذا غطت به رجليها لم يبلغ راسها وهي ابوها
مستحيية من عبد كان عندها وهبه لها رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلما رآى صلى الله عليه وسلم ما بها من الحياء قال انه ليس عليك
باس انما هو ابوك وغلامك وتقدم في باب شروط الصلاة
قوله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ولا تنظر
المراة الى عورة المراة ولا يفضي الرجل الى الرجل في الثوب
الواحد ولا المراة الى المراة في الثوب الواحد وكان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يقول دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وغلام له حبشي يغمز ظهره فقلت يا رسول الله اتشتكي شيئا
فقال ان الناقة تقحمت بي البارحة وكان جابر رضي الله عنه
يقول سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجاة
فقال اصرف بصرك وكان طلحة رضي الله عنه يقول لما صرع
صلى الله عليه وسلم هو وصفية اتيته صلى الله عليه وسلم مسرعا
فقال عليك بالمراة فقلبت ثوبي على وجهي وقصدت مكانها
فالقيت عليها ملاءة ورفعتها من الارض وكان علي رضي

الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتبع النظرة النظرة فانما لك الاولى وليست لك الاخرة وقال جابر رضي الله عنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم امراة فدخل على زينب بنت جحش رضي الله عنها فقضى حاجته منها ثم خرج الى اصحابه فقال لهم ان المراة تقبل في صورة شيطان فمن وجد من ذلك شيئا فليات اهله فانه يضمر ما في نفسه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم والدخول على النسا فقال رجل من الانصار يا رسول الله أفرأيت الحمو قال الحمو الموت كانه كره ان تخلو اخو الزوج او ابن العم بامراة اخيه او امراة ابن عمه وكان عمر رضي الله عنه يضرب بالدرة من يدخل على الاجانب من اقارب الزوج ويقول لا تدخل وقم على الباب وقل لكم حاجة اتريدون شيئا وكان ابن عباس يقول لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخلون رجل بامراة الا مع ذي محرم قال عبد الرحمن بن عوف يا رسول الله انا نغيب ويكون لنا اضياف قال ليس اولئك عنيت فقال رجل اخر يا رسول الله انا ندخل عليهن بطعمنا فقال ليدخل احدكم وليعلم ان الله براه قال نافع وجا رجل الى عمر رضي الله عنه فقال وجدت مع امراتي رجلا وقد اغلقا عليهما وارخيا عليهما الاستار فجلدهما عمر مائة مائة ورفع الى عمر ايضا رجل وجد ملفوفا في حصير في بيت اجنبية فضربه مائة سوط واتى ابن مسعود برجل وجد رجلا مع امراته في لحاف واحد فضرب كل واحد منهما اربعين سوطا واقامهما للناس فشكى اهل المراة واهل الرجل الى عمر ذلك فقال عمر لابن مسعود ما يقول هولاء قال قد فعلت ذلك قال اوَرايت ذلك قال نعم قال نعما رايت فقالوا اتيناه نستاذنه فاذا هو يسالنا وكان صلى الله عليه وسلم يقول يعني عن ربه عز وجل النظر سهم مسموم من سهام ابليس من تركها من مخافتي ابدلته ايمانا يجد حلاوته في قلبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اضمنوا لي

شيئا

شيئا من انفسكم اضمن لكم الجنة اصدقوا اذا حدثتم واوفوا اذا وعدتم وادوا اذا ائتمنتم واحفظوا فروجكم وغضوا ابصاركم وكفوا ايديكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة العينان زناهما النظر والاذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخطا والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج او يكذبه وفي رواية والفم يزني وزناه القبل وكان صلى الله عليه وسلم يقول لتغضن ابصاركم ولتحفظن فروجكم او ليكشفن الله وجوهكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لان يطعن في راس احدكم بمخيط من حديد خير له من ان يمس امراة لا تحل له وكان صلى الله عليه وسلم يقول كانت خطيئة اخي داود النظر وفي الحديث قصة

فرع في المشي مع النساء في الطريق

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لان يزحم الرجل خنزيرا متلطخا بطين او حماة خير له من ان يزحم منكبه منكب امراة لا تحل له والحماة الطين الاسود المنتن وقال ابو سعيد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو خارج من المسجد وقد اختلط الرجال مع النساء في الطريق يقول استاخرن فليس لكن ان تحققن الطريق عليكن بحافات الطرق قال ابو اسيد فكانت المراة تلصق بالجدار حتى ان ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به قال انس رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يمشي مرة في الطريق وامامه امراة فقال لها تنحي عن الطريق فقالت الطريق واسع فقال صلى الله عليه وسلم دعوها فانها جبارة وكان عمر رضي الله عنه اذا كلمته امراة في الطريق وقف معها يستمع وربما وضع يده على كتفها والناس وقوف ينتظرونه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الرجال ان يمشي بين المراتين

فصل في بيان ان المراة كلها عورة

الا الوجه والكفين وان عندها لمحرمها في نظر ما يبدو فكان

وكان علي رضي الله عنه يقول اردف النبي صلى الله عليه وسلم الفضل ابن عباس ثم اتى الجمرة فرملها فاستقبلته جارية شابة من خثعم فسالته عن مسالة فاتبعها الفضل فقال له العباس لم تلوعنق ابن عمك يا رسول الله قال رايت شابا وشابة فلم امن الشيطان عليهما

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عورة الرجل على الرجل كعورة المرأة
على الرجل وعورة المرأة على المرأة كعورة المرأة على الرجل.
وتقدم في باب ستر العورة أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رقاق فأعرض عنها وقال يا أسماء
إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وأشار
إلى وجهه وكفيه. وفي رواية فقبض على ذراعه وترك من جهة
المفصل نحو قبضة أخرى. وتقدم قريبا قوله صلى الله عليه وسلم
لفاطمة لما رآها مستحيية من عبدها لقصر خمارها ليس عليك
بأس إنما هو غلامك. وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا
كانت لإحداكن عبدها فليرها ما بقي عليه شيء من كتابته.
فإذا قضاها فلا تكلمن إلا من وراء حجاب. قال أنس رضي
الله عنه وكان إماء عمر رضي الله عنه يخدمننا كاشفات
عن شعورهن يضربن ثديهن. وكان السلف يكرهون
أن ينظر العبد إلى شعر سيدته وكأنهم عدوا الشعر من
الزينة التي لا تبديها لعبدها **فصل في إبداء
المسلمة زينتها** دون الكافرات كان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يكره أن تقبل النصرانية المسلمة. وكان يمنع نساء
المسلمين أن يدخلن الحمامات ومعهن نساء أهل الكتاب. ويقول
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تضع خمارها عند مشركة.
لأن الله تعالى يقول أو نسائهن. وكان ابن عباس يقول في قوله
تعالى ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها هو الخاتم والكحل.
والخضاب. والطوق والقرطين. **فصل في بيان غير أولي
الإربة** ● قالت عائشة رضي الله عنها كان يدخل على أزواج
النبي صلى الله عليه وسلم مخنث يقال له مانع. وكانوا يعدونه
من غير أولي الإربة فدخل النبي صلى الله عليه وسلم على أم سلمة.
وهو عندها فإذا هو ينعت امرأة بالطائف. ويقول إذا أقبلت
أقبلت بأربع وإذا أدبرت أدبرت بثمان. فقال صلى الله عليه

وسلم

وسلم إذن هذا يعرف ما ههنا لا يدخلن عليكم فحجبوه. وأخرجوه
إلى البيداء فقيل له يا رسول الله إنه إذا يموت من الجوع. فأذن
له أن يدخل في كل جمعة مرتين فيسأل الناس ثم يرجع. وكان
مجاهد يقول إذا كان الصغير لا يدري ما النساء لصغره فليس
على النساء بأس في إبداء زينتهن له. **فصل في نظر
المرأة** إلى الرجل قالت أم سلمة رضي الله عنها كنت عند
النبي صلى الله عليه وسلم وميمونة فأقبل ابن أم مكتوم حتى دخل
عليه وذلك بعد أن أمر بالحجاب. فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم احتجبا منه. فقلنا يا رسول الله أليس هو أعمى لا يبصرنا
ولا يعرفنا فقال أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه. وقالت
عائشة رضي الله عنها لما ذهبت أنظر إلى لعب الحبشة في المسجد
بالحراب يوم العيد قبل نزول آية الحجاب. جعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم يسترني بثوبه. وكان لا ينصرف حتى
أكون أنا التي أريد الانصراف. فاقدروا قدر الجارية الحديثة
السن على اللهو. وفي ذلك دليل على أنها كانت صغيرة غير بالغة
فصل في بيان الأمر بالاستئذان كان ابن مسعود بلغ
رضي الله عنه يقول عليكم الإذن على أمهاتكم فإن لم تفعلوا رأيتم
منهن ما يكرهن. وسأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
أستأذن على أمي قال نعم. فقال يا رسول الله إني معها في
البيت فقال استأذن عليها فقال الرجل إني خادمها. فقال
أتحب أن تراها عريانة. قال لا قال فاستأذن عليها. وسئل
ابن عباس عن الاستئذان في العورات الثلاث. فقال إن الله
ستير يحب الستر. كان الناس ليس لهم ستور على أبوابهم ولا حجاب
في بيوتهم. فربما جاء الرجل خادمه أو ولده أو يتيمه في حجره وهو
على أهله. فأمرهم الله عز وجل بالاستئذان في العورات
الثلاث. فلما وسع الله على الناس. واتخذوا الحجاب والستور رأى
الناس أن ذلك قد كفاهم عن الاستئذان. الذي أمروا به. وسيأتي

يبسط ذلك في الباب الجامع ان شا الله تعالى **فصل في بيان جواز تقبيل الرجل الرجل** كان السلف رضي الله عنهم يكرهون ان يمد الرجل النظر الى الغلام الامرد الجميل الوجه وكانوا يكرهون شعا نقة الرجل للرجل اذا حركت شهوة وكان الصحابة رضي الله عنهم يقبلون رؤس بعضهم اذا كان بينهم شحنا وقال ابو بكر لعايشة في قصة الافك قومي فقبلي راس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقبل القادم من السفر بين عينيه وكان الصحابة يقبلون خدود اولادهم واخوانهم ولما قدم عمر الشام قبل ابو عبيدة يده وفي رواية رجله وطعن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كشح رجل مرة فقال يا رسول الله اقدني فكشف له صلى الله عليه وسلم عن كشحه ليطعنه فقبله

فصل في بيان ان لا نكاح الا بولي

قالت عايشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نكاح الا بولي وشاهدي عدل وايما امراة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها ثلاث مرات فان دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها فان لم يكن لها ولي فالسلطان ولي من لا ولي له وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كثيرا لا نكاح الا بولي وشاهدي عدل فان انكحها ولي مسخوط عليه فنكاحها باطل ومعنى مسخوط عليه سفيه و كان ابن عباس يقول لا يكون الكافر وليا لمسلمة من اخته او بنته وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تزوج المراة المراة ولا تزوج المراة نفسها فان الزانية هي التي تزوج نفسها و سيل ابن عمر عن مملوك تزوج حرة بغير اذن مواليه فقال هي اباحت فرجها وكان رضي الله عنه يعاقب من زوج عبدا بغير اذن مواليه و كان عمر رضي الله عنه يجيز شهادة النسا مع الرجل في النكاح وكان علي رضي الله عنه يجيز نكاح الخال ورفع الى علي

رضي

رضي الله عنه رجل تزوج امراة بغير ولي فدخل بها فامضاه له وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا تزوج امراة جاريته ولكن لتامر وليها فليزوجها وكان عكرمة بن خالد رضي الله عنه يقول جمعت الطريق ركبا فجعلت امراة منهن ثيب امرها بيد رجل غير ولي فانكحها فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فجلد الناكح والمنكح ورد نكاحها وقال الشعبي ما كان احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد في النكاح بغير ولي من علي بن ابي طالب رضي الله عنه كان يضرب فيه وكان الصحابة يقولون لا ولاية لوصي في امر العقد على من وصي عليه **فصل** في حكم الاجبار والاستيمار كانت عايشة رضي الله عنها تقول تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا بنت ست سنين او سبع وادخلت عليه وانا بنت تسع ومكثت عنده تسعا وكان صلى الله عليه وسلم يقول الثيب احق بنفسها من وليها والبكر تستاذن في نفسها واذنها صماتها وفي رواية والبكر يستامرها ابوها وفي رواية واليتيمة تستاذن في نفسها وفي رواية ليس للولي مع الثيب امر واليتيمة تستامر فان ابت لم تكره وصمتها اقرارها و قالت الخنسا بنت خذام الانصارية زوجني ابي وانا بكر فكرهت ذلك فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فرد نكاحي وفي رواية فخيرني وقال جابر رضي الله عنه جا رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله عندنا يتيمة وقد خطبها رجلان موسر ومعسر وهي تهوى المعسر ونحن نهوى الموسر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ير للمتحابين مثل النكاح وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تنكح الايم حتى تستامر ولا البكر حتى تستاذن فقيل يا رسول الله انها تستحيي فقال صلى الله عليه وسلم اذنها سكاتها وتزوج رجل من الانصار بكرا في سترها فدخل بها فاذا هي حبلى فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لها الصداق

الشحنا اي العداوة

الكشح بو كر

وكان صلى الله عليه وسلم يقول ايما عبد تزوج بغير اذن سواليه فهو عاهر صح

بما استحل من فرجها والولد عبد للزوج وإذا ولدت فاجلدوها
الحد ونوقف انا تعليما في تمليك الزوج للولد ولا نتوقف
لأن للسيد أن يسترق من شاء من الأحرار وما ينطق
عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى وسيأتي ذلك أيضا في باب
رد المنكوحة بالعيب وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا
آمروا النساء في بناتهن وكان عثمان رضي الله عنه إذا أراد
أن يزوج أحدا من بناته قعد إلى خدرها وقال إن فلانا
يذكرك وكان صلى الله عليه وسلم يقول مكتوب في التوراة
من بلغت ابنته اثنتي عشرة سنة فلم يزوجها فأصابت
إثما فإثم ذلك عليه وكان صلى الله عليه وسلم إذا زوج
يتيمة خيرها من عنده وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
مات عبد الله بن مظعون وترك بنتا وأوصى إلى أخيه فزوجها
ابن عمها فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هي
يتيمة ولا تنكح إلا بإذنها فانتزعت من زوجها وزوجت
للمغيرة بن شعبة قال العلماء وفيه دليل على أن اليتيمة
لا يجبرها وصي ولا عم **فصل في اجتماع الأولياء**
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا زوج الوليان فالأول
أحق وفي رواية أيما امرأة زوجها وليان فهي للأول منهما
ورفع إلى علي رضي الله عنه امرأة زوجها أولياؤها ببلد
وزوجها أهلها بعد ذلك ببلد آخر ففرق علي بينها وبين زوجها الثاني
وردها إلى زوجها الأول وجعل لها صداقها بما أصاب من فرجها
وأمر زوجها الأول أن لا يقربها حتى تنقضي عدتها **فصل** في أن
الرجل لا يزوج نفسه امرأة هو وليها كما لا يشتري من نفسه شيئا
هو ولي بيعه وسيأتي قوله صلى الله عليه وسلم لا نكاح إلا بولي
وشاهدي عدل وخاطب **فصل** في أن الأب يزوج ابنه الصغير
كان ابن عمر يزوج ابنه الصغير الذي في حجره بابنة أخيه وكان
رضي الله عنه يقول الصداق على الابن الذي انكحتموه وكان الحسن

رضي الله عنه يقول إذا زوج ابنه الصغير وهو كاره فلا نكاح
له وكان الزهري يقول هو صحيح **فصل** في أنه لا نكاح لمن
لم يولد قال ابن عباس جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله إن فلانا قال من يعطيني رمحا بثوابه قلت
فما ثوابه قال أزوجه أول ابنة تكون لي فأعطيته رمحي ثم تركته حتى
ولدت له ابنة وبلغت فطلبتها فلم يجهزها لي حتى آخذ لها صداقا
فحلفت أن لا أفعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها لا خير لك
فيها **فصل** في أن الابن يزوج أمه قالت أم سلمة رضي الله
عنها لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبني قلت ليس أحد
من أوليائي شاهد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس
من أوليائك أحد شاهد ولا غائب يكره ذلك فقالت لابني
عمر قم يا ولدي فزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام
فزوجه قال العلماء وفيه دليل على أنه إذا توفرت القرائن
بأن الولي راض بهذا الزوج صح العقد ولو لم يحضر الولي فهو
كالشرط **فصل في العضل** وبيان جواز انتصاد الأب
لابنته إذا آذاها الزوج قال معقل بن يسار رضي الله عنه
كانت لي أخت تخطب إلي فأتاني ابن عم لي فأنكحتها إياه ثم طلقها
طلاقا له رجعة ثم تركها حتى انقضت عدتها فلما خطبت إلي
أتاني يخطبها فقلت لا والله لا أنكحها أبدا قال ففي نزلت هذه
الآية وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن
ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف الآية قال
فكفرت عن يميني وأنكحتها إياه وكان رجلا لا بأس به وكانت
المرأة تريد أن ترجع إليه وهو حجة في اعتبار الولي وقال
أنس رضي الله عنه لما خطب علي بن أبي طالب رضي الله عنه
ابنة أبي جهل على فاطمة رضي الله عنها جاءت فاطمة إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالت زعم قومك أنك لا تغضب لبناتك
وهذا علي ناكح ابنة أبي جهل فقام النبي صلى الله عليه وسلم

خطيبا فحمد الله وأثنى عليه ثم قال اما ان فاطمة بضعة مني يريبني ما يريبها ويؤذيني ما يؤذيها ولن تجتمع بنت عدو الله مع بنت نبي الله اني اخاف ان تفتن فاطمة في دينها واني انكحت ابا العاص فحدثني وصدقني ووعدني فوفى لي كالتوبيخ لعلي واني لست احرم حلالا ولا احل حراما وان عليا ان اراد بنت ابي جهل يطلق فاطمة قال انس فنزل علي عن الخطبة على فاطمة قال بعض العلماء وهذا خاص برسول الله صلى الله عليه وسلم فلو احتج محتج بذلك واراد منع من التزويج على ابنته لم نجب الى ذلك قال شيخنا رضي الله عنه والاولى ان ينظر في ضرر الزوج وضرر المراة وتجانب اكثرهما ضررا ومن نور الله تعالى قلبه ترك ماله فعله خوفا من عدم القيام بما عليه والسلام

فصل في الشهادة في النكاح

قال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نكاح الا بولي وشاهدي عدل وخاطب فان تشاجروا فالسلطان ولي من لا ولي له وقال ابن عباس رضي الله عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول البغايا اللاتي ينكحن انفسهن بغير بينة قال ورفع مرة الى عمر بن الخطاب رجل نكح بشهادة رجل وامراة فقال هذا نكاح السر ولو كنت تقدمت فيه لرجمت وقال ابن عمر تزوج رجل امراة سرا فكان يختلف اليها فرآه جار له فقذفه فاستعداه الى عمر رضي الله عنه فقال له عمر بينتك على تزويجها فقال يا امير المومنين كان امرا دون ما اشهدت عليه اهلها فدرا الحد عن قاذفه وقال حصنوا فروج النساء واعلنوا هذا النكاح وكان ابن عمر يقول لا تنكح المراة الا باذن وليها او ذي الراي من اهلها او السلطان وتقدم آنفا قوله صلى الله عليه وسلم آمروا النساء في بناتهن وزوجت امراة ابنتها بحضرة جماعة من اهلها فرفع ذلك الى علي فقال هل دخل بها قالوا نعم قال النكاح جائز والله

بلغ

تعالى اعلم

تعالى اعلم

فصل في الكفاءة في النكاح

قال بريدة رضي الله تعالى عنه جاءت فتاة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابي زوجني ابن اخيه ليرفع بي خسيسته فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الامر اليها فقالت قد اجزت ما صنع ابي ولكن اردت ان اعلم النساء ان ليس الى الآباء من ذلك الامر شيء وكان صلى الله عليه وسلم يقول احملوا النساء على اهوائهن يعني زوجوا المراة بمن تحب اذا كان كفوا لها وكان عمر رضي الله عنه يقول لامنعن تزوج ذات الاحساب الا من الاكفاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اتاكم من ترضون دينه وخلقه فانكحوه الا تفعلوه تكن فتنة في الارض وفساد كبير قالوا يا رسول الله وان كان فيه قال اذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فانكحوه قالها ثلاث مرات يعني والله اعلم ولو كان من الموالي وكانت اسماء تقول انما النكاح رق فلينظر احدكم اين يرق عتيقته وقالت عائشة رضي الله عنها ان ابا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس وكان ممن شهد بدرا تبنى سالما وانكحه ابنة اخيه الوليد بن عتبة بن ربيعة وهو مولى لامراة من الانصار وقال حنظلة رضي الله عنه تزوج بلال اخت عبد الرحمن بن عوف وكان عمر رضي الله عنه يقول لا يتزوج اعرابي امراة مهاجرة ليخرجها من دار هجرتها ورفع اليه رضي الله عنه امراة زوجها اهلها بشيخ وكانت شابة فقتلته فقال يا ايها الناس اتقوا الله ولينكح الرجل شبهه من النساء والمراة شبهها من الرجال وكان جبير بن نفير رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنكحوا من بني فلان وانكحوا من بني فلان وبني فلان وان بني فلان وبني فلان حصنوا محصنات فروج نسائهم وان بني فلان لهوا فلهت نساؤهم والولهى المكروه تحصنوا الفروج وكان الصحابة يتورعون عن تزويج نساء اخوتهم واعمامهم

والأكابر منهم سوا المطلقات والمتوفى عنهن والمتوفى عنهن لحديث
الأكبر من الأخوة بمنزلة الأب وحديث العم أب وتقدم في
باب صلاة الجماعة قول سلمان الفارسي رضي الله عنه حين
امتنع من الامامة كيف نصلي بقوم هدانا الله على يديهم
أو ننكح نساءهم والله تعالى أعلم **فصل** في استحباب الخطبة
للنكاح وما يدعى به للمتزوج قال ابن مسعود رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد في الصلاة
والتشهد في الحاجة ان الحمد لله نستعينه ونستغفره
ونعوذ بالله من شرور أنفسنا من يهده الله فلا مضل
له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد ان لا اله الا الله
وأشهد ان محمدا عبده ورسوله وكان صلى الله عليه وسلم
يقرأ في خطبة النكاح قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا
الله حق تقاته ولا تموتن الا وأنتم مسلمون وقوله تعالى
واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام ان الله كان عليكم
رقيبا وقوله تعالى اتقوا الله وقولوا قولا سديدا الى
الثلاث آيات وكان الصحابة رضي الله عنهم يعقدون النكاح
بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم تارة بأنكحتها بكذا وتارة
بزوجتها بكذا وتارة ملكتها بما معك من القرآن وسيأتي
في معنى حديث استحللتم فروجهن بكلمة الله ان الكلمة
هي كلمة النكاح والتزويج اللذين ورد بهما القرآن وكان ابن
عمر يقول يخطب ثم يقول انكحتك على ما امر الله على امساك
بمعروف او تسريح باحسان وكان صلى الله عليه وسلم اذا رفأ انسانا
تزوج جديدا يقول له بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما
في خير وفي رواية اللهم بارك لهم وبارك عليهم وفي رواية بارك
الله فيك وبارك لك فيها وكانوا يكرهون ان يقال بالرفاء
والبنين وكان النسوة يقلن للعروس اذا ادخلنها على زوجها
على الخير والبركة وعلى خير طائر والله تعالى أعلم

فذكر تشهد الصلوة ثم قال والتشهد في الحاجة صح

وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا تزوجت فاكتم الخطبة ثم توضأ فاحسن وضوءك ثم صل ما كتب الله لك ثم استخر ربك صح

فصل

فصل في توكيل الزوجين واحدا في العقد قال عقبة بن عامر
رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل أترضى
ان ازوجك فلانة قال نعم وقال للمرأة أترضين ان ازوجك
فلانا قالت نعم فزوج احدهما صاحبه فدخل بها ولم يفرض
لها صداقا ولم يعطها شيئا وكان ممن شهد الحديبية فلما
حضرته الوفاة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجني
فلانة ولم أفرض لها صداقا ولم أعطها شيئا واني أشهدكم
اني أعطيتها من صداقها سهمي الذي بخيبر وكان لم يأخذه
فأخذته سهمه فباعته بألف وقال عبد الرحمن بن عوف
رضي الله عنه يوما لأم حكيم أتجعلين أمرك الي قالت نعم قال
فقد تزوجتك قال العلماء وهذا يدل على ان مذهب عبد
الرحمن ان من وكل في تزويج او بيع شيء فله ان يبيع ويزوج
من نفسه وان يتولى ذلك بلفظ واحد وبه اخذ بعض الأئمة
فصل في بيان نسخ نكاح المتعة قال ابن مسعود رضي
الله عنه كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس معنا
نساء فقلنا ألا نستخصي فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا بعد
ان ننكح المرأة بالثوب الى أجل وقال ابن عباس رضي الله عنهما
انما كانت المتعة في أول الاسلام وفي الحال الشديدة من الغزو
وحين كان في النساء قلة فكان الرجل يقدم البلدة ليس له بها
معرفة فيتزوج المرأة بقدر ما يرى انه يقيم فتحفظ له
متاعه وتصلح له شأنه حتى نزلت هذه الآية إلا على أزواجهم
أو ما ملكت أيمانهم فكل فرج سواهما حرام وكان سلمة بن الأكوع
رضي الله عنه يقول رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في
متعة النساء عام أوطاس ثلاثة أيام ثم نهى عنها وقال
يا أيها الناس اني كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء
وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيامة فمن كان عنده منهن شيء
فليخل سبيله ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئا واستقر الأمر

الامر على ذلك حتى كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول من
تمتع وهو محصن رجمته بالحجارة الا ان ياتي باربعة يشهدون
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احلها بعد اذ حرمها ٥
فصل في نكاح المبتوتة ثلاثا قال ابن عباس رضي الله
عنهما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يطلق
امراته ثلاثا فيتزوجها الرجل فيغلق الباب ويرخي الستر ٥
ثم يطلقها قبل ان يدخل بها فقال صلى الله عليه وسلم لا تحل للاول
حتى يجامعها الآخر ٥ وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول
من تمتع وهو محصن اذا اغلق بابا وارخى ستر الله وجب
عليه الصداق ولها الميراث **وكان** زيد بن ثابت رضي الله عنه
يقول في الرجل يطلق الامة ثلاثا ثم يشتريها انها لا تحل له
حتى تنكح زوجا غيره **و** كان ابن شهاب يقول اهدى عبد الله
ابن عامر لعثمان بن عفان جارية ولها زوج ابتاعها بالبصرة
فقال عثمان لا اقربها حتى يفارقها زوجها ففارقها **وكان**
ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا يطأ الرجل وليدة الا وليدة ان
شاء باعها وان شاء امسكها وان شاء وهبها وان شاء صنع بها ما
شاء ٥ **فصل** في الجمع بين حرة وامة كان علي رضي الله عنه
يقول النكاح افضل من الصبر عنه والصبر عنه افضل من
نكاح الامة **و**سئل ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم عن رجل
كان تحته امراة حرة فاراد ان ينكح عليها امة فكرها ان يجمع بينهما
وكان جابر رضي الله عنه يقول من وجد صداق حرة فلا ينكح
امة **و** كان رضي الله عنه كثيرا ما يقول لا تنكح الامة على الحرة
وتنكح الحرة على الامة **وكان** عطا رضي الله عنه اذا سئل عن
نكاح الاماء يقول لا يصلح اليوم نكاح الاماء وانما رخص فيهن
لمن لم يجد طول حرة وخشي العنت **وكان** ابن عباس رضي
الله عنهما يقول لا ينكح الحر عند الحاجة الى الامة الا واحدة
فقط وليس له الجمع بين امتين وسئل الحسن عن رجل تزوج

حرة

بلغ

وعليها العدة صح

حرة وامة في عقدة فقال يفرق بينه وبين الامة وكان مسروق
وغيره يقولون نكاح الحر على الامة طلاق للامة لانها بمنزلة
الميتة يأكل منها اذا اضطر فاذا استغنى عنها فليمسك وكان
مسروق ايضا يقول لا ينكح الامة على الحرة الا المملوك الذي
تحته حرة والله اعلم **فصل في نكاح المراة عبدها**
قال قتادة رضي الله عنه تسررت امراة عبدها فسالها عمر ما حملك
على هذا فقالت كنت ارى انه يحل لي ما يحل للرجل من ملك اليمين
فاستشار عمر فيها اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
تاولت فيها كتاب الله على غير تاويله فقال عمر لا جرم والله
لا احلك لحر بعده ابدا كانه عاقبها بذلك ودرا الحد عنها وامر
العبد ان لا يقربها وسالته رضي الله عنه امراة اخرى فقالت
اعتق عبدي واتزوجه لانه اهون علي مؤنة من غيره فضربها
عمر حتى بالت ثم قال لن تزال العرب بخير ما منعت نساءها
فصل في نكاح المحلل قال ابن مسعود رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله المحلل والمحلل
له **وفي** رواية الا اخبركم بالتيس المستعار قالوا بلى يا رسول
الله قال هو المحلل **وكان** ابن سيرين رضي الله عنه يقول
طلق رجل زوجته ثلاثا فجاءت المراة الى مسكين بباب
المسجد من الاعراب فقالت هل لك في امراة تنكحها فتبيت
معها الليلة وتصبح فتفارقها فقال نعم فكان ذلك ثم
قالت له اذا اصبحت فقالوا لك فارقها فلا تفعل فلما
اتوه اغلظوا عليه فمضى الى عمر فقال الزم امراتك فكان
بعد ذلك يغدوا ويروح في حلة وكان اذا مر على عمر
رضي الله عنه يقول له الحمد لله الذي كساك يا ذا الرقعتين
حلة تغدوا فيها وتروح **وقال** انس رضي الله عنه رفع الى
عثمان رجل تزوج امراة ليحلها لزوجها ففرق بينهما وقال
لا ترجع الى الاول الا بنكاح رغبة غير دلسة **فصل**

في نكاح الشغار قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن نكاح الشغار ويقول لا شغار في الاسلام قال ابن عباس والشغار ان يزوج الرجل ابنته على ان يزوجه ابنته وليس بينهما صداق او يقول زوجني اختك على ان ازوجك اختي كذلك **وكان** معاوية رضي الله عنه يرى نكاح الشغار ان يتزوج رجل ابنة رجل على ان يزوجه ابنته والآخر كذلك وكل منهما بصداق وكان يامر بالتفريق ويقول هذا هو الشغار الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم

فصل في حكم الشروط في النكاح قال عقبة بن عامر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول احق الشروط ان يوفى به ما استحللتم به الفروج **و**كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من شرط في نكاحه شرطا فاسدا فالنكاح جائز والشرط ليس بشيء **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول النساء مع ازواجهن حيث ما كانوا **وكان** صلى الله عليه وسلم ينهى المراة ان تشترط طلاق اختها ويقول لا يحل ان تنكح امراة بطلاق اخرى فانما رزق كل احد على الله تعالى

فصل في نكاح الزاني والزانية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الزاني المجلود لا ينكح الا مثله وقال ابن ابي مرثد الغنوي رضي الله عنه قلت يا رسول الله اني اريد ان انكح عناق فانها صديقتي وكانت امراة بغية بمكة فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت الزانية لا ينكحها الا زان او مشرك فدعاني فقراها علي وقال لا تنكحها **و**سئل ابو بكر رضي الله عنه عن رجل زنا بامراة ثم يريد ان يتزوجها فقال ما من توبة افضل من ان يتزوجها خرجا من سفاح الى نكاح **و**سئل علي رضي الله عنه عمن زنا بامراة هل تحرم عليه ابنتها قال لا تحرم فان الحرام لا يحرم الحلال **و**سئلت عائشة رضي الله عنها عن قوله صلى الله عليه وسلم ولد الزنا شر

الثلاثة فقالت ما عليه من وزر ابويه شيء ثم قرأت ولا تزر وازرة وزر اخرى **وكان** ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا تحل جارية الاب او الام للولد الا بالاحلال وجاء رجل فقال ان امي احلت لي جاريتها فقال ابن عمر لا تحل لك الا باحدى ثلاث هبة بيع او شراء او نكاح **و**سئل الزهري عن رجل وطئ ام امراته زنا هل تحل له ابنتها التي تحته فقال لا يحرم الحرام الحلال وانما يحرم ما كان بنكاح حلال **و**كان علي رضي الله عنه كثيرا ما يقول لا يفسد حلالا حرام ومن اتى امراة فجورا فلا عليه ان يتزوج امها او بنتها فاما نكاح فلا

فصل في نكاح الكتابية وكان الصحابة رضي الله عنهم يتزوجون من اليهود والنصارى كثيرا زمن الفتح بالكوفة حين قلت المسلمات **قال** جابر رضي الله عنه فلما رجعنا طلقناهن وقال انس رضي الله عنه نكح عثمان نصرانية ونكح طلحة يهودية قال ابن عباس رضي الله عنهما ولا تحل الامة الكتابية لمسلم ابدا والله تعالى اعلم

باب ما يحرم من النكاح كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول يحرم من النسب سبع ومن الصهر خمس ثم يقرا قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم الى آخره قال شيخنا رضي الله عنه وخامس عشر المحرمات قوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء قبل قوله حرمت عليكم امهاتكم والله اعلم **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول ايما رجل نكح امراة فدخل بها فلا يحل له نكاح ابنتها وان لم يكن دخل بها فلينكح ابنتها وايما رجل نكح امراة فلا يحل له ان ينكح امها دخل بها او لم يدخل **و**سئل زيد بن ثابت رضي الله عنه عن رجل تزوج امراة ثم فارقها قبل ان يصيبها هل تحل له امها فقال زيد بن ثابت لا الام مبهمة ليس فيها شرط وانما الشرط في الربائب **ولما** سئل ابن مسعود رضي الله عنه عن نكاح الام بعد الابنة اذا لم تكن مست ارخص في ذلك فخرج السائل من عند ابن مسعود فسال عن ذلك اصحاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ليس الأمر كما قال ابن مسعود إنما
الشرط في الربائب فأمر ابن مسعود ذلك الرجل الذي كان رخص له
ان يفارق امرأته وذلك بعد ان ولدت وقالوا له ليفارقها
وان ولدت عشرا وسئل عمر رضي الله عنه عن المرأة وابنتها
من ملك اليمين فوطئ احدهما بعد الأخرى فقال عمر ما احب
ان اجيزهما جميعا ونهاه عن ذلك وكذلك قضى عثمان رضي الله عنه
وقال نافع رضي الله عنه وهب عمر رضي الله عنه لابنه جارية
لا تمسها فاني قد كشفتها وكان ابن مسعود يقول حرم الله اثنى
عشر امرأة وأنا أكره اثنى عشر الامة وامها والاختين يجمع بينهما
والامة اذا وطئها ابوك والامة اذا وطئها ابنك والامة اذا
زنت والامة في عدة غيرك والامة لها زوج والامة المشتركة
والامة التي كانت فجرت وسيأتي في باب اللعان انه صلى الله عليه
وسلم أمر بضرب عنق رجل تزوج امرأة ابيه وكان ابن عباس رضي
الله عنهما يقول اذا زنى الرجل باخت امرأته او امها لم تحرم عليه
امرأته وسيأتي في كتاب الرضاع قوله صلى الله عليه وسلم يحرم
من الرضاع ما يحرم من النسب وفي رواية يحرم من الرضاع ما
يحرم من الولادة من خال او عم او ابن او اخ ولما ارادوا انكاح
ابنة حمزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم منعهم صلى الله عليه وسلم
وقال انها ابنة أخي من الرضاعة فصل في النهي عن الجمع
بين المرأة وعمتها او خالتها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها وفي
رواية لا تنكح المرأة على عمتها او خالتها وجمع ابن عباس رضي
الله عنهما بين امرأة رجل وابنته بعد طلقتين وخلع وجمع
عبد الله بن جعفر بين امرأة علي وابنة علي وجمع بعض
الصحابة بين امرأة رجل وابنته من غيرها قال شيخنا رضي
الله عنه وهذه غير صورة ابن عباس فتأمل وسئل عثمان رضي
الله عنه عن اختين مملوكتين لرجل هل يجمع بينهما فقال

عثمن

عثمان رضي الله عنه أحلتهما آية وحرمتهما آية فأما انا فلا احب
ان اصنع ذلك فخرج الرجل فسأل علي بن ابي طالب فنهاه عن ذلك
وقال لو وجدت من فعل ذلك لجعلته نكالا وتقدم في آخر الباب
السابق النهي عن الجمع بين حرة وأمة فصل في العدد المباح
للحر والعبد واعتبار اذن السيد في تزويج عبده قال قيس
ابن الحارث اسلمت وعندي ثمان نسوة فاتيت النبي صلى الله
عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال اختر منهن اربعا وفارق سائرهن
وفي رواية فأمرني باختيار اربع ولم يأمرني بفراق الباقيات
بل كان اختياري للاربع عين الفراق للبواقي وسئل الحسن
رضي الله عنه عن رجل تزوج امرأتين في عقدة وتحته ثلاث نسوة
ثم قال واذا تزوج ثلثا في عقدة صح
فقال يفرق بينه وبين هاتين اللتين تزوج في عقدة وعنده
امرأتان فرق بينه وبين الثلاث وكان عمر وعبد الرحمن بن
عوف رضي الله عنهما يقولان ينكح العبد امرأتين ويطلق تطليقتين
وتعتد الأمة حيضتين وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما عبد
تزوج بغير اذن سيده فهو عاهر وكان ابن عباس رضي
الله عنهما يقول لا بأس ان يتسرى العبد وتقدم في باب
الخصائص انه صلى الله عليه وسلم كان له الزيادة على الاربع
وكانت عائشة تقول ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى أحل له ان ينكح ما شاء باب خيار الأمة
اذا عتقت تحت عبد قالت عائشة رضي الله عنها لما
اعتقت بريرة كانت تحت عبد فقال لها رسول الله صلى
الله عليه وسلم اختاري فان شئت ان تمكثي تحت هذا
العبد وان شئت ان تفارقيه قالت عائشة رضي الله عنها
ولو كانت تحت حر لم يخيرها وكانوا يرون ان الخيار في ذلك على
التراخي ما لم يطأ قال ابن عباس وكأني انظر الى مغيث زوج
بريرة وهو عبد اسود يطوف حول بريرة في سكك المدينة
ونواحيها يترضاها لتختاره ودموعه تسيل على لحيته فلم تفعل

واختارت نفسها فاستشفع برسول الله صلى الله عليه وسلم
فسأل بريرة فردت شفاعته فلم يغضب عليها صلى الله عليه وسلم
ولما عتقت قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قربك فلا
خيار لك وكان ابن عمر يقول في الامة تعتق لا تخير الا ان تكون
عند عبد واذا اصابها فلا خيار لها واذا عتقت عند حر
فلا خيار لها وكان فقها المدينة يقولون اذا سكتت الامة
بعد عتقها فلم تختر حتى عتق زوجها بعدها فلا خيار لها
وسئل ابن عباس عن الامة اذا عتقت قبل الدخول
فاختارت نفسها فلا شي لها لئلا يجتمع عليه ذهاب نفسها
وماله فرع فيمن اعتق امته ثم تزوجها كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما رجل كانت عنده وليدة
فعلمها فاحسن تعليمها وادبها فاحسن تاديبها ثم اعتقها
وتزوجها فله اجران وفي رواية اذا اعتق الرجل امته ثم
تزوجها بمهر جديد كان له اجران وقال انس لما اصطفى
رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية بنت حيي واتخذها لنفسه
خيرها بين ان يعتقها وتكون زوجته او يلحقها باهلها فاختارت
ان يعتقها وتكون زوجته فجعل عتقها صداقها وفيه دليل
على ان من جرى عليه ملك المسلمين من السبي يجوز رده الى
الكفار اذا كان على دينه والله تعالى اعلم باب
رد المنكوحة بالعيب ونكاح من فقد زوجها كان زيد
ابن كعب رضي الله عنه يقول تزوج رسول الله صلى الله عليه
وسلم امراة من بني غفار فلما دخل عليها ووضع ثوبه وقعد
على الفراش ابصر بكشحها بياضا فانحاز عن الفراش ثم قال
خذي عليك ثيابك فخرج صلى الله عليه وسلم ولم ياخذ مما اتاها
شيئا فردها الى اهلها وقال دلستم علي وقال بصرة بن اكثم
رضي الله عنه تزوجت امراة على انها بكر في سترها فدخلت
عليها فاذا هي حبلى فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم

لها الصداق بما استحللت من فرجها والولد عبد لك وفرق
بيننا وقال اذا وضعت فاجلدوها قال بعض العلماء وهذا
محمول على انه يربي الولد ويصطنع اليه معروفا فيكون له
في الطاعة كالعبد فان ولد الزنا اذا كان من حرة حر
وتقدم الحديث في حكم الاجبار للبكر والذي نقول به انه يصير
رقيقا لانه صلى الله عليه وسلم اعطى حرف كرة في هذه الدار
قبل الاخرة فاذا قال عن نفسه انه رقيق صار رقيقا بمجرد
القول والله اعلم وقال قتادة رضي الله عنه تزوج غلام
لابي موسى امراة حرة غرها بنفسه بغير اذن ابي موسى
فساق اليها خمس قلائص فتحاكموا الى عثمان رضي الله عنه
فابطل النكاح واعطاها قلوصين ورد الى ابي موسى ثلاثا
وكان علي رضي الله عنه يقول ايما رجل نكح امراة وبها جنون
او جذام او برص او قرن فزوجها بالخيار ما لم يمسها ان شاء
امسك وان شاء فارق بغير طلاق وسئل ابن عمر عن امراة
مكنت زوجها من الوطي وزعمت انها جهلت ان الخيار لها
فهل يقبل منها فقال هي متهمة غير مصدقة وليس لها خيار
بعد ان وطئها وكان عطا يقول اذا وقع عليها ولم تعلم
فلها الخيار اذا علمت وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
يقول ايما امراة غرت رجلا وبها جنون او جذام او برص فلها
مهرها بما اصاب منها وصداق الرجل على من غره وكان ابن
عمر يقول قضى عمر في البرصا والجذما والعفلا والمجنونة ان
يفرق بينهما ان كان دخل بها وقضى بان الصداق لها بمسيسه
اياها وهو له على وليها الذي غره وقضى في امراة غرت
رجلا بنفسها وذكرت انها حرة فتزوجها فولدت له اولادا ان
يفدي اولاده بمثلهم من العبيد وكان مالك رضي الله عنه
يحكي عنه ذلك ويقول القيمة اعدل ذلك عندي قال
العلماء والمراد بقوله مثلهم يعني في الشبر والذرع لا في

الحسن وكان عثمان رضي الله عنه يقضي في الاولاد المذكورين بانه
يفدي كل عبد بعبدين وكل جارية بجاريتين وكان عمر رضي الله عنه
يضرب للعنين سنة فان لم يزل عنه ارضه طلق عليه وفي
رواية فرق بينهما ولها المهر وعليها العدة قال العلما
وهذا مبني على ان الخلوة تقرر المهر وتوجب العدة وكان
الشعبي يقول اول اجل العنين من ساعة رفع امره الى
الحاكم وكان الزهري وغيره يقولون ما زلنا نسمع ان الزوج
اذا اصابها مرة فلا كلام لها ولا خصومة وكان ابن عمر رضي
الله عنهما يقول جات امراة الى عمر فشكت من تغيير زوجها
فبعث اليه فقال للرجل استنكه فمه فوجده كما قالت فخيره
بين خمسماية درهم وجارية من الفي على ان يطلقها فاختار
خمسماية والجارية فاعطاه وطلقها وجات الى عمر امراة اخرى
فقالت ان زوجي لا يصيبني فارسل الى زوجها فساله فقال
يا امير المومنين كبرت وذهبت قوتي فقال عمر رضي الله
عنه اتصيبها في كل شهر مرة قال اكثر من ذلك قال عمر
في كم قال اصيبها في كل طهر مرة فقال عمر رضي الله عنه للمراة
اذهبي فان في هذا ما يكفي المراة وقال ابن عباس اشتكت
امراة زوجها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا يصل اليها
فلم تلبث ان جا زوجها فقال يا رسول الله هي كاذبة وهو يصل
اليها ولكنها تريد ان ترجع الى زوجها الاول فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليس ذلك لها حتى تذوق عسيلته وكان
السلف رضي الله عنهم يقولون كثيرا القول قول الزوج في الاصابة
وان كانت ثيبا فانهم حلفوه والله اعلم فرع وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول امراة المفقود امراته حتى ياتيها
البيان وكان عمر رضي الله عنه يقول ايما امراة فقدت زوجها
فلم تدر اين هو فانها تنتظر اربع سنين ثم يطلقها ولي
زوجها ثم تعتد اربعة اشهر وعشرا ثم تحل ورفع اليه

الي

رضي الله عنه امراة تزوجت بعد ان فقد زوجها ثم جا الزوج
الاول واخبر انه كان مع الجن فقال له عمر ان شيت رددنا
اليك امراتك وان شيت زوجناك غيرها قال بل زوجني غيرها
فزوجه واخذ له المهر الذي تزوجت به غيره وكان مسروق
رضي الله عنه يقول لولا ان عمر رضي الله عنه خير المفقود بين
امراته والصداق لرايت انه احق بها اذا جا وكان عثمان
رضي الله عنه يقول ان جا زوجها وقد تزوجت خير بين امراته
وبين صداقها فان اختار الصداق كان على زوجها الاخر
وان اختار امراته اعتدت حتى تحل ثم ترجع الى زوجها
الاول وكان لها من زوجها الاخر المهر بما استحل من فرجها
وكان علي رضي الله عنه يقول اذا جا الغايب فهو زوجته
ان شا طلق وان شا امسك ولا تخيير قال النخعي وتزوج
عبد الله بن الحر جارية من قومه يقال لها الدردا زوجه
اياها ابوها فانطلق عبد الله فلحق بمعوية فاطال الغيبة على
امراته ومات ابو الجارية فزوجها اهلها من رجل منهم يقال
له عكرمة فبلغ ذلك عبد الله فقدم فخاصمهم الى علي رضي
الله عنه فرد عليه المراة وكانت حاملا من عكرمة فوضعها
عند عدل فلما وضعت ما في بطنها ردها الى عبد الله بن
الحر والحق الولد بابيه عكرمة وكان عمر رضي الله عنه يقول
في المراة يطلقها زوجها وهو غايب عنها ثم يراجعها في غيبته
فلا يبلغها رجعته وقد بلغها طلاقه اياها فتتزوج
انه ان كان دخل بها زوجها الاخر او لم يدخل بها فلا سبيل للزوج بلغ
الاول الذي طلقها اليها والله تعالى اعلم

باب انكحة الكفار واقرارهم عليها

قالت عايشة
رضي الله عنها كان النكاح في الجاهلية على اربعة انحا فنكاح
منها نكاح الناس اليوم يخطب الرجل الى الرجل وليته او ابنته
فيصدقها ثم ينكحها ونكاح اخر كان الرجل يقول لامراته اذا طهرت

من طمثها ارسلي الى فلان فاستبضعي منه ويعتزلها زوجها ولا
يمسها حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه
فاذا تبين حملها اصابها زوجها اذا احب وانما يفعل ذلك رغبة
في نجابة الولد فكان هذا النكاح يسمى نكاح الاستبضاع
ونكاح آخر يجتمع الرهط دون العشرة فيدخلون على المراة
كلهم يصيبونها فاذا حملت ووضعت ومر ليال بعد وضعها
حملها ارسلت اليهم فلم يستطع رجل منهم ان يمتنع حتى يجتمعوا
عندها فتقول لهم قد عرفتم الذي كان من امركم وقد ولدت
فهو ابنك يا فلان تسمي من احبت باسمه فيلحق به ولدها
لا يستطيع ان يمتنع منه الرجل ونكاح رابع يجتمع الناس
الكثير فيدخلون على المراة لا تمتنع ممن جاءها وهن البغايا
ينصبن على ابوابهن الرايات فتكون علما على الباب فكان
من ارادهن دخل عليهن فاذا حملت احداهن ووضعت
حملها جمعوا لها ودعوا لها القافة ثم الحقوا ولدها بالذي
يرون فالتاط به ودعي ابنه لا يمتنع من ذلك فلما بعث
محمد صلى الله عليه وسلم بالحق هدم نكاح الجاهلية كله الا
نكاح الناس اليوم فالحمد لله رب العالمين وكتب النبي صلى
الله عليه وسلم الى مجوس هجر يعرض عليهم الاسلام فمن اسلم
قبل منه ومن ابى ضربت عليه الجزية على ان لا يؤكل لهم ذبيحة
ولا ينكح لهم امراة فرع في طلاق الجاهلية كان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يقول من طلق امراته في الجاهلية تطليقتين
وفي الاسلام طلقة لا آمره ولا انهاه وكان عبد الرحمن بن
عوف رضي الله عنه يقول بل انا آمره واقول له ليس طلاقك
في الشرك بشيء فصل فيمن اسلم وتحته اختان او
اكثر من اربع كان الضحاك بن فيروز يقول اسلم ابي
وتحته امراتان اختان فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يطلق
احديهما وفي رواية فقال له اختر ايتهما شئت وقال

ابن عمر

ابن عمر رضي الله عنهما اسلم غيلان الثقفي وتحته عشر نسوة في
الجاهلية فاسلمن معه فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يختار
منهن اربعا فلما كان في عهد عمر طلق نساءه وقسم ماله
بين بنيه فبلغ ذلك عمر فقال اني لاظن الشيطان فيما يسترق
من السمع سمع بموتك فقذفه في نفسك ولعلك لا تمكث الا قليلا
وايم الله لتراجعن نساءك ولترجعن مالك او لاورثهن
منك ولآمرن بقبرك يرجم كما يرجم قبر ابي رغال قال
العلماء وفي قوله لتراجعن نساءك دليل على انه كان رجعيا
وهو يدل على ان الرجعية ترث وان انقضت عدتها في المرض
والا فنفس الطلاق الرجعي لا يقطع ليمينه حيلته في المرض
فصل في الزوجين الكافرين يسلم احدهما قبل الآخر
كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول اذا اسلمت النصرانية
تحت الذمي قبل زوجها بساعة حرمت عليه وقال ابو هريرة
رضي الله عنه اسلم رجل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ثم اسلمت
امراته بعده مدة وجاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال زوجها يا رسول الله انها كانت قد اسلمت معي فردها النبي
صلى الله عليه وسلم عليه واسلمت امراة اخرى على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم وتزوجت فجاء زوجها الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله اني كنت اسلمت وعلمت بي باسلامي
فانتزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها الآخر وردها الى
زوجها الاول وتقدم في الباب قبله انهم كانوا يرون ان الامة
لها الخيار اذا اعتقت ما لم يمسها وكان ابن عباس رضي الله عنهما
يقول رد النبي صلى الله عليه وسلم زينب على زوجها ابي العاص
ابن الربيع بالنكاح الاول لم يحدث شيئا وكان اسلامها قبل اسلامه
بست سنين وفي رواية بسنة واحدة على النكاح الاول وفي
رواية فلم يحدث شهادة ولا صداقا وفي رواية انه ردها
بمهر جديد ونكاح جديد وقال انس اسلمت ابنة الوليد

ابن المغيرة يوم الفتح وكانت تحت صفوان بن امية فهرب
من الاسلام فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه امانا
فشهد
حنينا والطايف وهو كافر وامراته مسلمة فلم يفرق
رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما حتى اسلم صفوان
واستقرت عنده بذلك النكاح وكان بين اسلام صفوان
وبين اسلام زوجته نحوا من شهر واسلمت ام حكيم
ابنة الحارث بن هشام يوم فتح مكة وهرب زوجها عكرمة
ابن ابي جهل من الاسلام حتى قدم اليمن فارتحلت ام حكيم
حتى قدمت على زوجها باليمن ودعته الى الاسلام فاسلم
وقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعه فثبتا
على نكاحهما ذلك قال ابن شهاب ولم يبلغنا ان امراة هاجرت
الى الله والى رسوله وزوجها كافر مقيم بدار الكفر الا فرقت
هجرتها بينها وبين زوجها الا ان يقدم زوجها مهاجرا قبل
ان تنقضي عدتها وانه لم يبلغنا ان امراة فرق بينها
وبين زوجها اذا قدم وهي في عدتها وكان ابن عباس
رضي الله عنهما يقول اذا كانت نصرانية تحت نصراني
فاسلمت قبل ان يدخل بها يفرق بينهما ولا صداق لها
وكان جابر رضي الله عنه يقول لو كان لرجل امة مسلمة وعبد
نصراني فاراد تزويجها له لم يجز ذلك فصل في المراة
تسبى وزوجها بدار الشرك قال ابو سعيد الخدري رضي
الله عنه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين
جيشا الى اوطاس فلقي عدوا فقاتلوهم وظهروا عليهم
واصابوا لهم سبايا فكان ناسا من اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم تحرجوا عن غشيانهن من اجل ازواجهن
من المشركين فانزل الله تعالى في ذلك والمحصنات
من النساء الا ما ملكت ايمانكم اي فهن حلال لكم اذا انقضت
عدتهن وكان العرباض بن سارية رضي الله عنه يقول حرم

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم وطي السبايا حتى يضعن ما في بطونهن
وهذا عام في ذوات الازواج وغيرهن كما سياتي بيانه في باب
الاستبراء

كتاب الصداق وجواز

التزويج على القليل والكثير واستحباب القصد فيه قال
ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول استحلوا فروج النسا باطيب اموالكم وكان انس رضي
الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ايما رجل تزوج امراة ينوي ان لا يعطيها من صداقها شيا مات
يوم يموت وهو زان وكان عامر بن ربيعة رضي الله عنه يقول
تزوجت امراة من فزارة على نعلين وفي رواية على نعل فقال
لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ارضيت من نفسك ومالك فقالت
نعم فاجازه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو ان رجلا اعطى امراة
صداقا ملي يديه طعاما كانت له حلالا وفي رواية من
اعطى في صداق امراة ملي كفيه سويقا او تمرا او برا
او دقيقا فقد استحل وقال انس رضي الله عنه تزوج ابو طلحة ام
سليم فكان صداق ما بينهما الاسلام اسلمت ام سليم قبل ابي
طلحة فقالت اني قد اسلمت فان اسلمت نكحتك فاسلم فكان
صداق ما بينهما وفي رواية فان تسلم فذلك مهري ولا اسالك
غيره فاسلم وكان ذلك مهرها قال ثابت رضي الله عنه فما
سمعت امراة قط كانت اكرم مهرا من ام سليم كان مهرها
الاسلام وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما
يتزوجون من غير اعلام رسول الله صلى الله عليه وسلم لشدة
حيائهم فراى على عبد الرحمن بن عوف اثر صفرة فقال له ما هذا
فقال يا رسول الله تزوجت امراة على وزن نواة من ذهب
قال بارك الله لك اولم ولو بشاة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
اعظم النساء بركة ايسرهن مؤنة وكان ابو هريرة رضي الله عنه

يقول كان صداقنا اذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر
اواق وطبق بيديه وذلك اربعماية وسئلت عائشة رضي الله
عنها كم كان صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان
صداقه لازواجه اثني عشر اوقية ونش قالت للسائل اتدري
ما النش قال لا قالت نصف اوقية فتلك خمسماية درهم
وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كثيرا ما يقول لا تغلوا صداق
النسا فانها لو كانت مكرمة في الدنيا او تقوى في الآخرة كان
اولاكم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اصدق رسول الله
صلى الله عليه وسلم امراة من نسايه ولا اصدقت امراة من
بناته اكثر من ثنتي عشر اوقية وصعد رضي الله عنه مرة
المنبر فقال لا تزيدوا في صداق على اربعماية درهم فاعترضته
امراة من قريش فقالت تنهى الناس عن شي اباحه الله لهم
فقال كيف فقالت اما سمعت قول الله تبارك وتعالى [illegible]
فقال اللهم غفرا كل الناس افقه من عمر فلما صعد المنبر ثانيا
قال اني كنت نهيتكم ايها الناس ان تزيدوا في صداق النساء
على اربعماية فمن شا ان يعطي من ماله ما طابت به نفسه فليفعل
قال معاذ بن جبل والقنطار الف ومايتا اوقية وقال ابو
سعيد مل جلد الثور ذهبا وكان مجاهد يقول هو سبعون
الف دينار قال انس رضي الله عنه فكان عمر رضي الله عنه بعد ذلك
يزوج بناته على الف دينار وكان يجعلها من ذلك باربعماية دينار
قال الزهري وتزوج انس رضي الله عنه امراة على عشرين
الف درهم فضة وكان ابو الدردا يقول في قوله وآتيتم
احداهن قنطارا القنطار من هذا القنطار مثل التل العظيم
قال انس رضي الله عنه وجا رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اني تزوجت امراة من الانصار فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم على كم تزوجتها قال على اربع اواق فقال النبي
صلى الله عليه وسلم على اربع اواق كانما تنحتون الفضة من عرض

هذا

هذا الجبل ما عندنا ما نعطيك ولكن عسى ان نبعثك في بعث
تصيب منه قال ابن عباس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كثيرا ما يسال عن قدر مهر النساء فيقول هو ما اصطلح عليه
اهلوهم وكان انس رضي الله عنه يقول اعتق النبي صلى الله عليه وسلم
صفية وجعل عتقها صداقها وسيا في باب عشرة النسا
ان شا الله تعالى انه صلى الله عليه وسلم تزوج ام حبيبة وهي بارض
الحبشة زوجها له النجاشي وامهرها اربعماية دينار وجهزها من
عنده وبعث بها مع شرحبيل بن حسنة ولم يبعث اليها رسول
الله صلى الله عليه وسلم بشي وكان مهر نسايه اربعماية درهم

فصل في جواز جعل تعليم القرآن العظيم صداقا

قال سهل بن سعد رضي الله عنه جات امراة الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني قد وهبت نفسي لك
فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال يا رسول الله زوجنيها
ان لم يكن لك بها حاجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل
عندك من شي تصدقها اياه فقال ما عندي الا ازاري هذا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان اعطيتها ازارك جلست لا ازار لك
فالتمس شيا فقال ما اجد شيا فقال التمس ولو خاتما من حديد
فالتمس فلم يجد شيا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل معك من
القرآن شي قال نعم سورة كذا وسورة كذا فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم قد زوجتكها بما معك من القرآن وفي رواية فقد
ملكتكها بما معك من القرآن وفي رواية قم فعلمها عشرين
آية وهي امراتك وكان ابو النعمان الازدي يقول رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم زوج امراة على سورة من القرآن ثم قال
لا يكون لاحد بعدك مهرا

فصل في من تزوج ولم يسم صداقا

كان معقل بن سنان الاشجعي رضي الله عنه
يقول تزوج رجل امراة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
لها لك مثل مهر عشيرتك وعليك العدة اربعة اشهر وعشرا

ولم يفرض لها صداقا
ثم مات قبل الدخول فرجعت
المراة [illegible]

وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ينكح الرجل أمته عبده
بغير مهر وكان رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوما لرجل أترضى أن أزوجك من فلانة قال نعم
وقال للمراة أترضين أن أزوجك فلانا قالت نعم فزوج
أحدهما صاحبه فدخل بها الرجل ولم يفرض لها صداقا ولم
يعطها شيئا فلما حضرته الوفاة قال إن رسول الله صلى الله
عليه وسلم زوجني فلانة يعني امراته ولم أفرض لها صداقا
ولم أعطها شيئا وإني أشهدكم أني قد أعطيتها من صداقها
سهمي بخيبر فأخذته المراة فباعته بعد موته بمائة ألف
وقال نافع رضي الله عنه مات ابن عبد الله بن عمر عن زوجة
قبل الدخول وكان لم يسم لها صداقا فجاءت أمها تبغي من عبد
الله صداقها فقال لها ابن عمر لا صداق لها ولو كان لها صداق
لم أمسكه ولم أظلمها فأبت أن تقبل منه فجعلوا بينهم زيد
ابن ثابت فقضى أن لا صداق ولها الميراث **فصل**
في تقرير المهر كان عمر رضي الله عنه وابن مسعود وغيرهما
يقولون إذا تزوج الرجل فأغلق الباب وأرخى الستر ثم
طلقها ولم يمسها فعليه نصف الصداق وكان علي رضي الله
عنه يقول عليه الصداق كاملا وقضى به بعض الخلفاء
فصل في المتعة كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لكل مطلقة
متعة إلا التي تطلق قبل الدخول وقد فرض لها فلها نصف
ما فرض لها ولا متعة لها وسيأتي في باب الطلاق قول ابن عباس
إن لها المتعة وذلك نصف ما سمي وإن كان لم يسم لها شيء فلها
المتعة وهي غير لازمة وكان رضي الله عنه يقول إن أدنى
ما أراه يجزئ من متعة النساء ثلاثون درهما أو ما أشبهه
وكان جابر رضي الله عنه يقول لما طلق حفص بن المغيرة
امراته فاطمة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لزوجها متعها
ولو بصاع وكان عمر رضي الله عنه يقول إذا أرخيت الستور

في النكاح وجب الصداق **فصل في تقدمة شيء من المهر**
قبل الدخول والرخصة في تركه قال ابن عباس رضي الله عنهما
لما تزوج علي فاطمة رضي الله عنها قال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم أعطها شيئا قال ما عندي شيء قال أين درعك فأراد
علي رضي الله عنه أن يدخل بها فمنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى يعطيها شيئا فلما أعطاها درعه أرسلها له النبي صلى الله
عليه وسلم فدخل بها قال العلماء وفي ذلك دليل على جواز
الامتناع من تسليم المراة ما لم يقبض مهرها وكانت
عائشة رضي الله عنها تقول أمرني رسول الله صلى الله عليه
وسلم أن أدخل امراة على زوجها قبل أن يعطيها شيئا
ورفع إلى عمر رضي الله عنه رجل عشق امراة فزادها مالا فلم ترض
الا بحكمها فحكمها ثم طلقها قبل أن يعطيها شيئا فقال عمر لبئس ذلك
بيتي بها امراة من المسلمين وكان ابن عمر يقول لا يصلح للرجل
أن يقع على المراة حتى يقدم إليها شيئا من ماله مما رضيت به
من كسوة أو عطاء أو خاتما يلقيه إليها حين يدخل والله تعالى
أعلم **فصل في حكم هدايا الزوج للمراة** وأوليائها كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أيما امراة نكحت على صداق
أو حباء أو عدة قبل عصمة النكاح فهو لها وما كان بعد عصمة
النكاح فهو لمن أعطيه وأحق ما يكرم عليه الرجل ابنته
وأخته وكان عمر رضي الله عنه يقول إن النساء يعطين
رغبة ورهبة فأيما امراة أعطت زوجها فشاءت ترجع رجعت
وتقدم في باب النكاح قوله صلى الله عليه وسلم أحق ما أوفيتم
من الشروط ما استحللتم به الفروج **باب**
ما جاء في وليمة العرس والختان قال أنس كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول في طعام العرس مثقال من ريح الجنة وكان
صلى الله عليه وسلم يقول لمن تزوج أولم ولو بشاة ولما تزوج
رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية رضي الله عنها أولم عليها بتمر

وسويق وفي رواية بتمر واقط وسمن بسطت الانطاع
وألقي عليها التمر والاقط والسمن وكان ذلك بين مكة
والمدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم مسافر واولم صلى
الله عليه وسلم على بعض نسائه بمدين من شعير وكان كثيرا
ما يقول صلى الله عليه وسلم لا بد للعروس من وليمة ولما
زوج صلى الله عليه وسلم فاطمة لعلي رضي الله عنها اولم
صلى الله عليه وسلم عنه بكبش وجمع الناس عليه قال
انس وكان الكبش من غنم سعد وكان الخبز من الذرة جمعة
لدرهط من الانصار ولما تزوج رسول الله صلى الله عليه
وسلم خديجة رضي الله عنها بعثت اليه باوقيتين من فضة
اوذهب وقالت اشتر حلة واهدها لي وكبشين وكذا وكذا
ففعل صلى الله عليه وسلم وتقدم بيان كيفية خطبته في باب
النكاح وكان الصحابة رضي الله عنهم ينهون من دعي الى طعام
ان يعطي منه شخصا لم يجلسه صاحب الطعام ويقولون
انما دعي لرجل ليأكل لا ليعطي ودعي سلمان جماعة من
اصحابه الى طعام فاخذ رجل من الطعام فناوله سائلا
فقال سلمان للرجل ضع انما دعيت لتأكل فاستحيى الرجل
فلما فرغ قال سلمان لعله شق عليك ما قلت لك قال اي
والله فقال سلمان وما كان حاجتك ان يكون الاجر لي
والوزر عليك وسئل قتادة مرة عن الطفيلي لم سمي بذلك
فقال هو منسوب الى طفيل الاعراس رجل من بني غطفان
من اهل الكوفة كان يأتي الولائم من غير ان يدعى اليها والله
تعالى اعلم وكان انس رضي الله عنه يقول دعى ابو اسيد الساعدي
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وليمة عرسه وكان خادمهم في تقريب
الطعام والشراب والطبخ العروس وكان الصحابة رضي الله عنهم
يصنعون وليمة العرس بعد الدخول فاولم ابن سيرين مرة
ثمانية ايام ومرة سبعة ايام يدعو اليها الصحابة ولما ادخلت

فاطمة

فاطمة رضي الله عنها على السيد علي رضي الله عنه دخل معها ام ايمن
تصلح من شانها فلما دخل علي تنحت في جانب من الدار وكانت اليهود
يؤخرون الرجل عن امراته اذا دخل بها فارسل رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول مكانكما حتى آتيكما فاتاهما بتور من ماء فتفل فيه
وعوذ ورشه عليهما وقال يا فاطمة انما زوجتك خير اهلي فقال علي
يا رسول الله انا احب اليك ام فاطمة قال هي احب الي وانت اعز
علي منها **فصل في اجابة الداعي** كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يجيب الى كل طعام دعي اليه وان لم يكن له سبب ويقول
والله لو دعيت الى كراع لاجبت وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما
يقول شر الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنيا ويترك الفقرا
ومن لم يجب فقد عصى الله ورسوله وكان صلى الله عليه وسلم يقول
اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم اليها وكان ابن عمر رضي الله عنهما
ياتي الدعوة في العرس وغير العرس وهو صايم ويقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها
فان كان مفطرا فليطعم وان كان صايما فليدع ومن دخل على
غير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا وفي رواية اذا دعي احدكم
الى طعام وهو صايم فليجب فان شاء طعم وان شاء ترك وفي رواية
فان كان صايما فليصل وان كان مفطرا فليطعم وفي رواية
اذا دعي احدكم الى طعام فجاء مع الرسول فهو اذن له في
الطعام وكان في رواية اذا دعي احدكم الى الطعام وهو صايم
فليقل اني صايم ولا يقل لا اكل وكان عمر رضي الله عنه
يقول من اتى مائدة لم يدع اليها واهين فلا يلومن الا
نفسه **فصل** فيما نصنع اذا اجتمع الداعيان قال
انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اجتمع
الداعيان فاجب اقربهما بابا فانه اقربهما جوارا فان
سبق احدهما فاجب الذي سبق وكان صلى الله عليه وسلم
يقول كثيرا اذا كان لاحدكم جارا واراد الهدية فليهدها

وكان ابن عباس يقول صلى الله عليه وسلم يقول

إلى اقربهما منه بابا **فصل في اجابة من قال لصاحبه**
ادع من لقيت وحكم الاجابة في اليوم الثاني والثالث
قال ابن عباس رضي الله عنهما لما تزوج رسول الله صلى الله
عليه وسلم ودخل باهله صنعت ام سليم حيسا فجعلته في
تور وقالت لابنها انس بن مالك اذهب به إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ضعه يا انس ثم قال اذهب فادع لي فلانا وفلانا
ومن لقيت فدعا انس من سمى ومن لقي **وكان** صلى الله عليه
وسلم يقول الوليمة اول يوم حق والثاني معروف واليوم
الثالث سمعة ورياء **فصل** فيمن دعي فرأى منكرا إن
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكم منكرا
فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه
وكان علي رضي الله عنه يقول صنعت طعاما فدعوت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فرأى في البيت تصاوير
فرجع وكذلك كان الصحابة يفعلون **و**كان سهل بن حنيف
رضي الله عنه يقول رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم
في رقم الصور على الثوب ونحوه **وكان** صلى الله عليه وسلم
يقول من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يقعد على مائدة يدار
عليها الخمر **فصل** فيمن دعي فاستعفى عن الاجابة لعذر
قال عطا رضي الله عنه دعي ابن عباس إلى طعام وهو يعالج
امر السقاية فقال للقوم قوموا إلى اخيكم فاقروا السلام
عليه واخبروه اني مشغول **فصل** كان ابن عباس
يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل طعام المتبارين
وهما المتباهيان بالطعام فخرا وبطرا **فصل** في حجة من
كره النثار والانتهاب منه كان زيد بن خالد رضي الله عنه
يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النهبة والخلسة
ويقول ان الله ينهاكم عن النهبة فمن انتهب فليس منا ٥

وفي

في طعام المتباهين ح

فصل في النثار في العرس كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا زوج او تزوج
نثر تمرا وفي رواية نثر عليه التمر
كان معاذ رضي الله عنه شهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم املاك رجل من
اصحابه فقال على الالفة والخير
والطير الميمون والسعة بارك الله
لكم ثم قال صلى الله عليه وسلم
دففوا على راسه فجي بدف وجيء
باطباق عليها فاكهة وسكر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهبوا فقالوا اولم تنهنا عن النهبة
قال انما نهيتكم عن نهبة العساكر اما العرس فلا قال معاذ فتجاذب الناس صح

وفي رواية ان النهبة لتبيت احل من الميتة **خاتمة
في اجابة دعوة الختان** قال الحسن رضي الله عنه دعي عثمان
ابن ابي العاص رضي الله عنه الى ختان فابى ان يجيب فقيل له في
ذلك فقال كنا لا نأتي الختان على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولا ندعى له والله اعلم **باب ما جاء في استعمال
الدف** واللهو في النكاح وقدوم الغائب وما في معناه
قال محمد بن حاطب رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول صوتان ملعونان في الدنيا والاخرة مزمار
عند نعمة ورنة عند مصيبة **وكان** صلى الله عليه وسلم
يقول فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت في النكاح
وكان صلى الله عليه وسلم يقول اعلنوا هذا النكاح واضربوا
عليه بالغربال **و**رفع الى عمر رضي الله عنه رجل تزوج
امراة سرا فكان يختلف اليها فرآه جارله فقذفه فقال
له عمر ابن بينتك على تزويجها فقال يا امير المومنين كان امرا
دونا فما شهد عليه اهلها فقط فدرأ عمر الحد عن قاذفه
وقال حصنوا فروج هذه النساء واعلنوا هذا النكاح
وقال عامر بن سعد رضي الله عنه دخلت على ابي منصور
الانصاري في عرس واذا جوار يغنين فقلت اي صاحب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن اهل بدر ويفعل هذا عندك
فقال اجلس ان شئت فاسمع معنا وان شئت فاذهب فانه
قد رخص لنا في اللهو عند العرس **وكان** عمر اذا سمع صوتا او
دفا قال ما هذا فان قالوا عرس او ختان صمت قال انس
وكان النسا يذهبن الى العرس بصبيانهن الى اليوم كحال الناس
اليوم **و**كان صلى الله عليه وسلم اذا رآهم ذاهبين يقول ما هذا
فيقولوا فلان عرس فيسكت صلى الله عليه وسلم **وكانت** عائشة رضي
الله عنها تقول زفت امراة الى رجل من الانصار فقال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم اما كان معكم من لهو فان الانصار يعجبهم اللهو

فإن اكره نكاح السر حتى يرى في البيت دخان ويضرب عليه بدف ويقال اتيناكم اتيناكم فحيونا نحييكم **قال** رضي الله عنه وزففنا مرة امراة اخرى فقال صلى الله عليه وسلم اهديتم الفتاة قلنا نعم قال ارسلتم معها من يغني قلنا لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الانصار قوم فيهم غزل فلو بعثتم معها من يقول اتيناكم اتيناكم فحيونا نحييكم لولا الحنطة السمراء لما سمنت عذاريكم **و**قالت الربيع بنت معوذ رضي الله عنها دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة بني علي فجلس على فراشي وجويريات يضربن بالدف يندبن من قتل من ابائهن يوم بدر حتى قالت احداهن وفينا نبي يعلم ما في غد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقولي هكذا وقولي كما كنت تقولين **وكان** ابن عمر رضي الله عنهما يقول اجتلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها في اهلها قبل ان يدخل بها

فصل في ضرب النساء بالدف لقدوم الغائب ونحوه قال بريدة رضي الله عنه خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه فلما انصرف جاءت جارية سوداء فقالت يا رسول الله اني كنت نذرت ان ردك الله صالحا ان اضرب بين يديك بالدف واتغنى فقال صلى الله عليه وسلم ان كنت نذرت فاضربي والا فلا فجعلت تضرب فدخل ابو بكر وهي تضرب ثم دخل علي وهي تضرب ثم دخل عثمان وهي تضرب ثم دخل عمر فالقت الدف تحت استها ثم قعدت عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان ليخاف منك يا عمر اني كنت جالسا وهي تضرب فدخل ابو بكر وهي تضرب ثم دخل علي وهي تضرب ثم دخل عثمان وهي تضرب فلما دخلت انت يا عمر القت الدف **وكان** ابن عمر رضي الله عنهما اذا سمع صوت زامر يعدل عن الطريق حتى لا يصير يسمع صوت مزمار ثم يقول هكذا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل **وكان** علي رضي الله عنه يقول سمعت

رسول الله

بلغ

سالما

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما هممت بشيء مما كان اهل الجاهلية يفعلونه الا مرتين كنت ليلة اسمر كما يسمر الفتيان في مكة فسمعت في دار صوت غناء ودفوف ومزمير فقلت ما هذا قالوا فلان تزوج فلهوت بذلك الغناء والصوت حتى غلبتني عيني فنمت فما ايقظني الا حر الشمس فرجعت فسمعت مثل ذلك فغلبتني عيني ايضا فنمت فوالله ما عملت سوءا حتى اكرمني الله بنبوته والله اعلم

باب البناء على النساء وما يكره للمتزين به وما لا يكره سوى ليلة الدخول وما بعدها **كانت** عائشة رضي الله عنها تقول تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال وبنى بي في شوال فاي نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت احظى عنده مني **وكانت** رضي الله عنها تستحب ان تدخل نساءها في شوال وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا افاد احدكم امراة او خادما او دابة فليأخذ بناصيتها وليقل اللهم اني اسألك من خيرها ومن خير ما جبلتها عليه واعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه **و**كان النساء في زمن النبي صلى الله عليه وسلم يستعرن الثياب الحسنة والحلي للعروس اذا كانت فقيرة او الزوج فقيرا وكان لعائشة رضي الله عنها ثوب تعيره للعرس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اغسلوا ثيابكم وخذوا من شعوركم واستاكوا وتزينوا وتنظفوا فان بني اسرائيل لم يكونوا يفعلون ذلك فزنت نساؤهم **وكان** عطاء رضي الله عنه يقول سمعت ابن عباس يقول اني احب ان اتزين للمراة كما احب ان تتزين لي وما احب ان استنظف جميع حقي عليها لان الله تعالى يقول وللرجال عليهن درجة **وكان** عطاء بن يسار رضي الله عنه يقول كان جهاز فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة عرسها خميل وقربة ووسادة حشوها ليف او اذخر وكانا يفترشان الخميل ويلتحفان بنصفه قال عطاء

رضي الله عنه والجميل منوا لقطيفة وكان جابر رضي الله عنه
يقول حضرنا عرس علي وفاطمة رضي الله عنهما فما رأينا عرسا
كان احسن منه حشونا الفراش يعني الليف واوتينا بتمر
وزبيب فاكلنا وكان فراشه ليلة عرسه جلد كبش وكانت
اسما بنت ابي بكر رضي الله عنهما تقول جات امراة الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان لي ابنة عروسا
وانه اصابتها حصبا فتمزق شعرها وسقط افا صله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله الواصلة والمستوصلة
والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنمصة والواشرة
والمستوشرة والمتفلجة للحسن المغيرة خلق الله قال
العلما النامصة ناتفة الشعر من الوجه والواشرة
التي تشر الاسنان حتى تكون محددة رقيقة تفعله المراة
الكبيرة تتشبه بالحديثة السن والواشمة التي تغرز اليد
او نحوها بابرة ثم تحشي بالكحل او بدخان الشحم حتى تخضر وكان
معوية يتناول قصة من شعر ويقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول انما هلكت بنوا اسرائيل حين اتخذها
نساؤهم فايما امراة ادخلت في شعرها من شعر غيرها
فانما تدخله زورا وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما باس
بالمراة الزعرا ان تاخذ شيا من صوف فتصل به شعرها
تتزين به عند زوجها انما لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الواصلة التي تبتغي في شبيبتها حتى اذا اسنت وصلتها بالقيادة
وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لا تصلوا الشعر الا مزدا ا ي وفي رواية لا تصلوا
الشعر ولو من دا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله
القاشرة والمقشورة قال اهل اللغة اراد هذه الحمرة
التي يعالج بها النسا وجوههن حتى ينسحق اعلا الجلد ويبدوا
ما تحته من البشرة وهو شبيه بما جا في النامصة وكانت

الزعراء قليلة الشعر

يأتي الحمرة

عائشة

عائشة رضي الله عنها تقول كانت امراة عثمان بن مظعون
تختضب وتطيب ثم تركت ذلك فدخلت علي يوما فقلت امشهد
ام مغيب فقالت مشهد كمغيب قلت لها ما لك قالت عثمان لا
يريد الدنيا ولا يريد النسا قالت عائشة فدخل علي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بذلك فلقي عثمان فقال
يا عثمان تومن بما نومن به قال نعم يا رسول الله فاسوة ما لك
بنا وكانت عائشة رضي الله عنها تقول للنسا ليس عليكن
باس في الخضاب بالحنا بين كل حيضتين او عند كل حيضة
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره الرجلة من النسا
وراى رسول الله صلى الله عليه وسلم امراة اظفارها بيض
فامرها ان تخضبهن بالحنا وقالت عائشة دخل علينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعندنا امراة في خبا فاخرجت يدها
من تحت الستار تسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال
كان كفها كف سبع لتخضب احداكن يدها ولا تتشبه بالرجال
وكان صلى الله عليه وسلم يامر اهل العروس باصلاح امرهم للدخول
وان يكثروا عليها من الطيب بعد غسل راسها وبدنها وان
يلبسوها الحلي وكذلك كان يامر اهل الزوج وكان صلى الله
عليه وسلم اذا اختلى النسا افقي وقيل وسيأتي في باب حد الزنا
انه صلى الله عليه وسلم كان يلعن المخنثين من الرجال ويقول
اخرجوهم من بيوتكم وكان عمر يخرجهم الى البرية ويامر
بعدم الاختلاط بهم والله تعالى اعلم

فصل في آداب الجماع وما جاء في العزل

قال علي رضي الله عنه كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما اهبط الله عز وجل
آدم عليه الصلاة والسلام من الجنة واهبط معه حوا
لم يكن بينهما جماع في الجنة فكان كل واحد ينام وحده حتى
اتى جبريل الى آدم وامره ان ياتي اهله وعلمه كيف
ياتيها فلما اتاها جاه جبريل فقال كيف وجدت امراتك

قال صالحة إن شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول
فضلت المرأة على الرجل بتسعة وتسعين جزءا من اللذة
ولكن الله ألقى عليهن الحياء وكان صلى الله عليه وسلم يقول يحث
على التسمية والستر عند الجماع ويقول لو أن أحدكم إذا أتى
أهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان
ما رزقتنا فإنه قدر بينهما في ذلك ولد لم يضره ذلك
الولد الشيطان أبدا وكان الصحابة رضي الله عنهم
يكرهون أن يجامع الرجل المرأة والأخرى تسمع أو تنظر
وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن جبريل عليه الصلاة والسلام
أتاني بقدر فأكلت منه فأعطيت قوة أربعين رجلا في
الجماع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن التعري ويقول
إذا أتى أحدكم أهله فليستتر ولا يتجرد تجرد العيرين فإن
معكم من لا يفارقكم إلا عند الغائط وحين يفضي الرجل
إلى أهله فاستحيوهم وأكرموهم وفي رواية فإذا تجردتم
عن ثيابكم خرجت الملائكة وحضرتم الشياطين وكان صلى
الله عليه وسلم يقول إذا جامع أحدكم أهله فلا ينتحي عنها
بعد قضاء حاجته حتى تقضي حاجتها وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من الجفاء أن يجامع الرجل أهله قبل أن يلاعبها
وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما رأيت من رسول الله
صلى الله عليه وسلم قط ولا رأى مني تعني رضي الله عنها الفرج
وكانت رضي الله عنها تقول لتتخذ إحداكن الخرقة لزوجها
إذا أتاها فإذا قضى الرجل حاجته امتسحت بها ثم ناولته
فتمسح بها وكان إبراهيم النخعي رضي الله عنه يقول من نظر
إلى فرج امرأة وابنتها لم ينظر الله تعالى إليه يوم القيامة
وكان معاوية بن أبي سفيان يقول نهيت أن آتي أهلي
خوف الهلاك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تجامعوا
النساء ومن كارهات وكان علي رضي الله عنه يقول لا تكثروا

الكلام

العير تجرد

الكلام عند الجماع فإن منه يكون الخرس والفأفاء في الولد ولا يغط
أحدكم رأسه ومؤخرته ولا يجامع قائما ولا على جنب ولا على ظهر
ولا في شدة حر ولا برد ولا وهو يدافع الأخبثان فمنه يكون
الحصا والبواسير وليحذر أحدكم الجماع في وقت امتلاء البطن
فمن ذلك يكون اليرقان وفي عقب الفصادة والاحتجام وشرب
الدواء فإنه يورث مرض السل والغشاوة في العين وكان
رضي الله عنه يقول كما تخرج نهينا عن الجماع صدر الليل
وعقب الخروج من الحمام

فصل

كان جابر رضي الله عنه
يقول كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن
ينزل فبلغه ذلك فلم ينهنا وقال أنس رضي الله عنه جاء رجل
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن لي جارية
هي خادمنا وساقيتنا في النخل وأنا أطوف عليها بعض الأوقات
وأكره أن تحمل فقال اعزل عنها إن شئت فإنه سيأتيها ما قدر
لها فلبث الرجل ثم أتاه فقال إن الجارية قد حملت فقال أخبرتك
أنه سيأتيها ما قدر لها وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق
فأصبنا سبيا من العرب فاشتهينا النساء واشتدت علينا
العزوبة وأحببنا العزل فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ذلك فقال ما عليكم ألا تفعلوا فإن الله عز وجل قد كتب
ما هو خالق إلى يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لو أن الماء الذي يكون منه الولد صب على صخرة لأخرج
الله منه ولدا وليخلقن الله تعالى نفسا هو خالقها قال
ابن عباس رضي الله عنهما وكانت اليهود تقول العزل هو
الموؤودة الصغرى فقال النبي صلى الله عليه وسلم كذبت يهود إن
الله عز وجل لو أراد أن يخلق شيئا لم يستطع أحد أن يصرفه
وكان صلى الله عليه وسلم يقول في العزل أنت تخلقه أنت ترزقه
أقره قراره فإن ذلك القدر وكان بعض الصحابة يعزل عن امرأته

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تفعل ذلك فقال خوفا على
اولادي من السقم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان ضارا
ضر فارس والروم ولقد كنت هممت ان انهى عن الغيلة حتى رايت
فارس والروم يغيلون اولادهم فلا يضر اولادهم ذلك شيئا
قال مالك والغيلة هي نكاح المرأة حال رضاعها حتى تفطم
الولد وكان صلى الله عليه وسلم ينهى ان يعزل عن الحرة
إلا باذنها وكان ابن عباس وسعد بن ابي وقاص وابو ايوب
يعزلون وكان عمر بن الخطاب وابنه عبد الله يكرهان
العزل وكان ابن عباس كثيرا ما يقول نستامر الحرة في
العزل ولا نستامر الامة السرية وان كانت امة تحت
حر كان عليه ان يستامرها وكان عمر رضي الله عنه يقول
ما بال رجال يطؤون ولائدهم ثم يعتزلون عنهن لا تاتيني وليدة
يعترف سيدها انه قد الم بها الا الحقت به ولدها فاعتزلوا
بعد ذلك او اتركوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتلوا
اولادكم سرا فان الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه
اي لانه يفسد بدن المغيل ومزاجه وتبقى بواقيه معه
حتى يضره وهو فارسا وكانت جذامة بنت وهب رضي الله عنها
تقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عن العزل ذلك الواد
الخفي وكان عمر رضي الله عنه يعزل عن جارية له فحملت فشق
ذلك عليه وقال اللهم لا تلحق بال عمر من ليس منهم فولدت غلاما
اسود فسالها فقالت من راعي الابل فاستبشر قال شيخنا
رضي الله تعالى عنه فحاصل الامر الكراهة الا لضرورة شديدة
فصل في الاستمناء ويسمى الخضخضة والتصلح كان ابن عباس
رضي الله عنهما اذا سأله الشباب عن ذلك يقول نكاح الامة خير
منه وهو خير من الزنا وجاءه مرة شاب جميل الوجه فقال اني
شاب واجد غلمة شديدة فادلك ذكري حتى انزل فقال هو خير
من الزنا **فصل في كتمان السر** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

ينهى الزوجين عن التحدث بما يجري حال الوقاع وغيره
ويقول ان من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل
يفضي إلى المرأة وتفضي اليه ثم ينشر سرها وكان صلى الله عليه
وسلم كثيرا ما يقول هلا اغلق احدكم بابه وارخى ستره ولم
يحدث احدا بما فعل في بيته فانما مثل من فعل ذلك مثل شيطان
وشيطانة لقي احدهما صاحبه في وسط الطريق فقضى حاجته أتى
منها والناس ينظرون اليه وكان عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما
يقول لا تقوم الساعة حتى يتسافد الناس في الطرق تسافد
الحمير فياتيهم ابليس فيصرفهم إلى عبادة الالهة والاوثان **فصل**
في اتيان المرأة في دبرها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم تحريم
ينهى عن ذلك اشد النهي ويقول من اتى امراة في دبرها
او حائضا فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم وهي
اللوطية الصغرى وكانت اليهود تقول اذا اتيت المرأة
من دبرها ثم حملت كان ولدها احول فنزل قوله تعالى نساؤكم
حرث لكم فاتوا حرثكم انى شئتم ان شاء احدكم مجبية من وراء
او من امام ولكن في صمام واحد قال العلماء والحرث لا يكون الا فيما
ينبت الزرع وكان ابن عباس رضي الله عنهما وابو هريرة رضي
الله عنه يعيبان النكاح في الدبر عيبا شديدا ويقولان وهل يفعل
ذلك الا كافر قال شيخنا رضي الله عنه ومن نقل عنهما غير ذلك فقد
افترى اثما عظيما وكان عطاء بن ابي رباح يقول كثيرا اتذاكرنا في قوله
تعالى نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم انى شئتم فحضر ابن عباس
رضي الله عنهما فقال ابن عباس معناه ائتوها من حيث شئتم
مقبلة ومدبرة فقال رجل كان هذا حلالا فانكر عليه الحاضرون
فقال ابن عباس انما اردت مقبلة ومدبرة في الفرج حيث يكون
الحرث والله تعالى اعلم

باب ما جاء في احسان العشرة وبيان حق الزوجين

كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول احملوا النساء على اهوائهن وكان عمر بن

الخطاب رضي الله عنه يقول ينبغي للرجل ان يكون في أهله
كالصبي فاذا طلب ما عنده وجد رجلا وتقدم في باب الصداق
قوله صلى الله عليه وسلم أيما رجل تزوج امراة على ما قل من
المهر او كثر ليس في نفسه ان يؤدي اليها حقها خدعها
فمات ولم يؤد اليها حقها لقي الله يوم القيامة وهو زان وكان
صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسؤول عن رعيته الامام
راع ومسؤول عن رعيته والمراة راعية في بيت زوجها
ومسؤولة عن رعيتها والرجل راع في اهله ومسؤول عن رعيته
والخادم راع في مال سيده ومسؤول عن رعيته وكلكم راع ومسؤول
عن رعيته وكان صلى الله عليه وسلم يقول اكمل المؤمنين ايمانا
احسنهم خلقا وخياركم خياركم لنسائهم وألطفهم باهله
وانا خيركم لاهلي وكان صلى الله عليه وسلم اذا خلا بنسائه
الين الناس واكرم الناس ضحاكا بساما وكان صلى الله عليه وسلم
اذا رمدت عين امراة من نسائه لا يقربها حتى تبرأ عينها
وجاء جابر الى عمر بن الخطاب يشكوا اليه ما يلقى من نسائه
فقال عمر رضي الله عنه انا لنجد ذلك حتى اني لاريد الحاجة
فتقول لي ما تذهب الا الى فتيات ابي فلان تنظر اليهن
وقد شكى ابرهيم عليه الصلاة والسلام الى الله تعالى من
خلق سارة فاوحى الله تعالى اليه انها خلقت من ضلع جالسها
على ما كان فيها ما لم تر عليها خربة في دينها وكان صلى الله
عليه وسلم كثيرا ما يقول ان المراة خلقت من ضلع فان
اقمتها كسرتها فدارها تعش بها وفي رواية استوصوا بالنساء
خيرا فان المراة خلقت من ضلع لن تستقيم لك على
طريقة فان استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج
وان اعوج ما في الضلع اعلاه فان ذهبت تقيمه كسرته
وان تركته لم يزل اعوج فاستوصوا بالنساء وفي رواية فان
استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج وان ذهبت تقيمها

كسرتها

كسرتها وكسرها طلاقها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يفرك
مؤمن مؤمنة ان كره منها خلقا رضي منها آخر ومعنى يفرك يبغض
وكان معوية بن حيدة رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله
ما حق زوجة احدنا عليه قال ان تطعمها اذا طعمت وتكسوها
اذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر الا في البيت
ومعنى لا تقبح اي لا تسمعها المكروه ولا تشتمها ولا تقل قبحك
الله ونحو ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما امراة ماتت
وزوجها راض عنها دخلت الجنة وكان صلى الله عليه وسلم اذا دعى
الرجل امراته الى فراشه فابت ان تجيء فبات غضبان عليها
لعنتها الملائكة حتى تصبح ولو كنت آمرا احدا ان يسجد
لاحد لامرت المراة ان تسجد لزوجها من عظم حقه
عليها والذي نفسي بيده لو كان من قدمه الى مفرق راسه
قرحة تنبجس بالقيح والصديد ثم استقبلته تلحسه
ما ادت حقه ولو ان رجلا امر امراته ان تنقل من جبل أحمر
الى جبل اسود ومن جبل اسود الى جبل احمر لكان نولها ان (يعني حقها)
تفعل ولو سالها نفسها وهي على قتب لم يحل لها منعه وفي
رواية اذا دعى الرجل زوجته لحاجته فلتاته وان كانت
على التنور وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله المسوفات
التي يدعوها زوجها الى فراشه فتقول سوف حتى تغلبه عيناه
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يحب المراة
الملقة البزعة مع زوجها الحصان عن غيره وكان صلى الله
عليه وسلم يقول خير النساء التي تسر زوجها اذا نظر وتطيعه
اذا امر ولا تخالفه في نفسها ولا مالها بما يكره وكان صلى الله عليه
وسلم يقول اذا صلت المراة خمسها وصامت شهرها وحصنت
فرجها واطاعت بعلها دخلت من اي ابواب الجنة شاءت
وقال انس رضي الله عنه جاءت امراة الى النبي صلى الله عليه وسلم

فقال لها أذات زوج انت قالت نعم قال فأين أنت منه قالت
ما آلوه إلا ما عجزت عنه قال فكيف أنت له فإنه جنتك ونارك
وكانت عائشة تقول قلت يا رسول الله أي الناس أعظم حقا
على المرأة قال زوجها قلت فأي الناس أعظم حقا على الرجل
قال أمه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول أيما امرأة غاب
عنها زوجها فحفظت غيبته في نفسها وطرحت زينتها وقيدت
رجلها وأقامت الصلاة فإنها تحشر يوم القيامة عذراء طفلة
فإن كان زوجها مؤمنا فهو زوجها في الجنة وإن لم يكن زوجها
مؤمنا زوجها الله من الشهداء وإن هي فسقت بطنها
لغيره وتزينت لغيره وأفسدت في بيته وأخفت رجلها
تريد البغي كبتت على رأسها في جهنم وكانت رضي الله
عنها كثيرا مما تقول أيما امرأة استشارت غير زوجها
لعنت من جمر جهنم وأيما امرأة سخط عليها زوجها سخط
الله عليها إلا أن يأمرها بإثم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لو تعلم المرأة حق الزوج لم تقعد ما حضر غداؤه وعشاؤه
حتى يفرغ منه وجاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله أنا وافدة النساء إليك هذا الجهاد
كتبه الله على الرجال فإن لم يصيبوا أجروا وإن قتلوا كانوا
أحياء عند ربهم يرزقون ونحن معاشر النساء نقوم عليهم
فما لنا من ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبلغي من
لقيت من النساء أن طاعة الزوج واعترافا بحقه يعدل ذلك
وقليل منكن من يفعله فسمعت بذلك امرأة فجاءت فقالت
يا رسول الله إن أبي يريد أن يزوجني ولا أتزوج يا رسول الله
حتى تخبرني ما حق الزوج على زوجته فقال صلى الله عليه وسلم
حق الزوج على زوجته لو كان به قرحة فلحستها أو انتثر
منخره صديدا أو دما ثم ابتلعته ما أدت حقه فقالت

والذي

بلغ

والذي بعثك بالحق لا أتزوج أبدا ما بقيت الدنيا فقال
صلى الله عليه وسلم لا تنكحوهن إلا بإذنهن وكان سعيد
ابن المسيب رضي الله عنه يقول أيما امرأة أقسم عليها زوجها
قسما حق فلم تبره حبطت عنها سبعون صلاة وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ألا أخبركم بنسائكم في الجنة قالوا بلى يا رسول
الله قال كل ودود ولود إذا غضبت أو أسيء إليها أو غضب
زوجها قالت هذه يدي في يدك لا أكتحل بغمض حتى ترضى
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تكلموا النساء إلا بإذن أزواجهن
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا ينظر الله إلى امرأة لا تشكر لزوجها
وهي لا تستغني عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
باتت وزوجها ساخط عليها لم تقبل لها صلاة ولم تصعد
لها إلى السماء حسنة حتى يرضى عنها زوجها فرع وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول استعينوا على النساء بالعري
فإن المرأة إذا كثرت ثيابها وأحسنت زينتها أعجبها الخروج
وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا خرجت المرأة من بيتها وزوجها
كاره لعنها كل ملك في السماء وكل شيء مرت عليه غير الجن والإنس
حتى ترجع وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تؤدي المرأة حق
الله عليها حتى تؤدي حق زوجها كله ولا يحل لها أن تصوم
تطوعا إلا بإذنه فإن فعلت جاعت وعطشت ولا يتقبل
الله منها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن
بالله أن تأذن في بيت زوجها وهو كاره ولا تخرج وهو كاره ولا
تطيع فيه أحدا ولا تعتزل فراشه ولا تضربه فإن كان هو
أظلم فلتأته حتى ترضيه فإن قبل منها فبها ونعمت وقبل الله
عذرها وأفلج حجتها ولا إثم عليها وإن هو لم يرض فقد أبلغت
عند الله عذرها ومعنى أفلج حجتها أظهرها وقواها وكان أنس
رضي الله عنه يقول كان من جملة ما قاله رسول الله صلى الله
عليه وسلم في خطبته في حجة الوداع ألا واستوصوا بالنساء خيرا

بلغ

فانما هن عندكم عوان ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك الا ان يأتين
بفاحشة مبينة فان فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن
ضربا غير مبرح فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا
الا وان لكم على نسائكم حقا ولنسائكم عليكم حقا فاما حقكم
على نسائكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ولا يأذن في بيوتكم
لمن تكرهون واما حقهن عليكم فان تحسنوا اليهن في كسوتهن
وطعامهن يعني كلما احتجن ولا تضربوا وجوههن ولا تقبحوا
عليهن ولا تهجروهن الا في البيت وفي رواية لا تهجروا النساء
في بيوتهن ولا تهجروهن الا في المضاجع قال ابن جبير وهو
كناية عن الجماع واذا هجرها في الكلام فلا يجاوز ثلاثة ايام
لما سيأتي من الاحاديث في الباب الجامع آخر الكتاب وكان
ابن مسعود يقول الهجر هو ترك الجماع لا غير وكانت
ام قيس ابنة المحسن رضي الله عنها تقول ما سمعت رسول المحص
الله صلى الله عليه وسلم يرخص في شيء من الكذب الا في ثلاث الرجل
يصلح بين الناس فيقول القول لا يريد به الا الاصلاح والرجل
يقول القول في الحرب ليخدع عدوه والرجل يحدث امرأته
والمرأة تحدث زوجها وكان معاذ بن جبل رضي الله عنه يقول
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انفق على عيالك من
طولك ولا ترفع عنهم عصاك ادبا واخفهم في الله تعالى
وكان محمد بن كعب القرظي يقول اذا سئل عن النشوز ما هو النشوز
ان ترى من امرأتك خفة من بصرها او خروجها او مقامها او مدخلها
فرع وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول علقوا السوط
حيث يراه اهل البيت فانه ادب لهم وكان صلى الله عليه وسلم
يقول لا يسأل الرجل فيما ضرب امرأته وكان صلى الله عليه وسلم
يقول اني لابغض المرأة تخرج من بيتها تجر ذيلها تشكو زوجها
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس للمرأة نصيب في الخروج الا
مضطرة وليس لها نصيب في الطريق الا الحواشي ومعنى مضطرة

ان تخرج لما لابد منه من حوائج الاكل والشرب ونحو ذلك او تخرج
لصلاة العيدين ونحو ذلك وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا تقوم المرأة من فراشها فتصلي تطوعا الا باذن زوجها
وكان ابو سعيد الخدري رضي الله عنه يقول جاءت امرأة الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن عنده فقالت يا رسول الله
زوجي صفوان بن المعطل يضربني اذا صليت ويفطرني اذا
صمت ولا يصلي الفجر حتى تطلع الشمس فارسل وراءه فجاء
فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عما قالت فقال يا رسول
الله اما قولها يضربني اذا صليت فانها تصلي بسورتين طوال
وقد نهيتها فقال صلى الله عليه وسلم لو كانت سورة واحدة
لكفت الناس واما قولها يفطرني اذا صمت فانها تنطلق
تصوم وانا رجل شاب لا اصبر فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يحل للمرأة ان تصوم يوما في غير رمضان وزوجها
شاهد الا باذنه واما قولها اني لا اصلي حتى تطلع الشمس
فانا اهل بيت قد عرف لنا ذلك لا نكاد نستيقظ حتى
تطلع الشمس قال فاذا استيقظت يا صفوان فصل
وقال ابن عمر رضي الله عنهما جاءت امرأة الى عمر فقالت يا امير
المؤمنين زوجي يقوم الليل ويصوم النهار فقال عمر افتأمرينني
ان امنعه قيام الليل وصيام النهار فانطلقت ثم عاودته
ثانيا وثالثا وهو يقول لها ذلك فقال له كعب يا امير
المؤمنين ان لها حقا قال وما حقها قال احل الله لزوجها
اربعا فاجعلها واحدة من الاربع لها في كل اربع ليال ليلة
وفي كل اربعة ايام يوما فدعى عمر زوجها وامره ان يبيت
معها في كل اربع ليال ليلة وان يفطر يوما من اربعة ايام
وكان عمر رضي الله عنه يقول خالفوا النساء فان في خلافهن
البركة فرع وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من افسد امرأة على زوجها فليس منا وكان صلى الله عليه وسلم

يقول لا يجلد احدكم امرأته جلد العبد ثم لعله يعانقها ويجامعها من آخر اليوم. وكان صلى الله عليه وسلم ينهى ان يضحك الرجل مما يخرج من الانفس. قال انس رضي الله عنه فلما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ضرب النساء وقال لا تضربوا إماء الله تعالى جاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله ان النساء ذئرن على ازواجهن وساءت اخلاقهن معهم فرخص للرجال في ضربهن. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اضربوهن فضرب الناس نساءهم تلك الليلة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم نساء كثير نحو سبعين امرأة كلهن يشتكين الضرب. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فقال وايم الله لقد طاف بآل محمد صلى الله عليه وسلم نساء كثير يشكون ازواجهن من كثرة الضرب وايم الله لا تجدون اولئك خياركم وفي رواية لن يضرب خياركم واني ما احب ان ارى الرجل ثائرا فريص عصبة رقبته على مرئيته يقاتلها. وقال ابن عمر رضي الله عنهما تنازع رجل وامرأته الى عمر رضي الله عنه فادعى الرجل انها ناشز فوعظها عمر فلم تقبل فحبسها في بيت كثير الزبل ثلاثة ايام ثم اخرجها فقال لها كيف رأيت فقالت والله ما وجدت راحة الا هذه الثلاث ليال فقال عمر اخلعها ويحك ولو من قرطها.

فصل في بيان بعض ما يلزم المرأة من الخدمة

كان انس رضي الله عنه يقول كان نساء اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زفوا امرأة على زوجها يأمرونها بالخدمة للزوج لمراعاة حقه من غير الزام ويرون ان ذلك من المعروف. وكانت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نعم لهو المرأة مغزلها. وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول قال لي علي بن ابي طالب رضي الله عنه الا احدثك عني وعن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت من احب اهله اليه قلت بلى قال انها جرت بالرحى حتى اثرت في يدها واستقت بالقربة

حتى اثرت

حتى اثرت في نحرها وكنست البيت حتى اغبرت فاتى النبي صلى الله عليه وسلم خدم فقلت لفاطمة لو اتيت اباك فسألته خادما فاتته فوجدت عنده حداثا فرجعت فاتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغد فقال ما حاجتك فذكرت ما هي فيه فقال صلى الله عليه وسلم اتقي الله يا فاطمة وادي فريضة ربك واعملي عمل اهلك ضعي هذا وارفعي هذا واصنعي ما يصنع الخادم. واذا اخذت مضجعك فسبحي الله ثلاثا وثلاثين واحمدي ثلاثا وثلاثين وكبري اربعا وثلاثين فتلك مائة فهي خير لك من خادم. ثم حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم على فاطمة بالعجين والطبخ والفرش وكنس البيت واستقاء الماء اذا كان الماء معها وعمل البيت كله. وكان علي رضي الله عنه يقول قلت لامي فاطمة بنت اسد اكفي فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سقاية الماء والذهاب في الحاجة وتكفيك خدمة الداخل كالطحين والعجين. وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تنزل النساء الغرف ولا تعلموهن الكتابة وعلموهن المغزل وسورة النور. وقالت اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما كانت خدمة بيت الزبير علي وكان له فرس وكنت اسوسه فلم يكن من الخدمة شيء اشد علي من سياسة الفرس كنت احتش له واقوم عليه واسوسه فاعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم خادما فكأنما اعتقني. وفي رواية تزوجني الزبير وليس له في الارض من مال ولا مملوك ولا شيء غير فرسه. فكنت اعلف فرسه واكفيه مؤنته واسوسه وادق النوى لناضحه فاعلفه واستقي الماء واخرز غربه واعجن الدقيق ولم اكن احسن اخبز فكان يخبز لي جارات من الانصار وكن نسوة صدق. وكنت انقل النوى من ارض الزبير التي اقطعها اياه رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأسي وهي على ثلثي فرسخ. فجئت يوما والنوى على رأسي فلقيت رسول

الله صلى الله عليه وسلم ومعه نفر من الانصار فدعاني وقال إخ إخ
ليحملني خلفه فاستحييت منه صلى الله عليه وسلم وعرفت غيرة
الزبير فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني استحييت مضى
وتركني فجئت فذكرت ذلك للزبير فقال والله لحملك النوى
على رأسك اشد علي من ركوبك معه **فرع في** استحباب
مشاورة المرأة لزوجها في كل امر يورث عنده تهمة لها
كانت اسماء رضي الله عنها ايضا تقول جاءني مرة رجل فقال
يا ام عبد الله اني رجل فقير اردت ان ابيع في ظل دارك فقلت
اني ان رخصت لك ابى الزبير من شدة غيرته ولكن تعال اسالني
في ذلك والزبير حاضر عندي وانا اقول لك ما وجدت لك في
المدينة ظلا غير دارنا فجاء الرجل فسألها فقالت له ذلك
فقال الزبير ابذلي له فانه رجل فقير فصار الرجل يبيع تحت
جدارها حتى كثر ماله رضي الله تعالى عنهم اجمعين **فصل**
في نهي المسافر ان يطرق اهله ليلا قال انس رضي الله
عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى ان يطرق الرجل اهله
ليلا ويقول اذا طال احدكم غيبته فلا يدخل على اهله ليلا وليمهل
حتى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة **وكان** صلى الله عليه وسلم
يأمر القادم من السفر ان يتنظف ويقول اذا قدمت فالكيس الكيس
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان احسن ما دخل الرجل على اهله اذا
قدم من سفره اول الليل وكان صلى الله عليه وسلم اذا قدم من السفر
بدأ بالمسجد فمكث فيه ما شاء الله ثم يدخل وكان لا يدخل ~~الا غدوة~~
من السفر الا غدوة او عشية ولم يكن يدخل عليهن بعد العشاء
قط فان قدم من السفر بكرة لا يدخل الا عشية وان قدم عشية
لا يدخل الا بكرة فكان يمكث خارج البيت بعد علمهن بقدومه
صلى الله عليه وسلم بقدر ما يتنظفن **و** تزوج عمر رضي الله عنه
امرأة فدخل عليها على غير ميعاد فعاركها حتى غلبها على نفسها فنكحها
فلما فرغ قال أف أف ثم خرج من عندها وتركها لا يأتيها

فأرسلت

فأرسلت إليه مولاة لها ان تعال لي فاني سأصلح لك من شأنها واتيك
دخلت عليها على بغتة **فصل في القسم للبكر والثيب**
الجديدتين كانت ام سلمة رضي الله عنها تقول لما تزوجني رسول
الله صلى الله عليه وسلم اقام عندي ثلاثة أيام وقال انه ليس بك
هوان على اهلك فان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت
لنسائي **وفي** رواية وان شئت اقمت عندك ثلاثا خالصة
لك وان شئت سبعت لك وسبعت لنسائي فقالت تقيم معي
ثلاثة ايام خالصة **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول اذا تزوج احدكم
البكر على الثيب اقام عندها سبعا ثم قسم واذا تزوج احدكم
الثيب على البكر اقام عندها ثلاثا ثم قسم **وكان** صلى الله عليه
وسلم يقول للحرة يومان وللامة يوم **و**كان الصحابة رضي
الله عنهم اذا ارادوا ان تزوج امرأة على اخرى يقولون للقديمة
ان شئت الفراق فارقناك وان شئت ان تقيمي على ضرتك
فافعلي **وكان** علي رضي الله عنه يقول اذا نكح الرجل الحرة على
الامة فلها الثلثان وللامة الثلث **فصل في السكنى**
كان عمر رضي الله عنه يقول اذا تزوج الرجل المرأة وشرط لها
ان لا يخرجها من مصرها فليس له ان يخرجها ~~الا برضاها~~ بغير رضاها
وكان علي رضي الله عنه يقول اذا سئل عن ذلك شرط الله قبل
شرطها واشتراطها يعني قوله تعالى أسكنوهن من حيث
سكنتم من وجدكم وتقدم في كتاب النكاح قول عمر رضي الله
عنه لا يتزوج الاعرابي المهاجرة ليخرجها من دار هجرتها
وجاءته امرأة فقالت يا امير المؤمنين ان هذا تزوجني وشرطت
عليه داري فقال لك شرطك فقال الرجل هلكت الرجال
اذن لا تشاء امرأة تطلق زوجها الا طلقت فقال عمر رضي الله عنه
المسلمون على شروطهم عند مقاطع حقوقهم **وكان** ابن عمر
رضي الله عنهما يقول رفع الى عمر رضي الله عنه مرة رجل وامرأة
اراد زوجها ان ينقلها فمنعه اهلها فقال المرأة مع زوجها ولو

شرط اهلها عليه أن لا يخرجها قال شيخنا رضي الله عنه وبالجملة
فالامر في ذلك راجع إلى الحاكم فان رأى ضرر المراة بالنقلة
أشد من ضرر الزوج حكم لها بعدمها او ضرر الزوج
بعدم النقلة أشد حكم له بنقلتها هذا هو الحق والله اعلم

فصل فيما يجب فيه التسوية والتعديل بين الزوجات

وما لا يجب قالت عايشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يفضل بعضنا على بعض في القسم من مكثه
عندنا قالت وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسع نسوة
فكان إذا قسم بينهن لا ينتهي الى نوبة المراة الاولى الى
تسع ليال فكن يجتمعن كل ليلة عند صاحبة النوبة
حتى يدخل النبي صلى الله عليه وسلم فيتفرقن قالت وما من
يوم الا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف علينا
جميعا امراة امراة فيدنو ويلمس من غير مسيس حتى يفضي
إلى التي هو يومها فيبيت عندها وكان كلما انصرف من صلاة
العصر يدخل بيوت جميع ازواجه فيقول هل لكم من حاجة
وكان صلى الله عليه وسلم يعطي كل زوجة من نسائه ثمانين وسقا
كل عام من التمر وعشرين وسقا من الشعير وكان صلى الله عليه وسلم
يستاذن في بعض الاحيان صاحبة النوبة اذا اراد قيام الليل
قالت عايشة ولما كانت ليلة النصف من شعبان قال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اريد قيام هذه الليلة اتاذنين
لي فقلت نعم يا رسول الله فقامها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما
يقول من كانت له امراتان يميل الى احدهما على الاخرى جاء يوم
القيامة يجر احد شقيه ساقطا او مايلا وكان صلى الله عليه وسلم
يقسم ويعدل ويقول اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تواخذني
فيما تملك ولا املك يعني ميل القلب وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ان المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا
يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم واهليهم وما ولوا وكان صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم إذا أراد سفرا يقرع بين أزواجه فايتهن خرج سهمها
خرج بها معه فاقرع مرة فطارت القرعة على عايشة رضي
الله عنها وحفصة رضي الله عنها فخرجا جميعا فكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا سافر بالليل سار مع عايشة رضي الله عنها يتحدث
معها فقالت حفصة لعايشة الا تركبين الليلة بعيري واركب
بعيرك لتنظرين وانظر فقالت بلى فركبت عايشة على بعير
حفصة وركبت حفصة على بعير عايشة فجا رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى جمل عايشة وعليه حفصة فسلم وسار معها
حتى نزلوا فافتقدته عايشة فجعلت تجعل رجليها بين الاذخر
وتقول يا رب سلط علي حية أو عقربا تلدغني فاني لا استطيع ان
أقول لرسولك شيا وسياتي عقب كتاب الجهاد في وفاة النبي
صلى الله عليه وسلم قول عايشة رضي الله عنها لما مرض رسول
الله صلى الله عليه وسلم مرض موته كان يسال ويقول اين انا
غدا اين انا غدا يريد يومي وكان في بيت ميمونة رضي الله
عنها فلما شق عليه الامر ارسل الى نسائه فاجتمعن عنده
في بيت ميمونة فقال اني لا استطيع ان ادور بينكن فان
رايتن ان تاذن لي فاكون عند عايشة فعلتن فاذن كلهن
له صلى الله عليه وسلم يكون حيث شاء فلما بلغني الخبر
قمت مسرعة فكنست بيتي ولم يكن لي خادم وفرشت له
فراشا فدخلوا به يهادى بين رجلين حتى وضع على فراشي
فكان في بيتي حتى مات عندي صلى الله عليه وسلم

فصل في المراة تهب يومها لضرتها او تصالح الزوج على

إسقاطه كانت عايشة رضي الله عنها تقول لما كبرت
سودة بنت زمعة وهبت يومها لي فكان النبي صلى الله عليه
وسلم يقسم لي يومان يومي ويوم سودة وكانت رضي الله عنها
تقول في قوله تعالى وان امراة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا
هي المراة تكون عند الرجل لا يستكثر منها فيريد طلاقها

المهاداة ان يمشي الرجل الضعيف بين اثنين معتمدا عليهما

بلغ

ويتزوج غيرها فتقول له أمسكني ولا تطلقني ثم تزوج غيري وأنت في حل من النفقة علي والقسم لي فذلك قوله تعالى فلا جناح عليهما أن يصالحا بينهما صلحا والصلح خير.
وفي رواية قالت هو الرجل يرى من امرأته ما لا يعجبه كبرا أو غيره فيريد فراقها فتقول أمسكني واقسم لي ما شئت قالت فلا بأس إذا تراضيا. قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول كثيرا إذا كانت امرأة عند رجل فنبت عيناه عنها من دمامتها أو كبرها أو سوء خلقها ومن تكره فراقه فوضعت له من مهرها شيئا حل له ذلك وإن جعلت له أيامها بأن وهبتها لضرتها أو لمن يريد أن يتزوجها فلا بأس كما فعلت سودة. وكان صلى الله عليه وسلم يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة قال عطاء والتي كان لا يقسم لها صفية بنت حيي بن أخطب والتي ترك القسم لها يحتمل أن يكون عن صلح ورضى منها ويحتمل أنه كان مخصوصا بعدم وجوبه عليه لقوله تعالى ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء. وكانت عائشة رضي الله عنها تقول وجد النبي صلى الله عليه وسلم مرة على صفية فقالت يا عائشة هل لك أن ترضي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولك يومي. قالت نعم فأخذت خمارا لها مصبوغا بزعفران فرشته بالماء ليفوح ريحه ثم جاءت فقعدت إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إليك يا عائشة فإنه ليس يومك. قالت ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وأخبرته بالقصة فرضي عنها. **فصل في نهي المرأة** أن تقول أعطاني زوجي كذا وهو لم يعطها. قال ابن عباس رضي الله عنهما جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن لي ضرة وفي رواية جارة أفيصلح أن أقول أعطاني زوجي كذا وكذا وهو لم يعطني فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا تقولي ذلك فإن المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور. **فصل في ذكر ما يستحيى منه** عند الحاكم إذا دعت الحاجة إليه قال عكرمة رضي الله عنه لما طلق رفاعة القرظي امرأته تزوجها عبد الله بن الزبير القرظي فأتت إلى عائشة رضي الله عنها وعليها خمار أخضر فشكت إليها فسمع بذلك زوجها فأتاها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ابنان من غيرها فقالت والله ما إليه من ذنب إلا أن ما به ليس بأغنى من هذه وأخذت هدبة من ثوبها فقال كذبت والله يا رسول الله إني لأنفضها نفض الأديم ولكنها ناشز تريد رفاعة فقال النبي صلى الله عليه وسلم فإن كان ذلك لم تحلي له ولم تصلحي له حتى يذوق من عسيلتك. **فرع في الحكمين في الشقاق** قال أنس تنازع رجل وامرأة إلى علي رضي الله عنه ومع كل واحد منهما فئام من الناس فأمرهم علي رضي الله عنه فبعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ثم قال للحكمين تدريان ما عليكما عليكما إن رأيتما أن تجمعا أن تجمعا وإن رأيتما أن تفرقا أن تفرقا فقالت المرأة رضيت بكتاب الله علي ولي ثم أقبل على الرجل فقال قد رضيت بما حكما. قال لا ولكن أرضى أن يجمعا ولا أرضى أن يفرقا فقال علي رضي الله عنه ليس ذلك ولست ببارح حتى ترضى بمثل ما رضيت به. وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول إن اجتمع رأيهما على أن يفرقا أو يجمعا فأمرهما جائز وإذا حكم أحد الحكمين ولم يحكم الآخر فليس حكمه بشيء حتى يجتمعا. وكان الحسن يقول إنما عليهما أن يصلحا وأن ينظرا في ذلك وليست الفرقة في يدهما إلا أن يجعلاها إليهما وكان شريح رضي الله عنه يجيز حكمهما بالفرقة ولو كره الزوج ذلك. **فرع في الغيرة** قال أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله تعالى يحب من الرجل الغيرة عند رؤيته الريبة في أهله ويذهب رجمة. وقال ابن عباس رضي الله عنهما جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقالت يا رسول الله إن امرأتي لا ترد يد لامس فقال صلى الله عليه
وسلم غربها فقال يا رسول الله أخاف أن تتبعها نفسي قال فاستمتع
بها وشكى اليه رجل سوء خلق امرأته فقال طلقها فقال لي منها ولد
وصحبة يا رسول الله فقال عظها فان يك فيها خير ستقبل والله اعلم

خاتمة في بيان نبذة من اخلاقه صلى الله عليه وسلم

خاصة مع نسائه رضي الله عنهن اجمعين كان ابن عمر رضي الله عنهما
يقول كنا نتقي الكلام والانبساط الى نسائنا على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم خيفة ان ينزل فينا شيء فلما توفي رسول الله صلى الله
عليه وسلم تكلمنا وانبسطنا وقال انس رضي الله عنه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم أوسع الناس خلقا وكان إذا دخل بيته
يكون أكثر عمله فيه الخياطة وكان يصنع كما يصنع آحاد الناس يشيل
هذا ويحط هذا ويقم البيت ويقطع اللحم ويعين الخادم كما سيأتي
بسط ذلك في الباب الجامع إن شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم
يحث على بر الزوجات والصبر عليهن وكان يقول لازواجه إن
أمركن مما يهمني من بعدي ولن يصبر عليكن إلا الصابرون
وكان صلى الله عليه وسلم يثني على بعض نسائه بحضرة ضرائرها
فاذا ذكرتها ضرتها بمكروه يغضب لذلك حتى يهتز مقدم شعره
من الغضب **فرع فيما يتعلق بخديجة** رضي الله عنها قال انس رضي
الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر خديجة كثيرا بعد موتها
ويستغفر لها ويقول كانت وكانت وكان يكرم صدائقها بعد موتها
وربما ذبح الشاة ثم يقطعها اعضاء ثم يبعثها في صدائق خديجة
وربما دخل عليه العجائز اللاتي كن يدخلن على خديجة فيكرمهن
ويقول اني رزقت حب خديجة وحب من يحبها ولما توفيت خديجة رضي
الله عنها نزل صلى الله عليه وسلم في حفرتها ولم يكن حينئذ سنة
الجنائز الصلاة عليها لان الصلاة إنما فرضت بعد موت خديجة
رضي الله عنها ولما تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب ليخرج
فقالت له الي ابن يا محمد اذهب وانحر جزورا أو جزورين واطعم

الناس

يشيل اي يرفع

الناس ففعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي أول وليمة
أولمها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس رضي الله عنهما
وكانت قد تزوجت قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجين
ولم يتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها غيرها حتى ماتت
وأرسل الله عز وجل لها السلام مع جبريل عليه السلام وكانت
عائشة تقول ما غرت على أحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما غرت
على خديجة وما رأيتها ولكن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يكثر ذكرها فادركتني الغيرة يوما فقلت هل كانت إلا عجوزا
وقد اخلف الله لك خيرا منها فغضب حتى اهتز مقدم رأسه
من الغضب ثم قال والله ما اخلف الله لي خيرا منها لقد آمنت
بي اذ كفر بي الناس وصدقتني اذ كذبني الناس وواستني
بمالها اذ حرمني الناس رضي الله تعالى عنها **فرع فيما يتعلق
بعائشة** رضي الله عنها قال ابن عباس رضي الله عنه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لما توفيت خديجة نزل جبريل بصورة
عائشة في سرقة حرير خضراء فقال يا محمد هذه زوجتك في الدنيا
والآخرة عوضا عن خديجة بنت خويلد قالت عائشة رضي
الله عنها فلما تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءت بي امي
وانا انهج فمسحت وجهي بشيء من ماء ثم دخلت بي على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال ونساء فقالت هؤلاء اهلك فبارك
الله لك فيهن وبارك لهن فيك قالت فقام الرجال والنساء فخرجوا
وبنى بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ذلك ضحى ولا والله ما نحرت
علي من جزور ولا ذبحت من شاة ولكن جفنة كان يبعث بها سعد
ابن عبادة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دار بين نسائه
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت رضي الله عنها تقول قال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جبريل يقرئك السلام فقلت وعليه
السلام ورحمة الله وبركاته وكانت تقول قلت يا رسول الله لو
نزلت واديا فيه شجر قد اكل منها ووجدت شجرة لم يؤكل منها

في اي كنت ترتع بعيرك قال في التي لم يرع منها وكان صلى الله
عليه وسلم اذا سبّت احد زوجاته ضرتها يقول للمسبوبة سبيها
كما سبتك وكثيرا ما كان يامر الضرات بالصبر وعدم الجواب
وكان ابو عبيدة رضي الله عنه يقول ان الله كتب الجهاد على
الرجال والغيرة على النساء فمن صبر منهن كان لها مثل اجر
المجاهد في سبيل الله عز وجل قالت عايشة وكان صلى الله عليه
وسلم اذا دخل علي وضع ركبتيه على فخذي ويديه على عاتقي
ثم اكب فاخنى علي قالت رضي الله عنها وكان ازواجه صلى
الله عليه وسلم يرسلن فاطمة اليه كثيرا ويقلن لها قولي
لابيك ان ازواجك يسالنك العدل في ابنة ابي قحافة وانا
ساكتة فتاتي فاطمة اليه فيقول لها رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي بنية الست تحبين ما احب فتقول بلى قال فاحبي
هذه فترجع فاطمة فتخبرهن بما قال لها رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيقلن لها ما اغنيت عنا من شيء فارجعي اليه ثانيا
فلما اكثرن على فاطمة قالت لا اكلمه فيها ابدا فسكتن قالت
رضي الله عنها وكان الناس يتحرون بهداياهم الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم نوبتي فغارت ام سلمة وصواحبها وقلن
تكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك يكلم الناس ويقول لا من
اراد ان يهدي هدية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فليهدها
اليه حيث كان من بيوت نسايه فكلمته ام سلمة فسكت صلى الله عليه
وسلم فعادت عليه القول مرة اخرى فقال لا تؤذيني في عايشة
فقالت يا رسول الله اتوب الى الله قال انس رضي الله عنه وكان
نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم حزبين حزب كان فيه عايشة وحفصة
وصفية وسودة والحزب الاخر ام سلمة وساير ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم قالت عايشة رضي الله عنها وكنت اذا رايت من رسول
الله صلى الله عليه وسلم طيب نفس سالته الدعا فسالته يوما فقال
اللهم اغفر لعايشة ما تقدم من ذنبها وما تاخر وما اسرت وما

اعلنت

اعلنت قالت فكنت افرح بذلك فيقول افرحت يا عايشة بذلك
فاقول نعم يا رسول الله فيقول والذي بعثني بالحق ما خصصتك
به من بين امتي وانها لصلاتي لامتي في الليل والنهار فيمن مضى منهم
ومن بقي الى يوم القيامة وانا ادعو لهم والملايكة يؤمنون
على دعايي قالت رضي الله عنها وكنت اذا غضبت من رسول الله
يجي ويمسك بانفي ويقول لي يا عويش قولي اللهم رب محمد اغفر لي
ذنبي واذهب غيظ قلبي واجرني من مضلات الفتن وكنت
كثيرا ما اغضب منه صلى الله عليه وسلم فيجي ويترضاني فان
ابيت يقول لي من ترضي ان يكون بيني وبينك فقال لي مرة
اترضين ان يكون عمر بن الخطاب بيني وبينك قلت لا انه
فظ غليظ قال فمن ترضين قلت ابي فبعث اليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجا فقال ان هذه من امرها كذا وكذا فقلت
يا رسول الله اتق الله ولا تقل الا حقا فرفع ابي يده ولطم انفي
فخرج الدم يجري وقال لا ام لك انت وابوك تقولان الحق ورسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يقوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انا لم ندعك لهذا يا ابا بكر قالت ثم قام الى جريدة في البيت
فجعل يضربني بها فوليت هاربة فلزقت بظهر النبي صلى الله عليه
وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اقسمت عليك الا خرجت
فانا لم ندعك لهذا فخرج ابي فتنحيت عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فدعاني فابيت فتبسم وقال لي قد كنت انفا شديدة
اللزوق بظهري قالت رضي الله عنها وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لي يا عايشة انه ليهون علي الموت اني رايتك زوجتي
في الجنة وكانت تقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
اني لاعلم اذا كنت عني راضية فانك تقولين اذا كنت راضية
لا ورب محمد واذا كنت غضبى قلت لا ورب ابراهيم فاقول له
نعم يا رسول الله ما اهجر الا اسمك فقط وكان صلى الله عليه وسلم
اذا راى شدة الغيرة من بعض ازواجه يقول سبحان الله هي

ترضيني بيه

أنشغل

إن الغيرة لا تبصر الوادي من أعلاه فكان يعذرهن في الغيرة
وقال عبد الله بن مسعود كنت جالسا عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم وحوله أصحابه إذ أقبلت امرأة عريانة فقام
إليها رجل من القوم فألقى عليها ثوبا وضمها إليه فتغير وجه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض أصحابه يا رسول الله
لعلها غيري فقال صلى الله عليه وسلم لعلها ثم قال صلى الله
عليه وسلم إن الله كتب الغيرة على النساء وكانت رضي الله عنها تقول
أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بخزيرة طبختها له فقلت
لسودة والنبي صلى الله عليه وسلم بيني وبينها كلي فأبت فقلت
لها كلي وإلا لطخت وجهك فأبت فوضعت يدي في الخزيرة
فطليت بها وجهها فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ووضع فخذه
لها وقال لسودة الطخي وجهها فلطخت وجهي فضحك النبي
صلى الله عليه وسلم قالت ثم مر عمر بن الخطاب فنادى يا عبد
الله يا عبد الله فظن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سيدخل علينا
فقال قوما فاغسلا وجوهكما قالت عائشة رضي الله عنها
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى أعجوبة يقول يا عائشة
تعالي فانظري فأجيء فيسترني حتى أفرغ قالت رضي الله عنها
ولما ضاق الأمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمر المعيشة
وضرب يده عن نفقة نسائه وأنزل الله تعالى آية التخيير خيرهن
فبدأ بي فقلت اخترت الله ورسوله ففرح صلى الله عليه وسلم بذلك
وتبعني بقية صواحبي قالت وكان لرسول الله صلى الله عليه
وسلم جار رطيب المرق فصنع لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما
ثم جاء يدعوه فقال وهذه يعني عائشة فقال لا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا ثم دعاه ثانيا فقال له مثل الأولى ثم دعاه ثالثا
فقال نعم فقمنا نتدافع حتى أتينا منزله فأكلنا وذلك قبل
الأمر بالحجاب قالت وكنت أنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في لحاف واحد وأنا حائض وعلي ثوب قالت وكان رسول الله صلى الله

فما زالت اهاب عمر لهيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه قالت عائشة رضي الله عنها صح

عليه وسلم

عليه وسلم يسابقني فأسبقه فلما لحقني اللحم كان يسبقني قالت
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحثني على إتمام البر ومراعاة
الأدب فدخل علي يوما فرأى في جدار البيت كسرة ملقاة فمشى
إليها فمسحها ثم قال يا عائشة أحسني جوار نعم الله تعالى فإنها
قلما نفرت عن أهل بيت فكادت ترجع إليهم قالت رضي الله عنها
وكنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله
عليه وسلم وأقول تهب المرأة نفسها فلما أنزل الله عز وجل ترجي
من تشاء منهن الآية قلت ما أرى ربك إلا يسارع لك في هواك
وكانت رضي الله عنها تقول فقدت النبي صلى الله عليه وسلم ذات
ليلة فظننت أنه قام إلى مارية القبطية فقمت في الظلام
ألتمس الجدر فوجدته قائما يصلي فأدخلت يدي في شعره
لأنظر هل اغتسل أم لا فقال لي لما فرغ أخذك شيطانك
فقلت أو لي شيطان قال نعم ولجميع بني آدم ولكن أعانني
الله عليه فأسلم فصار لا يأمرني إلا بخير وكانت رضي الله عنها
تقول صنعت أم سلمة مرة طعاما لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وجاءته به وهو بين أصحابه فقمت فأخذت حجرا فضربت الصحفة
فكسرتها فتبدد الطعام فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجمع الطعام في الصحفة وقال غارت أمكم غارت أمكم
مرتين قالت ثم أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم صحفتي
فأرسلها إلى أم سلمة وأعطاني المكسورة قالت وجاءت صفية
مرة بطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمت فكسرته ثم
سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن كفارته فقال إناء كإناء
وطعام كطعامه قال أنس رضي الله عنه وكانت عائشة رضي
الله عنها تقول خصني الله تعالى بسبع خلال لم تكن لأحد
من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم كنت أحبهن إليه أبا
ونفسا وتزوجني بكرا وما تزوج بكرا غيري وما تزوجني
حتى أتاه جبريل عليه السلام بصورتي في سرقة من حرير

يا رسول الله صلى

ولقد رأيت جبريل وما رآه أحد من نسائه غيري وكان جبريل
يأتيه وأنا معه في شعاره ولقد نزل في شأني عذر كاد
أن يهلك فيه فئام من الناس ولقد قبض رسول الله صلى
الله عليه وسلم في بيتي وفي ليلتي وبين سحري ونحري وكان
أنس يقول استأذن ابن عباس على عائشة فأرسلت
إليه إني أجد غما فانصرف فقال للرسول ما أنا بالذي
انصرف حتى أدخل فأخبرها الرسول بذلك فأذنت له فقالت
إني أجد غما وكربا وأنا مشفقة مما أخاف أن أهجم عليه
فقال لها ابن عباس أبشري فوالله لقد سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول عائشة معي في الجنة ورسول الله
أكرم على الله من أن يزوجه جمرة من جمر جهنم فقالت فرجت
عني فرج الله تعالى عنك قال أنس رضي الله عنه ولما
قربت وفاة عائشة رضي الله عنها قيل لها ندفنك مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت إني أحدثت بعده أمورا ادفنوني
مع صواحبي بالبقيع رضي الله عنها فلما توفيت سنة ثمان وخمسين
دفنت بالبقيع وصلى عليها أبو هريرة وكان خليفة لمروان بالمدينة
وكان عمرها ست وستون سنة رضي الله عنها

فرع فيما يتعلق بحفصة بنت عمر

رضي الله عنهما قال عمر رضي الله تعالى عنه
لما تأيمت بنتي حفصة من زوجها خنيس بن حذافة السهمي عرضتها
على عثمان فقال سأنظر في ذلك فلبثت ليالي فلقيني فقال ما أريد
أن أتزوج يومي هذا قال عمر فلقيت أبا بكر فقلت إن شئت
أنكحتك حفصة فلم يرجع إلي شيئا فكنت أوجد عليه من عثمان
فلبثت ليالي فخطبها إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنكحته إياه
فلقيني أبو بكر فقال لعلك وجدت علي حين عرضت علي حفصة
فلم أرجع إليك شيئا قال قلت نعم قال فإنه لم يمنعني أن أرجع
إليك شيئا حين عرضتها علي إلا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يذكرها ولم أكن لأفشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها لنكحتها

وكان ابن عمر يقول لما عرض عمر حفصة على عثمان يوم ماتت بنت رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال له عثمان حتى تستأمر لي رسول الله في ذلك
فأتاه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أدلك على صهر هو خير
لك من عثمان وأدل عثمان على صهر هو خير له منك فقال نعم
فقال زوجني حفصة وأزوج عثمان ابنتي فقال نعم ففعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما بلغ عمر رضي الله عنه أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم طلق حفصة حثى على رأسه التراب وقال
ما يعبأ الله بعمر وابنته بعد اليوم فنزل جبريل عليه السلام
(في الهامش: ما يعبأ اي ما يبالي)
من الغد على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال إن الله تعالى
يأمرك أن تراجع حفصة بنت عمر رحمة لعمر فإنها صوامة
قوامة وإنها زوجتك في الجنة فراجعها صلى الله عليه وسلم قال أنس رضي
الله عنه ولما قرب النبي صلى الله عليه وسلم من مارية القبطية في
بيت حفصة بكت وقالت يا رسول الله في بيتي وفي نوبتي ما
صنعت هذا بي من بين نسائك إلا من هواني عليك فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لأرضينك وإني مسر إليك سرا
فاحفظيه أشهدك أن هذه علي حرام رضا لك وأبشرك
بشارة أن أبا بكر هو الخليفة من بعدي وأن أباك هو الخليفة
من بعده ولدت رضي الله عنها وقريش تبني البيت قبل مبعث
النبي صلى الله عليه وسلم بخمس سنين وتوفيت سنة خمس وأربعين
في أيام معاوية وهي ابنة ستين سنة وقيل ماتت في خلافة
عثمان رضي الله عنه

فرع فيما يتعلق بميمونة

بنت الحارث
رضي الله عنها تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنة سبع
من الهجرة كان اسمها برة فسماها النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة
توفيت رضي الله عنها سنة إحدى وخمسين بوادي سرف وهو
ما بينه وبين مكة عشرة أميال وصلى عليها ابن عباس ودخل
قبرها هو وبنو أخواتها رضي الله عنها

فرع فيما يتعلق بأم سلمة

رضي الله عنها قالت أم سلمة رضي الله عنها لما ماتت

زوجي أبو سلمة سنة اربع من الهجرة فتزوجني رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين انقضت عدتي قالت ولما خطبني رسول الله صلى
الله عليه وسلم قلت يا رسول الله إني امرأة كبيرة ذات عيال فقال أما
الذي ذكرت من السن فقد أصابني الذي أصابك وأما عيالك
فانهم عيالي فقلت سلمت نفسي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتزوجني من ابني فارسل الي صلى الله عليه وسلم جرتين اضع
فيهما حاجتي ورحى ووسادة من أدم حشوها ليف ثم قال صلى
الله عليه وسلم اني آتيكم الليلة ان شا الله تعالى قالت فقمت
فاخرجت حبات من شعير كانت عندي في جرة واخرجت شحما
فعصدته له قالت ثم جا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبات
عندي الى الصبح ثم فعل ذلك ثلاثة ايام قالت عايشة رضي
الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى العصر دار
على نسائه يبدأ بام سلمة لانها اكبرهن وكان يختم بي وكان
صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يعدل نساءه بالبيت يطلب رضاهن
ولما تزوج ام سلمة قال لها يا ام سلمة اني قد اهديت إلى
النجاشي حلة واواقي مسك وأني لا اراه الا قد مات وما أرى
الهدية الا سترد الي فان ردت الي فهي لك قالت ام سلمة
فكان الامر كما قال فاعطى كل امراة من نسايه اوقية اوقية
وأعطاني بقية المسك والحلة قال المسور بن مخرمة وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يثني على ام سلمة في بعض امورة وهي
التي اشارت اليه عام الحديبية بنحر البدن والحلق حين استشار
الصحابة وسكتوا وقالت يا نبي الله اخرج ولا تكلم احدا منهم حتى
تنحر بدنك وتدعوا حالقك فيحلقك ففعل وقال لاصحابه قوموا
وانحروا ثم احلقوا رضي الله عنها فرع فيما يتعلق بام حبيبة
رضي الله تعالى عنها قالت رضي الله عنها كنت تحت عبيد الله بن جحش
فهاجر بي إلى الحبشة الهجرة الثانية فارتد عن الاسلام وتنصر
ومات هناك فنقضت عدتي إلى أن أرسل رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وسلم كتابة يخطبني من النجاشي مع عمرو بن امية الضمري وكنت
قد رايت تلك الليلة يقال لي يا ام المؤمنين ففرحت بذلك
المنام فاولت تلك الرويا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتزوجني
فما شعرت الا ان انقضت عدتي واذا رسول النجاشي على بابي يستاذن
ففتحت فاذا هي جارية النجاشي فقالت يقول الملك ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كتب الي يخطبك مني فاعطيتها سوارين
من فضة وخلخالين وخواتيم كانت في يدي ورجلي سرورا
بما بشرتني فلما كان العشي امر النجاشي جعفر بن ابي طالب
ومن هناك من المسلمين فحضروا وارسل يقول لي وكلي من يزوجك
فارسلت الى خالد بن سعيد بن العاصي فوكلته فزوجني
وفي رواية عن ام حبيبة رضي الله تعالى عنها قالت لما بعث
النبي صلى الله عليه وسلم كتابه إلى النجاشي رضي الله عنه ان يزوجني
له جاء في النجاشي حتى وقف على باب داري واستاذن فاذنت
له فاخبرني بذلك فقلت له بشرك الله بخير فقالت لي ابرهة
جارية النجاشي التي كانت تقوم على طيبه ودهنه يقول لك
الملك وكلي من يزوجك فوكلت فقام النجاشي فخطب فقال
الحمد لله الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالهدى
ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون اما بعد
فقد اجبت إلى ما دعى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد
أصدقها اربعماية دينار ثم سكب الدنانير بين يدي القوم
ثم خطب الوكيل وقال قد اجبت الى ما دعى اليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقد زوجته ام حبيبة بنت ابي سفيان
فبارك الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقبض الدنانير
فلما وصل الي المال ارسلت الى ابرهة التي كانت بشرتني بكتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لها اني كنت اعطيتك يوم جئتني
ما اعطيتك ولا مال لي فهذه خمسون مثقالا فخذيها فابت واخرجت

لي حقا فيه كلما كنت اعطيته وردته علي وقالت عزم علي الملك ان لا آخذ منك شيا وقد اتبعت دين محمد صلى الله عليه وسلم واسلمت لله رب العالمين قالت ام حبيبة ولما قبض خالد المال اراد الفوم ان يقوموا فقال النجاشي اجلسوا فانه سنة الانبيا عليهم الصلاة والسلام اذا تزوجوا ان يوكل طعام على التزويج فدعى بطعام فاكلوا ثم تفرقوا ثم امر النجاشي رضي الله عنه نساه ان يبعثن الي بكل ما عندهن من انواع العطر فارسلن الي الورس والعود والعنبر والزباد مع جارية النجاشي فاعطتني ذلك ثم ركبت وقالت اقري رسول الله صلى الله عليه وسلم مني السلام اذا قدمت عليه وما زالت تتردد الي بانواع الهدايا وتقول لا تنسي حاجتي قالت ام حبيبة فلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته كيف كانت الخطبة فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم واقراته سلام الجارية فقال وعليها السلام ورحمة الله وبركاته قال انس رضي الله عنه وكانت ام حبيبة رضي الله عنها تقول سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المراة يكون لها زوجان ثم تموت فتدخل الجنة هي وزوجاها لايهما تكون للاول او للآخر فقال تخير احسنهما خلقا كان معها زوجها في الدنيا يكون زوجها في الجنة قال عبد الله ابن مسعود وكانت ام حبيبة رضي الله عنها كلما يدخل عليها ابو سفين ابن حرب ابوها تطوي فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم دونه فاذا سالها عنه تقول له انت امرء نجس وذلك قبل اسلامه وقد اسلم يوم فتح مكة رضي الله عنه وكانت عايشة رضي الله عنها تقول لما قربت وفاة ام حبيبة دعتني فقالت قد كان بيننا ما يكون من الضراير فغفر الله لي ولك ما كان من ذلك فقلت غفر الله لك ذلك كله وتجاوز عنك فقالت سررتني سرك الله ثم ارسلت الى ام سلمة فقالت لها مثل ذلك رضي الله عنهم اجمعين توفيت سنة اربع واربعين في ايام معاوية رضوان

الله عليها

فرع فيما يتعلق بجويرية بنت الحارث توفيت سنة ست وخمسين من الهجرة وهي بنت خمس وستين سنة رضي الله عنها قالت عايشة رضي الله عنها لما اصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نسا بني المصطلق وقعت جويرية في سهم ثابت بن قيس فكاتبها على تسع اواق وكانت امراة حلوة لا يكاد احد يراها الا اخذت بنفسه فبينا رسول الله صلى الله عليه وسلم عندي اذ دخلت عليه جويرية تساله في كتابتها فوالله ما هو الا ان رايتها فكرهت دخولها على النبي صلى الله عليه وسلم وعلمت انه سيرى منها مثل الذي رايت فكلمته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او تفعل بك خيرا منه لك قالت وما هو اودي عنك كتابتك واتزوجك قالت نعم يا رسول الله قال قد فعلت ثم خرج الخبر الى الناس فقالوا اصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتقوا ما باس ما في ايديكم من نساء بني المصطلق فبلغ عتقهم مائة اهل بيت بتزوجه اياها فلا اعلم امراة اعظم بركة على قومها منها رضي الله تعالى عنها فرع فيما يتعلق بسودة رضي الله عنها قالت عايشة رضي الله عنها لما اسنت سودة هم رسول الله صلى الله عليه وسلم بطلاقها فقالت يا رسول الله سالتك الله لا تطلقني وانت في حل من شاني وانما اريد ان احشر في ازواجك واني قد وهبت يومي لعايشة واني لا اريد ما تريد النساء فامسكها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفي عنها مع ساير من توفي عنهن من ازواجه رضي الله عنهن فرع فيما يتعلق بزينب بنت جحش رضي الله عنها قال انس رضي الله عنه تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش في سنة خمس من الهجرة وكانت من المهاجرات الاول وكان مذكور مولى زينب يقول قالت لي زينب خطبني عدة من قريش فارسلت اختي حمنة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم استشيره فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اين هي ممن يعلمها كتاب ربها وسنة نبيها قالت ومن هو يا رسول الله

قالح

احسنهما

مشركة صح

عنهن

قال زيد بن حارثة قال فغضبت حمنة وقالت يا رسول الله
اتزوج ابنة عمتك مولاك ثم جات فاخبرتني فغضبت اشد
من غضبها فانزل الله عز وجل وما كان لمومن ولا مومنة اذا
قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم الاية
فقلت يا رسول الله اني استغفر الله واطيع الله ورسوله
افعل يا رسول الله ما رايت فزوجني زيدا فكنت ازا علية الزبر صوت الأسد في صدره
فشكاني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعاتبني رسول الله
ثم عدت فاذيته بلساني فشكاني الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال رسول الله صلى الله صلى الله عليه وسلم امسك عليك
زوجك واتق الله فقال يا رسول الله انا اطلقها قالت فطلقني
فلما انقضت عدتي تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابن عباس رضي الله عنهما ولما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخطب زينب بعد انقضا عدتها قال لزيد بن حارثة اذكرني
لها قال زيد فاتيتها وهي تخمر عجينها فلما رايتها عظمت
في عيني فلم استطع ان انظر اليها لكون رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذكرها فوليتها ظهري ونكصت على عقبي فقلت
يا بنت لبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرك فقالت ما
كنت احدث شيا حتى اوامر ربي عز وجل فقامت الى مسجد
لها فانزل الله فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها فجا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليها بغير اذن فلما جلس عندها
قال لها ما اسمك يا ليفا لها قالت برة فسماها رسول الله
صلى الله عليه وسلم زينب واولم عليها بخبز ولحم فاكلوا الناس افواجا
افواجا حتى تركوه وجلسوا في البيت يتحدثون فصار النبي
صلى الله عليه وسلم ينبههما للقيام كذا كذا مرة ليقوموا فلم يقوموا
فقام صلى الله عليه وسلم وتركهم فانزل الله تعالى اية الحجاب
قال انس رضي الله عنه فجيت لادخل على العادة فالقي الحجاب
بيني وبينه ثم انطلق صلى الله عليه وسلم حتى دخل حجرة عائشة
رضي الله عنها

رضي الله عنها فقال السلام عليكم اهل البيت ورحمة الله وبركاته
فقالت وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته كيف وجدت اهلك
بارك الله لك فيها فدخل حجر نسايه كلهن فسلم عليهن وقلن له كما
قالت عايشة رضي الله عنها فلما رجع الى زينب ارسلت الى ام
ام سليم مع انس بن مالك حيسا فجعلته في تور وقالت يا انس
اذهب بهذا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل بعثت اليك
بهذا امي وهي تقريك السلام وتقول ان هذا لك منا قليل
يا رسول الله فلما دخل به انس وقال له ما قالته امه قال
صلى الله عليه وسلم له ضعه واذهب فادع الناس فاكل منه
زهاء ثلثماية ثم انصرفوا وبقي منه اكثر مما اكلوه وكانت زهاء أي مقدار
عايشة رضي الله عنها تقول رحم الله زينب بنت جحش لقد نالت
من هذه الدنيا الشرف الذي لا يبلغه شرف ولما تزوجها الله
تعالى لها وقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرعكن بي
لحوقا اطولكن يدا قالت عايشة فكنا اذا اجتمعنا نتطاول
ونمد ايدينا في الحايط نتطاول فلم نزل نفعل ذلك حتى توفيت
زينب بنت جحش وكانت امراة قصيرة ولم تكن اطولنا يدا
فعرفت ان النبي صلى الله عليه وسلم انما اراد بطول اليد الصدقة
وكانت زينب امراة صناعا تعمل بيدها تدبغ وتخرز وتتصدق
بذلك في سبيل الله وكانت ميمونة بنت الحارث تقول قسم النبي
صلى الله عليه وسلم بين ازواجه مما افا الله عليه فاعطى جميع
ازواجه الا زينب بنت جحش فبعثت زينب الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم امراة وقالت لها قولي له يا رسول الله قد عم
عطاوك جميع نسايك وما منهن امراة الا ومنهن ذوا قرابة منك
وترى حولك اخاها او اباها او ذا قرابتها عندك يذكرك لها
فاذكرني يا رسول الله من اجل الذي زوجني لك فاحرق رسول
الله صلى الله عليه وسلم قولها وبلغ منه كل مبلغ فانتهرها عمر فقالت
دعني عنك يا عمر فوالله لو كانت بنتك ما رضيت بهذا فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرض عنه يا عمر فانها اواهة ثم اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم عطاها وذهب به اليها بنفسه وهو يترضاها ويبكي رضي الله عنه وقالت برة بنت نافع لما خرج عطا عمر ارسل الى زينب بثمانين درهما فرفعت يديها وقالت اللهم لا يدركني عطا لعمر بعد عامي هذا فماتت في عامها ذلك سنة عشرين وهي بنت ثلاث وخمسين سنة رضي الله عنها وكانت عايشة تقول ما كانت تساميني من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في المنزلة عنده والمحبة الا زينب ولم ار امراة في الدين قط خيرا من زينب ولا اتقى ولا اصدق ولا اوصل للرحم ولا اعظم صدقة ولا اشد ابتذالا في خدمة المساكين والاعمال التي يتقرب بها الى الله عز وجل منها ما عدى سورة من حدة ترجع منها عن قريب رضي الله عنها

فرع فيما يتعلق بصفية بنت حيي رضي الله عنها كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول رات صفية في المنام وهي عروس بكنانة بن الربيع ان قمرا وقع في حجرها فعرضت رؤياها على زوجها فقال ما هذا الا انك تتمنين ملك الحجاز يعني محمدا صلى الله عليه وسلم فلطم وجهها خضر عينها فلما اتي بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبها ذلك الاثر سالها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا فاخبرته بما كان من امر الرؤيا قال ابن عمر وكانت صفية بنت حيي رضي الله عنها كثيرة الادب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما اتي صلى الله عليه وسلم بها يوم خيبر وقد قتل اخوها وزوجها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال خذ بيد صفية الى المنزل فاخذ بيدها فمر بها بين المقتولين فكره ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رئي الغضب في وجهه ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليها فنزعت شيئا كانت جالسة عليه فالقته لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم خيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ان يعتقها فترجع الى من بقي من اهلها او تسلم فياخذها لنفسه

فقالت

فقالت اختار الله ورسوله فثنى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ركبته لتطا على فخذه فاجلت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تضع قدمها على فخذه فوضعت ركبتها على فخذه ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختلف الناس فيها فقال قوم ان حجبها فهي من امهات المؤمنين فالقى النبي صلى الله عليه وسلم عليها كساء ثم سار فقال المسلمون حجبها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان على ستة اميال من خيبر مال عن الطريق ليعرس بها فابت صفية فوجد النبي صلى الله عليه وسلم في نفسه عليها فلما كان بالصهباء مال الى دومة هناك فطاوعته فقال ما حملك على امتناعك في المنزل الاول قالت يا رسول الله خشيت عليك قرب يهود فعرس بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصهباء وبات ابو ايوب الانصاري رضي الله عنه ليلة يحرس رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ويجول بخبائه مخافة على رسول الله صلى الله عليه وسلم

فرع فيما يتعلق بام شريك رضي الله عنها هي بنت حكيم بن جابر الدوسية وهي التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يقبلها فلم تتزوج حتى ماتت وقال بعضهم انه قبلها ودخل عليها وكان ابن عباس يقول اسلمت ام شريك سرا وهي بمكة وصارت تدخل على نساء قريش فتدعوهن سرا وترغبهن في الاسلام حتى ظهر امرها لاهل مكة فاخذوها واوثقوها ومنعوها الاكل والشرب فكان ينزل على صدرها الطعام والشراب فتاكل وتشرب ولا يدرون من اين ياتيها فلما شهدوا ذلك منها اسلموا جميعا وقالوا دينك خير مما نحن عليه ثم اقبلوا بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذه نبذة من احواله صلى الله عليه وسلم مع ازواجه واحوال ازواجه معه والحمد لله رب العالمين

كتاب الخلع قال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المختلعات هن المنافقات وكان الصحابة

بلغ

تقول نعم

رضي الله تعالى عنهم يجيزون الخلع عند غير ذي سلطان وكان عمر
رضي الله عنه يخلع المرأة بما دون عقاص رأسها وكان صلى الله
عليه وسلم إذا جاءته المرأة تطلب الخلع من زوجها يقول لها
أتردين عليه ما أعطاك فتقول نعم فيقول لزوجها اقبل
منها ما أعطيتها من غير زيادة وطلقها تطليقة وفي رواية
خذ الذي لها عليك وخل سبيلها وكان صلى الله عليه وسلم يأمرها
بعد الخلع أن تتربص حيضة واحدة ثم تلحق بأهلها قال
ابن عباس وجاءت امرأة ثابت بن قيس بن شماس إلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ما أعيب على ثابت في دين
ولا خلق ولكن أكره الكفر في الإسلام لا أطيقه بغضا فقال
لها النبي صلى الله عليه وسلم أتردين عليه حديقته قالت نعم
وزيادة فقال صلى الله عليه وسلم أما زيادة من مالك فلا ولكن
الحديقة فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ منها
حديقته ولا يزداد فلما خلعها زوجها أمرها النبي صلى الله عليه
وسلم أن تعتد بحيضة ورفع إلى عمر بن الخطاب رضي
الله عنه رجل وامرأة في خلع فأجازه وقال إنما طلقك بمالك ورفع إلى
عثمان رضي الله عنه امرأة اختلعت من زوجها بكل شيء تملكه ثم ندمت
وندم زوجها فأجاز رضي الله عنه الخلع وقال هي تطليقة إلا أن يكون الزوج
سمى شيئا فهو على ما سمى فراجعها ورفع إليه مرة أخرى رجل
زوج ابنة أخيه رجلا فخلعها فأجازه وأمرها أن تعتد بحيضة وكان
ابن عباس رضي الله عنهما يقول الخلع فسخ لا ينقص عدد الطلاق
وفي رواية كل شيء أجازه المال فليس بطلاق وسئل ابن عباس
رضي الله عنهما عن امرأة طلقها زوجها تطليقتين ثم اختلعت منه
أيتزوجها فقال ذكر الله الطلاق في أول الآية وآخرها والخلع بين ذلك
فليس الخلع بطلاق لينكحها وكان رضي الله تعالى عنه يقول لا يلحق المختلعة
طلاق لأنه طلق ما لا يملك والله أعلم

كتاب الطلاق

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص فيه للحاجة ويكرهه

بلغ

عند

قال المؤلف رضي الله عنه قوله قد طلقتك يعني طلق إذ لم

عند عدم الحاجة ويحث على الولد طاعة الوالدين وتقدم في باب
النشوز قول عمر رضي الله عنه لمن كرهته زوجته ويحك طلقها
ولو من قرطها وكان ابن عمر رضي الله عنهما إذا سئل عن الطلاق
يقول طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حفصة ثم راجعها
وقال لقيط بن صبرة رضي الله عنه قلت يا رسول الله إن
لي امرأة بذيئة اللسان قال طلقها قلت إن لها صحبة وولدا
قال مرها أو قل لها فإن يكن فيها خير ستفعل ولا تضرب
ظعينتك ضربك أمتك ثم لعلك تعانقها من بقية النهار
وكان صلى الله عليه وسلم يقول إيما امرأة سألت زوجها الطلاق
في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول تزوجوا ولا تطلقوا فإن الطلاق يهتز منه العرش وكان
صلى الله عليه وسلم يقول لا تطلقوا النساء إلا من ريبة وكان صلى
الله عليه وسلم يقول ما بال أقوام يلعبون بحدود الله يقول أحدهم
قد طلقتك قد راجعتك قد طلقتك قد راجعتك وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ما حلف بالطلاق مؤمن ولا استحلف به إلا منافق وكانت
عائشة رضي الله عنها تقول كان الناس والرجل يطلق امرأته ما شاء
أن يطلقها وهي امرأته إذا ارتجعها وهي في العدة وإن طلقها مائة
مرة حتى قال رجل لامرأته والله لا أطلقك فتبينين مني ولا آويك
أبدا قالت وكيف ذاك قال أطلقك فكلما همت عدتك أن
تنقضي راجعتك فذهبت المرأة حتى دخلت على عائشة رضي الله
عنها فأخبرتها فأخبرت عائشة بذلك رسول الله صلى الله عليه
وسلم فسكت حتى نزل القرآن الطلاق مرتان فإمساك بمعروف
أو تسريح بإحسان قالت عائشة رضي الله عنها فاستأنف الناس
الطلاق مستقبلا من كان طلق ومن لم يكن طلق وقال
ثور بن زيد الديلي رضي الله عنه كان الرجل يطلق امرأته
ثم يراجعها ولا حاجة له بها ولا يريد إمساكها إلا ليطول عليها بذلك
العدة لتضارها فأنزل الله تعالى ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا ه

وكان عمران بن حصين رضي الله عنه إذا سئل عن الرجل يطلق امرأته ثم يقع بها ولم يشهد على طلاقها ولا على رجعتها يقول طلقها لغير سنة وراجعها لغير سنة. ليشهد على طلاقها وعلى رجعتها ولا يعد إلى ذلك. وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسأل طلاق أختها لتستفرغ صحفتها في إنائها ولتنكح فإنما لها ما قدر لها. وكان صلى الله عليه وسلم يقول أبغض الحلال إلى الله عز وجل الطلاق. وكان صلى الله عليه وسلم يقول تزوجوا ولا تطلقوا فإن الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات. وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول كان تحتي امرأة أحبها وكان عمر يكرهها فأمرني أن أطلقها فأبيت فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عبد الله بن عمر طلق امرأتك وأطع أباك. فصل في النهي عن الطلاق في الحيض وفي الطهر بعد أن يجامعها ما لم يبن حملها. قال ابن عمر رضي الله عنهما طلقت امرأتي وهي حائض فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال راجعها ثم طلقها إن شئت طاهرًا أو حاملًا. وفي رواية قال ابن عمر فردها علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يرها شيئا. وفي رواية فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعها ثم امسكها حتى تطهر ثم تغتسل ثم تحيض فتطهر فإن بدا لك أن تطلقها فطلقها قبل أن تمسها فتلك العدة التي أمر الله تعالى أن تطلق لها النساء. ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن. وكان عطاء رضي الله عنه يقول كانت تلك الطلقة التي طلقها عبد الله محسوبة من طلاقها فلذلك أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بمراجعتها وهو وجه ظاهر ولعلها واقعتان. وكان ابن عمر إذا سئل عن ذلك يقول للسائل إن كنت طلقت امرأتك مرة أو مرتين فلك الرجعة وإن كنت طلقت ثلاثا فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجا غيرك وعصيت الله فيما أمرك من طلاق امرأتك. وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المرأة يطلقها زوجها دون الثلاث ثم يتركها

حتى

حتى نكحت زوجا غيره فمات عنها أو طلقها ثم نكحها زوجها الأول فقضى فيها أنها تعود على ما بقي من الطلاق. وكان ابن عباس يقول هو نكاح جديد وطلاق جديد. وبالأول أخذ مالك وغيره وقال تلك السنة التي لا اختلاف فيها عندنا. وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول الطلاق على أربعة أنحاء وجهان حلال ووجهان حرام فأما اللذان هما حلال فأن يطلق الرجل امرأته وهي طاهر من غير جماع تطليقة واحدة فإذا حاضت وطهرت طلقها أخرى ثم تعتد بعد ذلك بحيضة أو يطلقها حاملا مستبينا حملها. وأما اللذان هما حرام فأن يطلقها حائضا أو يطلقها عند الجماع لا يدري اشتمل الرحم على ولد أم لا. فصل في طلاق البتة وجمع الثلاث واختيار تفريقها. كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحبون أن لا يزيدوا في الطلاق على واحدة حتى تنقضي العدة ويرون أن ذلك أفضل من أن يطلق الرجل ثلاثا عند كل طهر واحدة. وقال ركانة بن عبد يزيد طلقت امرأتي البتة فأخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال آلله ما أردت إلا واحدة فقلت آلله ما أردت إلا واحدة. فردها إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلقها الثانية في زمان عمر والثالثة في زمان عثمان رضي الله عنه. وقال أنس أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل أنه طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعا فقام غضبانا ثم قال أيلعب بكتاب الله عز وجل وأنا بين أظهركم حتى قام رجل فقال يا رسول الله ألا أقتله. وجاء رجل إلى عبد الله بن مسعود فقال إني طلقت امرأتي ثماني تطليقات فقال ابن مسعود فماذا قيل لك قال قيل لي إنها قد بانت منك فقال ابن مسعود صدقوا من طلق كما أمره الله فقد بين الله له ومن لبس على نفسه لبسا جعلنا لبسه به لا تلبسوا على أنفسكم ونتحمله عنكم هو كما تقولون. وقال أبو هريرة رضي الله عنه لا عن بعض الصحابة امرأته في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله طلقتها إن أمسكتها

بي الطلاق ومني الطلاق ولما طلق ابن عمر امراته
واحدة واراد ان يتبعها بتطليقتين اخريين عند القرئين
قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هكذا امرك الله تعالى
ان تطلق انك قد اخطات السنة والسنة ان تستقبل الطهر
فتطلق لكل قرء قال ابن عمر فقلت يا رسول الله ارايت لو
طلقتها ثلاثا اكان يحل لي ان اراجعها قال لا كانت تبين وتكون معصية
وكان الحسن وحماد بن زيد يقولان لو قال انت طالق واشار بيده
انها تكون ثلاثا ويرفعان ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان
عثمان رضي الله عنه يقول في قوله لزوجته امرك بيدك القضا
ما قضيت وكان علي وابن عمر يقولان لو قال انت خلية ثلاثا
او برية ثلاثا او بتة ثلاثا او باين ثلاثا او حرام ثلاثا لا
تحل له حتى تنكح زوجا غيره وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول
من حرم امراته فليس بشيء ويقرا لقد كان لكم في رسول
الله اسوة حسنة وفي رواية عنه اذا حرم الرجل عليه امراته
فهي يمين يكفرها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على يمين
فاستثنى فقال ان شا الله فان شا مضى وان شا ترك غير حانث
وجاء رجل فقال اني جعلت امراتي علي حراما قال كذبت ليست
عليك بحرام ثم تلا يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك عليك اغلظ
الكفارات عتق رقبة وسئل ابن عمر عمن جعل امر امراته في يدها
فطلقت نفسها فقال الذي اراه انها كما قالت فقال الرجل
لا تفعل يا ابا عبد الرحمن فقال ابن عمر انا افعل انت الذي فعلته
ورفع الى عمر رضي الله عنه رجل جعل امر امراته في يدها فطلقته امراته
ثلاثا فجعلها عمر واحدة ووافقه ابن مسعود وكان علي رضي
الله عنه يقول من كانت بيده عقدة فجعلها بيد غيره من زوجته
او اجنبي فهي كما جرت على لسانه من ثلاث او واحدة وتقدم قول عثمان
في هذه المسئلة وان القضا ما قضيت وجا رجل الى عمر رضي الله
عنه فقال اني قلت لامراتي حبلك على غاربك فقال له ما اردت

قال

بلغ

قال الطلاق فاستحلفه على ذلك وفرق بينهما وكان عمر وابو
هريرة وابن عباس وابن شهاب وغيرهم يقولون من طلق امراته
قبل الدخول بها ثلاثا لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره وفي رواية
الواحدة تبينها والثلاث تحرمها حتى تنكح زوجا غيره ولا عدة
عليها في واحدة ولا ثلاث لقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا نكحتم
المومنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من
عدة تعتدونها ولها المتعة وذلك نصف ما سمى وان كان لم
يسم لها شيئا فلها المتعة وهي غير لازمة فقال الزوج انما طلاقي
لها واحدة فقال له ابن عباس انك ارسلت من يدك ما كان لك
من فضل وكان ابن عباس رضي الله عنهما كثيرا ما يقول فيمن طلق
ثلاثا قبل الدخول وساله عن ذلك ينطلق احدكم فيركب
الحموقة ثم يقول يا ابن عباس يا ابن عباس وان الله تعالى قال
ومن يتق الله يجعل له مخرجا وانك لم تتق الله فلم اجد لك مخرجا
عصيت ربك فبانت منك امراتك وكان رضي الله عنه يقول
من طلق امراته ثلاثا بفم واحد طلقت واحدة وكان رضي الله
عنه يقول فيمن طلق امراته مائة او الفا او عدد النجوم ان
امراته حرمت عليه واخطا السنة وكان يكفيه ثلاث تطليقات
ويدع الباقي وكان رضي الله عنه يقول اذا قال انت طالق
انت طالق انت طالق ثلاث مرات فهي واحدة ان اراد التوكيد
للاول وكانت غير مدخول بها قال العلما رضي الله عنهم وهذا
كله يدل على اجماعهم على صحة وقوع الثلاث بالكلمة الواحدة
قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان الطلاق على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق
الثلاث واحدة فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان الناس
قد استعجلوا في امر كانت لهم فيه اناة فلو امضيناه عليهم فامضاه
عليهم وقال قد اجزنا عليهم ما استعجلوا من ذلك فمن قال لامراته
انت علي حرام فهي حرام ومن قال انت باينة فهي باينة ومن

قال أنت طالق ثلاثا فهي ثلاث فيلزم كل شخص ما ألزم نفسه وفي
رواية عن ابن عباس كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثا قبل الدخول
بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وصدرا
من خلافة عمر فلما رأى عمر الناس قد تتابعوا فيها قال أجيزوهن
عليهم وتقدم حديث انس رضي الله عنه في غضب رسول الله على من
جمع الثلاث تطليقات ولعل ابن عباس لم يبلغه هذا الحديث فإنه
صلى الله عليه وسلم جعلها ثلاثا لا واحدة واختلف العلماء في تأويل هذا الحديث
فذهب بعض التابعين الى ظاهره في حق من لم يدخل بها وذهب
بعضهم الى ان المراد به تكرير لفظ الطلاق فيقول انت طالق
انت طالق انت طالق فانه يلزم واحدة إذا قصد التوكيد
وثلاث ان قصد تكرير الايقاع قال العلماء فكان الناس
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر على صدقهم وسلامتهم
وقصدهم في الغالب الفضيلة والاختيار ولم يظهر فيهم
افساد ولا خداع فكانوا يصدقون في ارادة التوكيد وعدمه
فلما رأى عمر رضي الله عنه في زمانه امورا ظهرت واحوالا تغيرت
وفشا إيقاع الثلاث جملة بلفظ لا يحتمل التأويل ألزمهم
الثلاث في صورة التكرير اذ صار الغالب عليهم قصدها
كما أشار اليه رضي الله عنه بقوله آنفا إن الناس قد استعجلوا
في أمر كانت لهم فيه أناة والله أعلم

فصل في المرأة تقيم شاهدا على طلاق زوجها والزوج منكر

قال ابن عباس
رضي الله عنهما رفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة ادعت
على زوجها انه طلقها وجاءت بشاهد واحد عدل فاستحلف رسول
الله صلى الله عليه وسلم الزوج وأبطل شهادة الشاهد وقال إن
نكل الزوج فنكوله بمنزلة شاهد آخر وجاز طلاقه ورفع الى
عمر رجل طلق امرأته ثلاثا ثم أصابها وأنكر ان يكون طلق فشهد
عليه بطلاقها فقال فرقوا بينهما وليس عليه رجم ولا عقوبة

فصل في كلام الهازل والمكره والسكران بالطلاق وغيره

قال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا طلاق ولا عتاق في إغلاق
والاغلاق الغضب وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يسأل من
يريد اقامة الحد عليه ويقول أبك جنون وجاءه شخص
فقال يا رسول الله طهرني من الزنا فقال صلى الله عليه وسلم
أبه جنون قالوا لا قال أشرب خمرا فاستنكهوه فلم يجدوا
منه رائحة الخمر فقال له صلى الله عليه وسلم أزنيت قال نعم
فامر به فرجم وسيأتي بسطه في بابه ان شاء الله تعالى
وكان عقبة بن عامر رضي الله عنه يقول لا يجوز طلاق الموسوس
وكان عمر رضي الله عنه يقول اذا عبث الموسوس بامرأته
وآذاها طلق عنه وليه وكان عثمان رضي الله عنه يقول
ليس لمجنون ولا لسكران طلاق وكان عمر رضي الله عنه يجيزه
وكان ابن عباس يقول طلاق السكران والمستكره ليس بجائز
وكان رضي الله عنه يقول من اكرهته اللصوص على الطلاق
فطلق لم ينفع وكان عمر رضي الله عنه يقول الجوع اكراه والوثاق
اكراه والضرب اكراه والحبس اكراه والوعيد اكراه وكان
الشعبي يقول لا يجوز طلاق الصبي حتى يبلغ ولا النائم حتى
يستيقظ وكان علي رضي الله عنه يجيز طلاق السكران وعتقه
وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل الطلاق جائز الا طلاق المعتوه
والمغلوب على عقله والمكره وقال ابن عمر رضي الله عنهما نزل
رجل البئر في حبل فجاءت امرأته فجلست على الحبل وكانت تكرهه
فقالت طلقني ثلاثا والا قطعت الحبل بك فذكرها الله والاسلام
فأبت فطلقها ثلاثا ثم خرج الى عمر رضي الله عنه فذكر ذلك له
فقال ارجع الى اهلك فليس هذا بطلاق وكان ابن مسعود
رضي الله عنه يقول من قال لامرأته ان فعلت كذا وكذا فأنت
طالق ففعلته طلقت واحدة وهو احق بها وكان ابن عباس

يقول من قال لامرأته هي طالق الى سنة فهي امرأته يستمتع
بها الى سنة وسئل ابن عمر رضي الله عنهما عمن ادخله شخص الى
بيته فوجد في بيته سياطا موضوعة وقيودا وعبيدا واقفين
ينظرون امره وقال له طلق امرأتك والا فعلت والله بك
كذا وكذا فقال له ابن عمر ليس ذلك بطلاق ارجع الى امرأتك
فانها لم تحرم عليك وكان صلى الله عليه وسلم يكره للرجل ان
يقول لزوجته يا اختي ويقول اختك هي **فصل**
في طلاق العبد قال ابن عباس كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول طلاق الامة تطليقتان وعدتها وقرؤها
حيضتان وكان عثمان وابن عمر رضي الله عنهم يقولان اذا
طلق العبد امرأته اثنتين حرمت عليه حتى تنكح زوجا غيره
حرة كانت او امة وعدة الحرة ثلاث حيض وعدة الامة
حيضتان وقال ابن عباس جاء رجل الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله سيدي زوجني امته وهو
يريد ان يفرق بيني وبينها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
انما الطلاق لمن اخذ بالساق وقال نفيع كنت مملوكا
وعندي حرة فطلقتها تطليقتين فسالت عثمان وزيد بن
ثابت فقالا طلاقك طلاق عبد وعدتها عدة حرة وسئل
ابن عباس رضي الله عنهما عن مملوك تحته مملوكة فطلقها
تطليقتين ثم عتقا هل يصلح له ان يخطبها قال نعم قضى
بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية بقيت لك
واحدة قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابن المبارك
يقول لقد تحمل من روى هذا الحديث صخرة عظيمة وفي
رواية عن ابن عباس اذا طلقها تطليقتين ثم عتقا فله ان
يتزوجها وتكون عنده على واحدة ولا يبالي في العدة عتقا
او بعد العدة ووافق ابن عباس على ذلك جابر وابو سلمة
وقتادة رضي الله عنهم وقال الخطابي لم يذهب الى هذا احد

من العلماء

من العلماء فيما اعلم ومذهب عامة الفقهاء ان المملوكة اذا كانت
تحت مملوك وطلقها ثنتين لا تحل له الا بعد زوج والله اعلم
وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول من اذن لعبده ان ينكح فالطلاق
بيد العبد ليس بيد غيره من طلاقه شيء فاما ان يأخذ الرجل
امة غلامه او امة وليدته فلا جناح عليه وكان ابن عباس
رضي الله عنهما يقول طلاق العبد بيد سيده ان طلق جاز
وان فرق فهي واحدة اذا كانا له جميعا وان كان العبد له
والامة لغيره طلق السيد ان شاء وفي رواية عنه لا طلاق
لعبد الا باذن سيده وكانت عائشة رضي الله عنها تقول
لما اردت ان اعتق عبدين لي امرني رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان ابدأ بالرجل قبل الامة لئلا يكون لها خيار وكان
سعيد بن المسيب رضي الله عنه يقول طلق من كانت امرأته
على عهد عمر فانزله منزلة العبد وتقدم قبيل باب
الصداق ان طلاق الجاهلية ليس بشيء **فصل**
فيمن علق الطلاق قبل النكاح قال انس رضي الله عنه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طلاق لابن آدم فيما لا يملك وفي رواية
لا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك وكان ابن عباس يقول من
قال لامرأته اذا جاء رمضان فانت طالق ثلاثا ثم ندم وبينه
وبين رمضان ستة اشهر فليطلق واحدة تنقضي بها عدتها قبل
ان يجيء رمضان فاذا مضى خطبها ان شاء وكان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وابنه عبد الله وعبد الله بن مسعود وغيرهم
يقولون اذا حلف الرجل بطلاق المرأة قبل ان ينكحها ثم اثم ان ذلك
لازم له اذا نكحها وكان ابن مسعود يقول فيمن قال كل امرأة
انكحها فهي طالق اذا لم يسم قبيلة او امرأة بعينها فلا شيء عليه
وكان علي وابن عباس وعروة وغيرهم يقولون انما جعل الله الطلاق
بعد النكاح قال عكرمة رضي الله عنه يقول وكان زيد بن ثابت رضي
الله عنه يقول بصحة الدور في المسئلة السريجية وان الطلاق

لا يقع **قال** شيخنا رضي الله عنه ولم يبلغنا شيء في حكم النعا ليق التي يعلقها حكام زماننا الآن على العامة فمن بلغه في ذلك شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم او الخلفا الراشدين فليلحقه ههنا والله أعلم

فصل في الطلاق بالكنايات

اذا نواه به وغير ذلك كانت عائشة رضي الله عنها تقول لما نزلت آية التخيير خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه فلم يعده شيا ولما ادخلت ابنة الجون على رسول الله صلى الله عليه وسلم ودنا منها قالت اعوذ بالله منك فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد عذت بعظيم الحقي باهلك فهي من جملة ازواجه اللاتي لم يدخل بهن وقد تمسك بقصتها من يرى لفظة الخيار والحقي باهلك واحدة لا ثلاثا لان جمع الثلاث مكروه فالظاهر انه صلى الله عليه وسلم لم يفعله **وفي** قصة توبة كعب بن مالك قال يا رسول الله اطلقها ام اعتزلها فقال بل اعتزلها فقال لها الحقي باهلك **وكان** علي رضي الله عنه يقول اذا وهب رجل امراته لاهلها ناويا به الطلاق فان قبلوها فهي تطليقة باينة وان ردوها فهي واحدة وهو املك برجعتها **و**يذكر فيمن قال لزوجته انت طالق هكذا واشار باصابعه ما روي في قوله صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا يكون ثلاثين ويكون تسعة وعشرين وتقدم عن الحسن وحماد انهما كانا يقولان لو قال انت طالق واشار بيده طلقت ثلاثا **و**يذكر في مسئلة من قال لغير مدخول بها انت طالق وطالق او طالق ثم طالق قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا ما شا الله وشا فلان بل قولوا ما شا الله ثم شا فلان **ويذكر** فيمن طلق بقلبه ما روي من قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تعمل به او تتكلم به وسياتي ذلك عن عكرمة آخر الباب **و**قوله صلى الله عليه وسلم لمن خطب وقال ومن يعصهما فقد غوى بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله فقد غوى **و**رفع الى عمر رضي الله عنه

يعني

رجل

رجل قال لامراته حبلك على غاربك فاستحلفه عمر وقال ما اردت فقال الفراق فقال عمر هو ما اردت **وكان** ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا ملك الرجل امراته امرها فالقضا ما قضت ولو كذا الا ان ينكر عليها فيقول لم ارد الا واحدة فيحلف على ذلك ويكون املك بها ما كانت في عدتها وتقدم قضا عمر وابن مسعود وانها لو طلقت ثلاثا فهي واحدة **وقال** خارجة بن زيد جا محمد بن ابي عتيق الى زيد بن ثابت ما حملك على ذلك فقال له القدر فقال له زيد فارتجعها ان شئت فانما هي واحدة وانت املك بها **وكان** حماد بن زيد يقول قلت لايوب رضي الله عنه هل علمت احدا قال في امرك بيدك انها ثلاثا غير الحسن فقال لا ثم قال اللهم غفرا الا ما حدثني قتادة عن كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث قال ايوب فلقيت كثيرا فسالته فلم يعرف فرجعت الى قتادة فاخبرته فقال نسي **وكانت** عائشة رضي الله عنها تقول جعل عبد الرحمن بن ابي بكر امر زوجته قريبة ابنة ابي امية بيدها فاختارت زوجها الذي كان قبل عبد الرحمن فلم يكن ذلك طلاقا **و**كانت عائشة رضي الله عنها زوجته باذن اهلها ثم ندموا فقال عبد الرحمن امرها بيدها **و**سئل عمر ابن عمر وابو هريرة عمن ملك امراته امرها فردت ذلك اليه ولم تقض فيه شيا قالا ليس ذلك بطلاق **وكان** مسروق رضي الله عنه يقول ما ابالي خيرت امراتي واحدة او مائة او الفا بعد ان تختارني ولقد خير رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه فاخترنه فلم يعد ذلك شيئا **خاتمة** قال عكرمة رضي الله عنه من طلق امراته في نفسه ولم يحرك بالطلاق لسانه انها لا تطلق لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تعمل او تتكلم به

كتاب الرجعة

والاباحة للزوج الاول تقدم اوايل الباب قبله قول عائشة رضي الله عنها كان الرجل يطلق امراته

وعناه [illegible] تدمعان فقال له زيد ما شانك فقال ملكت امراتي امرها ففارقتني فقال له زيد بن ثابت صح

ماشا ان يطلقها وهي امراته اذا ارتجعها وهي في العدة وان طلقها
مائة مرة او اكثر حتى قال رجل لامراته والله لا اطلقك فتبيني
مني ولا آويك ابدا قالت وكيف ذلك قال اطلقك فكلما همت
عدتك ان تنقضي راجعتك فذهبت المراة الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فسكت حتى نزل القرآن الطلاق مرتان فامساك
بمعروف او تسريح باحسان قالت عايشة فاستانف الناس
الطلاق مستقبلا من كان طلق ومن لم يكن طلق و تقدم
ايضا قول عمران بن حصين فيمن طلق امراته ولم يشهد على
طلاقها ثم يراجعها ويقع به انه طلق لغير سنة وراجع لغير سنة
ثم يقول من طلق او راجع فليشهد وكان الصحابة رضي الله عنهم
يرون تحريم الرجعة عليه تحريم المبتوتة حتى يراجعها
و طلق ابن عمر امراته وهي في مسكن حفصة وكان طريقه
الى المسجد فكان يسلك الطريق الآخر من ادبار البيوت
كراهية ان يستاذن عليها فلم يزل كذلك حتى راجعها

فصل في تبيين المراجعة بعد التطليقات الثلاث كانت
عايشة رضي الله عنها تقول جاءت امراة رفاعة القرظي الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان رفاعة طلقني
فبت طلاقي فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير وانما معه
مثل هدبة الثوب فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا
حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك قالت عايشة والعسيلة
هي الجماع و سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يطلق
امراته ثلاثا فيتزوجها آخر فيغلق الباب ويرخي الستر ثم
يطلقها قبل ان يدخل بها هل تحل للاول قال لا حتى يجامعها الآخر
وكان عثمان رضي الله عنه يورث المبتوتة اذا مات المطلق وهي
في العدة و كان الزبير يقول اما انا فلا ارى ان ترث المبتوتة
وكان ابن شهاب يقول ان عثمان قضى في امراة عثمان عبد الرحمن
ابن عوف وكان طلقها مريضا انها ترث منه بعد انقضاء العدة

ووقع

ووقع ذلك ايضا من عبد الرحمن بن مكمل فطلق امراتين حين اخذه
الفالج ثم مكث بعد طلاقه اياهما سنتين ومات في تمعد ممن
فورثهما وقال ابن عمر كان ابو بكر وعمر يورثان المراة اذا
مات زوجها وهي في العدة الرجعية و سئل ابن عباس عن
رجل له اربع نسوة فطلق واحدة منهن ثم مات ولم يدر ايتهن
طلق فقال الميراث يكون بينهن جميعا يعني موقوفا حتى يعرف
عينها قال وكذلك اذا طلق واحدة منهن ثلاثا ولم يعلم
من هي فانه يعتزلهن جميعا

كتاب الايلاء

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان ايلاء الجاهلية السنة والسنتين
واكثر من ذلك فوقته الله تعالى لهذه الامة اربعة اشهر
وكان عطا يقول اذا آلى من زوجته وهي في بيت اهلها فلا
ان يبني بها فليس بايلاء وكان ابن عباس يقول كل يمين منعت
الجماع فهي ايلاء وكان علي رضي الله عنه يقول انما الايلاء في
الغضب و كان ابن عباس يقول يصح الايلاء في الرضى والغضب
لان الله انزل الايلاء مطلقا وكانت عايشة رضي الله عنها تقول
آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وحرم فجعل الحرام
حلالا وجعل في اليمين الكفارة و كان عثمان وعلي وابن عمر وابو
الدرداء وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم يقولون اذا مضت
اربعة توقف فاما ان يفي واما ان يطلق ولا يقع عليه الطلاق
حتى يطلق و كان ابن عباس وغيره يقولون الايلاء تطليقة باينة
فاذا مرت اربعة اشهر قبل ان يفي فهي املك بنفسها وتعتد
عدة المطلقة وكان عبد الله بن مسعود يقول اذا مضت
عليك اربعة اشهر فاعترف بتطليقة والله اعلم

كتاب الظهار

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ينهى ان يقول الرجل لامراته يا اختي قال وكان
الرجل في الجاهلية اذا اراد ان يطلق امراته يقول لها انت علي
كظهر امي فلما جاء الاسلام جعل الله له كفارة ولم يعتد به طلاقا

وقال سلمة بن صخر كنت امرءا اوتيت من جماع النسا ما لم يوت
غيري فلما دخل رمضان ظاهرت من امراتي حتى ينسلخ رمضان
خوفا من ان اصيب في ليلتي شيئا فاتتابع في ذلك الى ان يدركني
النهار وانا لا اقدر على ان انزع فبينما هي تخدمني من الليل اذ تكشف
لي منها شيء فوثبت عليها فلما اصبحت غدوت على قومي فاخبرتهم
خبري وقلت لهم انطلقوا معي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخبره بامري فقالوا والله لا نفعل نتخوف ان ينزل فينا قران
او يقول فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالة يبقى علينا عارها
ولكن اذهب انت واصنع ما بدا لك فخرجت حتى اتيت النبي
صلى الله عليه وسلم فاخبرته خبري فقال لي انت بذاك فقلت
انا بذاك فقال انت بذاك فقلت انا بذاك قال انت بذاك
فقلت انا بذاك انا ذا فامض في حكم الله عز وجل فانا صابر
له قال اعتق رقبة فضربت صفحة رقبتي بيدي وقلت لا
والذي بعثك بالحق ما اصبحت املك غيرها قال فصم شهرين
متتابعين قال قلت يا رسول الله وهل اصابني ما اصابني
الا من الصوم قال فتصدق قلت والذي بعثك بالحق لقد قال م
بتنا ليلتنا ما لنا عشاء قال اذهب الى صاحب صدقة بني زريق
فقل له فليدفعها اليك فاطعم عنك منها وسقا من تمر
ستين مسكينا كل مسكين مدا ثم استعن بسائره عليك
وعلى عيالك قال فرجعت الى قومي فقلت وجدت عندكم الضيق
وسوء الراي ووجدت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم السعة
والبركة وقد امرني بصدقتكم فادفعوها الي قال فدفعوها
الي فصل قال ابن عباس رضي الله عنهما سئل رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن المظاهر يواقع قبل ان يكفر قال
عليه كفارة واحدة وجا رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد ظاهر من امراته فقال يا رسول الله اني ظاهرت من امراتي
فوقعت عليها قبل ان اكفر فقال ما حملك على ذلك يرحمك الله

قال رايت

قال رايت خلخالها في ضوء القمر قال فلا تقربها حتى تفعل ما
امرك الله تعالى وهو حجة في تحريم الوطي قبل التكفير بالاطعام
وغيره وفي رواية فاعتزلها حتى تقضي ما عليك وهو حجة في
ثبوت كفارة الظهار في الذمة وسئل القاسم بن محمد رضي الله
عنه عن رجل طلق امراته ان هو تزوجها فقال القاسم ان رجلا
جعل امراة عليه كظهر امه ان هو تزوجها على عهد عمر فامر
عمر ان هو تزوجها ان لا يقربها حتى يكفر كفارة المظاهر
فصل فيمن حرم زوجته او امته كان ابن عباس
رضي الله عنهما يقول اذا حرم الرجل امراته فهي يمين يكفرها
ثم يقرا لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة واتاه رجل
يوما فقال اني جعلت امراتي علي حراما قال له كذبت ليست
عليك بحرام ثم تلى هذه الاية يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك
عليك اغلظ الكفارة عتق رقبة وتقدم ايضاح القصة في
باب عشرة النسا والله تعالى اعلم كتاب اللعان
والقذف واللعان يقول لعانا قال كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول
لاعن رجل امراته وانتفى من ولدها ففرق رسول الله صلى
الله عليه وسلم بينهما والحق الولد بالمراة وفي رواية جاء رجل الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت لو وجد
احدنا امراته على فاحشة كيف يصنع ان تكلم تكلم بامر عظيم
وان سكت سكت على مثل ذلك وان قتل تقتلوه قال فسكت
النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه فلما كان بعد ذلك اتاه فقال
ان الذي سالتك عنه يا رسول الله ابتليت انا به فانزل الله
تعالى هذه الايات في سورة النور والذين يرمون ازواجهم
فتلاهن عليه ووعظه وذكره واخبره ان عذاب الدنيا
اهون من عذاب الاخرة فقال لا والذي بعثك بالحق ما كذبت
عليها ثم دعاها فوعظها واخبرها ان عذاب الدنيا اهون من
عذاب الاخرة قالت لا والذي بعثك بالحق انه لكاذب فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم الله اعلم ان احدكما كاذب فهل منكما
من تايب ثلاث مرات ثم بدأ بالرجل فشهد اربع شهادات بالله
انه لمن الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من
الكاذبين ثم ثنى بالمراة فشهدت اربع شهادات بالله انه
لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من
الصادقين ثم فرق بينهما **وفي** رواية فقال الزوج يا رسول
الله كذبت عليها ان امسكتها فطلقها ثلاثا قبل ان يامره رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذاكم التفريق
بين كل متلاعنين الى يوم القيامة اذا تفرقا لا يجتمعان ابدا
وفي رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمتلاعنين حسابكما
على الله واحدكما كاذب لا سبيل لك عليها قال يا رسول الله
مالي قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فبما استحللت من
فرجها وان كنت كذبت عليها فذلك ابعد لك منها وهو حجة
في ان كل فرقة بعد الدخول لا توثر في اسقاط المهر **وفي**
رواية لما طلقها زوجها ثلاث تطليقات انفذه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكان ما صنع عند النبي صلى الله عليه وسلم
سنة قال سهل وحضرت ذلك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فمضت السنة بعد في المتلاعنين ان يفرق بينهما ثم لا يجتمعان
ابدا **وكان** هاني بن حزام يقول كنت جالسا عند عمر بن الخطاب
فاتاه رجل فذكر انه وجد مع امراته رجلا فقتلها فكتب عمر
الى عامله في العلانية ان تقتله وكتب اليه في السر
ان ياخذوا الدية **وقال** انس لما ولدت مارية ابرهيم عليه
السلام كاد يقع في نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم منه
حتى اتاه جبريل عليه السلام فقال السلام عليك يا ابا ابرهيم
والله اعلم **فصل في** ان اللعان يسقط ايجاب حد القذف
على الزوج كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول قذف هلال بن
امية امراته عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لشريك بن سحما

حكا

جا هلال من ارضه عشيا فوجد عنده فقال النبي صلى الله عليه وسلم
البينة او حد في ظهرك فقال يا رسول الله اذا رأى احدنا على امراته
رجلا ينطلق يلتمس البينة فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول
البينة والا حد في ظهرك فقال هلال والذي بعثك بالحق اني
لصادق ولينزلن الله تعالى ما يبري ظهري من الحد فنزل
جبريل عليه السلام بقوله تعالى والذين يرمون ازواجهم
الايات نقراها عليهم حتى بلغ ان كان من الصادقين فانصرف النبي
صلى الله عليه وسلم فارسل اليها فجا هلال فشهد والنبي صلى الله عليه
وسلم يقول ان الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تايب ثم
قامت فشهدت فلما كان عند الخامسة وقفوها فقالوا انها
موجبة فتلكأت ونكصت حتى ظننا انها ترجع ثم قالت لا افضح
قومي ساير اليوم فمضت فقال النبي صلى الله عليه وسلم انظروها
فان جات به اكحل العينين سابغ الاليتين خدلج الساقين فهو
لشريك بن سحما فجات به كذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ما
مضى في كتاب الله من الايمان لكان لي ولها شان فكان هلال رضي
الله عنه اول رجل لاعن في الاسلام فهو احد الثلاثة الذين خلفوا
وفي الحديث حجة على جواز القذف بشخص معين بتسميته وان
اللعان يمين وجواز اللعان على الحمل والاعتراف به **قال**
ابن عباس رضي الله عنهما ولما لاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بين هلال بن امية وزوجته وفرق بينهما قضى ان لا يدعى
ولدها لاب ولا يدعى الا لامه وقضى ان لا يرمى ولدها فمن رماها
او رمى ولدها فعليه الحد **قال** عكرمة فكان الولد بعد ذلك
اميرا على مصر وما يدعى الا لامه وقضى عمر رضي الله عنه في رجل
انكر ولد امراته وهو في بطنها ثم اعترف به وهو في بطنها
ثم انكره لما ولد فامر به عمر فجلد ثمانين جلدة لفريته عليها
ثم الحق به ولدها **فصل في** منع وغيبة الملاعنة بعد الوضع
لقذف قبله وان شهد الشبه لاحدهما قال ابن عباس

التلكؤ الكمك

الفرية الكذب

ذكر التلاعن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي
في ذلك قولا ثم انصرف فاتاه رجل من قومه يشكو اليه انه وجد
مع امراته رجلا فقال عاصم ما ابتليت بهذا الا لقولي فذهب
به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي وجد عليه امراته
وكان ذلك الرجل مصفرا قليل اللحم سبط الشعر وكان الذي
ادعى عليه انه وجد عند اهله خدلا ادم كثير اللحم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اللهم بين فوضعت شبيها بالذي ذكر زوجها انه
وجده عندها فلاعن رسول الله صلى الله عليه بينهما فقال رجل
لابن عباس أهي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو رجمت
احدا بغير بينة لرجمت هذه فقال ابن عباس رضي الله عنهما
لا تلك امراة كانت تظهر في الاسلام السوء **فصل**
في قذف الملاعنة وسقوط نفقتها قال ابن عباس رضي
الله عنهما في قصة الملاعنة فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
لها ان لا قوت ولا سكنى من اجل انهما يتفرقان من غير طلاق
ولا متوفى عنها وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ايضا في ولد
المتلاعنين انه يرث امه وترثه امه ومن رماها به جلد ثمانين
ومن دعاه ولد زنا جلد ثمانين **فصل في النفي** ان يقذف
زوجته لان ولدت ولدا يخالف لونهما قال ابو هريرة جاء
رجل من بني فزارة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولدت
امراتي غلاما اسود وانا انكره وهو حينئذ يعرض بان ينفيه فقال له
النبي صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل قال نعم قال فما الوانها قال حمر
قال فهل فيها من اورق قال ان فيها لورقا قال فانى اتاها ذلك قال
عسى ان يكون نزعه عرق قال وهذا عسى ان يكون نزعه عرق
ولم يرخص له في الانتفاء منه **وكان** عمر رضي الله عنه يقول من
اعترف بولده ساعة ثم انكره بعد لحق به شاء او ابى **فصل**
في ان الولد للفراش دون الزاني وما جاء فيمن ولدت لدون
ستة اشهر وفي ولد ادعاه اثنان قال ابو هريرة كان رسول الله

صلى الله عليه

صلى الله عليه وسلم يقول الولد لصاحب الفراش وللعاهر الحجر قالت
عائشة واختصم سعد بن ابي وقاص وعبد بن زمعة الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن اخي عتبة
ابن ابي وقاص عهد الي انه ابنه انظر الى شبهه وقال عبد بن
زمعة هذا اخي يا رسول الله ولد على فراش ابي فنظر رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فراى شبها بينا بعتبة فقال
هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي
منه يا سودة بنت زمعة فليس لك باخ فلم ير سودة بعدها
قط **وكان** عمر رضي الله عنه يقول ما بال رجال يطؤون ولائدهم
ثم يعتزلونهن لا تاتيني وليدة يعترف سيدها انه قد الم بها
الا الحقت به ولدها فاعتزلوا بعد او اتركوا **وقال** عبد
الله بن ابي امية هلك رجل وخلفت امراته فاعتدت
اربعة اشهر وعشرا ثم تزوجت حين حلت فمكثت عند زوجها
اربعة اشهر ونصفا ثم ولدت ولدا تاما فجاء زوجها الى
عمر فذكر ذلك له فدعى عمر نسوة قدما من الجاهلية فسالهن
عن ذلك فقالت امراة منهن انا اخبرك عن هذه المراة
هلك عنها زوجها حين حملت فاهريقت عليه الدماء فيبس
ولدها في بطنها فلما اصابها زوجها الذي نكحت واصاب الولد الماء
تحرك في بطنها وكبر فصدقهن عمر وفرق بينهما وقال
اما انه لم يبلغني عنكما الا خير والحق الولد بالاول **وجاء** رجل
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان فلانا ابني
عاهرت بامه في الجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا دعوة
في الاسلام ذهب امر الجاهلية الولد للفراش وللعاهر الحجر
وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يليط اولاد الجاهلية بمن
ادعاهم في الاسلام فاتاه رجلان كلاهما يدعي ولد امراة فدعى عمر
رضي الله عنه قائفا فنظر اليهما فقال القائف لقد اشتركا فيه فضربه
بالدرة وقال ما يدريك ثم دعى المراة فقال اخبريني خبرك فقالت

كان هذا وأشارت لأحد الرجلين بابنها وهي في إبل لأهلها فلا يفارقها
حتى تظن ويظن أن قد استمر بها الحمل ثم انصرف عنها فمن بعث عليها
الدم ثم خلفه الآخر فلا أدري من أيهما هو فكبر القائف فقال
عمر للغلام وال أيهما شئت ثم قال رضي الله عنه ما كنت أظن أن ماءين
يجتمعان من رجلين في ولد واحد أبدا وتقدم في باب رد المنكوحة
بالعيب أن نضلة بن أكثم تزوج امرأة في خدرها على أنها بكر فدخل
عليها فإذا هي حبلى ففرق بينهما رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال لها الصداق بما استحل من فرجها والله أعلم **فصل**
في الشركاء يطؤون الأمة في طهر واحد قال زيد بن أرقم رفع
إلى علي رضي الله عنه وهو باليمن ثلاثة نفر وقعوا على امرأة
في طهر واحد فسأل اثنين فقال أتقران لهذا بالولد قالا لا
ثم سأل اثنين فقال أتقران لهذا بالولد فقالا لا فجعل كلما سأل
اثنين قالا لا فأقرع بينهم فألحق الولد بالذي أصابته القرعة
وجعل عليه ثلثي الدية وفي رواية فأغرمه ثلثي قيمة الجارية
لصاحبيه فلما ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ضحك حتى
بدت نواجذه **ورفع** إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجل وقع
على جارية له فيها شرك فأصابها فجلده عمر مائة سوط إلا سوطا
فصل في الحجة في العمل بالقافة قالت عائشة كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعمل بأخبار القافة ولقد دخل علي مسرورا
تبرق أسارير وجهه فقال ألم تري أن مجززا المدلجي نظر آنفا
إلى زيد بن حارثة وأسامة بن زيد فقال إن هذه الأقدام بعضها
من بعض وكانا قد غطيا رؤوسهما بقطيفة وبدت أقدامهما
وكان أسامة أسود وزيد أبيض وكان بعض المنافقين لاط بهما

باب حد القذف

قالت عائشة رضي الله
عنها لما أنزل عذري قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر
فذكر ذلك وتلا القرآن فلما نزل أمر برجلين وامرأة فضربوا الحد
وكان صلى الله عليه وسلم يقول الراوية أحد الشاتمين وأشد الشتم

البها

الهجاء **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول كفارة من اغتبت أن تستغفر
له وكان صلى الله عليه وسلم يقول أنا لا أقبل قول أحد في أحد **ونقل**
إليه رجل كلاما لحطب الناس وقال لا تبلغوني عن أصحابي إلا خيرا فإني
أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر **وكان** صلى الله عليه وسلم
يقول إذا قال رجل لرجل يا لوطي فاضربوه عشرين فإن قال له يا
مخنث فمثله **و**سئل علي رضي الله عنه عن رجل قال لرجل يا كافر
أو يا خبيث أو يا فاسق أو يا حمار فقال ليس عليه حد معلوم
ولكن يعزره الوالي بما رأى **وكان** إبراهيم النخعي رضي الله عنه يقول
كانوا يقولون إذا قال الرجل للرجل يا كلب أو يا خنزير أو يا حمار
قال الله عز وجل أترى أني خلقته كلبا أو خنزيرا أو حمارا **وكان**
عمر رضي الله عنه يضرب في التعريض والهجاء الحد ويقول هو كالتصريح
فرفع إليه شخص عرض بالقذف وقال لم أرد هذا قال الرجل فيسمي
الذي عنا فقال عمر صدق قد أقررت على نفسك بالقبيح فوتركه
على من شئت فلم يذكر أحدا فجلده الحد وكان غيره من الصحابة
لا يجلدون إلا في القذف الصريح ورفع إلى أبي هريرة رجل قال
لآخر يا فاعل بأمه فجلده الحد ثمانين سوطا **وقال** عمرو بن
العاص وهو أمير مصر لرجل يا منافق فرفع الرجل الأمر إلى عمر بن
الخطاب فكتب إلى عمرو إن أقام البينة عليك يا عمرو جلدتك
ستين تعظم ذلك على الناس فعفى الرجل عن عمرو **وقال** ابن عمر
ورفع إلى عمر رضي الله عنه رجل قال لآخر أنا صنعت بأمك
في الجاهلية فنهاه وقال لا يقولها أحد بعدك إلا جلدته **وكان**
رضي الله عنه يجلد من يفتري على نساء أهل الذمة **و**رفع
إليه رضي الله عنه رجل قال لرجل ما تأتي امرأتك إلا زنا أو حراما
وقال قذفني فقال له عمر قد قذفك بامرأتك لك **و**كان صلى الله
عليه وسلم يقول من قذف مملوكه يقام عليه الحد يوم القيامة
إلا أن يكون كما قال **وقال** أبو الزناد كان عمر بن الخطاب
وعثمان بن عفان والخلفاء الراشدون يجلدون العبد

التورية نسبة التهمة إلى الغير

في الفرية اربعين، وما بلغنا ان احدا منهم جلد اكثر من اربعين غير عمر بن عبد العزيز فانه جلد عبدا في فرية ثمانين.

فصل في بيان ان من اقر بالزنا بامراة لا يكون قاذفا لها

قال نعيم بن هزال كان ماعز بن مالك يتيما في حجر ابي فاصاب جارية من الحي، فقال له ابي ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بما صنعت لعله يستغفر لك، فاتاه فقال يا رسول الله اني زنيت فاقم علي كتاب الله، فاعرض عنه، فعاد فقال يا رسول الله اني زنيت فاقم علي كتاب الله، ثم اتاه الثالثة فقال يا رسول الله اني زنيت فاقم علي كتاب الله، فاعرض عنه، ثم اتاه الرابعة فقال يا رسول الله اني زنيت فاقم علي كتاب الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك قد قلتها اربع مرات، فبمن؟ قال بفلانة، قال ضاجعتها؟ قال نعم، قال جامعتها؟ قال نعم، فامر به ان يرجم، فاخرج به الى الحرة، فلما رجموه فوجد مس الحجارة جزع فخرج يعدو، فلقيه عبد الله بن انيس وقد اعجز اصحابه، فنزع بظلف بعير فرماه به فقتله، ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال هلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه، والله تعالى اعلم ○

كتاب العدد ○

كان ابن عباس وغيره يقولون من الامانة ائتمان المراة على فرجها، وكان عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه يقول للحامل من الاجر اجر العابد الصائم المخبت المجاهد، فاذا ضربها الطلق فلا يدري احد من الخلائق ما لها من الاجر، وان ارضعت فلها بكل رضعة او مصة او محة عتق رقبة وصيام سنة، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عدة الحامل بوضع الحمل، ثم يقرا قوله تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن، وجاءت سبيعة حين توفي عنها زوجها وهي حامل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تستاذنه يوم وضعت حملها، فقال لها تزوجي اليوم ان شئت، وكان زوجها توفي قبل وضعها بعشر

ليال، وكان عبد الله بن عمر وغيره يقولون لو ولدت امراة وزوجها على السرير لم يدفن بعد حلت، وكان ابن عمر يقول عدة ام الولد اذا توفي عنها سيدها حيضة، وكان عمرو بن العاص يقول عدتها اربعة اشهر وعشرا كالحرة، وكان عمر رضي الله عنه يقول لو استطعت ان اجعل عدة الامة حيضة ونصفا لفعلت، فقال رجل فاجعلها يا امير المؤمنين شهرا ونصفا، فسكت عمر رضي الله عنه، ورفع الى علي رضي الله عنه رجل طلق امراته وفي بطنها ولدان فوضعت واحدا وبقي الاخر، فقال رضي الله عنه زوجها احق برجعتها ما لم تضع الاخر، وسئل سعيد بن المسيب رضي الله عنه ما بال العشر في عدة المتوفى عنها زيادة على الاربعة اشهر، فقال لانها هي التي فيها ينفخ الروح، وكان رضي الله عنه يقول اذا رات الحامل الدم فهو نقص في غذاء الولد وزيادة في مدة الحمل، فاذا لم تر الدم تم الولد وعظم ونزل في تسعة اشهر وسبعة، ورفع الى عمر رضي الله عنه امراة تزوجت في العدة فضربها عمر وضرب زوجها بالمخفقة ضربات وفرق بينهما، ثم قال رضي الله عنه ايما امراة نكحت في عدتها فان كان زوجها الذي تزوجها لم يدخل بها فرق بينهما واعتدت بقية عدتها من الاول ثم كان الاخر خاطبا من الخطاب، وان دخل بها فرق بينهما ثم اعتدت بقية عدة الاول ثم اعتدت من الاخر ثم لا يجتمعان ابدا ولها مهرها كاملا بما استحل من فرجها، وقال ابي بن كعب قلت يا رسول الله واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن للمطلقة ثلاثا او للمتوفى عنها، فقال هي للمطلقة ثلاثا وللمتوفى عنها، وقال الزبير بن العوام قالت لي ام كلثوم بنت عقبة وهي حامل طيب نفسي بتطليقة، فطلقتها تطليقة ثم خرجت الى الصلاة فرجعت وقد وضعت، فقلت لها خدعتني خدعك الله، ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال سبق الكتاب اجله، اخطبها الى نفسها، ان الرجعة انما تكون ما لم تنقض عدتها

وكان زيد بن ثابت رضي الله عنه يقضي فيمن مات حين دخلت امراته في الحيضة الثالثة وكان قد طلقها بانها قد برئت منه وبرئ منها لا يرثها ولا ترثه **وكان** ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا طلق الرجل امراته فدخلت في الدم في الحيضة الثالثة فقد برئت منه وبرئ منها **و**كان عمر رضي الله عنه يقول ايما امراة طلقت فحاضت حيضة او حيضتين ثم رفعتها حيضتها فانها تنتظر تسعة اشهر فان بان بها حمل فذاك والا اعتدت بعد التسعة الاشهر ثلاثة اشهر ثم حلت وتقدم في باب الخلع انه صلى الله عليه وسلم امر الربيع بنت معوذ حين اختلعت ان تعتد بحيضة **و**كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول عدة المختلعة عدة المطلقة من حين يبلغها الخبر **وتقدم** بيان حكم من فقد زوجها في باب رد المنكوحة بالعيب

وكان علي رضي الله عنه يقول عدة المطلقة

فصل في الاعتداد بالاقراء

وتفسيرها قالت عائشة رضي الله عنها لما اعتقت بريرة امرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تعتد عدة الحرة وتقدم في باب الحيض قوله صلى الله عليه وسلم في المستحاضة تجلس ايام اقرائها **و**كان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان **وفي** رواية وقروها حيضتان وفي رواية وعدة الحرة ثلاث حيض

فصل في احداد المعتدة

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا وقالت ام سلمة رضي الله عنها جاءت امراة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لا ثم قال انما هي اربعة اشهر وعشرا وقد كانت احداكن تجلس في شر احلاسها او شر بيتها فاذا كان حول فمر كلب رمت ببعرة فتبلت زينب بنت ام

سلمة

سلمة ما معنى رمت ببعرة فقالت كانت المراة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة حمار او شاة او طير فتفتض به فقلما تفتض بشيء الا مات ثم تخرج فتعطى بعرة فترمي بها ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب او غيره واحتج بالحديث من لم ير الاحداد على المطلقة **قال** انس رضي الله عنه ولما توفي ابو سفيان دعت ابنته ام حبيبة رضي الله عنها بطيب فيه صفرة خلوق او غيره فدهنت عارضها وما شاءت من بدنها ثم قالت والله ما لي بالطيب من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا وكذلك فعلت زينب بنت جحش حين توفي اخوها رضي الله عنها

بلغ

فصل فيما تجتنب الحادة

وما رخص لها فيه كانت ام عطية رضي الله عنها تقول كنا ننهى ان نحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج وان نكتحل ولو رمدت عيوننا وان نتطيب وان نلبس ثوبا مصبوغا الا من عصب والعصب نوع من البرود وان نمس طيبا ورخص لنا عند الطهر اذا اغتسلت احدانا من محيضها في نبذة من قسط او اظفار قالت وكنا ننهى عن لبس المعصفر من الثياب والحلي والاختضاب **وقالت** ام سلمة دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي ابو سلمة وقد جعلت علي صبرا فقال ما هذا يا ام سلمة فقلت انما هو صبر يا رسول الله ليس فيه طيب فقال انه يشب الوجه فلا تجعليه الا بالليل وتنزعيه بالنهار ولا تمتشطي بالطيب ولا بالحناء فانه خضاب فقلت باي شيء امتشط يا رسول الله فقال بالسدر والزيت تغلفين به راسك **وقال** جابر رضي الله عنه طلقت خالتي ثلاثا فخرجت تجد نخلا لها فلقيها رجل فنهاها فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال لها

خالتي صح

اخرجي فجذي نخلك لعلك ان تصدقي منه او تفعلي خيرا وقالت
اسما بنت عميس لما اصيب جعفر عليه السلام دخل علي رسول
الله صلى الله عليه وسلم اليوم الثالث من قتل جعفر فقال لا تحدي
بعد يومك هذا **وفي** رواية تسلبي ثلاثا ثم اصنعي ما شئت
قال العلما وهذا محمول على المبالغة في الاحداد والجلوس للتعزية

فصل اين تعتد المتوفى عنها قالت فريعة بنت مالك رضي
الله عنها خرج زوجي في طلب اعلاج له فادركهم بطرف القدوم فقتلوه
فاتاني نعيه وانا في دار شاسعة من دور اهلي فاتيت النبي
صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقلت ان نعي زوجي اتاني في
دار شاسعة من دور اهلي ولم يدع نفقة ولا مالا ورثته
منه وليس المسكن له فلو تحولت الى اهلي واخوتي لكان ارفق لي
في بعض شاني قال تحولي فلما خرجت الى المسجد او الى الحجرة دعاني
فقال امكثي في بيتك الذي اتاك فيه نعي زوجك حتى يبلغ الكتاب اجله
قالت فاعتددت فيه اربعة اشهر وعشرا قالت وارسل الي
عثمان فاخبرته بذلك فاخذ به وسياتي في كتاب النفقات ان شا الله
تعالى اين تعتد المبتوتة وقصة فاطمة بنت قيس وانه صلى
الله عليه وسلم اذن لها ان تخرج الى بيت اهلها لتعتد فيه حين خافت
من المنزل وكانت عدة مبتوتة ثلاثا فقال لها صلى الله عليه وسلم
اخرجي الى بيت ابن ام مكتوم لا يراك اذا خلعت ثيابك **به**
وكان عمر رضي الله عنه يرخص للمتوفى عنها ان تبيت عند ابيها وهو وجع
ليلة واحدة ثم ترجع بيتها وقال انس رضي الله عنه يرخص
زارت امراة اهلها في عدة الوفاة فضربها الطلق فسالوا عثمان
فقال احملوها الى بيتها وهي تطلق وقال مجاهد كان عمر وعثمن
يرجعا هن حواج ومعتمرات من الجحفة وذي الحليفة وكان
ابن عباس وجابر يقولان تعتد المبتوتة والمتوفى عنها
حيث شاءت **وكان** ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا تنتقل المبتوتة
والمتوفى عنها من بيت زوجها ولو ليلة واحدة **وكان** ابن

عباس

عباس يقول في قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون
ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج نسخ ذلك
بقوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن
بانفسهن اربعة اشهر وعشرا

باب الاستبرا للامة اذا ملكت قال ابو سعيد رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم سبي اوطاس لا توطا
حامل حتى تضع ولا غير حامل حتى تحيض حيضة **وفي** رواية
لا يقعن رجل على امراة وحملها لغيره وقال ابن عباس اتي
النبي صلى الله عليه وسلم على امراة حامل على باب فسطاط فقال
لعله يلم بها فقالوا نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقد هممت ان العنه لعنة تدخل معه قبره كيف يورثه
وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له ثم قال صلى الله عليه وسلم
من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يسقي ماءه ولد غيره ومن
كان يومن بالله واليوم الاخر فلا ينكحن ثيبا من السبايا حتى
تحيض ومفهومه ان البكر لا تستبرا **وكان** صلى الله عليه وسلم
كثيرا ما يامر باستبرا الامة التي لا تحيض بثلاثة اشهر **وكان**
ابن عمر يقول اذا وهبت الوليدة التي توطا او بيعت او اعتقت
او كانت ام ولد مات سيدها فلتستبرا بحيضة ولا تستبرا
العذرا (العذراء البكر) **ووقع** لعلي رضي الله عنه في سهمه وليدة بكر من سبايا
اليمن فاصبح وقد اغتسل منها رضي الله عنه فانكر عليه
بعض الصحابة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فاقر عليا على
ذلك وقال ان لعلي في الخمس اكثر من ذلك وكان المنكر
يبغض عليا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا تبغض عليا قال
الرجل فما صار احد احب الي من علي رضي الله تعالى عنه بكلام
رسول الله صلى الله عليه وسلم

كتاب الرضاع (بلغ)
وبيان الرضعات المحرمة وما يثبت به الرضاع قالت عايشة
رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تحرم

الرضعة والرضعتان والمصة والمصتان والخطفة والخطفتان
وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ما كان في الحولين وان كان
مصة واحدة فهو يحرم وكان المغيرة بن شعبة رضي الله عنه
يقول لا يحرم العيفة قيل له منه وما العيفة قال
المراة تلد فيقل لبنها فترضعه جارتها المرة والمرتين
وجا اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
انه كانت لي امراة فتزوجت عليها اخرى فزعمت امراتي الاولى
انها ارضعت المراة الجديدة رضعة او رضعتين فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان والاملاجة
هي اختلاس المراة ولدغيرها فتلقمه ثديها وكانت عايشة
رضي الله عنها تقول كان فيما انزل من القرآن عشر رضعات
معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات وتوفي رسول الله
صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك وفي رواية كان فيما انزل الله
لا يحرم الا عشر رضعات او خمس معلومات ثم سقط خمس منها
وبقي الامر على خمس ولما بلغ ابن عمر ان الزبير يا ثر عن عايشة
ان الرضاعة لا يحرم منها دون سبع رضعات فقال ابن عمر
قول الله تعالى خير من قول عايشة قال الله تعالى واخواتكم
من الرضاعة ولم يقل رضعة ولا رضعتان

فصل في رضاعة الكبير

قالت ام سلمة رضي الله عنها لعايشة انه
يدخل عليك الغلام الايفع الذي ما احب ان يدخل علي فقالت
لها عايشة اما لك في رسول الله اسوة حسنة ان امراة ابي
حذيفة قالت يا رسول الله ان سالما يدخل علي وانا وهو معي وفي نفس
ابي حذيفة منه شيء فقال صلى الله عليه وسلم ارضعيه
حتى يدخل عليك فارضعته خمس رضعات فكان بمنزلة ولد ابي
حذيفة من الرضاعة فارسلت ام سلمة الى بقية ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم فابين ما قالت عايشة رضي الله عنها
وقلن كلهن لا يدخل علينا احد بتلك الرضاعة ابدا وما نرى

هذا

هذا الذي ذكرته عايشة الا رخصة ارخصها رسول الله صلى
الله عليه وسلم لسالم خاصة فانا سمعنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا يحرم من الرضاع الا ما فتق الامعا في الثدي
وكان قبل الفطام وسمعناه ايضا يقول لا رضاع الا ما كان في الحولين
وسمعناه ايضا يقول لا رضاع بعد فصال ولا يتم بعد احتلام
فرجعت عايشة الى قولهن ثم تذكرت قوله صلى الله عليه وسلم
حين دخل عليها يوما وعندها رجل فقال يا عايشة من هذا قالت
اخي من الرضاعة فقال يا عايشة انظرن من اخوانكن فانما
الرضاعة من المجاعة وكان الزهري يقول لم تزل عايشة
تفتي بانه لا يحرم الرضاع بعد انفصال حتى ماتت وقال القاسم
ابن محمد كانت عايشة رضي الله عنها يدخل عليها من ارضعته
اخواتها وبنات اختها ولا يدخل عليها من ارضعته نسا اخوتها

فصل في قوله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاعة

ما يحرم من النسب وشهادة المراة الواحدة بالرضاع وما
يستحب ان تعطى عند الفطام قال ابن عباس رضي الله (الرضعة صح)
عنهما لما اريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينكح ابنة حمزة قال
صلى الله عليه وسلم انها لا تحل لي فانها ابنة اخي من الرضاعة ويحرم من
الرضاعة ما يحرم من النسب وفي رواية من الولادة وفي رواية
ان الله حرم من الرضاع ما حرم من النسب وكان صلى الله عليه
وسلم يقول لا تنكح من ارضعته امراة ابيك ولا امراة ابنك
ولا امراة اخيك وكانت عايشة رضي الله عنها تقول جا عمي
من الرضاعة يستاذن علي بعد ان نزل الحجاب فابيت ان اذن له
فلما جا رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته بالذي صنعت
فامرني ان اذن له وسيل ابن عباس رضي الله عنهما عن رجل كانت
له امراتان فارضعت احدهما جارية والاخرى غلاما ايحل للغلام
ان ينكح الجارية قال لا لان اللقاح واحد وفي رواية جاريتان
بدل المراتان والمعنى واحد وكان انس رضي الله عنه يقول جا

رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما يذهب
عني مذمة الرضاع قال الغرة العبد او الامة **وكان** عقبة
ابن الحارث رضي الله عنه يقول تزوجت ام يحيى بنت ابي
اهاب فجاءت امة سوداء فقالت قد ارضعتكما قال عقبة
فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عني فتنحيت
فذكرت ذلك له مرة اخرى وقلت يا رسول الله انها كاذبة
فقال دعها ونهاني عنها وقال كيف وقد زعمت انها قد ارضعتكما
قال عقبة ففارقتها ونكحت زوجا غيري **وكان** عمر رضي
الله عنه يتوقف في قبول امراة واحدة في الرضاع ويقول
لا بد من رجل وامراة **و**كان كثيرا ما يقول للرجل اذا قالت
له امراة انا ارضعتكما اذهب بامراتك **وجاءت** امراة سوداء
في امارة عثمان الى اهل ثلاثة ابيات قد تناكحوا فقالت
انتم بني وبناتي ففرق بينهم وقبل شهادتها والله اعلم

كتاب النفقات وبيان ما جاء في فضل الانفاق

على العيال والاولاد والارقاء والبهائم والاحسان اليهم وغير
ذلك قال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على
عياله ودينار ينفقه على دابته في سبيل الله ودينار ينفقه
على اصحابه في سبيل الله قال ابو قلابة رضي الله عنه بدا بالعيال
ثم قال واي رجل اعظم اجرا من رجل ينفق على عيال صغار
يعفهم الله او ينفعهم الله به ويغنيهم **وكان** ابن عباس يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا مات احدكم مهموما
مهموما من سبب العيال كان افضل عند الله من الف
ضربة بالسيف في سبيل الله **و**كان صلى الله عليه وسلم يقول
عرض علي اول ثلاثة يدخلون الجنة واول ثلاثة يدخلون
النار **فاما** اول ثلاثة يدخلون الجنة فالشهيد وعبد مملوك
احسن عبادة ربه ونصح لسيده وعفيف متعفف ذو عيال

واما اول

واما اول ثلاثة يدخلون النار فامير مسلط وذو ثروة من
مال لا يؤدي حق الله في ماله وفقير فخور **وكان** صلى الله
عليه وسلم يقول انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله تعالى
الا اجرت عليها حتى ما تجعله في في امراتك **وفي** رواية اذا
انفق الرجل على اهله نفقة وهو يحتسبها كانت صدقة **وفي**
رواية ما اطعمت نفسك فهو لك صدقة وما اطعمت ولدك
فهو لك صدقة وما اطعمت زوجتك فهو لك صدقة وما
اطعمت خادمك فهو لك صدقة **وكان** صلى الله عليه وسلم
يقول اليد العليا افضل من اليد السفلى وابدا بمن تعول
امك واباك واختك واخاك وادناك فادناك **وكان** صلى
الله عليه وسلم يقول من انفق على نفسه نفقة ليستعف
بها فهي صدقة ومن انفق على امراته وولده واهل بيته
فهي صدقة **وقال** صلى الله عليه وسلم يوما لاصحابه تصدقوا
فقال رجل يا رسول الله عندي دينار قال انفقه على نفسك
قال ان عندي اخر قال انفقه على زوجتك قال ان عندي
اخر قال انفقه على ولدك قال ان عندي اخر قال انفقه على
خادمك قال ان عندي اخر قال انت ابصر به **وكان**
صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ما انفق الرجل على نفسه
واهله وولده وذي رحمه وقرابته فهو له صدقة وما
وقى به المرء عرضه كتب له صدقة وما انفق المؤمن
من نفقة فان خلفها على الله والله ضامن الا ما كان في بنيان
او معصية قال محمد بن المنكدر رضي الله عنه المراد بما
وقى به المرء عرضه ما يعطي للشاعر وذي اللسان المتقى
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المعونة تاتي من الله على
قدر المؤنة وان الصبر ياتي من الله على قدر البلاء واول
ما يوضع في ميزان العبد يوم القيامة نفقته على اهله
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل اذا سقى امراته

المعونة على قدر المؤنة

من الماء أجر وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا ما من يوم يصبح
العباد فيه إلا ملكان ينزلان فيقول أحدهما اللهم أعط منفقا
خلفا ويقول الآخر اللهم أعط ممسكا تلفا وكان صلى الله عليه
وسلم يقول كفى بالمرء إثما أن يضيع من يقوت وكان صلى
الله عليه وسلم يقول إن الله تعالى سائل كل راع عما استرعاه
حفظ أم ضيع حتى يسأل الرجل عن أهل بيته وقالت عائشة
رضي الله عنها دخلت علي امرأة ومعها ابنتان لها تسألني فلم تجد
عندي شيئا غير تمرة واحدة فأعطيتها إياها فقسمتها بين
ابنتيها ولم تأكل منها ثم قامت وخرجت فدخل النبي صلى
الله عليه وسلم علينا فأخبرته فقال صلى الله عليه وسلم من
ابتلي من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن كن له سترا
من النار وفي رواية من عال ابنتين أو ثلاثا أو أختين
أو ثلاث أخوات حتى يبن أو يموت عنهن كنت أنا وهو في الجنة
كهاتين وأشار بأصبعيه السبابة والتي تليها وكان له كأجر
مجاهد في سبيل الله صائما قائما فقالت امرأة وواحدة يا رسول
الله قال وواحدة وتقدم في باب عشرة النساء نبذة
تتعلق بهذا الباب وفي بيان حقوق الزوجين وما على
المرأة من الخدمة وغيرها فلا نعيده هنا وكان معاوية
القشيري رضي الله عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقلت يا رسول الله ما تقول في نسائنا فقال
صلى الله عليه وسلم أطعموهن مما تأكلون واكسوهن مما تكتسون
ولا تقبحوهن ولا تضربوهن **فصل** في إثبات الفرقة
للمرأة إذا تعذرت النفقة بإعسار ونحوه وجواز إنفاقها
من مال الزوج بغير علمه إذا منعها الكفاية **قال**
أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العليا خير
من اليد السفلى وابدأ بمن تعول فقال رجل من أعول يا رسول الله

قال

قال امرأتك ممن تعول تقول أطعمني وإلا فارقني جاريتك تقول
أطعمني واستعملني وولدك يقول إلى من تتركني قال أبو
هريرة وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرجل لا يجد ما ينفق
على امرأته بأن يفرق بينهما قال وجاءت هند امرأة أبي
سفيان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
إن أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي
إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم قال خذي ما يكفيك وولدك
بالمعروف وكان سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يقول
لما بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء قامت امرأة جليلة
كأنها من نساء مضر فقالت يا رسول الله إنا كل على آبائنا
وأبنائنا وأزواجنا فما يحل لنا من أموالهم قال صلى الله
عليه وسلم الرطب تأكلنه وتهدينه **قال** العلماء والرطب
هو الطعام الذي يفسد إذا بقي وتقدم في باب عشرة
النساء أن السكنى أمره راجع إلى اختيار الزوج لا المرأة
لقوله تعالى أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم
وأما أواني البيت وحوائجه من المنخل والغربال والقدر
وغير ذلك فوكل الشارع صلى الله عليه وسلم أمره إلى العرف
ولم يعين من يلزمه لأن الأمر في ذلك سهل والله أعلم
فصل في نفقة المبتوتة وسكناها قالت فاطمة
بنت قيس رضي الله عنها لما طلقني زوجي ثلاثا لم يجعل لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم سكنى ولا نفقة **قالت**
رضي الله عنها وقلت يا رسول الله إني في مكان وحش وأخاف
أن يقتحم علي أحد فيلحقني العيب فأذن لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن أعتد في بيت أهلي وفي رواية قالت
فاطمة إن زوجي خرج إلى اليمن مع علي بن أبي طالب رضي
الله عنه وبعث إلي بتطليقة كانت بقيت لي وأمر عياشا
ابن أبي ربيعة والحارث بن هشام أن ينفقا علي فقال

بعض الصحابة والله ما لها من نفقة الا ان تكون حاملا فاتيت
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا نفقة لك الا ان تكوني حاملا
قالت واستاذنته في الانتقال فاذن لي فقلت الى اين انتقل
يا رسول الله قال عند ابن ام مكتوم تضعين ثيابك عنده
ولا يبصرك قالت فلم ازل هناك حتى مضت عدتي
فزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة قال
الزهري واخبرني ابن شهاب عن عروة ان عائشة انكرت
ذلك على فاطمة وكذلك ابن عمر كان ينكر انتقال المطلقة
المبتوتة قال عبيد الله بن عتبة ارسل مروان الى فاطمة (عبيد الله ابن)
فسألها عن هذا الحديث فاخبرته فقال مروان لم نسمع
هذا الحديث الا من امرأة سنأخذ بالعصمة التي وجدنا
الناس عليها فبلغ فاطمة ذلك فقالت بيننا وبينكم كتاب الله قال
الله تعالى فطلقوهن لعدتهن حتى بلغت لا تدري لعل الله
يحدث بعد ذلك امرا قالت فاطمة فاي امر يحدث بعد
الثلاث وانما هي مراجعة الرجل امرأته فكيف تقولون
لا نفقة لها اذا كانت حاملا وكيف تحبس امرأة بغير نفقة
فرع في النفقة والسكنى للمعتدة الرجعية قال ابن
عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا
ما يقول انما النفقة والسكنى للمرأة على زوجها اذا كان
له عليها رجعة فان لم يكن له عليها رجعة فلا نفقة ولا
سكنى والله تعالى اعلم فصل في النفقة على
الاقارب ومن يقدم منهم كان ابو هريرة رضي الله عنه
يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله من احق بالبر قال امك قال ثم من
قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من قال ابوك
ثم الاقرب فالاقرب وكان صلى الله عليه وسلم يحث على
التسوية بين الذكور والاناث من الاولاد في النفقة

والكسوة

والكسوة كما تقدم ذلك في باب الهبة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
كثيرا وهو على المنبر ابدأ بمن تعول امك واباك واختك واخاك
ثم ادناك ادناك ومولاك الذي يلي ذاك حق واجب ورحم موصولة
فصل في حث المرأة على الرضى بالدون في الكسوة وما جاء في
النهي عن تشبهها بالرجال وعكسه وغير ذلك تقدم
في باب اللباس عقب صلاة العيد بن نبذة صالحة وهذا الفصل
كالتتمة لذلك وله تعلق بهذا الباب وكان ابو هريرة رضي
الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون
في آخر الزمان من امتي رجال يركبون على سروج كاشباه الرحال
ينزلون على ابواب المساجد نساؤهم كاسيات عاريات على رؤوسهن
كاسنمة البخت العجاف العنوهن فانهن ملعونات لو كان وراءكم
امة من الامم لخدمتهن نساؤكم كما خدمكم نساء الامم قبلكم وكان
صلى الله عليه وسلم يقول صنفان من اهل النار لم ارهما قوم معهم
سياط كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات
مائلات رؤوسهن كاسنمة البخت المائلة لا يدخلون الجنة
ولا يجدون ريحها وان ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ترك لبس الحرير وهو يقدر
عليه كساه الله تعالى من حضيرة العرش وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ويل للنساء من الاحمرين الذهب والمعصفر وكان
صلى الله عليه وسلم يقول اريت اني دخلت الجنة فاذا اعالي اهل
الجنة فقراء المهاجرين وذراري المؤمنين واذا ليس فيها احد
اقل من الاغنياء والنساء فقيل لي اما الاغنياء فانهم على الباب
يحاسبون ويمحصون واما النساء فالهاهن الاحمران الذهب
والحرير وكان صلى الله عليه وسلم ينهى كثيرا عمن تشبه المرأة
بالرجل في لباس او كلام او حركة او نحو ذلك ويقول لعن
الله المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء
بالرجال قال ابو هريرة ومرت امرأة على رسول الله صلى

الله عليه وسلم متقلدة قوسًا وهي تمشي مشية الرجل فقال لعن
الله المتشبهات من النساء بالرجال وفي رواية لعن الله المخنثين
من الرجال والمترجلات من النساء قال العلماء والمخنث
من فيه انخناث وتكسر وتثن كما تفعل النساء لا الذي يأتي
بالفاحشة الكبرى وفي رواية لعن الله الرجل يلبس لبسة
المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل وفي رواية لعن الله امرأة
جعلها الله أنثى فتذكرت وتشبهت بالرجال وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ثلاثة لا يدخلون الجنة العاق لوالديه والديوث
ورجلة النساء فالديوث هو الذي يعلم الفاحشة في أهله
ويقرهم عليها ولا يبالي من دخل على أهله ورجلة النساء
هي التي تتشبه بالرجال وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن
البذاذة من الإيمان والبذاذة هي التواضع في اللباس ورثاثة
الهيئة وترك الزينة والرضى بالدون من الثياب وقال الحسن
كان مروط نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني أكسيتهن
من الصوف مما يشترى بالستة أو السبعة دراهم وكن رضي
الله عنهن يتزرن بها إذا خرجن لحاجة وسأل رجل ابن عمر
رضي الله عنهما ما ألبس من الثياب فقال ما لا يزدريك به
السفهاء ولا يعيبك به الحكماء قال ما هو قال ما بين
الخمسة دراهم إلى العشرين درهمًا وكان صلى الله عليه وسلم
يقول سيكون رجال من أمتي يأكلون ألوان الطعام
ويشربون ألوان الشراب ويلبسون ألوان الثياب ويتشدقون
في الكلام أولئك شرار أمتي وكان صلى الله عليه وسلم يقول
يكون قوم يخضبون في آخر الزمان بالسواد يعني شعورهم
كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة وكان صلى الله عليه وسلم
يحث الرجال والنساء على الاكتحال بالإثمد ويقول إن من خير
أكحالكم الإثمد فاكتحلوا به فإنه يجلو البصر وينبت الشعر
ويذهب القذى وتقدم في باب ما يتزين به النساء عقب كتاب

القذى ما سقط في العين والشراب

الصداق

الصداق مزيد على ذلك

باب الحضانة ومن أحق بكفالة الطفل

قال البراء بن عازب رضي الله عنه اختصم
علي وجعفر وزيد في ابنة حمزة فقال علي رضي الله عنه أنا أحق
بها هي ابنة عمي وقال جعفر بنت عمي وخالتها تحتي وقال زيد
ابنة أخي فقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال
الخالة بمنزلة الأم وطلق عمر رضي الله عنه امرأة وله منها
ولد فجاء عمر يومًا فوجده يلعب فأخذه فرق له فنازعته أمه
فترافعا إلى أبي بكر فقال يا عمر خل بينها وبين ابنها فما راجعه
عمر وقال عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه جاءت امرأة
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن ابني
هذا كان بطني له وعاء وحجري له حواء وثديي له سقاء وإن
أباه طلقني وزعم أنه ينزعه مني فقال صلى الله عليه وسلم أنت
أحق به ما لم تنكحي وقال أبو هريرة رضي الله عنه تنازع رجل
وامرأة في ولدهما بعد الطلاق فقالت المرأة يا رسول الله ابني
نفعني وقال الرجل من يخاصمني في ولدي فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم استهما عليه فأبى الرجل فخير النبي صلى الله عليه
وسلم الولد وقال هذا أبوك وهذه أمك فخذ بيد أيهما شئت
فأخذ بيد أمه فانطلقت وقال جعفر الأنصاري أسلم أبي
وأبت امرأته الإسلام فجاء أبي وأنا صغير لم أبلغ قال فأجلس
النبي صلى الله عليه وسلم أبي هاهنا وأمي هاهنا ثم خيرني وكنت مائلا
إلى أمي وقال اللهم اهده فذهبت إلى أبي والله أعلم ۝

باب نفقة الرقيق والبهائم والرفق بهم وترغيب المملوك في أداء حق مواليه وترهيبه من الإباق والخروج عن الطاعة في المعروف

قال أبو هريرة رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا نصح العبد لسيده
وأحسن عبادة ربه فله أجره مرتين وكان صلى الله عليه
وسلم يقول ثلاثة لهم أجران رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه

وآمن
بمحمد صلى الله عليه وسلم والعبد المملوك إذا ادى حق الله وحق
مواليه ورجل كانت له امة فادبها فاحسن تاديبها وعلمها
فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران وكان صلى
الله عليه وسلم يقول للمملوك على سيده ثلاث لا يعجله عن
صلاته ولا يقيمه عن طعامه ويشبعه كل الاشباع وزاد
في رواية اخرى رابعة ومنى ويبيعه اذا استباعه وكان
صلى الله عليه وسلم يقول الاسود اذا جاع سرق واذا شبع
فسق وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول والذي نفس ابي
هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر امي لاحببت
ان اموت وانا مملوك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان عبدا
دخل الجنة فرأى عبده فوق درجته فقال يا رب هذا
عبدي فوق درجتي فقال نعم جزيته بعمله وجزيتك بعملك
وكان صلى الله عليه وسلم يقول اول سابق الى الجنة مملوك
اطاع الله واطاع مواليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا
يدخل الجنة بخيل ولا خب ولا سيئ الملكة والخب هو الخداع
للناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اعتبد محررا لم
يقبل الله له صلاة قال العلما ومعنى ذلك ان يعتقه ثم
يكتم عتقه او ينكره او يعتقله بعد العتق فيستخدمه
كرها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ايما عبد ابق فقد برئت
منه الذمة وفي رواية اذا ابق العبد من سيده لم تقبل
له صلاة وفي رواية فقد كفر حتى يرجع اليهم وكان صلى الله عليه
وسلم يقول ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة ولا يصعد لهم الى
السماء حسنة السكران حتى يصحو والمرأة الساخط عليها زوجها
والعبد الابق حتى يرجع فيضع يده في يد مواليه وكان صلى
الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا يسال عنهم رجل فارق الجماعة
وعصى امامه وعبد ابق من سيده فمات ومات عاصيا وامرأة
غاب عنها زوجها وقد كفاها مؤنة الدنيا فخانته بعده وثلاثة

لايسال

٣٨
٣٦٠

لا يسال عنهم رجل نازع الله رداءه فان رداءه الكبريا وازاره
العز ورجل شك في امر الله والقانط من رحمة الله وكان صلى
الله عليه وسلم يقول كفى بالمرء اثما ان يحبس عمن يملك
قوته وكان صلى الله عليه وسلم يقول للمملوك طعامه وكسوته
ولا يكلف من العمل ما لا يطيق وكان صلى الله عليه وسلم يقول هم
اخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت ايديكم وفضلكم عليهم فمن
كان اخوه تحت يده فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم
ما يغلبهم فان كلفتموهم فاعينوهم وفي رواية فبيعوهم وفي
رواية فمن لم يلايمكم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله وكان صلى
الله عليه وسلم يقول اذا ضرب احدكم خادمه فذكر الله
فارفعوا ايديكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لطم مملوكا
او ضربه فكفارته عتقه وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا ضرب
عبدا اعتقه ولو لم يكن له خادم غيره وكان لجابر رضي الله عنه
جارية سودا ترعى له شياها فسمنت منها شاة ليضحي بها فجا الذيب
فاخذها فلما بلغ جابرا ذلك لطم الجارية على وجهها فشكته
الى اهله فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
كفارة لطمتها عتقها فقال جابر انها سودا اعجمية لا تدري
ما الايمان فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اين الله قالت
في السما قال اعتقها فانها مؤمنة وكان صلى الله عليه وسلم
اذا رأى رجلا يضرب مملوكه يقول اعلم يا هذا ان الله تعالى
اقدر عليك منك على هذا الغلام وكان صلى الله عليه وسلم
يقول اعفوا عن الخادم في كل يوم سبعين مرة وكان عمر
رضي الله عنه يضرب الخدم والنسا تاديبا وكان عمر رضي الله عنه
يذهب كل يوم الى العوالي فكل عبد وجده في عمل لا يطيقه وضع
عنه منه وكان رضي الله عنه اذا رأى شخصا يمشي خلف انسان
راكب يقول قطع فؤاده قطع الله فؤاده وكان صلى الله عليه
وسلم يقول اذا اشترى احدكم عبدا فليكن اول ما يطعمه

الحلوى لان ذلك أطيب لنفسه وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لا تضربوا إماكم على كسر إنائكم فان لها آجالا كآجالكم وكان
صلى الله عليه وسلم يقول لا تستخدموا الارقا بالليل فانما
لكم النهار ولهم الليل وسيأتي في كتاب الجراح قوله صلى
الله عليه وسلم من خصا عبده خصيناه وكان صلى الله عليه
وسلم يقول اذا اتى احدكم خادمه بطعامه فان لم يجلسه
معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين فانه ولي
حره وعلاجه قال انس رضي الله عنه وكانت عامة وصية
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضرته الوفاة وهو يغرغر
بنفسه الشريفة وما ملكت ايمانكم وكان صلى الله عليه وسلم
يقول كثيرا لا يقولن احدكم عبدي وامتي ولا يقول المملوك
ربي وربتي وليقل المالك فتاي وفتاتي وليقل المملوك
سيدي وسيدتي فانكم المملوكون والرب الله عز وجل

خاتمة في الاحسان الى الدواب من كل ذي روح

كان تميم الداري رضي الله عنه ينقي الشعير لفرسه ثم يعلفه
به ويقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ما من امرئ مسلم ينقي لفرسه ثم يعلفه الا كتب الله له بكل
حبة حسنة قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يردف احدكم اخاه على دابته
الا ان كانت تحملهما واذا ركباها فصاحب الدابة احق بمقدمها
الا من اذن له وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم ان تتخذوا
ظهور دوابكم منابر انما سخرها الله لكم لتبلغكم الى بلد لم تكونوا
بالغيه الا بشق الانفس وفي رواية اركبوا هذه الدواب
ولا تتخذوها كراسي لاحاديثكم في الطرق والاسواق فرب
مركوبة خير من راكبها واكثر ذكرا لله منه وكان صلى الله عليه
وسلم يقول احزوا الاحمال فان الايدي معلقة والارجل موثقة
وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا الله في هذه البهائم المعجمة

الصلوة صح

بلغ

فاركبوها

٦١

صالحة فاركبوها صالحة وكلوها صالحة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول قرصت نملة نبيا من الانبيا فامر بقرية النمل فاحرقت
فاوحى الله تعالى اليه ان قرصتك نملة احرقت امة من
الامم تسبح الله تعالى فهلا كان نملة واحدة وكان صلى
الله عليه وسلم يقول عذبت امراة في هرة سجنتها حتى ماتت
فدخلت فيها النار لا هي اطعمتها وسقتها اذ حبستها ولا هي
تركتها تاكل من خشاش الارض وكان صلى الله عليه وسلم يقول
بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش فوجد بيرا فنزل
فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث ياكل الثرى من العطش
فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي
كان بلغ مني فنزل البير فملا خفه ماء ثم امسكه بفمه
حتى رقي فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا يا رسول
الله وان لنا في البهائم اجرا فقال في كل كبد رطبة اجر وكان
صلى الله عليه وسلم ينهى عن صبر البهائم واخصائها والتحريش
بينها ووسمها في الوجه ويقول صلى الله عليه وسلم لعن الله
من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا ودخل انس رضي الله عنه مرة
دارا فراى قوما نصبوا دجاجة يرمونها فقال رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تصبر البهائم وكان صلى الله
عليه وسلم ينهى عن اخصاء الخيل والبهائم وعن ضرب الوجه ووسمه
بالنار وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في كي الحمار في جاعرتيه
لانهما ابعد شيء من الوجه وكان الصحابة يربون الطيور
محبوسة عندهم ويقرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول
لا باس اذا تعاهدوه بالاطعام وسقي الماء وكان صلى الله
عليه وسلم يقول اتخذوا الديك الابيض فان دارا فيها ديك ابيض
لا يقربها شيطان ولا ساحر ولا الدويرات حولها والله اعلم

كتاب الجراح وبيان ما جاء في تعظيم حرمات المؤمنين
وقتلهم بغير حق وايجاب القصاص بالقتل العمد وتخيير مستحق

بين القتل والدية قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول إن من هوان الدنيا على الله أن يحيى بن زكريا
قتلته امرأة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتل نفس ظلما
الا كان على ابن آدم الاول كفل منها لانه اول من سن القتل
قال مجاهد وقتل قابيل هابيل بحجر رضخ به رأسه بتعليم
ابليس له حين لم يهتد لقتله وصار يلوي رأسه ورقبته
فقال له ابليس ضع رأسه على حجر وارضخ رأسه بحجر آخر
قال مجاهد فوجه قابيل من يومئذ الشمس حيث ما دارت دارت (فوجه صح)
عليه وعليه في الصيف حظيرة من نار وفي الشتاء حظيرة من
ثلج وكان صلى الله عليه وسلم يقول لن يزال المؤمن في فسحة من
دينه ما لم يصب دما حراما وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول إن
من ورطات الامور التي لا مخرج لمن اوقع نفسه فيها سفك الدم
الحرام بغير حله وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ليس
لمن قتل مؤمنا متعمدا توبة لان آيته متأخرة في النزول
عن قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
ذلك لمن يشاء فلا نعلم لها ناسخا انتهى قال شيخنا رضي الله عنه
والحق قبول توبة القاتل المتعمد ولكن الشارع سد باب سفك
الدماء كما في بقية المحرمات الواردة في الشريعة والله تعالى
أعلم وقال جندب بن خالد بن الصة شهدت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقد أتي برجل فقيل يا رسول الله هذا اراد
ان يقتلك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ترع لم ترع
ولو اردت ذلك لم يسلطك الله تعالى علي قال انس رضي
الله عنه ولما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل فرات بن
حيان لكونه كان عينا لابي سفيان وحليفا لرجل من الانصار
مر بحلقة من الانصار فقال اني مسلم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم إن منكم رجالا نكلهم الى ايمانهم منهم فرات بن حيان
فتركوه ولم يقتلوه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل دم

(فلما ادركوه ليقتلوه جاء رجل من الانصار فقال يا رسول الله لا تقتلوه فانا سمعناه يقول اني مسلم صح)

امرئ

امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله الا باحدى
ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه
المفارق للجماعة قال شيخنا رضي الله عنه ومما تقدم في كتاب
الصوم عنه صلى الله عليه وسلم من ان تارك الصوم او الصلاة مع
مراق الدم داخل في قوله صلى الله عليه وسلم هنا التارك لدينه
فافهم وفي رواية اخرى لا يحل دم الا من ثلاثة الا من زنى بعد
ما احصن او كفر بعد ما اسلم او قتل نفسا فيقتل بها وفي رواية
لا يحل قتل مسلم الا في احدى ثلاث خصال زان محصن
فيرجم ورجل يقتل مؤمنا متعمدا ورجل يخرج من الاسلام
فيحارب الله عز وجل ورسوله فيقتل او يصلب او ينفى
من الارض قال العلماء وهو حجة في انه لا يؤخذ مسلم بكافر
وسيأتي في باب الردة ان هذا ردة من شتم النبي صلى الله عليه
وسلم او سبه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعثمان كيف انت يا عثمان
اذا جئتني يوم القيامة واوداجك تشخب دما فاقول من
فعل بك هذا فتقول بين آمر وقاتل وخاذل فبينا نحن
كذلك اذ نادى مناد تحت العرش الا ان عثمان بن عفان قد
حكم في اصحابه فقال عثمان لا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قتل له قتيل فهو بخير النظرين
اما ان يعفو واما ان يقتل وفي رواية من اصيب بدم او خبل
فهو بالخيار بين احدى ثلاث اما ان يقتص واما ان يأخذ
العقل واما ان يعفو فان اراد الرابعة فخذوا على يديه
والخبل هو الجراح قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان في بني
اسرائيل القصاص ولم يكن فيهم الدية فقال الله تعالى لهذه الامة
كتب عليكم القصاص في القتلى الآية فمن عفي له من اخيه
شيء قال رضي الله عنه العفو هو ان يقبل في العمد الدية والاتباع
بالمعروف هو ان يتبع الطالب بمعروف ويؤدي اليه المطلوب

ذلك

ا خسان وتخفيف من ربكم ورحمة فيما كتب على من كان قبلكم
إنما هو القصاص وليس غير وكان ابن عمر رضي الله عنهما
يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل
رجلا مسلما عمدا فهو قود به ومن حال دونه فعليه لعنة الله
وغضبه ولا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وكان صلى الله عليه
وسلم لا اعفي من قتل بعد أخذ الدية قال العلما ومعنى
لا اعفي أي لا اكثر ماله ولا استغنى فهو دعا عليه **فصل**
في قتل الجماعة بالواحد قال ابن عمر رضي الله عنهما
قتل عمر رضي الله عنه خمسة نفرا وسبعة برجل واحد قتلوه
غيلة وقال لو تمالا عليه أهل صنعا لقتلتهم جميعا **فصل**
في حكم المجنون والسكران اذا قتل أحدا قال يحيى بن سعيد
كتب مروان الى معاوية رضي الله عنه انه أتي اليه بمجنون
قد قتل رجلا فكتب اليه معاوية ان اعقله ولا تقد منه
فانه ليس على مجنون قود وكتب اليه مرة اخرى في سكران
قتل رجلا فكتب اليه معاوية ان اقتله به **فصل** فيما جا
في انه لا يقتل مسلم بكافر والتشديد في قتل الذمي بغير حق
وما جا في قتل الحر بالعبد قال ابو جحيفة رضي الله عنه قلت لعلي بن ابي
طالب رضي الله عنه هل عندكم شيء من الوحي ما ليس في القرآن فقال لا والذي
فلق الحبة وبرا النسمة الا فهما يعطيه الله تعالى رجلا في القرآن وما
في هذه الصحيفة قلت وما في هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير
وان لا يقتل مسلم بكافر **قال** ابو حنيفة رضي الله عنه وكان ابو بكر وعمر
رضي الله عنهما يقولان كثيرا دية اليهودي والنصراني مثل دية الحر المسلم
وكان علي رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
المؤمنون تتكافا دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسعى بذمتهم
ادناهم الا لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده **قال**
العلما وهو حجة في اخذ الحر بالعبد **و**كان صلى الله عليه وسلم يقول
من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة وان ريحها يوجد من مسيرة
قتل

يقولون

غيلة
القتل بالحيلة

بلغ

اربعين

اربعين عاما **وفي** رواية من قتل نفسا معاهدا له ذمة الله وذمة
رسوله فقد اخفر ذمة الله تعالى **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول
من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده جدعناه ومن خصى عبده
خصيناه واكثر اهل العلم على انه لا يقتل السيد بعبده وتاولوا الخبر
وقد رفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل قتل عبده متعمدا
فجلده النبي صلى الله عليه وسلم ونفاه سنة ومحى سهمه من المسلمين
ولم يقده به وامره ان يعتق رقبة **فصل في قتل الوالد ولده**
وعكسه قال سراقة بن مالك حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو يقيد الاب من ابنه ولا يقيد الابن من ابيه **و**كان صلى الله
عليه وسلم يقول لا يقتل الوالد بالابن وسياتي في اواخر الديات قوله
صلى الله عليه وسلم لا يجني جان الا على نفسه لا يجني والد على ولده ولا مولود
على والده ثم يقرأ ولا تزر وازرة وزر اخرى وفي رواية
لا يؤخذ الرجل بجريرة ابيه ولا بجريرة اخيه **فصل** فيمن
قتل زانيا بغير بينة قال ابن المسيب رضي الله عنه وجد رجل
مع امراته رجلا فقتله او قتلهما يعني امراته والرجل فقضى علي رضي
الله عنه فيه انه ان لم يات باربعة شهدا فليعط برمته **و**تقدم
في باب اللعان ان عمر رضي الله عنه أمر جهرا بقتل من وقع له
ذلك وقال للمامور سرا لا تقتله وخذ الدية **فصل**
في القتل بالطب والسم كان ابو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تطبب ولم يعلم منه طب
فهو ضامن قال العلما ومعنى تطبب قطع عرقا او بط جرحا
او كوى عضوا الا ما يصفه الطبيب من الماكولات والمشروبات
وكان عمر رضي الله عنه يضمن من يختن الصبيان اذا قطع من
ذكر الصبي شيئا **و**كان ابو هريرة رضي الله عنه يقول لم يقتل النبي
صلى الله عليه وسلم اليهودية التي سمته وقال غيره انه صلى الله عليه
وسلم امر بقتلها **فصل** في قتل الرجل بالمرأة والقتل بالمثقل
وهل يمثل بالقاتل اذا مثل ام لا قال انس رضي الله عنه رضخ يهودي

الجريرة
الجناية

راس جارية بين حجرين فقيل لها من فعل هذا بك فعدوا لها
جماعة ومنهم يهودي براسها لا حتى سمى ذلك اليهودي لها فاو مات
براسها ان نعم فجيء به فلم يزل حتى اعترف فامر به النبي صلى الله عليه وسلم
فرض راسه بين حجرين **وكان** عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقتل
الرجل بالمراة وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول قضى رسول
الله صلى الله عليه وسلم في امراتين ضربت احديهما الاخرى بمسطح
فقتلتها وجنينها بغرة في الجنين وان تقتل بها **و**كان صلى الله
عليه وسلم ينهى عن المثلة ويقول ان الله كتب الاحسان على كل
شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا
الذبحة وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته **وكان** صلى
الله عليه وسلم يقول اعف الناس قتلة اهل الايمان وكان
صلى الله عليه وسلم ينهى عن خصي احد من ولد آدم والله تعالى اعلم

فصل في بيان شبه العمد وحكمه ومن امسك رجلا فقتله
آخر قال انس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول عقل شبه العمد مغلظ مثل عقل العمد ولا يقتل صاحبه
وذلك ان الشيطان ينزو بين الناس فتكون دما في غير ضغينة
ولا حمل سلاح **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول قتيل الخطا شبه
العمد قتيل السوط او العصى فيه مائة من الابل منها
اربعون في بطونها اولادها **وفي** رواية من قتل في عميا في رمي
يكون بينهم بالحجارة او قال بالسياط او ضرب بعضهم بعضا
فهو خطا عقله عقل الخطا **و**كان صلى الله عليه وسلم يقول اذا
امسك الرجل الرجل وقتله الآخر يقتل الذي قتل ويحبس الذي
امسك في السجن **و**كان علي رضي الله عنه يقضي بحبس الماسك
حتى يموت **فصل في القصاص** في كسر السن وفي من عض
يد رجل فانتزعها فسقط شيء من اسنانه قال انس رضي الله عنه
كسرت الربيع ثنية جارية فطلبوا اليهم العفو فابوا فعرضوا
الارش فابوا فاتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوا الا القصاص

فأمر

فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال انس بن النضر
يا رسول الله اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر
ثنيتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا انس كتاب الله
القصاص فرضي القوم فعفوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره وقال ابن عباس
رضي الله عنهما رفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان
عض احدهما يد صاحبه فنزع يده من فيه فوقعت ثنيتاه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعض احدكما يد صاحبه
كما يعض الفحل لا دية لك **وفي** رواية اخرى فابطله وقال
اردت ان تاكل لحمه **وفي** رواية فقال للعاض ادفع يدك
حتى يعضها ثم انتزعها فانزل الله تعالى والجروح قصاص
وقال يعلى بن امية كان لي اجير فقاتل انسانا فعض احدهما يد
صاحبه فانتزع اصبعه فاندر ثنيته فسقطت فانطلق
الى النبي صلى الله عليه وسلم فاهدر ثنيته وقال ايدع يده في
فيك تقضمها كما يقضم الفحل **فصل في اللطمة** قال ابن
عباس رضي الله عنهما وقع رجل في اب كان له في الجاهلية فجاء
العباس فلطمه فبلغ ذلك قومه فقالوا لنلطمنه كما لطمه
فلبسوا السلاح فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فصعد المنبر
فقال ايها الناس اي اهل الارض تعلمون انه اكرم على الله عز وجل
قالوا انت يا رسول الله قال فان العباس مني وانا منه لا
تسبوا اموتانا فتؤذوا احيانا فجاء رجل فقالوا نعوذ بالله من
غضبك يا رسول الله فاستغفر لهم **فصل** فيمن اطلع في
بيت قوم مغلق عليهم بغير اذنهم قال سهل بن سعد
رضي الله عنه اطلع رجل في جحر باب دار رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم مدرى يرجل به راسه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اعلم انك تنظر طعنت به في عينك
انما جعل الاذن من اجل النظر **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول لو ان

المدرى
القرن

رجلا اطلع عليك بغير اذن فخذفته بحصاة ففقأت عينه لما كان عليك جناح وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقؤا عينه ولا دية له ولا قصاص

فصل في النهي عن الاقتصاص في الطرف قبل الاندمال وبيان ان الدم حق لجميع الورثة من الرجال والنساء

قال جابر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى ان يستقاد من الجارح حتى يبرأ المجروح قال ابو هريرة رضي الله عنه وطعن رجل ركبة رجل بقرن فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اقدني فقال حتى تبرأ ثم جاء اليه فقال اقدني فاقاده ثم جاء اليه فقال يا رسول الله عرجت قال قد نهيتك فعصيتني فابعدك الله وبطل عرجك ثم قال صلى الله عليه وسلم لا يقتص من جرح حتى يبرأ صاحبه وكان صلى الله عليه وسلم يقضي ان يعقل عن المرأة عصبتها من كانوا ولا يرثوا منها الا ما فضل من ورثتها وان قتلت فعقلها بين ورثتها وهم يقتلون قاتلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول وعلى اولياء المقتول الطالبين للقود ان ينكفوا عن القود الاقرب فالاقرب بعفو احدهم ولو كان امرأة وفي رواية وعلى المقتتلين ان يتحجزوا الاولى فالاولى وان كانت امرأة يعني للاقرب فالاقرب من ورثة القتيل من النساء والرجال ان يعفو عن دم موروثهم فانها تعفي ولو امرأة سقط القود واستحقوا الدية

فصل في ثبوت القصاص بالاقرار

قال وائل بن حجر رضي الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه حبشي مكتوف فقال يا رسول الله هذا قتل اخي فقال للحبشي كيف قتلته قال كنت انا وهو نحتطب من شجرة فسبني فاغضبني فضربته بالفاس على قرنه ولم ارد قتله فمات فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك مال تؤدي ديته قال لا قال افرايت ان ارسلتك

نسأل

نسأل الناس تجمع ديته قال لا قال فمواليك يعطونك ديته قال لا فقال صلى الله عليه وسلم للرجل خذه فخرج به ليقتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انه ان قتله كان مثله فرجع به الرجل حين سمع قوله فقال هو ذا فمر فيه ما شئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسله يبوء باثم صاحبه واثمه فيكون من اصحاب النار فارسله الرجل وجعل ينسافه وخلى سبيله وقتل رجل آخر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفع القاتل الى ولي المقتول فقال القاتل يا رسول الله والله ما اردت قتله فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما انه ان كان صادقا فقتلته دخلت النار فخلاه الرجل وكان مكتوفا بنسعة فخرج يجر نسعته فكان يسمى ذا النسعة قال بعض العلماء رضي الله عنهم واراد بقوله ان قتله كان مثله التعريض بالعفو لا سيما وقد ادعى القاتل انه لم يقصد قتله

فصل في ثبوت القتل بشاهدين وما جاء في القسامة

قال رافع بن خديج رضي الله عنه اصبح رجل من الانصار بخيبر مقتولا فانطلق اولياؤه الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له فقال لكم شاهدان على قتل صاحبكم فقالوا يا رسول الله لم يكن ثم احد من المسلمين وانما هم يهود قد يجترؤن على اكثر من هذا فقال اتحلفون خمسين يمينا قسامة قالوا يا رسول الله كيف نحلف على ما لم نعلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستحلفوا من اليهود خمسين قسامة قال فاختاروا منهم خمسين فاستحلفوهم فقال جماعة كيف تاخذ ايمان قوم كفار فوداه النبي صلى الله عليه وسلم من عنده عن اليهود بمائة من ابل الصدقة لانه وجد بين اظهرهم وكره ان يهدر دمه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول البينة على المدعي واليمين على من انكر الا في القسامة وكان ابن عباس يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقر القسامة على ما

كانت عليه في الجاهلية و اكتفى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة
بايمان رجل واحد خمسين يمينا قال ابن عمر رضي الله عنهما ان
وجد قتيل مرة في خربة بهمدان فرفع ذلك الى عمر بن الخطاب
رضي الله عنه فاحلفهم خمسين يمينا ما قتلناه ولا علمنا له قاتلا ثم
غرمهم الدية ثم قال يا معشر اهل همدان حقنتم دماكم بايمانكم
فما يبطل دم هذا الرجل المسلم وكان علي رضي الله عنه يقول
ايما قتيل وجد بفلاة من الارض فديته في بيت المال لكيلا
يبطل دم في الاسلام وايما قتيل وجد بين قريتين فهو على
اسبقهما يعني اقربهما **فصل هل يستوفى القصاص**
وتقام الحدود في الحرم ام لا قالت ام سلمة رضي الله عنها دخل
رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح وعلى راسه المغفر
فلما نزعه جاءه رجل فقال له يا رسول الله ان ابن خطل متعلق
باستار الكعبة فقال صلى الله عليه وسلم اقتلوه ان الله تعالى
حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسله والمسلمين وانها لا تحل
لاحد قبلي وانما احلت لي ساعة من نهار وانها لا تحل لاحد بعدي
وفي رواية ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا تحل لامرئ
يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسفك بها دما فان احد ترخص لقتال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقولوا له ان الله قد اذن لرسوله
ولم ياذن لكم وانما اذن لي فيها ساعة من نهار ثم عادت حرمتها
اليوم كحرمتها بالامس الى يوم القيامة وليبلغ الشاهد الغايب
ولما اخبر ابو شريح الخزاعي عمرو بن سعيد بهذا الحديث
وهو يبعث البعوث الى مكة قال عمرو انا اعلم بذلك منك
يا ابا شريح ان الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخزية
وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لو وجدت قاتل عمر في الحرم ما هجته
وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول في الذي يصيب حدا ثم
يلجا الى الحرم يقام عليه الحد اذا خرج من الحرم **فصل في العفو**
عن القصاص والشفاعة في ذلك قال ابو هريرة رضي الله عنه

حقنتم اي منعتم

كان

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما عفى رجل عن مظلمة الا
زاده الله بها عزا وما من رجل يصاب بشي في جسده فيتصدق
به الا رفعه الله به درجة وحط عنه به خطيئة و قال ابن عمر
رضي الله عنهما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتص من
نفسه و رفع الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجل قتل رجلا
فجا اولياء المقتول وقد عفى احدهم فقال عمر لابن مسعود
وهو الى جنبه ما تقول فقال ابن مسعود اقول انه قد احرز
من القتل فضرب عمر على كتفه وقال كنيف ملي علما وفي رواية
فقال ابن مسعود كانت النفس لهم جميعا فلما عفى هذا احيا
النفس فلا يستطيع ان ياخذ حقه حتى ياخذ غيره قال
عمر فما ترى قال تجعل الدية عليه في ماله وترفع حصة الذي عفى
قال عمر وانا ارى ذلك **فصل فيما جا في توبة**
القاتل والتشديد في القتل قال ابن مسعود كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اول ما يقضى بين الناس يوم القيامة
في الدما وتقدم اوايل الباب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يقول لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن ادم الاول كفل
من دمها لانه اول من سن القتل وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من اعان على قتل مومن ولو بشطر كلمة لقي الله عز وجل مكتوب
بين عينيه ايس من رحمة الله تعالى قال بعض العلماء والمراد
بشطر الكلمة قوله مثلا اق بدل اقتل وكان صلى الله عليه وسلم
يقول كل ذنب عسى ان يغفره الله الا الرجل يموت كافرا او
الرجل يقتل مومنا متعمدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا تواجه
المسلمان بسيفيهما فقتل احدهما صاحبه فالقاتل والمقتول
في النار قيل هذا القاتل فما بال المقتول قال كان حريصا على
قتل صاحبه و كان صلى الله عليه وسلم يقول كان فيمن كان قبلكم
رجل به جرح فجزع فاخذ سكينا فقطع بها يده فما رقا الدم حتى
مات فقال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه حرمت عليه الجنة

وتقدم في باب النكاح
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
طعن في كشح رجل فقال
يا رسول الله اقدني فكشف
له صلى الله عليه وسلم
عن كشحه فقبله ولم
يطعنه صح

وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قتل نفسه بحديدة فحديدته
في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها ومن
قتل نفسه بسم فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً
فيها ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالداً
مخلداً فيها وقال المقداد بن الأسود رضي الله عنه قلت
يا رسول الله ارأيت ان لقيت رجلاً من الكفار فقاتلني فضرب
إحدى يدي بالسيف صح فقطعها ثم لاذ مني بشجرة فقال اسلمت لله أفاقتله
يا رسول الله بعد ان قالها قال لا تقتله فقلت يا رسول الله
انه قطع يدي ثم قال ذلك بعد ان قطعها أفا قتله قال لا تقتله
فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل
ان يقول كلمته التي قال وقال انس رضي الله عنه قطع رجل
براجمه فشخبت يداه حتى مات وكان صاحبا للطفيل بن عمرو
وكان ذلك الرجل ممن هاجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال
الطفيل فرأيته في المنام على هيئة حسنة مغطيا يديه
فقلت له كيف حالك قال غفر لي ربي بهجرتي إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال لي لن نصلح منك ما افسدت قال
الطفيل فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم وليديه فاغفر يارب وكان صلى الله عليه وسلم
كثيراً ما يبايع الناس على ان لا يقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اصاب شيئا فعوقب به في
الدنيا فهو كفارته ومن اصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله فهو
الى الله إن شاء عفى عنه وان شا عاقبه وكان صلى الله عليه
وسلم يقول كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين
نفسا فسأل عن اعلم اهل الارض فدل على راهب فاتاه فقال
انه قتل تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله
فكمل به مائة ثم سأل عن اعلم اهل الارض فدل على رجل عالم
فقال انه قتل مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم من يحول

بينك

بينك وبين التوبة انطلق إلى أرض كذا وكذا فان بها اناسا
يعبدون الله تعالى فاعبد الله معهم ولا ترجع إلى ارضك
فانها ارض سوء فانطلق حتى اذا كان نصف الطريق اتاه الموت
فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة
الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه
لم يعمل خيراً قط فاتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم
فقال قيسوا ما بين الارضين فالى ايتهما كان ادنى فهو له
فقاسوا فوجدوه ادنى الى الارض التي اراد فقبضته ملائكة
الرحمة وكان واثلة بن الأسقع رضي الله عنه يقول اتينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم في صاحب لنا اوجب يعني النار بالقتل
فقال اعتقوا عنه يعتق الله بكل عضو منه عضوا من
النار **فصل في النهي عن حضور من يقتل او يضرب**
ظلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يشهد احدكم
قتيلا لعله ان يكون مظلوما فيصيبه السخط وفي رواية
لعنبي ان يقتل مظلوما فينزل السخط عليهم فيصيبه معهم
وفي رواية لا يقفن احدكم موقفا يقتل فيه رجل ظلما
فان اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدفعوا عنه
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من جرد ظهر مسلم بغير
حق لقي الله وهو عليه غضبان وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً
ما يقول ظهر المؤمن حمى الا بحقه والله سبحانه وتعالى اعلم

كتاب الديات سواء النفس والاعضاء

بلغ

ومنا نعها قال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من اعتبط مؤمنا قتيلا عن بينة فانه
قود الا ان يرضى اولياء المقتول وان في النفس الدية مائة من
الابل وان في الانف اذا اوعب قطعه الدية واذا جدعت
ارنبته نصف الدية وفي اللسان الدية وفي الشفتين
الدية وفي البيضتين الدية وفي الذكر الدية وفي الصلب الدية

وفي العينين الدية وفي الرجل الواحدة نصف الدية وفي
المأمومة ثلث الدية وفي المنقلة خمسة عشر من الابل وفي
كل اصبع من اصابع اليد والرجل عشر من الابل وفي السن خمس
من الابل وفي الموضحة خمس من الابل وان الرجل يقتل بالمرأة
وعلى اهل الذهب الف دينار وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما
يقول هذه وهذه سواء يعني الخنصر والابهام ودية اصابع
اليدين والرجلين سواء عشر من الابل لكل اصبع وكان
صلى الله عليه وسلم يقول الاسنان سواء الثنية والضرس سواء
وكان صلى الله عليه وسلم يقول في العين العوراء السادة لمكانها
اذا طمست بثلث ديتها وفي اليد الشلاء اذا قطعت بثلث ديتها
وفي السن السوداء اذا نزعت بثلث ديتها وقضى عمر في رجل
ضرب رجلا فاذهب سمعه وبصره ونكاحه وعقله باربع
ديات **فصل في دية اهل الذمة** كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول دية الكافر نصف دية المسلم وكان ابن عمر
رضي الله عنهما يقول قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان عقل
اهل الكتابين نصف عقل المسلمين واهل الكتابين اليهود والنصارى
قال ابن عمر وكانت الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثمانمائة دينار وثمانية الاف درهم ودية اهل الكتاب يومئذ
النصف من دية المسلم وكان ذلك كذلك حتى استخلف عمر
فقام خطيبا فقال ان الابل قد غلت قال ففرضها عمر على اهل الذهب
الف دينار وعلى اهل الورق اثنا عشر الفا وعلى اهل البقر مائتي بقرة
وعلى اهل الشاء الفي شاة وعلى اهل الحلل مائتي حلة وجعل دية
اليهودي والنصراني اربعة الاف والمجوسي ثمانمائة وكتب ابو موسى
الاشعري الى عمر بن الخطاب ان رجلا من المسلمين قتل رجلا
من اهل الكتاب فكتب اليه ان كان لصا او خاربا فاضرب عنقه
وان كان طيرة منه في غضب فاغرمه اربعة الاف درهم وكتب
اليه ايضا في مسلم قتل مجوسيا ماذا ترى فيه فكتب اليه عمر انما هم

وفي الجائفة ثلث الدية صح

طمست يقوب بحوايتها

عبيدا

عبيد فاقيموهم قيمة العبيد فيكم فكتب ابو موسى بثمانمائة درهم
فوضعها عمر للمجوس **فصل في دية المرأة** في النفس فما دونها
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عقل المرأة مثل عقل الرجل
حتى تبلغ الثلث من ديتها وقال ربيعة بن ابي عبد الرحمن سالت
سعيد بن المسيب كم في اصبع المرأة قال عشر من الابل قال
قلت فكم في اصبعين فقال عشرون من الابل قلت فكم في ثلاث
اصابع قال ثلاثون من الابل قلت فكم في اربع اصابع قال
اربعون من الابل قلت حين عظم جرحها واشتدت مصيبتها
نقص عقلها قال سعيد اعراقي انت قلت بل عالم متثبت
او جاهل متعلم قال هي السنة يا ابن اخي **فصل في دية
الجنين** كان ابو هريرة رضي الله عنه يقول قضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتا
وقد نبت شعره بغرة عبد او امة ثم ان المرأة التي
قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بان ميراثها لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها وفي رواية
اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر
فقتلتها وما في بطنها فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقضى ان دية جنينها غرة عبد او امة وقضى بدية المرأة على
عاقلتها فقال العصبة يعني عصبة العاقلة اندي من لا طعم
ولا شرب ولا صاح ولا استهل مثل ذلك بطل فقال سجع مثل
سجع الاعراب وفي الحديث دليل على ان دية شبه العمد تحملها
العاقلة وكان المغيرة يقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقضي في املاص المرأة بالغرة على العاقلة عبدا او امة وكان
قيس بن عاصم يقول قلت يا رسول الله اني وادت ثماني بنات
في الجاهلية فما علي في ذلك قال اعتق عن كل واحدة رقبة
فقلت اني صاحب ابل قال فاهد عن كل واحدة بدنة ان
شئت والله اعلم **فصل فيمن قتل في المعركة** مرة بطنه

الاملاص اسقاط المرأة الولد

كافرا فبان مسلما من اهل دار الاسلام قال محمود بن لبيد اختلف
سيوف المسلمين على اليمان ابي حذيفة رضي الله عنهما يوم احد
ولا يعرفونه فقتلوه فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
يديه فتصدق حذيفة بديته على المسلمين وقال حذيفة
للذين قتلوه يغفر الله لكم وهو ارحم الراحمين وكان حذيفة
ينادي ابي ابي والمسلمون لا يسمعونه من شغل الحرب رضي
الله عنهم اجمعين فصل فيما جاء في مسئلة الزبية
والقتل بالسبب قال علي رضي الله عنه بعثني رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى اليمن فانتهينا الى قوم قد بنوا زبية
للاسد فبينا هم كذلك يتدافعون اذ سقط رجل فتعلق
باخر ثم صاروا فيها اربعة فجرحهم الاسد فانتدب له
رجل بحربة فقتله وماتوا من جراحتهم كلهم فقام اولياء
الاول الى اولياء الاخر فاخرجوا السلاح ليقتتلوا فاتاهم
علي رضي الله عنه على تفيئة ذلك فقال تريدون ان
تقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي اني اقضي بينكم قضاء
ان رضيتم به فهو القضاء والا حجز بعضكم على بعض حتى
تاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فيكون هو الذي يقضي بينكم فمن
عدى بعد ذلك فلا حق له اجمعوا من قبائل الذين حفروا البير
ربع الدية وثلث الدية ونصف الدية والدية كاملة فللاول
ربع الدية لانه هلك من فوقه ثلاثة وللثاني ثلث الدية
وللثالث نصف الدية وللرابع الدية كاملة فابوا ان يرضوا
فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو عند مقام ابرهيم فقصوا عليه
القصة فاجازه رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية وجعل
الدية على قبائل الذين ازدحموا وقضى عمر رضي الله عنه في
اعمى كان يقوده بصير فوقعا في بير فوقع الاعمى على البصير
فمات البصير فقضى عمر بعقل البصير على الاعمى فكان الاعمى
ينشد في المواسم في خلافة عمر

يا ايها

يا ايها الناس لقيت منكرا هل يعقل الاعمى الصحيح المبصرا
خرا معا كلاهما تكسرا قال ابن عمر وان رجلا سايلا
مر على ابيات من المدينة فاستسقاهم فلم يسقوه حتى مات
فبلغ ذلك عمر فاغرمهم الدية وكان عثمان رضي الله عنه يقول
ايما رجل جاء ليس باعمى فاصابه الاعمى بشيء فهو هدر فصل
في اجناس مال الدية واسنان ابلها كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من قتل خطا فديته مائة من الابل ثلاثون
بنت مخاض وثلاثون بنت لبون وثلاثون حقة وعشر
بني لبون وفي رواية في دية الخطا عشرون حقة وعشرون
جذعة وعشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون
ابن مخاض ذكر وقال جابر رضي الله عنه فرض رسول الله صلى
الله عليه وسلم في الدية على اهل الابل مائة من الابل وعلى
اهل البقر مائتي بقرة وعلى اهل الشاء الفي شاة وعلى اهل الحلل
مائتي حلة وكان صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة يقول
الا ان قتيل خطا العمد بالسوط والعصا والحجر دية مغلظة
مائة من الابل منها اربعون من ثنية الى بازل عامها كلهن
خلفة وقال ابن عباس رضي الله عنهما قتل رجل فرايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل ديته اثني عشر الفا فصل
في بيان العاقلة وما تحمله كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقضي بدية المراة المقتولة ودية جنينها على عصبة
العاقلة وقال جابر رضي الله عنه كتب رسول الله صلى الله
عليه وسلم على كل بطن عقولة ثم كتب انه لا يحل ان يتولى مولى
رجل مسلم بغير اذنه ولما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الجنين المقتول بغرة ورثها بعلها وبنوها وقال جابر
رضي الله عنه اقتتلت امراتان من هذيل فقتلت احدهما
الاخرى ولكل واحدة منهما زوج وولد فجعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم دية المقتولة على عاقلة القاتلة وبرا زوجها

وولده فقال عاقلة المقتولة ميراثها لنا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا ميراثها لزوجها وولدها وفيه حجة في ان ابن المرأة
ليس من عاقلتها. وقال عمران بن حصين قطع غلام لأناس فقراء
أذن غلام لأناس أغنياء فجاء أهله إلى النبي صلى الله عليه وسلم
فقالوا يا نبي الله انا ناس فقراء فلم يجعل عليهم شيئا وفيه دليل
على أن ما تحمله العاقلة يسقط عنهم بفقرهم ولا يرجع على القاتل
و تقدم قوله صلى الله عليه وسلم لا يجني جان الا على نفسه لا يجني
والد على ولده ولا مولود على والده وفي رواية لا يؤخذ الرجل
بجريرة ابيه ولا بجريرة أخيه وجاء ناس إلى النبي صلى
الله عليه وسلم ومعهم جماعة فقالوا يا رسول الله هؤلاء بنو
فلان الذين قتلوا فلانا فقال صلى الله عليه وسلم لا تجني نفس
على نفس وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تجعلوا على العاقلة
من قول معترف شيئا وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول
العمد والصلح والاعتراف والعبد لا تعقله العاقلة ٧٠
وكان الزهري رضي الله عنه يقول كثيرا مضت السنة
ان العاقلة لا تحمل شيئا من دية العمد الا ان يشاؤوا فعلى هذا
وأمثاله تحمل العمومات المذكورة ومضت السنة ان الرجل
اذا اصاب امرأته بجرح خطأ انه يعقلها ولا يرث منها فان
أصابها عمدا أقتل بها خاتمة فقد دخل شارب على عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه فأفزعه فضرط الرجل فقال عمر
انا لم نرد هذا ولكن سنعقلها لك فأعطاه أربعين درهما
وشاة والله أعلم

باب الصيال وضمان ما اتلفته البهائم

قال حرام بن سعد رضي
الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الدار
حرم فمن دخل عليك حرمك فأخرجه فان لم يخرج فاضربه
وفي رواية فاقتله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أريد
ماله بغير حق فقاتل فقتل فهو شهيد ومن قتل دون نفعه

فهو شهيد

فهو شهيد و دخلت ناقة للبراء بن عازب رضي الله عنه حائطا
لرجل من الانصار فأفسدت فيه فقضى رسول الله صلى الله عليه
وسلم أن على أهل الأموال حفظها بالنهار وعلى أهل المواشي الضارية
حفظها بالليل وان على أهل الماشية ما أصابت ماشيتهم بالليل
وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول العجماء عقلها جبار والبير
جبار والمعدن جبار وفي رواية المعدن جرحه جبار والعجماء
جرحها جبار وفي رواية الرجل جبار يعني الدابة تضرب برجلها
وصاحبها راكب وفي رواية والنار جبار ونفح الدابة برجلها
جبار و رفع إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه غلام دخل دار
رجل فضربته ناقة الرجل فقتلته فجاء أولياء الغلام فعقروها
فأبطل عمر رضي الله عنه دم الغلام وأغرم الأب ثمن الناقة
وكان عمر رضي الله عنه يشدد على عماله ويأخذ للناس حقوقهم
منهم وأكره رجل من عماله رجلا على دخول نهر ليعرف العمق
عمقه فمات فغرمه وقال لولا أخشى أن تكون سنة لضربت
عنقك وأكره آخر رجلا منا لرعيته على صعود شجرة لينظر للعسكر
العدو فوقع فمات فقال له اذهب فاعط أهله الدية ولا
أراك بعدها أبدا وكان رضي الله عنه يقول يرد البعير
او البقر او الحمار وسائر الضواري إلى أهلهن ثلاث مرات ثم
يعقرن اذا كان الحائط محظرا محصنا وكان رضي الله عنه يقضي
في قلع عين الجمل بنصف ثمنه وقضى مرة في جمل أصيب عينه
بنصف ثمنه ثم نظر إليه بعد فقال ما أراه نقص من قوته
ولا من هدايته شيء فقضى فيه بربع ثمنه وكذلك كان علي رضي
الله عنه يقضي قال ابن عباس رضي الله عنهما وكانت الصحابة
يختنون أولادهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قاربوا
البلوغ قال رضي الله عنه واختتن ابراهيم عليه الصلاة والسلام
بالقدوم وهو ابن ثمانين سنة فاشتد عليه الوجع فدعا ربه
عز وجل فأوحى الله عز وجل إليه انك عجلت قبل ان آمرك بآلة

الجبار الهدر

القدوم كسدم

قال يا رب كرهت أن أؤخر أمرك وختن إسمعيل وهو ابن ثلاث عشرة وختن إسحق وهو ابن سبعة ايام وتقدم في باب الجراح ان عمر رضي الله عنه كان يضمن من يختن الصبيان اذا قطع من الذكر شيئا والله تعالى اعلم

كتاب الحدود وفيه أبواب

الاول في حد الزنا وما جاء في رجم الزاني المحصن وجلد البكر وتغريبه قال ابو هريرة رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اصاب ذنبا فأقيم عليه حد ذلك الذنب فهو كفارته وفي رواية عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما أدري الحدود كفارات لأهلها ام لا وما ادري تبع كان لعينا ام لا وما ادري ذا القرنين كان نبيا ام لا وكان رضي الله عنه يقول أحب للرجل اذا وقع في حد أن يستر نفسه ويستغفر الله تعالى ولا يأتي إلى الحاكم يطلب التطهير فان الله يقبل التوبة عن عباده وكان يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت لو وجدت مع امرأتي رجلا أمهله حتى اذهب فآتي بأربعة شهدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وقال ابن عباس رضي الله عنهما جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن ابني كان أجيرا عند امرأة فلان فزنا بها فاقض بيننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنك جلد مائة وتغريب عام وعلى المرأة إن اعترفت الرجم قال فاعترفت المرأة فرجمت وفي هذا دليل على ثبوت الزنا بالاقرار مرة والاقتصار على الرجم وهو خلاف ما يأتي قريبا قال أبو هريرة رضي الله عنه وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن زنا ولم يحصن بنفي عام واقامة الحد عليه ورفع إلى علي رضي الله عنه رجل زنى بعد ان تعقد عقده على امرأة ولم يدخل بها فجلده مائة ولم يرجمه وقال الشعبي رضي الله عنه جمع علي رضي الله عنه بين الجلد والرجم في امرأة زنت بعد إحصان فرجمها يوم

بلغ

الجمعة

الجمعة وكان ضربها يوم الخميس وقال جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول خذوا عني خذوا عني مرتين فقد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم وقال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما زنى رجل بامرأة فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فجلد الحد ثم اخبر انه محصن فأمر به فرجم وكان جابر بن سمرة رضي الله عنه يقول رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ماعز بن مالك ولم يذكر جلدا والله أعلم

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول من أشرك بالله فليس بمحصن وكان الصحابة لا يحدون المجنون ولا الصبي وأمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه برجم مجنونة زنت فرجموها فبلغ ذلك عليا رضي الله عنه فقال يا أمير المؤمنين أمرت برجم فلانة قال نعم قال أما بلغك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاث فرجع وامر ان تخلى سبيلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ولد الزنا شر الثلاثة إذا عمل بعمل ابويه وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول اول ما كان حد الزنا في الاسلام حين انزل الله تعالى واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم واللذان يأتيانها منكم فآذوهما فان تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما ثم نزل بعد ذلك الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ثم نزلت آية الرجم في سورة النور فكان الاول للبكر ثم رفعت آية الرجم من التلاوة وبقي الحكم بها وكان عمر رضي الله عنه يقول اياكم ان تهلكوا فيقول قائل لا نجد الرجم في كتاب الله عز وجل فقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده واني والذي نفسي بيده لولا أن يقول قائل أحدث عمر بن الخطاب في كتاب الله لكتبتها ولقد قرأناها الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة وكان الصحابة يغربون الرقيق وكان علي رضي الله عنه يقول لا تغريب على رقيق وكان عمر رضي الله عنه اذا غرب البكر ينفيه من المدينة

إلى البصرة وإلى خيبر حولاً كاملاً والله أعلم **فصل في رجم المحصن من أهل الكتاب ودليل من قال إن الإسلام ليس بشرط في الإحصان** قال ابن عمر رضي الله عنهما جاء يهود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل وامرأة منهم قد زنيا فأمر بهما فرجما قال فلقد رأيته يحاني عليها يقيها الحجارة بنفسه **وقال** جابر رضي الله عنه رجم النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً من أسلم ورجلاً من اليهود وامرأة **وقال** البراء بن عازب رضي الله عنه مرّ النبي صلى الله عليه وسلم بيهودي محمم مجلود فدعى اليهود فقال أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم قالوا نعم فدعى رجلاً من علمائهم فقال أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم قال نعم ولولا أنك نشدتني بهذا لم أخبرك نجد الرجم ولكنه كثر في أشرافنا فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم إني أول من أحيى أمرك إذ أماتوه فأمر به فرجم فأنزل الله عز وجل يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر إلى قوله إن أوتيتم هذا فخذوه يقولون ائتوا محمداً فإن أمركم بالتحميم والجلد فخذوه وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا فأنزل الله تبارك وتعالى ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون قال هي في الكفار كلها **و**رفع إلى علي رضي الله عنه مسلم زنى بنصرانية فأقام عليه الحد ودفع النصرانية إلى أهلها **وكان** ابن عباس يقول ليس على الأمة حد حتى تحصن لقوله تعالى فإذا أحصن يعني تزوجن **وكان** غيره من الصحابة يجلدها إذا أحصن أم لم تحصن والله أعلم **فصل في اعتبار تكرار الإقرار بالزنا أربعاً** قال أبو هريرة رضي الله عنه أتى

فقال

نعم صح

رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله إني زنيت فأعرض عنه حتى ردد عليه أربع مرات فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبك جنون قال لا قال فهل أحصنت قال نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا فارجموه قال جابر فرجمناه بالمصلى فلما أذلقته الحجارة هرب فأدركناه بالحرة فرجمناه وفيه دليل على أن الإحصان يثبت بالإقرار وأن الجواب بنعم إقرار **وقال** جابر بن سمرة رأيت ماعز بن مالك حين جيء به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فشهد على نفسه أربع شهادات فأمر برجمه ثم سأل الناس عنه فقالوا ما نعلم إلا خيراً **وفي** رواية فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قومه فقال تعلمون بعقله بأساً فتنكرون منه شيئاً فقالوا ما نعلمه إلا وفي العقل من صالحينا فيما نرى ثم أرسل إليهم ثانياً فقالوا لا بأس به ولا بعقله فأمر صلى الله عليه وسلم برجمه فرجم فلما مات ماعز قال الصحابة يا رسول الله ما نصنع بجسده قال اصنعوا به ما تصنعون بموتاكم من الكفن والصلاة عليه والدفن قال بريدة وكنا نتحدث أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ماعزاً لو جلس في رحله بعد اعترافه ثلاث مرات لم يرجمه وإنما رجمه عند الرابعة وكنا نتحدث أيضاً أن الغامدية وماعزاً لو رجعا بعد اعترافهما أو قال لو لم يرجعا بعد اعترافهما لم يطلبهما وإنما رجمهما بعد الرابعة وسيأتي في الباب عقيبه أن أبا بكر رضي الله عنه كان يقول للسارق عند الاستشفاء أسرقت قل لا **فصل في استفسار المقر بالزنا** واعتبار تصريحه بما لا تردد فيه **قال** ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه من يعترف بالزنا يقول له لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت وقال ذلك مرة لرجل وقال لا يا رسول الله فقال أنكتها لا يكني

فقال نعم فأمر برجمه عند ذلك. **وكان** أبو هريرة رضي الله عنه يقول جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتشهد على نفسه أربع مرات أنه أصاب امرأة حراما كل ذلك يعرض عنه. فأقبل عليه في الخامسة فقال أنكتها قال نعم. فقال صلى الله عليه وسلم كما يغيب المرود في المكحلة والرشا في البئر قال نعم قال فهل تدري ما الزنا قال نعم. أتيت منها حراما ما يأتي الرجل من امرأته حلالا قال فما تريد بهذا القول. قال أريد أن تطهرني يا رسول الله فأمر به فرجم. **وكان** صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول من أصاب من هذه القاذورات شيئا فليستتر بستر الله تعالى فإنه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله. ثم يقرأ والذين لا يدعون مع الله إلها آخر الآية. فقرن الله تعالى الزنا مع الشرك.

فصل في بيان أن من أقر بحد ولم يسمه لا يحد

قال أنس رضي الله عنه كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم مرة فجاء رجل فقال يا رسول الله إني أصبت حدا فأقمه علي ولم يسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه قال وحضرت الصلاة فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام إليه الرجل فقال يا رسول الله إني أصبت حدا فأقم علي كتاب الله قال أليس قد صليت معنا قال نعم قال فإن الله عز وجل قد غفر ذنبك أو قال حدك. وقال وائل بن حجر أتي النبي صلى الله عليه وسلم برجل قد غصب امرأة فزنى بها. فقال أستغفر الله وأتوب إليه. فخلى النبي صلى الله عليه وسلم سبيله. وقال قد تاب توبة لو تاب منها أهل المدينة لقبل منهم. **وكان** وائل رضي الله عنه كثيرا ما يقول التوبة تسقط كل حد لله تعالى ثم يتلو آية المحاربة إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم. **و**جاء رجل إلى علي رضي الله عنه. فقال خذ لي بحقي من فلان فإنه احتلم بأمي

فقال

فقال رضي الله عنه ما أجد على النائم حلما ولكن أقمه في الشمس واضرب ظله. **فصل في حكم الرجوع عن الإقرار** تقدم قول بريدة رضي الله عنه في ذلك في فصل اعتبار تكرار الإقرار بالزنا أربعا. **و**قال أبو هريرة رضي الله عنه لما جاء ماعز الأسلمي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم واعترف له أربع مرات وهو يعرض عنه إلى أن قال الخامسة فأمر به فرجم بالحجارة فلما وجد مس الحجارة فر يشتد حتى مر برجل معه لحي جمل فضربه به وضربه الناس حتى مات فلما ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم وأنه فر حين وجد مس الحجارة والموت قال فهلا تركتموه. **وفي** رواية فلما وجد مس الحجارة صرخ بنا يا قوم ردوني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن قومي قتلوني وغروني من نفسي وأخبروني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير قاتلي. فلم ننزع عنه حتى قتلناه. فلما رجعنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرناه. قال هلا تركتموه وجئتموني به ليستثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فأما ترك حد فلا. **فصل** في أن الحد لا يجب بالتهمة وأنه يسقط بالشبهات. كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول. لاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العجلاني وامرأته فقال له شداد بن الهاد أهي المرأة التي قال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما أحدا بغير بينة لرجمتها **قال** ابن عباس رضي الله عنهما لا تلك امرأة أعلنت في الإسلام فقال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما أحدا بغير بينة لرجمت فلانة. فقد ظهر منها الريبة في منطقها وهيئتها ومن يدخل عليها **و**احتج به من لم يحد المرأة بنكولها عن اللعان **وكان** علي رضي الله عنه يقول أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة إلى رجل كان يتهم بأم ولد لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن أضرب عنقه. فأتيته فإذا هو في

ركبتيه برد فقلت له اخرج فما ولي بدا فاخرجته فاذا هو
مجبوب ليس له ذكر فكففت عنه ثم اتيت النبي صلى الله عليه
وسلم فاخبرته فقال احسنت فعلي وقال الشاهد يرى ما لا يرى
الغائب **قال** بعضهم ام الولد هي مارية القبطية والرجل
المذكور نسيب كان لها من اهل مصر اسلم وحسن اسلامه
قال ابن عمر رضي الله عنهما واتي عثمان رضي الله عنه بامراة
ولدت في ستة اشهر فامر برجمها فقال له علي رضي الله
عنه ليس عليها رجم لان الله تعالى يقول وحمله وفصاله
ثلاثون شهرا وقال والوالدات يرضعن اولادهن
حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة فالحمل يكون ستة
اشهر فلا رجم عليها فامر عثمان رضي الله عنه بردها فوجدت
قد رجمت **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول ادرؤا الحدود عن
المسلمين ما استطعتم فان كان له مخرج فخلوا سبيله
فان الامام ان يخطئ في العفو خير له من ان يخطئ في
العقوبة **وجاء** رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله اني وجدت مع امراتي رجلا فقال لو سترته
لكان خيرا لك **و**كان صلى الله عليه وسلم يقول ادفعوا الحدود
ما وجدتم لها مدفعا **وقال** صلى الله عليه وسلم ابن عباس رضي
الله عنهما قال لي عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان فيما انزل
الله تعالى آية الرجم فقراناها وعقلناها ووعيناها ورجم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده فاخشى ان طال زمان
ان يقول قائل والله ما نجد الرجم في كتاب الله تعالى فيضلوا
بترك فضيلة فريضة انزلها الله تعالى والرجم في كتاب الله تعالى
حق على من زنى اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة
او كان الحبل او الاعتراف **و**كان الصحابة رضي الله عنهم يرون
ان شهود الزنا ان لم يجتمعوا على فعل واحد فلا حد على المشهود
عليه **قال** ابن عباس رضي الله عنهما واول من فرق بين الشهود

دانيال

دانيال عليه السلام فقال لاحد الشاهدين ما الذي رايت وما
الذي شهدته فقال اشهد اني رايت سوسن يزني في البستان
برجل فلان قال في اي مكان قال تحت شجرة الكمثرى ثم دعا
بالاخر فقال بم تشهد فقال اشهد اني ابصرت سوسن
يزني في البستان تحت شجرة التفاح قال فدعى الله عليهما
فجاءت نار من السماء فاحرقتهما وابرا الله سوسن **قال** ابن عمر
وكان عمر يستحلف من ادعى انه لم يعلم بحريم الزنا ثم يخلي
سبيله **و**يسامحه ورفع الى عمر رضي الله عنه امراة متعبدة
حملت فقالت اني قمت من الليل اصلي فخشعت فسجدت فاتاني
غاو من الغواة فتجشمني فخلى سبيلها وقال هذا ما كنت
ظننته قبل ان تخبريني **و**رفع اليه رضي الله عنه امراة
اخرى لقيها راع بفلاة من الارض وهي عطشى فاستسقت
فابى ان يسقيها الا ان تتركه يفعل فيها القبيح فناشدته
بالله تعالى فابى فلما قوي عليها العطش امكنته فدرا عنها
عمر رضي الله عنه الحد للضرورة واخذ لها منه المهر **ورفع**
اليه رضي الله عنه رجل اقر بالزنا ثم قال ما علمت ان الله
حرمه فلم يحده وقال لا حد الا بعد العلم **وقال** ابو امامة
ابن سهل اصاب الناس ليلة مطيرة باردة فمر رجل ضرير من
مساكين المسلمين فدعته امراة الى بيتها فوثب عليها فغلبها على
نفسها فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته بما صنع فارسل
اليه فاعترف فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقنو بعذق منه
مائة شمراخ ثم امر به فضرب ضربة واحدة **فصل فيمن
اقر انه زنا بامراة فجحدت** قال سهل بن سعد جاء رجل الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه زنا بامراة سماها فارسل النبي
صلى الله عليه وسلم الى المراة فدعاها فسالها عما قال فانكرت فحده
وتركها **و**كان عمر رضي الله عنه اذا رفع اليه رجل اكره امراة
على الزنا يحده دونها **وقال** ابن عمر رضي الله عنهما رفع الى

عمر عبدًا استكره أمة حتى استفضّها فجلده ونفاه ولم يجلدها
من اجل انه استكرهها **وقال** وائل بن حجر رضي الله عنه خرجت
امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تريد الصلاة فتلقاها
رجل فتجللها فقضى حاجته منها فصاحت به فادركه جماعة فقالوا
هذا صاحبك فقالت نعم فامر به فرجم **وقال** ابن عباس
رضي الله عنهما جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فاقر اربع مرات
انه زنا بامرأة فجلده مائة وكان بكرًا ثم سأله البينة على المرأة
فقالت كذب والله يا رسول الله فجلده حد الفرية ثمانين
فصل في الحث على إقامة الحد إذا ثبت والنهي
عن الشفاعة فيه قال ابو هريرة رضي الله عنه كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حدٌّ يعمل به في الارض خيرٌ
لاهل الارض من ان يمطروا اربعين صباحا **وقال** الزهري بلغني
كان سبب تعذيب قوم شعيب يوم الظلة انهم كانوا اذا عطلوا
حدًا من حدود الله يوسع الله عليهم الرزق استدراجا
فجعلوا كلما عطلوا حدا وسع الله عليهم رزقهم حتى تركوا الحدود
واستحقوا الهلاك **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول اقيلوا ذوي
الهيئات عثراتهم الا الحدود **و**كان صلى الله عليه وسلم يقول
من حالت شفاعته دون حد من حدود الله تعالى فهو مضاد
لله تعالى في أمره **و**سيأتي في باب قطع السرقة أنه رفع إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل سرق بردة فامر بقطعه فقال
صاحب البردة يا رسول الله قد تجاوزت عنه قال أفلا كان
قبل ان تأتينا به فقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ما من
شيء الا والله تعالى يحب ان يعفى عنه ما لم يكن حدا عن عباده
سبحانه وتعالى **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول تعافوا الحدود
فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب **وقال** ميسرة جاء رجل
وامرأته إلى علي رضي الله عنه فقالت ان ابي هذا قتل زوجي
وقال الابن ان عبدي وقع على امي هذه فقال علي رضي الله عنه

بلغ

خبثنا

٢٧٦

خبثنا وخسرنا ان تكوني صادقة قتلنا ابنك وان يكن ابنك صادقا
رجمناك ثم قام علي للصلاة فقال للغلام لأمه ما تنظرين الا ان
يقتلني او يرجمك فانصرفا فلما صلى سال عنهما فقيل انطلقا والله
أعلم. **فصل** في ان السنة بداءة الشاهد بالرجم وبداءة
الامام اذا ثبت بالاقرار قال الشعبي كان لشراحة زوج غائب
بالشام وانها حملت فجاء بها مولاها الى علي بن ابي طالب رضي الله عنه
فقال ان هذه زنت واعترفت فجلدها يوم الخميس مائة جلدة
ورجمها يوم الجمعة وحفر لها الى السرة وانا شاهد ثم قال رضي
الله عنه ان الرجم سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان
شهد على هذه احد لكان اول من يرمي الشاهد يشهد ثم يتبع
شهادته حجره ولكنها اقرت فانا اول من رماها فرماها بحجر ثم
رمى الناس وانا فيهم قال فكنت والله فيمن قتلها **فصل**
في الحفر للمرجوم قال ابو سعيد رضي الله عنه لما امرنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان نرجم ماعز بن مالك خرجنا به الى البقيع
فوالله ما حفرنا له ولكن قام لنا فرميناه بالعظام والخزف
فاشتكى فخرج يشتد حتى انتصب لنا في عرض الحرة فرميناه بجلاميد
الجندل حتى سكت **وقال** بريدة رضي الله عنه جاءت الغامدية
امرأة من غامد من الازد فقالت يا رسول الله لم تردني لعلك
تردني كما رددت ماعزا فوالله اني لحبلى قال اما لا فاذهبي
حتى تلدي فلما ولدت اتته بالصبي في خرقة قالت هذا قد
ولدته قال اذهبي فارضعيه حتى تفطميه فلما فطمته اتته
بالصبي في يده كسرة خبز فقالت هذا يا نبي الله قد
فطمته وقد اكل الطعام فدفع الصبي الى رجل من المسلمين
ثم امر بها فحفر لها الى صدرها وامر الناس فرجموها فاقبل
خالد بن الوليد فرمى راسها فنضح الدم على وجه خالد فسبها
فسمع النبي صلى الله عليه وسلم سبه اياها فقال مهلا يا خالد
فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس

اني زنيت فطهرني فردها فلما كان الغد قالت يا رسول الله صح

لغم له ثم امر به فصلي عليه ودفنت وكذلك حكم لما غسر إلى صدقه وامر الناس برجمه والله سبحانه وتعالى أعلم

وفصل في تأخير الرجم عن الحبلى حتى تضع وتأخير الجلد عن ذي المرض المرجو زواله فيه حديث بريدة السابق في الفصل قبله و قال عمران بن حصين جاءت امرأة من جهينة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حبلى من الزنا فقالت يا رسول الله أصبت حدا فاقمه علي فدعى رسول الله صلى الله عليه وسلم وليها فقال أحسن إليها فاذا وضعت فائتني فنفعل فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر تصلي عليها يا رسول الله وقد زنت قال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم وهل افضل من أن جادت بنفسها لله عز وجل. وقال علي رضي الله عنه زنت أمة سوداء لرسول الله صلى الله عليه وسلم فامرني ان اجلدها فاتيتها فاذا هي قريبة عهد بنفاس فخشيت أن جلدتها ان أقتلها فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احسنت اتركها حتى تماثل.

فصل في صفة سوط الجلد وكيف يجلد من به مرض لا يرجى برؤه قال زيد بن اسلم اعترف رجل على نفسه بالزنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسوط فاتي بسوط مكسور فقال فوق هذا فاتي بسوط جديد لم تقطع ثمرته يعني طرفه فقال بين هذين فاتي بسوط قد لان وركب به فامر به فجلد. وقال سعد بن عبادة كان بين ابياتنا رويجل ضعيف مخدج فلم يرع الحي الا وهو على امة من امائهم يخبث بها فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ذلك الرجل مسلما فقال اضربوه حده فقالوا يا رسول الله انه اضعف مما تحسب لو ضربناه مائة قتلناه وفي رواية لو حملناه اليك لتفسخت عظامه ما هو الا جلد على عظم.

فقال

فقال صلى الله عليه وسلم خذوا عثكالا فيه مائة شمراخ ثم اضربوه به ضربة واحدة ففعلوا وكان صلى الله عليه وسلم رحيما بالخلق فرحمه وخفف عنه لزمانته و قال ابن عمر اقام عمر رضي الله عنه الحد على رجل وهو مريض وقال اخشى أن يموت قبل أن يقام عليه الحد. وسيأتي في باب حد شارب الخمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يجلد في التعزير فوق عشرة اسواط الا في حد من حدود الله تعالى.

فصل فيمن وقع على ذات رحم أو عمل عمل قوم لوط او اتى بهيمة قال البراء بن عازب رضي الله عنه لقيت خالي ومعه الراية فقلت اين تريد فقال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اضرب عنقه وآخذ ماله. وكان صلى الله عليه وسلم يقول كان اللواط في قوم لوط في النساء قبل ان يكون في الرجال باربعين سنة. وكان صلى الله عليه وسلم يقول من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول و قيل لابن عباس رضي الله عنهما ما شأن البهيمة تقتل فقال ما سمعت في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا ولكني أرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كره ان يؤكل لحمها او ينتفع بها بعد ذلك العمل القبيح لانه يقال هذه التي فعل بها كذا وكذا و كان الحسن ابن علي رضي الله عنه يقول يرجم من اتى بهيمة و كان صلى الله عليه وسلم يقول سحاق النساء زنا بينهن وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول في البكر يوجد على اللوطية انه يرجم محصنا كان او غير محصن. وقال غير من الصحابة ان لم يكن محصنا جلد مائة وغرب عاما و قالت عائشة رضي الله عنها اتهم رجل بالامر القبيح يعني عمل قوم لوط فامر عمر شباب قريش ان لا يجالسوه وكانت رضي الله عنها تقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم حزينا فقلت يا رسول الله ما الذي يحزنك قال شيئا تخوفت على امتي ان يعملوا بعدي بعمل قوم لوط وكان صلى الله عليه وسلم يقول

الرجل يتزوج امرأة ابيه من بعد ان دخل بها ابوه قال تعالى ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء صح

لعن الله بيتاً يدخله مخنث وكان ابن جبير رضي الله عنه يقول
حرق اللوطية بالنار اربعة من الخلفا ابو بكر الصديق وعلي
ابن ابي طالب رضي وعبد الله بن الزبير وهشام بن عبد الملك
وكتب خالد بن الوليد مرة الى ابي بكر الصديق رضي الله عنهما
انه وجد رجلاً في بعض نواحي العرب ينكح كما تنكح المراة فجمع
ابو بكر الصديق لذلك اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيهم علي بن ابي طالب رضي الله عنه فقال علي ان هذا ذنب
لم يعمل به امة الا امة واحدة فعل الله بهم ما قد علمتم ارى
ان تحرقه بالنار فاجتمع راي اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يحرق بالنار فامر به ابو بكر ان يحرق بالنار

فصل فيمن وطي جارية امراته اوادعى الجهل
بالتحريم وغير ذلك قال النعمان بن بشير كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول مرة اتى جارية امراته فعليه
جلد مائة ان كان احلتها له وان لم يكن احلتها له فعليه
الرجم وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجل وقع على
جارية امراته مستكرها لها انها تصير حرة وعليه لسيدتها
مثلها وان كانت الجارية طاوعته فهي له وعليه لسيدتها
مثلها وفي رواية فهي ومثلها من ماله لسيدتها وكان
علي رضي الله عنه يقول اذا استكرهت الامة على الزنا فان
كانت بكرا فعشر ثمنها وان كانت ثيبا فنصف عشر ثمنها
وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا تحل جارية الا من احدى
ثلاث اما ان تزوجها له او يبيعها او تهبها له وسال
رجل ابن عمر فقال له ان امي احلت لي جارية فقال لا
يحل لك ان تطا فرجاً الا فرجاً ان شيت بعته وان شيت
وهبت وان شيت اعتقت ورفع الى عمر رجل وقع على
جارية امراته وادعى انها وهبتها له فقال سلوها فاذا
اعترفت فخلوا سبيله فانكرت فعزم عمر على رجمه ثم

اعترفت

اعترفت فتركه ورفع اليه رجل آخر فادعى الجهل بالتحريم
فتركه وعذره بالجهل له ورفع اليه رجل وقع على امته
بعد ان زوجها فضربه ضرباً ولم يبلغ به الحد ورفع اليه رجل
وجد مع امراة في ثوب واحد فجلد كل واحد منهما مائة
ورفع الى عمر رضي الله عنه امراة تزوجت في عدتها فضربها
تعزيراً دون الحد وتقدم بسط ذلك في باب النكاح

فصل في ان حد زنا الرقيق خمسون جلدة تقدم حديث
علي رضي الله عنه في قوله ارسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى امة له سودا زنت لاجلدها الحد فوجدتها في دمها فاتيت
النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته بذلك فقال صلى الله عليه وسلم
اذا تعالت من نفاسها فاجلدها خمسين وكان علي رضي الله عنه
يقول يا ايها الناس اقيموا الحدود على ارقائكم من احصن منهم
ومن لم يحصن وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقضي بجلد
الولايد الاماء كل امة خمسين خمسين في الزنا **فصل في ان
السيد** يقيم الحد على رقيقه قال ابو هريرة رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا زنت امة احدكم
فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت فليجلدها
الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر
وفي رواية ثم ان زنت الرابعة فليجلدها وليبعها ومعنى لا يثرب
لا يقتصر على التثريب وقال ابو هريرة رضي الله عنه سيل
رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة عن الامة اذا زنت ولم
تحصن قال ان زنت فاجلدها ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها
ولو بضفير وكان الزهري رضي الله عنه يقول انا لا ادري
بيعوها بعد الثالثة او الرابعة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول اقيموا الحدود على ما ملكت ايمانكم وكان ابن عمر
يقول ان كانت الامة غير ذات زوج جلدها سيدها وان كانت
من ذوات الازواج رفع امرها الى السلطان وكان صلى الله

وكذلك كان يفعل علي رضي الله عنه

التثريب الملامت

لا ادري

عليه وسلم يقضي على أن على العبد نصف حد الحر في الحد الذي يتبعض كالزنا والقذف وشرب الخمر **خاتمة**
قال الحميدي رحمه الله تعالى وجدت في بعض نسخ البخاري قال أبو رجاء العطاردي وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أدرك الجاهلية رضي الله عنه قال رأيت في الجاهلية قردة زنت فاجتمع عليها قرود كثيرة فرجموها فرجمتها معهم وتقدم بيان حد القذف في باب اللعان والله أعلم

كتاب قطع السرقة

وفيه فصول **الأول في بيان ما جاء في كم يقطع السارق**

كان عبد الله بن سلام رضي الله عنه يقول سرق حمار لنبي من بني إسرائيل فقال ذلك النبي يا رب يسرق حماري وأنت نبيك أنبيا صح وأنت ترى أسألك أن تطلعني على من سرقه فأوحى الله تعالى إليه أنه حين سرق حمارك سألني أن أستر عليه وأنا أستحيي أن أفضحه ولكن أعطيك حمارا مكانه وقال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده **قال** الأعمش وكانوا يرون أنه بيض الحديد والحبل كانوا يرون أنه منها ما يساوي ثلاثة دراهم وقال ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع يد السارق في ربع دينار فصاعدا وقطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم **وكان** صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اقطعوا في ربع دينار ولا تقطعوا فيما هو أدنى من ذلك وكان ربع الدينار يومئذ ثلاثة دراهم والدينار اثنا عشر درهما **فصل في محل القطع** وغير ذلك كان علي رضي الله عنه يقول تقطع اليد من الكوع والرجل من نصف القدم ويترك العقب يعتمد عليها وأتي إليه صلى الله عليه وسلم برجل سرق أربع مرات فقطعت يداه ورجلاه

ثم سرق

ثم سرق الخامسة فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتله **قال** جابر فقتلناه ثم طرحناه في بئر ورمينا عليه بالحجارة قال بعض العلماء ولعل هذا منسوخ والله أعلم **وكان** عمر رضي الله عنه يقطع اليد ثم الرجل فإذا سرق ثالثا ضربه وحبسه وأتي علي رضي الله عنه بسارق فقطع يده ثم أتي به فقطع رجله ثم أتي به فقال أقطع يده بأي شيء يتمسح وبأي شيء يأكل وإن قطعت رجله على أي شيء يمشي إني لأستحيي من الله فضربه وخلده في السجن **وكان** أبو بكر رضي الله عنه يقول كثيرا للسارق إذا جاؤوا به إليه أسرقت قل لا أسرقت قل لا **وكان** رضي الله عنه يقول لو لم أجد للسارق والزاني والشارب إلا ثوبي لأحببت أن أستره عليه **وقال** أنس رضي الله عنه سرق طوق أخت أبي بكر رضي الله عنه بنت أبي قحافة فقام أبو بكر رضي الله عنه في المسجد فقال أنشد بالله والإسلام طوق أختي فلم يجبه أحد ثم قال الثانية والثالثة فلم يجبه أحد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فقال أبو بكر والله إن الأمانة اليوم في الناس لقليل كيف يقطعوا طوق أختي من عنقها **فصل في اعتبار الحرز** والقطع فيما يتسرع إليه الفساد كان رافع بن خديج رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا قطع في ثمر ولا كثر والكثر هو الجمار **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول من أصاب من الثمر المعلق بفيه من ذي حاجة غير متخذ خبنة فلا شيء عليه ومن خرج بشيء منه فعليه غرامة مثليه والعقوبة ومن سرق منه شيئا بعد أن يؤويه الجرين فبلغ ثمن ثلاثة دراهم فعليه القطع **وكان** الصحابة رضي الله عنهم يقطعون الطرار وكانوا لا يقطعون السارق حتى يخرج المتاع من الحرز **و**كان صلى الله عليه وسلم يأمر بقطع يد سارق الصبيان إذا باعهم

في بلاد أخرى وكان عمر لا يقطع من سرق العبد الصغير
او الاعجمي ويقول إنما هو لاجلاً بون وسئل رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن من سرق من الحريسة التي توجد في الجبل
في مراتعها قال فيها ثمنها مرتين وضرب نكال قال العلماء
والحريسة هي الشاة التي يدركها الليل قبل ان تصل الى مأواها
وسئل صلى الله عليه وسلم ايضا عما أخذ من عطنه وهو المراح
فقال فيه القطع إذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثلاثة دراهم
وفي رواية فقال صلى الله عليه وسلم ليس في شيء من الماشية
قطع إلا فيما اواه المراح فبلغ ثلاثة دراهم ففيه القطع
وما لم يبلغ ثلاثة دراهم ففيه غرامة مثليه وجلدات
النكال وكان عمر رضي الله عنه يقول من باع حرا صار
عبدا كما اقر بالعبودية على نفسه وكان علي رضي الله عنه
يقول لا يكون عبدا ويقطع البايع وكان عمر يقول
لصاحب الناقة المسروقة كم ثمنها فاذا قال اربعمائة درهم
مثلا يقول للسارق اعطه ثمانمائة درهم وسئل
صلى الله عليه وسلم عن الثمار وما اخذ منه في اكمامها فقال صلى الله
عليه وسلم من اخذ بفيه ولم يتخذ خبنة فليس عليه شيء ومن
احتمل فعليه ثمنه مرتين وضرب نكال وما اخذ من اجرانه
ففيه القطع اذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثلاثة دراهم وقطع
عثمان رضي الله عنه سارقا سرق خرزة ذهب قيمتها ثلاثة
دراهم وكانوا يعلقون ذلك كثيرا في عنق الاطفال وكانت
الدراهم من ضرب اثني عشر بدينار **فصل في تفسير
الحرز** وان المرجع فيه الى العرف قال صفوان بن امية
رضي الله عنه كنت نايما في المسجد على خميصة لي فسرقت فاخذنا
السارق فرفعناه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بقطعه
فقلت يا رسول الله اني خميصة ثمن ثلاثين درهما انا اهبها له
او ابيعها له قال فهلا كان قبل ان تاتيني به فقطعه رسول الله

اجرانه

صلى الله عليه وسلم

٣٨٠

صلى الله عليه وسلم قال ابن عمر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قطع يد سارق سرق برنسا من صفة النساء ثمنه ثلاثة دراهم
وجاء رجل بغلام الى عمر رضي الله عنه فقال اقطع يده فانه سرق
مرآة لامرأتي قيمتها ستون درهما فقال عمر رضي الله عنه لا قطع
عليه هو خادمكم اخذ متاعكم وكان عمر رضي الله عنه إذا اتي
بصغير سرق يقول فتشوه بالاشبار فان وجد تم طوله ستة
اشبار فاقطعوه فاتوه يوما بصغير فوجدوه ستة اشبار
الا انملة فتركه وسرق جماعة من الغلمان بعيرا فانحروه فوجد
عندهم جلده فامر عمر بقطعهم ثم قال لسيدهم اراك تستعملهم
وتجيعهم حتى لو وجدوا ما حرم الله عليهم حل لهم ثم قال
لصاحب البعير كم كنت تعطى بعيرك قال اربعمائة درهم قال
لسيدهم قم فاغرم له اربعمائة درهم وكان عثمان رضي الله عنه
لا يقطع الغلام حتى تنبت عانته فان سرق قبل طلوعها يزجر
ويترك وكان رضي الله عنه لا يقطع العبد الآبق اذا سرق في سرقة
الطير وسرق رجل دجاجة على عهد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه
فاراد ان يقطعه فقال له ابو سلمة لا تقطعه فان عثمان كان لا يقطع
في الطير فتركه وكان عثمان رضي الله عنه لا يقطع العبد الآبق
اذا سرق وكان ابو بكر رضي الله عنه يقطع يد العبد مطلقا إذا
سرق ولو لم يكن آبقا وكان علي رضي الله عنه يقول ليس على
من سرق من بيت المال قطع وانما هو مال الله سرق بعضه
بعضا **فصل فيما جاء في المختلس** والمنتهب والخائن وجاحد
العارية قال جابر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس قطع وقال ابن عمر
رضي الله عنهما كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده
فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها فاتى اهلها اسامة بن زيد
فكلموه فكلم النبي صلى الله عليه وسلم فيها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
يا اسامة لا اراك تشفع في حد من حدود الله عز وجل ثم قام

بلغ

النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا فقال هل من امرأة تائبة إلى الله عز
وجل ورسوله ثلاث مرات وتلك شاهدة فلم تقم ولم تتكلم ثم قال
إنما هلك من كان قبلكم بأنه كان إذا سرق فيهم الشريف
تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف قطعوه والذي نفسي بيده لو
كانت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها فقطع يد المخزومية
وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول استعارت امرأة حليا
على ألسنة ناس يعرفون ولا تعرف هي فباعته فأخذت وأتي
بها النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بقطع يدها فقطعها بلال

فصل في القطع بالإقرار وأنه لا يكتفى فيه بالمرة في الإقرار
قال أبو أمية المخزومي رضي الله عنه أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم
بلص فاعترف اعترافا ولم يوجد معه متاع فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما إخالك سرقت قال بلى مرتين أو ثلاثا
قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطعوه ثم جيئوا به
قال فقطعوه ثم جاؤوا به فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
قل أستغفر الله وأتوب إليه فقال أستغفر الله وأتوب إليه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم تب عليه وأتي عمر رضي
الله عنه بسارق فقال والله ما سرقت قط قبلها قال كذبت
ما كان الله ليسلم عبدا عند أول ذنبه فقطعه وأتي أبو
الدرداء بجارية سوداء سرقت فقال لها أسرقت قولي لا
فقالت لا فخلى سبيلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يغرم
صاحب سرقة إذا أقيم عليه الحد وكان صلى الله عليه وسلم يقول
إذا وجدت السرقة في يد الرجل غير المتهم فإن شاء أخذها
بما اشتراها وإن شاء اتبع سارقه وكان علي رضي الله عنه يقول
لا يقطع السارق حتى يشهد على نفسه مرتين **فصل
في حسم يد السارق إذا قطعت** واستحباب تعليقها في
عنقه وغير ذلك قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا شهد عندك السارق واعترف

اذهبوا به

اذهبوا به فاقطعوه ثم احسموه ثم علقوا يده في عنقه وكان
صلى الله عليه وسلم يقول إذا سرق العبد فبيعوه ولو بنش والنش
هو النصف من كل شيء وقال ثعلبة بن مالك القرظي سرق رجل
جملا ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني سرقت
جمل بني فلان فطهرني فأمر النبي صلى الله عليه وسلم فقطع قال ثعلبة
فكأني أنظر إليه حين وقعت يده وهو يقول الحمد لله الذي طهرني
منك أردت أن تدخلي جسدي النار **فصل فيما جاء في التهمة
وقطع النباش للقبور** قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال المسروق منه في تهمة ممن
بريء منه حتى يكون أعظم جرما من السارق وسرق لجماعة متاع
فاتهموا أناسا فرفعوهم إلى النعمان بن بشير فحبسهم أياما ثم خلى
سبيلهم فأتوا النعمان فقالوا خليت سبيلهم بغير ضرب ولا امتحان
فقال لهم النعمان ما شئتم إن شئتم أن أضربهم لكم فإن خرج متاعكم
فذلك وإلا أخذت لهم من ظهوركم مثل ما أخذت من ظهورهم
فقالوا هذا حكمك قال هذا حكم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم
وقال أنس رضي الله عنه حبس رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا
في تهمة ساعة واحدة ثم خلى سبيله وكان علي رضي الله عنه يقول
حبس الإمام لمن أقيم عليه الحد ظلم إنما السنة أن يخلي سبيله وكان
حماد بن زيد رضي الله عنه يقول إذا دخل النباش القبر وأخذ
كفن الميت قطعت يده ثم يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لأبي ذر رضي الله عنه كيف بك إذا أصاب الناس موت يكون
البيت فيه بالرصيف يعني القبر فسماه النبي صلى الله عليه وسلم بيتا
فصل فيما جاء في السارق يوهب السرقة بعد
وجوب القطع أو يشفع فيه قال ابن عمر رضي الله عنهما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تعافوا الحدود فيما بينكم فما
بلغني من حد فقد وجب وفي رواية عن ابن مسعود أول حد أقيم
في الإسلام لسارق أتي به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلما قامت عليه

الرصيف القبر

البينة قال انطلقوا به فاقطعوه فنظر الناس الى وجه رسول
الله صلى الله عليه وسلم كانما سفي والله عليه الرماد فقالوا يا رسول الله
لكأن هذا اشتد عليك فقال وكيف لا يشتد علي وانتم اعوان
الشيطان على اخيكم قالوا فهلا خليت سبيله يا رسول الله قال
افلا كان هذا قبل ان تاتوني به فان الامام اذا بلغه حد فليس له
ان يعطله ثم قرا وليعفوا وليصفحوا الاية وكان صلى الله عليه وسلم
يقول اقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم الا الحدود ولقي الزبير بن
العوام رضي الله عنه رجلا قد اخذ سارقا وهو يريد ان
يذهب به الى السلطان فشفع له الزبير ليرسله فقال لا حتى
ابلغ به السلطان فقال الزبير اذا بلغت به السلطان فلعن الله
الشافع والمشفع وتقدم حديث المخزومية وشفاعة اسامة فيها
وعدم اجابته صلى الله عليه وسلم له

فصل في حد القطع

هل يستوفى في السفر ودار الحرب ام لا قال انس رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن القطع في الغزو
وكان بسر بن ارطاة رضي الله عنه يقول وجدنا رجلا سرق
في الغزو فجلدناه ولم نقطع يده لانه صلى الله عليه وسلم كان
كثيرا ما يقول لا تقطعوا الايدي في السفر وقال عبادة بن
الصامت رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
جاهدوا الناس في الله تعالى القريب والبعيد ولا تبالوا في الله
لومة لائم واقيموا حدود الله تبارك وتعالى في الحضر والسفر
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا قطع في زمن المجاعة

باب حد شارب الخمر وبيان كيفيته

قد تقدم بيان الخمر والنبيذ وما يتخذ منه في باب الاشربة في
ربع العبادات وكان انس رضي الله عنه يقول رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم اتي برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدتين نحو اربعين
قال وفعله ابو بكر فلما كان زمن عمر استشار الناس فيه فسئلوا
في شيء فقال عبد الرحمن بن عوف اخف الحدود ثمانين فامر به عمر

رضي

رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يأمر بضرب الشارب
بالنعال والايدي والاردية والثياب وكان صلى الله عليه وسلم
يأخذ ترابا من الارض فيرمي به في وجه الشارب وكان صلى
الله عليه وسلم ينهى عن سب الشارب ويقول لا تعينوا عليه
الشيطان قال انس وسبوا مرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجلا اسمه عبد الله كان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
فنهاهم عن ذلك وقال اما علمتم انه يحب الله ورسوله صلى
الله عليه وسلم وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول اذا رأيتم
اخاكم زل زلة فقوموه وسددوه وادعوا الله ان يتوب
عليه ولا تكونوا اعوانا للشيطان عليه وقال حضين بن المنذر
رضي الله عنه شهدت عثمان بن عفان وقد اتي بالوليد حين
صلى الصبح ركعتين وهو سكران ثم قال ازيدكم يعني على الركعتين
فشهد عليه رجلان احدهما حمران رضي الله عنه انه شرب
الخمر وشهد عليه آخر انه راه يتقيأها فقال عثمان رضي الله عنه
انه لم يتقيأها حتى شربها ثم قال يا علي قم فاجلده فقال علي
قم يا حسن فاجلده فقال الحسن ول حارها من تولى قارها يعني
ول التعب من تولى السكون فكانه وجد عليه فقال يا عبد
الله بن جعفر قم فاجلده فجلده وعلي رضي الله عنه يعد حتى بلغ
اربعين فقال امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم اربعين
وابو بكر اربعين وعمر ثمانين وهذا احب الي قال الشافعي رضي
الله عنه ومن روى انه جلده ثمانين فهو صحيح لان السوط اذ ذاك
كان له طرفان ويؤيده ما تقدم قريبا انه صلى الله عليه وسلم ضرب
الشارب بجريدتين اربعين والله اعلم ورفع الى عمر رضي الله عنه
شيخ سكران في رمضان فقال له عمر ويلك صبياننا صيام وضربه
ثمانين وكان عمر رضي الله عنه يجلد اولاده ويبالغ في الضرب
فضرب مرة ولده عبد الرحمن ضربا شديدا فلبث شهرا صحيحا ثم
مات وكان عبد الرحمن قد شرب الخمر بمصر وجاء الى عمرو بن العاص

وكل سنة ع

وقال طهرني فجلده وحلق رأسه وكانوا يحلقون رأس الشارب على
رؤوس الاشهاد مع الحد فبلغ ذلك عمر فقال لعمرو ارسله إلي
على قتب فارسله إليه فجلده ثانيا لحسب عامة الناس انما مات
من جلد عمر ولم يمت من جلده هكذا كان عبد الله بن عمر يقول
قال العلما وكان جلده ثانيا تعزيرا لان الحد لا يعاد وكان علي
رضي الله عنه يقول ما كنت لأقيم حدا على احد فيموت واجد في
نفسي منه شيئا الا صاحب الخمر فانه لو مات وديته من عندي
وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه يعني لم يقيده
بعدد وانما قدرناه نحن وكان ابو سعيد الخدري رضي الله
عنه يقول كان الجلد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الخمر اربعين بنعلين فلما كان في زمان عمر جعل بدل كل نعل
سوطا قال ابو هريرة رضي الله عنه واتي برجل نشوان الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال اني لم اشرب خمرا انما شربت زبيبا
وتمرا في دباءة قال فامر به فنهز بالايدي وخفق بالنعال
ونهى عن التمر والزبيب ان يخلطا وقال السائب بن يزيد
خرج علينا عمر رضي الله عنه فقال اني وجدت من فلان ريح خمر
فزعم انه شرب الطلا واني سائل عما شرب فان كان مسكرا
جلدته فجلده عمر الحد تاما وكان علي رضي الله عنه يقول
في شارب الخمر اذا شرب سكر واذا سكر هذى واذا هذى افترى
وعلى المفتري ثمانون جلدة وكان عمر رضي الله عنه اذا وجد
شاربا في رمضان نفاه مع الحد واتي مرة بربيعة بن امية بن
خلف وهو شارب في رمضان فغربه الى ارض خيبر فلحق بهرقل
فتنصر فقال عمر لا اغرب بعده مسلما ابدا واتي عمر
رضي الله عنه على قوم يشربون ومعهم رجل صايم فجلده معهم وقال
له لم تجلس معهم وكان علي رضي الله عنه اذا جلد في الخمر يقول
للجالد اضرب ودع يديه يتقي بهما واجتنب وجهه ومذاكيره
وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ما اصاب السكران في

سكره

٣٨٣

سكره اقيم عليه الحد فيه قال ابن شهاب وكان عمر وعثمان
وعبد الله بن عمر وغيرهم يجلدون عبيدهم نصف الحد في الخمر
رضي الله عنهم اجمعين **فصل فيما ورد في قتل
الشارب** في المرة الرابعة وبيان نسخه تخفيفا قال ابن عمر
رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شرب
الخمر فاجلدوه فان عاد الثانية فاجلدوه فان عاد الثالثة
فاجلدوه فان شرب الرابعة فاقتلوه وفي رواية فاضربوا عنقه
وكان عمر رضي الله عنه يقول ائتوني برجل قد شرب الخمر في الرابعة
ولكم علي ان اقتله وقال قبيصة بن ابي ذويب وغيره
رضي الله عنهم انما كان هذا في اول الامر ثم نسخ فلم يبلغ ابن
عمر فانه صلى الله عليه وسلم اتي مرة برجل قد شرب فجلده ثم اتي
به فجلده ثم اتي به فجلده ورفع القتل فكانت رخصة وكان
الزهري رضي الله عنه كثيرا ما يقول اذا سمع من يقول ان
الشارب يقتل في الرابعة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اتي بسكران في الرابعة فخلى سبيله والله اعلم **فصل
فيمن وجد سكران او بريح خمر ولم يعترف** كان ابن عباس
يقول لم يفرض رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخمر حدا
حتى فرض ابو بكر اربعين ثم فرض عمر ثمانين ثم ان عثمان جلد
ثمانين واربعين كان اذا اتي بالرجل الذي قد تطلع من الشراب
جلده ثمانين وان كان زلة واحدة وكان عمر رضي الله عنه فاربعين ع
يقول اذا استقرئ صاحب الشراب ام القرآن فلم يعرفها
او لم يعرف رداءه من بين الاردية فحدوه وقال ابن عباس
رضي الله عنهما شرب مرة رجل فسكر فلقي يميل بالفج يعني
الطريق فانطلق به الى النبي صلى الله عليه وسلم فلما حاذى
بدار العباس انفلت فدخل على العباس فالتزمه فذكر ذلك
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك وقال او قد فعلها ولم يامر
فيه بشيء وقال علقمة رضي الله عنه كنت بحمص فقرا ابن مسعود

سورة يوسف فقال رجل ما هكذا انزلت فقال عبد الله والله
لقد قرأتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحسنت فبينما هو
يكلمه إذ وجد منه ريح الخمر فقال أتشرب الخمر وتكذب بالكتاب
فضربه الحد • ووجد عمر رضي الله عنه مرة من رجل ريح خمر •
فجلده الحد تاما وكان الرجل ممن يدمن الخمر • وكان ابن عمر
يقول كان عمر اذا وجد ريح الخمر من غير مدمن تركه
واذا وجده من مدمن جلده • ورفع الى عثمان رجل
وجد معه نبيذ في دباة يحمله فجلده اسواطا واهراق الشراب
وكسر الدباة • وكان ابو بكر رضي الله عنه يقول لو وجدت
رجلا على حد من حدود الله عز وجل لم احده انا ولم ادع له
احدا حتى يكون معي غيري • وقال نافع سئل ابن عمر عن
غلام سقى بعيرا له خمرا فتواعده بالضرب • وسئل ايضا عن
النساء يمتشطن بالخمر في رؤوسهن فنهى عنه • وقال
القى الله في رؤوسكن الحصبا • وجاء رجل بابن اخ له من المسلمين
وهو سكران الى ابن مسعود فجلده وقال له بئس لعمر الله
والي اليتيم انت ما ادبت فاحسنت الادب ولا سترت
الخزية قال يا ابا عبد الرحمن اما والله انه لابن اخي وما لي
ولد • واني لأجد له من اللوعة ما اجد لولدي ولكن لم آل
عن الخير فقال ابن مسعود إن الله عفو يحب العفو •
ولكن لا ينبغي لوالي امر ان يؤتى بحد الا اقامه • وبلغ سلمان
الفارسي رضي الله عنه عن عامل من عمال عمر انه قال للناس
من اذنب ذنبا فليأتنا فلنطهره فأتاه قوم فضربهم فجاء اليه
سلمان وقال أجعل الله اليك من التوبة شيئا قال لا •
قال فالق السوط ولا تهتك سترا ستره الله تعالى •

فصل في قدر التعزير والحبس في التهم تقدم
بعض احاديث في ذلك في باب السرقة • وكان صلى الله عليه
وسلم يقول لا يجلد فوق عشرة اسواط الا في حد من حدود

الله تعالى • وكان صلى الله عليه وسلم يعزر في التهمة بالحبس تارة
وبالضرب الخفيف اخرى • وحبس مرة رجلا في تهمة ساعة ثم
ثم خلى سبيله • وكان عمر رضي الله عنه اذا رأى اولادهم
يأكلون اللذيذ من الاطعمة ويلبسون الثياب الحسنة يضربهم
بالدرة • ويقول تأكلون الطيبات مع تقصيركم في الطاعات
وتلبسون ما تعجب به نفوسكم رضي الله عنه •

باب في ان السحر حق وما جاء في حد الساحر

بلغ

قال جندب رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
حد الساحر ضربه بالسيف • وقال ابن عمر رضي الله عنهما
اخذ عمر مرة ساحرا فدفنه الى صدره ثم تركه حتى
مات • وكتب عمر قبل موته بسنة الى الحر بن معوية عم
الاحنف بن قيس ان اقتلوا كل ساحر وساحرة قالوا فقتلنا
ثلاث سواحر • وقال انس رضي الله عنه قتلت حفصة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم جارية لها سحرتها وكانت قد دبرتها فامرت
بها فقتلت • وسئل ابن شهاب رضي الله عنه اعلى من سحر
من اهل العهد قتل فقال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد صنع له ذلك فلم يقتل من صنعه • وكان من اهل الكتاب •
وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لما سحر رسول الله صلى
الله عليه وسلم صار يخيل اليه انه يفعل الشيء وما يفعله حتى اذا كان
ذات يوم • وهو عندي دعا الله تعالى ودعا ثم قال أشعرت
يا عائشة ان الله قد افتاني فيما استفتيته فيه • قلت وما
ذاك يا رسول الله قال جاءني رجلان • فجلس احدهما عند رأسي •
والآخر عند رجلي • ثم قال احدهما لصاحبه ما وجع الرجل قال
مطبوب • قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم اليهودي •
من بني زريق • قال فيماذا قال في مشط ومشاطة وجف
طلعة ذكر قال فاين هو قال في بئر ذي اروان فذهب النبي
صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه الى البئر فنظر اليها وعليها

نخل ثم رجع إلى عايشة فقال والله لكأن ماؤها نقاعة الحناء ولكأن نخلها رؤوس الشياطين قلت يا رسول الله أفلا أخرجته قال لا أما أنا فقد عافاني الله وشفاني وخشيت أن أثور على الناس منه شرا فأمر بها فدفنت وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا يدخلون الجنة مدمن خمر وقاطع رحم ومصدق بالسحر وكان صلى الله عليه وسلم إذا سئل عن الكهان يقول ليسوا بشيء فقالوا يا رسول الله إنهم يحدثونا أحيانا بشيء فيكون حقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها في أذن وليه فيخلطون معها مائة كذبة وقال معاوية بن الحكم قلت يا رسول الله إني حديث عهد بجاهلية وقد جاء الله بالإسلام وإن منا رجالا يأتون الكهان قال فلا تأتهم قلت ومنا رجال يتطيرون قال ذلك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدنكم قلت ومنا رجال يخطون قال كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق خطه فذاك ونقتصر ونبسط ذلك أواخر ربع العبادات فراجعه والله أعلم

باب قطاع الطريق

قال أنس رضي الله عنه قدم ناس من عكل وعرينة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتكلموا بالإسلام فاستوخموا المدينة فأمر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بذود وراع وأمرهم أن يخرجوا فيشربوا من أبوالها وألبانها فانطلقوا حتى إذا كانوا بناحية الحرة كفروا بعد إسلامهم وقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الذود فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث الطلب في آثارهم فأدركوهم فأمر بهم فسمروا أعينهم وقطعوا أيديهم وتركوا في ناحية الحرة حتى ماتوا على حالهم وفي رواية ثم صلبهم وفي رواية فأمر لهم بمسامير فأحميت فكحلهم وقطع أيديهم وأرجلهم وما حسمهم ثم ألقوا في الحرة يستسقون فما سقوا حتى ماتوا قال محمد بن سيرين وكان ذلك قبل أن ينزل الله تعالى الحدود فلما نزل قوله تعالى إنما

جزا

بلغ

جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا الآية عاتبه الله فيما فعل ونهى عن المثلة وفي رواية إنما سمل النبي صلى الله عليه وسلم أعينهم لأنهم سملوا أعين الرعاة وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول في قطاع الطريق إذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف والله تعالى أعلم

باب قتال الخوارج وأهل البغي

كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيخرج قوم في آخر الزمان حداث الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من خير قول البرية لا يجاوز إيمانهم حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فأينما لقيتموهم فاقتلوهم وفي رواية يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء يقرؤون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم لا تجاوز تراقيهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد قال العلماء وفي هذا حجة على أنه لو ظهر قوم من الخوارج لم يحل قتلهم بذلك وإنما يحل إذا كثروا وامتنعوا بالسلاح واستعرضوا الناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول تكون أمتي فرقتين فتخرج من بينهما مارقة يلي قتلهم أولاهما بالحق قال مروان بن الحكم لما كان يوم الجمل صرخ صارخ لعلي رضي الله عنه لا يقتلن مدبر ولا يذفف على جريح ومن أغلق بابه فهو آمن ومن ألقى السلاح فهو آمن وكان الزهري رضي الله عنه يقول هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون فأجمعوا أن لا يقاد أحد ولا يؤخذ مال على تأويل القرآن إلا ما أخذ بعينه وكان عثمان رضي الله عنه يقول إذا اقتتل المقتتلان فما كان بينهما من جراح فهو قصاص

صلاتهم

وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كانت الفتنة بين المسلمين
فاتخذ سيفا من خشب **كتاب الردة** عن
الاسلام وفيه فصول الاول فيما جاء في قتل من صرح بسب
النبي صلى الله عليه وسلم ودل من عرض به ٭ قال علي رضي الله عنه
كانت يهودية تشتم النبي صلى الله عليه وسلم وتقع فيه ٭ فخنقها
رجل حتى ماتت ٭ فأبطل رسول الله صلى الله عليه وسلم دمها ٭ وقال
ابن عباس رضي الله عنهما كان اعمى له امرأة تشتم النبي صلى الله
عليه وسلم وتقع فيه ٭ فينهاها فلا تنتهي ويزجرها فلا تنزجر
فلما كانت ذات ليلة جعلت تقع في النبي صلى الله عليه وسلم
وتشتمه فاخذ المغول فوضعه في بطنها واتكأ عليه ٭ فقتلها
فلما اصبح ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فجمع الناس فقال
انشدك الله رجلا فعل ما فعل لي عليه حق الا قام فقام
الاعمى يتخطى الناس حتى قعد بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله انا صاحبها كانت تشتمك وتقع فيك فانهاها
فلا تنتهي وازجرها فلا تنزجر ٭ ولي منها ابنان مثل اللؤلؤتين
وكانت بي رفيقة فلما كان البارحة جعلت تشتمك وتقع فيك
فاخذت المغول فوضعته في بطنها واتكأت عليها حتى قتلتها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اشهدوا ان دمها هدر
وقال انس رضي الله عنه مر يهودي برسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال السام عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك
فقال صلى الله عليه وسلم اتدرون ما يقول قال السام عليك ٭
قالوا يا رسول الله الا نقتله قال لا اذا سلم عليكم اهل الكتاب
فقولوا وعليكم ٭ وسيأتي في باب الجهاد ان شاء الله تعالى ٭
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل ابن النواحة حين
قال انا مؤمن بمسيلمة الكذاب ٭ وقال ابو سعيد الخدري
رضي الله عنه قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسما فقام
ذو الخويصرة ٭ وهو رجل من بني تميم ٭ فقال يا رسول الله اعدل ٭

فقال

٣٨٦

فقال ويلك فمن يعدل اذا لم اعدل فقد خبت وخسرت ان
لم اكن اعدل فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله ائذن ٭
لي فيه اضرب عنقه ٭ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم دعه ٭
ومنع من قتله ٭ قال العلماء وفيه دليل على ان من توجه عليه
تعزير لحق الله تعالى جاز للامام تركه ٭ وتقدم بيان ذلك ٭
في باب الزنا وقطع السرقة ٭ وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سب
الانبياء قتل ٭ ومن سب اصحابي جلد ٭ ومن سب عليا ٭ فقد سبني
ومن سبني فقد سب الله ٭ وقال ابو برزة الاسلمي رضي الله
عنه اغلظ رجل على ابي بكر الصديق رضي الله عنه فقلت
الا اضرب عنقه يا خليفة رسول الله ٭ فانتهرني وقال ما هي لاحد بعد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ٭ **فصل في حكم الزنادقة**
قال عكرمة واتي علي رضي الله عنه بزنادقة فاحرقهم ٭ فبلغ
ذلك ابن عباس رضي الله عنهما فقال لو كنت انا لم احرقهم لنهي
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التعذيب بالنار ٭ وكثيرا ما
كنا نسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تعذبوا بعذاب
الله ٭ وانما كنت اقتلهم بغير النار لقوله صلى الله عليه وسلم من
بدل دينه فاقتلوه ٭ وفي رواية من رجع عن دينه فاقتلوه ٭
فقال علي رضي الله عنه صدق ابن عباس ٭ قال الامام
مالك رضي الله عنه ومعنى من بدل دينه فاقتلوه ان من
خرج من الاسلام الى الردة يستتاب فان تاب والا قتل هذا
اذا لم يكن زنديقا اما الزنادقة فلا يستتابون لانه لا نعرف
توبتهم لاسرارهم بالكفر واعلانهم بالاسلام ٭ وكان عمر وعلي رضي
الله عنهما يقولان يستتاب المرتد ثلاثا ثم يقرآن ان الذين
آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا ويقولان
ليس المراد به الثلاثة ايام انما المراد بالثلاث وقوع الارتداد
منه ثلاث مرات ٭ قال ابن عباس ولما قدم ابو موسى الاشعري
رضي الله عنه الى اليمن وجد عنده شخصا موثقا فقال ما هذا

سمعت ابن عباس يقول ٭
سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ٭ من جحد
آية من القرآن ٭ فقد حل
ضرب عنقه صح

قالوا كان يهوديا فأسلم ثم تهود، قال لا أجلس حتى يقتل قضاء
الله ورسوله، وكان له عندهم عشرون ليلة يدعونه إلى
الإسلام وهو يأبى، عنه ضرب عنقه معاذ بن جبل رضي الله عنه
وكان عمر رضي الله عنه إذا بلغه أن شخصا قتل بعد أن ارتد
وكفر بعد إسلامه يقول هلا حبستموه ثلاثا وأطعمتموه
كل يوم رغيفا واستتبتموه لعله يتوب ويراجع أمر الله،
اللهم إني لم أحضر ولم أرض إذ بلغني، وسيأتي في باب الأمان
إن شاء الله تعالى أن ابن أبي سرح كان يكتب الوحي لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فلحق بالكفار، فأمر رسول الله صلى الله عليه
وسلم بقتله يوم فتح مكة فأجاره عثمن بن عفان من القتل
والله أعلم **فصل فيما يصير الكافر به مسلما** وصحة بلغ
الإسلام مع الشرط الفاسد ۞ قال ابن مسعود يقول
إن الله عز وجل أوحى إلى نبيه محمد صلى الله عليه وسلم أن قم
فادخل الكنيسة لا إذ قال رجل الجنة فدخل صلى الله عليه وسلم
الكنيسة فإذا هو بيهود وإذا يهودي يقرأ عليهم التوراة
فلما أتوا على صفة النبي صلى الله عليه وسلم أمسكوا وفي ناحيته
رجل مريض، فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما لكم أمسكتم فقال
المريض إنهم أتوا على صفة نبي فأمسكوا ثم إن المريض جاء يحبو
حتى أخذ التوراة، فقرأ حتى أتى صفة النبي صلى الله عليه وسلم وصفة
أمته، فقال هذه صفتك وصفة أمتك أشهد أن لا إله إلا
الله وأنك رسول الله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه
تولوا أمر أخيكم وأقيموا اليهود عنه فلما مات قال النبي
صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم، فتولينا كفنه وجنته
والصلاة عليه قال ابن عمر رضي الله عنهما ولما بعث رسول
الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إلى بني جذيمة دعاهم إلى خزيمة
الإسلام فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا فجعلوا يقولون صبأنا
صبأنا وجعل خالد رضي الله عنه يأسر ويقتل، ودفع إلى كل رجل

منا

منا أسيره حتى إذا أصبح أمر خالد أن يقتل كل رجل منا أسيره
فقلت والله لا أقتل أسيري ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره
حتى نقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذكر له ذلك فلما
قدمنا عليه ذكرنا ذلك له فرفع صلى الله عليه وسلم يديه وقال
اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد مرتين قال العلماء
وفي الحديث دليل على أن الكناية مع النية كصريح لفظ الإسلام
وقال نصر بن عاصم الليثي رضي الله عنه جاء رجل إلى النبي
صلى الله عليه وسلم فأسلم على أن يصلي صلاتين فقبل منه وفي رواية
فأسلم على أن لا يصلي إلا صلاتين فقبل ذلك منه قال
جابر رضي الله عنه ولما جاء وفد ثقيف بايعوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم واشترطوا عليه لا صدقة عليهم ولا جهاد
فقبل ذلك منهم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخفض
صوت سيتصدقون ويجاهدون إن شاء الله تعالى وجاء
رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد أن يسلم فقال يا رسول
الله أجدني كارها قال أسلم وإن كنت كارها **فصل**
في بيان تبعية الطفل لأبويه في الكفر ولمن أسلم منهما
في الإسلام وصحة إسلام المميز ۞ قال أبو هريرة رضي الله
عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مولود إلا يولد
على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة
جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقرأ أبو هريرة رضي الله عنه فطرة
الله التي فطر الناس عليها الآية وقال ابن عباس سئل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عمن يموت من أولاد المشركين وهو صغير قال
الله أعلم بما كانوا عاملين قال ابن مسعود ولما أراد رسول
الله صلى الله عليه وسلم قتل عقبة بن أبي معيط قال من للصبية
بعدي قال النار لهم ولأبيهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخله
الله الجنة بفضل رحمته إياهم قال العلماء وهذا عام فيما إذا

كانوا من منتلمة او كافرة **قال** انس وكان ابن عباس مع امه
من المسلمين المستضعفين ولم يكن مع ابيه اذ ذاك على دين قومه
وكان جابر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه بلسانه فاذا اعرب
عنه لسانه اما شاكرا واما كفورا **ولما** اجتمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بابن صياد عرض عليه الاسلام وكان ابن صياد صغيرا
وجده رسول الله صلى الله عليه وسلم يلعب مع الصبيان في اطم بني
بني مغالة وقد قارب يومئذ الحلم فلم يشعر حتى ضرب رسول
الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده وقال له اتشهد اني رسول الله
فنظر اليه ابن صياد وقال اشهد انك رسول الاميين ثم قال
ابن صياد لرسول الله صلى الله عليه وسلم اتشهد اني رسول الله فرفضه
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال امنت بالله وبرسله الحديث
قال العلما بالله تعالى في هذا الحديث من الادب مع الله تعالى
ما لا يخفى لسعة الاطلاق مع علمه صلى الله عليه وسلم بانه خاتم
النبيين **وكان** عروة رضي الله عنه يقول اسلم علي رضي
الله عنه وهو ابن ثمان سنين وقيل وهو ابن ثمان وخمسين
سنة وكان اسلامه رضي الله عنه اول المبعث بعد خديجة
وابي بكر الصديق رضي الله عنهم **وكان** ابن عباس رضي الله عنهما
يقول اول من صلى علي رضي الله عنه **قال** العلما وقد صح ان
من مدة مبعث النبي صلى الله عليه وسلم الى وفاته نحو ثلاث وعشرين
سنة وان عليا عاش بعده نحو ثلاثين سنة فيكون قد عمر رضي
الله عنه بعد اسلامه فوق الخمسين فقد علم انه اسلم صغيرا
والله تعالى اعلم. **فصل في حكم اموال المرتدين
وجناياتهم** قال ابن شهاب جا وفد بزاخة من اسد وغطفان
الى ابي بكر يسالونه الصلح فخيرهم بين الحرب المجلية والسلم المخزية
فقالوا هذه المجلية قد عرفناها فما المخزية قال ننزع منكم الحلقة
والكراع ونغنم ما اصبنا منكم وتردون علينا ما اصبتم منا

وتدون لنا قتلانا وتكون قتلاكم في النار وتتبعون اقواما
يتبعون اذناب البقر والابل حتى يري الله تعالى خليفة رسوله
والمهاجرين امرا يعذرونكم به فعرض ابو بكر رضي الله عنه
ما قاله على القوم فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال
قد رايت رايا وسنشير عليك اما ما ذكرت من ان ننزع منهم
الحلقة والكراع فنعما رايت **و**اما ما ذكرت من الحرب المجلية
والسلم المخزية فنعما ذكرت **و**اما ما ذكرت تدون قتلانا وتكون
قتلاكم في النار فان قتلانا قاتلت فقتلت على امر الله تعالى
واجورها على الله تعالى ليس لها ديات فتتابع القوم على ما قال
عمر رضي الله تعالى عنه

كتاب السير واحكام الجهاد

وفيه فصول الاول في الحث على الجهاد وفضل الشهادة
والرباط والحرب قال انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من مات ولم يحدث نفسه بالجهاد مات ميتة جاهلية **وكان** صلى
الله عليه وسلم يقول ان اردية الغزاة السيوف **و**كان صلى الله
عليه وسلم يقول لغدوة او روحة في سبيل الله تعالى خير من
الدنيا وما فيها **و**كان صلى الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه
في سبيل الله حرمه الله على النار **و**كان صلى الله عليه وسلم يقول
من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة **و**كان صلى الله
عليه وسلم يقول الجنة تحت ظلال السيوف ولرباط يوم في سبيل
الله خير من الدنيا وما فيها **وفي** رواية رباط يوم في سبيل الله
خير من الف يوم فيما سواه من المنازل وخير من صيام شهر
وقيامه واذا مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله واجري
عليه رزقه وامن الفتان **وكان** صلى الله عليه وسلم يقول من
جرح جرحا في سبيل الله او نكب نكبة فانها تجي يوم القيامة كاغزر
ما كانت لونها الزعفران وريحها المسك **وكان** صلى الله عليه وسلم
يقول حرس ليلة في سبيل الله افضل من الف ليلة يقام ليلها ويصام

نهارها وفي رواية من حرس يوما في سبيل الله لم تمس عينيه النار
ابدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول جاهدوا المشركين باموالكم
وايديكم والسنتكم وكان ابو ايوب رضي الله عنه يقول انما نزلت
هذه الآية فينا معشر الانصار لما نصر الله تعالى نبيه صلى
الله عليه وسلم واظهر الاسلام قلنا هل نقيم في اموالنا فنصلحها
فانزل الله تعالى وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى
التهلكة فالالقاء بايدينا الى التهلكة ان نقيم في اموالنا
فنصلحها وندع الجهاد **فصل في بيان ان الجهاد فرض
كفاية** وانه يشرع مع كل بر وفاجر كان ابن عباس يقول في قوله
تعالى الا تنفروا يعذبكم عذابا اليما وفي قوله تعالى وما كان
لاهل المدينة ومن حولهم الى قوله يعملون نسختها الآية التي تليها
وما كان المؤمنون لينفروا كافة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ثلاث من اصل الايمان الكف عمن قال لا اله الا الله
لا نكفره بذنب ولا نخرجه من الاسلام بعمل والجهاد ماض منذ
بعثني الله تعالى الى ان يقاتل آخر الامة الدجال لا يبطله جور جائر
ولا عدل عادل والايمان بالاقدار وكان صلى الله عليه وسلم يقول
الخيل معقود في نواصيها الخير الاجر والمغنم الى يوم القيامة
فصل في السبق والرمي وما يجوز المسابقة عليه
بعوض قال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا سبق الا في خف او نصل او حافر وسابق صلى الله عليه وسلم
بين الخيل واعطى السابق وكان صلى الله عليه وسلم يراهن وراهن
مرة على فرس يقال له سبحة فسبق الناس فانبش لذلك واعجبه
وكان صلى الله عليه وسلم يسابق على ناقته العضباء وكانت لا تسبق
فجاء اعرابي على قعود له فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا
سبقت العضباء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقا على الله
تعالى ان لا يرفع شيئا من الدنيا الا وضعه **فصل فيما جاء
في المحلل وآداب السبق** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

من ادخل

من ادخل فرسا بين فرسين وهو لا يامن ان يسبق فلا باس ومن
ادخل فرسا بين فرسين وهو يامن ان يسبق فهو قمار والخيل
ثلاثة فرس يربطه الرجل في سبيل الله فثمنه اجر وركوبه اجر
وعاريته اجر وعلفه اجر وروثه اجر وبوله اجر وفرس
يغالق عليه الرجل ويراهن فثمنه وزر وعلفه وزر وركوبه
وزر وفرس يربطه للنتاج فعسى ان يكون سدادا من
الفقر ان شاء الله تعالى وكان علي رضي الله عنه يقول اذا
خرج احد الفرسين على صاحبه بطرف اذنه او اذن عذاره فاجعلوا
السبقة فان شككتما فاجعلوا سبقهما نصفين فاذا قرنتم
ثنتان فاجعلوا الغاية من غاية اصغر الثنتين **فصل
فيما يستحب ويكره من الخيل** واختيار تكثير نسلها قال
ابو قتادة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
خير الخيل الادهم الاقرح الارثم المحجل طلق اليمين فان لم يكن
ادهم فكميت على هذه الشية وكان صلى الله عليه وسلم يقول
يمن الخيل في شقرها وكان صلى الله عليه وسلم يكره الشكال من
الخيل وهو الفرس الذي يكون في رجله اليمنى بياض وفي يده
اليسرى او في يده اليمنى ورجله اليسرى وكان صلى الله عليه وسلم
ينهى ان تنزى الحمر على الخيل **فصل فيما جاء في
المسابقة على الاقدام والمصارعة واللعب بالحراب** كانت
عائشة رضي الله عنها تقول سابقني النبي صلى الله عليه وسلم فسبقته
فلبثنا حتى اذا رهقني اللحم سابقني فسبقني فقال هذه بتلك
وسابق سلمة بن الاكوع رجلا من الانصار الى المدينة وصارع
ركانة مع النبي صلى الله عليه وسلم فصرعه النبي صلى الله عليه وسلم وقال
ابو سلمة بينا الحبشة يلعبون في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم
بحرابهم اذ دخل عمر رضي الله عنه فاهوى الى الحصباء يحصبهم بها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهم يا عمر ولما قدم النبي صلى
الله عليه وسلم لعبت الحبشة لقدومه بحرابهم فرحا بذلك وسرورا

بلغ

فصل في الحث على الرمي وتعلمه كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول في قوله تعالى وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة
ان القوة الرمي وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تعلم الرمي
ثم تركه فليس منا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ارموا واركبوا
وان ترموا خير لكم من ان تركبوا وكان صلى الله عليه وسلم
يقول كل شيء يلهو به ابن آدم فهو باطل الا ثلاثا رميه عن
قوسه وتاديبه فرسه وملاعبته اهله فانهن من الحق
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من رمى بسهم في سبيل الله بلغ
العدو او لم يبلغ كان له كعدل رقبة **فصل في اخلاص
النية** في الجهاد واخذ الاجرة عليه والاعانة فيه قال
ابو موسى الاشعري رضي الله عنه سئل رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل
رياء فاي ذلك في سبيل الله عز وجل قال من قاتل لتكون
كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله وما من غازية تغزو
في سبيل الله فيصيبون غنيمة الا تعجلوا ثلثي اجرهم من الاجر
ويبقى الثلث وان لم يصيبوا غنيمة تم لهم اجرهم وكان عمر
رضي الله عنه اذا بعث جيشا وابطؤوا في فتح البلد يقول لولا
غيروا او بدلوا لفتح لهم سريعا وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ان الله عز وجل لا يقبل من العمل الا ما كان له خالصا وابتغي
به وجهه وانه سيؤتى برجل يوم القيامة مات شهيدا
فيعرفه الله تعالى نعمه فيعرفها فيقول الله له فما عملت فيها
قال قاتلت فيك حتى استشهدت فيقول الله تعالى له
كذبت ولكنك قاتلت لان يقال جرئ فقد قيل ثم امر به
فسحب على وجهه حتى القي في النار وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه
في اهله بخير فقد غزا والله تعالى اعلم **فصل
في استئذان الابوين في الجهاد** قال ابن عمر رضي الله

عنهما

عنهما جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذنه في الجهاد
فقال أحي والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد وستأتي
في ذلك احاديث كثيرة في الباب الجامع ان شاء الله تعالى في حقوق
الوالدين **قال** العلماء رضي الله عنهم محل الاذن من ترك
الجهاد لاجل الابوين محله ما اذا لم يتعين على العبد الجهاد
فان تعين لزم الجهاد ومخالفة الابوين لانه لا طاعة لمخلوق
في معصية الله عز وجل **فصل في** مجاهد من عليه دين
لا يرضى غريمه قال ابو قتادة رضي الله عنه كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته كثيرا الا ان الجهاد في سبيل
الله والايمان بالله افضل الاعمال فقام رجل يوما فقال
يا رسول الله أرأيت ان قتلت في سبيل الله يكفر عني خطاياي
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ان قتلت في سبيل الله
وانت صابر محتسب مقبل غير مدبر ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كيف قلت فاعاد عليه القول فقال صلى
الله عليه وسلم الا الدين فان جبريل عليه الصلاة والسلام
قال لي يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين وكان ابو هريرة
رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يغفر
للشهيد كل شيء حتى الدين وفي رواية يغفر الدين لشهيد البحر
ولا يغفر لشهيد البر **فصل في الاستعانة بالمشركين**
قالت عائشة رضي الله عنها لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبل بدر تبعه رجل من المشركين كان مشهورا بالشجاعة ففرح به
الصحابة فقال يا رسول الله جئتك لاتبعك واصيب معك فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤمن بالله ورسوله قال لا قال
فارجع فلن استعين بمشرك ثم تبعه الى مكان آخر فقال تؤمن
بالله ورسوله قال نعم قال فانطلق وجاءه جماعة من المشركين
فسألوه ان يكونوا معه فقال اسلمتم قالوا لا فقال فانا لا نستعين
بالمشركين على المشركين قال انس رضي الله تعالى عنه وكان رسول

يقول صح

له مثل الاولى فقال
لن نستعين بمشرك
ثم تبعه الى مكان اخر

اخرج

الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تستضيئوا بنار المشركين ولا تنقشوا
على خواتمكم عربيا • وكان صلى الله عليه وسلم يقول ستصالحون
الروم صلحا آمنا وتغزون انتم وهم عدوا من ورائكم • وكان الزهري
رضي الله عنه يقول بلغنا انه صلى الله عليه وسلم استعان مرة
بناس من اليهود في خيبر فاسهم لهم **فصل فيما جاء في
مشاورة الإمام الجيش** ونصحه لهم ورفقه بهم واخذ بما عليهم
قال ابو هريرة رضي الله عنه ما رأيت احدا قط كان اكثر مشاورة
لاصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم • ولما بلغ النبي صلى الله
عليه وسلم قتال ابي سفيان شاور اصحابه فتكلم ابو بكر رضي
الله عنه ثم تكلم عمر رضي الله تعالى عنه فاعرض عنه • فقام سعد
ابن عبادة رضي الله تعالى عنه • فقال ايانا تريد يا رسول الله
والذي نفسي بيده ان امرتنا ان نخيضها البحر لا خضناها ولو
امرتنا ان نضرب اكبادها الى برك الغماد لفعلنا قال انس رضي
الله عنه • فندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فانطلقوا
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسترعيه الله رعية
يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته لم ينصح لهم ولم يجتهد لهم
الا حرم الله عليه الجنة • وفي رواية لم يدخل معهم الجنة **وكان**
صلى الله عليه وسلم يقول اللهم من ولي من امر امتي شيئا فرفق
بهم فارفق به • وكان صلى الله عليه وسلم يتخلف عنهم في المسير
لاجل الرجل الضعيف فيردفهم ويدعو لهم • قال معاذ رضي الله
عنه غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة كذا فضيق
الناس الطريق • فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مناديا
فنادى من ضيق منزلا او قطع طريقا فلا جهاد له والله اعلم •
وكان عمر رضي الله تعالى عنه يقول لا تحبس الجيش فوق اربعة
اشهر وعشرا لان النساء لا يصبرن عن ازواجهن اكثر
من ذلك والله تعالى اعلم • **فصل في طاعة الجيش لاميرهم**
ما لم يأمرهم بمعصية • قال معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه •

كان

---

٣٩١ ٤١

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الغزو غزوان • فاما من ابتغى
وجه الله • واطاع الله واطاع الامام • وانفق الكريمة وياسر الشريك
واجتنب الفساد فانه نومه ونبهه اجر كله • واما من غزى فخرا
ورياء وسمعة وعصى الامام وافسد في الارض • فانه لن يرجع بالكفاف
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اطاعني فقد اطاع الله ومن
عصاني فقد عصى الله ومن يطع الامير فقد اطاعني ومن يعص
الامير فقد عصاني قال الله تعالى واطيعوا الله واطيعوا الرسول
واولي الامر منكم وقال علي رضي الله عنه بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم سرية واستعمل عليهم رجلا من الانصار وامرهم ان
يسمعوا له ويطيعوه • فاغضبوه في شيء فقال اجمعوا لي حطبا •
فجمعوا له • ثم قال اوقدوا نارا فاوقدوها ثم قال الم يامركم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تسمعوا لي وتطيعوني قالوا بلى قال
فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض • وقالوا انما فررنا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم من النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه وطفئت النار •
فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما
خرجوا منها ابدا • وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا طاعة في معصية الله
انما الطاعة في المعروف **فصل في الدعوة قبل القتال**
قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقاتل قوما قط الا بعد دعائهم الى الاسلام فاذا ابوا قاتلهم وكان يقول
لامير السرية اذا نزلت بساحتهم • فادعهم الى الاسلام واخبرهم
بما يجب عليهم • فوالله لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من
حمر النعم • وفي رواية اذا حاصرت اهل حصن • فارادوك ان تجعل
لهم ذمة الله وذمة رسوله لا تجعل لهم • ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة
اصحابك فانكم ان تخفروا ذممكم وذمم اصحابكم اهون من ان تخفروا
ذمة الله وذمة رسوله • وكان كثيرا ما يقول لامير السرية •
اذا ارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم • ولكن انزلهم على حكمك
فانك لا تدري اتصيب فيهم حكم الله ام لا • وقال نافع رضي الله تعالى
كان

يقول إنما كان الدعا المذكور في أول الإسلام فقد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم تسقى على الماء فقاتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم وأصاب يومئذ جويرية بنت الحارث وفي ذلك دليل لمن قال بجواز استرقاق العرب وقال البرا ابن عازب رضي الله تعالى عنه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا من الأنصار إلى أبي رافع فدخل عبد الله بن عتيك بيته فقتله وهو نائم وكان صلى الله عليه وسلم لا يحض قبول الجزية بأهل الكتاب وكان ينهى عن قتل الولدان والتمثيل بالمقتولين

فصل في كتمان الإمام حاله وترتيب السرايا والجيوش

قال كعب بن مالك رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد غزوة ورى بغيرها ويقول الحرب خدعة وكان صلى الله عليه وسلم إذا قرب من القوم أرسل من ينظر له خبرهم ثم يرجع فيعلمه ليتأهب لهم ويسبقهم على الماء والكلاء ونحو ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير الصحابة أربعة وخير السرايا أربعماية وخير الجيوش أربعة آلاف ولا يغلب اثني عشر ألفا من قلة وتمسك به من ذهب إلى أن الجيش إذا كان اثنا عشر ألفا لم يجز أن يفر من أمثاله وأضعافه وإن كثروا وكان صلى الله عليه وسلم يجعل راية سوداء وأخرى صفراء وكانت مربعة تارة من نمرة وتارة من غيرها وأما الوية صلى الله عليه وسلم فكانت كلها بيضاء وربما كان فيها خطوط سود وكان جابر رضي الله تعالى عنه لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة كان لواؤه أبيض وقال الحارث بن حسان رضي الله تعالى عنه قدمنا المدينة فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وبلال قائم بين يديه متقلد السيف وإذا رايات سود فسألت ما هذه الرايات فقالوا عمرو بن العاص رضي الله عنه قدم من غزاة رضي الله عنهم أجمعين

فصل في تشييع الغازي واستقباله

وجواز استصحاب النسا لمصلحة المرضى والجرحى والخدمة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لئن أشيع غازيا فأكنفه على رحلته غدوة أو روحة أحب إلي من الدنيا وما فيها وكان صلى الله عليه وسلم يمشي مع الغزاة إلى بقيع الغرقد ثم يوجههم ثم يقول انطلقوا على اسم الله اللهم أعنهم ولما قدم صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك خرج الناس يتلقونه من ثنية الوداع قال السايب فخرجت مع الناس وأنا غلام وقالت الربيع بنت معوذ كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم نسقي القوم ونخدمهم ونرد القتلى والجرحى إلى المدينة ونخلفهم في رحالهم ونصنع لهم الطعام ونقوم على المرضى وكان صلى الله عليه وسلم يغزو بأم سليم ومعه نسوة من الأنصار يسقين الماء ويداوين الجرحى ونقدم في الحج قول عايشة رضي الله عنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله نرى الجهاد أفضل العمل أفلا نجاهد فقال لكن أفضل الجهاد حج مبرور رواه البخاري والله أعلم

فصل في الأوقات التي يستحب فيها الخروج إلى الغزو

والنهوض إلى القتال قال كعب بن مالك رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب أن يخرج إلى الغزو يوم الخميس بكرة النهار ويأمر السرايا والجيوش بالخروج من أول النهار وكان صلى الله عليه وسلم إذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال حتى تزول الشمس وتهب الرياح وينزل النصر ويقول انتظروا حتى تهب الأرياح وتحضر الصلوات وكان يحب أن ينهض إلى عدوه عند زوال الشمس والله أعلم

فصل في ترتيب الصفوف

وجعل سيما وشعار يعرف وكراهة رفع الأصوات قال أبو أيوب رضي الله تعالى عنه قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكم ستلقون العدو غدا وإن شعاركم حم لا ينصرون وكان شعار القوم زمن أبو بكر رضي الله تعالى عنه أمت أمت وكانوا يكرهون رفع الصوت عند القتال رضي الله تعالى عنهم

فصل في استحباب الخيلا في الحرب والكف وقت الإغارة عن من سمع عندهم شعاير الإسلام

قال عبد الله بن عتيك رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن من الغيرة ما يحب الله ومن الغيرة

صففنا يوم بدر فبدرت منا بادرة أمام الصف فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال معي معي وكان يستحب للرجل أن يقاتل تحت راية قومه وقال براء بن العازب رضي الله عنه صح

ما يبغض الله وان من الخيلاء ما يحب الله ومنها ما يبغض الله فاما
الغيرة التي يحبها الله فالغيرة في الريبة واما الغيرة التي يبغض الله
فالغيرة في غير الريبة والخيلاء التي يحب الله فاختيال الرجل بنفسه
عند القتال واختياله عند الصدقة والخيلاء التي يبغض الله فاختيال
الرجل في الفخر والبغي وكان صلى الله عليه وسلم اذا غزا قوما لم يغز
حتى يصبح فان سمع اذانا امسك وان لم يسمع اذانا اغار بعد ما
يصبح فاغار مرة فسمع رجلا يقول الله اكبر الله اكبر فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم على الفطرة ثم قال اشهد ان لا اله الا الله فقال
صلى الله عليه وسلم خرجت من النار وكان هذا الرجل راعي معزا
وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اذا رايتم مسجدا او سمعتم مناديا
فلا تقتلوا احدا والله اعلم **فصل في جواز تبييت الكفار
ورميهم بالمنجنيق** وان ادى الى قتل ذراريهم تبعا قال
الصعب بن جثامة رضي الله عنه سئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن اهل الدار من المشركين يبيتون فيصاب من نسائهم
وذراريهم قال هم منهم ثم نهى صلى الله عليه وسلم بعد ذلك عن قتل
النساء والصبيان والرهبان والشيخ الفاني ويقول لامير الجيش
لا تقتل صبيا الا ان تعلم منه ما علمه الخضر عليه السلام من
الصبي الذي قتله وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وجدت
امراة مقتولة في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم فوقف
الناس يتبرجون ويتعجبون من حسن خلقتها فلما راوا النبي
صلى الله عليه وسلم على راحلته انفرجوا عنها وقال ما كانت هذه
لتقاتل قال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما فنهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم حينئذ عن قتل النسا والصبيان والاجرا وقال
انس رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
للجيش انطلقوا بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله لا تقتلوا شيخا
فانيا ولا طفلا ولا صغيرا ولا امراة ولا تغلوا وضموا غنائمكم
واصلحوا واحسنوا ان الله يحب المحسنين وكان صلى الله عليه وسلم

يقول

يقول لا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا اصحاب الصوامع وكان
ابو بكر رضي الله عنه يقول للامير اذا بعثه في سرية ستجدون
اقواما حبسوا انفسهم فدعوهم وما حبسوا انفسهم له في الصوامع
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتلوا الذرية في الحرب فقالوا
يا رسول الله اوليس هم اولاد المشركين قال اوليس خياركم اولاد
المشركين والله اعلم **فصل في الكف عن المثلة والتحريق
وقطع الشجر** وهدم العمران الا لحاجة ومصلحة قال صفوان بن
عسال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قاتلوا من كفر بالله
ولا تمثلوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قاتل احدكم اخاه
فلا يلطمن الوجه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن قتل الصبر
ويقول والذي نفسي بيده لو كانت دجاجة ما صبرتها وقال
ابو هريرة رضي الله عنه بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في
بعث فقال ان وجدتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما
فاحرقوهما بالنار ثم قال حين اردنا الخروج اني كنت امرتكم
ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما
فاقتلوهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول لامير الجيش لا تقطع شجرا
مثمرا ولا تخرب عامرا ولا تعقرن شاة ولا بعيرا الا لماكلة ولا
تغرقن نخلا ولا تحرقه وقال جرير بن عبد الله رضي الله عنه
امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهدم ذي الخلصة واحرقها
بالنار فاحرقتها وكسرتها وكان ذو الخلصة بيتا باليمن لخثعم
وبجيلة فيه نصب تعبد يقال له كعبة اليمانية وقطع رسول
الله صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير وحرق وفيه نزل قوله تعالى
ما قطعتم من لينة او تركتموها الاية وقال اسامة بن زيد رضي
الله تعالى عنه بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قرية يقال
لها ابنى فقال ائتها صباحا ثم احرق **فصل في تحريم
الفرار من الزحف** اذا لم يزد العدو على ضعف المسلمين
الا المتحيز الى فئة وان بعدت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

في الصوامع

بلغ

يقول اجتنبوا السبع الموبقات وعد منها التولي يوم الزحف
قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ولما نزل قوله تعالى إن يكن
منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين كتب عليهم ان لا يفر
عشرون من مائتين فلما نزل الآن خفف الله عنكم كتب ان لا يفر
مائة من مائتين وكان عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول
فررنا مرة من الزحف فتخوفنا فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم
فقبلنا يده فاستغفر لنا **فصل** من خشي الاسر فله أن
يستأسر وله ان يقاتل حتى يقتل كما يشهد لذلك قصة عاصم
ابن ثابت الانصاري واصحابه رضي الله عنهم وكما في قصة خبيب
رضي الله تعالى عنهم **فصل** في الكذب في الحرب وما جاء في
المبارزة قال جابر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوما من لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله ورسوله
قال محمد بن مسلمة رضي الله تعالى عنه اتحب ان اقتله يا رسول
الله قال نعم قال فاذن لي فاقول قال قد فعلت قال
فاتاه فقال ان هذا يعني النبي صلى الله عليه وسلم قد عنانا وسألنا
الصدقة قال وايضا والله قال فانا قد اتبعناه فنكره ان
ندعه حتى ننظر الى ما يصير امره قال فلم يزل يكلمه حتى استمكن
من قتله فقتله وقالت ام كلثوم بنت عقبة لم اسمع النبي
صلى الله عليه وسلم يرخص في شيء من الكذب مما يقول الناس
الا في الحرب والاصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث
المرأة زوجها قال علي بارز حمزة رضي الله عنهما عتبة بن ربيعة
وبارزت انا شيبة بن ربيعة وبارز عبيدة رضي الله عنه الوليد
ابن عتبة وبارز سلمة بن الاكوع رضي الله عنه مرحب اليهودي
كلهم باذن النبي صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا ظهر
على قوم اقام بعرصتهم ثلاث ليال والله اعلم والحمد لله وحده
فصل في ان اربعة اخماس الغنيمة للغانمين وانها
لم تكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمرو بن عبسة رضي

الله عنه

الله عنه صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جنب بعير من المغنم
فلما سلم أخذ وبرة من جنب البعير ثم قال ولا يحل لي من غنائمكم
مثل هذه إلا الخمس والخمس مردود فيكم فادوا الخيط والمخيط واكبر
من ذلك واصغر **فصل ان السلب للقاتل وانه غير مخموس**
قال ابو قتادة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول كثيرا من قتل قتيلا فله سلبه وكان لا يخمس السلب
صلى الله عليه وسلم وقتل ابو طلحة رضي الله عنه يوم بدر عشرين
رجلا واخذ اسلابهم وقتل رجل من حمير رجلا من العدو فمنعه
خالد سلبه فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لخالد
ما منعك ان تعطيه فقال استكثرته يا رسول الله فقال ادفعه
اليه وكان السلب فرسا اشقر وسرج مذهب وسلاح مذهب وفيه
دليل على ان الدابة من السلب وقال انس رضي الله تعالى عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر الامير بالاخذ من السلب
المستكثر ويعطي الباقي للقاتل فاذا كلمه الناس في ذلك يقول
لهم هل انتم تاركي لي امرائي انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى ابلا
وغنما فرعاها ثم اوردها حوضا تشرب فشرعت فيه فشربت صفوه
وتركت كدره فصفوه لكم وكدره لهم وكان صلى الله عليه وسلم يقسم
السلب بين القاتلين ولو كان احدهما مثخنه فقط اذ ذكاه آخر رمق
وكان صلى الله عليه وسلم اذا ادعى اثنان قتل واحد يقول هل
مسحتما سيفكما فينظر في السيفين فان رأى الدم فيهما قال
كلاكما قتله **فصل** في التسوية بين القوي والضعيف ومن
لم يقاتل قال ابن عباس رضي الله عنهما اختلف المسلمون
يوم بدر في الغنائم الفتيان والمشايخ فقال الفتيان ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لنا من فعل كذا وكذا فله من النفل
كذا وكذا ونحن الذين جمعنا الغنائم وقال المشايخ نحن لزمنا
الرايات مع النبي صلى الله عليه وسلم خوفا ان يناله العدو منه عنت وكنا
ردءا لو انهزمتم فانزل الله تعالى يسألونك عن الانفال الى قوله تعالى

يقول

الكارهون انه كان ذلك خيرًا لهم فنزع الله ذلك من بين يدي الفريقين
وجعله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقسمه بين المسلمين
بالسواء وقال سعد بن مالك رضي الله تعالى عنه قلت
يا رسول الله الرجل يكون حامية القوم ايكون سهمه وسهم
غيره سوا قال ثكلتك امك ابن ام سعد وهل ترزقون
الا بضعفائكم — وتنصرون صح **فصل في جواز التنفيل** بعض الجيش لباسه
وغنايه وتحمله مكروه دونهم قال سلمة بن الاكوع رضي الله عنه
كنت يوم بدر راجلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير
رجالتنا اليوم سلمة ثم اعطاني سهم الفارس وسهم الراجل فجمعهما
الي جميعا وقال سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه جيت الى
النبي صلى الله عليه وسلم بسيف فقلت يا رسول الله ان الله قد شفى
صدري اليوم من العدو فهب لي هذا السيف فقال ان هذا
السيف ليس لي ولا لك فذهبت وانا اقول يعطاه اليوم من لم
يبل بلائي فبينما انا اذ جاني رسول فقال اجب فظننت انه
نزل في شي بكلامي فجيت فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم انك
سالتني هذا السيف وليس هو لي ولا لك وان الله قد جعله
لي فهو لك ثم قرا قوله تعالى يسالونك عن الانفال قل
الانفال لله والرسول **فصل** في تنفيل سرية الجيش عليه
واشتراكها في الغنايم قال عبادة بن الصامت رضي الله عنه كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفل الربع بعد الخمس في البداة
وينفل الثلث بعد الخمس في الرجعة وكان يكره الانفال ويقول
ليرد قوي المؤمنين على ضعيفهم وكان كثيرا ما ينفل بعض
من يبعث السرايا لانفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش
والخمس في ذلك كله واجب وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية قبل نجد فاصبنا نعما
كثيرا فنفلنا اميرنا بعيرا لكل انسان ثم قدمنا على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقسم بيننا غنيمتنا ولم يحاسبنا بالذي اعطانا

اميرنا

اميرنا ولا عاب عليه ما صنع وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا
المسلمون تتكافا دماؤهم ويسعى بذمتهم ادناهم ويجير عليهم اقصاهم
وهم يد على من سواهم يرد مشدهم على مضعفهم ومسبقهم على
قاعدهم وفي رواية السرية ترد على العسكر والعسكر يرد على
السرية **فصل في بيان صفي المغنم** الذي كان لرسول الله
صلى الله عليه وسلم وسهمه مع غيبته قال الشعبي رضي الله تعالى
عنه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سهم يدعى الصفي ان شاء
عبدا وان شا امة وان شا فرسا يختاره قبل الخمس وكانت صفية
رضي الله تعالى عنها من الصفي وكان صلى الله عليه وسلم يكتب الى القوم
انكم ان شهدتم ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقمتم الصلاة
وآتيتم الزكاة واديتم الخمس من المغنم وسهم النبي صلى الله عليه وسلم
وسهم الصفي فانتم آمنون بامان الله ورسوله وكان صلى الله
عليه وسلم كثيرا ما ياخذ سهمه مع المسلمين وان لم يشهد معهم
القتال وتنفل صلى الله عليه وسلم سيفه ذا الفقار يوم بدر وهو
الذي راى فيه الرؤيا يوم احد **فصل فيمن يرضخ له من الغنيمة**
قال ابن عباس رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يغزو بالنساء فيداوين الجرحى ويحذين من الغنيمة وفي رواية
عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال كان العبد والمراة لا يسهم
لهما وانما يحذيا من غنايم القوم من الامتعة والثمن دون ما
يصيب الجيش وكان صلى الله عليه وسلم يغضب لخروج النساء وحدهن
ويقول مع من خرجتن وكان الزهري رضي الله عنه يقول — وباذن من خرجتن ع
اسهم النبي صلى الله عليه وسلم لقوم من اليهود قاتلوا معه واسهم
للصبيان بخيبر **فصل** في الاسهام للفارس والراجل ومن
عينه الامير في مصلحة قال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يسهم للفارس ثلاثة اسهم للفرس
سهمان وللرجل سهم وقال الزبير رضي الله عنه اعطاني رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر اربعة اسهم سهم لي وسهم لذي

الغزي لصفية أم الزبير وسهمين للفرس وقال صلى الله عليه وسلم
يوم مكة إني قد جعلت للفرس سهمين وللراجل سهما فمن
نقصها نقصه الله تعالى وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما
قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر فقال ان عثمن
ابن عفان انطلق في حاجة الله وحاجة رسوله صلى الله عليه وسلم
وانا ابايع له فضرب له صلى الله عليه وسلم بسهم ولم يضرب لاحد غاب
غيره وكان تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مريضة
رضي الله تعالى عنها وقال له ان لك اجر رجل وسهمه **فصل**
في الاسهام لتجار العسكر واجرائهم قال خارجة بن زيد رضي
الله تعالى عنهما رايت رجلا سال ابي عن الرجل يغزو ويبيع
ويتجر في غزوه هل ينقص سهمه فقال له انا كنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم بتبوك نشتري ونبيع وهو يرانا ولا ينهانا
وقال يعلى بن امية رضي الله عنه أذن لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم بالغزو وانا شيخ كبير ليس لي خادم فالتمست
اجيرا يكفيني واجري له سهمه فوجدت رجلا فلما دنا الرحيل
اتاني فقال لي ما ادري ما السهمان وما يبلغ سهمي فسم
لي شيا يعطيه لي كان السهم او لم يكن فسميت له ثلاثة دنانير
فلما حضرت غنيمة اردت ان اجرى له سهمه فذكرت
ذلك الدنانير فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له امره
فقال ما اجد له في غزوته هذه في الدنيا والآخرة الا دنانيره
التي سمى وقد صح ان سلمة بن الاكوع رضي الله عنه كان اجيرا
لطلحة حين ادرك عبد الرحمن بن عيينة لما اغار على سرح
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم الفارس
والراجل قال العلما رضي الله عنهم ويحمل هذا على الاجير بعاضد
مع الخدمة الجهاد والذي قبله على من لا يقصد اصلا
جمعا بينهما **فصل** فيما جاء في المدد يلحق بعد تقضي
الحرب قال ابو موسى الاشعري رضي الله عنه كنا باليمن فبلغنا

فيشتري

بلغ

مخرج

مخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرجنا مهاجرين اليه نحوا من
خمسين رجلا فركبنا في سفينة فالقتنا سفينتنا الى النجاشي
بالحبشة فوافقنا جعفر بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه
واصحابه عنده فقال جعفر رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعثنا ههنا وامرنا بالاقامة قال فاقمنا معه حتى
قدمنا جميعا فوافقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح
خيبر فاسهم لنا او قال اعطانا منها وما قسم لاحد غاب عن
فتح خيبر منها شيا الا لمن شهد معه غير اصحاب سفينتنا
مع جعفر واصحابه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ان فتح
خيبر وان حزم خيلهم ليف فقال ابان اقسم لنا يا رسول الله
فسكت ولم يقسم لهم صلى الله عليه وسلم والحمد لله **فصل** فيما
جاء في اعطاء المولفة قلوبهم قال انس رضي الله تعالى عنه
لما فتحت مكة قسم النبي صلى الله عليه وسلم تلك الغنايم في قريش
فقالت الانصار يا رسول الله ان هذا لهو العجب يغفر الله لرسول
الله يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمايهم فحدث
بمقالتهم فجمعهم وقال اني اعطي رجالا حديثي عهد بكفر
اتالفهم لما بهم من الضلع والجزع واكل قوما الى ما جعل الله
في قلوبهم من الخير والغنى منهم عمرو بن تغلب فقال ما احب
ان لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم ثم اقبل صلى الله
عليه وسلم على الانصار وقال اما ترضون ان تذهب الناس
بالاموال وتذهبون برسول الله صلى الله عليه وسلم الى رحالكم
فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به فقالوا يا رسول الله
قد رضينا فقال صلى الله عليه وسلم لو سلكت الناس واديا او شعبا
لسلكت وادي الانصار وقال له رجل يوما وقد قسم قسما
والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها ولا اريد بها وجه الله فبلغ
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فتغير وجهه وقال رحم
الله اخي موسى قد اوذي باكثر من هذا فصبر **فصل** في حكم

قسم لهم معهم رجاء ابان ابن سعيد واصحابه صح

وسلك الانصار واديا وشعبا

وشعب الانصار

الشعب الطريق في الجبل

أموال المسلمين إذا أخذها الكفار ثم أخذت منهم. كان ابن عمر
رضي الله تعالى عنهما يقول كنا إذا ذهب لنا فرس أو أبق عبد
أو ناقة إلى العدو ثم ظهر المسلمون على العدو نرد ذلك على
أربابه ولم نقسمه. وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يرد
إلى المسلمين ما وجد من أموالهم عند العدو وكذلك كان
يفعل خالد بن الوليد وغيره. وقال عمران بن الحصين رضي الله
تعالى عنه أسرت امرأة من الأنصار. فكانت المرأة في الوثاق
وكان القوم يريحون نعمهم في بيوتهم. فانفلتت ذات ليلة (بين يدي)
من الوثاق فأتت الإبل فكلما أتت من البعير رغا فتتركه حتى
انتهت إلى العضباء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت
قد أصيبت بقعدت في عجزها ثم زجرتها فانطلقت ثم نهضوا خلفها (فقعدت صح)
فأعجزتهم. وكانت ناقة منوقة فنذرت لله عز وجل إن نجاها
الله عز وجل لتنحرنها فلما قدمت المدينة رآها الناس فقالوا
العضباء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت المرأة إني
نذرت إن نجاني الله تعالى عليها لأنحرنها فبلغ ذلك النبي
صلى الله عليه وسلم فأخذها وقال سبحان الله بئس ما جزتها
نذرت بعد إن نجاها الله عليها لتنحرنها لا وفاء لنذر في
معصية ولا فيما لا يملك العبد. **فصل** فيما يجوز أخذه
نحو الطعام والعلف من غير قسمة. قال ابن عمر رضي الله عنهما
كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب والشحم والطعام
والجزر فنأكل ولا نرفعه وفي رواية وكان لا يؤخذ مما أصبنا
من ذلك الخمس. وكان الرجل يجيء فيأخذ من الطعام أو العسل
مقدار ما يكفيه ثم ينطلق. وكنا كثيرا ما نرجع وأخراجنا (بلغ)
مملوءة من ذلك. **فصل** في الغنم والمعز تقسم بخلاف (الأخرجة جمع خرج يعني هكبه)
الطعام والعلف. قال معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فأصاب الناس
حاجة شديدة وأصابوا غنما فانتهبوها فإن قدورنا لتغلي

اخراجنا

إذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي متكئا على قوسه فأكفأ
قدورنا بقوسه ثم جعل يرمل اللحم بالتراب ثم قال إن النهبة
ليست بأحل من الميتة وإن الميتة ليست بأحل من النهبة وفي رواية
غزونا خيبر فأصبنا فيها غنما فقسم فينا طائفة وجعل بقيتها
في المغنم. **فصل** في النهي عن الانتفاع بما يغنمه الغانم
قبل أن يقسم إلا حالة الحرب قال رويفع بن ثابت رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين لا يحل لامرئ يؤمن بالله
واليوم الآخر أن يبتاع مغنما حتى يقسم ولا أن يلبس ثوبا من
المسلمين حتى إذا أخلقه رده فيه. وقال ابن مسعود رضي
الله عنه انتهيت إلى أبي جهل يوم بدر وهو صريع وهو
يذب الناس عنه بسيف له فجعلت أتناوله بسيف لي
غير طائل فأصبت يده فندر سيفه فأخذته فضربته حتى
قتلته فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فنفلني
سلبه. **فصل** فيما يهدى للأمير والعامل أو يوجد من
مباحات دار الحرب. قال أبو حميد الساعدي رضي الله تعالى عنه
عنه أصبت جرة حمراء فيها دنانير في إمارة معاوية في أرض الروم
وعلينا رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من بني سليم فأتيته
بها فقسمها بين المسلمين وأعطاني مثل ما أعطى رجلا منهم قال
لولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نفل إلا بعد
الخمس لأعطيتك. قال ثم أخذ يعرض علي من نصيبه فأبيت
فصل في تحريم الغلول وتحريق رحل الغال. قال أبو هريرة رضي
الله عنه استشهد رجل بخيبر فقال القوم هنيئا له الشهادة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده إن الشملة
لتهب عليه نارا أخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم (لتلتهب)
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فناد في الناس إنه لا يدخل
الجنة إلا المؤمنون. فجعل الرجل يجيء بالبردة والرجل يجيء بالعباءة
حتى جاء رجل بشراكين فقال شراكين من نار. وجاء رجل بزمام من

(كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفل ... وقال ابو الجويرية رضي الله عنه صح)

سمعني بعد مدة فقال اسمعت المنادي ينادي بجمع الغنائم قال
نعم قال فما منعك ان تجيء به فاعتذر فقال كن انت تجيء به
يوم القيامة فلن اقبله منك وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما
يامر بحرق متاع الغال وتارة يسكت عنه قال ابن عمر رضي
الله عنهما كثيرا ما كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا وجدتم
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم صح
الرجل قد غل فاحرقوا متاعه واضربوه قال ابن زائدة رضي
الله عنه ولما دخلنا ارض الروم وجدنا رجلا قد غل مصحفا
وهو في امتعته فسالوا سالم بن عبد الله عنه فقال بيعوه وتصدقوا
بثمنه وحرق ابو بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما متاع الغال
وضربوه ومنعوه سهمه **فصل** في المن والفداء في حق
الاسارى قال انس رضي الله تعالى عنه هبط من جبال
التنعيم ثمانون رجلا من اهل مكة على النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه عند صلاة الفجر ليقتلوهم فاخذهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم سلما فاعتقهم فانزل الله تعالى وهو الذي كف
ايديهم عنكم وايديكم عنهم ببطن مكة الاية وقال صلى الله عليه
وسلم في اسارى بدر لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء
الاسارى لتركتهم وقال ابو هريرة رضي الله عنه بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال
له ابو ثمامة بن اثال سيد اهل اليمامة فربطوه بسارية من
سواري المسجد فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ماذا
عندك يا ثمامة فقال عندي يا محمد خير ان تقتل تقتل ذا دم وان
تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط ما شئت فتركه
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك
يا ثمامة فقال مثل قوله الاول فتركه حتى كان الغد فقال
ما عندك يا ثمامة فقال مثل قوله الاول فقال اطلقوا ثمامة
فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد
فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله

والله

والله ما كان على الارض ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب
الوجوه كلها الي وما كان دين ابغض الي من دينك فاصبح
دينك احب الدين الي وان خيلك اخذتني وانا اريد العمرة فما
ذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره ان يعتمر
وقال ابن عباس رضي الله عنهما استشار النبي ابا بكر وعمر رضي
الله عنهما في اسارى بدر فقال ابو بكر رضي الله عنه يا نبي الله
هم بنو العم والعشيرة وارى ان ناخذ منهم الفدية فتكون لنا
قوة على الكفار وعسى الله ان يهديهم للاسلام وقال عمر بن
الخطاب رضي الله تعالى عنه لا والله يا رسول الله ما ارى الذي
راى ابو بكر ولكني ارى ان تمكننا فنضرب اعناقهم فتمكن عليا من
عقيل فيضرب عنقه وتمكنني من فلان نسيبا لعمر فاضرب عنقه
فان هؤلاء ايمة الكفر وصناديدهم فهوي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما قال ابو بكر ولم يهو ما قال عمر رضي الله عنهما فانزل الله
عز وجل ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض الى
قوله تعالى فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا فاحل الله الغنيمة
لهم وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فداء اهل الجاهلية
يوم بدر اربعمائة فقالت عائشة رضي الله عنها ولما بعث اهل
مكة في فداء اسراهم بعثت زينب بنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم في فداء ابي العاص بمال وبعثت فيه بقلادة لها
كانت عند خديجة ادخلتها بها على ابي العاص قالت عائشة رضي
الله عنها فلما راها رسول الله صلى الله عليه وسلم رق لها رقة
شديدة وقال ان رايتم ان تطلقوا لها اسيرها وتردوا
عليها الذي لها قالوا نعم وقال عمران بن حصين رضي الله عنه
فدى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلين من المسلمين برجل
من المشركين من بني عقيل قال ابن عباس رضي الله عنهما
وبقي ناس من الاسارى يوم بدر لم يكن لهم فداء فجعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم فداهم ان يعلموا اولاد الانصار الكتابة

فجا يوما غلام يبكي الى ابيه فقال ما شانك قال ضربني
معلمي قال الخبيث يطلب بدخل بدا والله لا تاتيه ابدا
فصل في ان الاسير اذا اسلم لم يزل ملك المسلمين عنه
قال عمران بن حصين رضي الله عنه كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل
فاسرت ثقيف رجلين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
واسر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقيل
واصابوا معه العضبا فمر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو في الوثاق فقال يا محمد ما شانك فاتاه فقال ما شانك
فقال بم اخذتني واخذت سابقة الحاج يعني العضبا فقال
اخذتك بجريرة حلفائك ثقيف ثم انصرف عنه فناداه فقال
يا محمد يا محمد فقال ما شانك قال اني مسلم قال لو قلتها
وانت تملك امرك لافلحت كل الفلاح ثم انصرف عنه فناداه
يا محمد يا محمد فاتاه فقال ما شانك فقال اني جايع فاطعمني
وظمئت فاسقني قال هذه حاجتك ففدي بعد بالرجلين
والله تعالى اعلم فصل في الاسير يدعي الاسلام قبل
الاسر ولا شاهد له قال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه
ولما كان يوم بدر وجي بالاسارى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا ينفلتن احد الا بفدا او ضرب عنق قال عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه فقلت يا رسول الله الا سهيل بن بيضا فاني قد
سمعته يذكر الاسلام قال فسكت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فما رايتني في يوم اخوف ان تنزل حجارة من السماء
علي مني في ذلك اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا سهيل
ابن بيضا قال ونزل القران ما كان لنبي ان يكون له اسرى
الايات وجي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم باسير فقال
اتوب الى الله ولا اتوب الى محمد فقال صلى الله عليه وسلم
قد عرف الحق لاهله فصل في جواز استرقاق
العرب قال ابو هريرة رضي الله تعالى عنه كان على عايشة

رضي

بالاسراء

على

حتى

رضي الله عنها عتق رقبة فجا سبي من بني تميم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اعتقي من هولا وفي رواية اعتقي هذه السبية فانها
من ولد اسمعيل وقصة وفد هوازن وقول رسول الله صلى الله
عليه وسلم اختاروا احدى الطايفتين اما السبي واما المال مشهور
وكل هولاء من العرب وكانت عايشة رضي الله تعالى عنها تقول
لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا بني المصطلق وقعت
جويرية بنت الحارث في السبي لثابت بن قيس رضي الله عنه
فكاتبته على نفسها وكانت امراة حلوة وملاحة فاتت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله بنت الحارث بن
ابي ضرار سيد قومه وقد اصابني من البلا ما لم يخف
عليك وقد جيتك استعينك على كتابتي قال فهل لك في خير
من ذلك قالت وما هو يا رسول الله قال اقضي كتابتك واتزوجك
قالت نعم يا رسول الله قد فعلت قالت وخرج الخبر الى الناس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج جويرية بنت الحارث
فقال الناس اصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسلوا ما في
ايديهم قالت فلقد اعتق بتزويجه اياها مائة اهل بيت
من بني المصطلق فما اعلم امراة كانت اعظم بركة على قومها
منها وكان عمر رضي الله عنه يقول ليس على عربي ملك وكانه
لم يتذكر حين قوله ما ذكرناه وقد سبى ابو بكر وعلي رضي الله
عنهما بني ناجية وهم من العرب وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لم يزل امر بني اسرايل معتدلا حتى نشا فيهم المولدون وابنا
سبايا الامم التي كانت بنوا اسرايل تسبيها فقالوا بالراي فضلوا
واضلوا والله اعلم فصل في قتل الجاسوس اذا كان مستامنا
او ذميا قال سلمة بن الاكوع رضي الله عنه اتى النبي صلى الله عليه وسلم
عين من المشركين وهو في سفر فجلس عند اصحابه يتحدث
ثم انسل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوه فاقتلوه فسبقتهم
اليه فقتلته فنفلني سلبه وامر رسول الله صلى

ابن شماس

الجويرية

الله عليه وسلم بقتل فرات بن حيان وكان عينا لابي سفيان جاء
الى الانصار وقال اني مسلم وقصة حاطب بن ابي بلتعة رضه
مشهورة ومنها انه كتب كتابا وارسله الى مكة مع ظعينة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي والزبير والمقداد رضي
الله تعالى عنهم انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فان بها
ظعينة ومعها كتاب فخذوه منها فانطلقوا حتى اتوا الى الروضة
قال علي رضي الله تعالى عنه فوجدنا الظعينة فقلنا اخرجي الكتاب
فقالت ما معي من كتاب قلنا لتخرجن الكتاب او لنجردن الثياب
فاخرجته من عقاصها فاخذناه منها فاتينا به الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاذا فيه من حاطب بن ابي بلتعة الى اناس
من المشركين يخبرهم ببعض امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا حاطب ما هذا قال يا رسول الله لا تعجل علي اني كنت
امرءا ملصقا في قريش ولم اكن من انفسها وكان من معك
من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون بها اهليهم واموالهم
فاحببت اذ فاتني ذلك من النسب ان اتخذ عندهم يدا
يحمون بها قرابتي وما فعلت ذلك كفرا ولا ارتدادا ولا رضى
بالكفر بعد الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقد صدقكم فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله دعني
اضرب عنق هذا المنافق قال انه شهد بدرا وما يدريك
يا عمر لعل الله ان يكون قد اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما
شئتم فقد غفرت لكم **فصل** في ان عبد الكافر اذا خرج
الينا مسلما فهو حر قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
اعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الطائف من خرج
اليه من عبيد المشركين وسالت ثقيف رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يرد اليهم ابا بكرة وكان مملوكا لهم فاسلم
قبلهم فقال لا هو طليق الله ثم طليق رسول الله وقال
علي رضي الله عنه خرج عبدان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

من اهل مكة صح

يوم

يوم الحديبية قبل الصلح فكتب اليه مواليهم فقالوا والله يا محمد
ما خرجوا اليك رغبة في دينك وانما خرجوا هربا من الرق
فقال ناس صدقوا يا رسول الله ردهم اليهم فغضب رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال ما اراكم تنتهون يا معشر قريش حتى يبعث
الله عليكم من يضرب اعناقكم وابى ان يردهم وقال هم عتقاء الله
عز وجل **فصل** في ان الحربي اذا اسلم قبل القدرة عليه احرز
امواله قد سبق في باب الايمان اول الكتاب قوله صلى الله عليه وسلم
امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله واني رسول
الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وقال
صخر رضي الله تعالى عنه ان قوما من بني سليم كانوا فروا
عن ارضهم حين جاء الاسلام فاخذتها فخاصموني فيها الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فردها اليهم وقال اذا اسلم الرجل
فهو احق بارضه وماله وفي رواية ان القوم اذا اسلموا احرزوا
اموالهم ودماءهم وقال ابو سعيد رضي الله عنه قضى رسول
الله صلى الله عليه وسلم في العبد اذا جاء واسلم ثم جاء مولاه فاسلم
انه حر واذا جاء المولى ثم جاء العبد بعد ما اسلم مولاه فهو
احق به **فصل** في حكم الارض المغنومة قال ابو هريرة
رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما قرية
اتيتموها فاقمتم فيها فسهمكم فيها وايما قرية عصت الله ورسوله
فان خمسها لله ولرسوله ثم هي لكم وكان عمر رضي الله عنه يقول
والذي نفس عمر بيده لولا ان اترك اخر الناس ببانا ليس
لهم من شيء ما فتحت علي قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى
الله عليه وسلم خيبر ولكن اتركها خزانة لهم يقتسمونها وكانت
قسمة خيبر على ست وثلاثين سهما جمع كل سهم مائة سهم
فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم نصف ذلك كله للمسلمين
فكان في ذلك النصف سهام المسلمين وسهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم معها وجعل النصف الاخر لمن ينزل به من الوفود

على هذا

الارضين صح

والمنبر وبوابه الناس وفتح رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض
خيبر عنوة والباقي صلحا قال ابو هريرة رضي الله عنه وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول منعت العراق درهمها
وقفيزها ومنعت الشام مدها ودينارها ومنعت مصر اردبها
ودينارها وعدتم من حيث بدأتم شهد على ذلك ابي هريرة
ودمه. **فصل فيما جاء في فتح مكة** ذهب بعض
العلما رضي الله تعالى عنهم انها فتحت عنوة وبعضهم الى انها
فتحت صلحا وبعضهم وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول
في فتح مكة لما اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على دخول
مكة عام الفتح بعث الزبير على احدى المجنبتين وبعث
خالدا رضي الله عنه الى المجنبة الاخرى وبعث ابا عبيدة رضي
الله عنه على الحسّر فاخذوا بطن الوادي واخذ رسول الله
صلى الله عليه وسلم في كتيبة قال وقد وبشت قريش
اوباشها وقالوا نقدم هولا وان كان لهم شي كنا معهم وان
اصيبوا اعطينا الذي سئلنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابو هريرة رضي الله عنه فنظرني فقال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا ابا هريرة قلت لبيك يا رسول الله قال اهتف لي
بالانصار ولا ياتيني الا انصاري فهتف بهم فجاوا فطافوا برسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال اترون الى اوباش قريش واتباعهم
ثم قال بيده احداهما على الاخرى احصدوهم حصدا حتى توافوني
بالصفا قال ابو هريرة رضي الله عنه فانطلقنا فما يشا احد منا
ان يقتل منهم ما شا الا قتله وما احد منهم يوجه الينا شيئا
فجا ابو سفيان فقال يا رسول الله ابيحت خضرا قريش لا
قريش بعد اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغلق
بابه فهو امن ومن دخل دار ابي سفيان فهو امن فاغلق الناس
ابوابهم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحجر فاستلمه
ثم طاف بالبيت وفي يده قوس فاتى عليه الصلاة والسلام في

طوافه على صنم الى جنب البيت يعبدونه فجعل يطعن به في عينه
ويقول جا الحق وزهق الباطل ثم اتى الصفا فعلاه حتى ينظر الى
البيت فرفع يده فجعل يذكر الله بما شاء ان يذكره ويدعوه
والانصار تحته قال يقول بعضهم لبعض اما الرجل فادركته
رغبة في قريته ورافة بعشيرته قال ابو هريرة رضي الله عنه
وجا الوحي وكان اذا جاء لا يخفى علينا فليس احد من الناس يرفع
طرفه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ينقضي فلما قضي الوحي
رفع راسه عليه الصلاة والسلام ثم قال يا معشر الانصار
اقلتم اما الرجل فادركته رغبة في قريته ورافة بعشيرته
قالوا قلنا ذلك يا رسول الله قال فما اسمي اذا كلا اني عبد الله ورسوله
هاجرت الى الله واليكم فالمحيا محياكم والممات مماتكم فاقبلوا
اليه يبكون ويقولون والله ما قلنا الذي قلنا الا الظن برسول
الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله ورسوله يصدقانكم
ويعذرانكم قال عروة رضي الله عنه ولما سار رسول الله صلى
الله عليه وسلم عام الفتح فبلغ ذلك قريشا خرج ابو سفيان
ابن حرب وحكيم بن حزام وبديل بن ورقا يلتمسون الخبر عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتوا مر الظهران فراهم ناس من
حرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذوهم واتوا بهم الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاسلم ابو سفيان رضي الله عنه فلما سار
قال للعباس رضي الله عنه احبس ابا سفيان عند حطم الخيل
حتى ينظر المسلمين فحبسه العباس فجعلت القبايل تمر كتيبة كتيبة
على ابي سفيان حتى اقبلت كتيبة لم ير مثلها قال يا عباس من
هذه قال هولا الانصار عليهم سعد بن عبادة رضي الله عنه
ومعه الراية فقال سعد بن عبادة رضي الله عنه يا ابا سفيان
اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الكعبة فقال ابو سفيان يا عباس
حبذا يوم الذمار ثم جات كتيبة وهي اقل الكتايب فيهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم وراية مع الزبير بن العوام رضي الله عنه

فلما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي سفيان قال ألم تعلم ما قال
سعد بن عبادة قال ما قال قال كذا وكذا فقال كذب سعد
ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة وأمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز رايته بالحجون وأمر خالد
ابن الوليد رضي الله عنه أن يدخل من أعلا مكة ودخل النبي
صلى الله عليه وسلم من كدي قالت ام هاني رضي الله عنها فلما
ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وجدته يغتسل
وفاطمة ابنته رضي الله عنها تستره بثوب فسلمت عليه فقال
من هذه فقلت أنا أم هاني بنت أبي طالب فقال مرحبا بام هاني
فلما فرغ صلى الله عليه وسلم من غسله قام فصلى ثمان ركعات
ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قلت يا رسول الله زعم
ابن أمي علي بن أبي طالب انه قاتل رجلا قد اجرته فلان بن هبيرة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرنا من اجرت يا ام هاني
قالت وكان ذلك ضحى وقال سعد رضي الله عنه لما كان يوم
فتح مكة امن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس واهدر دم
ستة رجال وأربع نسوة فعبد الله بن خطل ومقيس بن صبابة فاما الرجال فحر
والحويرث بن نقيذ وهبار بن الاسود وعكرمة بن ابي جهل
وعبد الله بن سعد بن ابي سرح فاما عبد الله بن خطل فكان
قد أسلم قبل الفتح وكتب الوحي ثم ارتد وبدل القران فادرك
وهو متعلق باستار الكعبة فاستبق اليه سعيد بن حريث وعمار
ابن ياسر فسبق سعيد عمارا وكان أشب الرجلين فقتله
وأما مقيس بن صبابة فادركه الناس في السوق فقتلوه وكان
قد قتل الانصاري الذي قتل اخاه خطأ وارتد وأما الحويرث
ابن نقيذ فانه كان يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويهجوه
فلقيه علي بن ابي طالب رضي الله عنه فقتله يوم الفتح وأما
هبار بن الاسود فلم يوجد يوم الفتح ثم اسلم وأما عكرمة
ابن أبي جهل لعنهما الله فركب البحر فاصابتهم ريح عاصف

فقال

فقال اصحاب السفينة اخلصوا فان الهتكم لا يغني عنكم شيا
ههنا فقال عكرمة والله لئن لم ينجيني في البحر الا الاخلاص
ما ينجيني في البر غيره اللهم ان لك علي عهدا ان انت عافيتني
مما انا فيه ان اتي محمدا حتى اضع يدي في يده فلاجدنه عفوا
كريما فجا فاسلم وأما عبد الله بن ابي سرح فانه اختبى عند عثمن
ابن عفان رضي الله عنه فلما دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الناس الى البيعة جاء به عثمان رضي الله عنه حتى أوقفه
على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بايع عبد الله فرفع راسه
فنظر اليه ثلاثا كل ذلك يابى فبايعه بعد ذلك ثم أقبل على اصحابه
رضي الله عنهم فقال اما كان فيكم رجل رشيد يقوم الى هذا
حين راني كففت يدي عن بيعته فيقتله فقالوا ما يدرينا
يا رسول الله ما في نفسك هلا اومات الينا براسك قال
انه لا ينبغي لنبي ان تكون له خائنة عين وأما النساء فهند
امراة ابي سفيان ام معوية التي اكلت من كبد حمزة فاسلمت
وتنكرت مع نساء من قريش وبايعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلما عرفها قالت انا هند فاعف عما سلف فعفا عنها
والثانية امراة كانت تهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم والثالثة
والرابعة سارة وقريبة جاريتان لعبد الله بن خطل فاسلمت
قريبة وقتلت سارة وهي التي حملت كتاب حاطب بن ابي بلتعة
المتقدم ذكره قالت عايشة رضي الله عنها قالوا يا رسول الله
ألا نبني لك بيتا بمنى يظلك قال لا منى مناخ لمن سبق
وكان علقمة رضي الله تعالى عنه يقول توفي رسول الله صلى
الله عليه وسلم وابو بكر وعمر رضي الله عنهما وما يدعى رباع مكة
الا السوايب من احتاج سكن ومن استغنى سكن
واختلف العلما رضي الله عنهم في فتح مكة واكثر الاحاديث
تدل على الفتح عنوة وبه قال ابو حنيفة رضي الله عنه
فصل في بقاء الهجرة من دار الحرب إلى دار الاسلام

وان لا هجرة من دار أسلم أهلها قال سمرة رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جامع المشرك وسكن
معه فهو مثله وكان صلى الله عليه وسلم يقول أنا بريء من كل مسلم
يقيم بين اظهر المشركين وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع
الشمس من مغربها وفي رواية لا تنقطع الهجرة ما قوتل العدو
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد
ونية واذا استنفرتم فانفروا وقالت عائشة رضي
الله تعالى عنها كان المؤمن يفر بدينه الى الله ورسوله
مخافة أن يفتن فأما اليوم فقد أظهر الله الاسلام والمؤمن
يعبد ربه حيث شاء

كتاب الأمان والصلح

والمهادنة وتحريم الدم بالأمان وصحته من الواحد قال
أنس رضي الله عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لكل غادر لواء يوم
القيامة يرفع له بقدر غدرته الا ولا غادر أعظم غدرا من
امير عامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ذمة المسلمين واحدة
يسعى بها ادناهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المرأة لتأخذ
للقوم يعني تجير على المسلمين وتقدم حديث اجرنا من اجرت
يا ام هانئ في فتح مكة **فصل** في ثبوت الأمان للكافر
اذا كان رسولا قال ابن مسعود رضي الله عنه جاء ابن النواحة
وابن أثال رسولا مسيلمة الكذاب الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال لهما أتشهدان اني رسول الله قالا نشهد
ان مسيلمة رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم آمنت
بالله ورسوله لو كنت قاتلا رسولا لقتلتكما وفي رواية لولا
ان الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما قال ابن مسعود رضي
الله عنه فمضت السنة ان الرسل لا تقتل وقال ابو رافع
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثتني قريش الى رسول الله

صلى

بلغ

صلى الله عليه وسلم قال فلما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وقع في
قلبي الاسلام فقلت يا رسول الله لا ارجع اليهم قال اني قال اني
لا اخيس بالعهد ولا احبس البرد ولكن ارجع اليهم فان كان في
قلبك الذي فيه الآن فارجع قال العلماء رضي الله عنهم وكان
هذا في المدة التي شرط لهم فيها ان يرد من جاءه منهم مسلما
فصل فيما يجوز من الشروط مع الكفار ومدة المهادنة
وغير ذلك قال حذيفة رضي الله تعالى عنه ما منعني ان اشهد
بدرا الا اني خرجت انا وصاحبي فاخذنا كفار قريش قالوا انكم
تريدون محمدا فقلنا ما نريده وما نريد الا المدينة قال
فاخذوا منا عهد الله وميثاقه عز وجل لننطلق الى المدينة
ولا نقاتل معه فاتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرناه الخبر
فقال انصرفا نفي لهم بعهدهم ونستعين بالله عليهم وتمسك
به من رأى يمين المكره منعقدة وقال انس رضي الله عنه صالحت
قريش النبي صلى الله عليه وسلم فاشترطوا عليه ان من جاء منكم
لم نرده عليكم ومن جاءكم منا رددتموه علينا فقالوا يا رسول
الله اتكتب هذا قال نعم انه من ذهب منا اليهم فابعده الله ومن
جاءنا منهم سيجعل الله له فرجا ومخرجا وكان المؤمنون كرهوا ذلك
وكان المشترط لذلك سهيل بن عمرو فكاتبه النبي صلى الله عليه
وسلم فرد يومئذ ابا جندل الى ابيه سهيل ولم يأته احد من
الرجال الا رده في تلك المدة وان كان مسلما وجاء المؤمنات
مهاجرات وانزل الله تعالى في ذلك فان علمتموهن مؤمنات
فلا ترجعوهن الى الكفار الآيات والقصة طويلة في كتب
السير وكان في هذا الكتاب هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله
وسهيل بن عمرو على وضع الحرب عشر سنين يأمن الناس فيها
فصل في جواز مصالحة المشركين على المال وان
كان مجهولا قال ابن عمر رضي الله عنهما لما اتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم اهل خيبر فقاتلهم حتى ألجأهم الى قصرهم وغلبهم

يقولوا
ع

على الارض والزرع والنخل فصالحوه على ان يجلوا منها ولهم ما حملت ركابهم ولرسول الله صلى الله عليه وسلم الصفرا والبيضا والحلقة وهي السلاح ويخرجون منها واشترط عليهم ان لا يكتموا ولا يغيبوا شيا فان فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد فغيبوا مسكا فيه مال وحلي لحيي بن اخطب كان احتمله معه الى خيبر حين اجليت النضير فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعم حيي واسمه شعبة ما فعل مسك حيي الذي جاء به من النضير فقال اذهبته النفقات والحروب فقال العهد قريب والمال اكثر من ذلك كان حيي سا قتل قبل ذلك فدفع رسول الله صلى الله عليه وسلم شعبة الى الزبير فمسه بعذاب فقال قد رايت حيا يطوف في خربة هاهنا فذهبوا فطافوا فوجدوا المسك في الخربة فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابني ابي الحقيق واحدهما زوج صفية بنت حيي بن اخطب وسبى صلى الله عليه وسلم نساهم وذراريهم وقسم اموالهم بالنكث الذي نكثوه واراد ان يجليهم منها فقالوا يا محمد دعنا نكون في هذه الارض نصلحها ونقوم عليها ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اصحابه غلمان يقومون عليها وكانوا لا يتفرغون للقيام عليها فاعطاهم خيبر على ان الشطر لهم من كل زرع وشي ما بدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم كان عبد الله بن رواحة رضي الله عنه ياتيهم في كل عام فيخرصها عليهم ثم يضمنهم الشطر فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم شدة خرصه وارادوا ان يرشوه فقال عبد الله اتطعموني سحتا وقال قد جيتكم من عند احب الناس الي ولانتم ابغض الي من عدتكم من القردة والخنازير ولا يحملني بغضي اياكم وحبي اياه على ان لا اعدل عليكم فقالوا بهذا قامت السموات والارض وكان صلى الله عليه وسلم يعطي كل امراة من نسايه ثمانين وسقا من شعير فلما كان زمن عمر رضي الله عنه غشوا والقوا ابن عمر من فوق بيت ففدعوا يديه فقال عمر بن الخطاب رضي الله

من كان

من كان له سهم بخيبر فليحضر حتى نقسمها بينهم فقسمها عمر بينهم فقال رايسهم لا تخرجنا دعنا نكون فيها كما اقرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر فقال عمر رضي الله عنه لرايسهم اتراه سقط علي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك اذا رقصت راحلتك نحو الشام يوما ثم يوما وقسمها بين من كان شهد خيبر من اهل الحديبية وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعلكم تقاتلون قوما فتظهرون عليهم فيتقونكم باموالهم دون انفسهم وابنايهم فتصالحونهم على صلح فلا تصيبوا منهم فوق ذلك فانه لا يصلح

فصل فيما جاء فيمن سار نحو العدو وفي اخر مدة الصلح بغتة قال سليمان بن عامر رضي الله عنه كان معاوية رضي الله عنه بارض الروم وكان بينه وبينهم امد فاراد ان يدنو منهم فاذا انقضى الامد غزاهم فاذا شيخ على دابة يقول الله اكبر الله اكبر وفا لا غدرا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلن عقدة ولا يشدها حتى ينقضي امدها او ينبذ اليهم عهدهم على سوا فبلغ ذلك معاوية رضي الله عنه واذا الشيخ عمرو بن عبسة رضي الله عنه

فصل في الكفار يحاصرون فينزلون على حكم رجل من المسلمين قال ابو سعيد رضي الله عنه ان اهل قريظة نزلوا على حكم سعد بن معاذ رضي الله عنه فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعد فاتاه على حمار فلما دنا قريبا من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم او خيركم فجا فقعد عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان هولا نزلوا على حكمك قال فاني احكم ان تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم فقال لقد حكمت فيهم بما حكم به الملك وفي رواية قضيت بحكم الله عز وجل

باب اخذ الجزية وعقد الذمة قال عمر رضي الله عنه ما اخذت الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عندي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها من مجوس هجر وقال سنوا بهم سنة اهل الكتاب

وفيه دليل على ان المجوس ليسوا من اهل الكتاب وقال المغيرة
ابن شعبة رضي الله تعالى عنه لعامل كسرى امرنا نبينا صلى
الله عليه وسلم ان نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده او تؤدوا الجزية
وقال ابن عباس رضي الله عنهما لما مرض ابو طالب جاءته قريش
وجاء النبي صلى الله عليه وسلم وشكوه الى ابي طالب فقال يا ابن
اخي ما تريد من قومك قال اريد منهم كلمة تدين لهم بها العرب
وتؤدي اليهم بها العجم الجزية قال كلمة واحدة قال قولوا لا اله الا الله
الها واحدا ما سمعنا بهذا في آبائنا الاولين الملة الآخرة إن هذا
الا اختلاق فنزل فيهم القرآن ص والقرآن ذي الذكر
الآية وقال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه كتب رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن ان على كل انسان منكم دينارا
في كل سنة او قيمته من المعافير وهي ثياب تكون من باليمن
وكان علي رضي الله عنه ياخذ الجزية من كل ذي صنعة بحسبه
وكان ياخذ من صاحب الابر ابرا ومن صاحب الحبال
حبالا وهكذا او بغيره وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين فاتى بجزيتهما وكانوا مجوسا
وبعث خالد بن الوليد رضي الله عنه الى اكيدر دومة فاخذوه
فاتوا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحقن دمه وصالحه
على الجزية وهو دليل على انها لا تختص بالعجم لان اكيدر دومة
عربي من غسان وقال ابن عباس رضي الله عنه صالح رسول
الله صلى الله عليه وسلم اهل نجران على الفي حلة النصف في صفر
والبقية في رجب يؤدونها الى المسلمين وعارية ثلاثين
درعا وثلاثين فرسا وثلاثين بعيرا وثلاثين من كل صنف
من انواع السلاح يغزون بها والمسلمون ضامنون
لها حتى يردوها اليهم وعلى ان لا تهدم بيعة ولا يخرج لهم قس
ولا يفتنوا عن دينهم ما لم يحدثوا حدثا او ياكلوا الربا
واول من اعطى الجزية اهل نجران كما قال ابن شهاب رضي الله عنه

وقال

وقال ابن عباس رضي الله عنهما كانت المرأة تكون مقلاة فتجعل
على نفسها ان عاش لها ولد ان تهوده فلما اجليت بنو النضير
كان فيهم ابناء الانصار جماعة فقالوا لا ندع ابناءنا فانزل الله
تعالى لا اكراه في الدين وهو دليل على ان الوثني اذا تهود يقر
ويكون كغيره من اهل الكتاب قال مجاهد رضي الله عنه وانما
جعل على اهل الشام اربعة دنانير وعلى اهل اليمن دينار من
قبل اليسار وعدمه وقال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلح قبلتان في ارض وليس على
مسلم جزية وقد احتج به على سقوط الجزية بالاسلام وعلى المنع
من احداث بيعة او كنيسة وفي رواية ليس على المسلمين عشور
انما العشور على اليهود والنصارى وتقدم حديث اليهودية
التي سمت النبي صلى الله عليه وسلم وعدم قتلها وفيه دليل على
انه لا ينتقض العهد بمثل هذا الفعل ومن قال انه صلى
الله عليه وسلم قتلها يقول ينتقض العهد بمثله ورفع الى عمر بن الخطاب
رضي الله عنه رجل من اهل الذمة نخس حمارا بامرأة مسلمة وتلها وجا
بدها ليزنيها فحيل بينه وبينها فامر به عمر فصلب ثم قال يا ايها
الناس اتقوا الله في ذمة محمد صلى الله عليه وسلم فلا تظلموهم فمن
فعل منهم مثل هذا فلا ذمة له والله اعلم **فصل** في منع
اهل الذمة من سكنى الحجاز قال ابن عباس رضي الله عنه كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجتمع قبلتان في قرية
وكان رضي الله عنه يقول كان من وصية رسول الله صلى الله عليه
وسلم في مرض موته اخرجوا المشركين من جزيرة العرب لانه عهد
فيها الا مسلما وفي رواية اخرجوا اليهود اهل الحجاز واهل نجران من
جزيرة العرب فانه لا يصلح فيها دينان قال ابن عمر رضي الله تعالى
عنهما فاجلاهم عمر رضي الله عنه الى تيماء واريحاء فما ترك في ارض
الحجاز يهوديا ولا نصرانيا وكان عمر رضي الله عنه يامر بهدم
الكنائس ويقول لا كنيسة في بلاد الاسلام **فصل فيما جاء**

في بدأتهم بالسلام وعيادتهم اذا مرضوا كان صلى الله عليه وسلم
يقول لا تبدوا اليهود والنصارى بالسلام واذا لقيتموهم في
طريق فاضطروهم الى اضيقه قال انس رضي الله عنه مرض
غلام يهودي كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم يوضوبه ويناوله
نعليه فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقعد عند راسه
فقال له اسلم فنظر الى ابيه وهو عنده فقال اطع ابا القاسم
فاسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي
انقذه بي من النار وسيا في اخر الكتاب في الباب الجامع لاداب
الصحبة مزيد بيان ان شا الله تعالى والله اعلم

باب قسم الفيء والغنيمة

قال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لم تحل الغنايم لاحد
من قبلكم كانت تجمع وتنزل نار من السماء فتاكلها وكان صلى
الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل اذا اطعم نبيا طعمة فهي للذي
يقوم من بعده وان طعمتي هذا الخمس فاذا قبضت فهو لولاة
الامور من بعدي وقال جبير بن مطعم رضي الله عنه لما قسم رسول
الله صلى الله عليه وسلم سهم ذوي القربى من خيبر بين بني هاشم وبني
المطلب جيت انا وعثمان بن عفان رضي الله عنه فقلنا يا رسول
الله هولا بنو هاشم لا تنكر فضلهم لمكانك الذي وضعك الله
منهم ارايت اخواننا من بني المطلب اعطيتهم وتركتنا وانما
نحن وهم منك بمنزلة واحدة فقال صلى الله عليه وسلم انهم لن
يفارقوني في جاهلية ولا اسلام وانما بنوا هاشم وبنوا المطلب
شي واحد ثم شبك بين اصابعه قال جبير ولم يقسم النبي
صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل شيا وقال
علي رضي الله عنه اجتمعت انا والعباس رضي الله عنه وفاطمة
رضي الله عنها وزيد بن حارثة رضي الله عنه عند النبي
صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان رايت ان توليني
حقنا من هذا الخمس في كتاب الله فاقسمه حياتك كي لا ينازعني

يوضيه نسخه

احد بعدك فافعل قال ففعل ذلك فقسمته ووضعته مواضعه
حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ولانيه ابو بكر رضي الله عنه حتى
كانت اخر سنة من سني عمر رضي الله عنه فانه اتاه مال كثير وسيل
ابن عباس رضي الله عنهما عن سهم ذوي القربى لمن تراه فقال هو
لنا لقربى رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمه رسول الله صلى الله عليه
وسلم لهم وقد كان عمر رضي الله عنه عرض علينا منه شيا راينه دون
حقنا فرددناه عليه وابينا ان نقبله وكان الذي عرض عليهم
ان يعين ناكحهم وان يقضي عن غارمهم وان يعطي فقيرهم وابا
ان يزيدهم على ذلك وكانت بنو النضير مما افا الله على رسوله
مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب فكانت للنبي صلى الله
عليه وسلم ينفق منها نفقة سنة ويجعل ما بقي من الكراع والسلاح
عدة في سبيل الله وكان صلى الله عليه وسلم اذا اتاه الفي يقسمه
في يومه فاعطى الاهل حظين واعطى العزب حظا وكان صلى الله عليه
وسلم يقول ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت
وكان صلى الله عليه وسلم يبدا بالمحررين قبل كل الناس فيعطيهم
وقال جابر رضي الله عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو قد جاني مال من البحرين لاعطيتك هكذا وهكذا فلم يجي
حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فلما جا مال البحرين امر ابو بكر
رضي الله عنه مناديا فنادى من كان له عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم دين او عدة فلياتنا فاتيته فقلت ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا فحثى لي حثية وقال لي عدها
فاذا هي خمسماية فقال خذ مثليها وقال عمر بن عبد العزيز
رضي الله عنه من سال عن مواضع الفي فهو ما حكم فيه
عمر رضي الله عنه فراه المومنون عدلا موافقا لقول النبي
صلى الله عليه وسلم جعل الله الحق على لسان عمر بن الخطاب وقلبه
فرض الاعطية وعقد لاهل الاديان ذمة بما فرض الله عليهم
من الجزية لم يضرب فيها بخمس ولا بمغنم وكان يحلف على ايمان

على اهله ح

ثلاث يقول والله ما احد احق من هذا المال مني احد وما انا
احق به من احد والله ما من المسلمين احد الا وله من
في هذا المال نصيب الا عبدا مملوكا ولكنا على منازلنا من كتاب
الله عز وجل وقسمنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فالرجل وبلاوه
في الاسلام والرجل وقدمه في الاسلام والرجل وعناوه في الاسلام
والرجل وحاجته والله لين بقيت لهم لياتين الراعي
بجبل صنعا حظه من هذا المال وهو يرعى مكانه وخطب مرة
الناس فقال ان الله عز وجل جعلني خازنا لهذا المال وقاسما
له ثم قال بل الله قسمه وانا بادي باهل النبي صلى الله عليه وسلم
ثم اشرفهم ففرض لازواج النبي صلى الله عليه وسلم عشرة آلاف عشرة
الا جويرية وصفية وميمونة فقالت عايشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعدل بيننا فعدل بينهن
عمر رضي الله عنه ثم قال اني بادي باصحابي المهاجرين الاولين
فانا اخرجنا من ديارنا ظلما وعدوانا ثم اشرفهم ففرض لاصحاب
بدر منهم خمسة الاف خمسة آلاف وفرض لمن كان شهد بدرا
من الانصار اربعة الاف وفرض لمن شهد احدا ثلاثة آلاف
قال ومن اسرع في الهجرة اسرع به في العطا ومن ابطا في الهجرة
ابطا فيه بالعطا فلا يلومن رجل الا مناخ راحلته وقال
اسلم مولى عمر رضي الله عنه لحقت عمر بن الخطاب رضي الله عنه
امراة شابة وهو بالسوق فقالت يا امير المومنين هلك زوجي
وترك صبية صغارا والله ما لهم زرع ولا ضرع وخشيت ان ياكلهم
الضبع وانا ابنة خفاف الغفاري وقد شهد ابي الحديبية
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوقف عمر رضي الله عنه معها
ولم يمض فقال مرحبا بنسب قريب ثم انصرف الى بعير ظهير كان
مربوطا في الدار فحمل عليه غرارتين ملاهما طعاما وجعل
بينهما نفقة وثيابا ثم ناولها خطامه فقال اقتاديه فلن
يفنى هذا حتى ياتيكم الله عز وجل بخير فقال رجل يا امير المومنين

اكثرت لها قال ثكلتك امك فوالله اني لارى ابا هذه واخاها
قد حاصرا حصنا زمانا فافتتحناه ولما دون رضي الله عنه الدواوين
قال بمن تبدون ابدا فقيل له ابدا بالاقرب فالاقرب بك قال
بل ابدا بالاقرب فالاقرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم
رضي الله تعالى عنه **فصل في تلخيص سيرته** صلى الله
عليه وسلم من ولادته الى رسالته الى وفاته صلى الله عليه وسلم
قال اهل العلم رضي الله تعالى عنهم بالاخبار يصدق بعضهم
كلام بعض ان عبد المطلب جد نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
ولد له اثنا عشر ولدا وست بنات كما سياتي ذكرهم مفصلا ذكراع
ان شا الله تعالى عند ذكر اعمامه صلى الله عليه وسلم وعماته
وكان راى في منامه قايلا يامره بحفر زمزم قال حفرتها
كانت طمستها جرهم حين خرجوا فراى شدة في حفرها فنذر ان ولد له
عشرة ذكور يعينونه ليذبحن احدهم عند الكعبة فلما من الله تعالى
عليه بذلك ضرب القرعة فخرجت على عبد الله فعظم ذلك على
قريش لمحبتهم فيه وقالوا والله لا تفعل حتى نستفتي فيه فسالوا عن ذلك
امراة في قريش كانت متبوعة اسمها شجاع وقيل قطبة فقالت
كم الدية عندكم فقالوا عشرة من الابل فقالت يقترح مع عشرة
وكلما وقعت عليه يزداد الابل عليها مرة بعد مرة ففعلوا
ففعلوا ذلك عشر مرات وهي تقع عليه ثم فعلوا ذلك
فوقعت على الابل ثم ثم رجع ووقعت عليها ثلاث مرات فذبحوا
الابل وبقيت عند الاسد لا يصد عنها احد وتزوج عبد الله آمنة
ابنة وهب بن عبد مناف سيد بني زهرة فحملت بسيدنا لبشر
صلى الله عليه وسلم قالت آمنة ولم ار له ثقلا ورايت في نومي انه
خرج مني نور اضاءت به الدنيا وتوجه عبد الله ليمانا فتوفي
بيثرب وخلف خمسة اجمال وجارية حبشية هي ام ايمن حاضنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمها بركة وهتف بامه هاتف
انك حملت بسيد هذه الامة فاذا وقع على الارض فسميه محمدا

وقولي اعيذه بالواحد من شر كل حاسد ، ووضعته صلى الله عليه وسلم
مختونا مسرورا مكحولا منتصف المحرم سنة احدى وثمانين
وثمانماية لثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الاول عام الفيل
وكانت قصته وكانت قصة الفيل في منتصف المحرم سنة احدى
وثمانين وثماني ماية لغلبة الاسكندر وفي الليلة ولد فيها
ارتجس ايوان كسرى وسقط منه اربع عشرة شرافة وخمدت
نار فارس ولم تخمد قبل ذلك بالف عام وغاضت بحيرة ساوة
وراى الموبذان وهو القاضي للفرس في منامه ابلا صعابا تقود
خيلا عرابا قطعت دجلة وانتشرت في بلادها فلما اصبح كسرى
ارسل خلف القاضي لارتجاس الايوان فقص عليه المنام وقال
لعل امرا يحدث من جهة العرب فارسل كسرى الى النعمان بن
المنذر ان يرسل اليه عالم العرب فارسل عبد المسيح بن عمرو
الغساني فاخبره كسرى بما جرى فقال علم هذا عند خالي سطيح
بالشام فتوجه اليه وقدم عليه وهو عند الموت فانشد
اصم ام يسمع غطريف اليمن ، ام فاد فازلم به شاو العنن
يا فاصل الخطة اعيت من ومن ، كاشف الكربة عن وجه الغضن
اتاك شيخ الحي من آل سنن ، وامه من آل ذيب بن حجن
رسول قيل العجم يسري بالوسن ، لا يرهب الرعد ولا ريب الزمن
تجوب بي الارض علنداة شزن ، ترفعني وجن وتهوي بي وجن
ففتح سطيح عينيه وقال عبد المسيح على جمل اتى الى سطيح
وقد وافى على الضريح بعثك ملك بني ساسان لارتجاس
الايوان وخمود النيران ورؤيا الموبذان ابلا صعابا تقود
خيلا عرابا قطعت دجلة وانتشرت في بلادها يا عبد المسيح اذا
ظهرت التلاوة وظهر صاحب الهراوة وفاض ماء ساوة وغاضت
بحيرة ساوة فليست الشام لسطيح شاما يملك منهم ملوك
وملكات على عدد الشرفات وكلما هو آت آت وقضى سطيح نحبه
وعاد عبد المسيح فقال انوشروان الى ان يملك منا اربعة

عشر

عشر ملكا تكون امور فملك منهم عشرة في اربع سنين والباقون
الى خلافة عثمان رضي الله عنه واول مرضعة ارضعته
ثويبة مولاة عمه ابي لهب مع ولدها مسروح وارضعت ايضا بلبن
مسروح حمزة وابا سلمة بن عبد الاسد ولما قدمت المراضع
مكة اخذته حليمة بنت ابي ذؤيب السعدية ومضت به الى
بادية بني سعد ووجدت من الخير والبركة ما هو من بعض
معجزاته صلى الله عليه وسلم ولما ترعرع خرج مع رعية حليمة
فعاد ابنها وقال ان اخي القرشي اخذه رجلان فشقا بطنه
فخرجت حليمة وزوجها يستبقان اليه فوجداه قايما فقال
لهما جاءني رجلان فشقا بطني واخرجا منه شيا وقالا هذا
حظ الشيطان منك فحملته حليمة وعادت به الى امه ولما بلغ
صلى الله عليه وسلم ست سنين توفيت امه بالابواء واد بين
مكة والمدينة فكفله جده عبد المطلب ولما بلغ ثمان سنين
او تسع او اثني عشر مات جده وكفله عمه ابو طالب شقيق
ابيه ولما بلغ ثلاث عشرة سنة او نحوها خرج به عمه ابو طالب
في تجارة الى الشام فلما راه بحيرا الراهب ببصرى قال له ارجع
بهذا الغلام واحذر عليه من اليهود فانه سيكون له شان
عظيم ونشا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اعظم الناس مروة
وصدقا وعفافا واحسنهم خلقا وخلقا وجوابا واعظمهم امانة
حتى سموه الامين وحضر مع عمومته حرب الفجار وعمره اربع عشرة
سنة وقيل عشرون سميت الفجار لما انتهك فيها من حرمة
الحرم وانتصرت قريش آخرا وسالته خديجة رضي الله تعالى
عنها ان يسافر لها في تجارة ومعه غلامها ميسرة فاجابها ولما
عاد حدثها ميسرة بما راى من كرامة رسول الله صلى الله عليه
وسلم وان ملكين كانا يظلانه من الحر فعرضت نفسها عليه
فتزوجها واصدقها عشرين بكرة وكان عمره صلى الله عليه وسلم
خمسا وعشرين سنة وكان عمرها اربعين سنة ولم يتزوج

صلى الله عليه وسلم قبلها ولا عليها وكل اولاده منها الا ابرهيم عليه السلام
فانه من مارية القبطية واحدة ايما ولم يتزوج بكرا الا عايشة
رضي الله عنها فلما بلغ خمسا وثلاثين سنة فارادت قريش ان
تجدد بنا الكعبة اختصموا عند وضع الحجر الاسود حتى غمسوا
ايديهم في الدما للقتال وتعاقدوا على الموت فقال ابو
امية بن المغيرة وكان اسن قريش يومئذ اجعلوا منكم
حكما اول داخل الى الحرم فاجابوه فكان اول من دخل الحرم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا كلهم هذا محمد الامين رضينا
به فدعى رسول الله صلى الله عليه وسلم ببرد فوضع الحجر فيه وقال
لياخذ كل قبيلة بطرف ورفعوه الى موضعه فثبته رسول
الله صلى الله عليه وسلم بيده مكانه فلما بلغ اربعين سنة بعثه
ارسله الله الى كافة الناس بشيرا ونذيرا فجاءه الملك بغار
حرا وكان صلى الله عليه وسلم لا يمر على حجر ولا مدر ولا شجر
الا يقول السلام عليك يا رسول الله واسلمت خديجة رضي الله عنها
وعلي بن ابي طالب وزيد بن حارثة رضي الله تعالى عنهم واول
من اظهر اسلامه ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ثم
اسلم بدعاء ابي بكر عثمن بن عفان وعبد الرحمن بن عوف
وسعد بن ابي وقاص والزبير بن العوام وطلحة بن عبد الله
رضي الله عنهم ثم اسلم بعده ابو عبيدة عامر بن الجراح وابو سلمة
عبد الله بن عبد الاسد والارقم بن ابي الارقم وعثمن بن مظعون واخوه
وعبيدة بن الحارث وسعيد بن زيد وعبد الله بن مسعود
رضي الله عنهم ثم جماعة بعد جماعة من السابقين رضي الله
تعالى عنهم اجمعين وتركنا ذكر جماعة قيل اسلامهم قبل ابي
بكر رضي الله عنه لكثرة الخلاف في ذلك مع غير تحقيق
وكانت دعوة النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث سنين على لسان دعوته سرا
اسرافيل عليه السلام ثم لما نزل جبريل عليه السلام بالقران
اظهرها وكانت قريش لا تعارضه بل منهم مصدق ومكذب

فيما

فيما بينهم الى ان عاب آلهتهم ونسبهم الى الضلال فاظهروا عداوة
ما كان في نفوسهم وحشدوا عليه فذب عنه عمه ابو طالب
فجاءت اليه رجال من اشراف قريش عتبة وشيبة ابنا ربيعة بن
عبد مناف وابو سفيان بن امية بن عبد شمس وابو البختري
ابن هشام والحارث بن اسد بن عبد العزى والاسود بن المطلب
وابو جهل ونبيه ومنبه ابنا الحجاج والعاص بن وايل فقالوا
يا ابا طالب ان ابن اخيك قد عاب ديننا وسفه احلامنا
وضلل آباءنا فانهه او خل بيننا وبينه فردهم بالحسنى ثم
عادوا اليه بذلك واخذت كل قبيلة تعذب كل من اسلم منها
وكان صلى الله عليه وسلم يوما بالصفا فمر ابو جهل فشتمه
فلم يرد عليه صلى الله عليه وسلم وكان حمزة رضي الله تعالى عنه
في القنص وكان اعز فتى في قريش واشده شكيمة فلما عاد
بلغه ذلك فغضب وجا الى ابي جهل فضربه بالقوس فشجه
وقال اتشتم محمدا انا على دينه وتم على اسلامه وعز رسول
الله صلى الله عليه وسلم باسلامه ثم كان عمر بن الخطاب رضي الله
عنه من اشد اعدائه صلى الله عليه وسلم فاخذ يوما سيفه
وقصد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقتله فقال له نعيم
ابن عبد الله النحام لا تدعك بنوا عبد مناف بعد ذلك
تمشي على الارض ولكن اردع اختك وابن عمك سعيد بن
زيد وحبابا فانهم قد اسلموا فقصدهم فسمعهم يتلون سورة
طه فقال ما احسن هذا وتوجه الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاسلم وكان صلى الله عليه وسلم قد قال اللهم اعز
الاسلام باحد العمرين بعمر بن الخطاب او بابي الحكم
ابن هشام يريد ابا جهل فهدى الله عمر بن الخطاب رضي الله
عنه واذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهجرة الى الحبشة
لكل من ليس له عشيرة تحميه فخرج اليها عثمن بن عفان رضي
الله عنه وزوجته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم

وحاطب بن عمرو بن عبد شمس وعثمان بن مظعون وعبد الله بن
مسعود رضي الله عنهم اجمعين وركبوا في البحر وتوجهوا نحو
النجاشي رضي الله عنه وتتابع المسلمون الى ان بلغوا الثمانية وثمانين
رجلا سوى النسا والصغار وممن ولد هناك منهم عمار وارسلت قريش ثلاثة وثمانين
في طلبهم عبد الله بن ربيعة وعمرو بن العاص ومعهما هدية الى
النجاشي فلم يجبهما ورد الهدية فقال عمرو بن العاص سلهم ما يقول فلم يجبهما
بينهم في عيسى بن مريم عليه السلام فقالوا كلمة الله القاها الى
مريم البتول عليها السلام فلم ينكر النجاشي ذلك وردهما خائبين
ولما جعل الاسلام يفشوا في القبايل تعاهد المشركون على بني
هاشم وبني المطلب ان لا يبايعوهم ولا يناكحوهم وكتبوا بذلك
صحيفة ووضعوها في جوف الكعبة وانحازت بنوا هاشم كافرهم
ومسلمهم الى ابي طالب في شعبه وخرج من بني هاشم ابو لهب
عبد العزى بن عبد المطلب وامراته ام جميل بنت حرب
اخت ابي سفيان بن حرب سماها الله تعالى حمالة الحطب لانها
كانت تحمل الشوك فتضعه في طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم
واقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعب ثلاث سنين
وقال لابي طالب يا عم ان الله تعالى سلط على الارضة على الصحيفة
فلم تدع فيها غير اسم الله عز وجل فاعلم ابو طالب قريشا بذلك
وقال لهم ان كان خبره صحيحا فانتهوا عن قطيعتنا وان كان
غير صحيح سلمته اليكم فرضوا وكشفوا عن الصحيفة فوجدوها
كما اخبر به صلى الله عليه وسلم فاختلفوا فيما بينهم ونقض جماعة
منهم عقد الصحيفة واشتد انتصار ابي طالب لابن اخيه صلى
الله عليه وسلم قال عبيد بن عمير وكان ابو طالب من اكبر الناصحين
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولما ائتمر قريش بالنبي صلى الله عليه
وسلم ليثبتوه او يقتلوه او يخرجوه قال له ابو طالب هل تدري
ما ائتمروا بك قال نعم فاخبره فقال ابو طالب من اخبرك
بذلك قال ربي عز وجل قال نعم الرب ربك فاستوص به

خيرا

خيرا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا استوصي به او هو يستوصي
بي وتبسم صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس رضي الله عنهما
ومات ابو طالب لعشر من النبوة وكان قد بلغ عمره بضعا وثمانين
سنة ودخل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرض موته
وقال له يا عم قلها يعني كلمة الشهادة استحل لك بها الشفاعة فلما
تقارب منه الموت جعل يحرك شفتيه فاصغى اليه العباس باذنيه
وقال والله يا ابن اخي لقد قال الكلمة التي امرته بها فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذي هداك يا عم وذهب اكثر اهل العلم
بعضهم الى انه مات كافرا والله اعلم بالحال ثم توفيت خديجة
رضي الله عنها بعد ابي طالب فسمى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك
العام عام الحزن وطمع المشركون في رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكثر اذاهم له فسار صلى الله عليه وسلم الى الطائف وعاد وقد
ايس من خير ثقيف وجعل يعرض صلى الله عليه وسلم نفسه على
القبايل ووجد شدة حتى دعا دعاه المشهور اللهم اليك اشكو
ضعف قوتي وقلة حيلتي وهواني على الناس انت رب المستضعفين
وانت ربي الى من تكلني ان لم يكن لك غضب علي فلا ابالي ولكن
عافيتك اوسع لي فلما اراد الله تعالى اعزاز دينه واظهار
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى القبايل في الموسم فبينما هو عند
العقبة لقي نفرا من الخزرج فعرض عليهم الاسلام وتلى القران
فامنوا به وكانوا ستة نفر ووصلوا الى المدينة واخبروا
قومهم فامن خلق كثير وفشى الاسلام في دورهم ووافا الموسم
في العام الثاني منهم اثنى عشر نفرا فبايعوا رسول الله صلى الله
عليه وسلم وبعث معهم ابن ام مكتوم ومصعب بن عمير ليعلمهم
القران وشرايع الاسلام فتلقاه اسعد بن زرارة احد الستة
الاول وكان سعد بن معاذ رضي الله تعالى عنه سيد الاوس
هو ابن خالة اسعد وكان اسيد بن حضير ايضا سيدا
فبلغهما نزول مصعب بن عمير عند اسعد فجا اسيد بن حضير

بحربته فوقف على اسعد ومصعب وقال ما جآبكما تسفهان
ضعفاءنا اعتزلا عنا ان كان لكما حاجة بانفسكما فقال له مصعب
او تجلس فتسمع فجلس اسيد واسمعه مصعب القرآن وعرفه
الاسلام فقال اسيد ما احسن هذا واسلم وقال وراي رجل
ان اتبعكما لم يتخلف عنه احد يعني سعد بن معاذ وانصرف
الى سعد بن معاذ وبعث به اليهما فلما وقف عليهما قال
لاسعد لولا قرابتك مني ما صبرت على ان تغشانا في دارنا
بما نكره فقال له مصعب او ما تسمع فان رضيت امرا
قبلته والا عزلنا عنك ما تكره فقال انصفت فعرض مصعب
عليه الاسلام وقرا عليه القرآن فاسلم وانصرف الى النادي
فلما رآه قومه مقبلا قالوا والله لقد رجع سعد بغير
الوجه الذي كان ذهب به فقال يا بني عبد الاشهل كيف
تعرفون امري فيكم فقالوا سيدنا وافضلنا قال فان كلامكم
وكلام رجالكم ونسائكم علي حرام حتى تؤمنوا بالله ورسوله
فما امسى في دار عبد الاشهل احد حتى اسلم ما عدى الاصيرم
فانه تاخر اسلامه الى يوم احد فاسلم واستشهد وبقي سعد بن
معاذ ومصعب بن عمير في دار اسعد بن زرارة يدعون الناس
الى الاسلام حتى لم يبق دار من دور الانصار الا وبها مسلمون الا دار
بني امية بن زيد وخطمة ووايل وواقف ثم اسلموا بعد ذلك
بمدة وعاد مصعب بن عمير ومعه من الذين اسلموا ثلاثة
وسبعون رجلا وامراتان من الاوس والخزرج واجتمعوا برسول
الله صلى الله عليه وسلم ليلا بالعقبة في اواسط ايام التشريق
ومعه عمه العباس ولم يكن اسلم بعد فقال العباس يا معشر
الخزرج ان محمدا منا حيث علمتم وهو في عزة ومنعة في بلده
وقد ابى الا الانحياز اليكم فان كنتم تفون عنده ما دعوتموه
اليه وتمنعونه ممن خالفه فانتم وما تحملتم وان كنتم ترون
انكم مسلموه ومخاذلوه فمن الآن تدعوه فقالوا قد سمعنا

فتكلم

فتكلم يا رسول الله وخذ لنفسك ولربك ما احببت فتلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن وقال ابايعكم على ان
تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم واولادكم فدار الكلام بينهم
واستوثق كل فريق من الآخر وقالوا ان قتلنا دونك فما لنا
قال الجنة قالوا ابسط يدك فبايعوه وامر رسول الله صلى
الله عليه وسلم بالهجرة الى المدينة وخرجوا اليها ارسالا وبقي بمكة
ابو بكر وعلي رضي الله تعالى عنهما حتى اذن له وكانت قريش خافت
خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم واتفقوا على ان ياخذوا
من كل قبيلة رجلا بيده سيف فيقتلونه ضربة واحدة حتى يضيع
دمه في القبايل فيعجزوا عن قتالهم وكان هذا راي ابي جهل
واستصوبه الشيخ النجدي ابليس لعنه الله فامر رسول الله
صلى الله عليه وسلم عليا ان ينام على فراشه ويتغشى ببردة ويتخلف
عنه صلى الله عليه وسلم ليرد ودايع الناس فاجتمع الكفار تلك
الليلة على بابه ليرصدونه ليثبوا عليه كما اتفقوا فاخذ رسول
الله صلى الله عليه وسلم حفنة من التراب وخرج وتلا اول
سورة يس ورمى التراب على رؤس الكفار فجاءهم آت وقال
محمد خرج وجعل على رؤسكم التراب فجعلوا ينظرون عليا رضي
الله تعالى عنه وعليه القطيفة فيقولون هذا محمد نايم
فلما قام عند الصبح وعرفوه انصرفوا خايبين ورد علي
رضي الله عنه الودايع وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين خرج توجه الى بيت ابي بكر رضي الله عنه واعلمه ان
الله تعالى قد اذن له في الهجرة فبكى ابو بكر سرورا وقال
الصحبة يا رسول الله واستاجرا عبد الله بن اريقط وكان — اريقط
كافرا حين ذاك ليدلهما على الطريق ومضيا الى غار ثور
جبل في اسفل مكة وخرجا من الغار بعد ثلاثة ايام ومعهما
الدليل وعامر بن فهيرة مولى ابي بكر رضي الله تعالى عنه
وجات قريش في طلبهم ولحقهم سراقة بن مالك فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم لأبي بكر رضي الله عنه لا تحزن إن الله معنا ودعى على سراقة فارتطمت فرسه الى بطنها في ارض صلبة فقال يا محمد خلصني ولك ان ارد عنك فدعا له فخلص فنكث وعاد الى الطلب فدعى عليه فارتطمت فرسه ثانيا فساله الخلاص فدعا له فتخلص ورجع عنه وجعل يقول لكل من لقيه كفيتم ما ههنا وساروا وقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ظهر يوم الاثنين ثاني عشر ربيع الاول سنة إحدى من الهجرة وهذا ابتداء التاريخ الاسلامي وكان ميمون بن مهران يقول رفع الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ايام خلافته صك محله شعبان فقال أي شعبان وجمع وجوه الصحابة رضي الله عنهم واجتمعوا على وضع يعرف به التاريخ واستحضروا الهرمزان عالم الفرس فقال ان لنا حسابا يقال له ماه روز معناه حساب الشهور فجعلوا اسمه التاريخ وطلبوا وقتا يجعلونه اول التاريخ دولة الاسلام فاجتمع رأيهم على ان يكون اول عام الهجرة وكان الانصار واهل المدينة حين بلغهم مقدم النبي صلى الله عليه وسلم يخرجون بنسائهم واولادهم الصغار ينتظرون لقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم تزاحموا على اقدامه يتبركون بها ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبا واقام بقية يوم الاثنين والثلاثا والاربعا والخميس واسس مسجد قبا فهو المسجد الذي اسس على التقوى من اول يوم وخرج من قبا يوم الجمعة فما مر على دار من دور الانصار الا اعترضوا ناقته وقالوا هلم الى العدد والعدة وهو يقول صلى الله عليه وسلم خلوا سبيلها فانها مامورة إلى ان وصلت موضع المسجد فبركت فيه ونزل عنها صلى الله عليه وسلم واقام بمنزل ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه إلى ان بني المسجد ومساكنه وكان صلى الله عليه وسلم تزوج عائشة قبل الهجرة ودخل بها بعد الهجرة في

كل يوم حتى تحرقهم حر الظهيرة فلما راوا النبي صلى الله عليه وسلم

شوال

شوال وهي ابنة تسع ثم آخا النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار واتخذ النبي صلى الله عليه وسلم عليا اخا رضي الله عنه اخا فآخى بين ابي بكر وخارجة بن زيد وبين عمر رضي الله عنه وعتبان ابن مالك وبين ابي عبيدة وسعد بن معاذ رضي الله عنهما وبين عبد الرحمن بن عوف وبين الربيع رضي الله تعالى عنهما وبين عثمان بن عفان وبين اوس بن ثابت رضي الله عنهما وبين طلحة وكعب بن مالك رضي الله عنهما وبين سعيد ابن زيد وابي بن كعب رضي الله عنهما واول مولود للمهاجرين بعد الهجرة عبد الله بن الزبير واول مولود للانصار النعمان ابن بشير رضي الله عنه وفي هذه السنة اسلم عبد الله بن سلام وشرع الاذان وفي سنة اثنين من الهجرة فرض صوم رمضان في شعبان منها وفرضت صدقة الفطر وتزوج علي فاطمة رضي الله عنها وتزوج عائشة رضي الله عنها في شوالها وفيها حولت القبلة كما تقدم في باب استقبال القبلة في الصلاة وكانت الصلاة الى بيت المقدس وكان تحويلها في صلاة الظهر منتصف شعبان او رجب فاستقبل المسلمون الكعبة في صلاة الظهر وتحول اهل قبا وهم في الصلاة وفيها بعث صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن جحش رضي الله تعالى عنه في ثمانية انفس الى نخلة بين مكة والطائف ليعرفوا اخبار قريش فغنموا عيرا لقريش واسروا اثنين وكانت اول غنيمة غنمها المسلمون وفيها كانت غزوة بدر الكبرى قدم لقريش عير من الشام مع ابي سفيان بن حرب في نحو اربعين رجلا فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين وبلغ ابا سفيان فارسل الى المشركين واعلمهم فخرج المشركون سراعا لم يتخلف منهم غير ابي لهب بعث مكانه العاص بن هشام وكانت عدتهم تسعمائة وخمسين رجلا فيهم مائة فرس وخرج

وسعد ابن ع

الى قريش ع

وسبعون ح

رسول الله صلى الله عليه وسلم لثلاث خلون من رمضان ومعه
ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا سبعة وسبعين من المهاجرين
والباقي من الانصار وكانت الابل سبعين يتعاقبون عليها
ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الصفرا وجاته الاخبار بان
العير قاربت بدرا فسبقهم صلى الله عليه وسلم ونزل على اقرب
ما من القوم ببدر واشار سعد ببنا العريش فعمل وجلس
عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ابو بكر رضي الله عنه
فاقبلت قريش فقال صلى الله عليه وسلم اللهم هذه قريش اقبلت
بخيلائها وفخرها تكذب رسولك صلى الله عليه وسلم اللهم فنصرك الذي
وعدتني وتقارب الزحفان فبرز من المشركين جماعة ومن
المسلمين جماعة فقتل حمزة شيبة وعلي رضي الله عنه الوليد
ابن عتبة وكرا على عتبة فقتلاه واحتملاه وقد قطعت رجله
فمات وتراجع القوم ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف على
العريش يقول اللهم وعدك وعدك حتى خفق ثم افاق وقال
ابشر يا ابا بكر فان الله قد انجز ما وعدني وخرج صلى الله عليه
وسلم من العريش يحرض المؤمنين على القتال واخذ حفنة من
الحصا ورمى بها المشركين وقال شاهت الوجوه وقال
للمؤمنين شدوا عليهم فحملوا وانهزمت المشركون وكانت الوقعة
صبيحة الجمعة سابع عشر رمضان واحضر عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه راس ابي جهل لعنه الله فسجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم شكرا وكان عمر ابي جهل سبعين سنة وكان اسمه عمرو
وقتل اخوه العاص بن هشام ونصر الله المؤمنين بالملايكة
المقربين وجا الخبر الى ابي لهب بمكة فمات غما وكان عدة
القتلى من المشركين سبعين رجلا والاسرى كذلك وامر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقتلى فجر منهم الى القليب
اربعة وعشرون رجلا من صناديد قريش واقام صلى
الله عليه وسلم بعرصة بدر ثلاثة ايام وجميع من استشهد

من المسلمين

من المسلمين اربعة عشر نفرا ستة من المهاجرين وثمانية
من الانصار ولما وصل صلى الله عليه وسلم الى الصفرا امر بضرب
عنق النضر بن الحارث وعقبة بن ابي معيط وكانت مدة غيبته
صلى الله عليه وسلم عن المدينة تسعة عشر يوما وكان عثمان رضي
الله تعالى عنه بالمدينة بسبب مرض زوجته رقية رضي الله
عنها وفيها كانت غزوة بني قينقاع وهم اول يهود نقضوا
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج اليهم صلى الله عليه وسلم
في منتصف شوال فحاصرهم خمسة عشر يوما ثم نزلوا على
حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلسفوا للقتل وكانوا حلفا الخزرج
فتشفع فيهم عبد الله بن ابي بن سلول المنافق والح فتركهم صلى
الله عليه وسلم وغنم المسلمون اموالهم واجلوا من ديارهم وفيها
كانت غزوة السويق كان ابو سفيان حلف لا يمس طيبا ولا نسا
حتى يغزوا محمدا صلى الله عليه وسلم بسبب قتلى بدر فخرج في
مايتي راكب بعير فدامهم رجال الى المدينة فوصلوا الى العريض
وقتلوا رجلا من الانصار وحليفا لهم فركب رسول الله صلى
الله عليه وسلم في طلبه فهرب ابو سفيان بجمعه وارموا جربة
السويق وبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قرقرة الكدر وقيل
لها غزوة السويق وقيل لها ثنمان وفيها مات عثمان بن مظعون
رضي الله تعالى عنه وفي سنة ثلاث من الهجرة ولد الحسن
ابن علي رضي الله عنهما في رمضان ودخل النبي صلى الله عليه وسلم
بحفصة وفي ذي القعدة منها كانت غزوة بدر الصغرى
وتزوج عثمان ام كلثوم رضي الله تعالى عنها بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفيها قتل كعب بن الاشرف اليهودي لعنه الله
وكان قد اذى المسلمين قتله محمد بن مسلمة الانصاري رضي
الله عنه وفيها كانت غزوة احد اجتمعت قريش في سبعمائة
درع وما يتي فرس قايدهم ابو سفيان ومعه زوجته هند
بنت عتبة في خمس عشرة امراة يضربن بالدفوف يحرضن على

وقيل لهذه الغزوة قرقرة الكدر ح

بلغ

ثأر قتلى بدر نزلوا بذي الحليفة نهار الاربعاء رابع شوال
فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون قتالهم بالمدينة قتالهم
وكذلك عبد الله بن أبي بن سلول ورأى الصحابة الخروج اليهم
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في الف من الصحابة رضي الله
عنهم فلما صار بين المدينة واحد تحول عنه عبد الله بن ابي
ابن سلول في ثلث الناس وقال لهم اطاعهم وعصاني علام تحرك ستر
نقتل انفسنا ورجع بمن معه من اهل النفاق فنزل رسول
الله صلى الله عليه وسلم الشعب من احد وجعل ظهره اليه وكانت
الوقعة نهار السبت وكانت عدة المسلمين سبعمائة فيهم مائة
درع وفرسين لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي بردة رضي
الله عنه وكان لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم مع مصعب
ابن عمير وكان على ميمنة المشركين خالد بن الوليد وعلى ميسرتهم
عكرمة بن ابي جهل ولواهم مع بني عبد الدار فالتقى الفريقان
وقاتل حمزة قتالا شديدا فقتل ارطاة حامل لواء المشركين
وقتل سباعا فبينما هو مشغول بقتله غدره وحشي بحربة
فقتله وقتل مصعب بن عمير فاعطا رسول الله صلى الله عليه
وسلم الراية لعلي بن ابي طالب رضي الله عنه وانهزمت
المشركون فطمعت رماة المسلمين في الغنيمة وكانوا خمسين
رجلا وخالفوا رأي رسول الله صلى الله عليه وسلم ففارقوا المكان
الذي قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفارقوه
فأتى خالد بن الوليد في خيل المشركين ونادى الصارخ ان هو ابليس لعنه الله
محمدا قتل فانكشفت المسلمون واصاب منهم المشركون
واستشهد من المسلمين سبعون رجلا وشج عتبة بن ابي وقاص
راس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم كيف
يفلح قوم شجوا وجه نبيهم وهو يدعوهم الى ربهم ومثلت هند
بشهداء المسلمين واتخذت من آذانهم وانوفهم قلائد وبقرت
عن كبد حمزة رضي الله عنه ولاكته فلم تسغه وقتل من المشركين

اثني

اثنى وعشرون وانصرف ابو سفيان ومن معه وقال يوم بيوم
بدر والحرب سجال والموعد العام القابل وأمر رسول الله صلى
الله عليه وسلم بحمزة فسجي ببرده فصلى عليه وكبر اربع تكبيرات
وكلما جيء بشهيد صلى عليه مع حمزة حتى صلى على حمزة ثنتين
وسبعين صلاة ثم دفن صلى الله عليه وسلم حمزة موضعه وأمر
ان تدفن الشهداء حيث صرعوا وكان قد نقل بعضهم الى
المدينة ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عسكر
بحمراء الاسد مرهبا للعدو ومظهرا للقوة صلى الله عليه وسلم
وفي سنة اربع من الهجرة كانت غزوة بني النضير من اليهود
حاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ربيع الاول ونزل
تحريم الخمر وهو محاصرهم كما تقدم بسطه في باب الاشربة ونزلوا
بعد ستة ايام على ان لهم ما حملت الابل والباقي لرسول الله صلى
الله عليه وسلم فقسمه على المهاجرين دون الانصار الا سهل
ابن حنيف وابو دجانة منهم فانهما شكيا فقرا وفيها كانت غزوة
ذات الرقاع غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم نجدا فلقي جماعة
من غطفان فتقارب الفريقان ولم يقع قتال وذلك في
جمادى الاولى وسميت غزاة ذات الرقاع لانهم رقعوا فيها
راياتهم وقيل لان اقدامهم نقبت فكانوا يلفون الخرق وفي شعبان
منها خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لبدر الموعد وهي الصغرى
وولد الحسين بن علي رضي الله تعالى عنهما وفي سنة خمس من
الهجرة كانت غزوة الخندق وهي غزوة الاحزاب بلغ رسول
الله صلى الله عليه وسلم تحزب قبايل العرب فحفر الخندق باشارة
سلمان الفارسي رضي الله تعالى عنه وهو اول مشهد شهده مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم وظهر له صلى الله عليه وسلم عدة معجزات
منها انه اشتد عليهم كدية اي صخرة فدعا صلى الله عليه وسلم
بماء ووضعه في فيه ثم نفخه على الصخرة فانهالت تحت المساحي
ومنها ان ابنة اخت النعمان بن بشير بعثتها امها بغدا ابيها ابيها

بشير وخالها عبد الله بن رواحة ومعي شيء قليل من التمر
فمررت برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هات ما معك قالت
فصببت ذلك في كفيه فما امتلأتا فدعي بثوب وبدد ذلك
فيه ثم قال لانسان اصرخ في اهل الخندق ان هلموا الى
الغداء فجاؤا وجعلوا ياكلون منه وجعل يزيد حتى صدر اهل
الخندق عنه وانه ليسقط من اطراف الثوب ومنها ما رواه
جابر رضي الله تعالى عنه من شبع جميع اهل الخندق من شويهة
كان قد صنعها له وحده ومنها ما روي عن سلمان الفارسي
رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم ضرب بمعول على صخرة
ثلاث ضربات فلمعت بكل ضربة لمعة فقال فتح الله علي بالاولى
اليمن وبالثانية الشام وبالثالثة المشرق وفرغ صلى
الله عليه وسلم من الخندق واقبلت قريش في احابيشها
ومن تبعها من كنانة في عشرة آلاف وغطفان ومن تبعها
من اهل نجد ونقض بنو قريظة العهد وصاروا مع الاحزاب
وعظم الخطب وظهر النفاق واقام المشركون بضعا وعشرين
ليلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم مقابلهم ولا قتال بينهم
غير المراماة بالنبل ثم خرج عمرو بن ود من ولد لوي بن غالب
يريد المبارزة فبرز اليه علي رضي الله عنه فقال عمرو يا ابن
اخي والله ما احب ان اقتلك فقال علي رضي الله عنه لكني والله
انا احب ان اقتلك فحمل عمرو واقتتلا فسمع المسلمون التكبير
فعرفوا ان عليا رضي الله عنه قتل عمرا فلما ارتفع الغبار واذا
علي رضي الله عنه على صدر عمرو وهو يذبحه وارسل الله تعالى
ريح الصبا على قريش فاكفات قدورهم ورمت خباهم واوقع
الله بينهم الخلف فتفرقوا ورحلت قريش فبلغ ذلك غطفان
فرحلوا واصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤيدا منصورا
ورجع صلى الله عليه وسلم من الخندق الى المدينة فلما كان
الظهر اتاه جبريل عليه السلام وامره بالمسير الى قريظة

نحمى نسخه

فنادي

فنادي منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان سامعا مطيعا
فلا يصلي العصر الا في بني قريظة وقدم صلى الله عليه وسلم عليا
رضي الله عنه بالراية ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على بئر
من آبارهم وتلاحق الناس وحاصرهم خمسة وعشرين يوما
ثم نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فسال الاوس رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيهم طمعا منه ان يتركهم كما ترك بني
قينقاع لعبد الله بن سلول المنافق فقال الا ترضون بحكم
سعد بن معاذ فقالوا نعم هو سيدنا فامر بسعد وكان قد
جرح في الخندق في الكحلة فجاؤا به على حمار وكان رجلا جسيما
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا لسيدكم قيل عم الناس
وقيل خص الانصار فقاموا اليه وقالوا يا ابا عمرو ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قد حكمك في مواليك فقال احكم ان تقتل
الرجال وتغنم الاموال وتسبى الذراري والنساء فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لقد حكمت فيهم بحكم الله تعالى من فوق
سبع سموات ورجع الى المدينة وحفرت لهم خنادق فضربت
رقابهم فيها وكانوا ستمائة رجل يزيدون او ينقصون قليلا
وقسم السبايا واخرج الخمس واستبقى لنفسه ريحانة بنت عمرو
ولبثت في ملكه الى ان مات صلى الله عليه وسلم وفي سنة ست
من الهجرة كان غزوة ذي قرد ويقال لها غزوة الغابة
اغار عيينة بن حصين على لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم
ووصل ذا قرد موضع على ميلين من المدينة وعاد بعد
خمسة ايام وفيها كانت غزوة بني المصطلق وقيل في التي قبلها
وتسمى المريسيع في شعبان وقائدهم الحارث بن ابي ضرار
فلقيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ماء يقال له المريسيع
ووقع القتال وانهزم بنو المصطلق فقتل وسبي ووقعت
جويرية بنت قائدهم لثابت بن قيس فكاتبته على نفسها
فادى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتزوجها فقال الناس اصهار

بالغابة فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم

وكانت ح

قومها

رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعتقوا من أجلها أسرى كثيرة
وكانت عظيمة البركة على أهلها وفي هذه الغزوة قال
عبد الله بن ابي بن سلول لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن
الأعز منها الأذل ولما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان لعبد الله ولد اسمه عبد الله حسن الاسلام فقال يا رسول
الله ائذن فاحضر لك برأس ابي فقال صلى الله عليه وسلم بل تحسن
اليه وفيها قال اهل الافك ما قالوا وهم مسطح وحسان
وعبد الله بن ابي وحمنة بنت جحش رموا السيدة المبرأة
من فوق سبع سموات عائشة رضي الله عنها بصفوان بن
المعطل رضي الله عنه فانزل الله عز وجل براءتها وجلد النبي صلى
الله عليه وسلم الكل وقيل الا عبد الله وقيل ان حسانا لم يكن من
اهل الافك والله تعالى أعلم قال انس رضي الله تعالى عنه وكان
وكان في نفس عائشة رضي الله تعالى عنها من حسان رضي
الله عنه شيء فلما حضرتها الوفاة اثنت عليه وقالت كان ينافح
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيها نزلت آية التيمم وقيل
في الرابعة وفي هذه السنة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
في ذي القعدة معتمرا لا يريد حربا في الف واربعمائة من
المهاجرين والانصار فلما وصل الحديبية اشتغل مركة
نزلوا فقالوا انزلنا على غير ماء فاخرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم سهما من كنانته وامر رجلا ان يغرزه ببعض
تلك القلب فجاش حتى ضرب الناس عنه بعطن فارسلت قريش
عروة بن مسعود الثقفي سيد اهل الطائف فقال ان
قريشا قد لبست جلود النمورة وعاهدوا الله على ان لا يدخل
مكة عنوة ابدا فبعث عثمان بن عفان رضي الله عنه فاعلمهم
انه لم يات بحرب بل زائرا معظما لهذا البيت فقالوا لعثمان
ان شئت الطواف فطف فقال لا افعل حتى يطوف رسول
الله صلى الله عليه وسلم نسكوه وحبسوه فبلغ رسول الله صلى الله

نجاشي الما.

عليه وسلم

عليه وسلم أنهم قتلوا عثمن رضي الله عنه فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا نبرح حتى نناجزهم فكانت بيعة الرضوان
تحت الشجرة وبايع المسلمون كلهم الا الجد بن قيس استتر
براحلته ثم بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن عثمن لم يقتل
فكانت قضية الصلح فصالح رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا
على وضع الحرب عشر سنين ومن احب ان يدخل في عهد محمد
وعقده دخل ومن احب ان يدخل في عهد قريش وعقدهم
دخل وشهد في عقد الصلح جماعة من المسلمين والمشركين
كما تقدم ايضاحه في كتاب الحج ثم رجع الى المدينة وفي سنة
سبع من الهجرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في منتصف
المحرم الى فتح خيبر فغنمها حصنا حصنا واخذ من سبايا ها
لنفسه صفية بنت حيي بن اخطب فتزوجها وجعل عتقها
صداقها وفيها ظهرت مزية علي رضي الله عنه وان الله يحبه
ورسوله يحبه وقتل مرحبا اليهودي وكان الفتح على يديه وتترس رضي
الله عنه بباب عجزت عنه ثمانية انفس ان يقلبوه ولما
فتح خيبرا فتح وادي القرى عنوة فلما دخل المدينة دخل
بقية المهاجرين من الحبشة منهم جعفر بن ابي طالب رضي الله
تعالى عنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ادري
بايهما اسر بفتح خيبر ام بقدوم جعفر وقدمت معهم ام
حبيبة رضي الله عنها بنت ابي سفين وكان قد خطبها النبي
صلى الله عليه وسلم وهي بالحبشة حين تنصر زوجها الذي هاجرت
معه واقام بالحبشة هو عبد الله بن جحش فامهرها النجاشي
رحمه الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعمائة دينار
وسيأتي كيفية الخطبة والعقد في باب عشرة النساء وفي
غزوة خيبر اهدت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب
اليهودية شاة مسمومة فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم
قطعة ولاكها وقال تخبرني هذه الشاة انها مسمومة

ولفظها

ونحر رسول الله صلى الله
عليه وسلم هديه وحلق
راسه وفعل كذلك الناس صح
بلغ

وفي هذه السنة بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رسله
وكتبه إلى الملوك يدعوهم إلى الإسلام وسيأتي ذكر
أسمائهم عقب ذكر الخلافة قريبا ثم خرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم في ذي القعدة لعمرة القضا وساق معه
ستين بدنة وأخرجت له قريش غنما كثيرة واصطفوا عند
دار الندوة فدخل صلى الله عليه وسلم المسجد الحرام وطاف
بالبيت ورمل في أربعة أشواط وسعى بين الصفا والمروة
وتزوج في سفره هذا ميمونة بنت الحارث زوجها منه
عمه العباس رضي الله تعالى عنه ودخل بها بسرف رضي
الله عنها وفي سنة ثمان من الهجرة قدم خالد بن الوليد وعمرو
ابن العاص وعثمان بن طلحة واسلموا رضي الله عنهم وفي
جمادى الاولى منها كانت غزوة مؤتة بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثلاثة آلاف وأمر عليهم زيد بن حارثة :-
وقال إن قتل فالأمير جعفر بن أبي طالب فإن قتل فعبد
الله بن رواحة فقتلوا فاتفق الناس على خالد بن الوليد
رضي الله عنه فأخذ الراية ورجع بالناس إلى المدينة
واختلف الناس على من كانت الهزيمة وفي البخاري أنها
كانت على المشركين وكان سبب هذه الغزوة أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم حين رجع رسوله الذي كان أرسله
إلى قيصر فقتله عمرو بن جبيل صبرا ولم يقتل لرسول الله :-
رسولا غيره وفي هذه السنة كانت نقض الصلح مع قريش
وذلك أن بني بكر كانوا في عهد قريش فقتلوا من خزاعة
وكانوا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعانتهم على
ذلك قريش فانتقض بذلك عهد قريش فقدم أبو سفيان
ابن حرب ليجدد العهد ودخل على ابنته أم حبيبة رضي
الله زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم وأراد أن يجلس على
فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم فطوته عنه وقالت

فاجتمعت عليهم الروم والعرب المتنصرة في نحو مائتي الف فالتقوا فقتل زيد فأخذ الراية جعفر فقتل فأخذها عبد الله ابن رواحة صح

رسول

هذا

هذا فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنت نجس مشرك ثم
أتى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا وأتى كبار الصحابة
رضي الله عنهم وكلمهم فلم يردوا شيئا فرد خائبا وأخبر قريشا
وأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبغت قريشا فكتب حاطب
ابن أبي بلتعة إليهم كتابا مع سارة مولاة بني هاشم يعلمهم
الخبر فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب
والزبير بن العوام فأحضرا الكتاب وحضر حاطب واعتذر
وقبل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنع عمر رضي الله عنه
من ضرب عنقه وقال لعله ما يدريك إن الله تعالى اطلع على أهل
بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وتقدم بسطه في
فضل الجهاد بعون الله تعالى ثم خرج رسول الله صلى الله عليه
وسلم لفتح مكة لعشر مضين من رمضان في عشرة آلاف
فارس فلما قارب مكة أحضر العباس رضي الله عنه أبا سفيان
ابن حرب فأمنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أحضره
بالغداة وقال يا أبا سفيان ما آن لك أن تعلم أن لا إله إلا
الله قال بلى قال ويحك ألم يأن لك أن تعلم أني رسول الله
قال بأبي أنت وأمي أما هذه ففي النفس منها شيء فقال
له العباس ويحك تشهد قبل أن تضرب عنقك فتشهد وأسلم
معه حكيم بن حزام ويزيد بن ورقا وأمر رسول الله صلى الله
عليه وسلم الزبير بن العوام أن يدخل مكة ببعض الجيوش
من كدا وأمر سعد بن عبادة سيد الخزرج أن يدخل من
ثنية كدى وتقدم تفصيل ذلك في كتاب الجهاد ونهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن القتال فلم تقاتل يومئذ إلا خالد بن
الوليد رضي الله تعالى عنهم أجمعين لقيه جماعة من المشركين
فرموه بالنبل فقاتلهم وقتل منهم ثمانية وعشرين رجلا
وقتل من المسلمين رجلان انتهى وكان فتح مكة يوم
الجمعة لعشر بقين من رمضان وتقدم ذكر الرجال

بديل نسخة

والنساء الذين أهدر رسول الله صلى الله عليه وسلم دمهم يوم
فتح مكة في كتاب الجهاد وفي هذه السنة كانت غزوة حنين
واد بينه وبين مكة ثلاثة أميال وذلك أنه لما فتحت
مكة تجمعت هوازن بحريمهم وأموالهم ومقدمهم مالك
بن عوف النضري وانضمت إليه ثقيف أهل الطائف وبنو
سعد بن بكر ومع بني جشم منهم دريد بن الصمة وكان شيخا
فانيا جاوز المائة وأنشد يا ليتني كنت فيها جذع
أخب فيها وأضع فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم باجتماعهم
خرج في ست من شوال وكان يقصر الصلاة بمكة إلى حين
خرج في اثني عشر ألفا الفان من أهل مكة والعشرة التي
كانت معه صلى الله عليه وسلم وكان صفوان بن أمية رضي الله
تعالى عنه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن أسلم كان
سأل أن يمهل بالإسلام شهرين فأجيب فاستعار منه
رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة درع وحضر مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم جماعة من المشركين وانتهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم إلى حنين والمشركون بأوطاس وركب رسول
الله صلى الله عليه وسلم بغلته دلدل وقال شخص من المسلمين
لما رأى المسلمين كثيرا لن نغلب هؤلاء من قلة فلما التقى الجمعان
انكشفت المسلمون لا يلوي أحد على أحد وانحاز رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذات اليمين في نفر من المهاجرين والأنصار
وأهل بيته وأظهر أهل مكة ما في نفوسهم من الحقد فقال
أبو سفيان لا ينتهي هزيمتهم دون البحر وكانت الأزلام
معه في كنانته وصرخ كلدة ألا بطل السحر وهو أخو صفوان
ابن أمية لأمه وكان صفوان يومئذ مشركا فقال له صفوان
اسكت فض الله فاك لأن يربني رجل من قريش أحب إلي من
أن يربني رجل من هوازن واستمر رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثابتا وتراجع المسلمون واقتتلوا اقتتالا شديدا وقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم البذي البذي فوضعت بطنها على
وجه
الأرض وأخذ حفنة من تراب ورمى بها في وجوه المشركين فكانت
الهزيمة ونصر الله المسلمين واتبعوا المشركين قتلا وأسرا
بلغ
وكان في السبي حليمة مرضعة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابنتها الشيماء فعرفها صلى الله عليه وسلم حين أرته عضته في
ظهرها وبسط لها صلى الله عليه وسلم رداءه وردها إلى قومها
بنوالها ولما انكسرت ثقيف انهزمت إلى الطائف فتبعهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فأغلقوا أبواب مدينتهم فحاصرهم
بضعا وعشرين يوما بالمنجنيق ثم قطع أعناب بني ثقيف
ورحل عنهم حتى نزل بالجعرانة وكانت غنائم هوازن بها فدخلوا
عليه فرد عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم نصيبه ونصيب
بني عبد المطلب لما أنشد زهير بن صرد قصيدته التي أولها
امنن علينا رسول الله في كرم فإنك المرء نرجوه وننتظر
فرد الناس أبناءهم ونساءهم وتوقف الأقرع بن حابس وعيينة
ابن حصين والعباس بن مرداس فقالت بنو سليم وهم
قومه ما كان لنا فهو لله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وسلم
فقال وهنتموني وأما عيينة فأبى أن يرد عجوزا صارت في
يده منهم ثم ردها ورد الجميع أسراهم ثم لحق مالك بن عوف
برسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم وحسن إسلامه واستعمله
على قومه وعلى من أسلم من تلك القبائل وكان عدة السبي الذي
أطلقه رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة آلاف نسمة
الفح
ثم قسم الأموال وكانت عدة الإبل أربعة وعشرين بعيرا
والغنم أكثر من أربعين ألفا والفضة أربعة آلاف أوقية
وأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤلفة قلوبهم مثل أبي
سفيان وابنيه يزيد ومعاوية والأقرع بن حابس التميمي
الديباج
وسهيل بن عمرو وعكرمة بن أبي جهل وعمه الحارث بن هشام
وصفوان بن أمية هؤلاء من قريش وعيينة بن حصين ومالك

ابن عوف معه وهوازن وأمثالهم لكل واحد من اشرافهم مائة
من الابل ومن دونهم اربعين واعطى العباس بن
مرداس اباعر فلم يرض فانشد

أتجعل نهبي ونهب الكميت ... بين عيينة والأقرع (العبيد)
وما كان حصن ولا حابس ... يفوقان مرداس في مجمع
وما كنت دون امرئ منهما ... ومن يضع اليوم لم يرفع

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطعوا عني لسانه فاعطوه
حتى رضي ثم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاد الى المدينة واستخلف
على مكة عتاب بن اسيد رضي الله عنه وعمره عشرون سنة
او دون عشرين سنة وترك معه معاذ بن جبل رضي الله عنه
يفقه الناس وكان عتاب اسلم يوم الفتح وحسن اسلامه
وفيها في شوال سرية الطفيل بن عمرو الدوسي الى ذي
الكفين صنم عمرو بن حممة وبعد الانصراف من حنين كانت (كانت ح)
غزوة الطائف ولم يفتح حينئذ فخرج رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى الجعرانة ونزلها وبها قسم غنائم حنين وفي ذي
الحجة من هذه السنة ولد ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفيها توفيت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل
في التي قبلها وفيها مات حاتم الطائي وفي سنة تسع من الهجرة
قدم عروة بن مسعود الثقفي وأسلم وسأل ان يكون
داعيا قومه الى الاسلام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
انهم قاتلوك فاختار المضي اليهم بالطايف فقاتلوه فقال النبي (المضي ح) (فقتلوه ح)
صلى الله عليه وسلم مثله كمثل صاحب يس وفيما بين رجوعه صلى
الله عليه وسلم من غزوة الطائف وغزوة تبوك قدم كعب بن
زهير الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدر دمه
بسبب ابيات قالها فكتب اليه اخوه ينصحه ويأمره بالقدوم
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه لا يقتل من جاءه تائبا
فقدم وامتدح رسول الله صلى الله عليه وسلم بقصيدته

المشهورة

(التي اولها)

المشهورة ... بانت سعاد فقلبي اليوم متبول

فاسلم واعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بردة فاشتراها
معاوية في ايام خلافته من آل كعب باربعين الفا وتوارثها
الخلفاء الامويون والعباسيون حتى اخذها التتر وفيها صلى (رسول الله)
صلى الله عليه وسلم على النجاشي رضي الله عنه وفي رجب من هذه
السنة كانت غزوة تبوك حين بلغه صلى الله عليه وسلم ان
الروم قد جمعوا جموعا كثيرة بالشام وان هرقل رزق اصحابه
لسنة واجلبت معهم لخم وجذام وعاملهم غسان وقدموا مقدماتهم (وعاملة)
الى البلقا فاعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس بقصدهم
انهم يريدون غزو الروم وكان قبل ذلك يوري بغيرها (وانه)
وكان الحر شديدا والناس في عسرة والبلاد في جدب
ولذلك سمي جيش العسرة وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم (المسلمين)
بالنفقة فانفق ابو بكر رضي الله عنه جميع ماله وانفق عثمان
رضي الله تعالى عنه نفقة عظيمة قيل كانت الف دينار وثلاث
مائة بعير طعاما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يضر عثمان
ما صنع بعد هذا اليوم ولما نزل صلى الله عليه وسلم ببلد يقال
لها اوان بينه وبين المدينة ساعة من نهار اتاه خبر مسجد (بينه ح)
الضرار فارسل مالك بن الدخشم اخا بني سالم بن عوف
ومعن بن عدي اخا بني العجلان فخرباه وهدماه وتخلف
عبد الله بن ابي المنافق والثلاثة الذين تيب عليهم من الانصار
وهم كعب بن مالك ومرارة بن الربيع وهلال بن امية
واستخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا رضي الله عنه
على اهله فقال المنافقون انما خلفه استثقالا فلحق برسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال له كذبوا انما خلفتك لما ورائي
فارجع أما ترضى يا علي ان تكون مني بمنزلة هارون من
موسى عليهما الصلاة والسلام الا انه لا نبي بعدي وكان مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثون الفا وعشرة آلاف فارس

ووجدوا في الطريق شدة من العطش حتى كان الرجل منهم
ينحر ناقته ويعصر كرشها فيشرب ماءه وفيها مر رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن وادي الحجر وهي ارض ثمود
وأمرهم ان يهريقوا ماءه وان يطعموا عجينه الابل ووصل
الى تبوك واقام بها عشرين ليلة وكان نزوله صلى الله عليه
وسلم عليها في زمن قل ما فيها فاغترف صلى الله عليه وسلم
غرفة من ماء بيده الشريفة فمضمض بها فاه ثم بصقه
فيها ففارت عينها حتى امتلأت فهي كذلك الى الان وقدم
عليه صلى الله عليه وسلم بها يوحنا صاحب ايلة فصالحه على الجزية
فبلغت جزيتهم ثلاثمائة دينار وصالح اهل اذرح على مائة دينار
في كل سنة فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد
رضي الله تعالى عنه الى اكيدر بن عبد الملك صاحب دومة
الجندل وكان نصرانيا من كندة فاخذه خالد رضي الله تعالى
عنه واخذ منه ديباجا مخوصا بالذهب فجعل المسلمون يتعجبون
منه وقدم باكيدر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فحقن دمه
وصالحه على الجزية وعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
المدينة في شعبان وقدم عليه ثقيف في شهر رمضان
وسألوه الاسلام وان يعفوا من الصلاة وبترك لهم اللات
والعزى ثلاث سنين ثم نزلوا الى شهر فابى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقال لا خير في دين لا صلاة فيه ثم رضوا واسلموا
فارسل معهم المغيرة بن شعبة وابا سفيان بن حرب رضي
الله عنهما فهدما اللات فهدمها المغيرة وخرج نساء ثقيف
حاسرات يبكين عليها وفيها بعث رسول الله صلى الله عليه
وسلم ابا بكر رضي الله تعالى عنه ليحج بالناس ومعه ثلاثمائة
رجل وعشرون بدنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم بعث
عليا رضي الله تعالى عنه على اثره بنبذ سورة براءة ويؤذن
يوم الاضحى ان لا يحج في هذا العام مشرك ولا يطوف بالبيت

عريان

عريان فكان ابو بكر رضي الله تعالى عنه امير الموسم وعلي رضي
الله عنه مبلغا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لا يبلغ عني
الا انا او رجل مني وفيها هلك عبد الله بن ابي المنافق وفيها
قدمت وفود من العرب وفي سنة عشر من الهجرة دخل الناس في
دين الله افواجا وتتابعت وفود العرب فكانت تسمى سنة الوفود
وفي اتبعها بهم طوك واسلم اهل اليمن وملوك خيبر وبعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا الى اليمن فاستسلم من اهلها
واخذ صدقات نجران وجزيتهم وعاد فلقي النبي صلى الله عليه
وسلم في حجة الوداع وعلم النبي صلى الله عليه وسلم مناسك الحج
وخطب الناس خطبة بعرفة بين فيها الاحكام منها
انما النسيء زيادة في الكفر وان الزمان قد استدار كهيئته يوم
خلق الله السموات والارض وان عدة الشهور عند الله اثنا عشر
شهرا وانزل الله تعالى اليوم يئس الذين كفروا من دينكم فلا
تخشوهم واخشون اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم
نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا وسميت حجة الوداع لانه
لم يحج بعدها ووعظهم ووصاهم فيها ووعظ مودع صلى الله
عليه وسلم ثم رجع صلى الله عليه وسلم الى المدينة وفيها توفي
سيدنا ابرهيم عليه السلام ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعمره سنة وعشرة اشهر او سنة ونصف وفي سنة احدى
عشر من الهجرة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس
بالتهيؤ الى الغزو يوم الاثنين لاربع بقين من صفر
ودعا من الغد اسامة بن زيد وقال سر الى موضع مقتل
ابيك فاوطئهم الخيل فقد وليتك على هذا الجيش ويوم
الخميس عقد له صلى الله عليه وسلم لواء بيده ثم قال اغز
بسم الله وفي سبيل الله فلم يبق احد من المهاجرين الاولين
الا انتدب في تلك الغزاة وناهيك بان منهم ابا بكر وعمر
وابا عبيدة وسعد بن ابي وقاص وسعيد بن زيد

فيها ع
حمير صح
الناس صح
ثم

رضي الله عنهم اجمعين وغضب صلى الله عليه وسلم حين قال قايل
يستعمل هذا الغلام على المهاجرين الاولين فخطب فذكر ذلك
وقال لين طعنتم في إمارة اسامة لقد طعنتم في إمارتي
لابيه من قبله وايم الله ان كان لخليقا للامارة وان ابنه من
بعده لخليقا للامارة وكان قد ابتدأ برسول الله صلى الله عليه
وسلم مرضه الذي توفي فيه يوم الاربعا لليلتين بقيتا من
صفر ولما اشتد وجعه صلى الله عليه وسلم قال ايتوني
بكتاب اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده فتنازعوا ولما قاموا
قال ابن عباس رضي الله عنهما الرزية كل الرزية فيما
حال بينهم وبين كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الاسود العنسي ساعة قتل
قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بيوم وليلة وهذا الاسود
العنسي اسمه عبهلة بن كعب ولقبه ذو الخمار لانه كان يقول
يأتيني ذو خمار وكان يشعبذ ويري الجهال الاعاجيب ويسلب
عقولهم بمنطقه وكان قد اسلم وارتد وكاتبه اهل نجران وسار — ثم ارتد صح
منها الى صنعا فملكها واستجمع امره وكان خليفته في مذحج عمرو
ابن معدي كرب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رسولا
الى الابناء ان يستعينوا على قتله برجال من حمير وهمدان
فاجتمعوا بقيس بن عبد يغوث فوافقهم وامرأة واحتزوا
راسه الاسود العنسي على قتله فانه كان قتل اباها فنقبوا عليه
البيت ودخل عليه رجل اسمه فيروز فقتل الاسود واحتز
راسه فخار من خوار فقامت الحرس فقالت امرأة وجدته ان — وقتله صح
الوحي ينزل عليه فسكتوا فلما اصبح اذن المؤذن ان محمدا
رسول الله وان عبهلة كذاب فاعلم الله نبيه صلى الله عليه وسلم
بذلك وهو في مرضه وكان اول ظهور الاسود في ذي الحجة سنة
عشر ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى نفسه للمسلمين
حين اشتد به المرض واستحل منهم فقال صلى الله عليه وسلم من

كنت

كنت جلدت ظهره فهذا ظهري فليستقد مني ومن كنت شتمت
له عرضا فهذا عرضي ومن كنت اخذت له مالا فهذا مالي ثم اوصى
بالمهاجرين والانصار وقال ان عبدا خير بين الدنيا وبين
ما عند الله فاختار ما عند الله يعني نفسه ففهمها من
الحاضرين عمر ابو بكر رضي الله عنه قالت عايشة رضي الله
تعالى عنها ولما ثقل برسول الله صلى الله عليه وسلم المرض صار
يدار به في بيوت ازواجه لاجل العدل في القسم بينهن فشق
ذلك عليه فاستاذن صلى الله عليه وسلم ان يمرض في بيتي فاذن له
صلى الله عليه وسلم وكان يقول اين انا غدا يريد يوم عايشة
رضي الله فكانت عايشة رضي الله عنها تحكي ذلك وتقول هذا من
نعم الله علي قالت فمكث عندي صلى الله عليه وسلم حتى توفاه الله
عز وجل في بيتي وفي يومي وبين سحري ونحري وجمع الله بين
ريقي وريقه عند موته وذلك ان عبد الرحمن بن ابي بكر
رضي الله عنهم دخل وبيده سواك من جريد النخل وانا مسندة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرايته ينظر اليه وعرفت انه يحب
السواك فقلت آخذه لك فاشار براسه اي نعم فاخذته
فقضمته ولينته بريقي فامره صلى الله عليه وسلم على فيه وبين
يديه ركوة من ماء فجعل صلى الله عليه وسلم يدخل يده في الماء فيمسح
بها وجهه ويقول لا اله الا الله ان للموت لسكرات ثم نصب
صلى الله عليه وسلم يده وجعل يشير ويقول في الرفيق الاعلى
حتى قبض وما لت يده الشريفة وكانت آخر وصيته صلى الله عليه
وسلم وهو يغرغر بها في صدره ما يكاد يفيض بها لسانه الصلاة
الصلاة اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم وكانت عايشة رضي الله
تعالى عنها تقول وكنت كثيرا ما اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما من نبي الا وقد عاش نصف الذي كان قبله وان — العمر صح
عيسى عليه السلام عاش عشرين ومائة ولا اراني الا ذاهبا
على راس ستين سنة فكان كما قال وقد مكث عيسى عليه السلام

في بني إسرائيل أربعين سنة قال أنس رضي الله تعالى عنه
وكان آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
كشف الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر رضي الله تعالى
عنه فلما رآه الناس وتحركوا وكادوا أن يفتتنوا من كثرة الفرح تحركوا
فأشار إليهم عليه الصلاة والسلام أن اثبتوا ثم خرج معصبا
رأسه معتمدا على العباس وعلى علي بن أبي طالب رضي
الله تعالى عنهما حتى جاء أبي بكر رضي الله عنه فتأخر أبو بكر
رضي الله عنه فأشار إليه صلى الله عليه وسلم أن اثبت فصلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم خلف أبي بكر جالسا والناس فوقه حتى صح
ثم قال صلى الله عليه وسلم لم يمت نبي يؤمه رجل صالح من أمته
ولما انصرف صلى الله عليه وسلم من صلاته أقبل على الناس يكلمهم
رافعا صوته حتى خرج صوته من المسجد يقول أيها الناس
سعرت النار وأقبلت الفتن كقطع الليل المظلم والله ما تمسكون
علي بشيء إني لم أحل إلا ما أحل ولم أحرم إلا ما حرم القرآن ثم القرآن
رجع صلى الله عليه وسلم إلى بيته وأرخى الستارة ثم تبسم ضاحكا
ورجع الناس حتى أبو بكر فرجع إلى بيته بالسنح بإذنه صلى الله
عليه وسلم فإنه قال يا رسول الله قد أصبحت بنعمة من الله
وفضل كما تحب واليوم يوم ابنة خارجة أفأتيها يا رسول الله قال
نعم وكان ذلك يوم الاثنين فلما توفي صلى الله عليه وسلم سجي بثوب
حبرة من برود اليمن وقامت الرنة العظيمة وأبكت الناس
وأظلمت الدنيا لموته فأدرك ذلك أبو بكر رضي الله عنه وعيناه
تهملان وزفراته تتردد في صدره وغصصه ترتفع كقطع الجرة
وهو مع ذلك جلد العقل والمقالة حتى دخل حجرة عائشة
رضي الله عنها فوجد الناس يحدقون بعمر رضي الله عنه وهو يخيل
العقل رافعا صوته بكلام الناس فلم يصغ لأبي بكر ولا لغيره
ثم دخل أبو بكر رضي الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكشف
البرد عن وجهه وقبله بين عينيه وقال إنك ميت وإنهم ميتون

الشريف

ثم قال

ثم قال وانبياه واصفياه واخليلاه ثم خرج فحمد الله وأثنى عليه
وخطب الناس فقال أيها الناس من كان يعبد محمدا فإن محمدا
قد مات ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت فسكن عمر رضي الله عنه
ورجع إلى قول أبي بكر وزال ما كان به من تخبل العقل وأما
عثمان رضي الله عنه فذهل وصار يتردد في الأزقة ساكتا لا يدري
أين يذهب فأخذ الأطفال بيده فيقودونه ويتركونه
وأما علي رضي الله عنه فأقعد وخرس واختلطت عقول الناس
وطاشت وأظلمت الدنيا وأما عبد الله بن أنيس رضي الله عنه
فأضني كمدا حتى مات ثم أمر أبو بكر رضي الله عنه بالأخذ في جهازه
صلى الله عليه وسلم يوم الثلاثاء وسبب تخلف دفنه صلى الله عليه وسلم
عن يوم الاثنين قول غالب الناس أنه صلى الله عليه وسلم لم يمت
فصاروا ينتظرون إفاقته صلى الله عليه وسلم حتى جاء
العباس وعلي والفضل رضي الله عنه فقال إني لأعرف الموت
في وجوه بني عبد المطلب وأطفأ ريهم فدخل على رسول الله صلى
الله عليه وسلم وغلبه البكا وقال قد مات فاشرعوا في غسله
فتولى ذلك العباس وعلي والفضل والقثم رضي الله عنهم وكان
أسامة وشقران يصبان الماء والعباس والفضل وقثم
يقلبونه صلى الله عليه وسلم ولم يخرج منه صلى الله عليه وسلم
ما يخرج من الأموات وكان علي رضي الله تعالى عنه هو الذي
أجلسه في حجره وغسلوه من بئر غرس في منازل بني النضير
وكفنوه ثم اختلفوا في مكان دفنه صلى الله عليه وسلم فقال
أبو بكر رضي الله عنه إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما قبض الله عز وجل روح نبي إلا في الموضع الذي يحب
أن يدفن فيه فدفنوه موضع فراشه فرفع فراشه الذي
توفي عليه فحفر تحته ولما فرغوا من جهازه صلى الله عليه
وسلم وضع السرير في بيته ثم دخل الناس يصلون عليه
أرسالا أرسالا ثم الرجال ثم النساء ثم الصبيان ثم العبيد والإماء

في الصلوة

ولم يوم الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد لتعظيم ما للناس فيه من المقول يوم دفنوه صلى الله عليه وسلم ونزل [في قبره] علي والفضل والعباس رضي الله عنهم وكان قثم رضي الله عنه آخر الناس من القبر خروجا فكان آخر الناس عهدا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفرش شقران رضي الله عنه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر قطيفة خلقة وكانت وفاته صلى الله عليه وسلم حين اشتد الضحى من يوم الاثنين لاثني عشر خلت من ربيع الأول سنة احدى عشر من الهجرة عن ثلاث وستين سنة من عمره وكان بدو مرضه صلى الله عليه وسلم يوم الاربعا لاثنين بقيتا من صفر وكانت مدة مرضه صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر يوما • ودخلت على عائشة رضي الله عنها امراة فقالت اريني قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرتها فبكت حتى ماتت لوقتها رحمها الله تعالى بمنه

في قبره علي

خاتمة نذكر فيها جملة امهاته صلى الله عليه وسلم

واولاده واعمامه وعماته وازواجه وسراريه ومواليه وخدامه وكتابه ورسله ومؤذنيه وامرائه ومتولي الحدود بين يديه صلى الله عليه وسلم. **فاما امهاته** من الرضاعة فهن **ثويبة** مولاة ابي لهب ارضعته اياما ثم ارضعته **حليمة** السعدية ثم ارضعته امراة من بني سعد **واما حواضنه** صلى الله عليه وسلم فهن آمنة بنت وهب وام ايمن وثويبة وحليمة والشيما ابنة حليمة وهي التي بسط لها رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه لما قدمت عليه في الوفد مراعاة لحقها **واما اولاده** صلى الله عليه وسلم من خديجة رضي الله عنها فهم القاسم وزينب ورقية وام كلثوم وفاطمة وعبد الله وكان يسمى الطيب الطاهر وكانت زينب تحت عبد الله بن جعفر واما رقية فتزوجها عثمان رضي الله عنهما وهاجرت معه الى الحبشة وولدت هناك ابنه عبد الله وبه كان

يكنى

كان يكنى ثم مات فتزوج بعدها ام كلثوم رضي الله تعالى عنها **واما** اولاده من غير خديجة رضي الله عنها فهو ابراهيم عليه السلام من مارية القبطية التي اهداها له المقوقس صاحب مصر ولم يولد له من غير خديجة رضي الله تعالى عنها سواه • **واما** اعمامه صلى الله عليه وسلم فهم حمزة بن عبد المطلب والعباس رضي الله عنهما وابو طالب وابو لهب والزبير وعبد الكعبة والمقوم وضرار وقثم والمغيرة والغيداق ولم يسلم منهم الا حمزة والعباس رضي الله عنهما **واما** خالاته صلى الله عليه وسلم فلم اطلع عليهن ولكن قال الزهري رضي الله عنه دخل النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه فاذا بامراة حسنة فقال من هذه فقالت احدى خالاتك فقال ان خالاتي في هذه البلدة واي خالاتي هي فقال خالدة بنت الاسود بن عبد يغوث فقال سبحان الذي يخرج الحي من الميت وكانت امراة صالحة وكان ابوها كافرا **واما** عماته صلى الله عليه وسلم فهن صفية ام الزبير بن العوام وعاتكة وبرة واروى واميمة وام حكيم البيضا ولم يسلم منهن سوى صفية رضي الله عنها وعاتكة في رضي الله عنها واروى رضي الله عنها **واما** ازواجه صلى الله عليه وسلم التي دخل بهن على الترتيب رضي الله عنهن فهن خديجة ثم سودة ثم عائشة ثم حفصة ثم زينب بنت خويلد ثم ام حبيبة ثم ام سلمة ثم زينب بنت جحش ثم جويرية ثم صفية بنت حيي ثم ميمونة بنت الحارث الهلالية رضي الله عنهن اجمعين وهي آخر من تزوج بها فهؤلاء من اللاتي دخل بهن صلى الله عليه وسلم وعقد على جماعة ولم يدخل بهن منهن ابنة الجون وامراة راى بكشحها بياضا فخرج وتركها كما تقدم ذلك في ابواب النكاح وسئل ابي بن كعب رضي الله تعالى عنه عن قوله تعالى لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج هل كان ازواجه توفين اما كان له ان يتزوج

بلغ

فقال ما لنا ولذلك وفي رواية انما كان ذلك مجازاة لمن
حين اختلف الله ورسوله واما سراريه صلى الله عليه وسلم
فهي مارية وريحانة وجارية اصابها في بعض السبي وجارية
وهبتها زينب رضي الله عنهن واما مواليه صلى الله عليه وسلم
فمنهم زيد بن حارثة واسلم وابو رافع وثوبان وابو كبشة وشقران
ورباح ويسار ومدعم وكركرة وكان على ثقله صلى الله عليه وسلم
ويمسك راحلته في القتال وانجشة الحادي وسفينة وانسة
وافلح وطهمان وذكوان ومهران ومروان وحنين وسندر
وفضالة ومابور وكان خصيا وواقد وابو واقد وهشام
وابو عسيب وابو مويهبة واما مواليه الاناث فهي سلمى
وام رافع وميمونة وخضرة ورضوى وربيحة وام ضميرة
وميمونة بنت ابي عسيب ومارية وريحانة واما
خدامه صلى الله عليه وسلم فانس بن مالك وكان على حوائجه
وعبد الله بن مسعود وكان صاحب نعله وسواكه وعقبة
ابن عامر الجهني وكان صاحب بغلته يقود به في الاسفار
واسلع بن شريك وكان صاحب راحلته وبلال بن رباح المؤذن
وسعد مولى ابي بكر الصديق رضي الله عنهم اجمعين وابو
ذر الغفاري وايمن بن عبيد وكان على مطهرته وحاجته
واما كتابه صلى الله عليه وسلم فمنهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي
والزبير وعامر بن فهيرة وابي بن كعب وعمرو بن العاص
وعبد الله بن الارقم وثابت بن قيس بن شماس وحنظلة
ابن الربيع الاسدي والمغيرة بن شعبة وعبد الله بن رواحة
وخالد بن الوليد وخالد بن سعيد بن العاص وهو اول
من كتب له ومعاوية بن ابي سفيان وزيد بن ثابت
وكان الزمهم لهذا الامر واخصهم به رضي الله عنهم واما
رسله صلى الله عليه وسلم الى الملوك فهم جماعة اتخذهم صلى
الله عليه وسلم لما رجع من الحديبية فارسلهم بصحائف

مختومة

وعبيد
فضالة
مويهبة
سلمة

مختومة فمنهم عمرو بن امية الضمري ارسله الى النجاشي رحمه
الله تعالى فعظم كتاب النبي صلى الله عليه وسلم ونزل عن سريره
فقرأ عليه الكتاب فاسلم وكان من اعلم الناس بالانجيل ومنهم
دحية الكلبي ارسله الى قيصر ملك الروم واسمه هرقل
فارسل باسلامه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكذب به
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال انه على دين النصرانية فالله
اعلم بما كان من امره بعد ذلك ثم ارسله صلى الله عليه وسلم ثانيا
الى مسيلمة الكذاب فلم يسلم ومنهم عبد الله بن حذافة السهمي
ارسله الى كسرى انوشروان فمزق كتاب النبي صلى الله عليه
وسلم فمزق الله ملكه لمزق الله ملكه وملكه فوقه ومنهم
حاطب بن ابي بلتعة ارسله صلى الله عليه وسلم الى المقوقس
ملك اسكندرية فقال خيرا وقارب الامر ولم يظهر اسلامه
خوفا على امر الرعية ان يتشتت واهدى الى النبي صلى الله
عليه وسلم مارية واختها سيرين واهدى له مرة اخرى جارية
والف مثقال ذهبا وعشرين ثوبا من قباطي مصر وبغلة
شهبا وحمارا اشهب وغلاما خصيا وفرسا وقدحا من زجاج
وعسلا في قلقاشا فاكل منه صلى الله عليه وسلم وسماه شجمة
الارض ولما وصل الرسول من عنده قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ضن بملكه ولا بقاء لملكه ومنهم شجاع بن وهب
الاسدي ارسله صلى الله عليه وسلم الى الحارث ملك البلقا
ومنهم سليط بن عمرو ارسله صلى الله عليه وسلم الى ابي هوذة
ابن علي الحنفي باليمامة فاكرمه ومنهم عمرو بن العاص ارسله
صلى الله عليه وسلم الى جيفر وعبد ابنا جلندى عمان فاسلما :-
وصدقا ومنهم العلا الحضرمي ارسله رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى المنذر بن ساوى ملك البحرين فاسلم وصدق ومنهم
المهاجر بن ابي امية المخزومي ارسله صلى الله عليه وسلم الى الحارث
ابن عبد كلال الحميري باليمن فقال سانظر في امري ومنهم

فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اللهم مزق

واختها سم
وفيسرح ... فتسرى بمارية
ووهب سيرين لحسان ابن ثابت
واستخلم فيسرح

أبو موسى الأشعري ومعاذ بن جبل وأزد فيهم بعلي بن أبي
طالب إلى اليمن فأسلم عامة أهل اليمن طوعا من غير قتال
ومنهم جرير بن عبد الله البجلي أرسله صلى الله عليه وسلم إلى ذي
الكلاع وذي عمرو يدعوهما إلى الإسلام فأسلما وتوفي رسول
الله صلى الله عليه وسلم وجرير عندهم فكاد أن يذهل عقله
خوفا على رسول الله صلى الله عليه وسلم **وأما** مؤذنيه صلى الله
عليه وسلم فكانوا أربعة بلال بن رباح وهو أول من أذن
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يؤذن لأحد بعده إلا لعمر بن
الخطاب رضي الله عنهما حين قدم الشام فقال له يا بلال
أذن لنا فأذن فاغشي على عمر رضي الله عنه فبكى وأبكى الناس
ولما قدم المدينة بعد ذلك سأله الصحابة أن يؤذن
لهم فأذن فحصلت له غشية فلم يتم الأذان وكان يؤذن هو وعمرو
ابن أم مكتوم فرادى في المدينة وأما سعيد القرظ مولى عمار
ابن ياسر فكان يؤذن بقباء وأما أبو محذورة فكان يؤذن
بمكة رضي الله تعالى عنهم أجمعين **وأما** أمراؤه صلى الله عليه وسلم
فمنهم باذان بن ساسان من ولد بهرام جور أمّره صلى الله
عليه وسلم على اليمن كلها بعد موت كسرى وهو أول من أسلم
من ملوك العجم وأقام بعده ابنه شهر بإذن النبي صلى
الله عليه وسلم ثم قتل وكان اسم ابنه شهر رضي الله عنه ومنهم
خالد بن سعيد بن العاص أمّره صلى الله عليه وسلم على صنعاء
اليمن ومنهم أبو موسى الأشعري أمّره النبي صلى الله عليه وسلم
على زبيد وعدن ورمع والساحل ومنهم زياد بن لبيد الأنصاري
أمّره صلى الله عليه وسلم على حضرموت ومنهم معاذ بن جبل
أمّره صلى الله عليه وسلم على الجند ومنهم أبو سفيان بن حرب
أمّره صلى الله عليه وسلم على نجران وأعمالها ومنهم عتاب بن
أسيد رضي الله عنه أمّره صلى الله عليه وسلم على مكة
وإقامة الموسم والحج بالمسلمين **ومنهم** علي بن أبي طالب

رضي الله عنه

خرنا

مؤذنوه صح

مدة تصيح صح

اليمن صح

رضي الله عنه أمّره صلى الله عليه وسلم على البحرين ليقبض ويجمع
أخماسها ومنهم عمرو بن العاص أمّره رسول الله صلى الله عليه وسلم
على عمان وأعمالها ومنهم أبو بكر رضي الله عنه أمّره صلى
الله عليه وسلم على إقامة الحج سنة تسع من الهجرة رضي الله عنهم
أجمعين **وأما** حراسه صلى الله عليه وسلم فجماعة كانوا يحرسونه
إلى أن نزل قوله عز وجل والله يعصمك من الناس ومنهم محمد
ابن مسلمة كان يحرسه يوم أحد ومنهم سعد بن معاذ حرسه
يوم بدر حين نام في العريش ومنهم الزبير بن العوام حرسه
يوم الخندق ومنهم عباد بن بشر رضي الله عنهم **وأما**
متولي الحدود بين يديه صلى الله عليه وسلم فهم جماعة كانوا
يقيمون الحدود ويضربون الأعناق بين يديه ومنهم علي بن أبي
طالب والزبير بن العوام والمقداد بن عمرو ومحمد بن مسلمة
وعاصم بن ثابت والضحاك بن سفيان وكان قيس بن سعد
ابن عبادة الأنصاري كان من النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة
صاحب الشرطة من الأمير ووقف المغيرة بن شعبة على
رأسه صلى الله عليه بالسيف يوم الحديبية رضي الله تعالى
عنهم أجمعين **و**أما خدامه صلى الله عليه وسلم داخل البيت
فمنهم بلال ومعيقيب الدوسي وابن مسعود ورباح وأنسة وأنس
ابن مالك وأبو موسى الأشعري رضي الله عنهم أجمعين
وأما شعراؤه صلى الله عليه وسلم الذين كانوا يذبون عن
الإسلام فمنهم كعب بن مالك وعبد الله بن رواحة وحسان بن
ثابت **وأما** خطباؤه فكان منهم ثابت بن قيس بن شماس
رضي الله تعالى عنهم **وأما** حداته صلى الله عليه وسلم الذين
كانوا يحدون بين يديه في الأسفار فمنهم عبد الله بن رواحة
وأنجشة وعامر بن الأكوع رضي الله تعالى عنهم أجمعين **وأما**
غزواته صلى الله عليه وسلم وبعوثه وسراياه فكانت كلها
بعد الهجرة في مدة عشر سنين كما تقدم ولم يقاتل صلى الله عليه وسلم

معيقيب

عن

وتقدم في باب قطع
السرقة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم
أمر بلالا أن يقطع يد
سارق فقطعها ع

وامهات سح

بشيء منها إلا في بدر والخندق وأحد والمصطلق وخيبر
والفتح وحنين والطائف وأما الغزوات الكبار التي نزل
في شأنها القرآن بدر وأحد والخندق وخيبر والفتح
وحنين وتبوك ولم يجرح رسول الله صلى الله عليه وسلم سوى
في وقعة أحد فشجوا رأسه وكسروا رباعيته صلى الله عليه
وسلم وقاتلت معه الملائكة في اثنين منها في بدر وحنين
ونزلت الملائكة جبريل فمن دونه يوم الخندق فهزمت
المشركين وقاتل بالمنجنيق في غزوة الطائف فقط وتحصن
بالخندق في وقعة الأحزاب بإشارة سلمان الفارسي
رضي الله عنه وكانت غزواته كلها نحو سبع وعشرين وسراياه
وبعوثه نحوا من ستين صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه
وذريته إلى يوم الدين ولكن ذلك آخر ما أردنا من ذكر بعض
سيرته صلى الله عليه وسلم على الاختصار ولم أجد من تكلم عليه
على هذا الأسلوب فالحمد لله على كل حال كما يحب ويرضى وصلى الله
على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

كتاب السبق والرمي

وما يجوز المسابقة عليه بعوض قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا سبق إلا في خف أو نصل
أو حافر وسابق صلى الله عليه وسلم بين الخيل وأعطى السابق وكان
صلى الله عليه وسلم يراهن وراهن مرة على فرس يقال له سبحة
فسبق فانبسط لذلك وأعجبه وكان صلى الله عليه وسلم يسابق على
العضباء وكانت لا تسبق فجاء أعرابي على قعود له فسبقها فاشتد
ذلك على المسلمين وقالوا سبقت العضباء فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إن حقا على الله أن لا يرفع شيئا من الدنيا
إلا وضعه والحمد لله وحده ۞ فصل فيما جاء في المحلل
وآداب السبق ۞ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من

ادخل

أدخل فرسا بين فرسين وهو لا يأمن أن يسبق فلا بأس ومن
أدخل فرسا بين فرسين وهو آمن أن يسبق فهو قمار والخيل
ثلاثة فرس يربطه الرجل في سبيل الله فثمنه أجر وركوبه
أجر وعلفه أجر وروثه أجر وبوله أجر وفرس يعلق عليه
الرجل ويراهن فثمنه وزر وعلفه وزر وركوبه وزر
وفرس يربطه للنتاج فعسى أن يكون سدادا من الفقر إن
شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا جلب ولا جنب
ولا شغار في الإسلام وكان علي رضي الله تعالى عنه يقول
إذا خرج أحد الفرسين على صاحبه بطرف أذنه أو أذنه
أو عذار فاجعلوا السبقة فإن شككتما فاجعلوا
سبقهما نصفين فإذا قرنتم فاجعلوا الغاية من غاية
أصغر الثنتين ۞ فصل في الحث على الرمي ۞ قال
سلمة بن الأكوع رضي الله تعالى عنه مر النبي صلى الله عليه وسلم
على نفر من أسلم ينتضلون بالسيوف فقال ارموا بني إسماعيل
فإن أباكم كان راميا ارموا وأنا مع بني فلان قال فأمسك أحد
الفريقين بأيديهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لكم
لا ترمون فقالوا كيف نرمي وأنت معهم فقال ارموا وأنا
معكم كلكم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وأعدوا
لهم ما استطعتم من قوة ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من علم الرمي ثم تركه فليس منا
وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الله عز وجل يدخل بالسهم
الواحد الثلاثة نفر الجنة صانعه الذي يحتسب في صنعته الخير
والذي يجهز به في سبيل الله والذي يرمي به في سبيل الله وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ارموا واركبوا وأن ترموا وأن ترموا
خير لكم من أن تركبوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ~~ان الله~~
كل شيء يلهو به ابن آدم فهو باطل إلا ثلاثة رميه عن قوسه وتأديبه
فرسه وملاعبته أهله فإنهن من الحق وكان صلى الله عليه وسلم

يقول عليكم بالقوس العربية ورماح القنا فإنهما يؤيد الله بهما
في الدين ويمكن لكم في البلاد وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من رمى بسهم في سبيل الله تعالى بلغ العدو أو لم يبلغ كان
له كعدل رقبة **فصل فيما يستحب ويكره من الخيل**
واختيار ما يكثر نسلها قال أبو قتادة رضي الله عنه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الخيل الأدهم الأقرح الأرثم
المحجل طلق اليمين فإن لم يكن أدهم فكميت على هذه الشية
وكان صلى الله عليه وسلم يقول يمن الخيل في شقرها وكان صلى
الله عليه وسلم يكره الشكال من الخيل وهو الفرس الذي يكون
في رجله بياض وفي يده اليسرى بياض أو في يده اليمنى وفي اليمنى صح
رجله اليسرى وكان صلى الله عليه وسلم يكره أن تنزى الحمر
على الخيل وقال علي رضي الله أهديت للنبي صلى الله عليه وسلم
فقلنا يا رسول الله لو أنزينا الحمر على خيلنا فجاءتنا بمثل هذه
فقال صلى الله عليه وسلم إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون ثم
قال يا علي أسبغ الوضوء وإن شق عليك ولا تأكل الصدقة
ولا تنز الحمر على الخيل ولا تجالس أصحاب النجوم **فصل فيما
جاء في المسابقة** على الأقدام والمصارعة واللعب
بالحراب قالت عائشة رضي الله تعالى عنها سابقني رسول الله صلى
الله عليه وسلم فسبقته فلبثنا حتى إذا أرهقني اللحم سابقته
فسبقني فقال هذه بتلك وتسابق سلمة بن الأكوع ورجل
من الأنصار رضي الله تعالى عنهما إلى المدينة وتصارع
ركانة مع النبي صلى الله عليه وسلم فصرعه النبي صلى الله عليه وسلم
وقال أبو سلمة رضي الله تعالى عنه بينما الحبشة يلعبون
في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بحرابهم إذ دخل عمر بن
الخطاب رضي الله تعالى عنه فأهوى إلى الحصباء فحصبهم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعهم يا عمر ولما قدم النبي صلى
الله عليه وسلم لعبت الحبشة لقدومه بحرابهم فرحا بذلك

وسرورا

وسرورا وقال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه رأى رسول
الله صلى الله عليه وسلم رجلا يتبع حمامة فقال شيطان يتبع
شيطانة والحمد لله وحده **باب تحريم القمار
واللعب بالنرد وما** في معنى ذلك قال أبو هريرة رضي
الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ومن
قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم
الخنزير ودمه وفي رواية ومن لعب بالنرد أو بالكعاب
فقد عصى الله ورسوله وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل
الذي يلعب بالنرد ثم يقوم فيصلي مثل الذي يتوضأ بالقيح
ودم الخنزير ثم يقوم فيصلي وكان عكرمة رضي الله عنه
يقول كان أبو بكر رضي الله تعالى عنه يقامر أبي بن خلف
وغيره من المشركين وذلك قبل أن يحرم القمار وكان صلى
الله عليه وسلم يقول كلما نهى الله عز وجل عنه فهو كبيرة حتى
لعب الصبيان بالقمار بلغ **فصل فيما جاء في آلة اللهو**
كان صلى الله عليه وسلم يقول ليكونن من أمتي أقوام يستحلون
الخز والحرير والخمر والمعازف وفي رواية ليشربن ناس
من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها يعزف على رؤوسهم بالمعازف
والمغنيات يخسف الله بهم الأرض ويجعل منهم القردة والخنازير
والمعازف هي الملاهي وكان صلى الله عليه وسلم إذا سمع
زمارة راع وضع إصبعيه في أذنيه وعدل راحلته عن الطريق
وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الله عز وجل حرم الخمر والميسر
والكوبة والغبيراء والقنين وكل مسكر حرام والكوبة هي الطبل
والقنين هي الطنبور بالحبشة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا
ما يقول يقع في هذه الأمة خسف ومسخ وقذف فقال
رجل من المسلمين يا رسول الله ومتى ذلك قال إذا ظهرت
القينات والمعازف وشربت الخمور وكان صلى الله عليه وسلم

يقول اذا اتخذ الفي دولا والامانة مغنما والزكاة مغرما والعلم لغير الدين واطاع الرجل امرأته واعق امه وادنى صديقه واقصى اباه وظهرت الاصوات في المساجد وساد القبيلة فاسقهم وكان زعيم القوم ارذلهم واكرم الرجل مخافة شره وظهرت القينات والمعازف وشربت الخمور ولعن اخر هذه الامة اولها فليرتقبوا عند ذلك ريحا حمرا او زلزلة وخسفا ومسخا وقذفا وآيات تتتابع كنظام بال قطع سلكه فتتابع وكان صلى الله عليه وسلم يقول تبيت طائفة من امتي على اكل وشرب ولهو ولعب ثم يصبحون قردة وخنازير ويبعث على احياء من احيائهم ريح فتنسفهم كما نسف من كان قبلكم باستحلالهم الخمور وضربهم الدفوف واتخاذهم القينات وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى بعثني رحمة وهدى للعالمين وامرني ان امحق المزامير والكارات يعني البرابط والمعازف والاوثان التي كانت تعبد في الجاهلية وتقدم في كتاب البيوع قوله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا القينات ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا تحملوا الهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام وفي مثل هذا نزلت هذه الآية ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله الآية والله أعلم والحمد لله وحده

باب الايمان

وكفاراتها وفيه فصول الاول في ان المرجوع في الايمان وغيرها من الكلام إلى النية قال سويد بن حنظلة رضي الله تعالى عنه خرجنا نريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا وائل بن حجر فاخذه عدو له فتحرج القوم ان يحلفوا وحلفت انه اخي فخلى عنه فاتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له أنت كنت ابرهم واصدقهم صدقت المسلم اخو المسلم وفي حديث الاسرى مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح وقال انس رضي الله عنه اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة وهو مردف

فقال لعله

ابا بكر

ابا بكر رضي الله وابا بكر شيخ يعرف ونبي الله صلى الله عليه وسلم شاب لا يعرف فيلقى الرجل ابا بكر فيقول يا ابا بكر من هذا الرجل الذي بين يديك فيقول هذا الرجل يهديني السبيل فيحسب السائل انه يعني الطريق وانما يعني سبيل الخير وكان صلى الله عليه وسلم يقول يمينك على ما يصدقك به صاحبك وفي رواية اليمين على نية المستحلف قال العلماء رضي الله تعالى عنهم هو محمول على المستحلف المظلوم

المستحلف بكسر اللام يعني الحالف

فصل في الاستثناء في اليمين

بقوله ان شاء الله قال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من تمام ايمان العبد ان يستثني في كل حديثه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حلف فقال ان شاء الله لم يحنث وفي رواية فقد استثنى وفي رواية فله ثنياه وفي رواية من حلف على يمين فقال ان شاء الله فلا حنث عليه وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول مرة قال والله ان شاء الله فليس عليه كفارة وقال عكرمة رضي الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لاغزون قريشا ثم قال ان شاء الله تعالى ثم قال والله لاغزون قريشا ثم قال ان شاء الله تعالى ثم قال لاغزون قريشا ثم سكت ثم قال ان شاء الله تعالى ثم لم يغزهم

والله

فصل فيما جاء في ذم الله

وكعمر والله واقسم بالله وغيره كان صلى الله عليه وسلم يقول قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن الليلة على تسعين امرأة كلهن يأتي بفارس يقاتل في سبيل الله فقال له صاحبه قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله فطاف عليهن جميعا فلم يحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل وايم الله الذي نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله تعالى لجاهدوا في سبيل الله فرسانا اجمعون وهو حجة في ان الحاق الاستثناء ما لم يبطل الفصل ينفع وان لم ينفع

وتقدم في السيرة قوله صلى الله عليه وسلم نسخ

وفق الكلام الاول وقال صلى الله عليه وسلم في زيد بن حارثة
وايم الله انه لخليق للامارة ولما وضع عمر رضي الله تعالى عنه
على سريره جاء علي رضي الله عنه فترحم عليه وقال وايم الله
ان كنت لاظن ان يجعلك الله مع صاحبيك وقد سبق
في حديث المخزومية قوله صلى الله عليه وسلم وايم الله لو ان
فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وقال عمر رضي الله عنه
لغيلان بن سلمة وايم الله لتراجعن نساءك وفي حديث
الافك فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاستعذر من عبد
الله بن ابي فقام اسيد بن حضير فقال لسعد بن
عبادة لعمر الله لنقتلنه وقال عبد الرحمن بن صفوان
رضي الله عنه وكان صديقا للعباس رضي الله عنه لما كان
يوم الفتح جئت بابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله بايعه على الهجرة فابى وقال انها لا هجرة
فانطلق الى العباس فقام العباس معه فقال يا رسول
الله قد عرفت ما بيني وبين فلان واتاك بابيه لتبايعه
على الهجرة فابيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم انها لا هجرة
فقال العباس اقسمت عليك لتبايعه فبسط رسول
الله صلى الله عليه وسلم يده فقال هات ابررت عمي ولا هجرة
وقالت عائشة رضي الله عنها اهدت الينا امراة طبقا من
تمر فاكلت بعضه وبقي بعضه فقالت اقسمت عليك الا
اكلت بقيته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابريها فان
الاثم على المحنث وكان يعني صلى الله عليه وسلم يقول ليس منا
من حلف بالامانة **فصل** فيمن حلف لا يهدي هدية
فتصدق كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي بطعام
سال عنه اهدية ام صدقة فان قيل صدقة قال لاصحابه
كلوا ولم ياكل وان قيل هدية ضرب بيده واكل معهم وقال
انس رضي الله عنه اهدت بريرة رضي الله تعالى الى رسول الله

لحليفا نسخ

وتقدم في باب السرية نسخ

قال انس صح

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم لحما تصدق به عليها فقال هو لها صدقة
ولنا هدية والله تعالى اعلم **فصل** فيمن حلف لا ياكل اداما
بماذا يحنث كان صلى الله عليه وسلم يقول نعم الادام الخل وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ائتدموا بالزيت وادهنوا به فانه من
شجرة مباركة وقوله صلى الله عليه وسلم ائتدموا ولو بالماء
وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيد ادامكم الملح وكان صلى الله
عليه وسلم ياخذ كسرة من خبز شعير فيضع عليها تمرة ويقول هذه
ادام هذه وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيد ادام اهل الدنيا
والاخرة اللحم وكان صلى الله عليه وسلم يقول تكون الارض يوم
القيامة خبزة واحدة يتكفاها الجبار بيده كما يتكفا احدكم
خبزته في السفر نزلا لاهل الجنة يوم القيامة فاتى رجل من
اليهود فقال بارك الرحمن عليك يا ابا القاسم الا اخبرك بنزل
اهل الجنة يوم القيامة قال بلى قال تكون الارض خبزة
واحدة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فنظر النبي صلى الله عليه
وسلم ثم ضحك حتى بدت نواجذه ثم قال الا اخبرك بادامهم
قال بلى قال ادامهم بالام ونون قالوا وما هذا قال
ثور ونون ياكل من زائدة كبدهما سبعون الفا والنون
الحوت **فصل** في بيان ان من حلف ان لا مال له تناول
الزكاة وغيرها قال ابو الاحوص رضي الله تعالى عنه جئت
الى النبي صلى الله عليه وسلم وعلي شملة او شملتان فقال هل
لك من مال قلت نعم قد اتاني الله من كل مال خيله وابله
وغنمه ورقيقه قال فاذا اتاك الله مالا فلير عليك نعمة
ترحت اليه في حلة وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير مال
المرء مهرة مامورة او سكة مابورة والمامورة الكثيرة
النسل والسكة الطريقة المصفة من النخل والمابورة الملقحة
وتقدم قول عمر رضي الله تعالى عنه يا رسول الله اصبت
ارضا بخيبر لم اصب مالا قط انفس عندي منه وقال

تقدم قوله نسخ

بلغ

شملة

الملقحه نسخ

أبو طلحة رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم أحب أموالي
إلى بيرحاء الحائط له مستقبلة المسجد. **فصل** فيمن حلف
عند رأس الهلال لا يفعل شيئا شهرا أفكان ناقصا قالت
أم سلمة رضي الله تعالى عنها حلف صلى الله عليه وسلم أنه لا يدخل
على بعض أهله شهرا فلما مضى تسعة وعشرون يوما غدا
عليهم أو راح فقيل يا رسول الله حلفت أن لا تدخل عليهن
شهرا فقال صلى الله عليه وسلم إن الشهر يكون تسعة
وعشرين يوما وفي رواية هجر رسول الله صلى الله عليه وسلم
نساءه شهرا فلما مضى تسع وعشرون أتاه جبريل عليه السلام
فقال له برت يمينك وقد تم الشهر. **فصل** في الحلف
بأسماء الله تعالى وصفاته والنهي عن الحلف بغير الله هـ
تقدم قوله صلى الله عليه وسلم ليس منا من حلف بالأمانة
وقوله صلى الله عليه وسلم ما حلف بالطلاق مؤمن ولا استحلف
به إلا منافق. وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنه وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حلف أحدا يقول احلف
بالله الذي لا إله إلا هو أن ما له عندك فيحلف كذلك وكان — شيء ع
صلى الله عليه وسلم إذا اجتهد في اليمين قال لا والذي
نفس أبي القاسم بيده وكان كثيرا ما يحلف لا واستغفر
الله. وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يحلف لا ومقلب القلوب
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لما خلق الله الجنة أرسل جبريل
عليه السلام فقال انظر إليها وإلى ما أعددت لأهلها فيها
فنظر إليها ورجع فقال وعزتك لا يسمع بها أحد إلا دخلها.
وفي حديث طويل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يبقى رجل — مواقف القيمة
بين الجنة والنار فيقول يا رب اصرف وجهي عن النار.
وعزتك لا أسألك غيرها. وفي حديث اغتسال أيوب عليه السلام — فيقول الله له لئن صرفت وجهك إلا تسأل غيرها فيقول لا ح
بلى وعزتك ولكن لا غنى لي عن بركتك. قال ذلك حين أرسل
الله عليه رجلا من جراد من ذهب فصار يحثو في حجره فقال

ح

له ربه عز وجل أن تفعل هذا أو قد أغنيتك فقال بلى وعزتك
إلى آخره. وقالت قتيلة بنت صيفي أتى النبي صلى الله عليه وسلم
يهودي فقال إنكم تنددون وإنكم تشركون تقولون ما شاء
الله وشئت وتقولون والكعبة فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم
إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا ورب الكعبة ويقول — احدكم
الحالف ما شاء الله ثم شئت. وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر يحلف بأبيه فقال إن
الله ينهاكم عن أن تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم فمن كان
حالفا فليحلف بالله أو ليصمت. وفي رواية من كان حالفا
فلا يحلف إلا بالله. وكانت قريش تحلف بآبائها فقال صلى الله
عليه وسلم لا تحلفوا بآبائكم. وفي رواية لا تحلفوا إلا بالله ولا تحلفوا
إلا وأنتم صادقون. وقال صلى الله عليه وسلم في قصة الأعرابي أفلح
وأبيه إن صدق دخل الجنة. ورأى عبد الله بن مسعود رضي
الله تعالى عنهما رجلا يقول وسورة البقرة فقال أتراه مكفرا
أما إن عليه بكل آية منها يمينا. والله تعالى أعلم **فصل**
في الأمر بإبرار القسم والرخصة في تركه لعذر. قال
البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه أمرنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم بسبع أمرنا بعيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت
العاطس وإبرار القسم أو المقسم ونصر المظلوم وإجابة
الداعي وإفشاء السلام. وفي حديث رؤيا أبي بكر الصديق رضي
الله تعالى عنه حين قصها على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
أخبرني يا رسول الله بأبي أنت وأمي أصبت أم أخطأت قال
أصبت بعضا وأخطأت بعضا قال فوالله لتحدثني بالذي أخطأت
قال لا تقسم ولم يخبره. وكان صلى الله عليه وسلم يقول احلفوا
بالله وبروا واصدقوا فإن الله يحب أن يحلف به. وكان أبو
هريرة رضي الله تعالى عنه يقول من أقسم على رجل وهو يرى
أنه سيبره فلم يبره فإن إثمه على الذي لم يبره. وتقدم حديث

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ح

فلا اثم على الحنث أنفا ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم من رجلين — مقترنين نسخ
مقترنين بحبل عام الحج فقال صلى الله عليه وسلم ما بال هؤلاء قبل حلفنا
إن رد الله علينا مالنا وولدنا ليحجان مقترنان فأخذ النبي
صلى الله عليه وسلم الحبل فقطعه وقال لهما حجا فإن هذا من الشيطان
فصل فيما يذكر فيمن قال هو يهودي او نصراني إن فعل
كذا قال ثابت بن الضحاك رضي الله تعالى عنه كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على يمين بملة غير الإسلام كاذبا
فهو كما قال وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال هو بريء من
دين الإسلام فإن كان كاذبا فهو كما قال وإن كان صادقا فلم يعد
إلى الإسلام سالما والله تعالى أعلم **فصل** فيما جاء في اليمين
الغموس ولغو اليمين كان صلى الله عليه وسلم يقول خمس ليس لهن
كفارة الشرك بالله وقتل النفس بغير حق وبهت مؤمن
والفرار يوم الزحف ويمين صابرة يقتطع بها مالا بغير حق
وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لرجل فعلت كذا قال لا والذي لا إله إلا هو
ما فعلت فقال له جبريل عليه السلام قد فعل ولكن الله تعالى غفر
له بقوله لا والذي لا إله غيره وقال ابن عباس رضي الله تعالى
عنهما اختصم رجلان إلى النبي صلى الله عليه وسلم فوقعت اليمين
على أحدهما فحلف بالله الذي لا إله إلا هو ما له عنده شيء فنزل
جبريل عليه السلام إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنه كاذب
له عنده حقه فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يعطيه حقه
وقال كفارة يمينك معرفتك أن لا إله إلا الله وقالت عائشة — او شهادتك ان لا اله الا الله
رضي الله تعالى عنها أنزلت هذه الآية لا يؤاخذكم الله باللغو
في أيمانكم في قول الرجل لا والله وبلى والله وكان ابن عمر رضي
الله تعالى عنهما إذا سئل عن كفارة اليمين يقول هي
ما ذكر الله تعالى في القرآن في قوله تعالى فكفارته إطعام
عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير

رقبة

رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام فمن حلف بيمين فوكدها
ثم حنث فعليه عتق رقبة أو كسوة عشرة مساكين أو إطعام
عشرة مساكين لكل مسكين مد من حنطة فمن لم يجد فصيام
ثلاثة أيام والله أعلم **فصل** في اليمين على المستقبل
وتكفيرها قبل الحنث أو بعده قال عبد الرحمن بن سمرة رضي
الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا
حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذي هو خير
وكفر عن يمينك وهو صريح في تقديم الكفارة وكان صلى الله
عليه وسلم يقول لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا أتيت
الذي هو خير وتحللتها وفي رواية إلا كفرت عن يميني وأتيت
الذي هو خير وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا نذر ولا يمين
فيما لا يملك ولا في معصية ولا قطيعة رحم وهو محمول
على نفي الوفاء بها وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم من قال
لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق قال ابن عباس رضي الله
تعالى عنهما يقوت أهله قوتا في سعة وكان الرجل يقوت — وكان الرجل
أهله قوتا فيه شدة فنزلت من أوسط ما تطعمون أهليكم
أو كسوتهم وسئل ابن سيرين رضي الله تعالى عنه عن الأوسط
فقال هو الخبز والسمن فقيل له فما أعلاه قال الخبز واللحم
قيل فما أدونه قال الخبز والتمر وكان ابن عمر رضي الله عنهما
يطعم في كفارة اليمين ما لم يوكد يعني يكرر اليمين فإن رددها
عتق وكان الحسن رضي الله تعالى عنه يرى عتق الصغير
جائزا إلا في قتل المؤمن وكان بريدة يرى في عتق الكفارات الأعور
والصغير والمعتق عن دبر ولا يرى عتق الكافر ولا أم الولد — المقعد
ولا المعتق في شيء من الكفارات وكان يقول كان لعبد الله
ابن رواحة رضي الله تعالى عنه جارية سوداء ترعى له غنما
فاشتغلت يوما عن الغنم فجاء الذئب فاختلس منها شاة
فكان عبد الله يتبسمها للأكل فقال لها أين الشاة فقالت

كلها الذيب فلطمها ثم ندم على ذلك فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال له تضرب وجه مؤمنة فقال له يا رسول الله انها سوداء لا علم لها فارسل اليها النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها اين الله قالت في السماء قال فمن انا قالت رسول الله قال فانها مؤمنة فاعتقها قال الحسن رضي الله عنه فاعتقها عبد الله كفارة لتلك اللطمة وكان ابن مسعود وابي بن كعب رضي الله عنهما يقرآن فصيام ثلاثة ايام متتابعات وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا لم يجد ما يطعم في كفارة اليمين صام ثلاثة ايام وكان رضي الله عنه يقول اذا اقسمت مرارا فكفارة واحدة وهي مدان من حنطة لكل مسكين والله اعلم

كتاب النذور وفيه فصول

الاول في نذر الطاعة مطلقا ومعلقا بشرط قالت عايشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نذر ان يطيع الله ورسوله فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصه وسيل عمر رضي الله عنه عمن نذر لا يشهد الصلاة في مسجد قومه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نذر في معصية ولا في غضب وكفارته كفارة يمين وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن النذر ويقول انه لا يرد شيا وانما يستخرج به من البخيل وفي رواية ان النذر لا يقدم شيا ولا يوخر ولكن النذر يوافق القدر فيخرج بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يخرجه وكان ابو هريرة رضي الله تعالى عنه يقول لا انذر ابدا او لا اعتكف رضي الله تعالى عنه

فصل في نذر الصوم وغيره وما جاء في نذر المباح والمعصية وما اخرج مخرج اليمين قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب اذا هو برجل قائم فسألوا عنه فقالوا ابو اسرائيل نذر ان يقوم في الشمس ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم وان يصوم فقال

النبي صلى الله عليه وسلم مروه فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه قال الامام مالك ولم يبلغنا انه امره بكفارة وسيل ابن عمر رضي الله عنهما عمن وافق نذره في الصوم في عيد الاضحى او في عيد الفطر او في ايام التشريق فقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بوفا النذر ونهى عن صوم هذه الايام ولم يزده على ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس على الرجل نذر فيما لا يملك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا نذر الا فيما ابتغي وجه الله تعالى قال ذلك لرجل راه قايما في الشمس لا يستظل فامره صلى الله عليه وسلم بالقعود والاستظلال وقال سعيد بن المسيب رضي الله تعالى عنه كان بين اخوين من الانصار ميراث فسال احدهما صاحبه القسمة فقال ان عدت تسالني القسمة فكل مالي في رتاج الكعبة فقال له عمر رضي الله عنه ان الكعبة غنية عن مالك كفر عن يمينك وكلم اخاك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يمين عليك ولا نذر في معصية الرب ولا في قطيعة الرحم ولا فيما لا تملك وقال ثابت بن الضحاك رضي الله تعالى عنه اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال اني نذرت ان انحر ابلا ببوانة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكان فيها وثن من اوثان الجاهلية يعبد قالوا لا قال هل كان فيها عيد من اعيادهم قالوا لا قال اوف بنذرك فانه لا وفاء لنذر في معصية الله وكفارته كفارة يمين وفي رواية وكفارة النذر كفارة يمين وسيل ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن امراة نذرت ان تنحر ابنها فقال ابن عباس لا تنحري ابنك وكفري عن يمينك فقال شيخ كان جالسا عند ابن عباس كيف يكون في هذا كفارة فقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان الله تعالى قال الذين يظاهرون من نسايهم ثم جعل فيه من الكفارة ما رايت وسيل ابن عباس

الرتاج بالبعظيم

يا رسول الله

رجل صح

رضي الله تعالى عنهما ايضا عن من نذر ان ينحر نفسه ان نجاه الله من عدوه فقال للسائل سل مسروقا فسأله فقال لا تنحر نفسك فانك ان كنت مؤمنا قتلت نفسا وان كنت كافرا تعجلت الى النار ولكن اشتر كبشا واذبحه للمساكين فان اسحق عليه السلام خير منك وفدي بكبش فاخبر ابن عباس فقال هذا الذي كنت اردت ان افتيك وسئل ابن عمر رضي الله عنهما عن هذه المسألة فقال للسائل اوف بنذرك فتحير السائل فقال لست على فقال ابن عمر رضي الله عنهما للسائل انت الذي لست على نفسك ونذر رجل انه لا يأكل مع بني اخ له ايتام فاخبر عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فقال له اذهب فكل معهم **فصل فيمن نذر نذرا لم يسمه** او لا يطيقه قال عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كفارة النذر اذا لم يسمه كفارة يمين ومن نذر نذرا لم يطقه فكفارته كفارة يمين صح ومن نذر نذرا اطاقه فليف به وقال انس رضي الله تعالى عنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا شيخا يهادى بين ابنيه قال ما هذا قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله قال ان الله تعالى لغني عن تعذيب هذا نفسه وامره ان يركب وقال عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه نذرت اختي ان تمشي الى بيت الله حافية غير مختمرة فامرتني ان استفتي لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته فقال لتمش ولتركب ولتهد بدنة وفي رواية هديا وفي رواية ان الله تعالى لا يصنع بشقاء اختك شيئا مرها فلتختمر ولتركب ولتصم ثلاثة ايام وكانت عائشة رضي الله عنها تقول من قال مالي في رتاج الكعبة فعليه من الكفارة ما يكفر اليمين ومن عين امرا من ماله للصدقة لزمه اخراجه ولو كان اكثر من الثلث والله تعالى اعلم **فصل فيمن نذر** وهو مشرك ثم اسلم او نذر ذبحا في موضع معين كان عمر رضي الله تعالى عنه

يقول

يقول نذرت نذرا في الجاهلية فسألت النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما اسلمت فامرني ان اوفي نذري وكان كردم بن سفيان يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نذر نذرته في الجاهلية وهو اني نذرت ان انحر عددا من الغنم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لوثن او لنصب او لطاغية قلت لا ولكن لله قال فاوف لله ما جعلت له انحر على ثوابه واوف بنذرك وفيه دلالة على جواز نحر ما يذبح **فصل فيما** يذكر فيمن نذر الصدقة بماله كله قال كعب بن مالك رضي الله تعالى عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم في قصة توبته يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله ورسوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض مالك فهو خير لك قال صح فقلت اني امسك سهمي الذي بخيبر وفي رواية ان من توبتي الى الله ان اخرج من مالي كله الى الله ورسوله صدقة قال لا قلت فنصفه قال لا قلت فثلثه قال نعم وقال ابو لبابة بن عبد المنذر رضي الله تعالى عنه لما تاب الله عليه صح قلت يا رسول الله ان من توبتي ان اهجر دار قومي واساكنك وان انخلع من مالي صدقة لله عز وجل ولرسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجزئ عنك الثلث **فصل** فيما يجزئ من عليه عتق رقبة مؤمنة بنذر او غيره قال عبيد الله بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما جاء رجل من الانصار بامة سوداء فقال يا رسول الله ان علي رقبة مؤمنة فان كنت ترى هذه مؤمنة فاعتقها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اتشهدين ان لا اله الا الله قالت نعم قال اتشهدين اني رسول الله قالت نعم قال اتؤمنين بالبعث بعد الموت قالت نعم قال فاعتقها وقال ابو هريرة رضي الله عنه جاء رجل بجارية سوداء اعجمية الى النبي صلى الله عليه وسلم

فقال يا رسول الله ان علي عتق رقبة مؤمنة فقال لها
رسول الله صلى الله عليه وسلم اين الله فاشارت الى السماء
باصبعها السبابة فقال لها من انا فاشارت باصبعها الى
رسول الله والى السماء اي انت رسول الله قال فاعتقها

فصل في ان من نذر الصلاة في المسجد الاقصى يجزيه
ان يصلي في مسجد مكة والمدينة قال جابر رضي الله تعالى
عنه جاء رجل يوم الفتح فقال يا رسول الله اني نذرت ان
فتح الله عليك مكة ان اصلي في بيت المقدس قال صل ههنا
فسأله فقال ههنا فسأله فقال فشانك اذا ثم قال النبي
صلى الله عليه وسلم والذي بعث محمدا بالحق لو صليت ههنا
لقضى عنك ذلك كل صلاة في بيت المقدس وكان ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما يقول مرضت امراة فقالت ان شفاني
الله تعالى فلاخرجن ولاصلين في بيت المقدس فبرات ثم
تجهزت تريد الخروج فجاءت ميمونة رضي الله تعالى عنها تسلم عليها
فاخبرتها بذلك فقالت اجلسي وكلي ما صنعت وصلي في
مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول صلاة في مسجدي هذا افضل من
الف صلاة فيما سواه من المساجد الا مسجد الكعبة وفي رواية
الا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام افضل من مائة صلاة
فيما سواه وفي رواية وصلاة في المسجد الحرام افضل من مائة
صلاة في مسجدي هذا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تشد
الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا
والمسجد الاقصى وفي رواية انما يسافر الى ثلاثة مساجد
والله تعالى اعلم

فصل في قضاء المنذور عن الميت
قال ابن عباس رضي الله تعالى عنه استفتى سعد بن عبادة
رضي الله تعالى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان
امي ماتت وعليها نذر لم تقضه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اقضه

فقال ح

اقضه عنها وكان ابن عمر رضي الله عنهما وابن عباس رضي الله عنهما
يقولان من جعلت امه على نفسها صلاة بمكان ثم ماتت فليصل
عنها والله تعالى اعلم

كتاب العتق

كان صلى الله عليه وسلم
يحث على العتق ويقول من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله
بكل عضو عضوا منه من النار حتى الفرج بالفرج وكان صلى
الله عليه وسلم يقول ايما امراة مسلمة اعتقت امراة مسلمة
كانت فكاكها من النار يجزي بكل عضو من اعضائها عضوا من اعضائها
وكان صلى الله عليه وسلم يقول خمس من عملهن في يوم كتبه الله من
اهل الجنة من عاد مريضا وشهد جنازة وصام يوما وراح الى
الجمعة واعتق رقبة وكان فضالة بن عبيد الله الانصاري
رضي الله تعالى عنها يقول من كان عليه عتق رقبة فاعتق
عنها ولد الزنا اجزاته وكذلك كان يقول ابو هريرة
رضي الله عنه واعتق ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ولد زنا
وامه وقال ابو هريرة ايضا رضي الله تعالى عنه لان اعطي
سوطا في سبيل الله احب الي من ان اعتق ولد زنية وكان
صلى الله عليه وسلم يقول افضل الرقاب انفسها عند اهلها
واكثرها ثمنا ولما اعتقت ميمونة بنت الحارث رضي الله
تعالى عنها وليدتها قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك وفيه دليل على ان
صلة الرحم افضل من العتق قال حكيم بن حزام رضي
الله تعالى عنه قلت يا رسول الله ارايت امورا كنت اتحنث
بها في الجاهلية من صدقة وعتاق وصلة رحم هل لي فيها
من اجر قال له صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلف لك من
خير والله اعلم

فصل فيمن اعتق عبدا واشترط عليه
خدمة قال سفينة رضي الله عنه كنت مملوكا لام سلمة
فقالت اعتقتك واشترط عليك ان تخدم النبي صلى الله عليه وسلم

عتق الرقاب في كل حال ح

ما عشت فقلت ولو لم تشترط علي ذلك ما فارقت رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما عشت فاعتقتني واشترطت علي
وسئل ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن الرقبة الواجبة تشترى
بشرط العتق فقال لا والله تعالى أعلم

فصل في مال المعتق وولده كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من أعتق عبدا وله مال فمال العبد له إلا أن يشترط سيده
وكان ابن شهاب رضي الله عنه يقول مضت السنة أن العبد
إذا أعتق تبعه ماله واشترى الزبير بن العوام رضي الله
عنه عبدا فأعتقه ولذلك العبد بنون من امرأة حرة
فلما اشتراه الزبير أعتقه وقال إن بنيه موالي
وقالت أمهم بل هم موالينا فاختصموا إلى عثمان رضي الله تعالى
عنه فقضى للزبير بولائهم

فصل فيمن ملك ذا رحم
محرم قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا يجزي ولد والده إلا أن يجده مملوكا
فيشتريه فيعتقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ملك
ذا رحم محرم فهو حر وقال أنس رضي الله تعالى عنه استأذن
الأنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله
ائذن لنا فلنترك لابن أختنا عباس فداه فقال لا تدعون
منه درهما وهو يدل على أنه إذا كان في الغنيمة ذو رحم لبعض
الغانمين ولم يتعين له لم يعتق عليه لأن العباس ذو رحم
محرم من النبي صلى الله عليه وسلم ومن علي رضي الله تعالى عنهما

فصل في أن من مثل بعبده يعتق عليه تقدم في كتاب
الجراح قوله صلى الله عليه وسلم من مثل بعبده عتق كان عليه
ما نقص من ثمنه وإن قتله آخر فعليه قيمته لسيده وقال
ابن عمر رضي الله تعالى عنهما جاء غلام مجدع الأنف مقطوع الذكر
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من فعل هذا بك قال
يا رسول الله سيدي فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما حملك

على هذا

على هذا قال يا رسول الله وجدته مع جارية لي فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم للغلام اذهب فأنت حر فقال يا رسول
الله فمولى من أنا قال مولى الله ورسوله فأوصى به المسلمين
فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء إلى أبي بكر رضي الله
تعالى عنه فقال وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال نعم نجري عليك النفقة وعلى عيالك فأجراها عليه حتى
قبض فلما استخلف عمر رضي الله تعالى عنه جاءه فقال وصية
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم ما ذا تريد قال مصر
قال فكتب عمر رضي الله عنه إلى صاحب مصر أن يعطيه أرضا
يأكلها وبلغ عمر رضي الله تعالى عنه أن رجلا أقعد أمة له
في مقلى حار فأحرق عجزها فأعتقها عمر وأوجعه ضربا

فصل فيمن أعتق شركا له في عبد قال ابن عمر رضي الله
تعالى عنه كان صلى الله عليه وسلم يقول من أعتق شركا
له في عبد فكان له مال يبلغ به ثمن العبد قوم العبد
عليه قيمة عدل فأعطي شركاؤه حصصهم وعتق عليه العبد
وإلا فقد عتق عليه ما عتق وفي رواية من أعتق عبدا بينه
وبين آخر قوم عليه في ماله قيمة عدل وكيف ولا شطط ثم عتق
عليه في ماله إن كان موسرا وفي رواية من أعتق شركا في
مملوك وجب عليه أن يعتق كله إن كان له مال قدر ثمنه
يقام عليه قيمة عدل ويعطى شركاؤه حصصهم ويخلى سبيل
المعتق فإن لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم
استسعي نصيب الذي لم يعتق غير مشقوق عليه وكان
عمر رضي الله تعالى عنه يقول من أعتق شركا له في عبد وله
شركاء يتامى انتظر بهم حتى يبلغوا فإن أحبوا أن يعتقوا أعتقوا
وإن أحبوا أن يضمن لهم ضمن وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنه
يفتي في العبد والأمة يكون بين شركاء فيعتق أحدهم نصيبه
منه ويقول قد وجب عليه عتقه إن كان للذي أعتق من

كان ح

ابن سح

بالع

المقلى بالتركي طوه

لا وكز ثو

المال ما يبلغ قيمة العبد بقيمة العدل وتدفع إلى الشركاء
انصباءهم وتخلي سبيل المعتق ويقول هكذا كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقضي وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما (وقال صح)
رفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم مرة رجل اعتق شقصا له من
مملوك فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاصه عليه في ماله
وقال ليس لله عز وجل شريك ورفع اليه صلى الله عليه وسلم
مرة اخرى عبد عتق شخص نصفه فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم يعتق في عتقك ويرق في رقك فكان يخدم
سيده حتى مات

باب التدبير

قال جابر
رضي الله تعالى عنه اعتق رجل غلاما له عن دبر فاحتاج فاخذه
النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم
ابن عبد الله بكذا وكذا فدفعه إليه وفي رواية اعتق رجل
من الانصار غلاما له عن دبر وكان محتاجا وكان عليه
دين فباعه رسول الله صلى الله عليه وسلم بثمانمائة درهم
فاعطاه فقال اقض دينك فانفق على عيالك وفي رواية
فقال اذا كان احدكم فقيرا فليبدأ بنفسه فان كان فيها
فضل فعلى ذوي قرابته او قال على ذي رحمه فان كان فيها
فضل فها هنا وها هنا ورفع إلى ابن مسعود رضي الله تعالى (بعضا وبقي بعضا صح)
عنهما رجلا اعتق غلاما عن دبر وكاتبه فادى نصفه
وبقي بعضه ومات مولاه فقال ابن مسعود ما اخذ فهو
له وما بقي فلا شيء لكم

فرع

قال نافع رضي الله عنه دبر
ابن عمر رضي الله عنهما جاريتين له فكان يطأهما وهما مدبرتان
وقال رضي الله تعالى عنه ولد المدبر بمنزلته وفي رواية
اولاد المدبر بمنزلة امهم والله أعلم

باب الكتابة

قال انس رضي الله تعالى عنه جاءت بريرة إلى
عائشة رضي الله عنها تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من
كتابتها شيئا فقالت لها عائشة رضي الله تعالى عنها ارجعي

الى اهلك فان أحبوا ان اقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك
لي فعلت فذكرت ذلك بريرة لاهلها فابوا وقالوا ان شاءت (لناح)
ان تحتسب عليك فلتفعل ويكون ولاؤك لنا فذكرت ذلك لرسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتاعي
فاعتقي فانما الولاء لمن أعتق ثم قال صلى الله عليه وسلم ما بال
اناس يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرطا
ليس في كتاب الله فليس له وان شرطه مائة مرة شرط الله احق
واوثق وكان صلى الله عليه وسلم يقول المكاتب عبد ما بقي عليه
من كتابته درهم وقال صلى الله عليه وسلم لام سلمة رضي الله تعالى
عنها إذا كان لاحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدي فلتحتجب
منه وكان صلى الله عليه وسلم يقول يؤدي المكاتب بحصة ما
ادى بحصة ما ادى دية الحر وما بقي دية العبد وكان انس
ابن مالك يقول سألني ابن سيرين ان يكاتبني فابيت وكان
كثير المال فابيت فانطلق إلى عمر رضي الله عنه فقال كاتبه فابيت
فضربني بالدرة وتلا عمر رضي الله تعالى عنه فكاتبوهم إن علمتم
فيهم خيرا وقال ابو سعيد المقبري رضي الله عنه اشترتني
امرأة من بني ليث بسبعمائة درهم بسوق ذي المجاز ثم
قدمت فكاتبتني على اربعين الف درهم فاديت إليها
عامة المال ثم حملت ما بقي اليها فقلت هذا مالك فاقبضيه
قالت لا والله حتى اخذه منك شهرا بشهر وسنة بسنة
فخرجت به الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكرت ذلك له
فقال ادفعه إلى بيت المال ثم بعث اليها هذا مالك في
بيت المال وقد عتق ابو سعيد فان شئت فخذي
شهرا بشهر او سنة بسنة قال فارسلت فاخذته والله
أعلم

باب ام الولد

قال ابن عباس رضي
الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ام الولد حرة وان كان سقطا وكان صلى الله عليه وسلم يقول

من وطئ أمة فولدت له فهي معتقة عن دبر منه وفي
رواية أيما امرأة ولدت من سيدها فهي معتقة عن دبر
منه أو قال من بعده وقال ابن عباس رضي الله عنهما
ذكرت أم إبراهيم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
أعتقها ولدها وجاء رجل من الأنصار إلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنا نصيب سبيا فنحب
الأثمان فكيف ترى في العزل فقال النبي صلى الله عليه وسلم وإنكم
لتفعلون ذلكم لا عليكم أن لا تفعلوا ذلكم فإنها ليست نسمة كتب
الله عز وجل أن تخرج إلا وهي خارجة وكان صلى الله عليه وسلم
ينهى عن بيع أمهات الأولاد ويقول لا يبعن ولا يوهبن
ولا يورثن يستمتع منها السيد ما دام حيا فإذا مات
فهي حرة وقال جابر رضي الله تعالى عنه كنا نبيع أمهات
الأولاد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر رضي
الله عنه فلما كان عمر رضي الله عنه نهانا فانتهينا قال
كيف تبيعونهن وقد اختلطت لحومكم ولحومهن ودماؤكم
ودماؤهن قال العلماء رضي الله تعالى عنهم ووجه هذا
أن يكون هذا مباحا ثم نهي عنه ولم يظهر النهي لمن باعها ولا
علم أبو بكر رضي الله عنه بمن باع في زمانه لقصر مدته واشتغاله
بمهمات المسلمين ثم ظهر ذلك في زمن عمر رضي الله تعالى عنه
فأظهر النهي والمنع وهو أيضا مثل حديث جابر في المتعة
وقوله كنا نستمتع بالمرأة ونعطيها القبضة من التمر والدقيق
الأيام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر حتى نهانا
عنه عمر رضي الله تعالى عنه في شأن عمرو بن حريث وإنما
كان وجهه ما سبق لامتناع النسخ بعد وفاة النبي صلى الله عليه
وسلم ولما مات الحباب بن عمرو وكان له أم ولد فقالت لها امرأته
الآن تباعين في دينه فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال من صاحب تركة الحباب بن عمرو فقالوا أخوه أبو اليسر

النهي

في قصته سح

لعمرا

كعب بن عمرو فدعاه فقال لا تبيعوها وأعتقوها فإذا سمعتم
برقيق قد جاءني فأتوني أعوضكم ففعلوا فاختلفوا فيما بينهم
بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فقال قوم أم الولد مملوكة
لولا ذلك لم يعوضهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم
هي حرة قد أعتقها صلى الله عليه وسلم فهذا السبب الاختلاف

كتاب الأقضية والأحكام

وفيه فصول الأول في وجوب نصب ولاية القضاء والإمارة
وغيرهما قال عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لثلاثة يكونون بفلاة من
الأرض إلا أمروا عليهم أحدهم وفي رواية إذا خرج ثلاثة في
سفر فليؤمروا أحدهم وقال أبو موسى الأشعري رضي الله
تعالى عنه جاء رجلان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
أحدهما يا رسول الله أمرنا على بعض ما ولاك الله عز وجل
وقال الآخر مثل ذلك فقال إنا والله لا نولي هذا العمل
أحدا سأله أو أحدا حرص عليه وقال عبد الرحمن بن سمرة
رضي الله تعالى عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد
الرحمن لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن غير مسألة
أعنت عليها وإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من سأل القضاء وكل إلى نفسه ومن
جبر عليه نزل عليه ملك يسدده قال سعيد بن المسيب
رضي الله تعالى عنه ولم يتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم
قاضيا ولا أبو بكر ولا عمر رضي الله عنهما حتى كان وسطا من
خلافة عمر فقال ليزيد بن أخت النمر اكفني بعض الأمور
يعني صغارها فكان أول قاض ولي من الناس ثم استعمل
بعده زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه على القضاء وفرض
له رزقا وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا إنكم لتخرصون

على الإمارة وستكون ندامة يوم القيامة فنعم المرضعة
وبئست الفاطمة قال العلماء رضي الله عنهم والمرضعة
مثلا للإمارة والفاطمة مثلا للموت وكان عمر رضي الله تعالى
عنه يقول ردوا الخصوم حتى يصطلحوا فان فصل القضا يورث
الضغائن بين الناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول من طلب
قضاء المسلمين حتى ~~يناله~~ ثم غلب عدله على جوره فله الجنة
ومن غلب جوره على عدله فله النار قال العلماء رضي
الله تعالى عنهم وهو محمول على ما اذا لم يوجد غيره قال
ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول عجت حجرة الى الله عز وجل فقالت الهي وسيدي عبدتك
كذا وكذا سنة ثم جعلتني في اس كنيف فقال أوما ترضى
أن عدلت بك عن مجالس القضاء

فصل في التشديد في الولايات وما يخشى على من لم يقم بحقها

وكان صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من جعل قاضيا بين الناس
فقد ذبح بغير سكين وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ما من حكم يحكم بين الناس الا حبس يوم القيامة وملك
آخذ بقفاه حتى يقفه على جهنم ثم يرفع رأسه الى الله عز
وجل فان قال ألقه ألقاه فهوى اربعين خريفا
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ويل للأمراء ويل للعرفاء
ويل للأمناء ليتمنين اقوام يوم القيامة ان ذوائبهم
كانت متعلقة بالثريا يتذبذبون بين السماء والارض
ولم يكونوا عملوا على شيء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما
ولي احد ولاية الا بسطت له العافية فان قبلها تمت
له وان خفرها فتح له ما لا طاقة له به وكان صلى الله عليه
وسلم يقول ليأتين على القاضي العدل يوم القيامة ساعة
يتمنى انه لم يقض بين اثنين في تمرة قط وكان صلى الله عليه وسلم

يناله

العج رفع الصوت

يقول

٦٣٤

يقول ما من رجل يلي أمر عشرة فما فوق ذلك الا أتى الله
عز وجل يوم القيامة ويده الى عنقه فكه بره أو أوبقه
إثمه أولها ملامة وأوسطها ندامة وآخرها خزي يوم القيامة
وتقدم في باب الوصايا ان عمر رضي الله تعالى عنه لما حضرته
الوفاة قالوا له استخلف ولدك عبد الله فقال رضي الله عنه
يكفي واحد من آل الخطاب في يوم القيامة ويداه مغلولتان
الى عنقه وفي رواية ما من امير عشرة الا جيء يوم القيامة
مغلولة يده الى عنقه حتى يطلقه الحق أو يوبقه ومن
تعلم القرآن ثم نسيه لقي الله تعالى وهو اجذم وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ان الله مع القاضي ما لم يجر فاذا جار
تخلى عنه ولزمه الشيطان والاحاديث في ذلك كثيرة قال
ابرهيم رضي الله تعالى عنه اول من تولى القضا علي بن
ابي طالب رضي الله تعالى عنه ولاه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ببلاد اليمن ثم تولى عمر رضي الله عنه ولاه ابو بكر رضي الله
تعالى عنهم اجمعين

فصل في المنع من ولاية المرأة والصبي ومن لا يحسن القضاء

قال ابو بكر رضي الله تعالى عنه
لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهل فارس ملكوا عليهم
ابنة كسرى قال صلى الله عليه وسلم لن يفلح قوم ولوا امرهم
امرأة وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعوذوا بالله من رأس
السبعين وامارة الصبيان وكان صلى الله عليه وسلم يقول
شرار امتي من يلي القضاء ان اشتبه عليه امر لم يشاور
كالعامل فيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول القضاة ثلاثة
واحد في الجنة واثنان في النار فاما الذي في الجنة ~~فالذي~~
عرف الحق فقضى به واما اللذان في النار فرجل عرف الحق
فجار في الحكم فهو في النار ورجل قضى للناس على جهل فهو
في النار وهو دليل على اشتراط كون القاضي رجلا وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من افتى بفتيا غير ثبت وفي رواية

او اوبقه بيانه

وان اصاب فيه بطر
وان غضب عنف
وكاتب السوء كالعامل به ح

فرجل

قال العلماء وهذا ح

وكان

بغير علم فإنما إثمه على الذي أفتاه وقال أبو ذر رضي الله
عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا ذر إني أراك ضعيفا
وإني أحب لك ما أحب لنفسي لا تأمرن على اثنين ولا تولين
مال يتيم وقال مرة أخرى يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة
وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى
الذي عليه فيها وكان صلى الله عليه وسلم يقول اسمعوا وأطيعوا
وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة ما أقام
فيكم كتاب الله عز وجل فهذا عند العلماء محمول على غير
ولاية الحكم أو على من كان عبدا **فصل** في تعليق الولاية
بالشرط قال ابن عمر رضي الله عنهما أمر رسول الله صلى الله
عليه وسلم في غزوة مؤتة زيد بن حارثة رضي الله تعالى
عنه وقال إن قتل زيد فجعفر وإن قتل جعفر فعبد الله
ابن رواحة رضي الله تعالى عنهم **فصل** في نهي الحاكم
عن أخذ الرشوة واتخاذ حاجب لبابه في مجلس حكمه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لعنة الله على الراشي والمرتشي في
الحكم والرائش يعني الذي يمشي بينهما ولما بعث رسول
الله صلى الله عليه وسلم معاذا إلى اليمن قال له يا معاذ لا تصيبن
شيئا بغير إذني فإنه غلول ومن يغلل يأت بما غل يوم
القيامة وسئل ابن مسعود رضي الله تعالى عنه عن السحت
ما هو قال هو الرشوة قيل له في الحكم قال لا ذلك كفر
ثم تلا قوله تعالى ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم
الكافرون فقيل له من شفع عند أمير فأخذ على شفاعته
هدية تلك المنكر وسئل ابن عباس رضي الله تعالى عنه أيكفر
من أخذ الرشوة في الحكم قال نعم كفر ولكنها ليست كمن
كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله فهي كفر لا ينقل عن الملة
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من إمام أو وال يغلق بابه
دون ذوي الحاجة والخلة والمسكنة إلا أغلق الله عنه أبواب

ثم
فقال حج
هي ع

السماء

السماء دون خلته وحاجته ومسكنته **فصل** في تحريم
إعانة المبطل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أعان
على خصومة لا يعلم أحق هي أم باطل كان في سخط الله حتى ينزع
وفي رواية مثل الذي يعين قومه على غير الحق كمثل بعير
تردى في بئر فهو ينزع منها بذنبه ولا يقدر على الخلاص
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مشى مع ظالم ليعينه
وهو يعلم أنه ظالم فقد خرج من الإسلام وبرئ من ذمة
الله وذمة رسوله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حالت
شفاعته دون حد من حدود الله لم يزل في سخط الله وغضبه
حتى ينزع **وأيما** رجل شد غضبا على مسلم في خصومة لا علم
له بها فقد عاند الله حقه وحرص على سخطه وعليه لعنة
الله تتابع إلى يوم القيامة **وأيما** رجل أشاع على رجل مسلم بكلمة
وهو بريء منها يشينه بها في الدنيا كان حقا على الله أن يذيبه يوم
القيامة في النار حتى يأتي بنفاذ ما قال فيه **فصل**
فيما يلزم الحاكم اعتماده من أمانة الوكلاء والأعوان تقدم في
الفصل قبله ما يدل له وتقدم في المقدمة أن قيس بن
سعد كان يكون بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب
الشرط من الأمير والله أعلم **فصل** في النهي عن الحكم في
حال الغضب إلا أن يكون يسيرا لا يشغل كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا يقضين حاكم بين اثنين وهو غضبان
وقال عبد الله بن الزبير رضي الله عنه خاصم رجل من الأنصار الزبير
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في شراج الحرة التي يسقون بها
النخل فقال الأنصاري سرح الماء يمر فأبى عليه فاختصما
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير ثم
أرسل إلى جارك فغضب الأنصاري فقال يا رسول الله أن
كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم قال للزبير اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى

ثم
قيس
الزبير

إلى الجدر فكان ذلك إلى الكعبين فقال الزبير والله إني
لا احسب ان هذه الاية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون
حتى يحكموك فيما شجر بينهم الاية والله أعلم. **فصل في جلوس**
الخصمين بين يدي الحاكم والتسوية بينهما. قال
عبد الله بن الزبير رضي الله تعالى عنه قضى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان الخصمين يقعدان بين يدي الحاكم وكان
صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا لعلي رضي الله عنه يا علي
إذا جلس إليك الخصمان فلا تقضين بينهما حتى تسمع من الآخر
كما سمعت من الأول فإنك إذا فعلت ذلك تبين لك
القضاء. **فصل** في ملازمة الغريم إذا ثبت عليه
الحق. واعلم الذي على المسلم تقدم في باب السرقة انه
صلى الله عليه وسلم كان يحبس في التهمة ثم يخلي سبيل المحبوس
بعد مدة. وجاء رجل من اهل البادية بغريم له إلى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال الزمه ثم قال صلى الله عليه وسلم
يا اخا بني تميم ما تريد ان تفعل باسيرك ثم مر عليه صلى
الله عليه وسلم آخر النهار فقال ما فعل اسيرك يا اخا بني تميم
ثم اطلقه وخلى سبيله. وكان ابو حدرد الاسلمي يقول كان
ليهودي علي اربعة دراهم فاستعدى علي إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد لي على هذا اربعة دراهم وقد
غلبني عليها فقال اعطه حقه فقلت والذي بعثك بالحق
ما اقدر عليها وقد اخبرته انك تبعثنا إلى خيبر فارجوا
ان تغنمنا شيئا فارجع واقضيه فقال اعطه حقه وكان صلى
الله عليه وسلم إذا قال امرا ثلاثا لم يراجع فيه فخرج بي
إلى السوق وعلى راسي عصابة وهو متزر ببردة [illegible] نزعت
العمامة عن راسي فاتزرت بها ونزع البردة فقلت اشتر مني
هذه البردة [illegible] منه باربعة دراهم فمرت عجوز فقالت
ما لك يا يهودي بصاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرها

فقالت

ها دونك هذا البرد عليها طرحته وفي الحديث دليل على ان
للحاكم ان يجبر على الناكل وغيره ثلاثا. **فصل** في الحاكم يشفع
للخصم ويستوضع له قال كعب بن مالك رضي الله عنه كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لصاحب الحق إذا كان
خصمه فقيرا ضع من دينك كذا وضع منه الشطر او النصف
او نحو ذلك ويقول قد فعلت ذلك يقول له صلى الله عليه وسلم
قم فاقضه. **فصل** في ان حكم الحاكم ينفذ ظاهرا لا باطنا قالت
ام سلمة رضي الله تعالى عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا
يوما فاتاه رجلان يختصمان في مواريث واشياء درست
فقال صلى الله عليه وسلم إنما اقضي بينكما برأيي فيما لم ينزل علي
فيه فبكى الرجلان وقال كل منهما لصاحبه حقي لك وكان صلى
الله عليه وسلم كثيرا ما يقول إنما انا بشر وانكم تختصمون إلي
ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض فاقضي نحو ما اسمع
فمن قضيت له من حق اخيه شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة
من النار. وقد احتج به من لم ير ان يحكم الحاكم بعلمه وكتب
القاضي شريح إلى عمر رضي الله تعالى عنه يساله ويقول له اقضي
بماذا فكتب اليه عمر ان اقض بما في كتاب الله عز وجل فان لم يكن
بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان لم يكن في كتاب الله
ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقض بما قضى به الصالحون
فان لم يكن قضى به الصالحون فان شئت فتقدم وان شئت
فتاخر ولا ارى التاخير الا خيرا لك. **فصل** فيما يذكر من
ترجمة الواحد قال زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه امرني رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان اتعلم كتاب اليهود فتعلمت حتى كتبت
للنبي صلى الله عليه وسلم كتبه واقراته كتبهم إذا كتبوا اليه وكان
عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا قال له احد شيئا لم يفهمه
يقول لبعض الحاضرين ماذا يقول هذا. وقال ابو جمرة
كنت اترجم بين ابن عباس وبين الناس وكان ابن مسعود

Margin notes (left page): على (above the first line) · فاحكم / ام / يظهر لك منه [illegible] (beside the line «بماذا فكتب اليه عمر»)
Margin notes (right page): بلغ (beside the line «الخصمين بين يدي الحاكم») · وانا متزر (beside the line «الله عليه وسلم إذا قال امرا ثلاثا») · فبعتها (beside the line «العمامة عن راسي»)

رضي الله عنه يقول كان الرجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا عرف ما في نفس النبي صلى الله عليه وسلم يترجم عنه
ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الكم كذا وكذا ورسول
الله صلى الله عليه وسلم ساكت قال لا ادري الا ان ترجمة الرجل عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن علم سابق من رسول الله صلى
الله عليه وسلم له بذلك استغنى الناس ام علم ما في نفس رسول
الله صلى الله عليه وسلم فترجم عنه **فصل** في البينة واليمين
كان صلى الله عليه وسلم يقول البينة على المدعي واليمين على
من انكر المدعى عليه الا في القسامة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول لو يعطى الناس بدعواهم لذهب دما قوم واموالهم

فصل في الشاهد الواحد مع اليمين قال ابن عباس
رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي بالشاهد
مع اليمين وذلك في الاموال وكان علي رضي الله عنه يقضي
كثيرا بشهادة شاهد واحد ويمين صاحب الحق وذلك ببلاد
العراق **فصل** في الحكم بالشاهد الواحد من غير يمين
قال عبد الله بن ابي مليكة رضي الله تعالى عنه ادعى
بنوا صهيب في ايام مروان بيتين وحجرة وان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اعطى ذلك صهيبا فقال من يشهد لكم على ذلك
قالوا ابن عمر فشهد ابن عمر لاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم
صهيبا بيتين وحجرة فقضى مروان بشهادته لهم **فصل**
في موضع اليمين وصورته قال ابو غطفان رضي الله عنه
في دار كانت بينهما فقضى مروان على زيد بن ثابت باليمين على
المنبر فقال له زيد احلف له مكاني هذا فقال له مروان
لا الا عند مقاطع الحقوق فجعل زيد يحلف ان حقه لحق
وابى ان يحلف على المنبر فجعل مروان يعجب من ذلك وكان
صلى الله عليه وسلم اذا حلف رجلا قال له احلف بالله الذي
لا اله الا هو ما له عندي شيء يعني للمدعي والله اعلم

بيتين

اختصم زيد ابن ثابت وابن مطيع الى مروان صح

فصل

فصل فيما جاء في امتناع الحاكم من الحكم بعلمه قالت عائشة
رضي الله تعالى عنها بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا جهم
ابن حذيفة مصدقا فلاحه رجل في صدقته فضربه ابو جهم فشجه
فاتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا القود يا رسول الله
فقال لكم كذا وكذا فرضوا فقال اني خاطب على الناس ومخبرهم
برضاكم قالوا نعم فخطب فقال ان هؤلاء الليثيين يريدون
القود فعرضت لهم كذا وكذا فرضوا ارضيتم قالوا لا فهم
المهاجرون بهم فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يكفوا عنهم فكفوا
ثم دعاهم فزادهم فقال ارضيتم فقالوا نعم قال اني خاطب
على الناس ومخبرهم برضاكم قالوا نعم فقال ارضيتم قالوا نعم
وقال جابر جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجعرانة منصرفه
من حنين وفي ثوب بلال فضة والنبي صلى الله عليه وسلم يقبض
منها يعطي الناس فقال يا محمد اعدل فقال ويلك ومن يعدل
اذا لم اكن اعدل لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل فقال عمر
يا رسول الله دعني اضرب عنق هذا المنافق قال معاذ الله
ان يتحدث الناس اني اقتل اصحابي ان هذا واصحابه يقرؤون
القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية
وكان ابو بكر رضي الله تعالى عنه يقول لو رايت رجلا على حد
من حدود ما اخذته ولا دعوت احدا حتى يكون معي غيري

فصل في صفة الشهود ومن لا تجوز لحاكم شهادته

قال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا زان
ولا زانية ولا مجرب شهادة ولا ظنين في ولاء ولا قرابة ولا
ذي غمر على اخيه وذي الحقد وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لا تجوز شهادة القانع لاهل البيت وتجوز لغيرهم والقانع هو
الذي ينفق عليه اهل البيت وكان صلى الله عليه وسلم يقول

فلم يرضوا فقال لكم كذا وكذا صح

فخطب صح

جابر

لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية وكان جبير بن مطعم رضي
الله عنه يقول شهادة العلماء بعضهم على بعض لا تجوز
لانهم حسد وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا انادوا في الاسواق
الا لا تجوز شهادة خصم ولا ظنين قالوا يا رسول الله وما الخصم
قال الجار لنفسه نفعا قالوا وما الظنين قال المتهم في
دينه قال ابن عباس رضي الله عنهما ورد رسول الله صلى
الله عليه وسلم مرة شهادة رجل في كذبة واحدة وكان صلى الله
عليه وسلم يقول اترعوون عن ذكر الفاسق اذكروه بما فيه
كي يعرفه الناس وكان الحسن البصري رضي الله تعالى عنه
يقول ايما رجل اعلن بالمعاصي ولم يكتمها كان ذكركم اياه
لها حسنة تكتب لكم وايما رجل عمل بالمعاصي فكتمها الناس
كان ذكركم اياه غيبة وكان عبد الله بن مسعود رضي
الله تعالى عنه يقول كل مسلم عدل وكان عروة رضي
الله عنه يقول انما ترد شهادة الشاهد فيما فسق به فقط
ولا يلزم من فسقه بشيء ان يكون فاسقا بغيره وقد يكون
الرجل من اهل الصلاة والدين وهو يكذب وقد يكون من
اهل المعاصي وهو يصدق وتطمئن الى قوله القلوب وكان
عبد الله بن الزبير رضي الله عنه يقضي بشهادة الصبيان
فيما بينهم من الضراب والجراح وكان انس رضي الله تعالى
عنه يقول شهادة العبد اذا كان عدلا جائزة وكان علي رضي
الله عنه يقول يجيز شهادة الاقلف وكان ابن عمر رضي الله
تعالى عنهما يقول لا تجوز شهادة النساء وحدهن الا فيما يطلع
عليه الا هن من عورات النساء وما شابه ذلك من حملهن
وحيضهن وسئل عمر رضي الله تعالى عنه عن العدول في
الشهادة فقال ان الناس كانوا يؤخذون بالوحي في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الوحي قد انقطع فمن اظهر
لنا خيرا امناه وقربناه وليس لنا من سريرته شيء ومن

اظهر

اظهر لنا سوءا لم نامنه ولم نصدقه وان قال ان سريرته
حسنة وتقدم في باب الزنا انه لا تجوز الا باربعة رجال — لا يثبت ح
والله اعلم **فصل** فيما جاء في شهادة اهل الذمة بالوصية
في السفر قال الشعبي رضي الله عنه حضرت رجلا من المسلمين
الوفاة ولم يجد احدا من المسلمين يشهده على وصيته فاشهد
رجلين من اهل الكتاب فقدما الكوفة فاتيا ابا موسى
الاشعري رضي الله عنه فاخبراه وقدما بتركته ووصيته
فقال ابو موسى هذا امر لم يكن بعد الذي كان في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحلفهما بعد العصر ما خانا
ولا كذبا ولا بدلا ولا كتما ولا غيرا وانها لوصية الرجل
وتركته فامضى شهادتهما وكانت عائشة رضي الله تعالى عنها
تقول آخر سورة المائدة فما وجدتم فيها من حلال فاحلوه — نزلت سورة المائدة ح
وما وجدتم فيها من حرام فحرموه وكان عمر رضي الله تعالى عنه
يقول تجوز شهادة الكافر والصبي والعبد اذا لم يقوموا
بها في حالهم تلك وشهدوا بها بعد ما يسلم الكافر ويكبر
الصبي ويعتق العبد اذا كانوا حين يشهدوا بها عدولا
قال ابن شهاب رضي الله عنه وهذا هو السنة وكان صلى
الله عليه وسلم يقول لا تجوز شهادة ملة على ملة الا ملة الاسلام
فانها تجوز شهادتهم على الملل كلها قال ابن عباس رضي الله عنه
وخرج مرة رجل من بني سهم مع تميم الداري رضي الله
عنه وعدي بن بداء رضي الله عنه فمات السهمي بارض ليس
بها مسلم فلما قدما بتركته فقدوا جاما من فضة مخوصا بذهب
فاحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وجد الجام بمكة
فقالوا ابتعناه من تميم وعدي فقام رجلان من اوليائه
فحلفا لشهادتنا احق من شهادتهما وان الجام لصاحبهم
قال وفيهم نزلت هذه الآية يا ايها الذين آمنوا شهادة بينكم
اذا حضر احدكم الموت الآية والله اعلم **فصل** في الثناء — بلغ

على من أعلم صاحب الحق بشهادة له عنده وذم من أدّى
شهادة من غير مسئلة. قال زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم بخير الشهداء
الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها. وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين كثيرا ما
يلونهم. قال عمران بن حصين رضي الله عنه فلا أدري
أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة. ثم إن من بعدهم قوما
يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون
وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن. **فصل** في شهادة
الزور كان صلى الله عليه وسلم يشدد في شهادة الزور ويقول
إن من أكبر الكبائر شهادة الزور أو قول الزور ولن تزول
قدما شاهد الزور حتى يوجب الله له النار. وكان عمر رضي الله عنه
يقول شاهد الزور يضرب أربعين سوطا ويسخم وجهه
ويحلق رأسه ويطاف به ويطال حبسه. **فصل** في
تعارض البينتين والدعوتين قال أبو موسى الأشعري
رضي الله تعالى عنه ادعى رجلان بعيرا على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فبعث كل واحد بشاهدين فقسمه النبي منهما صح
صلى الله عليه وسلم بينهما نصفين. وادعى رجلان دابة
وليس لأحدهما بينة فجعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما لواحد منهما صح
نصفين. **فصل** في القرعة على اليمين قال أبو هريرة رضي
الله تعالى عنه عرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم اليمين
فأسرعوا فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسهم بينهم
في اليمين أيهم يحلف. وفي رواية تدارأ رجلان في دابة ليس لواحد
منهما بينة فأمرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يستهما
على اليمين أحبا ذلك أو كرهاه. وفي رواية كان رسول الله صلى الله اليمين صح
عليه وسلم يقول إذا كره الاثنان أو استحباها فليستهما عليها.
واختصم إليه صلى الله عليه وسلم رجلان متنازعان في أمر وجاء كل

واحد

واحد منهما بشهود عدول على عدة واحدة فأسهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم بينهما وقال اللهم أنت تقضي بينهما
فصل في استحلاف المنكر إذا لم يكن بينة وأنه ليس
للمدعي الجمع بينهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من أراد أن يستحلف أخاه وهو يعلم أنه كاذب فأجل الله تعالى
أن يحلفه وجبت له الجنة. قال الأشعث بن قيس رضي الله ف
تعالى عنه كان بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال شاهداك أو يمينه
فقلت إنه إذن يحلف ولا يبالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من حلف على يمين يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي
الله وهو عليه غضبان. واحتج به من لم ير اليمين مع البينة
ومن رأى العهدة يمينا. وقال وائل بن حجر رضي الله تعالى عنه
جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال الحضرمي يا رسول الله إن هذا قد
غلبني على أرض كانت لأبي فقال الكندي هي أرضي في يدي ارضي
أزرعها ليس له فيها حق فقال النبي صلى الله عليه وسلم
للحضرمي ألك بينة قال لا ولكن يحلف بالله تعالى أنه
ما يعلم أنها أرضي غصبنيها أبوه. فتهيأ الكندي لليمين
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقتطع رجل مالا بيمين
إلا لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان. فتركها الكندي
والله تعالى أعلم. **خاتمة** في التحذير من عدم تأدية
الحقوق إلى أربابها مع القدرة كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل
عن أربع عن عمره فيما أفناه وعن علمه ماذا عمل به وعن
ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه وعن جسمه فيما أبلاه.
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من نوقش الحساب عذب
فسمعته عائشة رضي الله تعالى عنها فقالت أليس الله

تعالى يقول وأما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب
حسابا يسيرا وينقلب الى اهله مسرورا قال انما ذلك
العرض وليس احد يحاسب يوم القيامة الا هلك وكان صلى
الله عليه وسلم يقول لتؤدن الحقوق الى اهلها يوم القيامة
حتى يقاد للشاة الجلحا من الشاة القرنا فيم انتطحتا ثم
ينادي المنادي انا الملك لا ينبغي لاحد من اهل النار ان
يدخل النار وله عند احد من اهل الجنة حق حتى اقتصه
منه ولا ينبغي لاحد من اهل الجنة ان يدخل الجنة ولاحد
من اهل النار عنده حق حتى اقتصه حتى اللطمة قالوا يا رسول
الله كيف وانما نأتي عراة غرلا بهما قال الحسنات فما يبرح
الذين ظلموا حتى يقتصون من الذين ظلموا حتى ينزعوا
ما بايديهم من الحسنات فان لم يكن لهم حسنات رد عليهم
من سيآتهم حتى يورد الدرك الاسفل من النار وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ان المفلس من امتي من الذي يأتي
يوم القيامة بصلاة وزكاة وصيام وحج ويأتي وقد شتم هذا
وقذف هذا واكل مال هذا وضرب هذا فيعطي هذا من
حسناته وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان
يقضي ما عليه اخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في
النار فاذا اراد الله تعالى ان يرحم عبدا من عباده قال
عبدي قد ضاعفت حسناتك وتجاوزت عن سيئاتك وارضيت
خصمائك ووهبت لك نعمتي وانا الكريم الرحيم والحمد لله رب
العالمين **ولنكن** ذلك آخر ما اراد الله تعالى بيانه
من ابواب الفتنة وقد جا بحمد الله تعالى كتابا جليلا مباركا
نافعا ومن اراد ان يحيط علما بما جمع من الاحاديث
فلينظر في اي كتاب شا من كتب الصحاح في اي نوع من انواع
الاحكام يجد ذلك منسوقا بحمد الله تعالى في باب من ابواب
هذا الكتاب فالحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي

لولا

وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو ان رجلا يخر على وجهه من يوم ولد الى ان يموت في مرضات الله عز وجل لحقره يوم القيمة صح

لولا ان هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق وحسبنا الله ونعم
الوكيل ولنختم هذا الكتاب بالباب الجامع الموعود بذكره
في الخطبة وبالله التوفيق وهو هذا

باب جامع لجملة من الابواب النافعة

في الدين وفيه فصول **الفصل الاول** في ذكر جملة صالحة
من محاسن اخلاقه صلى الله عليه وسلم اعلم ان اخلاقه
صلى الله عليه وسلم لا يحيط بها الا الله عز وجل لانه صلى الله عليه وسلم
كان خلقه القرآن وكفى بذلك مدحا فما ظهر للخلق في هذه الدار
من اخلاقه صلى الله عليه وسلم الا بقدر ما يطيقون التخلق به وهيهات
اذا علمت ذلك فنقول وبالله التوفيق قال انس رضي الله تعالى عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم الناس واورع الناس وازهد
الناس واكرم الناس واعدل الناس واحلم الناس واعف الناس
لم تمس يده يد امرأة لا يملك رقها او عصمة نكاحها او تكون
ذا محرم منه صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم اسخى
الناس لا يبيت عنده دينار ولا درهم وان فضل شيء ولم
يجد من يعطيه له وفجاءه الليل لم يأوي الى منزله حتى
يبرأ منه الى من يحتاج اليه وكان صلى الله عليه وسلم لا ياخذ
مما اتاه الله عز وجل الا قوت عامه فقط من ايسر ما يجد من التمر
والشعير ويضع سائر ذلك في سبيل الله عز وجل وكان صلى الله
عليه وسلم لا يواجه احدا بمكروه ولا يتعرض في وعظه لاحد
معين بل يتكلم خطابا عاما وكان صلى الله عليه وسلم يقبل
على اصحابه بالمباسطة حتى يظن كل منهم انه اعز عليه من جميع
اصحابه وكان صلى الله عليه وسلم يخصف النعل ويرقع الثوب
ويخدم في مهنة اهله ويقطع معهن اللحم كانه واحد منهم
وكان صلى الله عليه وسلم اشد الناس حياء لا يثبت بصره في وجه
احد وكان صلى الله عليه وسلم يجيب دعوة الحر والعبد

وكان صلى الله عليه وسلم لا يسئل شيئا الا اعطاه صح

ويقبل الهدية ولو انها جرعة لبن او فخذ ارنب ويكافئ
عليها ويأكلها ولا يأكل الصدقة وكان صلى الله عليه وسلم
يعود مرضى المساكين الذين لا يؤبه بهم ويخدمهم بنفسه
صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يتلطف بخواطر
اصحابه ويتفقد من انقطع منهم عن مجلسه وكثيرا ما يقول
لاحدهم لعلك يا اخي وجدت مني او من اخواننا شيئا وكان
صلى الله عليه وسلم لا يطأ عقبه رجلان قط ان كانوا ثلاثة
مشى بينهما وان كانوا جماعة قدم بعضهم وكان صلى الله عليه
وسلم اشد الناس تواضعا واسكنهم من غير كبر وابلغهم من
غير تطويل واحسنهم بشرا لا يهوله شيء من امر الدنيا وكان
صلى الله عليه وسلم يلبس ما وجد فمرة شملة ومرة برد حبرة
يمانية ومرة جبة صوف ما وجد من المباح لبس وكان
صلى الله عليه وسلم يردف خلفه عبده او غيره وتارة يردف
صلى الله عليه وسلم خلفه وقدامه وهو في الوسط وكان
صلى الله عليه وسلم يركب ما يمكنه فمرة فرسا ومرة بعيرا ومرة
بغلة ومرة حمارا ومرة يمشي راجلا حافيا بلا رداء ولا قلنسوة
ليعود المرضى في اقصى المدينة وكان صلى الله عليه وسلم يحب
الطيب ويكره الرائحة الردية وكان صلى الله عليه وسلم يواكل
الفقراء والمساكين ويفلي ثيابهم وكان صلى الله عليه وسلم يكرم
اهل الفضل في اخلاقهم ويتألف اهل الشرف بالاحسان اليهم
وكان يكرم ذوي رحمه ويصلهم من غير ان يؤثرهم على
من هو افضل منهم وكان صلى الله عليه وسلم لا يجفو على احد
ولو فعل معه ما يوجب الجفا وكان صلى الله عليه وسلم يقبل
معذرة المعتذر اليه ولو فعل ما فعل وكان صلى الله عليه
وسلم يمزح مع النساء والصبيان وغيرهم ولا يقول الا حقا
وكان ضحكه صلى الله عليه وسلم تبسما من غير قهقهة وكان
صلى الله عليه وسلم يرى اللعب المباح فلا ينكره وترفع عليه

الاصوات

الاصوات بالكلام الجافي فيحتمله ولا يؤاخذ وكان له صلى الله عليه وسلم
لقاح وغنم يتقوت من البانها هو واهله وكان له صلى الله عليه — اللقاح الناقة الحلوبة
وسلم جيران لهم منايح فيرسلون له من البانها فيأكل منها ويشرب
وكان صلى الله عليه وسلم يجيب الى الوليمة من دعاه ويشهد
الجنائز وكان منه لله صلى الله عليه وسلم باطن قدميه وكان
له صلى الله عليه وسلم عبيد واماء وكان لا يترفع عليهم في
مأكل ولا ملبس وكان صلى الله عليه وسلم لا يمضي له وقت في غير
عمل لله عز وجل او فيما لا بد له منه من صلاح نفسه وكان صلى
الله عليه وسلم يخرج كثيرا الى بساتين اصحابه فيأكل منها ويحتطب
وكان صلى الله عليه وسلم لا يحقر مسكينا لفقره ولا لزمانته ولا
يهاب ملكا لملكه يدعو هذا وهذا الى الله عز وجل دعاء واحدا
وكان لا يشتم احدا من المسلمين الا جعل الله تلك الشتمة
كفارة لذلك المؤمن ورحمة ولم يقع منه صلى الله عليه وسلم
لعن لامراة ولا خادم قط وكان صلى الله عليه وسلم اذا سئل
ان يدعو على احد عدل عن الدعا عليه ودعى له وما ضرب
صلى الله عليه وسلم بيده امراة ولا خادما قط ولا غيرهما الا
ان يكون في الجهاد قال انس رضي الله تعالى عنه وكان الخادم
اذا اغضبه يقول صلى الله عليه وسلم لولا خشية القصاص يوم
القيامة لاوجعتك بهذا السواك وكان صلى الله عليه وسلم
لا يأتيه احد من حر ولا عبد ولا مسكين الا قام معه في حاجته — ولا امة ع
صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم لا يعيب مضجعا
قط ان فرشوا له اضطجع وان لم يفرشوا له جلس على الارض
واضطجع وكان صلى الله عليه وسلم هينا لينا ليس بفظ ولا غليظ
ولا صخاب في الاسواق وكان صلى الله عليه وسلم لا يجزي بالسيئة
السيئة ولكن يعفو ويصفح وكان صلى الله عليه وسلم يبدأ
من لقيه بالسلام واذا جذبه احد سايره حتى يكون ذلك هو المنصرف
وكان صلى الله عليه وسلم اذا لقي احدا من اصحابه صافحه ثم اخذ

بيده فشابكه ثم شده فقبضته عليه وكان صلى الله عليه وسلم
لا يقوم ولا يجلس الا على ذكر الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم
لا يجلس اليه احد وهو يصلي الا خفف صلاته واقبل عليه فقال
الك حاجة فاذا فرغ من حاجته عاد الى صلاته صلى الله عليه
وسلم وكان اكثر جلوسه صلى الله عليه وسلم ان ينصب ساقيه
جميعا ويمسك بيديه عليهما شبه الحبوة وكان لا يعرف مجلسه
صلى الله عليه وسلم من مجالس اصحابه لانه كان يجلس حيث انتهى
به المجلس جلس وما رؤي انه صلى الله عليه وسلم قط مادا
رجليه يضيق بهما على اصحابه الا ان يكون المكان واسعا
وكان اكثر جلوسه صلى الله عليه وسلم الى القبلة وكان صلى الله
عليه وسلم يكرم كل داخل عليه حتى ربما بسط ثوبه لمن ليست
بينه وبينه قرابة ولا رضاع وكان صلى الله عليه وسلم يؤثر
الداخل عليه بالوسادة التي تكون تحته فان ابى ان يقبلها
عزم عليه حتى يقبل وكان صلى الله عليه وسلم يركب الحسن
والحسين على ظهره ويمشي على يديه ورجليه ويقول نعم
الجمل جملكما ونعم العدلان انتما وربما فعل ذلك بينهما وهو على
الارض وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقد اخذ بيد الحسن بن علي رضي الله عنهما
ووضع رجليه على ركبته وهو يقول حزقة حزقة ترق
عين بقة وكان صلى الله عليه وسلم يعطي كل من جلس اليه نصيبه
من البشاشة حتى يظن انه اكرم الناس عليه وكان صلى الله عليه
وسلم يكني اصحابه ويدعوهم بالكنى اكراما لهم واستمالة
لقلوبهم ويكني من لم يكن له كنية وكان صلى الله عليه وسلم
يكني النساء اللاتي لهن الاولاد واللاتي لم يلدن يبتدي
لهن الكنى ويكني الصبيان فيستلين به قلوبهم وكان صلى
الله عليه وسلم ابعد الناس غضبا واسرعهم رضى وكان صلى
الله عليه وسلم ارأف الناس بالناس وانفع الناس للناس وخير

الناس

الناس للناس وكان صلى الله عليه وسلم اذا قام من مجلسه قال
سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب
اليك ثم يقول علمنيهن جبريل عليه السلام وكان صلى الله عليه
وسلم يقول ندر الكلام تسمع المقالة بعيد الكلام من بين اكثر
بعضهم وكان كلامه صلى الله عليه وسلم كخرزات النظم وكان صلى
الله عليه وسلم يعرض عن كل كلام قبيح ويكني عن الامور المستقبحة
في العرف اذا اضطره الكلام الى ذكرها وكان صلى الله عليه وسلم
اذا سلم سلم ثلاثا وكانت عيناه كثيرة الدموع والهملان وكسفت
الشمس مرة فجعل صلى الله عليه وسلم يبكي وينفخ ويقول
في الصلوة ح
يا رب الم تعدني ان لا تعذبهم وانا فيهم وهم يستغفرون
ونحن نستغفرك يا رب وكان ضحك اصحابه رضي الله عنهم
عنده التبسم من غير صوت اقتداء به وتوقيرا له صلى الله عليه
وسلم وكانوا اذا جلسوا اليه كانما على رؤوسهم الطير وكان صلى الله
عليه وسلم اكثر الناس تبسما ما لم ينزل عليه قرآن او يذكر الساعة
او يخطب بخطبة موعظة وكان صلى الله عليه وسلم اذا نزل به
امر فوض الامر فيه الى الله عز وجل وتبرأ من الحول والقوة
وسأله الهدى واتباعه وسأله البعد عن الضلال وكان
احب الطعام اليه صلى الله عليه وسلم ما كثرت عليه الايدي
وكان اكثر جلوسه صلى الله عليه وسلم للاكل ان يجمع بين
ركبتيه وبين قدميه كما يجلس المصلي الا ان الركبة تكون
فوق الركبة والقدم فوق القدم وكان صلى الله عليه وسلم
يقول انما انا عبد آكل كما ياكل العبد واجلس كما يجلس العبد
وكان صلى الله عليه وسلم لا ياكل الطعام الحار ويقول انه غير
ذي بركة فابردوه فان الله لم يطعمنا نارا وكان صلى الله
عليه وسلم ياكل مما يليه وياكل باصابعه الثلاث وربما استعان
بالرابع ولم يكن ياكل قط باصبعين ويخبر ان ذلك من فعل
الشيطان وكان صلى الله عليه وسلم ياكل القثاء بالرطب والملح

الوطبة

وكان احب الفواكه اليه الرطب والعنب وكان النبي صلى الله عليه
وسلم ياكل البطيخ بالخبز والسكر وربما اكله بالرطب
ويستعين باليدين جميعا وكان صلى الله عليه وسلم ياكل العنب
خرطا يرى زواله على لحيته كحدر اللؤلؤ وهو الما الذي
يتقطر منه وكان اكثر طعامه صلى الله عليه وسلم التمر والما
وكان يجمع التمر واللبن ويسميهما الاطيبين وكان احب
الطعام اليه صلى الله عليه وسلم اللحم ويقول انه يزيد في السمع
وهو سيد الطعام في الدنيا والاخرة وكان صلى الله عليه وسلم
ياكل الثريد باللحم والقرع وكان يحب القرع ويقول انها
شجرة اخي يونس وكان صلى الله عليه وسلم يقول يا عايشة اذا
طبختم قدرا فاكثروا فيها من الدبا فانه يشد قلب
الحزين وكان صلى الله عليه وسلم لا يستكبر عن اجابة الامة
والمسكين وكان يغضب لربه عز وجل لا يغضب لنفسه وكان
صلى الله عليه وسلم ينفذ الحق وان عاد ذلك بالضرر عليه وعلى
اصحابه وكان صلى الله عليه وسلم يعصب الحجر على بطنه من الجوع
ويكتم ذلك عن اصحابه حملا للمشقة عليهم وكان صلى الله عليه وسلم
ياكل ما حضر ولا يرد ما وجد وكان صلى الله عليه وسلم لا يتورع
عن مطعم حلال ان وجد تمرا دون خبز اكل وان وجد
لحما مشويا اكل وان وجد خبز بر اكل واكتفى به وان
وجد بطيخا او رطبا اكله وكان صلى الله عليه وسلم ياكل لحم
الدجاج والطير الذي يصاد وكان لا يشتريه ولا يصيده
ويحب ان يصاد له فيوتى به فياكله وكان صلى الله عليه وسلم
اذا اكل اللحم لم يطاطي راسه اليه بل يرفعه الى فيه
ثم ينهشه انتهاشا وكان صلى الله عليه وسلم ياكل الخبز والسمن
وكان صلى الله عليه وسلم يحب من الشاة الذراع والكتف وكانت
عايشة رضي الله تعالى عنها تقول ما كان الذراع احب
اللحم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن كان لا يجد اللحم

او شعيرا اكل وان وجد حلوى او عسلا اكل وان وجد لبنا دون خبز اكل صح

الاغنيا فكان يعجل اليه بها لانه اعجلها نضجا وكان يحب من القدد
الدبا ومن التمر العجوة ودعى في العجوة بالبركة وكان صلى الله
عليه وسلم يقول انها من الجنة وهي شفا من السم والسحر
وكان يحب من البقول الهندبا والشمر والرجلة وكان صلى
الله عليه وسلم يكره اكل الانثيين لمكانهما من البول وكان
لا ياكل من الشاة سبعا الذكر والانثيين والحيا وهو الفرج
والدم والمثانة والمرارة والغدد ويكره لغيره اكل هذه
السبعة وكان صلى الله عليه وسلم لا ياكل الثوم ولا البصل ولا
الكراث وما ذم صلى الله عليه وسلم طعاما قط وكان صلى الله
عليه وسلم له قصعة تسمى الغرا لها اربع حلق يحملها اربع رجال
بينهم وكان له صاع ومد وسرير قوايمه من ساج وكان له
صلى الله عليه وسلم ربعة يجعل فيها المراة والمشط والمقراض
والسواك وكان له صلى الله عليه وسلم سبعة اعنز منايح سلم
ترعاهن ام ايمن حاضنته صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه
يعاف الضب والطحال ولا يحرمهما وكان صلى الله عليه وسلم يلعق
الصحفة باصابعه ويقول اخر الطعام اكثر بركة وكان صلى
عليه وسلم يلعق اصابعه حتى تحمر وكان صلى الله عليه وسلم لا يمسح
يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه واحدة واحدة ويقول انه لا
يدري في اي الاصابع البركة وكان صلى الله عليه وسلم اذا اكل
اللحم والخبز خاصة غسل يديه غسلا جيدا ثم يمسح بفضل
الما على وجهه وكان صلى الله عليه وسلم لا يتنفس في الاناء بل
ينحرف عنه واتوه مرة باناء فيه لبن وعسل فابى ان يشربه
وقال شربتان في شربة وادامان في اناء واحد ثم قال
اني لا احرمه ولكني اكره الفخر والحساب بفضول الدنيا واحب
التواضع لربي عز وجل فان من تواضع لله رفعه الله وكان
صلى الله عليه وسلم في بيته اشد حيا من العاتق لا يسالهم
طعاما ولا يتشهاه عليهم فان اطعموه اكل وما اعطوه قبل

بلغ

ولو كان شيئا يسيرا وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقوم
فيأخذ ما يأكل وما يشرب بنفسه صلى الله عليه وسلم وكان
صلى الله عليه وسلم إذا اعتم أرخى عمامته بين كتفيه وفي
أوقات كان يضمها ويرسلها وأوقات لا يرخيها جملة وكان
صلى الله عليه وسلم لمة إلى الرسغ ولبس القبا والفرجية
ولبس جبة ضيقة الكمين في سفره وكان رداؤه صلى الله طوله صح
عليه وسلم ستة أذرع في ثلاثة وشبر وكان إزاره أربعة
وشبر في عرض ذراعين وشبر ولبس صلى الله عليه وسلم
الأبراد التي فيها خطوط حمر وكان صلى الله عليه وسلم ينهى
أصحابه عن لبس الأحمر الخالص وكان له صلى الله عليه وسلم
سراويل ولبس النعل التي تسمى التاسومة وكان صلى
الله عليه وسلم له بردان أخضران فيهما خطوط خضر لا بحتا
وكان صلى الله عليه وسلم يلبس الخاتم ويجعل فصه مما يلي كفه
وكان صلى الله عليه وسلم يتقنع بردائه تارة ويتركه تارة
وهو الذي يسمى في العرف الطيلسان وكان صلى الله عليه
وسلم أغلب لباسه ولباس أصحابه رضي الله تعالى عنهم
القطن وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يتلحى بالعمامة من
تحت الحنك كطريق المغاربة ولبس صلى الله عليه وسلم الشعر
الأسود ولبس صلى الله عليه وسلم مرة بردة من الصوف الضان صح
فوجد ريحها فطرحها وكان صلى الله عليه وسلم يحب الريح الطيبة
وكان صلى الله عليه وسلم يأكل من الكبد إذا شويت وكان صلى
الله عليه وسلم مع أصحابه وأزواجه كواحد منهم وكانت عائشة وكان حسن المعاشرة صح
رضي الله تعالى عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كنت إذا هويت شيئا تابعني عليه وكنت إذا شربت من الإناء
أخذه فوضع فمه على موضع فمي وشرب وكان ينهش فضلتي
من اللحم الذي على العظم وكان صلى الله عليه وسلم يتكئ في
حجري ويقرأ القرآن وكان صلى الله عليه وسلم لا يحب أن تزيد

غنمه على مائة فإن زادت ذبح الزائد وكان صلى الله عليه وسلم
يبيع ويشتري ولكن كان شراؤه أكثر وآجر نفسه قبل النبوة
صلى الله عليه وسلم في رعاية الغنم ولخديجة في سفر التجارة
واستدان برهن وبغير رهن واستعار وضمن ووقف
أرضا كانت له وحلف في أكثر من ثمانين موضعا وأمره الله
تعالى بالحلف في ثلاثة مواضع في قوله تعالى قل بلى وربي
لتبعثن وفي قوله تعالى قل إي وربي إنه لحق وفي قوله
تعالى قل بلى وربي لتأتينكم وكان صلى الله عليه وسلم
يستثني في يمينه تارة ويكفرها تارة ويمضي فيها تارة ومدحه
بعض الشعراء فأثاب عليه ومنع الثواب في حق غيره
وأمر أن يحثى في وجه المداحين التراب وصارع صلى الله
عليه وسلم ركانة وكان صلى الله عليه وسلم يفلي ثيابه بنفسه
ولم يكن ثوبه مقملا وكان صلى الله عليه وسلم أحسن الناس شيبا
وأشعرهم فيه كأنه يتخط من صبيب من غير الكثرات منه وكان
صلى الله عليه وسلم أصحابه يمشون بين يديه وهو خلفهم
ويقول دعوا ظهري للملائكة وكان يكون في السفر ساقة أصحابه
لأجل المنقطعين يردفهم ويدعو لهم صلى الله عليه وسلم وكانت
ثيابه كلها مشمرة فوق الكعبين صلى الله عليه وسلم وكان
إزاره فوق ذلك إلى نصف الساق وكان قميصه مشدود
الأزرار وربما حل الأزرار في الصلاة وغيرها وكان له صلى
الله عليه وسلم ملحفة مصبوغة بالزعفران وربما صلى بالناس
فيها وحدها وربما لبس الكساء وحده وما عليه غيره وكان
صلى الله عليه وسلم له كساء ملبد يلبسه ويقول إنما أنا عبد
وكان له صلى الله عليه وسلم ثوبان لجمعته خاصة سوى ثيابه
في غير الجمعة وربما لبس الإزار الواحد ليس عليه غيره
يعقد طرفيه بين كتفيه وربما أم بها الناس على الجنازة وربما
صلى في بيته في الإزار الواحد ملتحفا به مخالفا بين طرفيه

ويكون ذلك الازار ثوبا الذي جامع فيه يومئذ وكان صلى
الله عليه وسلم ربما صلى بالليل في الازار وارتدى ببعضه مما
يلي هدبه ويلقي البقية على بعض نسائه فيصلي فيه كذلك
وكان له صلى الله عليه وسلم كساء اسود فاستكساه واحد
فكساه له وكان له صلى الله عليه وسلم ملاءة مصبوغة بالزعفران
تنتقل معه الى بيوت ازواجه فترسلها من كان بائتا
عندها الى صاحبة النوبة فترشها بالماء فتظهر رائحة
الزعفران فينام معها فيها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما
يخرج وفي خاتمه خيط مربوط يستذكر به الشيء وكان
صلى الله عليه وسلم يختم به على الكتب ويقول الخاتم على الكتاب
خير من التهمة وكان صلى الله عليه وسلم يلبس القلانس تحت
العمائم وبغير عمامة وربما نزع قلنسوته من راسه فجعلها
سترة بين يديه ثم يصلي اليها وكانت له صلى الله عليه وسلم
عمامة تسمى السحاب فوهبها لعلي رضي الله عنه فربما طلع
علي فيها فيقول صلى الله عليه وسلم اتاكم علي في السحاب
وكان له فراش من ادم حشوه ليف طوله ذراعان او نحوه
وعرضه ذراع وشبر او نحوه وكان له عباءة تفرش له حيث
ما ينتقل تثنى طاقين تحته وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا
ما ينام على الحصير وحده ليس تحته شيء غيره وكان له مطهرة
من فخار يتوضأ ويشرب منها فكان الناس يرسلون اولادهم
الصغار الذين عقلوا فيدخلون عليه صلى الله عليه وسلم
فلا يدفعون فاذا وجدوا في المطهرة ماء شربوا منه
ومسحوا على وجوههم واجسادهم يبتغون بذلك البركة
وكان صلى الله عليه وسلم اذا صلى الغداة يجيء خدم المدينة
بآنيتهم فيها الماء فما يأتونه باناء الا غمس يده فيه وكان *ربما جاؤه في الغداة الباردة فيغمس يده فيه صح*
صلى الله عليه وسلم لا يتنخم نخامة الا وقعت في كف رجل
من اصحابه فيدلك بها وجهه وجلده وكان صلى الله عليه وسلم

اذا

اذا توضأ كادوا يقتتلون على ماء وضوئه وكان صلى الله عليه
وسلم اذا تكلم اصحابه عنده يخفضون اصواتهم واذا نظروا
اليه لا يحدون اليه النظر تعظيما له وكان صلى الله عليه وسلم اذا
اذاه احد يعرض عنه ويقول رحم الله اخي موسى قد اوذي
باكثر من هذا فصبر وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تبلغوني عن *كثيرا ما*
اصحابي الا خيرا فاني احب ان اخرج اليهم وانا سليم الصدر
وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى انسانا يفعل ما لا يليق
لم يدع احدا يبادر الى الانكار عليه حتى يتثبت في امره
ويعلمه الادب برفق وكان صلى الله عليه وسلم يركب الحمار
موكفا وعليه قطيفة وكان صلى الله عليه وسلم اذا مر
على الصبيان سلم عليهم ثم باسطهم قال انس رضي الله عنه
واتي صلى الله عليه وسلم برجل فارتعد من هيبته فقال
صلى الله عليه وسلم هون عليك انما انا ابن امراة من قريش كانت *فلست بملك صح*
تأكل القديد وكان صلى الله عليه وسلم يجلس بين اصحابه رضي
الله تعالى عنهم كانه احدهم فيأتي الغريب فلا يدري ايهم
هو حتى يسأل عنه فطلب اصحابه منه ان يجلس مجلسا رفيعا
يعرفه الغريب فقال افعلوا ما بدا لكم فبنوا له دكانا
من طين فكان يجلس عليه وكان صلى الله عليه وسلم لا يدعوه
احد من اصحابه الا قال له لبيك وكان صلى الله عليه وسلم
اذا جلس مع اصحابه فان تكلموا في امر الاخرة تكلم معهم
وان تكلموا في امر طعام او شراب تحدث معهم وان تحدثوا
في الدنيا تحدث معهم رفقا بهم وتواضعا لهم وكان لا يرحم
الا عن حزم وكان من خلقه صلى الله عليه وسلم تسمية دوابه
وسلاحه ومتاعه وكان اسم رايته العقاب وكانت سوداء *ومرة يجعلها صفرا ومرة بيضا فيها خطوط سود صح*
وكان اسم خيمته الكن وقضيبه الممشوق واسم قدحه
الريان وركوته الصادر وسرجه الداج ومقراضه الجامع
وسيفه الذي كان يشهد به الحروب اسمه ذو الفقار وكان

لهُ أسيافٌ أُخَر وكانت له منطقة من أدم فيها ثلاث حلق
من فضة وكان اسم جعبته الكافور واسم ناقته القصوى
وهي التي يقال لها العضباء وكان اسم بغلته دلدل واسم
حماره يعفور واسم شاته التي كان يشرب لبنها عينة
وأما صفة جسده صلى الله عليه وسلم فلم يكن بالطويل
البائن ولا بالقصير المتردد بل كان ينسب إلى الربعة
إذا مشى وحده وكان صلى الله عليه وسلم إذا مشى مع الطويل
ساواه وكان يقول جعل الخير كله في الربعة وكان لونه صلى
الله عليه وسلم أزهر اللون ولم يكن بالآدم ولا بالشديد
البياض والأزهر هو الأبيض المشرب بحمرة وكان عرقه
صلى الله عليه وسلم أطيب من المسك الخالص وكان شعره
صلى الله عليه وسلم يضرب إلى منكبيه وكثيرا ما يكون إلى
شحمة أذنيه وكان شيبه في الرأس واللحية شيئا قليلا
نحو سبعة عشر شعرة وكان صلى الله عليه وسلم إذا
غضب يرى رضاه وغضبه في وجهه لصفاء بشرته
وكان له صلى الله عليه وسلم ثلاث عكن يغطي الإزار
منها واحدة وكان صلى الله عليه وسلم كفه ألين من الحرير وكانت
رائحته كرائحة كف العطار مسها بطيب أم لم يمسها
وكان يصافح الرجل فيظل يومه يجد ريحها وكان صلى الله عليه وسلم
معتدل الخلق في السمن فبدن في آخر عمره وكان مع ذلك
لحمه متماسكا يكاد يكون على الخلق الأول لم يضره
السمن صلى الله عليه وسلم وفي هذا القدر كفاية والله تعالى
أعلم والحمد لله على كل حال ونعمة

فصل في وجوب بر الوالدين وصلتهما

وبر أحدهما من بعد موتهما فقد تقدم حقوق الزوجين
في باب عشرة النساء فلا نعيده هنا وكان عبد الله

ابن مسعود

بلغ

ابن مسعود رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله أي العمل
أحب إلى الله تعالى قال الصلاة على وقتها قلت ثم أي قال
بر الوالدين قلت ثم أي قال الجهاد في سبيل الله وكان صلى
الله عليه وسلم إذا جاءه شخص يريد الجهاد يقول له هل لك
والدان فإن كانا موجودين يقول ففيهما فجاهد
وجاءه رجل آخر مرة فقال ألك أم قال نعم قال الزم
رجلها فثم الجنة وجاءه رجل فقال ما حق الوالدين
يا رسول الله قال هما جنتك ونارك وكان صلى الله عليه وسلم
يقول الوالد أوسط أبواب الجنة فإن شئت فضيع
ذلك الباب أو احفظه وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من سره أن يمد له في عمره ويزاد في رزقه فليبر والديه
وليصل رحمه وتقدم في كتاب الطلاق قول ابن عمر رضي
الله تعالى عنهما كان لي زوجة أحبها فقال لي عمر رضي
الله عنه طلقها فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال طلقها وأطع أباك وكان صلى الله عليه وسلم يقول
إن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه ولا يرد القدر إلا
الدعاء ولا يزيد في العمر إلا البر وكان صلى الله عليه وسلم
يقول بروا آباءكم تبركم أبناؤكم وعفوا عن نساء الرجال
تعف نساؤكم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول إنما
سموا الأبرار لأنهم بروا الآباء والأمهات وكما أن لوالديك عليك
حقا كذلك لولدك وقال أبو هريرة رضي الله عنه سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رغم أنفه ثم رغم
أنفه ثم رغم أنفه فقال يا رسول الله من قال من أدرك
والديه عنده الكبر أو أحدهما ثم لم يدخل الجنة وفي رواية
من أدرك والديه أو أحدهما فلم يبرهما دخل النار وجاء
رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
من أحق الناس بصحابتي قال أمك قال ثم من قال أمك

نخ صح

الناس صح

رجال صح

قال ثم من قال أمك قال ثم من قال أبوك وكان صلى الله عليه وسلم
يقول رضى الرب تبارك وتعالى في رضى الوالدين وسخط الرب
تبارك وتعالى في سخطهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من
ولد بار بوالديه ينظر اليهما نظر رحمة الا كتب الله له
بكل نظرة حجة مبرورة قالوا يا رسول الله وان نظر كل
يوم مائة مرة قال نعم الله أكثر وأطيب قال ابن عباس مرة ح
رضى الله عنهما وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله اني اذنبت ذنبا عظيما فهل لي من توبة فقال
فهل لك من أم قال لا قال فهل لك من خالة قال نعم قال
فبرها وجاء رجل آخر فقال يا رسول الله هل بقي من بر ابوي
شيء ابرهما به من بعد موتهما قال نعم الصلاة عليهما
والاستغفار لهما وإنفاذ عهدهما من بعدهما وصلة الرحم
التي لا توصل الا بهما واكرام صديقهما وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ان ابر البر صلة الولد أهل ود أبيه وكان ابن
عمر رضى الله تعالى عنهما يقول ان من بر والديك ان
تفعل مع اصحابهما من بعدهما ما كان يفعلان معهم
في حياتهما وربما كان رضى الله عنه يقوم لبعض الاعراب
ويخدمهم فيقول له الناس ان هؤلاء اعراب يرضون
باليسير من ذلك فيقول انهم كانوا يأتون الى عمر في حياته
رضى الله عنه وجاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا
رسول الله اني طلبت من ولدي شيئا فمنعني اياه فارسل
النبي صلى الله عليه وسلم خلف الولد فجاء فوعظه صلى الله
عليه وسلم ثم قال له انت ومالك لابيك والله أعلم

فصل في عقوق الوالدين كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول الأكبر من الاخوة بمنزلة الاب
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى حرم عليكم
عقوق الامهات ومنعا وهات وكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال

واضاعة

واضاعة المال وكان صلى الله عليه وسلم يقول الا انبئكم
باكبر الكبائر قال ثلاثا قالوا بلى يا رسول الله قال الاشراك
بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس وشهادة
الزور وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا ينظر الله اليهم
يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم العاق لوالديه
والمدمن الخمر والمنان بما اعطى وفي رواية ثلاثة لا يدخلون
الجنة ولا يشمون ريحها وان ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة
عام العاق لوالديه والديوث والرجلة من النساء فقال رجل
يا رسول الله ما الديوث قال الذي يقر الخبث في اهله
وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا يراح ريح الجنة من مسيرة
خمسمائة عام والله لا يجد ريحه منان بعمله ولا عاق ولا مدمن
خمر وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا يقبل الله منهم صرفا
ولا عدلا لا يقبل فرضا ولا نفلا العاق والمنان والمكذب بالقدر
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا ينفع معهن عمل الشرك
بالله وعقوق الوالدين والفرار من الزحف وكان صلى
الله عليه وسلم يقول ان من اكبر الكبائر ان يلعن الرجل
والديه قيل يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه قال
يسب الرجل ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه وجاء رجل الى فيسب امه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله شهدت ان لا
اله الا الله وانك رسول الله وصليت الخمس وأديت زكاة اموالي
وصمت رمضان فقال النبي صلى الله عليه وسلم من مات على
ذلك كان مع النبيين والصديقين والشهداء يوم القيامة
هكذا ونصب اصبعيه ما لم يعق والديه وكان صلى الله عليه
وسلم يقول ايها الناس اتقوا الله وصلوا ارحامكم فانه
ليس من ثواب اسرع من صلة الرحم واياكم والبغي فانه
ليس من عقوبة اسرع من عقوبة البغي واياكم وعقوق
الوالدين فان ريح الجنة يوجد من مسيرة الف عام

لا تعقن والديك
وان امراك ان تخرج
من اهلك ومالك ح
وكان صلى الله عليه وسلم
يقول

والله لا يجد ريحها عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جار إزاره
خيلاء إنما الكبرياء لله رب العالمين والكذب كله إثم إلا
ما نفعت به مؤمنا أو دفعت به عن دين وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ملعون من عق والديه وكان صلى الله عليه وسلم
يقول كل الذنوب يؤخر الله منها ما شاء إلى يوم القيامة
إلا عقوق الوالدين فإن الله تعالى يعجله لصاحبه في
الحياة قبل الممات وكان العوام بن حوشب رضي الله عنه
يقول نزلت مرة حيا من أحياء العرب وإلى جانب ذلك
الحي مقبرة فلما كان بعد العصر انشق منها قبر فخرج رجل
رأسه رأس حمار وجسده جسد إنسان فنهق ثلاث
نهقات ثم انطبق عليه القبر فإذا عجوز تغزل شعرا أو صوفا
فقالت لي امرأة ترى تلك العجوز فقلت ما لها قالت
تلك أم هذا قلت وما كان من قصته قالت كان يشرب
الخمر فإذا راح تقول له أمه يا بني اتق الله إلى متى تشرب
هذا الخمر فيقول لها إنما أنت تنهقين كما ينهق الحمار قالت
فمات بعد العصر قالت فهو ينشق عنه القبر بعد العصر
كل يوم فينهق ثلاث نهقات ثم ينطبق عليه القبر ○

فصل في صلة الرحم

قال أبو هريرة رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليصل رحمه ومن كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فليقل خيرا أو ليصمت وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره
فليصل رحمه وفي رواية من أراد أن يدفع عنه ~~ميتة~~
السوء فليتق الله وليصل رحمه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ميتة
مكتوب في التوراة من أحب أن يزاد في عمره ورزقه فليصل
رحمه وكان عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى

عنه

عنه يقول زيادة العمر ذرية صالحة يرزقها العبد فيدعو
له بعد موته فيلحقه دعاؤهم في قبره فهذه زيادة العمر
فإن الله تعالى يقول ولن يؤخر الله نفسا إذا جاء أجلها
وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الله ليعمر بالقوم الديار
ويثمر لهم الأشجار والأموال وما نظر إليهم منذ خلقهم
بغضا لهم قيل كيف ذلك يا رسول الله قال بصلتهم أرحامهم
وإحسانهم إلى جيرانهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا
ترك العبد الدعاء للوالدين انقطع عنه الرزق وكان
أبو هريرة رضي الله عنه يقول أوصاني خليلي صلى الله
يقول عليه وسلم أن أصل رحمي وإن أدبرت وكان صلى الله عليه وسلم
ليس الواصل بالمكافئ ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه بالمكافئ
وصلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا لم تمش إلى
ذي رحمك برجلك ولم تعطه من مالك فقد قطعته
وجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله إن لي قرابة أصلهم ويقطعوني وأحسن إليهم ويسيئون
علي وأحلم عنهم ويجهلون علي فقال صلى الله عليه وسلم
إن كنت كما قلت فكأنما تسفهم المل ولا يزال معك
من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك والمل الرماد الحار
وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الصدقة على ذي الرحم
الكاشح وهو الذي يضمر عداوته في كشحه وهو خصره
وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الفضائل أن تصل
من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك وكان
صلى الله عليه وسلم يقول تعرض أعمال بني آدم كل خميس
ليلة الجمعة فلا يقبل عمل قاطع رحم وكان صلى الله عليه وسلم
يقول إن الرحمة لا تنزل على قوم فيهم قاطع رحم والله
تعالى أعلم ○

فصل فيما جاء في ستر عورات المسلمين

وذم من يتبع عوراتهم كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقول من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس
الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر على مسلم
ستر الله عليه في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان
العبد في عون أخيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يرى
مؤمن من أخيه عورة فيسترها عليه إلا أدخله الله بها
الجنة وجاء رجل مرة إلى عقبة بن عامر الجهني رضي الله
تعالى عنه فقال إن لنا جيرانا يشربون الخمر وأنا داعي
الشرط ليأخذوهم فقال عقبة لا تفعل وعظهم وهددهم
قال إني نهيتهم فلم ينتهوا وأنا داعي الشرط ليأخذوهم
فقال له عقبة ويحك لا تفعل فإني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من ستر عورة فكأنما استحيا
موءودة في قبرها وتقدم أن ماعزا لما أقر بالزنا وأمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم برجمه قال لهزال زوج المرأة
لو سترته بثوبك لكان خيرا لك وكان صلى الله عليه وسلم
يقول البلاء موكل بالمنطق فلو أن رجلا عير رجلا برضاع
كلبة لرضعها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كشف عورة
أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها في بيته
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تؤذوا المسلمين ولا تتبعوا
عوراتهم ولا تعيروهم فإن من تتبع عورة أخيه المسلم
تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في
جوف رحله وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الأمير
إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم أو كاد يفسدهم
والله تعالى أعلم

فصل فيما جاء في تأكيد حق الجار

قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فلا يؤذي جاره وليحسن إليه وكان صلى الله عليه
وسلم يقول لئن يزني الرجل بعشر نسوة أيسر عليه

من أن

من أن يزني بامرأة جاره ولئن يسرق الرجل من عشرة أبيات
أيسر عليه من أن يسرق من بيت جاره وكان صلى الله عليه
وسلم يقول كثيرا والله لا يؤمن بالله من لا يأمن جاره بوائقه
قالوا يا رسول الله وما بوائقه قال شره وفي رواية
إن الرجل لا يكون مؤمنا حتى يأمن جاره بوائقه يبيت
حين يبيت وهو آمن من شره وإن المؤمن الذي نفسه
منه في عناء والناس منه في راحة وجاء رجل إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى أكون محسنا ومتى
أكون مسيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال
جيرانك إنك محسن فأنت محسن وإذا قال جيرانك مسيء
فأنت مسيء وجاء رجل آخر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله إني نزلت محلة بني فلان وإن أشدهم
لي أذى أقربهم إلي جوارا فبعث أبا بكر وعمر وعليا رضي الله تعالى
عنهم يأتون المسجد فيقومون على بابه فيصيحون ألا إن أربعين
دارا جار ولا يدخل الجنة من خاف جاره بوائقه وكان صلى
الله عليه وسلم يقول لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه
ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه ولا يدخل الجنة حتى
يأمن جاره بوائقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول المؤمن
من أمنه الناس على أنفسهم وأهليهم وأموالهم والمسلم
من سلم الناس من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله
عنه والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوائقه
ولا يكسب عبد مالا حراما فينفق منه فيبارك له فيه ولا
يتصدق به فيقبل منه ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى
النار إن الله لا يمحو السيئ بالسيئ ولكن يمحو السيئ بالحسن
إن الخبيث لا يمحو الخبيث وكان علي رضي الله تعالى عنه يقول
ليس حسن الجوار كف الأذى ولكن الصبر على الأذى وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من آذى جاره فقد آذاني ومن

العناء المشقة

انك صح

المسلمون خ

اذانى فقد اذى الله ومن حارب جاره فقد حاربني ومن
حاربني فقد حارب الله وكان صلى الله عليه وسلم يستعيذ
كثيرا من جار السوء ويقول اللهم انى اعوذ بك من جار
السوء فى دار المقامة فان جار البادية يتحول وجاء
رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو اجاره فقال
له اذهب فاصبر فاتاه مرتين او ثلاثا فقال له صلى الله
عليه وسلم اذهب فاخرج متاعك فى الطريق ففعل فجعل
الناس يمرون ويسالونه فيخبرهم خبر جاره ويقول ان
جاري يؤذيني فجعلوا يلعنونه ويقولون فعل الله به
وبعضهم يدعو عليه فجاء اليه جاره فقال ارجع منزلك
فانك لن ترى شيئا تكرهه مني ابدا وقال ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله فلانة تصوم النهار وتقوم الليل وتتصدق
بالاثوار من الاقط غير انها تؤذي جيرانها بلسانها قال
هي فى النار ولا اقط شيء يتخذ من مخيض اللبن الغنمي
فقالوا يا رسول الله ان فلانة لا تذكر من قلة صيامها وقيامها
وصدقتها ولا تؤذي جيرانها قال هي فى الجنة وكان صلى
الله عليه وسلم يقول من اغلق بابه دون جاره مخافة
على اهله وماله فليس ذلك بمؤمن وليس بمؤمن من لم
يامن جاره بوائقه اتدري ما حق الجار اذا استعانك
اعنته واذا استقرضك اقرضته واذا افتقر عدت
عليه بما لك واذا مرض عدته واذا اصابه خير هنيته واذا
اصابته مصيبة عزيته واذا مات اتبعت جنازته ولا
تستطيل عليه بالبناء فتحجب عنه الريح الا باذنه ولا تؤذيه
بقتار قدرك الا ان تغرف له منها واذا اشتريت فاكهة فاهد
له فان لم تفعل فادخلها سرا ولا يخرج بها ولدك ليغيظ
بها ولده هل تفهمون ما اقول لكم لن يؤدي حق الجار الا

قليلا

يتحول صح

فاطرح صح

عليه صح

القتار رائحة

قليلا ممن رحم الله او كلمة نحوها وجاء رجل الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال ان لي جارا ينصب قدره فلا يطعمني
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما آمن بي هذا ساعة قط وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة من الفواقر امام ان احسنت
لم يشكر وان اسات لم يغفر وجار سوء ان راى خيرا دفنه
وان راى سوءا اذاعه وامراة ان حضرت آذتك وان
غبت عنها خانتك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما آمن
بي من بات شبعانا وجاره جائع الى جنبه وهو يعلم وكان
صلى الله عليه وسلم يقول كم من جار متعلق بجاره يقول
يا رب سل هذا لم اغلق عني بابه ومنعني فضله وجاء رجل
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اكسني
فاعرض عنه فقال يا رسول الله اكسني فقال اما لك جار
له فضل ثوبين وكان صلى الله عليه وسلم يقول الا اخبركم
برجل يحبه الله عز وجل قالوا بلى يا رسول الله قال من كان له
جار سوء يؤذيه فصبر على اذاه حتى يكفيه الله اياه بحياة
او موت وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سعادة المرء
الجار الصالح والمركب الهني والمسكن الواسع وكان صلى
الله عليه وسلم يقول ان الله ليدفع بالمسلم الصالح عن
مائة الف بيت من جيرانه البلاء وكان صلى الله عليه وسلم
يقول اذا اشترى احدكم لحما وطبخ قدرا فليكثر مرقته
وليغرف لجاره منه وكان عبد الله بن عمر رضي الله تعالى
عنهما اذا ذبح شاة يقول لنافع اهديتم لجارنا اليهودي
خاتمة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
جامع المشرك وسكن معه فانه مثله وفي رواية لا تساكنوا
المشركين ولا تجامعوهم فمن ساكنهم او جامعهم فهو منهم والله
تعالى اعلم **فصل فيما جاء في قضاء حوائج
المسلمين وادخال السرور عليهم وغير ذلك**

ف

وكان صلى الله عليه وسلم يقول مازال جبريل عليه السلام يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه

بلغ

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المسلم اخو المسلم لا يظلمه
ولا يسلمه ولا يخذله من كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته
ومن فرج عن مؤمن كربة في الدنيا فرج الله عنه كربة من
كرب يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا
والآخرة ومن مشى مع مظلوم حتى يثبت له حقه ثبت الله
قدميه على الصراط يوم القيامة تزل الاقدام ومن يسر
على معسر في الدنيا يسر الله عليه في الدنيا والآخرة والله
في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وكان صلى الله
عليه وسلم يقول اذا تسارعتم الى الخير فامشوا حفاة
فان الله يضعف اجره على المتنعل وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ان لله تعالى خلقا خلقهم الله تعالى لحوائج الناس
يفزع الناس اليهم في حوائجهم اولئك الآمنون من عذاب
الله وفي رواية ان لله تعالى عبادا اختصهم بالنعم لمنافع
العباد يقرها عندهم ما كانوا في حوائج الناس لما لم
يملوهم فاذا ملوهم نقلها لغيرهم وحولها عنهم وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ما عظمت نعمة الله على عبد الا اشتد
عليه مؤنة الناس ومن لم يحمل تلك المؤنة للناس
فقد عرض تلك النعمة للزوال وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من مشى في حاجة اخيه كان خيرا له من اعتكافه
عشر سنين وكان صلى الله عليه وسلم يقول على كل مسلم
صدقة قيل ارايت ان لم يجد قال يعمل بيده فينفع نفسه
وينفع الناس ويتصدق قيل ارايت ان لم يستطع قال
يعين ذا الحاجة الملهوف فان من مشى في حاجة اخيه الملهوف المظلوم الذي يطلب المدد
حتى يقضيها خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وان هلك
فيما بين ذلك دخل الجنة بغير حساب وقال ابو قلابة
رضي الله عنه قدم ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
من سفر يثنون على صاحب لهم خيرا قالوا ما راينا مثل

فلان

فلان قط ما كان في مسير الا كان في قراءة ولا نزلنا منزلا
الا كان في صلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن كان يكفيه
ضيعته حتى ذكر صلى الله عليه وسلم ومن كان يعلف جمله او
دابته قالوا نحن قال فكلكم خير منه وكان صلى الله عليه
وسلم يقول ان من موجبات المغفرة ادخالك السرور
على اخيك المسلم كسوت عورته او اشبعت جوعته او
قضيت له حاجة او دينا وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من ادخل على اهل بيت من المؤمنين سرورا لم يرض
الله تعالى له ثوابا دون الجنة واحب الناس الى الله تعالى
انفعهم للناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول من شفع
شفاعة لاحد فاهدى له هدية عليها فقبلها فقد اتى
بابا عظيما من الكبائر والله اعلم **فصل في**
الشفقة على خلق الله تعالى من الانسان والحيوان
والسعي في مصالحهم قال سهل بن سعد رضي الله تعالى
عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الراحمون
يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء
وكان صلى الله عليه وسلم يقول انا وكافل اليتيم في الجنة
هكذا واشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما وفي رواية
من كفل يتيما له قرابة او لا قرابة له فانا وهو في الجنة
كهاتين وضم اصبعيه ومن سعى على ثلاث بنات فهو في
الجنة وكان له كاجر المجاهد في سبيل الله صائما قائما
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قبض يتيما من بين المسلمين
الى طعامه وشرابه ادخله الجنة البتة الا ان يعمل ذنبا
لا يغفر وفي رواية من اطعم يتيما وسقاه حتى يستغني
عنه وجبت له الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما قعد
يتيم مع قوم على قصعتهم فيقرب قصعتهم شيطان الله
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان احب البيوت الى الله تعالى

قصة يعقوب عليه الصلوة والسلام

بيت فيه يتيم مكرم ويحسن اليه وأبغض البيوت إلى
الله تعالى بيت فيه يتيم يساء اليه وكان صلى الله عليه وسلم
يقول أنا أول من يفتح باب الجنة الا اني أرى امرأة
تبادرني فأقول لها ما لك ومن انت فتقول انا امرأة
قعدت على ايتام لي حتى بانوا وفي رواية حتى ماتوا وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من مسح على رأس يتيم لم يمسحه
الا لله كان له بكل شعرة مرت عليها يده حسنات وجاء رجل
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو اليه قسوة قلبه
فقال له صلى الله عليه وسلم اتحب ان يلين قلبك وتدرك
حاجتك ارحم اليتيم وامسح رأسه واطعمه من طعامك
يلين قلبك وتدرك حاجتك وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لا يعذب الله يوم القيامة من رحم اليتيم ولان له في الكلام
ورحم يتمه وضعفه ولم يتطاول على جاره بفضل ما آتاه
الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم وبكاء اليتيم
فانه يسري في الليل والناس نيام وكان صلى الله عليه وسلم
يقول إن رجلا قال ليعقوب عليه السلام ما الذي اذهب
بصرك وحنى ظهرك قال اما الذي أذهب بصري فالبكاء
على يوسف واما الذي حنى ظهري فالحزن على اخيه
بنيامين فأتاه جبريل عليه السلام فقال اتشكو الله قال
إنما اشكو بثي وحزني إلى الله فقال جبريل عليه السلام
الله اعلم بما قلت منك قال ثم انطلق جبريل عليه السلام
ودخل يعقوب بيته فقال اي رب اما ترحم الشيخ الكبير
اذهبت بصري واحنيت ظهري فاردد علي ريحانتي
فاشمهما شمة واحدة ثم اصنع بي بعد ما شئت فأتاه
جبريل فقال يا يعقوب إن الله تعالى يقرئك السلام
ويقول لك ابشر فانهما لو كانا ميتين لنشرتهما لك لاقر
بهما عينك ويقول لك يا يعقوب اتدري لم اذهبت بصرك

تلت سح

وحنيت

وحنيت ظهرك ولم فعل اخوة يوسف بيوسف ما فعلوا قال لا
قال لانه أتاك يتيم مسكين وهو صائم جائع وذبحت انت واهلك
شاة فاكلتموها ولم تطعموه ويقول اني لم أر احب شيئا من خلقي
حب اليتامى والمساكين فاصنع طعاما وادع المساكين
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يعقوب عليه السلام
كلما أمسى نادى مناديه من كان صائما فليحضر طعام يعقوب
واذا أصبح نادى مناديه من كان مفطرا فليفطر على طعام
يعقوب وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لا يرحم الناس لا
يرحمه الله ومن لا يغفر لا يغفر له وكان عمر رضي الله عنه يقول
الصفح عن الاخوان مكرمة ومكافأتهم على الذنوب إساءة
وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا لن تؤمنوا حتى تراحموا
قالوا يا رسول الله كلنا رحيم قال انه ليس برحمة احدكم
صاحبه ولكنها رحمة العامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ليس منا من لم يوقر الكبير ويرحم الصغير وجاء اعرابي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انكم تقبلون الصبيان
وما نقبلهم فقال صلى الله عليه وسلم او ما لك ان نزع الله الرحمة
من قلبك وقال معوية بن قرة رضي الله تعالى عنه يا رسول
الله اني لارحم الشاة ان اذبحها قال إن رحمتها رحمك الله
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قتل عصفورا عبثا عج الى الله
يوم القيامة وقال يا رب ان فلانا قتلني عبثا ولم يقتلني
منفعة وقال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه كنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم في سفر فانطلق لحاجة فرأى حمرة معها
فرخان فأخذنا فرخيها فجاءت الحمرة فجعلت تعرش فجاء النبي
صلى الله عليه وسلم فقال من فجع هذه في ولدها ردوا ولدها
اليها ورأى صلى الله عليه وسلم قرية نمل قد حرقناها فقال
من حرق هذه قلنا نحن قال انه لا ينبغي ان يعذب
بالنار الا رب النار وقرية النمل هي موضع اجتماع النمل

او الاملاء لك سح

مع النمل وقال عبد الله بن جعفر رضي الله تعالى عنه دخل
رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطا لبعض الانصار فاذا
فيه جمل فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم حن وذرفت
عيناه فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح ذفراه
فسكت فقال من رب هذا الجمل لمن هذا الجمل فجاء
فتى من الانصار فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
افلا تتقي الله تعالى في هذه البهيمة التي ملكك الله
اياها فانه شكى الي انك تجيعه وتدئبه في العمل حتى
اذا كبر وعجز عن العمل عزمت على ذبحه ما هكذا جزاء
المملوك الصالح قال عبد الله بن جعفر ثم اشتراه رسول
الله صلى الله عليه وسلم وخلى سبيله وقال ايها الجمل انطلق
فانت حر لوجه الله تعالى قال فجاء فرغى على هامة رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
آمين ثم رغى فقال آمين ثم رغى فقال آمين ثم رغى
الرابعة فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا ما يقول
هذا البعير قال يقول جزاك الله ايها النبي عن الاسلام
والقرآن خيرا فقلت آمين ثم قال سكن الله رعب امتك
يوم القيمة كما سكنت رعبي فقلت آمين فقال حقن الله
دما امتك من اعدائها كما حقنت دمي فقلت آمين
ثم قال لا جعل الله باس امتك بينها فبكيت فان هذه الخصال
سألت ربي عز وجل فيها فاعطانيها ومنعني هذه واخبرني
جبريل عليه السلام ان فناء امتي بالسيف جرى القلم بما هو
كائن وكان صلى الله عليه وسلم يقول دخلت امرأة النار في
هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تاكل من خشاش الارض
حتى ماتت وخشاش الارض الحشرات والعصافير ونحوها
وفي رواية اطلعت في النار فرأيت ثلاثة يعذبون فذكر
منهم امرأة من حمير طوالة ربطت هرة لها لم تطعمها ولم

النضح

يارسول الله ح

الرغاء صوت البعير

تسقها

تسقها ولم تدعها تاكل من خشاش الارض فهي تنهش قبلها ودبرها
وسبق مزيد احاديث تتعلق بالرفيق والبهائم قبيل كتاب الجراح
واجعه **خاتمة** قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار قد وسم في وجهه والدم
يفور من منخريه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله من
فعل هذا ثم نهى عن الكي في الوجه والضرب في الوجه ثم قال
من فعل ذلك فالقصاص اما منه

فصل في الاصلاح بين الناس وقبول

اعتذار من اعتذر محقا كان او مبطلا قال
ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الا اخبركم بافضل من درجة الصيام والصلاة
والصدقة قالوا بلى يا رسول الله قال اصلاح ذات البين
فان فساد ذات البين هي الحالقة لا اقول تحلق الشعر
ولكن تحلق الدين قال سهل بن سعد رضي الله تعالى
عنه اقتتل اهل قباء حتى تراموا بالحجارة فاخبر بذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اذهبوا بنا نصلح بينهم
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس بالكاذب من اصلح
بين الناس فقال خيرا او نمى خيرا وكان ابو ايوب
الانصاري رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم الا ادلك على تجارة يحبها الله ورسوله قلت بلى
يا رسول الله قال صل بين الناس اذا تفاسدوا وقرب
بينهم اذا تباعدوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اتاه
اخوه متنصلا من ذنب فليقبل ذلك محقا كان او مبطلا
فان لم يفعل لم يرد علي الحوض وفي رواية من اعتذر
اليه اخوه المسلم فلم يقبل منه كان عليه ما على صاحب
مكس من الخطيئة وكان صلى الله عليه وسلم يقول الا انبئكم

بلغ

التنصل البراءة من الذنب

بثواب كرم فقال له رجل من القوم بلى إن شئت يا رسول الله
قال إن شراركم الذي ينزل وحده ويجلد عبده ويمنع رفده
أفلا أنبئكم بشر من ذلك قالوا بلى إن شئت يا رسول
الله قال الذين لا يقيلون عثرة ولا يقبلون معذرة ولا
يغفرون ذنبا أفلا أنبئكم بشر من ذلك قالوا بلى
يا رسول الله قال من لا يرجى خيره ولا يؤمن شره

فصل في زيارة الإخوان والصالحين وإكرام

الزائرين قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول زار رجل أخا له في قرية فأرسل الله
تعالى على مدرجته ملكا فلما أتى عليه قال أين تريد
قال أريد أخا لي في هذه القرية قال هل لك عليه من نعمة
تربها قال لا غير أني أحببته في الله عز وجل قال فإني
رسول الله إليك فإن الله قد أحبك كما أحببته فيه وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من عاد مريضا أو زار أخا له في
قرية ناداه مناد أن طبت وطاب ممشاك وطابت لك
الجنة ولا قال الله عز وجل في ملكوت عرشه عبدي زار في
وعلي قراه فلم يرض له بثواب دون الجنة وفي رواية قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم برجالكم في الجنة قلنا
بلى يا رسول الله قال النبي في الجنة والصديق في الجنة والرجل
يزور أخاه في ناحية المصر لا يزوره إلا لله في الجنة وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من زار أخاه المسلم شيعه سبعون
ألف ملك يصلون عليه يقولون اللهم كما وصله فيك فصله
وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل وجبت محبتي
للمتحابين في والمتجالسين في والمتزاورين في والمتباذلين
في وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن في الجنة غرفا ترى
ظواهرها من بواطنها أعدها الله للمتحابين فيه والمتزاورين
فيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا ما يزور رجلا ملفوف

(في الهامش: وبواطنها من ظواهرها ح)

النصر بالمدينة ويجلس عنده وكان صلى الله عليه وسلم يقول
زر غبا تزدد حبا وقالت أم سلمة رضي الله تعالى عنها قال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أصلحي لنا المجلس فإنه
ينزل ملك إلى الأرض لم ينزل إليها قط وقالت أم نجيد
رضي الله تعالى عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتينا
كثيرا في بيت بني عمرو بن عوف يزورنا فنجدح له سويقا
في قعبة فإذا سقيناه إياه وكان أويس القرني سيد التابعين
رضي الله تعالى عنهم يقول دعاء الأخ لأخيه بظهر الغيب
أفضل من ملاقاته لأن الملاقاة قد لا تسلم من التصنع
والتزين قال شيخنا رضي الله تعالى عنه وهذا الذي ذكره
أويس رضي الله عنه خاص بأحوال أهل الخمول من العباد الذين
سلكوا بأنفسهم طرقا خاصة رأوها أسلم لدينهم وإلا فلا
يخفى ما يلزم من ذلك إذا فعله المؤمنون فيما بينهم
من انحلال قلوبهم من بعضهم وتباغضهم وقد قال صلى الله
عليه وسلم المؤمنون كالبنيان يشد بعضهم بعضا
وكان صلى الله عليه وسلم يكرم الداخل عليه بالوسادة وكان
صلى الله عليه وسلم يقول إذا زار أحدكم أخاه فألقى له شيئا يقيه
من التراب وقاه الله عذاب النار وإذا جلس عنده فلا
يقوم حتى يستأذنه ولما جاءت بنت خالد بن سنان عليه
السلام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد البعثة قال
لها مرحبا يا بنة نبي

فصل في الاستئذان وآدابه

قال ربعي بن حراش رضي الله تعالى عنه جاء رجل من بني
عامر فاستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
في بيته فقال أألج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لخادمه اخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان فقل له قل السلام
عليكم أأدخل فسمع الرجل ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال السلام عليكم أأدخل فأذن له رسول الله صلى الله عليه

(في الهامش: حرة ح — وهذا ح — اضاعه تومه ح)

فدخل وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تأذنوا
لمن لم يبدأ بالسلام قال سعيد بن جبير رضي الله تعالى عنه
وكان ابن عباس رضي الله عنه يقرأ يا أيها الذين آمنوا
لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها
وتستأذنوا وقال إنما كان تستأنسوا وهم من الكاتب وكذلك
في مصحف ابن مسعود حتى تسلموا على أهلها وتستأذنوا
وقيل لعطاء رضي الله تعالى عنه أواجب السلام إذا خرج
من البيوت قال الله تعالى يقول إذا دخلتم بيوتا فسلموا
فقال لا أعلم عن أحد وجوبه ولكن هو أحب إلي وقال قيس
ابن سعد رضي الله عنه كان باب رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقرع بالأظافير أدبا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
قيس بن سعد رضي الله تعالى عنه يقول زارنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم في منزلنا فقال السلام عليكم
ورحمة الله فرد أبي ردا خفيا ثم قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم السلام ورحمة الله فقلت ألا تأذن لرسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال ذره حتى يكثر علينا من السلام فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليكم ورحمة الله فرد سعد
ردا خفيا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليكم ورحمة
الله ثم رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتبعه سعد
فقال يا رسول الله إني كنت أسمع تسليمك وأرد عليك ردا
خفيا لتكثر علينا من السلام فانصرف معه رسول الله صلى
الله عليه وسلم وأمر له سعد بغسل فاغتسل ثم ناوله ملحفة
مصبوغة بزعفران أو ورس فاشتمل بها ثم رفع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يديه وهو يقول اللهم اجعل صلواتك
ورحمتك على آل سعد قال ثم أصاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم من الطعام فلما أراد الانصراف قرب له سعد حمارا
قد وطئ عليه بقطيفة فقال سعد يا قيس اصحب رسول
الله صلى الله عليه وسلم فصحبته فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم

تستانسوا خ

اركب معي فأبيت فقال إما أن تركب وإما أن تنصرف فانصرفت
وكان صلى الله عليه وسلم يقول الاستئذان ثلاث فإذا استأذن
أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع قال أبو بردة رضي الله عنه
وجاء أبو موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه يوما إلى بيت
عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال السلام عليكم هذا عبد
الله بن قيس فلم يأذن له فقال السلام عليكم هذا أبو موسى السلام
عليكم هذا الأشعري ثم انصرف فقال عمر ردوا علي ردوا علي
فجاء فقال يا أبا موسى ما ردك كنا في شغل قال أبو موسى سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاستئذان ثلاث فإن أذن
لك وإلا فارجع فقال عمر رضي الله عنه لتأتيني على هذا ببينة
وإلا فعلت وفعلت فذهب أبو موسى رضي الله عنه فقال عمر
رضي الله عنه إن وجد بينة تجدوه عند المنبر عشية
وإلا لم تجدوه فلما أن جاء العشي وجدوه مع جمع من الصحابة
في المسجد فقال أبو موسى لأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما
ألم تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاستئذان
ثلاث فقال نعم ثم قال لأبي الطفيل يا أبا الطفيل ألم تعلم
إلى آخره قال نعم ثم قال أبو الطفيل يا ابن الخطاب لا تكون
عذابا على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سبحان
الله سبحان الله إنما سمعت شيئا فأحببت أن أتثبت وإني لم أتهم
أبا موسى ولكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم صار عمر يقول ألهاني الصفق بالأسواق حتى خفي علي مثل
هذا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في منزله ثم
قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك ثم ناداه الثانية
فقال له لبيك ثم ناداه الثالثة فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم لبيك قد جئتك ثم خرج إليه رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقال عوف بن مالك رضي الله عنه أتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وهو في قبة من أدم فسلمت

لا تكن صح

وقال ابن عمر نادى
رجل رسول الله
صلى الله عليه وسلم ح

عليه فرد عليه فقال ادخل قلت أكلي يا رسول الله قال كلك
قال فدخلت قال عثمان بن ابي العاتكة رضي الله عنه إنما قال
ادخل كلي من جهة صغر الغنقة وكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
يقول في قوله تعالى فيها متاع لكم هو الخلا والبول لا جناح على
الرجل اذا دخل البيوت الغير المسكونة لذلك وكان ابن جريج
رضي الله تعالى عنه يقول قلت لعطا اذا لم يكن في البيت احد
أفأسلم قال قل السلام على النبي ورحمة الله وبركاته السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام على اهل البيت ورحمة
الله وبركاته فقلت له عمن تأثره فقال سمعته ولم يوثر
عن احد وكان صلى الله عليه وسلم يقول من احب أن يتمثل له
الناس قياما فليتبوأ مقعده من النار وكان صلى الله عليه وسلم
إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من
ركنه الايمن او الايسر ويقول السلام عليكم وذلك ان الدور
لم يكن عليها يومئذ ستور وجاء رجل فوقف على باب رسول
الله صلى الله عليه وسلم مستقبل الباب فرآه النبي صلى الله عليه وسلم
فقال له هكذا عنك وهكذا فانما الاستيذان من النظر
واذا دخل البصر فلا اذن وكان صلى الله عليه وسلم يقول
اذا دعي احدكم فجاء مع الرسول فان ذلك له اذن وفي رواية
يقول رسول الرجل الى الرجل اذنه وكان نافع رضي الله تعالى
عنه يقول ليس على الرجل اذا دعي استيذان وكان صلى الله
عليه وسلم يأمر بالاستيذان على الاهل قال عطاء بن يسار رضي
الله عنه وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله استأذن على امي فقال نعم فقال الرجل اني معها في البيت
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن عليها أتحب أن تراها
عريانة قال لا قال فاستأذن عليها وكان ابن عباس رضي الله
تعالى عنهما يقول استأذن حتى على اخواتك الايتام اللاتي في
حجرك ومعك في بيت واحد وعلى والدتك وزوجتك وكان

ابن مسعود رضي الله عنه اذا جاء الى باب داره تنحنح وبصق وكان
صلى الله عليه وسلم يرخص في الاذن بغيرا لكلام قال ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذنك علي ان ترفع الحجاب وان تسمع لسوادي حتى
انهاك وكان علي رضي الله عنه يقول كان لي من رسول الله صلى
الله عليه وسلم ساعة آتيه فيها فاذا اتيته استأذنت اذ وجدته
يصلي تنحنح فدخلت وان وجدته فارغا اذن لي وفي رواية كان
لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم مدخل بالليل ومدخل بالنهار
فكنت اذا دخلت بالليل تنحنح وكان الصحابة رضي الله تعالى عنهم
إذا جاؤا الى باب داره يريدون الدخول عليه ولم يسمع سلامهم
يدقون الباب عليه حتى يخرج وقال جابر رضي الله تعالى عنه
اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في امر دين كان على أبي
فدققت الباب فقال من ذا فقلت أنا فخرج وهو يقول
أنا أنا كأنه كرهها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اطلع في بيت
قوم بغير اذنهم فرموه ففقؤا عينه فلا دية له ولا قصاص
وفي رواية من كشف سترا فادخل بصره في البيت قبل أن
يؤذن له فرأى عورة اهله فقد اتى حدا لا يحل له ان يأتيه
ولو انه حين ادخل بصره استقبله رجل ففقأ عينه ما عيرت
عليه وان مر رجل على باب لا ستر له غير مغلق فنظر فلا خطيئة
عليه إنما الخطيئة على اهل البيت خاتمة يستدل لاتخاذ
الملوك والامراء والاكابر الحجاب على ابوابهم بقصة ابي موسى
الاشعري رضي الله تعالى عنه حين قال لاكونن بوابا لرسول الله
صلى الله عليه وسلم اليوم فاقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك
والقصة طويلة مذكورة في فضائل عثمان وملخصها انه لما جلس
عند الباب في بئر اريس والنبي صلى الله عليه وسلم جالس على شفيره
جاء ابو بكر رضي الله عنه فدق الباب فقال له ابو موسى
رضي الله عنه قف حتى استاذن لك رسول الله صلى الله عليه وسلم

توترسح

كان صلى الله عليه وسلم

فقال الرجل اني خادمها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم استاذن عليها صح

يتنحنحون ويصفقون الذي فانه لم يشعر بهم صح

ابو موسى صح

وكذلك فعل مع عمر وعثمان رضي الله عنهم **وفصل في الأمر**
بالسلام ورد الجواب وبيان كيفيتهما وطلاقة الوجه وطيب
الكلام والمصافحة وفيه فروع **الأول** في فضل ذلك قال عبد
الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه جاء رجل إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أي الإسلام خير
قال تطعم الطعام وتقرئ السلام على من عرفت ومن لم
تعرف وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن لجواب الكتاب
حقا كرد السلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا أتاكم كريم
قوم فأكرموه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول من عانق إبرهيم
عليه السلام وكان قبل السجود يسجد هذا لهذا وهذا لهذا
فجاء الإسلام بالمصافحة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخلون
الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا ألا أدلكم على شيء إذا
فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ثلاثة يصفين لك ود أخيك تسلم عليه إذا لقيته
وتوسع له في المجلس وتدعوه بأحب أسمائه إليه وكان
صلى الله عليه وسلم يقول أفشوا السلام وأطعموا الطعام وصلوا
بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام وكان صلى الله عليه وسلم
يقول إن من موجبات الرحمة والمغفرة بذل السلام وحسن
الكلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول يبغض المعبس في وجوه
إخوانه وكان صلى الله عليه وسلم يقول حق المسلم على المسلم
ست قيل ما هن يا رسول الله قال إذا لقيته تسلم عليه وإذا
دعاك فأجبه وإذا استنصحك فانصح له وإذا عطس فحمد
الله فشمته وإذا مرض فعده وإذا مات فاتبعه وكان الصحابة
رضي الله عنهم إذا طلع الرجل عليهم من بعيد يبادرونه
بالسلام قبل أن يسلم عليهم يبتغون بذلك الفضل وكان صلى
الله عليه وسلم يقول السلام اسم من أسماء الله تعالى وضعه
في الأرض فأفشوه بينكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا سلم

إن الله عز وجل

أحدكم

٤٦٩

أحدكم فليقل السلام عليكم فإن الله هو السلام فلا تبدءوا
قبل السلام بشيء وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الرجل المسلم
إذا مر بقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة
بتذكيره إياهم السلام فإن لم يردوا عليه رد عليه من
هو خير منهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا لقي أحدكم
أخاه فليسلم عليه فإن حالت بينهما شجرة أو جدار ثم
لقيه فليسلم عليه أيضا قال أنس رضي الله عنه وكنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم فتفرق بيننا شجرة فإذا التقينا
يسلم بعضنا على بعض وكان صلى الله عليه وسلم يقول أبخل الناس
من بخل بالسلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا انتهى
أحدكم إلى مجلس فليسلم فإن بدا له أن يجلس فليجلس ثم إذا
قام فليسلم فليست الأولى بأحق من الثانية ومن سلم
على قوم حين يقوم عنهم كان شريكهم فيما خاضوا
فيه من الخير بعده وإن خاضوا في الشر كان عليهم وقال
كلدة بن حنبل رضي الله تعالى عنه بعثني صفوان بن أمية
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلبن ولبأ وضغابيس ورسول
الله صلى الله عليه وسلم بأعلا الوادي قال فدخلت عليه ولم
أستأذن ولم أسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فقل
السلام عليكم أأدخل وذلك بعدما أسلم صفوان وكان
صلى الله عليه وسلم يقول إذا دخلت على أهلك فسلم يكن سلامك
بركة عليك وعلى أهل بيتك وكان صلى الله عليه وسلم يقول
إذا أتى أحدكم باب حجرته فليسلم فإنه يرد قرينه الذي معه
من الشيطان فإذا دخلتم حجركم فسلموا تخرج ساكنها من
الشياطين وكان صلى الله عليه وسلم يقول السلام قبل الكلام
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تدعوا أحدا إلى الطعام حتى يسلم
وكان صلى الله عليه وسلم يسلم على الصبيان إذا مر عليهم ويقول
السلام عليكم يا صبيان وكان أنس رضي الله تعالى عنه كثيرا

اذا لقاه

ما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم علينا ونحن
نلعب مع الصبيان ثم ياخذ بيدي ويرسلني برسالة
ويقعد في ظل جدار ينتظرني حتى ارجع وكان صلى الله عليه وسلم
يسلم على النسوة إذا مر عليهم وقالت اسماء بنت يزيد
رضي الله عنها مر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما في
المسجد ونحن عصبة من النساء فالوى بيده بالتسليم
وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما اذا غدا إلى السوق
لم يمر على سقاط ولا على صاحب بيعة ولا على مسكين ولا
على احد الا سلم عليه وكان رضي الله تعالى عنه يخرج
إلى السوق ويقصد السلام فقط على من يلقاه ثم يرجع
الى بيته وكان صلى الله عليه وسلم يقول يجزي عن الجماعة
اذا مروا ان يسلم احدهم ويجزي عن الجالسين ان يرد
احدهم وقال رجل لابن مسعود رضي الله عنه السلام عليك
يا ابا عبد الرحمن فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول عند اقتراب الساعة يرجع السلام على المعارف
وكره ذلك وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله الرجلان يلتقيان ايهما يبدأ بالسلام فقال
اولاهما بالله عز وجل وفي رواية اولى الناس بالله من يبدؤهم
بالسلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول يسلم الراكب على الماشي
والماشي على القاعد والقليل على الكثير والصغير على الكبير
واذا سلم واحد من القوم اجزا عن الجماعة وسئل ابرهيم
النخعي رضي الله تعالى عنه عن السلام بلفظ الجمع على الواحد
فقال كانوا يعمون بالتشميت والسلام ويقولون إن مع كل
انسان ملائكة فيسلم عليهم بلفظ الجمع والله تعالى اعلم

فصل في كيفية السلام ورده

قال ابو هريرة رضي
الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما خلق الله

الغلمان صح

كثيرا ما صح

عز وجل

عز وجل آدم عليه السلام وطوله ستون ذراعا قال له
اذهب فسلم على هؤلاء النفر من الملائكة الجلوس واستمع ما
يجيبونك به فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم
فقالوا السلام عليك ورحمة الله وبركاته فزادوه ورحمة
الله وبركاته فكل من يدخل الجنة على صورة آدم فلم نزل الخلق
تنقص الى الآن وقال فرقد السبخي رضي الله تعالى عنه لما اقبل
يوسف على ابيه اراد ان يبدأه بالسلام فمنع وكان احق بذلك
منه فقال يعقوب في سلامه السلام عليك يا مذهب الاحزان
عني وقال محمد بن محمد بن عطا رضي الله عنهم كنت جالسا يوما
عند ابن عباس رضي الله تعالى عنهما فسلم عليه رجل من اليمن
فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ثم زاد بعد ذلك شيئا
فقال ابن عباس رضي الله عنهما وقد كان ذهب بصره من هذا
فقالوا هذا اليماني الذي يغشاك فعرفوه اياه فقال ابن
عباس ان السلام انتهى إلى البركة وقال يحيى بن سعيد رضي
الله عنه سلم رجل على ابن عمر فقال السلام عليك ورحمة الله وبركاته
والغاديات والرائحات فقال له ابن عمر رضي الله عنهما
وعليك الفا ثم إنه كره ذلك وقال عمران بن حصين رضي الله
عنه كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل فسلم فقال
السلام عليكم فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عشر
ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقال عشرون ثم جاء آخر فقال السلام
عليكم ورحمة الله وبركاته فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال ثلاثون ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة
الله وبركاته ومغفرته فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
اربعون ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا هكذا تكون
الفضائل وقال ابو عبد الرحمن الجهني رضي الله تعالى عنه
شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جنبنا فسترنا

بيعقوب صح

شهدنا مع

في يوم قائظ شديد الحر فنزلنا تحت ظل الشجر فلما زالت الشمس
لبست لامتي وركبت فرسي وأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو في فسطاطه فقلت السلام عليك يا رسول الله ورحمة
الله وبركاته فرد علي وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته وكان
عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يقول إذا أراد أن يدخل
على النبي صلى الله عليه وسلم يقول السلام عليك يا رسول الله
السلام عليكم أيدخل عمر وكان صلى الله عليه وسلم إذا أرسل له
أحد السلام مع ولد يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليك وعلى أبيك السلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يقل
أحدكم عليك السلام فإنها تحية الموتى وليقل السلام عليكم
وفي رواية سلام عليكم فيقول الراد عليكم السلام ومعنى
قوله تحية الموتى يعني لا جواب لها والله أعلم وكان صلى الله
عليه وسلم يقول يسلم الرجال على النساء ولا تسلم النساء على
الرجال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره الرد إذا كثر
البادي وجاء رجل مرة فقال السلام عليك يا رسول الله السلام
عليك يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك
السلام عليك السلام مرتين وفي رواية ثلاثا وقال أنس رضي
الله عنه قد سمعت عمر رضي الله عنه وقد سلم عليه رجل
فقال السلام عليكم فرد عليه السلام ثم قال عمر كيف أنت
قال الرجل أحمد الله إليك قال عمر ذاك الذي أردت منك
وقال عكرمة بن أبي جهل رضي الله عنه قال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم جئت مرحبا بالراكب المهاجر وكان صلى
الله عليه وسلم إذا سلم سلم ثلاثا وإذا تكلم [illegible] بكلمة أعادها
ثلاثا حتى تفهم عنه وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول
إذا سلمت فأسمع وإذا رددت فأسمع **فرع في تحية
الجاهلية** والإشارة بالرأس واليد قال عمران بن حصين
رضي الله عنه كنا نقول في الجاهلية أنعم الله بك عينا وأنعم

ورحمة الله صح

ورحمة الله صح

صباحا

صباحا فلما كان الإسلام نهينا عن ذلك وكان معمر رضي الله
عنه يقول يكره أن يقول الرجل أنعم الله بك عينا
ولا بأس أن يقول أنعم الله عينك وجاء رجل إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل منا يلتقي
أخاه وصديقه أينحني له قال لا قال أفيلتزمه ويقبله
قال لا إلا أن يقدم من سفر قال أفيأخذ بيده ويصافحه
قال نعم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تشبهوا باليهود
ولا بالنصارى في السلام فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع
وتسليم النصارى الإشارة بالأكف وكان صلى الله عليه وسلم
إذا ضحك يقول له أصحابه كثيرا أضحك الله تعالى سنك
يا رسول الله ويغريهم على ذلك ۝ **فرع في السلام على
أهل الذمة** كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تبدؤوا اليهود والنصارى
بالسلام وإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقه
وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا
وعليكم فإنما يقولون السام عليكم يعني الموت ومر يهودي
على رسول الله صلى الله عليكم وسلم فقال السام عليك ۝
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتدرون ما قال قالوا
الله ورسوله أعلم سلم يا رسول الله قال لا ولكنه قال كذا وكذا
ردوه علي فردوه فقال قلت السام عليك قال نعم فقالوا يا رسول
الله ألا نقتله قال لا إذا سلم عليكم من أهل الكتاب فقولوا
عليك ما قلت ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا جاؤوك
حيوك بما لم يحيك به الله وقالت عائشة رضي الله تعالى عنها
دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
السام عليكم فقالت عائشة رضي الله عنها ففهمتها فقلت
عليكم السام واللعنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مهلا يا عائشة فإن الله يحب الرفق في الأمر كله فقلت يا رسول الله

السام عليك يا رسول الله صح

ألم تسمع ما قالوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد
قلت وعليكم يرد ذلك عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب
لهم فيّ وقال سهل بن أبي صالح رضي الله عنه خرجت مع أبي
إلى الشام فجعلنا نمر بصوامع فيها أخلاط من المسلمين واليهود
نسلم عليهم وكان صلى الله عليه وسلم ينهى ان نصافح المشركين
او نرحب بهم وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سموا
اهل الذمة ولا تكنوهم واذلوهم ولا تظلموهم **فرع في
السلام على من يبول أو يتغوط أو من ليس على
طهارة** قال ابن عمر رضي الله تعالى عنه مر رجل على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم فلم يرد عليه وفي رواية
مر رجل في سكة من سكك المدينة فلقي رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقد خرج من غائط أو بول فسلم عليه الرجل فلم
يرد عليه حتى اذا كاد الرجلان يتوارى في السكة ضرب
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه على حائط ومسح بها وجهه
ثم ضرب ضربة أخرى فمسح ذراعيه ثم رد عليه السلام وقال
انه لم يمنعني ان ارد عليك الا اني لم أكن على طهر
وفي رواية أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم
عليه فلم يرد عليه حتى توضأ ثم اعتذر اليه وقال اني كرهت
ان اذكر الله تعالى الا على طهر او قال الا على طهارة والله تعالى
أعلم **فصل في المصافحة** وطلاقة الوجه وطيب
الكلام قال البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان
الا غفر لهما قبل ان يتفرقا وفي رواية اذا التقى المسلمان
وتصافحا وحمدا الله واستغفراه وضحك كل واحد منهما في وجه
صاحبه لا يفعلا ذلك الا لله لم يتفرقا حتى يغفر لهما قال
أنس رضي الله تعالى عنه وكان اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا تلاقوا تصافحوا فاذا قدموا من سفر تعانقوا

نصري فسلم عليهم
فقال الا لا تبدؤهم
بالسلام
وكان صلى الله عليه وسلم
اذا مر بمجلس فيه صح

بلغ

وقال

٤٦٢

وقال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه لقي رسول الله صلى الله
عليه وسلم حذيفة بن اليمان فاراد ان يصافحه فتنحى حذيفة
فقال اني كنت جنبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن المسلم
إذا صافح أخاه تحاتت خطاياهما كما يتحات ورق الشجر فاذا
تسايلا أنزل الله بينهما مائة رحمة تسعة وتسعين لأبشهما
وأطلقهما وابرهما وأحسنهما مسايلة بأخيه وكان صلى الله
عليه وسلم يقول من تمام التحية الأخذ باليد وكان أبو امامة
رضي الله تعالى عنه يقول كان اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا التقوا لم يفترقوا حتى يقرؤوا هذه السورة
والعصر ان الانسان لفي خسر وكان أبو ذر رضي الله عنه
يقول ما لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قط الا صافحني
وربما جئت اسلم عليه وهو جالس على سرير فيلتزمني فيكون
ذلك اجود واجود وكان صلى الله عليه وسلم تصافحوا يذهب
الغل وتهادوا تحابوا وتذهب الشحنا وكان صلى الله عليه
وسلم يقول كثيرا لا يحقرن احدكم بالمعروف شيئا ولو ان يلقى
اخاه بوجه طلق وفي رواية ولو ان يفرغ من دلوه في اناء اخيه
ولو ان يونس الوحشان بنفسه ولو ان يهب الشسع ولو ان يكلم
اخاه بكلمة طيبة وكان صلى الله عليه وسلم يقول تبسم احدكم في وجه
اخيه صدقة وكثيرا ما كان يقول اتقوا النار ولو بشق تمرة
فمن لم يجد فبكلمة طيبة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
إن في الجنة غرفة يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها
فقال أبو مالك الاشعري رضي الله تعالى عنه لمن هي يا رسول
الله قال هي لمن أطاب الكلام وأطعم الطعام وبات قائما
والناس نيام وكان عمر رضي الله عنه يقبل رأس أبي بكر
رضي الله تعالى عنهما **فصل في آداب المجالسة
والمجلس** وفيه فروع الأول في الحث على مجالسة الأخ الصالح
قال أبو موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه كان رسول الله

يقول صح

وكان صلى الله عليه وسلم
يقول موجب الجنة
اطعام الطعام وافشاء
السلام وحسن الكلام صح

صلى الله عليه وسلم يقول إنما مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير فحامل المسك إما أن يحذيك وإما أن تبتاع منه وإما أن تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد منه ريحا خبيثة وفي رواية ومثل جليس السوء كمثل صاحب الكير إن لم يصبك من سواده أصابك من دخانه

فرع في كتمان السر

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث كثيرا على كتمان السر ويقول المجالس بالأمانة إلا ثلاثة سفك دم حرام وفرج حرام واقتطاع مال بغير حق وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا حدث رجل رجلا بحديث ثم التفت عنه ذاهبا إلى مقصده فهو أمانة وقال أنس رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسر إلي السر فما أحدث به أحدا ولا أمي ولقد أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ألعب مع الغلمان فسلم علينا وبعثني في حاجة فأبطأت على أمي فلما جئت قالت ما حبسك قلت بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة قالت ما حاجته قلت إنها سر قالت لا تحدثن بسر رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنه الآنك يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما جالس قوم مجلسا فلم ينصت بعضهم لبعض إلا نزع الله من ذلك المجلس البركة والله تعالى أعلم

فصل فيما جاء في الجلوس في الطرقات

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إياكم والجلوس في الطرقات فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أبيتم إلا الجلوس فأعطوا الطريق حقه فقالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإرشاد الضالة عن الطريق

وإغاثة الملهوف وحسن الكلام

فرع في التناجي

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث فإن ذلك يحزنه ولا تباشر المرأة المرأة فتصفها لزوجها كأنه ينظر إليها وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وغيره إذا كان عنده اثنان وجاء رابع يسارون غيره يقول للرجلين استأخرا شيئا وإذا كان عنده واحد ثالث يطلب رابعا يجلس مع الرجل حتى يسارر الداخل رضي الله تعالى عنه

ودخل

فرع في القيام للداخل

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حق المسلم على المسلم إذا قدم عليه أن يتزحزح له وقال أنس رضي الله تعالى عنه يقول لم يكن شخص أحب إلينا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا إذا رأيناه لا نقوم له لما نعلم من كراهيته لذلك وقال أبو أمامة رضي الله تعالى عنه خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوكأ على عصى فقمنا إليه فقال لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يعظم بعضهم بعضا وقام رجل مرة لمعوية رضي الله عنه فأمره بالجلوس وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أحب أن يتمثل له الناس قياما فليتبوأ مقعده من النار وكان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما لا يلقى أحد منهما العباس رضي الله عنه وهو راكب إلا نزل وقاد دابته ومشى مع العباس حتى يبلغه منزله أو يجلس فيفارقه تعظيما لرسول الله صلى الله عليه وسلم

فصل في الجلوس مكان غيره وفي وسط الحلقة قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقيمن أحدكم رجلا من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن توسعوا وتفسحوا يفسح الله لكم وجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام له رجل من مجلسه فذهب الداخل ليجلس فيه فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وغيره إذا

قام لهم أحد من مجلسه لا يجلسون فيه ويقولون نهانا رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن نجلس في مكان من قام لنا من مجلسه ونهانا
أن يمسح الرجل يده في ثوب من لم يكسه وكان صلى الله عليه وسلم
يقول إذا قام أحدكم من مجلس ثم رجع إليه فهو أحق به
قال جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه وكنا إذا أتينا
النبي صلى الله عليه وسلم جلس أحدنا حيث ينتهي به المجلس
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلس أحدكم بين الوالد
وولده وفي رواية لا يجلس أحدكم بين اثنين إلا بإذنهما وفي
رواية لا يحل لرجل أن يفرق بين اثنين إلا بإذنهما وكان
علي رضي الله تعالى عنه يقول من أحب أن يكتال بالمكيال
الأوفى من الأجر يوم القيامة فليكن آخر كلامه من مجلسه
سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من جلس إليه قوم فلا يقم حتى يستأذنهم وكان
صلى الله عليه وسلم يقول خير المجالس أوسعها وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يلعن من جلس في وسط الحلقة قال
أبو هريرة رضي الله تعالى عنه بينما نحن جلوس مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم في حلقة من الصحابة إذ أقبل ثلاثة
نفر فجلس أحدهم في الحلقة وتأخر أحدهم عنها وأعرض
الثالث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما أحدهم فأقبل
علينا فأقبل الله عليه وأما الآخر فاستحيى فاستحيى الله
منه وأما الثالث فأعرض فأعرض الله عز وجل عنه وتقدم
وتقدم حديث من جلس خارج حلقة الذكر فإنه لا تغشاه الرحمة
ولا تنزل عليه السكينة ولا يذكره الله فيمن عنده إلا أن
يشفع فيه أصحاب الحلقة قال ابن عباس رضي الله عنهما
ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة المسجد وهم حلق
فقال ما لي أراكم عزين وكان يحب الجماعة هكذا وكان

رسول الله

بثوب نسخ

لعن الله صح

العزين
الجماعة
المتفرقين

صلى الله عليه وسلم إذا جلس يتحدث يكثر أن يرفع بصره إلى السماء
فرع في هيئة الجلوس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يجلس كثيرا القرفصاء كهيئة المتخشع في الجلسة فربما دخل عليه
أحد فأرعد من الخوف فيقول رسول الله صلى الله عليه
وسلم عليك السكينة ليسكن روعه وكان صلى الله عليه وسلم
كثيرا ما يحتبي بيديه إذا جلس ومر صلى الله عليه وسلم مرة
برجل جالس قد وضع يده اليسرى خلف ظهره واتكأ على أليتي
يده فقال له صلى الله عليه وسلم أتقعد قعدة المغضوب عليهم
وكان أبو الدرداء رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا جلس وجلسنا حوله فقام فأراد الرجوع نزع نعليه أو بعض
ما يكون عليه فيعرف ذلك أصحابه فيثبتون **فرع في الجلوس
في الشمس** قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول إذا كان أحدكم في الشمس فقلص عنه الظل
صار بعضه في الشمس وبعضه في الظل فليقم وكان صلى الله عليه
وسلم يقول لمن يراه قائما في الشمس تحول إلى الظل فإن القيام
في الشمس مقعد الشيطان وكان صلى الله عليه وسلم الشمس
حمام العرب **فرع** في النهي عن النوم على سطح لا حظير له أو ينام
على وجهه من غير عذر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من بات على ظهر بيت ليس له حجار وفي رواية حجاب
وفي رواية جدار فقد برئت منه الذمة وفي رواية فدمه
هدر وفي رواية من بات فوق سطح بيت ليس حوله شيء يرد
رجليه فوقع فمات فقد برئت منه الذمة وقال أبو هريرة
رضي الله تعالى عنه مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل
مضطجع على بطنه فغمزه برجله وقال إن هذه ضجعة لا يحبها
الله عز وجل والله تعالى أعلم **فرع** في الاحترام والتوقير
والعطاس والتثاؤب قال أبو موسى الأشعري رضي الله
تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن

يقول صح

من إجلال الله تعالى إكرام ذي الشيبة المسلم وحامل القرآن
غير الغالي فيه والجافي عنه وإكرام ذي السلطان المقسط
وكان مجاهد رضي الله عنه يقول إذا ناداه رجل من أقصى
الحلقة يأبى أن يجيبه توقيرا لأهل الحلقة أن يرفع له
صوتا بالجواب مثل ما رفع هو بالسؤال ويقرأ قوله تعالى
واغضض من صوتك وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ما أكرم شاب شيخا لسنه إلا قيض الله له من يكرمه عند سنه
وقال أنس رضي الله تعالى عنه جاء شيخ يريد النبي صلى الله عليه
وسلم فأبطأ القوم أن يوسعوا له فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا وفي
رواية ويعرف شرف كبيرنا وفي رواية حق كبيرنا وكان الصحابة
رضي الله عنهم يوقرون الأنصار لمكانهم من رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ بركات
رجل لا يرجوه ولا يخافه غفر له وكان أبو الدرداء رضي الله
تعالى عنه يقول رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أمشي
أمام أبي بكر رضي الله تعالى عنه فقال أتمشي أمام أبي بكر
وما طلعت الشمس ولا غربت على أحد بعد النبيين والمرسلين
أفضل من أبي بكر رضي الله عنه وقال أنس رضي الله عنه مر
على عائشة رضي الله عنها سائل فأعطته كسرة ثم مر آخر
عليه ثياب وله هيئة فأقعدته فأكل فقيل لها
في ذلك فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزلوا الناس
منازلهم وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما بينما نحن جلوس
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أتي بجمار نخلة فقال
النبي صلى الله عليه وسلم إن من الشجر شجرة لها بركة كبركة المسلم
فظننت أنه يعني النخلة فأردت أن أقول هي النخلة ثم
التفت فإذا أنا عاشر عشرة وأنا أحدثهم سنا فسكت
فقال النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة وقال أنس رضي الله عنه

الجمّار
سرة النخل

عطس

عطس رجلان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فشمت أحدهما
ولم يشمت الآخر فقيل له فقال هذا حمد الله وهذا لم يحمد الله
ثم قال صلى الله عليه وسلم إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه
وإن لم يحمد الله فلا تشمتوه وعطس رجل عند ابن عمر فحمد الله
تعالى فقال له ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قد بخلت فهلا
حيث حمدت الله صليت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي
رواية فقال له ابن عمر هلا تممتها فقلت والسلام على
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عبد الله بن أبي بكر رضي
الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
إذا عطس أحدكم فشمتوه ثم إن عطس فشمتوه ثم إن عطس
فقولوا له إنك مضنوك يعني مزكوم وكان أبو هريرة رضي
الله تعالى عنه يقول شمت أخاك ثلاثا فما زاد فهو زكام
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله يحب العطاس
ويكره التثاؤب فإذا عطس أحدكم فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه
أن يقول يرحمك الله وأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان
وإذا تثاءب أحدكم وهو في الصلاة فليكظم ما استطاع
وفي رواية فليرد ما استطاع ولا يقل هاه فإنما ذلكم من
الشيطان يضحك منه وفي رواية فإذا تثاءب فليضع يده
على فيه فإذا قال آه آه فإن الشيطان يضحك من جوفه
وفي رواية العطاس والنعاس والتثاؤب في الصلاة والقيء
والحيض والرعاف من الشيطان فإذا تثاءب أحدكم فليمسك
بيده على فيه فإن الشيطان يدخل وكان صلى الله عليه وسلم
يكره العطسة الشديدة في المسجد وكان صلى الله عليه وسلم
إذا عطس غطى وجهه بيده أو بثوبه وغض بها صوته قال
أبو موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه وكانت اليهود
يتعاطسون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجون أن
يقول لهم يرحمكم الله فيقول لهم يهديكم الله ويصلح بالكم

احدكم صح

بلغ

فصل في التحابب والتوادد وبالحب في الله

والبغض في الله ۞ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي
نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا
أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام
بينكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل المؤمنين في توادهم
وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له
سائر الجسد كله وكان صلى الله عليه وسلم يقول رأس العقل
بعد الإيمان بالله التودد إلى الناس واصطناع الخير
إلى كل بر وفاجر وكان صلى الله عليه وسلم يقول البغض
يتوارث والود يتوارث وكان صلى الله عليه وسلم يقول
إذا أحب الرجل أخاه فليعلمه أنه يحبه زاد في رواية فإنه
أبقى في الألفة وأثبت في المودة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول إذا آخا الرجل الرجل فليسأله عن اسمه واسم أبيه
وممن هو فإنه أوصل للمودة وكان صلى الله عليه وسلم إذا
قال له رجل إني أحب فلانا يقول له هل أعلمته فإن قال
له لا يقول له اذهب فأعلمه وكان صلى الله عليه وسلم يأمر
بالاقتصاد في المحبة وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا أحببت
رجلا فلا تماره ولا تسال عنه أحدا فعسى أن توافي له عدوا
فيخبرك بما ليس فيه فتفرق ما بينك وبينه وكان صلى الله
عليه وسلم يقول أفضل الأعمال الحب في الله والبغض في الله وكان
صلى الله عليه وسلم يقول أحب أهل بيتي إلي الحسن والحسين
وأحب أهلي إلي فاطمة وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا
سأل أحدكم عن أخيه فهو بالخيار إن شاء سكت وإن شاء
قال فصدق وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا أحب الله
العبد نادى جبريل إن الله يحب فلانا فيحبه أهل السماء
ثم يوضع له القبول في الأرض وإذا أبغض الله عبدا دعا جبريل
فيقول إني أبغض فلانا فأبغضه فيبغضه جبريل ثم ينادي

بالسهر والحمى وفي رواية كرجل واحد ان اشتكى عينه اشتكى كله وان اشتكى رأسه اشتكى كله صح

فليخبره صح

يبغضك نسخة

ويقول احب حبيبك هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما وابغض بغيضك هونا ما عسى ان يكون حبيبك يوما ما

فيفرق صح

وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقول الله تبارك وتعالى اين المتحابون في الله تعالى بجلالي اظلهم في ظلي يوم لا ظل الا ظلي صح

فاحبوه صح

في أهل السماء إن الله يبغض فلانا فأبغضوه قال
فيبغضونه ثم توضع له البغضاء في الأرض ثم قرأ قوله تعالى
إن الذين آمنوا سيجعل لهم الرحمن ودا وجاء رجل إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى الساعة قال
وما أعددت لها قال لا شيء إلا أني أحب الله ورسوله قال
أنت مع من أحببت ولك ما اكتسبت قال أنس رضي الله
تعالى عنه فما فرحنا بشيء فرحنا بقوله صلى الله عليه وسلم ۞
أنت مع من أحببت وجاء آخر فقال يا رسول الله يحب القوم
ولما يلحق بهم وفي رواية ولا يستطيع أن يعمل بعملهم فقال
المرء مع من أحب وكان أبو الدرداء رضي الله عنه يقول
إنا لنكشر في وجوه أقوام وإن قلوبنا لتلعنهم وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول الأرواح جنود مجندة فما تعارف
منها ائتلف وما تناكر منها اختلف والله أعلم والحمد لله وحده

فصل في الشفاعة والتعاضد والتناصر ۞

قال أبو موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اشفعوا تؤجروا ويقضي الله على
لسان رسوله ما شاء وفي رواية اشفعوا تؤجروا فإني
لأريد الأمر فأؤخره كيما تشفعوا فتؤجروا وكان صلى الله
عليه وسلم يقول المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان
في حاجة أخيه كان الله في حاجته وإن أحدكم مرآة أخيه فإن رأى
به أذى فليمطه عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول المؤمنون
كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين أصابعه وكان
صلى الله عليه وسلم يقول يد الله مع الجماعة وكان صلى الله
عليه وسلم يواخي بين أصحابه محبة في ايتلافهم على الخير
وكان صلى الله عليه وسلم يقول انصر أخاك ظالما أو مظلوما
فقال رجل يا رسول الله أنصره إذا كان مظلوما أفرأيت إن
كان ظالما كيف أنصره قال تحجزه أو تمنعه عن الظلم فإن

وعملوا الصالحات صح

الرجل ع

ابتغوا الخير عند حسان الوجوه وكان صلى الله عليه وسلم يقول صح

وكان صلى الله عليه وسلم يقول من بكر في حاجة يوم السبت فانا ضامن على الله قضيها صح

وكان صلى الله عليه وسلم يقول لم يبعث الله عز وجل بعده نبيا بعد لوط الا في ثروة من قومه ومنعة يعني لقول لوط لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد ثم قال صلى الله عليه وسلم وقال قوم شعيب ولولا رهطك لرجمناك صح

الثروة كثرت العدد

ذلك بنصح. وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يخذل مسلما
في موضع تنتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه الا خذله
الله في موضع يحب فيه نصرته وما من امرئ ينصر مسلما في موضع
ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمته الا نصره
الله في موضع يحب فيه نصرته. وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لم يبعث الله عز وجل نبيا بعد لوط عليه السلام الا في ثروة
ومنعة من قومه يعني لقول لوط لو ان لي بكم قوة او آوي
الى ركن شديد ثم قال صلى الله عليه وسلم وقال قوم
شعيب ولولا رهطك لرجمناك. وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من ذب عن عرض اخيه رد الله عنه وجهه النار
يوم القيامة. وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم والظن
فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا
ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا كما امركم
المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى
ههنا. التقوى ههنا التقوى ههنا ويشير الى صدره
حسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم كل المسلم على
المسلم حرام دمه وعرضه وماله. ان الله لا ينظر الى اجسادكم
ولا الى صوركم واعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم **فصل**
في ذم ذي الوجهين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول شر الناس ذو الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه
وهؤلاء بوجه. وكان صلى الله عليه وسلم يقول ذو الوجهين في
الدنيا يأتي يوم القيامة وله وجهان من نار. وفي رواية
وله لسانان من نار. وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول
كنا نعد من النفاق ان يدخل الرجل الى قوم ثم يخرج فيتكلم
بخلاف ما يتكلم به عند القوم **فصل في عيادة**
المريض قال جابر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يعود المرضى ويشهد الجنائز وجاءني يوما يعودني

ماشيا

ماشيا حافيا ثم وضع يده على جبهتي ثم مسح وجهي وبطني
وقال اللهم اشفه. وكان صلى الله عليه وسلم يقول تمام عيادة
المريض ان يضع احدكم يده على جبهته او قال على يده فيسأله كيف
هو وتمام تحياتكم بينكم المصافحة. وكان صلى الله عليه وسلم يقول
اذا دخلتم على مريض فنفسوا له في اجله فان ذلك يطيب
نفسه. وقيل لابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان سعيد بن
زيد مرض وكان من اهل بدر فخرج يعوده بعد ان تعالى
النهار واقتربت صلاة الجمعة وترك الجمعة. وكان صلى الله
عليه وسلم اذا دخل على مريض لا بأس طهور ان شاء الله طهور ان
شاء الله. فدخل على اعرابي يعوده فقالها له فقال الاعرابي
قلت طهور كلا بل هي حمى تفور او تثور على شيخ كبير تزيره
القبور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فنعم اذا
وكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقول من السنة تخفيف
الجلوس وقلة الصخب في العيادة. وقال النبي صلى الله عليه
وسلم لما كثر لغطهم واختلافهم قوموا عني **فصل**
في التهاجر والتشاحن والتدابر قال انس رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده
ما تواد اثنان فتفرق بينهما الا بذنب يحدثه احدهما. وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده لا
تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا
عباد الله اخوانا ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث
يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ
بالسلام يسبق الى الجنة. قال الامام مالك رضي الله عنه
ولا احسب التدابر الا الاعراض عن المسلم يدبر عنه بوجهه
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من هجر اخاه فوق ثلاث
فمات دخل النار. وفي رواية فان مرت به ثلاث فليلقه
فليسلم عليه فان رد عليه السلام فقد اشتركا في الاجر

فنفسوا ع التنفيس ازالة الغم

يقول ع

بلغ

وان لم يرد فقد باء بالاثم وخرج من سلم من الهجر وفي رواية
فان سلم ولم يقبل ورد عليه سلامه ردت عليه الملائكة
ورد على الاخر الشيطان وانهما ان ماتا متهاجرين لم يجتمعا
في الجنة ابدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان في
جهنم بابا لا يدخله الا من شفى غيظه من اخيه وكان
صلى الله عليه وسلم يقول اذا مررتم باهل الشر فسلموا
عليهم تطفى عنكم شرتهم ونايرتهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من هجر اخاه سنة فهو كسفك دمه وكان صلى الله عليه وسلم
يقول تعرض الاعمال في كل اثنين وخميس فيغفر الله تعالى
في ذلك اليوم لكل امرئ لا يشرك بالله شيئا الا امرء كانت
بينه وبين اخيه شحنا فيقول اتركوا هذين حتى يصطلحا قال
العلما رضي الله تعالى عنهم محل النهي عن الهجرة اذا كان
ذلك لحظ نفس فاذا كانت الهجرة لله تعالى فليس من
ذلك في شي وقد هجر النبي صلى الله عليه وسلم زينب رضي الله
تعالى عنها شهر ذي الحجة ومحرم وبعض صفر حين قال
لها النبي صلى الله عليه وسلم اعطي صفية بعيرا من الجمال
التي انت في غنى عنها فان بعير صفية عرج فقالت اعطي
تلك اليهودية فغضب النبي صلى الله عليه وسلم وهجرها تلك
المدة المذكورة وهجر صلى الله عليه وسلم بعض نسائه اربعين
يوما وامر صلى الله عليه وسلم بهجر الثلاثة الذين خلفوا
حين هجرهم صلى الله عليه وسلم نحو خمسين ليلة حتى نزل
القرآن بتوبتهم وهجر صلى الله عليه وسلم رجلا كذب كذبة
واحدة ثلاثة شهور وهجر ابن عمر رضي الله تعالى عنه
ابنا له حتى مات

فصل في تحريم احتقار الناس

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة
من في قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل يا رسول الله

اتركوا صح

ان الرجل

ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا فقال ان الله
جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس وبطر الحق هو
دفعه ورده وغمط الناس احتقارهم وازدراؤهم كما في
رواية اخرى وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يبغض
ابن سبعين يمشي في اهله مشية ابن عشرين وكان صلى
الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم الرجل يقول هلكت الناس
فهو اهلكهم وكان صلى الله عليه وسلم قال رجل ممن كان
قبلكم والله لا يغفر الله لفلان فقال الله عز وجل من ذا الذي
يتالى علي ان لا اغفر لفلان اني قد غفرت له واحبطت
عملك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المستهزئين بالناس
يفتح لاحدهم في الآخرة باب الى الجنة فيقال لهم هلم هلم
فيجي بكربه وغمه فاذا جا اغلق دونه فما يزال كذلك حتى
ان احدهم ليفتح له الباب من ابواب الجنة فيقال له هلم
فما ياتيه من الياس وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس
لاحد فضل على احد الا بالدين او عمل صالح وكفى بالرجل ان يكون
بذيا فاحشا بخيلا وكان صلى الله عليه وسلم يقول انظروا
فانكم لستم بخير من احمر ولا اسود الا ان تفضلوه بتقوى الله
ان اكرمكم عند الله اتقاكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا
كان يوم القيامة امر الله تعالى مناديا ينادي الا اني جعلت
نسبا وجعلتم نسبا فجعلت اكرمكم اتقاكم فابيتم الا ان
تقولوا فلان بن فلان خير من فلان بن فلان فاليوم ارفع
نسبي واضع نسبكم اين المتقون وكان مجاهد رضي الله
تعالى عنه يقول لما ضرب موسى عليه السلام بعصاه البحر
قال لهم اشربوا يا حمير فنهاه الله عن سبهم وقال هم خلقي
فلا تجعلهم حميرا قال مجاهد رضي الله تعالى عنه لو كان
البحر الذي انفلق لموسى عليه السلام يرمي بنيانه يومئذ
قال انس رضي الله تعالى عنه ولما نزل النبي صلى الله عليه وسلم

يقول صح

التالي اليمين

التيار الموج

في بني قريظة ناداهم من تحت الحصن أسلموا فأبوا فقال
يا إخوان القردة يا إخوان الخنازير فنادوا يا أبا القاسم ما عهدناك
فحاشا فاستحيى النبي صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه
وسلم يقول إن الله عز وجل أذهب عنكم كبر الجاهلية وفخرها
بالآباء الناس بنو آدم وآدم من تراب مؤمن تقي وفاجر
شقي لينتهين أقوام يفتخرون برجال إنما هم فحم من
فحم جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التي تدفع
النتن بأنفها وكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقول
لما عبس النبي صلى الله عليه وسلم في وجه ابن أم مكتوم لأجل
خاطر أكابر قريش ورده منكسر الخاطر قام رسول الله صلى
الله عليه وسلم من ذلك المجلس وقد أخذ ببصره حتى جعل يصادم
جدران مكة فاستغفر وتاب فرد الله عليه بصره فلما أنزل
الله تعالى عليه عبس وتولى كان صلى الله عليه وسلم إذا رآه
مقبلا يبسط له رداءه ويجلسه عليه صلى الله عليه وسلم
والله تعالى أعلم

فصل في إماطة الأذى عن طريق المسلمين

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الإيمان بضع
وستون أو بضع وسبعون شعبة أدناها إماطة الأذى
عن الطريق وأرفعها قول لا إله إلا الله قال أشياخنا رضي الله
تعالى والمراد بالأذى كلما يؤذي في الدنيا والآخرة كالحجر في الطريق
كالشوك والعظم والنجاسة ونحوها وكإزالة أمراض القلوب بالأدوية
الشرعية ليشمل الأذى الحسي والمعنوي وقال أبو بردة رضي
الله تعالى عنه قلت يا رسول الله علمني شيئا أنتفع به قال
اعزل الأذى عن طريق المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ليس من نفس ابن آدم إلا عليها صدقة في كل يوم طلعت
فيه الشمس قيل يا رسول الله من أين لنا صدقة نتصدق
بها قال إن أبواب الخير لكثيرة التسبيح والتحميد والتكبير
والتهليل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتميط الأذى

عن الطريق وتسمع الأصم وتهدي الأعمى وتدل المستدل على حاجته
وتسعى بشدة ساقيك مع اللهفان المستغيث وتحمل
بشدة ذراعيك مع الضعيف فهذا كله صدقة منك على نفسك
وقال أبو أيوب الأنصاري رضي الله تعالى عنه تناولت
اذى ج
من لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي مسح الله عنك
يا أبا أيوب ما تكره وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أماط
أذى من طريق المسلمين كتب الله له حسنة ومن تقبلت
منه حسنة دخل الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك فأخره فشكر الله
له ذلك فغفر له وفي رواية لقد رأيت رجلا يتقلب في الجنة
في شجرة قطعها من الطريق كانت تؤذي المسلمين والله أعلم
ظهر ج

فصل في تحريم الحسد وفضل سلامة الصدر

كان عمر بن ميمون رضي الله تعالى عنه يقول لما تعجل موسى
إلى ربه رأى رجلا قاعدا في ظل العرش فأعجبه مكانه
فقال يا رب من هذا فقال هذا عبد من عبادي كان
لا يحسد الناس ولا يمشي بالنميمة ولا يعق والديه
وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا
وكونوا عباد الله إخوانا وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لا يجتمع الإيمان والحسد في جوف عبد أبدا وكان
صلى الله عليه وسلم يقول إياكم والحسد فإن الحسد يأكل
الحسنات كما تأكل النار الحطب أو قال العشب وكان صلى
الله عليه وسلم يقول لا يزال الناس بخير ما لم يتحاسدوا
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس مني ذو حسد ولا نميمة وكان
صلى الله عليه وسلم يقول دب إليكم داء الأمم قبلكم الحسد
والبغضاء وكان أنس رضي الله تعالى عنه يقول قال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم إن قدرت على أن تصبح وتمسي
يا بني ج

ليس في قلبك غش لأحد فافعل. وكان صلى الله عليه وسلم يقول
أفضل الناس كل مخموم القلب صدوق اللسان قالوا صدوق
نعرفه فما مخموم القلب قال هو التقي النقي لا إثم فيه
ولا بغي ولا غل ولا حسد. وكان صلى الله عليه وسلم يقول
قد أفلح من أخلص قلبه للإيمان وجعل قلبه سليماً
ولسانه صادقاً ونفسه مطمئنة وخليقته مستقيمة. وكان
صلى الله عليه وسلم يقول إن بدلاء أمتي لم يدخلوا الجنة
بكثرة صلاة ولا صوم ولا صدقة ولكن دخلوها برحمة الله و
سخاوة الأنفس وسلامة الصدور. **فصل في الأمر
بالتواضع** وخفض الجناح للمؤمنين كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول إن الله تعالى أوحى إلي أن تواضعوا
حتى لا يفخر أحد على أحد ولا يبغي أحد على أحد. وكان صلى
الله عليه وسلم يقول أوحى الله تعالى إلى إبراهيم عليه السلام
يا خليلي حسّن خلقك ولو مع الكفار تدخل مدخل الأبرار.
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما تواضع أحد لله إلا رفعه الله
وكان صلى الله عليه وسلم يقول طوبى لمن تواضع في غير منقصة
وذل في نفسه من غير مسألة وأنفق مالاً جمعه في غير
معصية ورحم أهل الذل والمسكنة وخالط أهل الفقه
والحكمة طوبى لمن طاب كسبه وصلحت سريرته وكرمت
علانيته وعزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه وأنفق
الفضل من ماله وأمسك الفضل من قوله. وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من مات وهو بريء من الكبر والغلول والدين
دخل الجنة. وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من آدمي إلا وفي
رأسه حكمة بيد ملك فإذا تواضع قيل للملك ارفع حكمته
وإذا تكبر قيل للملك ضع حكمته حتى يجعله في أسفل سافلين
وكان صلى الله عليه وسلم يقول إياكم والكبر فإن الكبر يكون
في الرجل وإن عليه العباءة. وكان صلى الله عليه وسلم يقول

بئس

بئس العبد عبد تخيل واختال ونسي الكبير المتعال بئس العبد
عبد تجبر واعتدى ونسي الجبار الأعلى بئس العبد عبد سها
ولها ونسي المقابر والبلى بئس العبد عبد عتا وطغى ونسي
المبتدا والمنتهى بئس العبد عبد يختل الدين بالشهوات
بئس العبد عبد طمع يقوده بئس العبد عبد هوى يضله
بئس العبد عبد رغب يذله. **فصل في فضل الأخذ
بيد الأعمى** وفضل الفقراء والمساكين والمستضعفين
وحبهم ومجالستهم. كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من قاد أعمى أربعين خطوة وجبت له الجنة وفي رواية
غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية لم تمس وجهه النار
وفي رواية كتب له عتق رقبة وفي رواية من قاد أعمى
حتى يبلغه مأمنه غفر الله له أربعين صغيرة وأربع كبائر (اربعين كبيرة صح)
توجب النار. وقال أبو ذر رضي الله تعالى عنه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول إن بين أيديكم عقبة كؤودا
لا ينجو منها إلا كل مخف وفي رواية لا يجوزها المثقلون
فقال رجل يا رسول الله أمن المخفين أنا أم من المثقلين
قال عندك طعام يوم قال نعم وطعام غد قال نعم قال
وطعام بعد غد قال لا قال لو كان عندك طعام ثلاث كنت
من المثقلين. وكان صلى الله عليه وسلم يقول تدرون أول
من يدخل الجنة من خلق الله عز وجل قالوا الله ورسوله
أعلم قال الفقراء المهاجرون الذين تسد بهم الثغور
وتتقى بهم المكاره ويموت أحدهم وحاجته في صدره
لا يستطيع لها قضاء وفي رواية قال هم الشعثة رؤوسهم
الدنسة ثيابهم الذين لا ينكحون المتنعمات ولا يفتح لهم
السدد يعني الأبواب يعطون كل الذي عليهم ولا يعطون
كل الذي لهم. وكان صلى الله عليه وسلم يقول طوبى للغرباء
قيل من الغرباء قال ناس صالحون قليل في ناس سوء كثير من

دايت صح

بعضهم اكثر ممن يطعمهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول رأيت ربي في احسن صورة فذكر الحديث بطوله الى أن قال يا محمد قلت لبيك يا رب وسعديك فقال اذا صليت فقل اللهم اني اسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين واذا اردت بعبادك فتنة فاقبضني اليك غير مفتون وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا اللهم توفني فقيرا ولا توفني غنيا واحشرني في زمرة المساكين فان اشقى الاشقيا من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة وكان صلى الله عليه وسلم يقول تدخل الانبيا الجنة قبل سليمان بن داود عليه السلام باربعين عاما وكان ابو ذر رضي الله تعالى عنه يقول اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بخصال من الخير اوصاني ان لا انظر الى من هو فوقي وان انظر الى من هو دوني واوصاني بحب المساكين والدنو منهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اهل النار كل جعظري جواظ مستكبر جماع مناع واهل الجنة الضعفاء المغلوبون الذين لا يؤبه لهم والجعظري هو المنتفخ بما ليس عنده والجواظ المختال في مشيته وكان صلى الله عليه وسلم يقول انه ليأتي الرجل السمين العظيم يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما تنصر هذه الامة بضعفائها بدعوتهم وصلاتهم واخلاصهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم من آمن بك وشهد اني رسولك فحبب اليه لقاءك وسهل عليه قضاءك واقلل له من الدنيا والولد ومن لم يؤمن بك ولم يصدقني فاكثر ماله وولده واطل عمره وكان صلى الله عليه وسلم يقول رب اشعث اغبر ذي طمرين مدفوع بالابواب لو اقسم على الله لابر قسمه وكان صلى الله عليه وسلم يقول طوبى لمن احسن عبادة ربه واطاعه في السر وكان غامضا في الناس لا يشار اليه بالاصابع وكان رزقه كفافا فصبر على ذلك ثم نقر بيده صلى الله عليه وسلم

فقال

فقال عجلت منيته قلت بواكيه قل تراثه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تبارك وتعالى يحب الابرار الاتقيا الاخفيا الذين اذا غابوا لم يفتقدوا وان حضروا لم يعرفوا قلوبهم مصابيح الدجى يخرجون من كل غبراء مظلمة رضي الله تعالى عنهم اجمعين

وصل في الانفاق

في وجوه الخير كرما وسخاء وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من يوم يصبح فيه العباد الا وملكان ينزلان فيقول احدهما اللهم اعط منفقا خلفا ويقول الآخر اللهم اعط كل ممسك تلفا وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل يا عبدي انفق انفق عليك وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما اتخذ الله ابرهيم خليلا لانه كان يعطي ولا ياخذ وكان صلى الله عليه وسلم يقول يد الله ملأى لا يغيضها نفقة سحا الليل والنهار ارايتم ما انفق منذ خلق السموات والارض فانه لم يغض ما بيده وكان عرشه على الماء وبيده الميزان يخفض ويرفع ومعنى لا يغيضها لا ينقصها وقال قيس بن سلع الانصاري رضي الله تعالى عنه شكاني اخوتي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان قيسا يبذر ماله وينبسط فيه فبادرت فقلت يا رسول الله انما آخذ نصيبي من الثمرة فانفقه في سبيل الله وعلى من صحبني فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على صدري وقال انفق ينفق الله عليك ثلاث مرات فخرجت الى اهلي ملا وقال بلال رضي الله تعالى عنه دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي صبر من تمر فقال ما هذا يا بلال قلت اعد لاضيافك فقال اما تخشى ان يكون لك دخان في نار جهنم انفق يا بلال ولا تخش من ذي العرش اقلالا وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا لبلال رضي الله تعالى عنه مت فقيرا ولا تمت غنيا فقال بلال كيف لي بذلك قال

اعط ممسكا صح

ما رزقت فلا تخبأ وما سئلت فلا تمنع فقال يا رسول الله
وكيف لي بذلك فقال هو ذاك او النار وكان ابن عمر رضي الله
تعالى عنهما يقول ذكر حاتم طي عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال صلى الله عليه وسلم ذاك رجل طلب شيئا فادركه
وقال سهل بن سعد رضي الله عنه كانت عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم سبعة دنانير وضعها عند عائشة رضي
الله تعالى عنها فلما كان مرض موته قال يا عائشة ابعثي
بالذهب الى علي ثم اغمي عليه وشغلها ذلك حتى افاق فقال
ذلك مرارا فبعثته عائشة رضي الله تعالى عنها الى
علي رضي الله عنه فتصدق بها وامسى رسول الله صلى الله عليه
وسلم في جديد الموت ليلة الاثنين فارسلت عائشة رضي
الله عنها بمصباح لها الى امراة من نسائه فقالت اهدي
لنا من مصباحنا من عكتك شيئا من السمن فان رسول الله
صلى الله عليه وسلم امسى في جديد الموت وكان ابو ذر رضي
الله تعالى عنه يقول ان خليلي محمدا صلى الله عليه وسلم
عهد الي انما ذهب او فضة اوكي عليه فهو جمر على صاحبه
يكوى به حتى يفرغه في سبيل الله فكان ابو ذر رضي الله عنه
لا يؤخر شيئا لحاجته نوبه ولا لضيف ينزل به وكان صلى
الله عليه وسلم يوصي خادمه ان لا يرفع شيئا لغد ويقول
ان الله ياتي برزق غد وكان صلى الله عليه وسلم يقول
اني لالج هذه الغرفة ما الجها الا خشية ان يكون فيها
مال فاتوفى ولم انفقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ما احب ان لي مثل احد ذهبا ابقي صبح ثلاثة ايام وعندي
منه شيء الا شيئا اعده لدين وكان عبد الله بن مسعود
رضي الله تعالى عنه يقول توفي رجل من اهل الصفة
فلم يجدوا له كفنا فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال انظروا الى داخل ازاره فوجدوا فيه دينارين

فقال

فقال صلى الله عليه وسلم كيتان من نار

فصل في الترغيب في اطعام الطعام وسقي الماء

كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول اعبدوا الرحمن واطعموا الطعام وافشوا
السلام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام
وقال ابو هريرة رضي الله تعالى عنه قلت يا رسول الله اني
اذا رايتك طابت نفسي وقرت عيني فانبئني عن كل شيء
قال كل شيء خلق من الماء فقلت يا رسول الله اخبرني
بشيء اذا عملته دخلت الجنة قال اطعم الطعام وافش
السلام وصل الارحام تدخل الجنة بسلام وكان صلى الله عليه وسلم
يقول خياركم من اطعم الطعام وكان صلى الله عليه وسلم يقول
الكفارات اطعام الطعام وافشا السلام والصلاة والناس
نيام وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا ان من موجبات
الرحمة والمغفرة اطعام المسلم السغبان يعني الجيعان
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل ليدخل
باللقمة الخبز وقبضة التمر ومثله مما ينفع المسكين الجنة
الامر به والزوجة المصلحة له والخادم الذي يناول
المسكين ثم يقول الحمد لله الذي لم ينس خدمنا وجاء
اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله علمني عملا يدخلني الجنة قال اطعم الجائع واسق
الظمآن وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اطعم اخاه
حتى يشبعه وسقاه من الماء حتى يرويه باعده الله
من النار سبع خنادق ما بين كل خندق مسيرة خمس
مائة عام وما من عمل افضل من اشباع كبد جائع وكان
صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيامة اعرى
ما كانوا قط واجوع ما كانوا قط واظمأ ما كانوا قط وانصب
ما كانوا قط فمن كسا لله عز وجل كساه الله عز وجل ومن
اطعم لله عز وجل اطعمه الله ومن سقى لله عز وجل سقاه الله

عز وجل

بالليل صح

ثلثة صح

اغناه صح

عز وجل ومن عمل لله عز وجل اعطاه الله عز وجل ومن عفى لله عز
وجل اعفاه الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن
الله عز وجل يقول يوم القيامة يا ابن آدم مرضت فلم تعدني
قال يقول يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين قال اما علمت
ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني
عنده يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني قال يا رب وكيف
أطعمك وانت رب العالمين قال إما علمت انه استطعمك
عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك
عندي يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب وكيف
اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان
فلم تسقه اما علمت انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي
وكان صلى الله عليه وسلم يقول افضل الاعمال ادخال السرور على
مؤمن اشبعت جوعته او كسوت عورته او قضيت له حاجة
او دنيا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يباهي
ملائكته بالذين يطعمون الطعام من عبيده وكان علي رضي
الله عنه يقول لان اجمع نفرا من اخواني على صاع او صاعين
من طعام احب الي من ان اشتري رقبة واعتقها وكان
صلى الله عليه وسلم يقول يؤمر برجل الى النار لكثرة عصيانه
المحارم فيلقاه رجل فيعرفه فيقول يا اخي اسال ربي عز وجل
فيسال ربه عز وجل فيقول يا رب هذا آثرني على نفسه
واسقاني ماءه في المفاوز وتوكل عليك فيرجع فينطلق به
الى الجنة وجا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال
يا رسول الله ما عمل ان عملت به دخلت الجنة قال انت ببلد
تجلب اليها الماء قال نعم قال فاشتر بها سقاء جديدا ثم
اسق فيها حتى تخرقها فانك لن تخرقها حتى تبلغ بها عمل الجنة
وجاء رجل آخر فقال يا رسول الله اني انزع في حوضي حتى اذا ملأته
لابلي ورد البعير لغيري فسقيته فهل في ذلك من اجر فقال

للملائكة صح

رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل ذات كبد حرى أجر ومعنى حرى
رطبة كما في رواية أخرى وكان صلى الله عليه وسلم يقول سبع تجري
للعبد بعد موته وهو في قبره من علم علما أو حفر نهرا او
غرس نخلا او حفر بئرا او بنى مسجدا او ورث مصحفا او
ترك ولدا يستغفر له بعد موته وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من اعطى نارا فكانما تصدق بجميع ما انضجت تلك النار
ومن اعطى ملحا فكانما تصدق بجميع ما طيب ذلك الملح
ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكانما
احيى نفسا. **فصل في شكر المعروف** وان قل واستحباب
المكافات عليه ○ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اصطنع
اليكم معروفا فجازوه فان عجزتم عن مجازاته فادعوا له حتى تعلموا
انكم قد شكرتم فان الله يحب الشاكرين وكان صلى الله عليه وسلم
يقول استتمام المعروف خير من ابتدائه وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من اعطي عطاء فوجد فليجز به فان لم يجد فليثن
فان من اثنى فقد شكر ومن كتم فقد كفر وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من صنع اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله
خيرا فقد أبلغ في الثنا وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ان اشكر الناس لله تعالى اشكرهم للناس وفي رواية لا يشكر
الله من لا يشكر الناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم
يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر
الله والتحدث بنعمة الله تعالى شكر وتركها كفر وكان صلى
الله عليه وسلم يقول للمهاجرين حين بذل لهم اخوانهم من الانصار
الاموال وواسوهم بالاحسان اثنوا عليهم وادعوا لهم
فان ذلك بذاك. **فصل في جملة من مواعظه
صلى الله عليه وسلم** الحاثة على الزهد في الدنيا لسرعة انصرامها
وعلى قصر الامل وذكر الموت وغير ذلك من أخلاق النبيين
والمؤمنين ○ قال سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه ○

اعتق رقبة ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكانما صح

جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلني
على عمل إذا عملته أحبني الله وأحبني الناس فقال ازهد في
الدنيا يحبك الله وازهد ما في أيدي الناس يحبك الناس وفي
رواية وانبذ إلى الناس ما في يدك من الحطام يحبوك وكان
صلى الله عليه وسلم يقول الزهد في الدنيا يريح القلب والجسد
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ازهد الناس من لم ينس القبر
والبلا وترك أفضل زينة الدنيا وآثر ما يبقى على ما يفنى ولم
يعد غدا في أيامه وعد نفسه في الموتى وكان صلى الله عليه
وسلم يقول إذا رأيتم من يزهد في الدنيا فادنوا منه فإنه يلقي
الحكمة وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلاح أول هذه الأمة
بالزهادة واليقين وهلاك آخرها بالبخل والأمل وما من
يوم إلا ومنادي ينادي دعوا الدنيا لأهلها دعوا الدنيا من
أخذ من الدنيا أكثر مما يكفيه أخذ حتفه وهو لا يشعر
وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير الرزق والعيش ما يكفي
وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الدنيا حلوة خضرة فمن أخذها
بحقها بارك الله له فيها ورب متخوض في مال الله ورسوله له
النار يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مد
عينيه إلى زينة المترفين كان مهينا في ملكوت السموات
ومن صبر على القوت الشديد صبرا جميلا أسكنه الله من الفردوس
حيث شاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يصيب عبد من
الدنيا شيئا إلا نقص من درجاته عند الله وإن كان عليه كريما
وكان ثوبان رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله ما يكفيني
من الدنيا فقال ما سد جوعتك وما وارى عورتك وإن
كان لك بيت وإن كان لك دابة فبخ وفي رواية ليس لابن آدم
حق في سوى هذه الخصال بيت يكنه وثوب يواري عورته
وجلف الخبز والماء وفي رواية ما فوق الإزار وظل الحائط وجر
الماء فضل يحاسب به العبد يوم القيامة أو يسأل عنه

لاهلها

فذاك

الحلال

وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول ما يحاسب به العبد يوم
القيامة أن يقال له ألم أصح لك جسمك وأروك من
الماء البارد وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول لعائشة
رضي الله تعالى عنها إن أردت اللحوق بي فليكفك من الدنيا
كزاد الراكب وإياك ومجالسة الأغنيا ولا تستخلفي ثوبا حتى
ترقعيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما طلعت الشمس
قط إلا بعث بجنبيها ملكان يناديان يسمعان أهل الأرض
إلا الثقلين يا أيها الناس هلموا إلى ربكم فإن ما قل وكفى
خير مما كثر وألهى وكان صلى الله عليه وسلم يقول طوبى لمن
هدي للإسلام وكان عيشه كفافا وقنعه الله بما آتاه وسئل
عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه عن الكفاف فقال
شبع يوم وجوع يوم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اجعل
رزق آل محمد قوتا وكان صلى الله عليه وسلم يقول يتبع الميت
ثلاث أهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع
أهله وماله ويبقى عمله وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقول
العبد مالي مالي وإنما له من ماله ثلاث ما أكل فأفنى أو
لبس فأبلى أو أعطى فأنجى فاقتنى ما سوى ذلك فهو
ذاهب وتاركه للناس وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
مر النبي صلى الله عليه وسلم بشاة ميتة قد ألقاها أهلها فقال
صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده للدنيا أهون على الله
من هذه على أهلها ولو كانت الدنيا تزن عند الله مثقال
حبة من خردل لم يعطها إلا أولياءه وأحبابه من خلقه
وقال أنس رضي الله تعالى عنه جاء قوم إلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال لهم ألكم طعام قالوا نعم قال فلكم
شراب قالوا نعم قال أتبردونه قالوا نعم قال فإن
معادهما لمعاد الدنيا يقوم أحدكم إلى خلف بيته فيمسك
أنفه من نتنه وقال الضحاك بن سفيان رضي الله تعالى

عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ضحاك ما طعامك قلت
اللحم واللبن قال ثم يصير الى ماذا قلت الى ما قد علمت يا
رسول الله قال فان الله تعالى قد ضرب ما يخرج من ابن
آدم مثلا للدنيا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من احب
دنياه اضر باخرته ومن احب آخرته اضر بدنياه فاثروا
ما يبقى على ما يفنى وكان صلى الله عليه وسلم يقول حلوة الدنيا
مرة الاخرة ومرة الدنيا حلوة الاخرة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من اشرب حب الدنيا التاط منها بثلاث شقاء
لا ينفد عناه وحرص لا يبلغ غناه وامل لا يبلغ منتهاه
فالدنيا طالبة ومطلوبة فمن طلب الدنيا طلبته الاخرة حتى
يدركه الموت فياخذه ومن طلب الاخرة طلبته الدنيا
حتى يستوفي منه رزقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول
تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة ان اعطي
رضي وان لم يعط سخط تعس وانتكس واذا شيك فلا انتقش
وكان صلى الله عليه وسلم يقول هل من احد يمشي على الماء الا ابتلت
قدماه قالوا لا يا رسول الله قال كذلك صاحب الدنيا لا يسلم
من الذنوب وكان صلى الله عليه وسلم يقول لكل امة فتنة
وفتنة امتي المال وكان صلى الله عليه وسلم يقول الدنيا دار
من لا دار له ولها يجمع من لا عقل له وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من انقطع الى الله عز وجل كفاه الله كل مؤنة ورزقه
من حيث لا يحتسب ومن انقطع الى الدنيا وكله الله اليها
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كانت همته الدنيا حرم
الله عليه جواري فاني بعثت بخراب الدنيا ولم ابعث
بعمارتها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اصبح حزينا
على الدنيا اصبح ساخطا على ربه ومن اصبح يشكو مصيبة
نزلت به فانما يشكو الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم
يقول انه من تكن الدنيا نيته يجعل الله فقره بين عينيه

بلغ

ويشتت

ويشتت عليه امره ولا ياتيه من الدنيا الا ما كتب له ومن تكن
الاخرة نيته يجعل الله غناه في قلبه ويكفيه جميع اموره
وياتيه الدنيا وهي راغمة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ما الفقر اخشى عليكم ولكن اخشى عليكم التكاثر وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من سأل عني او سره ان ينظر
الي فلينظر الى اشعث شاحب مشمر لم يضع لبنة على
لبنة ولا قصبة على قصبة رفع له علم فشمر اليه اليوم المضمار
وغدا السباق والغاية الجنة او النار وكان صلى الله عليه وسلم
يقول اقلوا الدخول على الاغنيا فانه احرى ان لا تزدروا
نعم الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول اكثروا ذكر
هاذم اللذات يعني الموت فانه ما ذكره احد في ضيق الا
وسع عليه ولا ذكره احد في سعة الا ضيقها عليه وقال
ابو ذر رضي الله تعالى عنه قلت يا رسول الله ما كانت صحف
موسى عليه السلام قال كانت عبرا كلها عجبت لمن ايقن بالموت
ثم هو يفرح وعجبت لمن ايقن بالنار ثم هو يضحك وعجبت لمن
ايقن بالقدر ثم هو ينصب وعجبت لمن رأى الدنيا وتقلبها
باهلها كيف يطمئن اليها وعجبت لمن ايقن بالحساب
غدا ثم لا يعمل وكان صلى الله عليه وسلم يقول لم يات على
القبر يوم الا تكلم فيه فيقول انا بيت الغربة انا بيت
الوحدة انا بيت التراب وانا بيت الدود ثم قال صلى الله عليه
وسلم انما روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النار وكان
صلى الله عليه وسلم يقول اكيس المؤمنين اكثرهم ذكرا للموت
واحسنهم لما بعده استعدادا وقال ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه مات رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم فجعل الصحابة يثنون عليه ويذكرون من عبادته
ورسول الله صلى الله عليه وسلم ساكت فقال صلى الله عليه وسلم
هل كان يكثر ذكر الموت قالوا لا قال فهل كان يدع كثيرا مما

الازدراء التحقير

يشتهي قالوا لا قال فما بلغ ما جبلكم كثيرا مما تذهبون اليه
وكان صلى الله عليه وسلم يقول اربعة من الشقا جمود العين
وقسوة القلب وطول الامل والحرص على الدنيا وكان صلى الله
عليه وسلم يقول يا ايها الناس الا تستحيون قالوا مم ذاك
يا رسول الله قال تجمعون ما لا تاكلون وتبنون ما لا تعمرون
وتؤملون ما لا تدركون وكان صلى الله عليه وسلم اذا تبع
جنازة جلس على شفير القبر وبكى وقال لمثل هذا
فاعدوا له وقال ابو سعيد الخدري رضي الله تعالى
عنه اشترى اسامة بن زيد رضي الله عنه جارية بمائة
دينار الى شهر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال
الا تعجبون من اسامة المشتري الى شهر ان اسامة
لطويل الامل والذي نفسي بيده ما طرفت عيناي الا
ظننت ان شفري لا يلتقيان حتى يقبض الله روحي
ولا رفعت قدما الا ظننت اني لا اضعه حتى اقبض ولا لقمت
لقمة الا ظننت اني لا اسيغها حتى اغص بها من الموت
والذي نفسي بيده انما توعدون لآت وما انتم بمعجزين
وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اخذ رسول الله صلى الله عليه
وسلم بمنكبي وقال كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل
وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول كثيرا مما قال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله اذا امسيت
فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت فلا تنتظر المسا وخذ
من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك فانك لا تدري
يا عبد الله ما اسمك غدا وقال رضي الله عنه مر بي رسول
الله صلى الله عليه وسلم وانا اطين حائطا لي انا وامي فقال
ما هذا يا عبد الله فقلت يا رسول الله وهي خص نصلحه
فقال ما ارى الامر الا اعجل من ذلك وقال ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه يقول خط النبي صلى الله عليه وسلم خطا

مربعا وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط خطاطا صغارا
الى هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط فقال
هذا الانسان وهذا اجله محيط به او قد احاط به وهذا
الذي هو خارج منه امله وهذا الخطط الصغار الاعراض
التي تصيبه في الدنيا فان اخطاه هذا نهشه هذا وان
اخطاه هذا نهشه هذا وهذه صورة ما خط النبي صلى
الله عليه وسلم

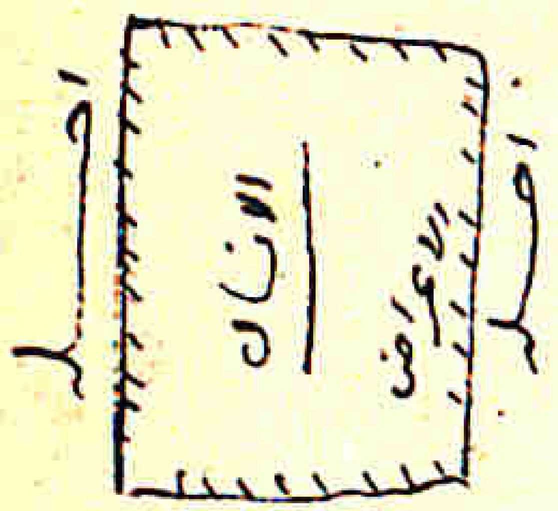

وكان صلى الله عليه وسلم يقول اقتربت الساعة ولا تزداد
منهم الا بعدا ولا يزدادون على الدنيا الا حرصا وكان صلى
الله عليه وسلم يقول توبوا الى الله قبل ان تموتوا وبادروا
بالاعمال الصالحة قبل ان تشتغلوا وصلوا الذي بينكم وبين
ربكم بكثرة ذكركم وكثرة الصدقة في السر والعلانية
ترزقوا وتنصروا وتجبروا وفي رواية سابقوا بالاعمال فتنا
كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا
ويصبح كافرا يبيع دينه بعرض من الدنيا وفي رواية بادروا
بالاعمال ستا طلوع الشمس من مغربها او الدخان او الدجال
او الدابة او خاصة احدكم او امر العامة وكان صلى الله عليه
وسلم يقول اذا اراد الله بعبده خيرا استعمله قيل كيف
يستعمله قال يوفقه لعمل صالح قبل الموت وكان صلى الله
عليه وسلم يقول اعذر الله الى امرئ اخر اجله حتى يبلغ ستين
سنة وفي رواية من بلغ عمره اربعين سنة ولم يغلب خيره
شره فليتجهز الى النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير الناس
من طال عمره وحسن عمله وشر الناس من طال عمره وساء عمله

وكان صلى الله عليه وسلم يقول الا انبئكم بخياركم قالوا بلى يا رسول
الله قال اطولكم اعمارا واحسنكم اعمالا وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ان لله عبادا يضن بهم عن القتل ويطيل اعمارهم
في حسن العمل ويحسن ارزاقهم ويحييهم في عافية ويقبض
ارواحهم في عافية على الفرش ويعطيهم منازل الشهداء
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تمنوا الموت فان هول المطلع
شديد وفي رواية لا يتمنى احدكم الموت من قبل ان ياتيه
انه اذا مات انقطع عمله وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا
وكان صلى الله عليه وسلم يحث على ان ينظر الانسان الى نفسه
عند فساد الزمان ويقول ايتمروا بالمعروف وتناهوا
عن المنكر حتى اذا رايت احدكم شحا مطاعا وهوى متبعا
ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي راى برايه فعليه بخاصة نفسه
وليدع عنه امر العامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
كثيرا في خطبته ايها الناس كان الموت في الدنيا على غيرنا
كتب وكان الحق فيها على غيرنا وجب وكان الذين نشيع
من الاموات سفر عما قليل الينا راجعون نبوئهم اجداثهم
وناكل تراثهم كانا مخلدون بعدهم قد نسينا كل واعظة
وامنا كل جائحة طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس
طوبى لمن ذلت نفسه وحسنت خليقته وطابت سريرته
وعزل عن الناس شره ووسعته السنة ولم تستهوه
البدعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان مع العز ذلا وان مع
الحياة موتا وان مع الدنيا اخرة وان لكل شيء حسيبا وعلى
كل شيء رقيبا وانه لا بد لك يا ابن آدم من قرين يدفن معك
وهو حي وتدفن معه وانت ميت فان كان كريما
اكرمك وان كان لئيما اسلمك ثم لا تحشر الا معه ولا
تبعث الا معه ولا تسال الا عنه فلا تجعله الا صالحا
فانه ان كان صالحا لم تستانس الا به وان كان فاحشا

خياركم صح

ويعطيهم صح

لم تستوحش الا منه الا وهو عملك الا وهو عملك وكان صلى الله عليه
وسلم يقول لا تسبوا الدنيا فنعمت مطية المؤمن عليها يبلغ
الخير وبها ينجو من الشر انه اذا قال العبد لعن الله الدنيا
قالت الدنيا لعن الله اعصانا لربه عز وجل وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ان العبد عند خروج روحه يرى جزاء
ما سلف وقلة غنا ما خلف ولعله من باطل جمعه او من
حق منعه وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل
يا ابن آدم تؤتى كل يوم برزقك وانت تحزن وينقص كل يوم
من عمرك وانت تفرح وانت فيما يكفيك وانت تطلب ما
يطغيك لا بقليل تقنع ولا من كثير تشبع وكان صلى
الله عليه وسلم يقول اولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم
يحزنون هم الذين نظروا الى باطن الدنيا حين نظر الناس
الى ظاهرها واهتموا باجل الدنيا حين اهتم الناس بعاجلها
فما عرض لهم منها عارض الا رفضوه ولا خادعهم خادع الا خدعوه
ووضعوه خلقت الدنيا عندهم فما يجددونها وخربت بيوتهم
فما يعمرونها وماتت في صدورهم فما يحيونها وكان صلى الله عليه
وسلم يقول اياكم وفضول المطعم فان ذلك يسم القلب بالقسوة
ويبطئ بالجوارح عن الطاعة ويصم الهمم عن سماع الموعظة
وحب الدنيا مفتاح كل سيئة وسبب احباط كل حسنة وكان
صلى الله عليه وسلم يقول يقول ربكم يا ابن آدم ما قمت لي بما
يجب عليك تذكر الناس لي وتنساني وتدعوهم الي وتفر
مني خيري اليك نازل وشرك الي صاعد احب ما يكون
مني اذا رضيت بما قسمت لك وابغض ما يكون الي اذا
سخطت بما قسمت لك اطعني فيما امرتك ولا تعلمني بما
يصلحك فاني عالم بخلقي وانا العظيم الديان وكان صلى الله
عليه وسلم يقول اشقى الناس لا تنفعه موعظة وكان صلى الله
عليه وسلم يقول من نفى الله وهو مخافة لم يعذبه ابدا وكان

٤٧٧

وكان صلى الله عليه وسلم يقول
الا من علامات العقل التجافي عن
دار الغرور والانابة الى دار الخلود
والتزود لسكنى القبور والتاهب
ليوم النشور صح

بلغ

صلى الله عليه وسلم يقول شرار امتي الذين يجبون جمع المال مما
حل وحرم ويمنعونه مما افترض او وجب ان انفقوا انفقوه
إسرافا وان امسكوه امسكوه بخلا واحتكارا اولئك الذين
ملكت الدنيا أزمة قلوبهم حتى اوردتهم النار بذنوبهم
وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقول الله عز وجل اسرع الناس
مرورا على الصراط الذين يرضون بحكمي والسنتهم رطبة
من ذكري وكان صلى الله عليه وسلم ليجيئن اقوام يوم القيامة
لهم حسنات كامثال الجبال فيؤمر بهم الى النار فقيل يا رسول
الله او مصلون كانوا قال كانوا يصومون ويصلون ويقومون
من الليل لكنهم كانوا اذا لاح لهم من الدنيا شيء وثبوا عليه
وكان صلى الله عليه يقول ما من بيت الا وملك الموت يقف
على بابه كل يوم خمس مرات فاذا وجد الانسان قد نفد اكله
وانقطع اجله القى عليه غم الموت فغشيته كرباته وغمراته
وسكراته فمن اهل بيته الناشرة شعرها والضاربة وجهها
والباكية بشجوها والصارخة بويلها فيقول ملك الموت
عليه السلام ويلكم مم الفزع وفيم الجزع والله ما اذهبت
لواحد منكم رزقا ولا قربت له اجلا ولا اتيته حتى امرت
ولا قبضت روحه حتى استامرت وان لي فيكم عودة ثم عودة
ثم عودة حتى لا ابقي منكم احدا قال النبي صلى الله عليه وسلم
فوالذي نفس محمد بيده لو يرون مكانه ويسمعون كلامه
لذهلوا عن ميتهم ولبكوا على نفوسهم فاذا حمل الميت
على نعشه رفرفت روحه فوق النعش وهو ينادي باعلا
صوته يا اهلي يا ولدي لا تلعبن بكم الدنيا كما لعبت بي
ولا تغرنكم كما غرتني جمعت المال من حله ومن غير
حله ثم خلفته لغيري فالمهناة لكم والتبعة علي
فاحذروا مثل ما حل بي والله تعالى اعلم وصلى الله
على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما كثيرا دايما ابدا

وبذا راج

يقولون

التجى الغصة

ونختم الكتاب بما ختم به الامام البخاري كتابه الجامع الصحيح
وهو حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كلمتان حبيبتان الى الرحمن خفيفتان
على اللسان ثقيلتان في الميزان سبحان الله وبحمده
سبحان الله العظيم ونستغفر الله العظيم مما زل به اللسان
او دخله ذهول او غلب عليه نسيان والحمد لله الذي هدانا لهذا
وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا
بالحق نسال الله تعالى من فضله العظيم ان يجعله خالصا
لوجهه الكريم وان ينفع به مؤلفه وكاتبه ومن سمعه
وان يغفر لنا ولوالدينا ولمشايخنا واخواننا واصحابنا
واحبابنا واحبائنا واحيائنا واموتنا وجميع من له حق
علينا من المسلمين اجمعين يا ارحم الراحمين اخر
كتاب المنهج المبين لاحكام شريعة سيد المرسلين
قال المؤلف رحمه الله تعالى واعاد علينا وعلى
المسلمين من بركاته في الدارين واعلم ايها الناظر
في هذا الكتاب اني اجتهدت في تحرير هذا الكتاب جهدي
وراعيت ادلة مذاهب الايمة الاربعة رضي الله عنهم
واستحب ذلك لادلة غيرهم من الايمة الذين اندرست
مذاهبهم فلا يوجد منها مذهب الا وادلته في هذا الكتاب
يدرك ذلك كل من نور الله تعالى بصيرته فرحم الله امرءا
راى فيه خللا او تصحيفا او سقطا فاصلحه منبها عليه لي
على الخير ونصحا لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين
والحمد لله رب العالمين قال المؤلف رحمه الله تعالى
وكان الفراغ من تبييضه مستهل رجب الفرد سنة ست
وثلاثين وتسعمائة بمصر المحروسة بمنزله بمدرسة ام خوند
بخط بين السورين انتهى ثم كان الفراغ من كتابة
هذه النسخة المباركة في يوم الجمعة المباركة آخر شهر ربيع الاخر

من شهور سنة ثمان عشر بعد الالف احسن الله ختامها
وبارك فيما بقي من شهورها وايامها آمين • وكتب برسم
خزانة السيد الشريف الحسيب النسيب مولانا الشيخ
الصالح سيدي نور الدين علي بن المرحوم الشيخ الصالح
احمد الشهير نسبه الكريم بابن ابي البركات الناوي
والمعروف بابن ابي طبق جمع الله له الخيرات واسبل
عليه البركات واسبغ عليه النعم وستره في الدنيا
والآخرة وكشف عنه الغمم وغفر لنا وله ولوالديه
واولاده وحفدته وذويه انه قريب مجيب الدعوات
وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفوا عن السيئات
اللهم انا نسئلك العفو والعافية في الدنيا والآخرة
ربنا افرغ علينا صبرا وتوفنا مسلمين والحقنا بالصالحين
آمين يا رب العالمين سبحان ربك رب العزة عما
يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

وان تجد عيبا فسد الخللا جل من لا عيب فيه وعلا